

جمهورية مصر العربية
وزارة الأوقاف
المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية
لجنة إحياء التراث الإسلامي

السيرة النبوية

سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد

للامام محمد بن يوسف الصالح الشامي المنوفي سنة ١٩٤٤هـ

الجزء الحادي عشر

حقيقه وعلق عليه

الشيخ عبد المعز عبد الحميد الجزار

القاهرة

١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة اللجنة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ، ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين ، أما بعد .

فهذا هو الجزء الحادى عشر ، من الموسوعة الكبرى ، فى سيرة الرسول المصطفى ، ﷺ ، وهى التى تسمى : (سبل الهدى والرشاد فى سيرة خير العباد) للإمام محمد بن يوسف الصالحى الشامى (المتوفى سنة ٩٤٢ هـ) ، وتعرف كذلك بالسيرة الصالحة ، أو السيرة الشامية . وقد أخذت لجنة إحياء التراث الإسلامى ، بالمجلس الأعلى للشئون الإسلامية على عاتقها ، تحقيق هذه الموسوعة العظيمة ، ونشرها ، وصدر الجزء الأول منها عن المجلس فى سنة ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م . واليوم يصدر هذا الجزء الحادى عشر ، محققًا ومُخرَجًا ، على المنهج العلمى السليم .

وقد ذكر الإمام الصالحى فى هذا الجزء ، ثلاثة جُماعات ؛ لخصائص النبى ﷺ ، وبعض فضائل آل بيته ، وأبواب ذكر أعمامه وعماته وأخواله .

أما الجُماع الأول ، فقد قسمه الصالحى على ثمانية أبواب ، لما اختص به النبى ﷺ ، عن الأنبياء فى ذاته ؛ ككتابة اسمه على عرش الرحمن ، وفى شرعه وأمه فى الدنيا ؛ كإحلال الغنائم ، وما اختص به فى ذاته فى الآخرة ؛ مثل أنه أول من تنشق عنه الأرض ، وما اختصت به أمته فى الآخرة ؛ مثل أنهم يأتون عُرا محجلين ، وما اختص به عن أمته فى الواجبات ؛ كصلاة الليل ، وفى المحرمات ؛ كتحريم نزع لأمته إذا لبسها حتى يقاتل ، وفى المباحات ؛ كعدم انتقاض وضوئه بالنوم مضطجعا ، وفى الفضائل والكرامات ؛ مثل أنه كان يرى مَنْ وراء ظهره . وقد بلغت الخصائص المذكورة فى هذه الأبواب الثانية ، (٩٢٠) تسعمائة وعشرين خصيصة .

وأما الجُماع الثانى ، فيقع فى اثنى عشر بابا ؛ لفضائل قرابته ونفعها ، وفضائل آل البيت ، وعدد أولاده ﷺ ، ومناقب أولاده : القاسم ، وإبراهيم ، وزينب ، ورقية ، وأم كلثوم ، وفاطمة ، وحفيديه : الحسين والحسين ، وقد جمعهما فى بعض المناقب ، ثم أفرد كل واحد منهما بمناقب خاصة .

وأما الجُماع الثالث ، فيقع فى ١٧ بابا ؛ لأسماء أعمامه وعماته ، ومناقب حمزة ، والعباس ، وجعفر بن أبى طالب ، وعبدالله بن جعفر ، وعقيل بن أبى طالب ، والإناث من أولاد أبى طالب ،

والفضل بن العباس ، وعبيد الله بن عباس ، وقثم بن العباس ، وعبدالله بن عباس ترجمان القرآن ،
وبقية بنى العباس ، وأبى سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب ، ونوفل بن الحارث ، وبقية أولاد
الحارث ، وأولاد الزبير بن عبدالمطلب وحمة وأبى لهب ، وأحوال الرسول ﷺ .

أما محقق هذا الجزء ، فقد عرفه القراء الكرام من قبل ، محققا للجزء العاشر ، من هذا الكتاب
القيم ، وهو فضيلة الأستاذ الشيخ عبدالمعز بن عبدالحميد الجزار ، أحد علماء الأزهر الشريف ،
وعضو لجنة إحياء التراث ، ويشهد له كل من عرفه وقرأ له ، بطول الباع في علوم الشرع الحنيف ،
وعلى رأسها الحديث الشريف ، وعلوم القرآن الكريم . كما يتحلّى بالصبر والدقة في تحقيق
النصوص ، وتخريجها ، وضبطها ، والوقوف أمام مشكلاتها ، وصنع الفهارس النافعة لها .

وإن لجنة إحياء التراث الإسلامى ، وهى تقدم هذا الجزء لجمهور القراء الكرام ، لتسعد حقا
بتوجيه كلمات الشكر والثناء ، على عمل المحقق فيه ، كما لا يفوتها أن تتوجه بالشكر والثناء
كذلك ، إلى أعضائها من خيرة العلماء وأساطين المحققين ، على تفضلهم جميعا بمراجعة هذا الجزء ،
وإبداء نظراتهم الثاقبة ، فى بعض ما جاء به .

واللجنة يسعدها كذلك ، أن يصدر هذا الجزء ، فى وقت خيم فيه الظلام ، على من ظلم
نفسه ، من حملة الأقلام الطائشة ، الذين تصدروا للفتوى بغير علم إلا الهوى والغرض ، لعل هذا
الفيض من خصائص الرسول ﷺ ، ومناقب آل بيته ، أن ينير الطريق أمامهم من جديد . والله من
وراء القصد .

ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير،

رئيس اللجنة

أ. هـ. رمضان عبده التواب

عبده المنهر محمود عمر

القاهرة فى ١٩٩٥/٩/٦

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه تفتي

تقديم :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا محمد صلى الله عليه وآله الطيبين الطاهرين وسلم ، وعلى صحابته الكرام البررة ، وعلى من تبعهم باحسان إلى يوم الدين .
ومتك وفضلك يا أرحم الراحمين .

« أما بعد »

فقد شرفت بتكليف لجنة تحقيق التراث الإسلامي والعربي بالمجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، حيث أسندت إلي القيام بتحقيق الجزء الحادي عشر من كتاب : « سبل الهدى والرشاد » في سيرة خير العباد للصالحى الدمشقى وسعدت بهذا التكليف ؛ لأننى سأعيش مع جانب من حياة رسول الله ﷺ ، وما اختص به من خصائص عن الأنبياء في ذاته في الدنيا ، وما اختص به عن الأنبياء في شرعه وأمه ، وما اختص به عن الأنبياء في ذاته في الآخرة ، وما اختص به في أمته في الآخرة ، ثم ما اختص به ﷺ عن أمته من الواجبات ، والحكمة في اختصاصه بها ، وما اختص به ﷺ عن أمته من المحرمات ، وما اختص به ﷺ عن أمته من المباحات والتخفيفات له دون غيره . وما اختص به ﷺ عن أمته من الفضائل والكرامات .

كما يضم هذا الجزء جماعاً حول بعض فضائل آل بيت رسول الله ﷺ ، والوصية بهم ،
ومحبتهم ، والتحذير من بغضهم ، وذكر أولاد سيدنا رسول الله ﷺ وأولادهم رضى الله تعالى
عنهم .

وكان منهجى في هذا التحقيق أن جعلت نسخة مخطوطة مصطفى فاضل رقم ٥٠٠ تاريخ .
وعومى ٧٤٨٠ هي الأصل المنسوخ . أما نسخة صنعاء رقم ٢٠٧ - ٢١٠ تاريخ فكانت
للمراجعة ، ورمزت إليها برمز (ص) وكذا نسخة الأزهر رقم ٦٣ خاص ٢٩٩١ عام ونسخة
الأزهر الثانية رقم ٧٤ خاص ٣١٦٩ تاريخ ورمزت لها برمز (ز) .

ثم رقمت الآيات القرآنية ، وخرجت الأحاديث النبوية من مصادرها الواردة في الكتاب .
ومن مظانها في كتب الحديث ، وضبطت النصوص ، وأوضحت الكلمات الصعبة ، التي يشكل
قراءتها على القارىء ، كما ترجمت للأعلام الواردة فيه ، مع ذكر مصادر الترجمة العديدة التي تربو
على مائتى مرجع ، ومصدر . وعلى الرغم من قصر مدة تكليفى بهذا العمل الجليل إلا أننى
تعاشيت معه ، كمحب لرسول الله ﷺ ولآل بيته الكرام ، فكان هذا كما سيرى القارىء
العزیز ، ويقف على مدى الجهد الذى بذلته فى تحقيقه ، شاكرأ المولى سبحانه على توفيقه
ومعونته ، كما أشكر أساتذتى وزملائى أعضاء اللجنة الموقرة على حسن توجيهاتهم وملحوظاتهم ،
كما أسأل المولى أن يكون عملى خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفع بما جاء فيه ، وأن يغفر لوالدى
وللمسلمين اللهم آمين .

المحقق

عبدالمعز عبدالحميد الجزار

[١٢٢ و]

جُمَاعُ /
أَبْوَابِ خَصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الباب الأول

فيما اختص به عن الأنبياء - عليه وعليهم^(١) أفضل الصلاة والسلام في ذاته في الدنيا .

الأولى

خصَّ ﷺ بأنه أول الأنبياء خلقاً^(٢) .

رَوَى الحسنُ بنُ سُفيان ، وابنُ أبي حاتم في « تفسيره » وابنُ مردويه ، وأبو نُعيم في « الدلائل » من طريق ، عن أبي هريرة^(٣) - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ أَعَدْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِنْ نُوحٍ .. ﴾^(٤) الآية ، قال :

« كُنْتُ أَوَّلَ النَّبِيِّينَ فِي الْخَلْقِ ، وَآخِرُهُمْ فِي الْبَعْثِ »^(٥) .

وَرَوَى ابنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وابنُ جرير ، عَنِ قَتَادَةَ^(٦) - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : ذَكَرَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ كَأَن يَقُولُ : « كُنْتُ أَوَّلَ النَّبِيِّينَ فِي الْخَلْقِ ، وَآخِرُهُمْ / فِي الْبَعْثِ »^(٧) [١٢٢ ظ]

(١) (م) « عليهما » وما أثبتته من (ص ، ز)

(٢) كيف صار محمد ﷺ يتقدم الأنبياء وهو آخر من بعث ؟ قال جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الملقب بالباقر : « إن الله تعالى لما أخذ الميثاق في عالم الذر من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا : بلى ، كان محمد ﷺ أول من قال : بلى أنت ربنا . ولذا صار محمد ﷺ يتقدم الأنبياء وهو آخر من بعث » شرح الزرقاني على المواهب اللدنية للقسطلاني ١/٣٤ .

(٣) أبو هريرة الدوسي : عبد الرحمن بن صخر كان اسمه في الجاهلية عبد نهم فسماه الرسول ﷺ عبد الله ، مات سنة سبع وثمان وخمسين وكان قد دعا : اللهم لا تدركني سنة ستين . ترجمته في : « الثقات ٣/٢٨٤ » و « الطبقات ٤/٣٢٥ ، ٣٣٣ » و « الإصابة ٤/٢٠٢ » و « حلية الأولياء ١/٣٧٦ » و « تاريخ الصحابة ١٨١ ت ٩٤٠ » .

(٤) سورة الأحزاب من الآية ٧ .

(٥) « دلائل النبوة لأبي نعيم ٤٢/١ » حديث ٣ « قال السخاوي في « المقاصد الحسنة » : وأخرجه ابن أبي حاتم في « التفسير » وابن لال ، ومن طريقه الديلمي ، كلهم من حديث سعيد بن بشير عن قتادة ، عن الحسن ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وأخرجه ابن سعد ١/٩٦/١ بلفظ : « كنت أول الناس في الخلق وآخرهم في البعث » . عن قتادة مرسلًا ورمز السيوطي في « الجامع الصغير » إلى صحته ، ووافقه المناوي وكنز العمال ٣٢١٢٦ والدر المنثور للسيوطي ٥/٣٥٣ والأسمار المرفوعة لعلي القاري ٢٧٢ وتذكرة الموضوعات للفتني ٨٦ والدر المنثور في الأحاديث المشتهرة للسيوطي ١٢٨ .

(٦) قتادة بن دغامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب المصري الأكمة أحد الأعلام ، روى عن أنس وعبدالله بن سرجس وأبي الطفيل وسعيد بن المسيب والحسن وابن سيرين وخلق . وعنه أبو خنيفة وأيوب وشعبة وأبو عوانة وخلق ولد سنة ٦٠ ومات سنة ١٢٧ . له ترجمة في : « إرشاد الأريب ٦/٢٠٢ » و « البداية ٩/٣١٣ » و « تذكرة الحفاظ ١/١٢٢ » و « تهذيب الأسماء ٢/٥٧ » و « تهذيب التهذيب ٨/٣٣٧ » و « خلاصة تذهيب الكمال ٢٢٨ » و « شذرات الذهب ١/١٥٣ » و « طبقات ابن سعد ١/٢٧ » و « طبقات الشيرازي ٨٩ » و « طبقات القراء لابن الجزري ٢/٢٥ » .

(٧) ابن جرير الطبري مجلد ١٠ ج ٢١ ص ٧٩ ، ولم أعثر عليه في مصنف ابن أبي شيبة . وانظر : « كتاب فردوس الأخبار للديلمي ٣/٣٣١ » حديث ٤٨٨٣ « و « الدر المنثور في التفسير بالماثور ٥/٣٥٢ » . أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم .

الثانية

وبتقدم نبوته ﷺ وَكَانَ نَبِيًّا وَآدَمُ مُنْجِدِلٌ^(١) فِي طَيْبَتِهِ .

روى أبو نعيم ، عن عمر بن الخطاب - رضى الله تعالى عنه - أنه قال : يا رسول الله ، متى جعلت نبيا ؟ قال : « وآدم مُنْجِدِلٌ فِي الطَّيْنِ »^(٢) .

وروى ابن سعد ، عن مطرف بن الشَّخِيرِ^(٣) - رضى الله تعالى عنه - أن رجلا سأل رسول الله ﷺ « متى كنت نبيا ؟ » قال : « بَيْنَ الرُّوحِ وَالطَّيْنِ مِنْ آدَمِ »^(٤) .

وروى ابن مردويه ، عن ابن عباس^(٥) - رضى الله تعالى عنهما - قال : قال رجل يا رسول الله ، متى أخذ ميثاقلك ؟ قال : « وآدمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ »^(٦) .

الثالثة

وبأنه أول من قال : بلى ، يوم ألسنت برئكم .

رواه الحافظ أبو سهل القطان في « أماليه » عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب رضى الله تعالى عنه^(٧) .

(١) منجلد : أى مُلْقَى عَلَى الْجِدَالَةِ ، وهى الأرض . « النهاية فى غريب الحديث ٢٤٨/١ جلد » وشرح الزرقانى ٣١/١
(٢) « دلائل النبوة لأبى نعيم ٤٨/١ ، ٤٩ حديث ٩ » عن العراب بن سارية ، وقال السخاوى فى « المقاصد الحسنة » أخرجه ابن حبان فى « صحيحه » و « زوائد ابن حبان برقم ٢٠٩٣ » و « الحاكم وصححه ٦٠٠/٢ » وقال الميثمى بعد أن ذكره : رواه أحمد ١٢٧/٤ ، ١٢٨ ، بأسانيد واليزار والطبرانى بنحوه وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح غير سعيد بن سويد ، وقد وثقه ابن حبان . و « المجموع ٢٢٣/٨ » وأخرجه ابن سعد فى « الطبقات ١٤٩/١ » . بلفظ : « إني عبد الله وخاتم النبيين ... » وبهذا اللفظ غزاه ابن حجر فى « الفتح ٣٦٩/٧ » إلى البخارى فى « التاريخ » .

(٣) مطرف بن عبد الله بن الشَّخِيرِ العامرى أبو عبد الله ، من أهل العبادة والزهد والتقىف من لزم الورع الخفى ، مات بعد طاعون الجارف سنة سبع وستين وقال ابن حبان البستي فى ثقاته ٤٣٠/٥ مات بعد طاعون الجارف سنة تسع وستين وقيل سنة سبع وثمانين . وقال الحافظ ابن حجر فى التهذيب ١٧٤/١٠ وذكر جماعة منهم ابن حبان أنه مات سنة سبع وثمانين . وكان مطرف أكبر من الحسن بعشرين سنة .

له ترجمة فى : « طبقات ابن سعد ١٤١/٧ » و « طبقات خليفة ت : ١٥٧ » و « تاريخ البخارى ٣٩٦/٧ » و « المعارف ٤٣٦ » و « التقريب ٢٥٣/٢ » و « الكاشف ١٣٢/٣ » و « الحلية ١٨٩/٢ » و « البداية ٦٩/٩ » .
(٤) « طبقات ابن سعد ٩٥/١ » و « سبل الهدى والرشاد ١٠١/١ » و « الخصائص الكبرى للسيوطى ٤/١ » و « الدر المنثور للسيوطى ٣٥٣/٥ » والسائل هو عمر بن الخطاب « المواهب ٣٩/١ » .

(٥) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب أبو العباس الهاشمى ، الإمام البحر ، عالم العصر ابن عم رسول الله ﷺ دعا له النبى ﷺ أن يفقهه الله فى الدين ويعلمه التأويل . توفى ابن عباس بالطائف فى سنة ثمان وستين .
وترجمته فى : « أسد الغابة ٢٩٠/٣ » و « الإصابة ٣٢٢/١ » و « تاريخ بغداد ١٧٣/١ » و « تذكرة الحفاظ ٤٠/١ » و « خلاصة تذهيب الكمال ١٧٢ » و « شذرات الذهب ٧٥/١ » و « طبقات الشيرازى ٤٨ » و « طبقات القراء لابن الجزرى ٤٢٥/١ » و « طبقات القراء للذهبي ٤١/١ » و « العبر ٧٦/١ » و « النجوم الزاهرة ١٨٢/١ » .
(٦) « سبل الهدى والرشاد ١٠١/١ » .

(٧) الملقب بالباقر . قال النووى لأنه يقر العلم أى : شقة فعرف أصله وخفيه ، ولد سنة ست وخمسين وروى عنه خلق كالزهرى =

الرابعة

وَبَخَلَقَ آدَمَ [عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ] ^(١) وَجَمِيعَ الْمَخْلُوقَاتِ لِأَجْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ^(٢).

الخامسة

وبكتابة اسمِهِ الشَّرِيفِ عَلَى الْعَرْشِ ، وَكُلِّ سَمَاءٍ ، وَالْجَنَانِ ، وَمَا فِيهَا ، وَسَائِرِ مَا فِي الْمَلَكُوتِ ^(٣).

السادسة

وبذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ فِي كُلِّ سَاعَاتِهَا ^(٤).

رَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ كَعْبِ الْأَخْبَارِ ^(٥) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ عَلَى آدَمَ عَصِيًّا ^(٦) بِعَدَدِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ابْنِهِ شَيْثَ ، فَقَالَ : « يَا بَنِيَّ كُنْ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي ، فَخَذَهَا بِعِمَارَةِ التَّقْوَى ، وَالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ، وَكَلَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَادْكُرْ إِلَى جَنِّهِ اسْمَ مُحَمَّدٍ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ اسْمَهُ مَكْتُوبًا عَلَى سَائِقِ الْعَرْشِ ، وَأَنَا بَيْنَ الرَّوْحِ وَالطَّيْنِ ، ثُمَّ طَفَعْتُ فِي السَّمَوَاتِ ، فَلَمْ أَرِ مَوْضِعًا فِي السَّمَوَاتِ إِلَّا اسْمَ مُحَمَّدٍ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ ، وَإِنْ رَبِّي أَسْكَنَنِي الْجَنَّةَ ، فَلَمْ أَرِ فِي الْجَنَّةِ قَصْرًا ، وَلَا غُرْفَةً إِلَّا وَاسْمُ مُحَمَّدٍ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ اسْمَ مُحَمَّدٍ مَكْتُوبًا عَلَى نُحُورِ الْحُورِ الْعِينِ ، وَعَلَى وَرَقِ قَصَبِ آجَامِ ^(٧) الْجَنَّةِ ، وَعَلَى وَرَقِ شَجَرَةِ طُوبَى ^(٨) ،

= وعمرو بن دينار وكان سيد بني هاشم في زمانه علمًا وفضلًا وسؤدداً ونبلاً ، قال ابن سعد : ثقة كثير الحديث ، مات سنة ثمان عشرة ومائة . شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ١/٣٤ .

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من (ز) .

(٢) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ١/٣٩ ، و الخصائص الكبرى ٢/١٨٤ .

(٣) الوفا بأحوال المصطفى ١/٣٣ ، و سيرة ابن كثير ١/٣٢٩ ، و شرح الزرقاني على المواهب ١/٣٩ ، و الخصائص

الكبرى ٢/١٨٤ .

(٤) الخصائص للكبرى ٢/١٨٤ .

(٥) كعب الأحبار هو كعب بن ماتع الحميري ، كنيته أبو إسحاق ، كان قد قرأ الكتب وأسلم في خلافة عمر بن الخطاب ،

مات سنة أربع وثلاثين .

ترجمته في : « جمهرة أنساب العرب » ٤٣٤ ، و « تاريخ ابن عساكر » ١٤/٢٨٠ ، و « السير » ٣/٤٨٩ ، و « طبقات ابن سعد »

٧/٤٤٥ ، و « أسد الغابة » ٤/٤٨٧ ، و « تهذيب الأسماء واللغات » ١/٦٨ ، و « طبقات خليفة ت » ٢٨٩٥ ، و « الإصابة »

٣/٣١٥ ، و « تهذيب الكمال » ١١٤٦ ، و « تذكرة الحفاظ » ١/٤٩ ، و « شذرات الذهب » ١/٤٠ ، و « الجرح والتعديل » ٧/١٦١ ،

و « التهذيب » ٨/٤٣٨ .

(٦) عصيا : جمع العصاء .

(٧) آجام أى : حصونها ، وأحدها أجم بضمتمين . « النهاية في غريب الحديث » ١/٢٦ ، مادة (أجم) .

(٨) طوبى : اسم للجنة ، وقيل : هى شجرة فيها . « النهاية » ٣/١٤١ ، مادة (طوب) .

وَعَلَى وَرَقٍ سِدْرَةِ الْمُنتَهَى^(١) ، وَعَلَى أَطْرَافِ الْحُجْبِ ، وَبَيْنَ أُعْيُنِ الْمَلَائِكَةِ ، فَأَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِهِ ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَذَكُرُهُ فِي كُلِّ سَاعَاتِهَا^(٢) .

وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَى هَذِهِ الْمَسَائِلِ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ ، فَرَاغَهُ ، فَإِنَّ فِيهِ نَفَائِسَ^(٣) .

السابعة

وَبِذْكَرِ اسْمِهِ ﷺ « فِي الْأَذَانِ »^(٤) فِي عَهْدِ آدَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ^(٥) - بِسَنَدٍ لَمْ أَرِ فِيهِ مِنْ أَتَمِّمْ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نَزَلَ^(٦) آدَمَ ﷺ بِالْهِنْدِ^(٧) فَاسْتَوْحَشَ^(٨) » ، فَتَنَزَلَ حَبْرِيْلُ قَنَادَى بِالْأَذَانِ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - مَرَّتَيْنِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ - مَرَّتَيْنِ - « فَقَالَ لَهُ : وَمَنْ مُحَمَّدٌ هَذَا ؟ فَقَالَ : هَذَا آخِرُ^(٩) وَلَيْدِكَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ »^(١٠) .

الثامنة و « التاسعة »^(١١)

وَبِذْكَرِ اسْمِهِ ﷺ « فِي الْأَذَانِ »^(١٢) فِي الْمَلَكُوتِ الْأَعْلَى .

(١) السُّدْرُ : شَجَرُ التَّبَقِ . وَسِدْرَةُ الْمُنتَهَى : شَجَرَةٌ فِي أَهْضَى الْجَنَّةِ إِلَيْهَا يَنْتَهِي عِلْمُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَلَا يَمْتَدُّهَا . « النِّهَايَةُ ٣٥٣/٢ مَادَّةُ (سُدْر) .

(٢) « تَارِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ ٢٨٠/١٤ » وَ « شَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ عَلَى الْمَوَاهِبِ اللَّدْنِيَّةِ ٢٤٢/٥ ، ٢٤٣ » وَفِيهِ : أَنَّ الْحَدِيثَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ . وَحُكْمُ بَعْضِ الْحِفَاظِ بِوَضْعِهِ ، وَأَجَابَ شَيْخُنَا أَنَّ الْحُكْمَ بِوَضْعِ جُمْلَةِ الْفَاعِلِ لَا يَسْتَلْزِمُ عَدَمَ ثُبُوتِ مَعَانِيهَا ، إِذْ يَجُوزُ ثُبُوتُ مَعَانِي بَعْضِهَا فِي أَحَادِيثَ فَتَفَرَّقُوا إِلَيْهَا مِنْ حَيْثُ وَجُودِهَا فِي غَيْرِ حَدِيثٍ كَمَبِّ كَذَا قَالَ : وَهُوَ تَجْوِيزُ عَقْلِ لَا يَلْتَمِثُ إِلَيْهِ الْمُحَدِّثُونَ ، إِذْ كَلَامُهُمْ إِنَّمَا هُوَ فِي الْإِسْنَادِ الَّذِي هُوَ الْمَرْقَاةُ ، وَثُبُوتُ مَعْنَى الْمَوْضُوعِ وَلَوْ فِي الْقُرْآنِ فَضْلًا عَنْ تَجْوِيزِ ثُبُوتِهِ بِأَحَادِيثَ لَا يُؤَيِّدُ الْمَوْضُوعَ فَيَنْفَى عَنْهُ الْوَضْعَ كَمَا هُوَ مَقْرَرٌ عِنْدَ أَذُنٍ مِنْ لَهْ إِيْلَامٍ بِالْفَنِّ . وَالْخِصَائِصُ ٦/١ .

(٣) « سَبِيلُ الْهَدْيِ وَالرِّشَادِ لِلصَّالِحِي ١٠٤/١ ، ١٠٥ » .

(٤) عِبَارَةٌ « فِي الْأَذَانِ » زَائِدَةٌ مِنْ (ز) .

(٥) أَبُو الْقَاسِمِ : عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ عَسَاكِرِ الدِّمَشْقِيِّ الشَّافِعِيِّ ، خَاتِمَةُ الْجِهَادَةِ الْحِفَاظِ ، وَصَاحِبُ التَّصَانِيفِ الْجَلِيلَةِ ، الَّتِي مِنْهَا تَارِيخُ دِمَشْقَ ، الْمَتَوَفَّى بِهَا سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ . « الرِّسَالَةُ الْمُسْتَطْرَفَةُ لِلْكَتَاتِي ٥٧ » .

(٦) « فِي النِّسْخِ » لَمَّا نَزَلَ « وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٧) أَيْ فِي أَرْضِ سِرِنْدِيبَ ، وَهِيَ مِنْ جَزَائِرِ الْهِنْدِ ، وَمَوْضِعُ قَدَمِهِ عَلَى جَبَلٍ هُنَاكَ ، مَشْهُورٌ ، يَزَارُ وَيَتَبَرَّكُ بِهِ ، يُقَالُ لَهُ : جَبَلُ آدَمَ .

« الْخِصَائِصُ الْكُبْرَى لِلْسِّيُوطِيِّ ٨/١ » .

(٨) « فِي النِّسْخِ » اسْتَوْحَشَ « وَالتَّصَوُّبُ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٩) « فِي النِّسْخِ » : قَالَ آدَمُ مِنْ مُحَمَّدٍ ؟ « قَالَ آخِرُ » وَالْمَثْبُوتُ مِنَ « الْحَلِيَّةِ » .

(١٠) « الْحَلِيَّةُ لِأَبِي نُعَيْمٍ ١٠٧/٥ » .

(١١) لَفْظَةٌ « التَّاسِعَةُ » زِيَادَةٌ مِنْ (ز) .

(١٢) لَفْظَةٌ « فِي الْأَذَانِ » زَائِدَةٌ مِنْ (ز) .

رَوَى^(١) / عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ^(٢) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : « لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ [١٢٣] وَ تَعَالَى أَنْ يُعَلِّمَ رَسُولَهُ الْأَدَانَ ، أَنَّهُ جِبْرِيلُ بَدَايَةَ ، يُقَالُ لَهَا : الْبَرَاقُ^(٣) ، فَأَرَادَ أَنْ يَرَكِبَهَا ، فَاسْتَصَعِبَتْ ، فَقَالَ لَهَا جِبْرِيلُ : اسْكُنِي ، فَوَاللَّهِ مَا رَكِبَكَ عَبْدٌ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ مُحَمَّدٍ ، فَرَكِبَهَا حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْحِجَابِ ، الَّذِي يَلِي الرَّحْمَنَ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ ، إِذْ خَرَجَ مَلَكٌ مِنَ الْحِجَابِ ، فَقَالَ الْمَلِكُ : « اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ » فَقِيلَ لَهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، صَدَقَ عَبْدِي ، أَنَا أَكْبَرُ ، أَنَا أَكْبَرُ ثُمَّ قَالَ الْمَلِكُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقِيلَ لَهُ^(٤) مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ : صَدَقَ عَبْدِي أَنَا اللَّهُ^(٥) لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ، فَقَالَ الْمَلِكُ : وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ : صَدَقَ عَبْدِي أَنَا مُحَمَّدًا ، ثُمَّ قَالَ الْمَلِكُ : « حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، ثُمَّ قَالَ الْمَلِكُ : « اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ » فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، « صَدَقَ عَبْدِي ، أَنَا أَكْبَرُ » ، أَنَا أَكْبَرُ ، ثُمَّ قَالَ الْمَلِكُ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » ، فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، « صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا » ، ثُمَّ أَخَذَ مَلَكٌ بِيَدِ مُحَمَّدٍ فَقَدَّمَهُ ، فَأَمَّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ ، فِيهِمْ آدَمُ^(٦) ، وَنُوحٌ^(٧) ، فَيَوْمَئِذٍ أَكْمَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِمُحَمَّدٍ ﷺ الشَّرْفَ عَلَى أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ^(٨) .

رَوَاهُ الْبَزَّازُ - بِسَنَدٍ وَاهٍ جَدًّا ، وَأَبُو الشَّيْخِ ، وَابْنُ شَاهِينَ . وَرَوَاهُ عَنْ غَائِشَةَ ، وَرَوَاهُ ابْنُ شَاهِينَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ^(٩) .

(١) في (ز) يروى .

(٢) هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، أبو الحسن الهاشمي قاضي الأمة ، وفارس الإسلام ، جاهد في الله حق جهاده ، ونهض بأعباء العلم والعمل ، استشهد في سابع عشر رمضان من عام أربعين ، وسنه ستون سنة . ترجمته في : أسد الغابة ٩١/٤ ، والإصابة ٥٠١/٢ ، وتاريخ بغداد ١٣٣/١ ، وتاريخ الخلفاء ١٦٦ ، وتذكرة الحفاظ ١٠/١ ، وخلاصة تذهيب الكمال ٢٣٢ ، وشذرات الذهب ٤٩/١ ، وطبقات ابن سعد ج ٣ ق ١ ص ١١ ، وطبقات الشيرازي ٤١ ، وطبقات القراء لابن الجزري ٥٤٦/١ ، والعبر ٤٦/١ ، ومروج الذهب ٣٥٨/٢ ، والنجوم الزاهرة ١١٩/١ .

(٣) البراق : وهي الدابة التي ركبها ﷺ ليلة الإسراء ، سمي بذلك لنصوع لونه ، وشدة بريقه . وقيل : لسرعة حركته ، شبهه فيها بالبرق . النهاية ١٢٠/١ .

(٤) لفظ وله زيادة من الشفا .

(٥) عبارة : أنا الله ، زائدة من الشفا .

(٦) آدم أبو البشر الأكبر ، شرح القاري على الشفا ٣٩٩/١ .

(٧) نوح أبو البشر الأصغر ، ولعل هذا وجه تخصيصهما المرجع السابق ٣٩٩/١ .

(٨) الشفا للقاضي عياض ١١١/١ ، ١١٢ ، والخصائص الكبرى للسيوطي ٨/١ أخرجه البزار عن علي ، وشرح الشفا للقاري ٣٩٨/١ ، ٣٩٩ ، وكذا الخصائص ١٨٤/٢ .

(٩) محمد بن الحنفية : هو السيد الإمام أبو القاسم وأبو عبد الله محمد ابن الإمام علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي ، ولد في العام الذي مات فيه أبو بكر ، وكان ورعاً ، كثير العلم ، وتوفي سنة إحدى وثمانين . =

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ ، وَابْنُ شَاهِينَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَأَسَانِيدُهَا كُلُّهَا وَاهِيَةٌ (١) كَمَا بَيَّنَّتْ ذَلِكَ فِي كِتَابِ « إِتْحَافِ النَّبِيِّ بَيَّانِ مَا وُضِعَ فِي مِعْرَاجِ النَّبِيِّ » .

قُلْتُ : فِي سَنَدِهِ زِيَادُ بْنُ الْمُنْذِرِ (٢) .

قَالَ ابْنُ مَعِينٍ : كَذَّابٌ عَدُوٌّ لِلَّهِ .

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ، وَابْنُ كَثِيرٍ : هَذَا مِنْ وَضْعِهِ .

وَأُورِدَهُ الْقَاضِي فِي « الشِّفَاءِ » (٣) ، وَالسَّهِيلِيُّ فِي « الرَّوْضِ » (٤) ، وَالتَّوْرِيُّ فِي « شَرْحِ مُسْلِمٍ » سَاكِبِينَ عَلَيْهِ ، وَمَا فِي الْحَدِيثِ مِنْ ذِكْرِ الْحِجَابِ ، فَهُوَ فِي حَقِّ الْمَخْلُوقِ ، لَا فِي حَقِّ الْخَالِقِ ، فَهُمْ الْمَخْجُوبُونَ ، وَالْبَارِي - جَلَّ اسْمُهُ - مُنَزَّهٌ عَمَّا يَخْجُبُهُ ، إِذِ الْحُجْبُ إِذَا تُحِيطُ بِمُقَدَّرٍ مَخْسُوسٍ ، وَلَكِنْ حُجْبُهُ عَلَى أَبْصَارِ خَلْقِهِ ، وَبَصَائِرِهِمْ ، وَإِذْرَاقَاتِهِمْ بِمَا شَاءَ . وَكَيْفَ شَاءَ وَمَتَى شَاءَ (٥) ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِئِذٍ لَمَخْجُوبُونَ ﴾ (٦) فَقَوْلُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : الْحِجَابُ . وَإِذْ خَرَجَ مَلَكٌ مِنَ الْحِجَابِ يَجِبُ أَنْ يُقَالَ : إِنَّهُ حِجَابٌ حُجِبَ بِهِ مَنْ وَرَاءَهُ مِنْ مَلَائِكَتِهِ عَنِ الْإِطْلَاقِ عَلَى مَا دُوِّنَهُ ، مِنْ سُلْطَانِهِ وَعَظَمَتِهِ ، وَعَجَائِبِ مَلَكُوتِهِ وَجَبْرُوتِهِ (٧) .

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مِنَ الْحَدِيثِ قَوْلُ جَبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ : عَنِ الْمَلِكِ الَّذِي خَرَجَ مِنْ وَرَائِهِ ، أَنَّ هَذَا الْمَلِكُ مَا رَأَيْتُهُ مُنْذُ خُلِقْتُ قَبْلَ سَاعَتِي هَذِهِ .. فَدَلَّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْحِجَابَ لَمْ يَخْتَصَّ بِالذَّاتِ (٨) .

= له ترجمة في : التاريخ الكبير للبخارى ١٨٢/١/١ وحلية الأولياء ١٧٤/٣ والعبر ٩٣/١ والبداية والنهاية ٣٨/٩ والعقد الثمين ١٥٧/٢ وتهذيب التهذيب ٣٥٤/٩ . وشذرات الذهب ٨٨/١ ودلائل النبوة للبيهقي ٣٨٠/٦ وطبقات ابن سعد ٩١/٥ .

(١) في النسخ « تابعة » والثبت من (ز) .

(٢) راجع شرح الشفا للقارى ٣٩٩/١ إذ يقول : « وفي سنده زياد بن المنذر وهو كذاب وقد أخرج له الترمذى » .

(٣) الشفا ١١١/١ ، ١١٢ .

(٤) قد مال السهيلي في « روضه » إلى صحته ، لما بعضه وبشاكله من أحاديث الإسراء والله تعالى أعلم « شرح الشفا للقارى

٣٩٩/١ » والسهيلي : عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الخنمى ، حافظ عالم باللغة والسير ، ولد في مالقة سنة ٥٠٨ هـ وعمى وعمره سبع عشرة سنة ، ينسب إلى سهيل من قرى مالقة وتوفى سنة ٥٨١ هـ .

ومن كتبه : « الروض الأنف » و « التعريف والإعلام فيما أبهم في القرآن من الأسماء والأعلام » و « الأمل » وغير ذلك .

أنظر : وفیات الأعيان ٢٨٠/١ ونكت الهميان ١٨٧ والمغرب في حل المغرب ٤٨٨/١ .

(٥) عبارة « ومتى شاء » زيادة من الشفا ١١٢/١ .

(٦) سورة المطففين من الآية ١٥ وقد فسرها القارى في شرحه على الشفا ٤٠٠/١ بقوله : ﴿ كَلَّا إِنَّهُمْ ﴾ أى الكفار ﴿ عن

ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾ أى لمتموعون عن رؤيتنا ، وشهود قدرتنا بخلاف المؤمنين ، فإنهم في عين عنايتنا ، وزين رعايتنا وحمايتنا عن عين الأغيار ، ورين الأوزار .

(٧) « شرح الشفا للقارى ٤٠٠/١ » .

(٨) بل اختص بالمخلوقات . نعم الذات محتجة بالصفات ، والصفات محتجة بالموجودات ، لاجبى أن ذلك الجناب يحجب =

وَيَذُلُّ عَلَيْهِ^(١) قَوْلُ كَعْبٍ - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ - فِي تَفْسِيرِ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى : قَالَ لِئِيَّهَا
يُنْتَهَى عِلْمُ الْمَلَائِكَةِ ، وَعِنْدَهَا يَجِدُونَ أَمْرَ اللهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَا يُجَاوِزُهَا عِلْمُهُمْ^(٢) . وَأَمَّا
قَوْلُهُ : « الَّذِي يَلِي الرَّحْمَنَ » فَيَحْتَمِلُ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ ، أَيْ : الَّذِي يَلِي عَرْشَ الرَّحْمَنِ ،
أَوْ أَمْرًا مَا مِنْ عَظِيمِ آيَاتِهِ ، أَوْ مَبَادِي حَقَائِقِ مَعَارِفِهِ بِمَا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى :
﴿ وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ ﴾^(٣) أَيْ : أَهْلِهَا . وَقَوْلُهُ : فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَكْبَرُ ،
فَظَاهِرُهُ أَنَّهُ^(٤) سَمِعَ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ كَلَامَ اللهِ تَعَالَى ، وَلَكِنْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابِ أَيْ^(٥) ، وَهُوَ
لَا يَرَاهُ حَجَبَ بَصَرِهِ عَنْ رُؤْيَيْهِ ، فَإِنْ صَحَّ الْقَوْلُ بِأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ « عَزَّ وَجَلَّ » ،
فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْطِنِ بَعْدَ هَذَا^(٦) أَوْ قَبْلَهُ رُفِعَ الْحِجَابُ عَنْ بَصَرِهِ حَتَّى رَأَاهُ^(٧) .
/ قُلْتُ : وَفِي هَذَا الْمَعْنَى أَحَادِيثٌ يُبَيِّنُ مَحَالَهَا فِي بَابِ « بَدَأَ الْأَذَانَ » فَرَأَيْتُمْ . [١٢٣ ظ]

العاشرة ، والحادية عشرة ، والثانية عشرة ، والثالثة عشرة

بِأَخِذِ الْمِيثَاقِ عَلَى النَّبِيِّينَ : آدَمَ فَمَنْ بَعَدَهُ أَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ ، وَيَنْصُرُوهُ ، وَالتَّبَشِيرِ بِهِ ، وَتَقَدَّمَ
ذَلِكَ كَلَهُ فِي أَوَّلِ الْبَابِ^(٨) .

= بالحجاب بل بمعنى أن أكثر الكائنات احتجوا بوجود الخلق عن شهود صفات الحق، وبشهودها عن الموجود المطلق ثم منهم من حجب
عن الله تعالى بالشهوات الدنيوية والدرجات الأخروية أو المقامات العلية . « شرح الشفا [٤٠٠/] .

(١) أي ما ذكرنا من تعلق الحجاب بالكائنات دون الذات « المرجع السابق » .

(٢) أي فهم محبوبون عما وراءها « المرجع السابق » و « الدر المنثور للسيوطي ١٦١/٦ وفيه : أخرج ابن أبي شيبة عن ابن
عباس قال : سألت كعباً ما سدره المنتهى ؟ قال : سدره ينتهي إليها علم الملائكة ، وعندما يجدون أمر الله ، لا يجاوزها علمه ، وأخرج
ابن جرير ، عن كعب قال : « إنها سدره على رؤوس حملة العرش إليها ينتهي علم الخلائق ، ثم ليس لأحد وراءها علم ، فلذلك سميت
سدره المنتهى لانتهاه العلم إليها » وراجع - أيضاً - الفتوحات الإلهية للجمل ٧/٢٢٧/٤ .

(٣) سورة يوسف من الآية ٨٢ .

(٤) لفظه « أنه » زائدة من « الشفا ١١٣/١ » .

(٥) لفظه « أي » زائدة من المرجع السابق .

(٦) أي هذا الوقت أو قبله أي من الزمان .

(٧) وفي أصل الدلجى : فرآه والله أعلم . وقال شارح الشفا ٤٠١/١ ، ٤٠٢ : أقول : ولا مانع من أنه رآه في ذلك الحين
بعينه ، إذ لا يخص برفع الحجاب وكشف النقاب مكان دون مكان ، ولا زمان دون زمان لإرادة العيان كما لا يخفى على الأعيان ،
ويقول ابن عطاء : « كيف يتصور أن يحجبه شيء ، وهو الذي أظهر كل شيء ، أم كيف يتصور أن يحجبه شيء وهو أظهر من كل
شيء ، بل وهو الظاهر قبل وجود كل شيء ، وهو الواحد الذي ليس معه شيء ، فالحق ليس بمحجوب ، وإنما المحجوب أنت عن النظر
إليه ، إذ لو حجبه شيء لستره ما يحجبه ، ولو كان له ساتر لكان لوجوده حاصر ، وكل حاصر لشيء فهو له قاهر ، وهو القاهرة فوق
عباده . راجع « شرح الشفا للقارى ٤٠٢/١ » .

(٨) « سهل الهدى والرشاد ١٠١/١ » و « الخصائص الكبرى للسيوطي ٨/١ ، ٩ ، ١٨٤/٢ » وأخرج ابن أبي حاتم ، عن
السدي في الآية : « وإذا أخذ الله ميثاق النبيين » قال : لم يعث نبي قط من لدن نوح إلا أخذ الله ميثاقه ليؤمن بمحمد ولنصرته إن
خرج وهو حي ، والأخذ على قومه أن يؤمنوا به وينصروه إن خرج وهم أحياء ، الخصائص ٨/١ . وأخرج ابن عساكر من طريق =

الرابعة عشرة في نعت أصحابه في الكتب السابقة

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرْثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ (١).

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (٢) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - فِي الْآيَةِ، قَالَ: «أَخْبَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي التَّوْرَةِ، وَالزُّبُورِ، وَسَابِقِ عَلَيْهِ، قَبْلَ أَنْ تَكُونَ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أَنْ يورثَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ الْأَرْضَ» [ويدخلهم (٣) الجنة] (٤).

وَرَوَى الطَّبْرِيُّ، وَالْعَدْنِيُّ - بِرِجَالِ ثِقَاتٍ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ (٥) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاخْتَارَ مُحَمَّدًا ﷺ، وَبَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، وَانْتَخَبَهُ بَعْلِيهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ النَّاسِ بَعْدَهُ، فَاخْتَارَ لَهُ أَصْحَابَهُ، فَجَعَلَهُمْ أَنْصَارَ دِينِهِ، وَوُزَرَائِهِ، فَمَا رَأَاهُ الْمُؤْمِنُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَاهُ الْمُؤْمِنُونَ قَبِيحًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ قَبِيحٌ. قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَتَذَكَّرُونَ فَضَلًّا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَانًا فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ ...﴾ (٦) الْآيَةَ (٧).

= كَرِيبٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمْ يَزَلِ اللَّهُ تَعَالَى يَتَقَدَّمُ فِي النَّبِيِّ ﷺ إِلَى آدَمَ فَمِنْ بَعْدِهِ لَمْ تَزَلِ الْأُمَّةُ تَتَبَاشَرُ بِهِ وَتَسْتَفْتِحُ بِهِ، حَتَّى أَخْرَجَهُ اللَّهُ فِي خَيْرِ أُمَّةٍ، وَفِي خَيْرِ قَرْنٍ، وَفِي خَيْرِ أَصْحَابٍ، وَفِي خَيْرِ بَلَدٍ، فَأَقَامَ بِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ وَهُوَ حَرَمُ إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ أَخْرَجَهُ إِلَى طَيْبَةَ، وَهِيَ حَرَمُ مُحَمَّدٍ، فَكَانَ مَبْعُوثًا مِنْ حَرَمٍ، وَمُهَاجِرًا مِنْ حَرَمٍ. الْمَرْجِعُ السَّابِقُ ٨/١، ٤٩.

(١) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ الْآيَةُ ١٠٥.

(٢) سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ.

(٣) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ زِيَادَةٌ مِنَ الدَّرِّ الْمَشُورِ.

(٤) الْخَصَائِصُ الْكُبْرَى لِلْسِّيُوطِيِّ ٢٩/١، ١٨٤/٢، وَالدَّرُّ الْمَشُورُ فِي التَّفْسِيرِ الْمَأْتُورِ لِلْسِّيُوطِيِّ ٤/٦١٢.

(٥) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْهَدَلِيُّ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَادِمُهُ وَأَحَدُ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ، وَمِنْ كِبَارِ

الْبَدْرِيِّينَ، وَمِنْ نَبَلَاءِ الْفُقَهَاءِ الْمُقَرَّبِينَ، كَانَ مِمَّنْ يَتَحَرَّى فِي الْأَدَاءِ وَيَشْدُدُ فِي الرَّوَايَةِ، وَيَزْجُرُ تَلَامِذَهُ عَنِ التَّهَاوُنِ فِي ضَبْطِ الْأَفْظَانِ، وَكَانَ مِنْ أَوْجِعِ الْعِلْمِ، وَأُمَّةِ الْهَدْيِ، مَاتَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ، وَهُوَ نَحْوُ مِنْ سِتِينَ سَنَةً.

لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي: «أَسَدُ الْغَابَةِ» ٣/٣٨٤، وَ«الْإِصَابَةُ» ٢/٣٦٠، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادٍ» ١/١٤٧، وَ«تَذَكْرَةُ الْحِفَازِ» ١/٣١، وَ

«وَهُوَ خِلَاصَةٌ تَذْهِيبُ الْكَمَالِ» ١٨١، وَ«شَدْرَاتُ الذَّهَبِ» ١/٣٨، وَ«طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ» ج ٣ ق ١ ص ١٠٦، وَ«طَبَقَاتُ

الشُّعْرَائِزِيِّ» ٤٣، وَ«طَبَقَاتُ الْقُرَاءِ لِابْنِ الْجَزْرِيِّ» ١/٤٥٨، وَ«طَبَقَاتُ الْقُرَاءِ لِلذَّهَبِيِّ» ١/٣٣، وَ«الْعَبْرُ» ١/٣٣، وَ«النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ

١/٨٩، وَ«طَبَقَاتُ الْحِفَازِ لِلْسِّيُوطِيِّ» ٥.

(٦) سُورَةُ الْفَتْحِ مِنَ الْآيَةِ ٢٩.

(٧) «مَجْمَعُ الزُّوَاوِدِ» ١/١٧٧، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادٍ لِلخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ» ٤/١٦٥، وَ«كَشْفُ الْخُفَا لِلْمَجْلُودِيِّ

٢/٢٦٣، وَ«الْعِلَلُ الْمُتَنَاهِيَةُ لِابْنِ الْجَزْرِيِّ» ١/٢٨٠، وَ«السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ لِلأَلْبَانِيِّ» ٥٣٢.

وَرَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الدَّلَائِلِ» عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا -
قَالَ : « كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، صَاحِبِ مُوسَى وَأَخِيهِ، الْمَصْدَقِ لِمَا
جَاءَ بِهِ مُوسَى، إِلَّا إِنَّ اللَّهَ قَالَ لَكُمْ يَا مَعْشَرَ أَهْلِ التَّوْرَةِ، وَإِنكُمْ لَتَجِدُونَنَّا ذَلِكَ فِي كِتَابِكُمْ :
﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا ﴾^(١).
إِلَى آخِرِ السُّورَةِ^(٢).

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا -
﴿ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ ﴾^(٣) يَعْنِي : نَعْتَهُمْ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ^(٤) قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ^(٥).

وَرَوَى أَبُو عُبَيْدٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» عَنِ عَمَّارِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ،
قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - عَنِ الْقَدْرِ، فَقَالَ : « أَكْتَفِيَ مِنْهُ بِآخِرِ سُورَةِ
الْفَتْحِ ﴾ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴿ إِلَى آخِرِهَا، يَعْنِي : أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى نَعْتَهُمْ قَبْلَ
أَنْ يَخْلُقَهُمْ^(٦).

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» وَ«الصَّغِيرِ» وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ - بِسَنَدٍ حَسَنٍ - عَنِ أَبِي بَنِي
كَعْبٍ^(٧) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ سَيِّمَاهُمْ فِي
وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾^(٨) قَالَ : النُّورُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٩).

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - فِي الْآيَةِ، قَالَ : أَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ

(١) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(٢) الدر المنثور في التفسير المأثور ٦٢/٦ .

(٣) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(٤) في النسخ « ومثلهم في » والمثبت من « الدر المنثور » ٨٢/٦ .

(٥) الدر المنثور ٨٢/٦ ، و « جامع البيان في تفسير القرآن للطبري المجلد ١١ الجزء ٧٠/٢٦ .

(٦) الدر المنثور ٨٣/٦ .

(٧) أبي بن كعب، بن قيس، بن عبيد، بن زيد بن معاوية بن عمرو، بن مالك، بن النجار، اسمه تيم اللات، ثعلبة بن عمرو

ابن الخزرج من بني جديلة، وهم بنو معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار .

وجديلة - بضم الحاء المهملة - بنت مالك بن زيد، مناة بن حبيب بن حارثة بن مالك، بن غضب - بالفين المعجمة - بن

خويم بن الخزرج . هجرت سنة اثنين وعشرين في خلافة عمر وكان أبي ممن كتب لرسول الله ﷺ الوحى في حياته .

ترجمته في « الثقات ٥/٣ » و « الطبقات ٤٩٨/٣ و ٣٤٠/٢ » و « الإصابة ١٩/١ » و « حلية الأولياء ٢٥٠/١ » .

(٨) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(٩) الدر المنثور للسيوطي ٨١/٦ . و « المعجم الصغير للطبراني ٢٢٢/١ » و « مجمع الزوائد ١٠٧/٧ » .

بِالَّذِي تَرَوْنَ ، وَلَكِنْ سِيَمَا الْإِسْلَامِ وَسِيخْتَهُ وَسَمْتَهُ وَخُشُوعَهُ (١) .

[١٢٤ و]

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْهُ بِلَفْظٍ : السَّمْتِ / الْحَسَنِ (٢) .

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي « تَارِيخِهِ » ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ عَنْهُ ، قَالَ : « بَيَاضٌ يَعْشَى وَجُوهَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (٣) .

وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (٤) ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُجَاهِدٍ (٥) قَالَ : « لَيْسَ لَهُ أُثْرٌ فِي الْوَجْهِ ، وَلَكِنْ الْخُشُوعُ وَالتَّوَاضُّعُ » (٦) .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - فِي قَوْلِهِ : « رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ » (٧) .
قَالَ : « جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ فِي قُلُوبِهِمْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سِيَمَاهُمْ فِي وَجُوهِهِمْ مِنْ أُثْرِ الشَّجُودِ » (٨) .
قَالَ : « عَلِمْتُهُمْ الصَّلَاةَ » ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوَرَاةِ (٩) قَالَ : ذَلِكَ الْمَثَلُ فِي التَّوَرَاةِ « وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ » (١٠) قَالَ : هَذَا مَثَلٌ آخَرَ « كَرَزِعٌ أُخْرِجَ شَطَاةً » (١١) قَالَ : هَذَا نَعْتُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي الْإِنْجِيلِ ، قِيلَ لَهُ : إِنَّهُ سَيُخْرِجُ قَوْمٌ يَنْبُتُونَ نَبَاتَ الزَّرْعِ ، يَخْرُجُ مِنْهُمْ قَوْمٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ (١٢) .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ مَرْثُومٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
« سِيَمَاهُمْ فِي وَجُوهِهِمْ » قَالَ : صَلَاتُهُمْ تَبْدُو فِي وَجُوهِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ « ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوَرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَزِعٌ أُخْرِجَ شَطَاةً » سُنْبُلُهُ حِينَ يَتَسَلَّمُ نَبَاتُهُ عَنْ حَبَاتِهِ فَازَرَهُ نَبَاتُهُ مَعَ التَّفَافِيهِ حِينَ يَسْنِبِلُ ، فَهَذَا مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - لِأَهْلِ الْكِتَابِ إِذَا خَرَجَ قَوْمٌ يَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ

(١) « جامع البيان في تفسير القرآن للطبري ٧٠/٢٦/١١ » عن ابن عباس .

(٢) « الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ٨١/٦ » .

(٣) أبو عبدالله محمد بن نصر المروزي الشافعي ، أحد أئمة الفقهاء ، ذو التصانيف الجليلة ، المتوفى بسمرقند سنة أربع وتسعين ومائتين . « الرسالة المستطرفة للكتاني ٤٦ » .

(٤) « الدر المنثور ٨٢/٦ » .

(٥) أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة المروزي ويقال : الطالقاني ، ثم البلخي ، ثم الخراساني المتوفى بمكة وبها صنف «

السنن » سنة سبع وعشرين ومائتين « الرسالة المستطرفة ٣٤ » .

(٦) في « الدر المنثور » عن مجاهد .

(٧) « المرجع السابق ٨٢/٦ » .

(٨) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(٩) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(١٠) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(١١) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(١٢) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(١٣) « جامع البيان للطبري ٧٠/٢٦/١١ » عن قتادة و « الدر المنثور للسيوطي ٨٣/٦ » .

الزَّرْع يَبْلُغُ فِيهِمْ رَجَالٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوبِ ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، ثُمَّ يَغْلُظُ فِيهِمُ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُمْ ، وَهُوَ مِثْلُ ضَرْبِهِ اللَّهُ تَعَالَى لِحَمِيدٍ ﷺ ، يَقُولُ : يَبْعَثُ اللَّهُ النَّبِيَّ وَحَدَّهُ ، ثُمَّ يَجْتَمِعُ إِلَيْهِ نَاسٌ قَلِيلٌ ، يُؤْمِنُونَ بِهِ ، ثُمَّ يَكُونُ الْقَلِيلُ كَثِيرًا ، وَسَيَغْلُظُونَ ، وَيُغِيظُ اللَّهُ - تَعَالَى - بِهِمُ الْكُفَّارَ ﴿ يُعْجَبُ

الخامسة عشرة

بنعت خلفائه ﷺ في الكتب السابقة^(١) .

رَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ^(٢) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - خَرَجْتُ إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ أَنْ يَبْعَثَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَتَزَلْتُ عَلَى شَيْخٍ مِنَ الْأَزْدِ ، عَلِيمٍ ، قَدْ قَرَأَ الْكُتُبَ وَأَثَّ عَلَيْهِ أَرْبَعِمِائَةَ سَنَةٍ إِلَّا عَشْرَ سِنِينَ ، فَقَالَ : « أَحْسِبُكَ حَرَمِيًّا ، قَالَ : نَعَمْ ، وَأَحْسِبُكَ قُرَشِيًّا ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : وَأَحْسِبُكَ ثِيَمِيًّا ، قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : بَقِيَتْ لِي مِنْكَ وَاحِدَةٌ ، قُلْتُ : مَا هِيَ ؟ قَالَ : « تَكْشِفُ لِي عَنْ بَطْنِكَ ، قُلْتُ : لِمَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : أَجِدُ فِي الْعِلْمِ الصَّادِقِ أَنْ نَبِيًّا يَبْعَثُ فِي الْحَرَمِ يُعَاوَنُ عَلَيَّ^(٤) أَمْرِهِ فَتَيَّ وَكَهْلُ ، فَأَمَّا الْفَتَى فَحَوَّاضُ غَمْرَاتٍ^(٥) ، وَدِفَاعُ مُغْضِلَاتٍ^(٦) ، وَأَمَّا الْكَهْلُ ، فَأَبْيَضُ نَحِيفٌ عَلَى بَطْنِهِ شَامَةٌ ، وَعَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى عَلَامَةٌ ، وَمَا عَلَيْكَ إِلَّا أَنْ تُرْتَبِي فَقَدْ تَكَامَلْتُ لِي فِيكَ الصِّفَّةُ ، إِلَّا مَا خَفِيَ عَلَيَّ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَكَشَفْتُ لَهُ عَنْ بَطْنِي فَرَأَى شَامَةً سَوْدَاءَ فَوْقَ سُرَّتِي ، فَقَالَ : « أَنْتَ هُوَ ، وَرَبُّ الْكَعْبَةِ^(٧) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ^(٨) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ : مَكْتُوبٌ فِي

(١) جامع البيان للطبري ١١/٢٦/٧٢٠ و الدر المنثور ٦/٨٣٠ .

(٢) الخصائص الكبرى ٢/١٨٤ .

(٣) أبو بكر الصديق رضي الله عنه أفضل الأمة وخليفة رسول الله ﷺ ومؤنسه في الغار، وصديقه الأكبر، ووزيره الأحزم عبدالله بن أبي قحافة القرشي التيمي كان أول من احتاط في قبول الأخبار، توفي سنة ثلاث عشرة وله ثلاث وستون سنة. ترجمته رضي الله عنه في : أسد الغابة ٣/٣٠٩ و تاريخ الخلفاء ٢٧ و تذكرة الحفاظ ١/٢٠١ و وهد شذرات الذهب ١/٢٧ و طبقات ابن سعد ج ٣ ص ١١٩ و طبقات الشيرازي ٣٦ و العبر ١/١٦ و مروج الذهب ٢/٣٠٥ .

(٤) في (ز) عليه .

(٥) في (ز) فحواض غمرات .

(٦) في (ز) مفصلات .

(٧) الخصائص الكبرى للسويطي ١/٣٠ ولم أعر عليه في تاريخ دمشق لابن عساكر .

(٨) الربيع بن أنس بن زياد البكري، سكن مرو، سمع أنس بن مالك، وكان رواية لأبي العالية وكل ما في أخباره من المناكير إما هي من جهة أبي جعفر الرازي .

ترجمته في : الثقات ٤/٢٢٨ و الطرايح الكبير ١/٢٤٩ و التهذيب ٣/٢٣٩ و التقریب ١/٢٤٣ و معرفة

الثقات ١/٣٥٠ .

الكتاب الأول : مثل أبي بكر - رضى الله تعالى عنه - كمثل القطر أينما يقع نفع^(١) .
 وروى ابن عساكر ، عن أبي بكر^(٢) - رضى الله تعالى عنه - أن عمر / بن [١٢٤ ظ]
 الخطاب - رضى الله تعالى عنه - قال لرجل من أهل الكتاب : « ما تجد فيما تقرأ قبلك ؟ » قال :
 خليفة رسول الله ﷺ وصديقه^(٣) .

وروى الدبيري في « المجالسة » وابن عساكر من طريق زيد بن أسلم^(٤) قال : أخبرنا عمر
 ابن الخطاب - رضى الله تعالى عنه - قال : خرجت مع ناس من قرينش ، في تجارة إلى الشام ،
 فذكر قصته ، قال : فاتتني إلى دبر فاستظلت في ظله ، فخرج إلى رجل ، فقال يا عبد الله :
 « ما يجلسك ههنا ؟ قلت : أضللت عن أصحابي ، فجاءني بطعام وشراب ، وصعد في النظر
 وحفضه ثم قال : يا هذا قد علم أهل الكتاب أنه لم يبق على وجه الأرض أحد أعلم مني بالكتاب
 وإني أجد صفتك الذي تخرجنا من هذا الدبر ، وتعلب على هذه البلدة . فقلت له أيها الرجل قد
 ذهبت في غير مذهب ، قال : ما اسمك ؟ قلت : عمر بن الخطاب ، قال : والله أنت صاحبنا غير
 شك ، فكتب لي على دبري وما فيه . قلت : أيها الرجل قد صنعت معروفا فلا تكذره ، فقال :
 اكتب لي كتابا في ريق ليس عليك فيه شيء ، فإن تك صاحبنا فهو ما تريد ، وإن تكن الأخرى
 فليس يضرك . قلت : هات ، فكتب له ثم ختمت عليه ، فلما قدم عمر الشام في خلافته أتاه ذلك
 الراهب - وهو صاحب دبر القدس - بذلك الكتاب ، فلما رآه عمر تعجب منه ، وأنشأ يحدثنا
 حديثه ، فقال : أوف لي بشرطى ، فقال عمر : ليس لعمر ، ولا لابن عمر منه شيء^(٥) .

(١) الخصائص الكبرى ٣٠/١ . ولم أعر عليه في ابن عساكر .

(٢) أبو بكر التقي اسمه نعيم بن مسروح بن كلدة وقد قيل : نعيم بن الحارث بن كلدة كان قد أسلم ، وهو ابن ثمان عشرة سنة
 وانتقل إلى البصرة ومات سنة تسع وخمسين وأمر أن يصلى عليه أبو برزة الأسلمي ، وكانا متآخيين وقد قيل إنه توفي سنة ثلاث وخمسين
 وله ثلاث وستون سنة .

ترجمته في : الثقات ٤١١/٣ . و طبقات ابن سعد ١٥/٧ . و طبقات خليفة ت ٣٦٧ ، ٩٨٢ ، ١٤٢٠ ، و التجريد
 ١١٢/٢ . و السير ٥/٣ . و تاريخ البخارى ١١٢/٨ . و المعارف ٢٨٨ . و أسد الغابة ٣٨/٥ ، ١٥١ . و شذرات
 الذهب ٥٨/١ . و البداية ٥٧/٨ .

(٣) الخصائص الكبرى ٣٠/١ . ولم أعر عليه في ابن عساكر .

(٤) زيد بن أسلم ، مولى عمر بن الخطاب ، أبو أسامة ، من المتقين ، توفي سنة ست وثلاثين ومائة .
 ترجمته في : طبقات خليفة ٢٦٣ . و التاريخ الكبير ٢٨٧/٣ . و القريب ٢٧٢/١ . و تذهيب التهذيب ١/٢٤٨/١ .
 و التهذيب ٣٩٥/٣ . و تاريخ الإسلام ٢٥١/٥ . و تذكرة الحفاظ ١٣٢/١ ، ١٣٣ ، و التاريخ الصغير ٣٢/٣ ، ٤٠ . و
 طبقات الحفاظ ٥٣ . و تهذيب ابن عساكر ٤٤٢/٥ ، ٤٤٦ . و حلية الأولياء ٢٢١/٣ . و تهذيب الكمال ٤٥١ .

(٥) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٤٢/٥ ، ٤٤٦ . و الخصائص الكبرى ٣٠/١ .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْإِمَامِ^(١) أَحْمَدُ فِي « زَوَائِدِ الزُّهْدِ » ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ^(٢) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - ، قَالَ : إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - رَكِبَ فَرَسًا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانْكَشَفَ نَوْبُهُ عَنْ فَخِذِهِ ، فَرَأَى أَهْلَ نَجْرَانَ بِفَخِذِهِ شَامَةً سَوْدَاءَ ، فَقَالُوا : هَذَا الَّذِي نَجَدُ فِي كِتَابِنَا أَنَّهُ يُخْرِجُنَا مِنْ أَرْضِنَا^(٣) .

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٤) ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ : قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - ، بِالشَّامِ إِنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ ، أَنَّ هَذِهِ الْبِلَادَ مَفْتُوحَةٌ عَلَى يَدِ رَجُلٍ صَالِحٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، رَحِيمٍ بِهِمْ ، شَدِيدٍ عَلَى الْكَافِرِينَ ، سِرُّهُ مِثْلُ عَلَانِيَتِهِ ، وَقَوْلُهُ لَا يُخَالِفُ فِعْلُهُ ، الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ سَوَاءً فِي الْحَقِّ عِنْدَهُ ، أَتْبَاعُهُ رُهْبَانٌ بِاللَّيْلِ ، وَأَسَدٌ بِالنَّهَارِ ، مُتَرَاخِمُونَ ، مُتَوَاصِلُونَ ، مُتَبَارُونَ .

قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - : « أَحَقُّ مَا تَقُولُ ؟ » قَالَ : إِي وَآلِهِ . قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعَزَّنَا وَأَكْرَمَنَا ، وَشَرَّفَنَا ، وَرَجَمَنَا بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ »^(٥) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ آدَمَ ، وَأَبِي مَرْيَمَ وَابْنِ شُعَيْبٍ^(٦) أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - كَانَ بِالْحَبَابِيَّةِ ، فَقَدِمَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى نَيْبِ الْمَقْدِسِ ، فَقَالُوا لَهُ : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالُوا : وَمَا اسْمُ صَاحِبِكَ ؟ قَالَ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، قَالُوا : انْعَتُهُ

(١) عبدالله ابن إمامنا أحمد: أبو عبدالرحمن ولد في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة ومائتين، حدث عن أبيه وخلق، ومات في يوم الأحد ودفن في آخر النهار لتسع بقين من جمادى الآخرة سنة تسعين ومائتين، ودفن في مقابر باب التين وسنه سبع وسبعون سنة و طبقات الحنابلة لأبي يعلى ١٨٠/١ - ١٨٨ • تصحيح محمد حامد الفقى .

(٢) أبو عبيدة بن الجراح، اسمه عامر بن عبدالله بن الجراح بن ربيعة بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر بن مالك ابن النضر. قال النبي ﷺ: « لكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة الجراح، توفى في طاعون عمواس بالشام، سنة ثمانى عشرة في خلافة عمر بن الخطاب .

له ترجمة في: • مسند أحمد ١٩٥/١ - ١٩٦ • و • الزهد لابن حنبل ١٨٤ • و • التجريد ٢٨٥/١ • و • السير ٥/١ • و • طبقات ابن سعد ٢٩٧/١/٣ - ٣٠٤ • و • التاريخ الكبير ٤٤٤/٦ • و • التاريخ الصغير ٤٨/١ • و • المعارف ٢٤٧ - ٢٤٨ • و • الجرح والتعديل ٣٢٥/٦ • و • المعجم الطبراني ١١٧/١ - ١٢٠ • و • حلية الأولياء ١٠٠/١ - ١٠٢ .

(٣) • طبقات ابن سعد ٣٢٦/٣ • و • المعجم الكبير للطبراني ٦٦/١ برقم ٥٣ • قال في • مجمع الزوائد ٦١/٩ • و • إسناده حسن وأبو عبيدة وإن لم يسمع من أبيه فأبو الأحوص سمع منه • و • الخصائص الكبرى ٣١/١ • .

(٤) شهر بن حوشب مولى أسماء بنت يزيد بن السكن أبو سعيد الشامي أرسل عن تميم الدارى وسلمان، وروى عن مولاته، وابن عباس، وعائشة، وأم سلمة، وجار وطائفة وعنه قتادة، وثابت والحكم وعاصم بن بهدلة، وثقة ابن معين وأحمد وقال يعقوب ابن سفيان: شهر وإن قال ابن عون: تركوه فهو ثقة، وقال ابن معين: ثبت، وقال النسائي: ليس بالقوى. قال البخارى وجماعة: مات سنة مائة، وقبل: سنة إحدى عشرة • خلاصة تذهيب الكمال للخزرجى ٤٥٧/١ ت ٣٠٠٦ .

(٥) • الخصائص الكبرى ٣١/١ • .

(٦) في النسخ • وأبى شعيب • والثبت من (ز) .

لنا ، فنعته . قالوا : أَمَا أَنْتَ فَلَسْتَ تَفْتَحُهَا ، وَلَكِنْ عُمَرُ ، فَإِنَّا نَجِدُ فِي الْكِتَابِ : كُلُّ مَدِينَةٍ تَفْتَحُ قَبْلَ
الْآخَرَى ، وَكُلُّ رَجُلٍ يَفْتَحُهَا نَعْتُهُ ، وَإِنَّا نَجِدُ فِي الْكِتَابِ أَنَّ قَيْسَارِيَةَ تَفْتَحُ قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ،
فَأَذْهَبُوا فَأَفْتَحُوهَا ، ثُمَّ تَعَالَوْا لِصَاحِبِكُمْ^(١) .

أَوْرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ^(٢) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ [١٢٥ و]
كَعْبُ لُعْمَرُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، هَلْ تَرَى فِي مَنَامِكَ شَيْئًا ؟ فَأَنْتَهَرَهُ ، فَقَالَ أَنَا أَجِدُ رَجُلًا يَرَى أَمْرَ
الْأُمَّةِ فِي مَنَامِهِ^(٣) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، وَأَبُو نَعِيمٍ ، عَنْ مُعَيْبِ الْأَوْزَاعِيِّ^(٤) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ لِكَعْبٍ : « كَيْفَ تَجِدُ^(٥) نَعْيِي فِي التَّوْرَةِ ؟ » قَالَ : خَلِيفَةُ ،
قَرْنٌ مِنْ حَدِيدٍ ، أَمِيرٌ شَدِيدٌ ، لَا يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ ، ثُمَّ خَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِكَ ، تَقْتُلُهُ أُمَّتُهُ ظَالِمِينَ
لَهُ ، ثُمَّ يَقَعُ الْبَلَاءُ بَعْدَهُ^(٦) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ الْأَقْرَعِ ، مُؤَدِّنِ رَسُولِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - دَعَا
الْأَسْقَفَ ، فَقَالَ : « هَلْ تَجِدُونَا فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِكُمْ ؟ » قَالَ : نَجِدُ صِفَتَكُمْ وَأَعْمَالَكُمْ ، وَلَا نَجِدُ
أَسْمَاءَكُمْ ، قَالَ : كَيْفَ تَجِدُونِي ؟ قَالَ : قَرْنَا مِنْ حَدِيدٍ ، قَالَ : مَا قَرْنَا مِنْ حَدِيدٍ ؟ قَالَ : أَمِيرٌ
شَدِيدٌ ، قَالَ عُمَرُ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، قَالَ : فَالَّذِي بَعْدَهُ ؟ قَالَ : صَدَاءُ حَدِيدٍ ، قَالَ عُمَرُ : وَاذْفَرَاهُ ، قَالَ
مَهَلًا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ ، وَلَكِنْ تَكُونُ خِلَافَتُهُ فِي هُرَاقَةٍ مِنَ الدَّمَاءِ وَالسَّيْفِ
مَسْئُولٌ^(٧) .

(١) المرجع السابق ٣١/١ ولم أعثر عليه في مصدره .

(٢) ابن سيرين : هو أبو بكر محمد بن سيرين البصرى الأنصارى كان أبوه يعمل القدور النحاس وهو من أهل جرجرايا أخضر
عبد من عين امر ، ولد ابن سيرين سنة ٣٣٣ هـ / ٦٥٣ م ، واستقر بالبصرة ، كان تابعيا مشهورا ، روى عن عدد من صحابة الرسول
ﷺ ، كما كان فقيها ، ويعد كذلك من الزهاد الأوائل ، وكان ابن سيرين حجة في تفسير الأحلام ، وتوفي ابن سيرين ١١٠ هـ / ٧٢٩ م .

مصادر ترجمته : الطبقات لابن سعد (بيروت) ١٩٣/٧ - ٢٠٦ - و المخبر لمحمد بن حبيب ٣٧٩ ، ٤٠٨ ،
و المعارف لابن قتيبة ٢٢٦ ، و الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢٨٠/٢/٣ - ٢٨١ ، و الفهرست لابن النديم ٢١٦ ، و حلية
الأولياء ٢٦٣/٢ - ٢٨٢ ، و طبقات الفقهاء للشيرازى ٦٩ - ٧٠ ، و تاريخ بغداد للخطيب ٣٣١/٥ - ٣٣٨ ، و تذكرة
الحفاظ للذهبي ٧٧ - ٧٨ ، و الوافي بالوفيات للصفدى ١٤٦/٣ ، و تهذيب التهذيب لابن حجر ٢١٤/٩ - ٢١٧ ، و مرآة
الجنان للياقبي ٢٣٢/١ - ٢٣٤ ، و شذرات الذهب ١٣٨/١ ، و الأعلام للزركلى ٢٥/٧ ، و معجم المؤلفين لكحالة
٥٩/١٠ ، و تاريخ التراث العربى لسيزكين ٤٢٥/٢ .

(٣) الخصائص الكبرى ٣١/١ ، و حلية الأولياء ٢٥/٦ ، ٢٦ .

(٤) عبارة رضى الله تعالى عنه ساقطة من (ز) .

(٥) لفظ « تجد » ساقط من (ز) .

(٦) المعجم الكبير للطبراني ٨٤/١ برقم ١٢٠ ، قال في المجمع ٦٦/٩ ، و رجاله ثقات قال شيخنا محب الله : عمر بن ربيعة

لم يوثقه غير ابن حبان ، ثم إنه يظهر لى أن بينه وبين عمر رضى الله عنه انقطاعا . والله أعلم .

(٧) الخصائص الكبرى ٣١/١ .

وَرَوَى إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ فِي « مُسْنَدِهِ » بِسَنَدٍ حَسَنٍ ، عَنْ أَفْلَحٍ ^(١) - مَوْلَى أَبِي أَيُّوبِ الْأَنْصَارِيِّ ^(٢) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ ^(٣) قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَ مِصْرَ ، يَدْخُلُ عَلَى رُعُوسِ قُرَيْشٍ ، فَيَقُولُ لَهُمْ : لَا تَقْتُلُوا هَذَا الرَّجُلَ ، يَعْنِي : عُثْمَانَ ، فَيَقُولُونَ : وَاللَّهِ مَا نُرِيدُ قَتْلَهُ ، فَيُخْرِجُ وَهُوَ يَقُولُ ^(٤) : وَاللَّهِ لَيَقْتُلُنَّهُ ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ : لَا تَقْتُلُوهُ ، فَوَاللَّهِ لَيَمُوتَنَّ إِلَى أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، فَأَبَوْا فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ بَعْدَ أَيَّامٍ فَقَالَ لَهُمْ : لَا تَقْتُلُوهُ ، فَوَاللَّهِ لَيَمُوتَنَّ إِلَى خَمْسِ عَشْرَةَ لَيْلَةً ^(٥) .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ حِينَ قُتِلَ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - « كَيْفَ تَجِدُونَ صِفَةَ عُثْمَانَ فِي كُتُبِكُمْ ؟ » قَالَ : نَجِدُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمِيرًا عَلَى الْقَاتِلِ وَالْحَاذِلِ ^(٦) .

وَرَوَى أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ^(٧) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قِيلَ لِيَذِي قُرْبَاتِ الْجَمِيرِيِّ ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ يَهُودِ قَالَ : يَا ذَا قُرْبَاتٍ ، مَنْ

(١) أفلح بن أبي القيس ، له صحة ، وكان يستأذن على عائشة .

ترجمته في : « النقات ١٥/٣ » و « الإصابة ٥٧/١ » .

(٢) أبو أيوب الأنصاري ، اسمه خالد بن زيد بن كليب من بني الحارث بن الخزرج ، كان ممن نزل عليه النبي ﷺ عند قدومه المدينة ، مات سنة اثنتين وخمسين .

ترجمته في : « طبقات خليفة ٨٩ - ٣٠٣ » و « طبقات ابن سعد ٤٨٤/٣ - ٤٨٥ » و « الإصابة ٤٠٥/١ » و « تاريخ ابن عساكر ٢١٣/٥ » و « أسد الغابة ٩٤/٢ » و « التهذيب ٩٠/٣ - ٩١ » و « خلاصة تذهيب الكمال ١٠٠ ، ١٠١ » و « شذرات الذهب ٧/١ » و « التاريخ الكبير ١٣٦/٣ ، ١٣٧ » و « تاريخ الفسوى ٣١٢/١ » .

(٣) عبدالله ابن سلام بن الحارث الخزرجي ، من بني قينقاع ، كنيته أبو يوسف ، كان حبرا قبل أن يسلم واسمه كان قبل الإسلام الحصين فسماه ، رسول الله ﷺ عبدالله . وكان من فقهاء الصحابة ، وعلماهم بالكتب ، توفى بالمدينة سنة ثلاث وأربعين .

له ترجمة في : « طبقات ابن سعد ٣٥٢/٢ - ٣٥٣ » و « أسد الغابة ١٧٦/٣ - ١٧٧ » و « تاريخ الإسلام ٢٣٠/٢ » و « الإصابة ٣٢٠/٢ - ٣٢١ » و « خلاصة تذهيب الكمال ٢٠٠ » و « تهذيب الكمال ٦٩١ » و « التاريخ لابن معين ٣١١ » و « النقات ٢٢٨٠٣ » و « التجريد ٣١٥/١ » و « السير ٤١٣/١ » و « طبقات خليفة ٨ » و « تاريخ خليفة ٥٦ ، ٥٦ » و « التاريخ الكبير ١٨/٥ - ١٩ » و « تاريخ الفسوى ٢٦٤/١ » .

(٤) عبارة « وهو يقول » ساقطة من (ز) .

(٥) « الخصائص الكبرى ٣١/١ ، ٣٢ » .

(٦) « الخصائص الكبرى ٣٢/١ » .

(٧) سعيد بن عبد العزيز التنوخي أبو محمد ، من فقهاء أهل الشام وعبادهم وحفاظ دمشقيين وزهادهم ، مات سنة سبع وستين ومائة ، وهو ابن بضع وسبعين سنة .

ترجمته في : « طبقات القراء ٣٠٧/١ » و « طبقات الحفاظ ٩٣ » و « الجمع ١٧٥/١ » و « التهذيب ٥٩/٤ » و « التاريخ الصغير ١٦٧/٢ » و « المرح والتعديل ٤٢/٤ » و « التقريب ٣٠١/١ » و « الكاشف ٢٩١/١ » و « حلية الأولياء ١٢٤/٦ - ١٢٩ » و « الكامل لابن الأثير ١٧٦/٦ » .

بَعْدَهُ ، قَالَ : الْأَمِينُ ، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قِيلَ فَمَنْ بَعْدَهُ ؟ قَالَ : قَرْنٌ مِنْ حَدِيدٍ ، يَعْنِي : عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قِيلَ : فَمَنْ بَعْدَهُ ؟ قَالَ : الْأَزْهَرُ ، يَعْنِي : عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قِيلَ : فَمَنْ بَعْدَهُ ؟ قَالَ : الْوَضَّاحُ الْمَنْصُورُ يَعْنِي : مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، (١) .

وَرَوَى إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقِلٍ (٢) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ ، لَمَّا قُتِلَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - : هَذَا رَأْسُ الْأَرْبَعِينَ ، وَسَيَكُونُ بَعْدَهُ صَلَاحٌ ، (٣) .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ (٤) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : كَانَ الْحَادِي يَخْدُو بِعُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - وَهُوَ يَقُولُ :

إِنَّ الْأَمِيرَ بَعْدَهُ عَلِيٌّ وَفِي الزُّبَيْرِ خَلْفٌ مَرْضِيٌّ
فَقَالَ كَتَبْتُ : لَا ، بَلْ هُوَ (٥) مُعَاوِيَةَ (٦) ، فَأَخْبِرْ مُعَاوِيَةَ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا إِسْحَاقِ أَنَّى (٧)
يَكُونُ هَذَا ، وَهَهُنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ : عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ (٨) / قَالَ [١٢٥ ظ]

(١) الخصائص الكبرى ٣٢/١ .

(٢) عبد الله بن المغفل المزني من جلة الصحابة ، كنيته أبو زياد وقد قيل : أبو عبد الرحمن ويقال : أبو سعيد ، مات سنة تسع وخمسين وصل عليه أبو برزة الأسلمي .

ترجمته في : أسد الغابة ٣/٣٩٨ ، و الاستيعاب ٣/٩٩٦ ، و الإصابة ٢/٢٧٢ .

(٣) الخصائص ٣٢/١ .

(٤) أبو صالح السمان اسمه ذكوان ، وهو الذي يقال له أبو صالح الزيات ؛ لأنه كان يجلب السمن والزيت من المدينة إلى الكوفة مات سنة إحدى ومائة وكان مولى جويرية بنت الأحمس الغطفاني .

له ترجمة في : الجمع ١/١٣٣ ، و الكشف ١/٢٢٩ . و تاريخ الثقات ١٥٠ . و تاريخ أسماء الثقات ٨٤ ، و معرفة الثقات ١/٣٤٥ .

(٥) لفظ ه هو زائد من (ز) .

(٦) معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب الأموي أبو عبد الرحمن ، أسلم زمن الفتح ، له مائة وثلاثون حديثاً ، اتفقا على أربعة ، وانفرد البخاري بأربعة ، ومسلم بخمسة ، وعنه : أبو ذر مع تقدمه ، وابن عباس ، ومن التابعين : جبير بن نفير ، وابن المسيب وخلق . قال الحافظ شمس الدين الذهبي : ولي الشام عشرين سنة ، وملك عشرين سنة ، وكان حليماً كريماً ، سائساً عاقلاً ، خليقاً للإمامة ، كامل السؤدد ، ذا دهاء ورأى ومكر ، كأنما خلق للملك ، وقال له النبي ﷺ : إن ملكك فاعدل ه توفي في رجب سنة ستين .

له ترجمة في : خلاصة تذهيب الكمال للخزرجي ٣/٣٩ ، ٤٠ برقم ٧٠٧٨ .

(٧) في (ز) ه أين ه .

(٨) الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب ، كنيته : أبو عبد الله ، كان حوارى المصطفى ﷺ ، قتله عمرو بن جُرهوم يوم الجمل في شهر رجب سنة ست وثلاثين ، وذلك أنه أوصى إلى ابنه عبد الله صبيحة يوم الجمل وقال : يا بني ! ما في بدني عضو إلا وقد جرح مع رسول الله ﷺ حتى انتهى ذلك إلى فرجى ، فقتل من =

عَلِيٌّ : أَنْتَ صَاحِبُهَا (١) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ وَالتَّبَهِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ الثَّقَفِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ :
اصْطَحَبَ قَيْسُ بْنُ خَرِشَةَ (٢) ، وَكَتَبَ الْأَخْبَارَ (٣) حَتَّى إِذَا بَلَغَا صِغْفِينَ (٤) وَقَفَّ كَتَبٌ ، ثُمَّ نَظَرَ
سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » (٥) لِيَهْرَأَنَّ بِهَذِهِ الْبُقْعَةِ مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، [شَيْءٌ لَا يَهْرَأُهُ
بِيقَعَةٍ مِنَ الْأَرْضِ] (٦) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ (٧) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أُتِيَ بِرَأْسِ
الْمُخْتَارِ ، قَالَ : مَا حَدَّثَنِي كَتَبُ الْأَخْبَارِ بِحَدِيثٍ إِلَّا وَجَدْتُ مِصْدَاقَهُ إِلَّا أَنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّ رَجُلًا مِنْ
تَقِيفٍ سَبَقْتَنِي ، قَالَ الْأَعْمَشُ وَمَا يَذْرَى أَنَّ الْحَجَّاجَ خَبَأَ لَهُ (٨) .

وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدُ فِي « زَوَائِدِ الزُّهْدِ » عَنْ هِشَامِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الرَّبِيعِ - رَضِيَ اللَّهُ
تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَدْ قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ تَبْكِي عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (٩) أَرْبَعِينَ

= آخر يومه ، وقبره بوادي السباع على أميال من البصرة مشهور معروف .

له ترجمة في : مسند أحمد ١٦٤/١ - ١٦٧ ، والإصابة ٥٤٥/١ - ٥٤٦ ، وطبقات ابن سعد ٧٠/١٣ - ٨٠ ،
و نسب قريش ٢٠ ، ٢٢ ، ١٠٣ ، والتجريد ١٨٨/١ ، والسير ٤١/١ ، وأسد الغابة ١٩٧/٢ - ١٩٩ ، والتاريخ الكبير
٤٠٩/٣ ، والجرح والتعديل ٥٧٨/٣ ، وحلية الأولياء ٨٩/١ ، والاستيعاب ٥٨٠/١ - ٥٨٥ ، والجمع ١٥٠ ،
وصفوة الصفوة ١٣٢/١ ، والعيبر ٣٧/١ ، والتهذيب ٣١٨/٣ ، وجمع الزوائد ١٥٠/٩ - ١٥٣ ، وتاريخ الإسلام
١٥٣/٢ - ١٥٨ ، ومشاهير علماء الأمصار ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٩ .
(١) الخصائص الكبرى للسيوطي ٣٢/١ .

(٢) قيس بن خريشة القيسي من بني قيس بن ثعلبة ، ذكره الطبراني وغير واحد في الصحابة ، وقال أبو عمر : له صحبة . راجع :
الإصابة ٢٥٠/٥ ت ٧١٥٧ .

(٣) صغفین - بكسر مهملة وشدة فاء - بقعة بقرب فرات بين الشام والعراق بها وقعة على ومعاوية ، وهو غير منصرف ، مجمع
البحار .

(٤) في الإصابة ذو الكتابين .

(٥) عبارة « لا إله إلا الله » زائدة من الإصابة ٢٥٠/٥ .

(٦) ما بين الحاصرتين زائد من الإصابة . وراجع : الخصائص الكبرى ٣٢/١ ، ولم أعر عليه في الطبراني .

(٧) عبدالله بن الزبير بن العوام ، كنيته : أبو بكر ، أمه أسماء بنت أبي بكر الصديق ، وهو أول مولود ولد في الإسلام من
المهاجرين بالمدينة ، قتله الحجاج بن يوسف الثقفي يوم الثلاثاء لسبع عشرة خلت من جمادى الآخرة في المسجد الحرام سنة ثلاث
وسبعين . له ترجمة في : تاريخ الصحابة ١٥٠ ت ٧٢٢ ، والثقات ٢١٢/٣ ، والطبقات ٥٠٢/٥ ، والإصابة ٣٠٩/٢ ،
وحلية الأولياء ٣٢٩/١ .

(٨) الخصائص الكبرى ٣٢/٢ ، والمستدرک للحاکم ٥٤٩/٣ ، كتاب معرفة الصحابة ، ووافقه الذهبي .

(٩) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي ، أبو حفص الحافظ أمير المؤمنين ،
عن أنس وعبد الله بن جعفر وابن المسيب وعنه : أيوب وحديد والزهرى وخلق ، ولى في سنة تسع وتسعين ومات سنة إحدى ومائة
قال هشام بن حسان : لما جاء نعي عمر قال الحسن البصري : مات خير الناس ، فضائله كثيرة رضى الله عنه ترجمته في : خلاصة
تذهيب الكمال ٢٧٤/٢ ت ٥٢٠٢ .

سَنَةٌ ١١ .

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضَالَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَاهِبًا قَالَ : إِنَّا نَجِدُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ أَيْمَةِ الْعَدْلِ ، مَوْضِعَ رَجَبٍ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ ١٢ .

وَرَوَى أَيْضًا عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ الْوَلِيدِ ، بْنِ عُقْبَةَ ، بْنِ أَبِي مَعِيظٍ نَزَلْنَا أَرْضَ كَذَا ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ هَذَا الرَّاهِبُ ؟ زَعَمَ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ ثُوْفَى ، قَالَ : فَمَنْ اسْتَحْلِفَ بَعْدَهُ ؟ قَالَ الْأَشْجُعُ ، « عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ » ١٣ فَلَمَّا قَدِمْتَ الشَّامَ إِذَا هُوَ كَمَا قَالَ ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الرَّابِعُ نَزَلْنَا ذَلِكَ الْمَنْزِلَ ، فَأَتَاهُ ذَلِكَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : يَا رَاهِبُ : الْحَدِيثُ الَّذِي حَدَّثْتَنَا وَقَعَ كَمَا قُلْتَ ، قَالَ : فَإِنَّهُ وَاللَّهِ قَدْ سَقِيَ عُمَرَ السَّمَّ فَأَتَيْتَاهُ فَوَجَدْتَاهُ كَذَلِكَ ١٤ .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرٍ مِنْ طَرِيقِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ ١٥ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، قَالَ : خَرَجْتُ أُرِيدُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ ، فَأَوَانِي الْمَطَرُ إِلَى صَوْمَعَةِ رَاهِبٍ ، فَأَشْرَفَ عَلَيَّ ، فَقَالَ : إِنَّا نَجِدُ فِي كِتَابِنَا أَنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ دِينِكُمْ يُقْتَلُونَ بِعَدْرَاءَ ١٦ ، لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ ، فَمَا مَكَّنْتُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جِيءَ بِحُجْرٍ بْنِ عَدِيٍّ وَأَصْحَابِهِ فَقَتَلُوا بِعَدْرَاءَ ١٧ .

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ عَنْ كَعْبٍ قَالَ : « تَظْهَرُ رَايَاتُ سُودٍّ لِيَبْنِي الْعَبَّاسِ ، حَتَّى يَنْزِلُوا الشَّامَ ، يُقْتَلُ اللَّهُ عَلَى أَيْدِيهِمْ كُلِّ جَبَّارٍ وَعَدُوٍّ لَهُمْ » ١٨ . وَالْآثَارُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ .

السادسة عشرة

وبشق الصدر في أحد القولين ، وهو الأصح ، قلت : الراجح المشاركة ١٩ .

فَقَدْ رَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَابْنُ جَرِيرٍ - بِسَنَدٍ صَحِيحٍ - عَنِ السُّدِّيِّ الْكَبِيرِ ٢٠ فِي قِصَّةِ

(١) « الخصائص الكبرى ٣٣/٢ . »

(٢) « الخصائص الكبرى ٣٣/٢ . »

(٣) عبارة « عمر بن عبد العزيز » زائدة من « الخصائص » .

(٤) « الخصائص الكبرى ٣٣/١ . »

(٥) عبارة « المغيرة بن » زيادة من « الخصائص » .

(٦) العدراء : قرية بغوطة دمشق معروفة ، وإليها ينسب مرجع عنراء إذا انحدرت من ثنية العقاب « مراصد الاصلاح للبغدادي

١٩٢٥/٢ . »

(٧) « الخصائص الكبرى ٣٣/١ . »

(٨) « المرجع السابق » ولم أعر عليه في تاريخ ابن عساكر .

(٩) « الخصائص الكبرى ١٨٤/٢ . »

(١٠) إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير المفسر المشهور ، عن أنس وابن عباس ، وعنه شعبة والثوري وزائدة ، ضعفه ابن معين =

تَابُوتٌ^(١) بَنَى إِسْرَائِيلَ ، فِيهِ سَكِينَةٌ^(٢) مِنْ رَبِّكُمْ قَالَ : طَسَّتْ مِنْ ذَهَبٍ مِنَ الْجَنَّةِ ، كَانَ يُغَسَّلُ فِيهِ قُلُوبُ الْأَنْبِيَاءِ^(٣) .

وَرَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ آخَرَ ، عَنِ السُّدِّيِّ ، عَنِ أَبِي مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - لَكِنْ سَنَدٌ هَذَا الطَّرِيقِ ضَعِيفٌ ، وَلَمْ أَرَ مَا يُعْضَدُهُ بَعْدَ الْفَحْصِ الشَّدِيدِ ، وَلَمْ يَتَّعَرَّضِ الشَّيْخُ فِي « الْكُبْرَى » لِذَلَالِ مَا رَجَّحَهُ هُنَا .

وَتَقَدَّمَ فِي شَرْحِ قِصَّةِ الْمِعْرَاجِ ، مَا يَتَعَلَّقُ بِشِقِ الصَّدْرِ أَنَّهُ وَقَعَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فَرَاغَهُ^(٤) .

السابعة عشرة

وَبَجْعَلِ خَاتِمِ النَّبُوَّةِ بَظَهْرِهِ بِإِزَاءِ قَلْبِهِ ، حَيْثُ يَدْخُلُ الشَّيْطَانُ^(٥) وَقَدْ أَثْبَتَ الْقَوْلُ فِي ذَلِكَ فِي شَرْحِ غَرِيبِ قِصَّةِ الْمِعْرَاجِ . فَرَاغَهُ .

الثامنة عشرة

وَبِأَنَّ لَهُ [عَلَيْهِ]^(٦) [أَلْفَ اسْمٍ]^(٧) .

التاسعة عشرة

/ وَبِاشْتِقَاقِ اسْمِهِ عَلَيْهِ مِنْ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى^(٨) . [١٢٦ و]

العشرون

وَبِأَنَّهُ سُمِّيَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى بِنَحْوِ سَبْعِينَ اسْمًا^(٩) .
وَتَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي : بَابِ أَسْمَائِهِ الشَّرِيفَةِ^(١٠) .

= ووثقه أحمد واحتج به مسلم، وفي التقريب: إنه صدوق يهيم ويتشيع سنة سبع وعشرين ومائة، روى له الجماعة إلا البخاري.
شرح الزرقاني ٤٨/١ .

(١) التابوت: الصندوق الذي كان فيه صور الأنبياء أنزله الله على آدم قاله السيوطي « شرح الزرقاني ١٥٢/١ .

(٢) السكينة: الطمأنينة الحاصلة من ذلك التابوت وقيل: « إنها ريح هفافة، ولها وجه كوجه إنسان » أخرجه ابن جرير عن علي ، زاد مجاهد ورأس كرأس الهر ، وزاد ابن أبي الربيع عن أنس: لعينها شعاع . « المرجع السابق » .

(٣) « شرح الزرقاني ١٥٢/١ .

(٤) « سبيل الهدى والرشاد للصالحي ١١٤/٣ .

(٥) « الخصائص الكبرى ١٨٤/٢ .

(٦) ما بين الحاضرتين ساقط من (ز) .

(٧) « الخصائص الكبرى ١٨٤/٢ و « سبيل الهدى والرشاد ٥٠٠/١ .

(٨) « الخصائص الكبرى ١٨٤/٢ .

(٩) « المرجع السابق ١٨٤/٢ ، ١٨٥ .

(١٠) « سبيل الهدى والرشاد ١١٥/٣ و « وكذا « سبيل الهدى ٥٠٠/١ .

الحادية والعشرون

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِيَ أَحْمَدَ ، وَلَمْ يُسَمَّ بِهِ أَحَدٌ قَبْلَهُ ، كَمَا فِي حَدِيثِ عَلِيِّ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ،
وَمُسْلِمٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... (١) الحديث .

الثانية والعشرون

وَبِأَنَّ لَلْمَلَائِكَةِ لَهُ فِي سَفَرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) .
تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي بَابِ سَفَرِهِ إِلَى الشَّامِ مَرَّةً ثَانِيَةً (٣) ، وَزَوَاجِهِ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا (٤)

الثالثة والعشرون

وَبِأَنَّهُ أَرْجَحُ النَّاسِ عَقْلًا ، كَمَا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٥)
وَتَقَدَّمَ فِي أَرْجَحِ النَّاسِ عَقْلًا مِنْ أَسْمَائِهِ (٦) .

الرابعة والعشرون

وَبِأَنَّهُ أُوتِيَ كُلَّ الْحُسْنَيْنِ ، وَلَمْ يُؤْتِ يُوْسُفُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَّا شَطْرَهُ
كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ الْمِعْرَاجِ (٧) ، وَبَابِ حُسْنِيهِ (٨) .

- (١) عن محمد بن علي أنه سمع علي بن أبي طالب يقول : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء قبلي . فقلنا : يا رسول الله ما هو ؟ قال : نصرت بالرعب ، وأعطيت مفاتيح الأرض ، وسميت أحمد ، وجعل لي التراب طهورا ، وجعلت أمي خير الأم . مسند الإمام أحمد ٩٨/١ وقال أحمد شاكر ١١٣/٢ إسناده صحيح ، وهو في مجمع الزوائد ١/٢٦٠ ، ٢٦١ وأعله بعدد الله بن محمد بن عقيل ثم قال فالحديث حسن . وفي المسند ٤/٣٩٥ أنا محمد وأنا أحمد والمقضى والحاشر ونبي التوبة والملحمة ، وهو في مسلم ٤/١٨٢٨ ، ١٩٢٩ الفضائل باب ٣٤ حديث رقم ١٢٦ . تنبيه : قال السيوطي بلفظ : ونبي الملحمة ولكن الذي في مسلم : ونبي الرحمة . وانظر : الرياض الأنيقة في شرح أسماء خير الخليقة للسيوطي ٢٥ ، ٥٥ ، و سبل الهدى والرشاد للصالحى ١/٥١٢ .
- (٢) سبل الهدى والرشاد للصالحى ٢/٢١٦ .
- (٣) المرجع السابق ٢/٢١٤ وانظر : ابن سعد في الطبقات ١/١٢٩ ، و ابن هشام في السيرة ١/١٨٨ ، و ابن كثير في السيرة ١/٢٦٢ ، و الكلاعي ، في الاكتفا ١/١٩٦ .
- (٤) سبل الهدى والرشاد ٢/٢٢٢ .
- (٥) وهب بن منبه بن كامل بن سبيح بن سُحَسَارٍ في ثقات البستي ٥/٤٨٧ سيجان . من أبناء فارس ، كنيته أبو عبدالله ، كان ينزل ذمار على مرحلتين من صنعاء ، كان ممن قرأ الكتب ولزم العبادة وواظب على العلم ، وتجرّد للزهد صلي أربعين سنة صلاة الصبح بوضوء عشاء الآخرة ومات في الحرم سنة ثلاث عشرة ومائة . ترجمته في : الثقات ٥/٤٨٧ ، و طبقات الحفاظ للسيوطي ٤١ ، و المعارف ٤٥٩ ، و شذرات الذهب ١/١٥٠ ، و التهذيب ١١/١٦٦ ، و الحلبي ٤/٢٣ ، و تاريخ ابن عساکر ١٧/٤٧٤ ، و معجم الأدباء ١٩/٢٥٩ ، و طبقات ابن سعد ٥/٥٤٣ ، و البداية والنهاية ٩/٢٧٦ .
- (٦) سبل الهدى والرشاد ١/٦٢٠ .
- (٧) المرجع السابق ٣/١١٦ وما بعدها .
- (٨) المرجع السابق ٢/١٢ ، و شرح همائل الترمذي للقرطبي ٢/١٤٣ ، و الوفا لابن الجوزي ٢/٤٠٧ ، و تهذيب =

الخامسة والعشرون

وَتُعْطِيْتُهُ ثَلَاثًا عِنْدَ بَدْءِ ائْتِدَاءِ الْوَحْيِ ، كَمَا نَقَلَهُ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ عَنْ بَعْضِهِمْ^(١) .

السادسة والعشرون

وَبِرُؤْيَيْهِ ﷺ جِبْرِيلُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي خَلَقَ عَلَيْهَا^(٢)

قُلْتُ : وَقَعَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ :

الأولى : لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ .

والثانية : وَهُوَ بِمَكَّةَ .

وتقدّم بيان ذلك ، والله تعالى أعلم ، وعدّه هَذِهِ الْبَيْهَقِيُّ^(٣)

السابعة والعشرون

وبانقطاع الكهاتبة ، وجراسية السماء من استيراق السنج ، والرّمي بالشهب^(٤) . عدّه هَذِهِ ابْنُ مَيْبِيعٍ^(٥) . وتقدّم بيان ذلك في ذِكْرِ الْمَوْلِدِ^(٦) .

الثامنة والعشرون

وبإحياء أبويه حتى آمنّا به^(٧) ، وردّ ذلك في حديث ، جزم جماعة بوضعيه ، والحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي ، والشيخ ، وغيرهما بضعفه ، وألف الشيخ لذلك ثلاثة مؤلفات . وتقدّم بيان ذلك .

= تاريخ دمشق لابن عساكر ١/٣٢٠ ، بمعناه ، ١/٣٢٣ ، وهو مسلم ، كتاب الفضائل حديث ٥٢ ، و سنن أبي داود ، كتاب اللبايب باب رقم ١٧ وشمال الرسول لابن كثير ٨ ، ١٥ وشمال الترمذي بشرح ابن جيسوس ١/١٤٣ .

(١) حديث بدء الوحي في صحيح البخارى ١/٣ ، وطبقات ابن سعد ١/١٩٤ ، وسيرة ابن هشام ١/٢٣٣ ، وسيرة ابن كثير ١/٣٨٥ ، والوفا لابن الجوزى ١٦٢ ، وسيل الهدى والرشاد ٢/٣١٥ ، والخصائص ٢/١٨٥ .
(٢) سيل الهدى والرشاد ٢/٣١٤ ، والوفا ١٦٤ ، وسيرة ابن كثير ١/٤١٠ ، عن البيهقي ، والخصائص الكبرى ١٨٥/٢ .

(٣) الخصائص الكبرى للسيوطي ١٥٨/٢ ، ودلائل النبوة للبيهقي ٥/٢ ، وانظر : مسلم ١/١ : كتاب الإيمان ٧٤ باب الإسراء حديث ٢٦١ ، والمسند ٣/١٤٩ ، وسيل الهدى ٢/٨٢ - ٨٦ .

(٤) أخرجه البيهقي من طريق العوفى عن ابن عباس قال : لم تكن سماء الدنيا تحرس في الفترة بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ، وكانوا يفعلون منها مقاعد للسمع فلما بعث الله محمداً ﷺ حرست السماء حرساً شديداً ورجعت الشياطين . راجع الخصائص الكبرى ١/١١٠ ، ١١١ ، ١٨٥/٢ .

(٥) أبو جعفر أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوى ، نزيل بغداد الحافظ المتوفى سنة أربع وأربعين ومائتين ، الرسالة المستطرفة للكاتب ، ٦٥ .

(٦) سيل الهدى والرشاد ١/٤٢٤ .

(٧) الخصائص الكبرى ١٨٥/٢ .

التاسعة والعشرون

وبوغده من العَصَمَةِ مِنَ النَّاسِ . قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ (١) ، وتقدم ذلك في باب عِصْمَتِهِ ، وَأَوَّخِرَ الْمُعْجِزَاتِ (٢) .

الثلاثون

وبالإسْرَاءِ ، وَمَاتَّضَمَّتُهُ اخْتِرَاقُ السَّمَوَاتِ (٣) .

الحادية والثلاثون

وبالْعُلُوِّ إِلَى قَابِ قَوْسَيْنِ (٤) .

الثانية والثلاثون

وَبِوَطْئِهِ ﷺ مَكَانًا لَمْ يَطَّأَهُ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ ، وَلَا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ (٥)

الثالثة والثلاثون

وبإحياءِ الْأَنْبِيَاءِ لَهُ ﷺ (٦) .

الرابعة والثلاثون

وَبِصَلَاتِهِ ﷺ إِمَامًا بِالْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ (٧) .

الخامسة والثلاثون

وَبِاطْلَاعِهِ ﷺ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ . عَدَّ هَذِهِ الْبَيْهَقِيُّ (٨) .

(١) سورة المائدة من الآية ٦٧ . وراجع : الخصائص الكبرى ١٢٦/١ .

(٢) أخرج الترمذى ، والحاكم ، والبيهقى ، وأبو نعيم ، عن عائشة ، قالت : كان النبي ﷺ يخرس حتى نزلت هذه الآية : ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ فأخرج رأسه من القبة ، فقال لهم : يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمتنى الله . الخصائص الكبرى ١٢٦/١ .

وه دلائل النبوة للبيهقى ١٨٤/٢ وه الترمذى ، في كتاب تفسير القرآن - تفسير سورة المائدة حديث ٣٠٤٦ ، ٢٥١/٥ وه المسند ٤٩٢/٣ وه التاريخ الكبير للبخارى ٥١/١/٤ وه سيرة ابن هشام ٢٧٨/١ .

(٣) سبل الهدى والرشاد ٩٤/٣ وما بعدها وه الخصائص الكبرى ١٥٢/١ ١٨٥/٢ وه دلائل النبوة للبيهقى ٣٥٤/٢ .

(٤) الخصائص الكبرى ١٨٥/٢ وه دلائل النبوة للبيهقى ٣٦٦/٢ .

(٥) المرجع السابق ١٨٥/٢ .

(٦) الخصائص الكبرى ١٨٥/٢ وعن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : أتيت على موسى ليلة أسرى بي عند الكتيب الأحمر وهو قائم يصل في قبره . وراجع مسلم ٤٣ كتاب الفضائل حديث ١٦٤ وه النسائي وه في قيام الليل وه المسند ١٤٨/٣ .

(٧) الخصائص الكبرى ١٨٥/٢ وفي دلائل النبوة للبيهقى ٣٨٧/٢ أن النبي ﷺ قال : وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء فإذا موسى قائم يصل وذكر إبراهيم وعيسى ووصفهم ثم قال فجاءت الصلاة فأمتهم .

(٨) الخصائص الكبرى ١٨٥/٢ وه دلائل النبوة للبيهقى ٣٩٢/٢ .

السادسة والثلاثون

وَبُرُوءِيهِ ﷺ مِنْ آيَاتِ رَبِّي الْكُبْرَى ^(١).

السابعة والثلاثون

وَبِحِفْظِهِ ﷺ حَتَّى مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَاطَى ^(٢)

الثامنة والثلاثون

وَبُرُوءِيهِ / ﷺ لِلْبَارِئِ مَرَّتَيْنِ : إِحْدَاهُمَا بِفَوَائِدِهِ ، وَالثَّانِيَةِ فِي الْمَنَامِ ، وَكَلَامُهُمَا فِي [١٢٦ ظ]
الْيَقِظَةُ ، لِأَنَّ رُؤْيَةَ الْمَنَامِ تَكَرَّرَتْ ^(٣).

وَتَقَدَّمَ بَيَانُ جَمِيعِ ذَلِكَ فِي بَابِ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ ^(٤) . وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ .

التاسعة والثلاثون

وَبِالْقُرْبِ .

الأربعون

وَبِالدُّنُوِّ .

الحادية والأربعون

وَبِإِعْطَاءِ الرُّضَا وَالثُّورِ ^(٥) ، وَتَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي أَبْوَابِ الْمِعْرَاجِ ^(٦) .

الثانية والأربعون ^(٧)

وَبِرُكُوبِ الْبُرَاقِ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ ، وَالْمُرْجَحُ: الْمَشَارَكَةُ ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ الْمِعْرَاجِ .

الثالثة والأربعون

وَبِقِتَالِ الْمَلَائِكَةِ مَعَهُ ﷺ ، وَلَمْ يَكُونُوا مَعَهُ غَيْرِهِ إِلَّا مَدَدًا ^(٨) .

(١) الخصائص الكبرى ، ١٨٥/٢ والآيات الكريمة ١٢ - ١٨ من سورة النجم في حديث رواه البخاري ، و تحفة الأشراف ، ٢٦٢/١٠ و مسلم ، ١٥٨/١ في كتاب الإيمان ٧٧ باب الحديث ٢٨٣ و دلائل النبوة ، للبيهقي ٣٧١/٢ .

(٢) الخصائص الكبرى ، ١٨٥/٢ .

(٣) الخصائص الكبرى ، ١٨٥/٢ و دلائل النبوة ، للبيهقي ٣٧٠/٢ .

(٤) سبل الهدى والرشاد ، ٨٢/٣ - ٩٣ .

(٥) في (ز) و السؤل .

(٦) سبل الهدى والرشاد ، ٨٢/٣ - ٩٣ .

(٧) في النسخ ، الثالثة والأربعون ، و تحتها ، وبقنال الملايكة معه ﷺ ولم يكونوا مع غيره إلا مددا ، و المثبت من النسختين

بالأزهرية (ز) . حتى يستقيم الأصل المثبت .

(٨) الخصائص الكبرى ، ١٨٥/٢ .

قلت : وَقَعَ قِتَالُ الْمَلَائِكَةِ فِي : بَدْرِ ، وَأُحُدٍ ، خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَ اخْتِصَاصَهُ بِبَدْرِ فَقَطْ ، كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي غَزْوَةِ : بَدْرِ وَأُحُدٍ .

فائدة : سئل السُّبُكِيُّ^(١) عَنِ الْحِكْمَةِ فِي قِتَالِ الْمَلَائِكَةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَنَّ جَبْرِيلَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَدْفَعَ الْكُفَّارَ بِرِيْشَةٍ مِنْ جَنَاحِهِ .

وأجاب : بَأَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ لِإِرَادَةِ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ، وَتَكُونَ الْمَلَائِكَةُ مَدَدًا عَلَى عَادَةِ مَدَدِ الْجِيُوشِ ؛ رِغَايَةً لَصُورَةِ الْأَسْبَابِ ، وَسُنَنِهَا الَّتِي أَجْرَاهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي عِبَادِهِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ فَاعِلُ الْجَمِيعِ .

الرابعة والأربعون

وَمَسِيرُ الْمَلَائِكَةِ مَعَهُ ﷺ ، حَيْثُ سَارَ يَمْشُونَ خَلْفَ ظَهْرِهِ ، كَمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ جِبَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِذَا مَشَى مَشَى^(٣) أَصْحَابُهُ أَمَامَهُ ، وَتَرَكُوا ظَهْرَهُ لِلْمَلَائِكَةِ »^(٤) .

الخامسة والأربعون

وَبَيَاتِيهِ الْكِتَابَ وَهُوَ ﷺ ، أُمِّي ، لَا يَقْرَأُ وَلَا يَكْتُبُ^(٥) ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ ﴾^(٦) .

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ^(٧) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - خَرَجَ فَحَدَّثَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ ، فَقَالَ : « إِنَّ جَبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ : « اخْرُجْ ، فَحَدَّثَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ ،

(١) في « سبل الهدى والرشاد » ١٢٤/٤ هو : شيخ الإسلام أبو الحسن السبكي رحمه الله تعالى .

(٢) جابر بن عبدالله بن عمرو من بني جشم بن الخزرج ، ممن شهد العقبتين مع أبيه ، ثم شهد بدرًا ، ومن المشاهد تسع عشرة غزاة ، وقد استغفر له المصطفى ﷺ ليلة البعر عمه محمداً وعشرين مرة ، كنيته أبو عبدالله ، وأبوه من شهداء أحد ، مات جابر بالمدينة بعد أن عمى ، سنة ثمان وسبعين ، وكان يخطب بالحمة ، وكان له يوم مات أربع وتسعون سنة .

له ترجمة في : « المستدرک » ٥٦٤/٣ ، و« تاريخ الإسلام » ١٤٣/٣ ، و« الإصابة » ٢١٣/١ ، و« تهذيب ابن عساکر » ٣٨٩/٣ .

(٣) في النسخ « مشوا » والمثبت من ابن ماجه .

(٤) ابن ماجه ٩٠/١ حديث ٢٤٦ المقدمة باب ٢١ في الزوائد : رجال إسناده ثقات ، وكتاب أخلاق النبي ﷺ وآدابه لأبي الشيخ ٩٤ وفي رواية « يسوق أصحابه أي يقدمهم أمامه ويمشي خلفهم تواضعاً منه عليه الصلاة والسلام ورعاية لضعفائهم ، ولأن الملائكة الذين ينزلون لمؤازرته ونصرته ، يكونون خلف ظهره ، وضح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : « خلوا ظهري للملائكة » وراجع : « شرح الزرقاني » ٢٥٢/٥ .

(٥) « إتخاف السادة المتقين » ١٠٧/٧ .

(٦) سورة الأعراف من الآيتين ١٥٧ ، ١٥٨ .

(٧) عبادة بن الصامت بن قيس بن أحرم بن فهر بن ثعلبة أبو الوليد ، مات سنة أربع وثلاثين ، وهو ابن الثنتين وثمانين سنة ، وكان

أول من ولي قضاء فلسطين . =

الَّتِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ .. الحديث . وفيه : « وَأَعْطَانِي كَلَامَهُ ، وَأَنَا أُمِّي ، وَقَدْ أُوْتِيَ دَاوُدُ الرُّبُورَ ، وَمُوسَى الْأَلْوَاحَ ، وَعِيسَى الْإِنْجِيلَ » (١) .

السادسة والأربعون

وَبِأَنَّ كِتَابَهُ [ﷺ] (٢) مُعْجَزٌ (٣) ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ (٤) وتقدم بيان ذلك في المعجزات (٥) .

السابعة والأربعون

وَبِأَنَّهُ مَحْفُوظٌ مِنَ التَّبْدِيلِ وَالتَّحْرِيفِ عَلَى مَمَرِ الدُّهُورِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (٦) ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ﴾ (٧) ، وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَقَرَأْنَا فَرَقَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ ﴾ (٨) .
رَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، عَنِ الْحَسَنِ فِي الْآيَةِ الثَّلَاثَةِ ، قَالَ : « حِفْظُهُ مِنَ اللَّهِ فَلَا يَزِيدُ فِيهِ بَاطِلًا ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُ حَقًّا » (٩)

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ يَحْيَى بْنِ أُنْكَمٍ ، قَالَ : / دَخَلَ عَلَى الْمَأْمُونِ يَهُودِيٌّ فَتَكَلَّمَ ، [١٢٧ و] فَأَحْسَنَ الْكَلَامَ ، فَدَعَاهُ الْمَأْمُونُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَبَى ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ سَنَةٍ جَاءَ مُسْلِمًا ، فَتَكَلَّمَ عَلَى الْفِقْهِ فَأَحْسَنَ الْكَلَامَ ، فَقَالَ لَهُ الْمَأْمُونُ : مَا كَانَ سَبَبُ إِسْلَامِكَ ؟ قَالَ : انصرفت من حضرتك فأحببت أن أمتحن هذه الأديان ، فعمدت إلى التوراة فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ، ونقصت وأدخلتها البيعة (١٠) فاشتريت مني ، وعمدت إلى الإنجيل فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ونقصت

= له ترجمة في : الثقات ، ٣/٣٠٢ ، وطبقات ابن سعد ، ٣/٥٤٦ ، ٦٢١ ، وتاريخ خليفة ، ١٦٨ ، والسير ، ٥/٢٠٥ ، والتاريخ الكبير ، ٦/٩٢ ، والمعارف ، ٥٥٥ ، ٣٢٧ ، وتاريخ الفسوى ، ١/٣١٦ ، والاستبصار ، ١٨٨ - ١٨٩ ، والاستيعاب ، ٢/٨٠٧ ، وأسد الغابة ، ٣/١٦٠ ، وتهذيب الكمال ، ٥٥٥ ، وتاريخ الإسلام ، ١٨٨ ، والعبر ، ١/٣٥١ ، وتهذيب ، ٥/١١١ - ١١٢ ، والإصابة ، ٢/٢٦٨ ، وخلاصة تهذيب الكمال ، ١٨ ، وشدرات الذهب ، ١/٤٠ ، ٦٢ .

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ، ٥/٢٥٢ .
(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من (ز) .
(٣) الخصائص الكبرى ، ٢/١٨٥ .
(٤) سورة الإسراء الآية ٨٨ .
(٥) سبيل الهدى والرشاد ، ٣/فصل المعجزات ، وشرح الزرقاني ، ٥/٢٥٢ .
(٦) سورة الحجر الآية ٩ ، وراجع : الخصائص الكبرى ، ٢/١٨٥ .
(٧) سورة فصلت الآيات ٤١ ، ٤٢ .
(٨) سورة الإسراء الآية ١٠٦ ، وراجع : شرح الزرقاني ، ٥/٢٥٢ .
(٩) الدر المنثور في التفسير المأثور ، ٤/١٧٥ ، وفي الخصائص ، ٢/١٨٥ ، في قوله تعالى : ﴿ لا يأتية الباطل من بين يديه ﴾ الآية قال : حفظه .. الحديث .
(١٠) في الخصائص ، الكنيئة [

وَأَدْخَلْتَهَا بَيْعَةً فَاشْتَرَيْتُ مِنِّي ، وَعَمَدْتُ إِلَى الْقُرْآنِ فَكَتَبْتُ^(١) ثَلَاثَ نُسُخٍ فَوَدِّتُ فِيهَا ، وَنَقَصْتُ ، وَأَدْخَلْتُهَا الْوَرَّاقِينَ فَتَصَفَّحُوهَا فَوَجَدُوا فِيهَا الزِّيَادَةَ وَالنَّقْصَانَ ، فَرَمَوْا بِهَا ، فَلَمْ يَشْتَرَوْهَا ، فَعَلِمْتُ أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ مَحْفُوظٌ ، فَكَانَ هَذَا سَبَبَ إِسْلَامِي^(٢) .

قَالَ يَحْيَى بْنُ أُنْكَمَ : فَحَجَّجْتُ تِلْكَ السَّنَةَ فَلَقِيْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ^(٣) ، فَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : بِصَدَاقِ هَذَا فِي الْكِتَابِ^(٤) .

قُلْتُ : فِي أَيِّ مَوْضِعٍ ؟ قَالَ : فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ : ﴿ بِمَا اسْتُخْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﴾^(٥) فَجَعَلَ حِفْظُهُ إِلَيْهِمْ فَضَاعَ^(٦) ، وَقَالَ فِي الْقُرْآنِ : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾^(٧) فَحَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْنَا فَلَمْ يَضَعْ^(٨) .

الثامنة والأربعون

وبأنه مشتمل على ما اشتملت عليه جميع الكتب وزيادة .
رَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ^(٩) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى مِائَةَ كِتَابٍ ، وَأَرْبَعَةَ كُتُبٍ ، أَوْدَعَ عُلُومَهَا أَرْبَعَةَ كُتُبٍ ، مِنْهَا : التَّوْرَةُ ، وَالْإِنْجِيلُ ، وَالزَّبُورُ ، وَالْفُرْقَانُ ، وَأَوْدَعَ عُلُومَ التَّوْرَةِ ، وَالْإِنْجِيلِ ، وَالزَّبُورِ فِي الْقُرْآنِ^(١٠) .

(١) في الخصائص ، فعلت .

(٢) الخصائص الكبرى ، ١٨٥/٢ ، و شرح الزرقاني على المواهب ، ٢٥٢/٥ ، ٢٥٣ .

(٣) أبو محمد سفیان بن عیینة بن میمون اللالی مولاهم ، الکوفی ، ثم المکی ، المتوفی بها سنة ثمان وتسعين ومائة ، وله أيضا

التفسیر .

ترجمته في : الرسالة المستطرفة ، ٤١ .

(٤) في الخصائص ، ١٨٦/٢ ، في كتاب الله تعالى . و شرح الزرقاني ، ٢٥٣/٥ .

(٥) سورة المائدة الآية ٤٤ .

(٦) لفظ فضاع زيادة ، من الخصائص ، ١٨٦/٢ .

(٧) سورة الحجر الآية ٩ .

(٨) الخصائص ، ١٨٦/٢ ، و شرح الزرقاني ، ٢٥٣/٥ .

(٩) الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، أبو سعيد . مولى زيد بن ثابت ، وقيل : جابر بن عبد الله وقيل : أبو اليسر ، ولد

لستين بقينا من خلافة عمر ، قال أبو بردة : أدركت الصحابة فما رأيت أحدا أشبه بهم من الحسن .

وقال خالد بن رباح المنذلي : سئل أنس بن مالك عن مسألة فقال : سلوا مولانا الحسن ، فقيل له في ذلك قال : إنه قد سمع

وسمعا فحفظ ونسنا ، وقال سليمان التيمي : الحسن شيخ أهل البصرة . مات في رجب سنة عشر ومائة .

له ترجمة في : تذكرة الحفاظ ، ٧١/١ ، و تهذيب التهذيب ، ٢٦٣/٢ ، و حلية الأولياء ، ١٣١/٢ ، و خلاصة تذهيب

الكمال ، ٦٦ ، و شذرات الذهب ، ١٣٦/١ ، و طبقات ابن سعد ، ج ٧ ، ق ١ ص ١٢٨ (ترجمة مطولة) . و طبقات الشيرازي ،

٨٧ ، و طبقات القراء لابن الجوزي ، ٢٣٥/١ ، و طبقات المفسرين للداودي ، ١٤٧/١ ، و العبر ، ١٣٦/١ ، و ميزان الاعتدال ،

٥٢٧/١ ، و النجوم الزاهرة ، ٢٦٧/١ ، و وفیات الأعيان ، ١٢٨/١ .

(١٠) الخصائص ، ١٨٦/٢ ، و رواه البيهقي في شعب الإيمان ، و راجع كذلك الخصائص ، ١١٧/١ .

التاسعة والأربعون

وبأنه جامع لكل شيء :
قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (١) . وقال تعالى :
﴿ مَا قَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ (٢) .

رَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : « مَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَعَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ ، فَإِنَّ فِيهِ خَيْرَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ » (٣) وَأُنزِلَ فِيهِ كُلُّ عِلْمٍ ، وَبَيَّنَّا لَنَا فِيهِ كُلَّ شَيْءٍ ، وَلَكِنْ عَلِمْنَا يَقْصُرُ عَمَّا بَيْنَ لَنَا فِي الْقُرْآنِ ، (٤) .

الخمسون

وبأنه مُسْتَفْنٍ عَنْ غَيْرِهِ (٥) .

الحادية والخمسون

وبأنه مُبَيَّنٌّ لِلْحَفِظِ ، قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ (٦) .

الثانية والخمسون

وبأنه نَزَلَ مُنَجَّمًا ، قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ﴾ (٧)
رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَابْنُ جَرِيرٍ ، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ (٨) ، وَالتَّسَائِي

(١) سورة النحل الآية ٨٩ .

(٢) سورة الأنعام الآية ٣٨ وراجع الخصائص الكبرى ١١٧/١ .

(٣) مجمع الزوائد للهيتمي ١٦٥/٧ برواية من أراد العلم فليثور القرآن فإن فيه علم الأولين والآخرين ، رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدهما رجال الصحيح .

ومعنى : يثور : أى يتفكر فى معانيه وتفسيره وقراءته .

و الخصائص ١٨٦/٢ .

(٤) الخصائص الكبرى ١٨٦/٢ وأوله : وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن مسعود : قال : « أنزل الله فى هذا القرآن ... الحديث .

(٥) الخصائص الكبرى ١١٧/١ .

(٦) سورة القمر : الآيات ١٧ ، ٢٢ ، ٣٢ وراجع : الخصائص الكبرى ١١٧/١ .

(٧) سورة الواقعة الآية ٧٥ .

(٨) سعيد بن جبير بن هشام ، مولى بنى والبة بن الحارث من بنى أسد ، كنيته : أبو عبد الله ، من عباد المكين ، وفقهاء التابعين ، قتله الحجاج بن يوسف سنة خمس وتسعين صبرا ، وله تسع وأربعون سنة . ترجمته فى : الثقات ٢٧٥/٤ و طبقات ابن سعد ٢٥٦/٦ و طبقات خليفة ٢٥١٤ و الجمع ١٦٤/١ و تاريخ الثقات ص ١٨١ و تاريخ البخارى ٤٦١/٣ =

وَالْحَاكِمُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَكْرَمَةَ^(١) - بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ ، وَابْنُ مُرْدَوَيْهِ ، وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُقْسَمٍ^(٢) ، كُلُّهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « فَصَلَّ اللَّهُ الْقُرْآنَ مِنَ الذِّكْرِ ، وَأَنْزَلَهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ جُمْلَةً وَاحِدَةً ، فَوَضَعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ مِنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، وَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى يَنْزِلُهُ عَلَى رَسُولِهِ / ﷺ عَلَى مَوَاقِعِ التُّجُومِ رُسُلًا فِي الشُّهُورِ وَالْأَعْوَامِ بَعْضُهُ إِثْرُ بَعْضٍ [١٢٧ ظ]

بِجَوَابِ الْعِبَادِ وَأَفْعَالِهِمْ ، وَأَعْمَالِهِمْ كُلَّمَا أَحْدَثُوا شَيْئًا أَحَدَثَ اللَّهُ لَهُمْ جَوَابًا^(٣) .
قَالَ أَبُو شَامَةَ : قَوْلُهُ رُسُلًا أَيُّ : رَفَقًا وَعَلَى مَوَاقِعِ التُّجُومِ ، أَيُّ مِثْلَ مَسَاقِطِهَا ، يُرِيدُ أَنَّهُ نَزَلَ مُتَفَرِّقًا يَتَلَوُ بَعْضُهُ بَعْضًا عَلَى تُوْدَةٍ وَرَفَقٍ^(٤) .

وَقَالَ الْعُلَمَاءُ فِي نَزْوِيلِهِ إِلَى السَّمَاءِ جُمْلَةً ؛ تَكْرِيمًا لِنَبِيِّ آدَمَ ، وَتَعْظِيمًا شَأْنَهُمْ عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ ، وَتَعْرِيفُهُمْ عِنَايَةَ اللَّهِ تَعَالَى بِهِمْ ، وَرَحْمَتَهُ لَهُمْ ، وَبَيَانًا هَذَا آخِرُ الْكُتُبِ الْمُنزَّلَةِ عَلَى خَتَائِمِ الرُّسُلِ لِأَشْرَفِ الْأُمَمِ ، قَدْ قَرَّبْنَا إِلَيْهِمْ مُنَزَّلَةً عَلَيْهِمْ ، وَفِيهِ التَّنْسُوبُ بَيْنَ مُوسَى وَنَبِيِّنَا ﷺ فِي إِتْرَالِهِ كِتَابَهُ جُمْلَةً ، وَالتَّقْضِيلُ لِمُحَمَّدٍ فِي إِتْرَالِهِ عَلَيْهِ مُنْجَمًا لِيَحْفَظَهُ^(٥) .

• المعرفة والتاريخ • ٧٦٢/١ • والتقريب • ٢٩٢/١ • والكاشف • ٢٨٢/١ • والحلية • ٢٧٢/٤ • وفيات الأعيان • ٣٧١/٢ •
• التهذيب • ١١/٤ • تاريخ أسماء الثقات • ص ٩٨ • وتهذيب الكمال • ٤٨٠ • و تاريخ الإسلام • ٢/٤ • و تذكرة الحفاظ • ٧٦/١ • و السير • ٣٢١/٤ - ٣٤٢ • و العبر • ١١٢/١ • و تهذيب التهذيب • ١٣/٢ • و طبقات المفسرين • ٨١/١ • و شذرات الذهب • ١٠٨/١ • و البداية • ٩٦/٩ ، ٩٨ .

(١) عكرمة ، مولى ابن عباس ، من أهل الحفظ والإتقان والملازمين للورع في السر والإعلان ، ممن كان يرجع إلى علم القرآن ، مع الفقه والنسك ، ممن كان يسافر في الغزوات ، مات سنة سبع ومائة هو وكثير غيره في يوم واحد فأخرج جنازتهما ، فقال الناس : « مات أفقه الناس وأشعر الناس » ، وكان لعكرمة يوم مات أربع وعثمانون سنة ، وكان متزوجا بأم سعيد بن جبير .
له ترجمة في : • الثقات • ٢٢٩/٥ • و الجمع • و التهذيب • ٢٦٣/٧ • و التقريب • ١٠/٢ • و الكاشف • ٢٤١/٢ • و تاريخ الثقات • ص ٣٣٩ • و التاريخ الكبير • ٤٩/١/٤ • و معرفة الثقات • ١٤٥/٢ .

(٢) الحاكم في المستدرک • ٢٢٣/٢٠ • التفسير / المقدمة ، هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه وواقفه الذهبي . وكذا ٦١١/٢
عن سعيد بن جبير كتاب التاريخ هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه وواقفه الذهبي .
(٣) أبو شامة : الإمام الحافظ العلامة المجتهد ذو الفنون ، شهاب الدين أبو القاسم : عبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان المقدسي ثم الدمشقي الشافعي المقرئ النحوي .

ولد سنة تسع وتسعين وخمسائة ، وتلا على العلم السخاوي وسمع من دواو بن ملاحب وكريمة وطائفة .
وبرع في علم اللسان والقراءات . مات في تاسع عشر رمضان سنة خمس وستين وستائة . له ترجمة في : • البداية والنهاية • ٢٥٠/١٣ • و بغية الوعاة • ٧٧/٢ • و تذكرة الحفاظ • ١٤٦٠/٤ • و المدارس • ٢٣/١ • و الذيل على الروضتين • ٣٧ • و ذيل مرآة الزمان • ٣٦٧/٢ • و روضات الجنات • ٤٢٩ • و السلوك • ٥٦٢/١ • و شذرات الذهب • ٣١٨/٥ • و طبقات الشافعية • للسبكي • ١٦٥/٨ • و طبقات الشافعية • لابن قاضي شهبة • ٥٤ ب • و طبقات القراء • لابن الجزري • ٣٦٦/١ • و طبقات القراء • للذهبي • ٥٣٧/٢ • و طبقات المفسرين • للدوادى • ٢٦٣/١ • و العبر • ٢٨٠/٥ • و فوات الوفيات • ٥٢٧/١ • و مرآة الجنان • ١٦٤/٤ • و النجوم الزاهرة • ٢٢٤/٧ .

(٤) • الإتقان في علوم القرآن • للسيوطي • ٣٩/١ - ٤٠ .

(٥) • المرجع السابق • ٤١/١ .

قال أبو شامة: فإن قيل: فما السرُّ في نُزُولِهِ مُنَجَّمًا، وهَلَّا أُنْزِلَ كَسَائِرِ الْكُتُبِ جُمْلَةً وَاحِدَةً؟ .

قلنا: هَذَا سُؤَالَ قَدْ تَوَلَّى اللَّهُ جَوَابَهُ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾^(١) يَعْنُونَ كَمَا أُنْزِلَ عَلَى مَنْ قَبْلَهُ مِنَ الرُّسُلِ، فَأَجَابَهُمْ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿كَذَلِكَ﴾ أُنزِلَتْ لَهُ كَذَلِكَ مُفْرَقًا؛ لِتُبَيِّنَ بِهِ فُؤَادَكَ، أَيْ: لِتُقَوِّى بِهِ قَلْبَكَ، فَإِنَّ الْوَحْيَ إِذَا كَانَ يَتَجَدَّدُ فِي كُلِّ حَادِثَةٍ كَانَ أَقْوَى بِالْقَلْبِ، وَأَشَدَّ عِنَايَةً بِالرُّسُلِ إِلَيْهِ يَسْتَلْزِمُ ذَلِكَ كَثْرَةَ نُزُولِ الْمَلَائِكَةِ إِلَيْهِ، وَتَجَدُّدِ الْعَهْدِ بِهِ، وَبِمَا مَعَهُ مِنَ الرِّسَالَةِ الْوَارِدَةِ مِنْ ذَلِكَ الْجَنَابِ الْعَزِيزِ فَيَحْدُثُ لَهُ مِنَ السُّرُورِ، وَمَا تَقْصُرُ الْعِبَارَةُ، وَهَذَا كَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ؛ لِكثْرَةِ لُقْيَاهُ جِبْرِيلَ .

وَقِيلَ مَعْنَى: لِتُبَيِّنَ بِهِ فُؤَادَكَ: لِتَحْفَظَهُ فَإِنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ أُمِّيًّا، لَا يَقْرَأُ وَلَا يَكْتُبُ، فَفُرِّقَ عَلَيْهِ لِتُبَيِّنَ عِنْدَهُ حِفْظَهُ بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّهُ كَانَ كَاتِبًا قَارِئًا فَيُمْكِنُهُ حِفْظُ الْجَمِيعِ^(٢) .
وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّمَا لَمْ يَنْزِلْ جُمْلَةً وَاحِدَةً؛ لِأَنَّ مِنْهُ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ وَلَا يُتَأَفَى ذَلِكَ إِلَّا فِيمَا أُنْزِلَ مُفْرَقًا، وَمِنْهُ مَا هُوَ جَوَابُ سُؤَالٍ . وَمِنْهُ مَا هُوَ إِنْكَارُ قَوْلِ قَيْلٍ، أَوْ فِعْلٍ . وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَنَزَلَ جِبْرِيلُ بِجَوَابِ كَلَامِ الْعِبَادِ وَأَعْمَالِهِمْ، وَفُسِّرَ بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾^(٣) رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، فَالْحَاصِلُ: أَنَّ الْآيَةَ تَضَمَّنَتْ حِكْمَتَيْنِ لِإِنْزَالِهِ مُفْرَقًا^(٤) .

الثالثة والخمسون

وبأنه نزل على سبعة أحرف^(٥) .

الرابعة والخمسون

ومن سبعة أبواب .

رَوَى الشُّيْخَانِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

(١) سورة الفرقان الآية ٣٢ .

(٢) الإتقان في علوم القرآن ٤١/١ .

(٣) سورة الفرقان الآية ٣٣ .

(٤) الدر المنثور ١٢٨/٥ .

(٥) أخرج الحاكم والبيهقي عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد، على حرف

واحد، ونزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف: زاجراً وأمراً وحلالاً وحراماً ومحكماً ومتشابهاً وأمثالاً... راجع: الخصائص

الكبرى ١٨٦/٢ .

« أَقْرَأَنِي جَبْرِيلُ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ » (١) .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أُرْسِلَ إِلَيَّ : أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ : أَنْ هَوَّنَ عَلَيَّ أُمَّتِي . فَرَدُّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ / : [١٢٨ و]
أَقْرَأَهُ عَلَى حَرْفَيْنِ . فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ : أَنْ هَوَّنَ عَلَيَّ أُمَّتِي . فَرَدُّ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ : أَقْرَأَهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ،
فَلَمْ يَكُلْ رَدِّهِ رَدْدُكُمْهَا مَسْأَلَةً تُسْأَلُ بِهَا » (٢) فَقُلْتُ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي ،
وَاحْزَنْتُ الثَّالِثَةَ يَوْمَ يَرْعَبُ إِلَى الْخَلْقِ كُلُّهُمْ حَتَّى إِبْرَاهِيمَ ﷺ » (٣) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ وَابْنُ أَبِي عَسَاكِرٍ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « كَانَ
الْكِتَابُ الْأَوَّلُ تَزَلُّ مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ ، عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ ، وَتَزَلُّ الْقُرْآنُ مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ عَلَى سَبْعَةِ
أَحْرَفٍ زَاجِرًا وَآمِرًا وَحَلَّالًا وَحَرَامًا وَمَحْكَمًا وَمُتَشَابِهًا وَأَمْثَالَ .

[فَاحْلُوا حِلَّالَهُ ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ ، وَافْعَلُوا مَا أَمَرْتُمْ بِهِ ، وَانْتَهُوا عَمَّا نَهَيْتُمْ عَنْهُ ، وَاعْتَبِرُوا
بِأَمْثَالِهِ ، وَاعْمَلُوا بِمُحْكَمِهِ ، وَآمِنُوا بِمُتَشَابِهِهِ ، وَقُولُوا : آمَنَّا بِهِ كُلِّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا
أُولُو الْأَلْبَابِ] (٤) .

تنبيه

ليس المراد بالسبعة الأحرف سبع قراءات ، فإن ذلك كما قال أبو شامة : خلاف إجماع أهل
العلم قاطبة ، وإنما يظن ذلك كثير من العوام ، بل المراد : سبعة أوجه من المعاني المتفقة باللفاظ
مختلفة نحو : أقبل وتعال وهلم وأسرع ، وإلى هذا ذهب ابن عقبة ، وابن جرير وابن وهب
وخلائق ، وتعقبه أبو عمر ، وأكثر العلماء .

(١) « الخصائص الكبرى » ١٨٦/٢ ، « صحيح البخاري » ٧٥/٤ و « العيني » ٢٤٠/٧ و « المسقلائي » ٢٢٢/٦
و « المسقلائي » ٣٢١/٥ باب « كتاب بدء الخلق » ، وكذا « البخاري » ٩٧/٦ و « العيني » ٣٠٨/٩ و « المسقلائي » ٢٠/٩
و « المسقلائي » ٥٣٧/٧ باب « فضائل القرآن » و « صحيح مسلم » ٢٢٥/١ و « شرح النووي » ١٤٢/٤ باب ١٦ كتاب
فضائل القرآن .

(٢) (مسألة تسألنيها) معناه مسألة مجابة قطعا . وأما باقي الدعوات فمرجوة ، ليست قطعية الإجابة .

(٣) عبارة « صلى الله عليه وسلم » زيادة من مسلم . والحديث في « صحيح مسلم » ٥٦٢/١ كتاب صلاة المسافرين وقصرها

٦ باب ٤٨ حديث رقم ٢٧٣ (٨٢٠) . وانظر « الخصائص » ١٨٦/٢ .

(٤) ما بين الحاصرتين زيادة من « المستدرک » . والحديث أخرجه الحاكم في « المستدرک » ٢٨٩/٢ ، ٢٩٠ كتاب التفسير

وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وراجع : « الخصائص » ١٨٦/٢ .

وقيل ، المراد : سبع لغات^(١) وإلى هذا ذهب ابن عيينة ، وابن جرير^(٢) وأبو عبيدة ،
ونقلب^(٣) ، والأزهري^(٤) ، وآخرون .

واختاره ابن عطية^(٥) وأصححه البيهقي في « الشعب » ، وتعمق : بأن لغات العرب أكثر من
سبعة .

وأجيب : بأن المراد أفصحها^(٦) ، قال أبو عبيد^(٧) : ليس المراد أن كل كلمة تُقرأ على سبع

(١) الإتيان ٤٧/١ .

(٢) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير ، الإمام العلم الحافظ الفرد ، أبو جعفر الطبري أحد الأعلام ، وصاحب التصانيف ،
الطواف .

قال الخطيب : « كان أحد الأئمة ، يحكم بقوله ، ويرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله » ، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل
عصره فكان حافظا لكتاب الله ، بصيرا للمعانى ، فقيها في أحكام القرآن ، عالما بالسنن وطرقها ، صحيحها وسقيمها ناسخها
ومسوخها عارفا بأقوال الصحابة والتابعين ، بصيرا بأيام الناس وأخبارهم له « تاريخ الإسلام » و« التفسير » ولد سنة أربع وعشرين
وماكثرت وتوفي عشية الأحد ليومين بقيا من شوال سنة عشر وثلاثمائة .

له ترجمة في : « البداية والنهاية » ١٤٥/١١ و« تاريخ بغداد » ١٦٢/٢ و« تذكرة الحفاظ » ٧١٠/٢ و« تهذيب الأسماء
واللغات » ٧٨/١ و« الرسالة المستطرفة » ٤٣ و« شذرات الذهب » ٢٦٠/٢ و« طبقات الشافعية » للسبكي ١٢٠/٣ و« طبقات
الشيرازي » ٩٣ و« طبقات العبادي » ٥٢ و« طبقات القراء » لابن الجزري ١٠٦/٢ و« طبقات القراء » للذهبي ٢١٣/١
و« طبقات المفسرين » للدودي ١٠٦/٢ و« طبقات المفسرين » للسيوطي ٣٠ و« الفهرست » لابن النديم ٢٣٤ و« اللباب » ٨١/٢
و« لسان الميزان » ١٠٠/٥ و« مرآة الجنان » ٢٦١/٢ و« المقفى » ١٨٢/١ و« ميزان الاعتدال » ٤٩٨/٣ و« نجوم الزاهرة »
٢٠٥/٣ و« الواقي بالوفيات » ٢٨٤/٢ و« وفيات الأعيان » ٤٥٦/١ و« طبقات الحفاظ » للسيوطي ٣٠٧ .

(٣) هو أبو العباس أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيباني ، ولد سنة ٢٠٠ هـ / ٨١٦ م كان إمام الكوفيين في النحو واللغة في
زمانه ، أخذ عن ابن الأعرابي وغيره ، وكان ثقة دينا مشهورا بصدق اللهجة والمعرفة بالغريب ورواية الشعر القديم ، متقدما عند
الشيوخ منذ هو حدث ، وكان ابن الأعرابي إذا شك في شيء قال له : ما تقول يا أبا عباس في هذا ؟ ثقة بفرارة حفظه . وتوفي في خلافة
المكفي ٢٩١ هـ / ٩٠٤ م ودفن ببغداد وسبب وفاته أن فرسا صدمته في الطريق وفي يده كتاب ينظر فيه فألقته في هوة فمات بعد
قليل .

ترجمته في « فقه اللغة » للثعالبي ٢٠ مقدمة الآباء اليسوعيين سنة ١٨٨٥ م .

(٤) الأزهري هو أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري الهروي ، ولد ٢٨٢ هـ / ٨٩٦ م المشهور في اللغة ، كان فقيها شافعي
المذهب ، غلبت عليه اللغة فاشتهر بها وكان متفقا على فضله وثقته وروايته وورعه وصنف في اللغة كتاب التهذيب وتوفي سنة ٣٧٠ هـ /
٩٨١ م .

ترجمته في : « مقدمة فقه اللغة » ١٩ الطبعة السابقة .

(٥) الإمام الحافظ المتقن أبو بكر غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن تمام بن عطية الحارثي الفرناطي الأندلسي ، والد العلامة
المفسر أبي محمد عبدالحق سمع أباه وأبا علي الغساني ، ورحل وكان حافظا للحديث وطرقه وعلله ، عارفا بأسماء رجاله ونقلته ، ذاكرة
لجنونه ومعانيه ، فاضلا لغويا أدبيا شاعرا دينا كَفَّ بآخره ، ومات سنة ثمان عشرة وخمسمائة في جمادى الآخرة بفرناطة .

له ترجمة في : « تذكرة الحفاظ » ١٢٦٩/٤ و« الصلة » ٤٥٧/٢ و« المعبر » ٤٣/٤ و« طبقات الحفاظ » ٤٦٠ ت ١٠٣٦ .
(٦) الإتيان ٤٧/١ .

(٧) هو أبو عبيد القاسم بن سلام ولد سنة ١٦٠ هـ / ٧٧٨ م كان أبوه عبدا روميا لرجل من هراة واشتغل أبو عبيد بالحديث
واللغة ، ثم درس الأدب ونظر في الفقه ، وكان ذا دين وسيرة جميلة ومذهب حسن وفضل بارع متفتنا في أصناف العلوم ، حسن
الرواية ، صحيح النقل وروى الناس من كنه المصنفة بضعة وعشرين كتابا ، وقيل : إنه كان يقسم الليل ثلاثا فيصل ثلثه وينام ثلثه ويضع =

لُغَاتٍ ، بِلِ اللُّغَاتِ السَّبْعِ مُفَرَّقَةً فِيهِ ، فَبَعْضُهُ بِلُغَةِ قُرَيْشٍ ، وَبَعْضُهُ بِلُغَةِ هُدَيْلٍ ، وَبَعْضُهُ بِلُغَةِ هَوَازِنَ ، وَبَعْضُهُ بِلُغَةِ الْيَمَنِ وَغَيْرِهِمْ^(١) .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَالْمُرَادُ بِالسَّبْعَةِ الْأَحْرَفِ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - الْأَنْوَاعُ الَّتِي أَنْزَلَ عَلَيْهَا ، وَالْمُرَادُ بِهَا فِي غَيْرِ اللُّغَاتِ الَّتِي يُقْرَأُ بِهَا .

وَقَالَ غَيْرُهُ : مَنْ أَوَّلَ الْأَحْرَفِ السَّبْعَةَ بِمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - فَهُوَ تَأْوِيلٌ فَاسِدٌ ؛ لِأَنَّهُ مَحَالٌ أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ مِنْهَا حَرَامًا لَا مَا سِوَاهُ ، وَحَلَالًا لَا مَا سِوَاهُ ، وَلِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْقُرْآنُ عَلَى أَنَّهُ حَلَالٌ كُلُّهُ ، وَحَرَامٌ كُلُّهُ ، وَأَمْثَالُ كُلِّهِ .

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ : هَذَا الْقَوْلُ ضَعِيفٌ ، لِأَنَّ الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّ التَّوْسِيعَةَ لَمْ تَقْعُ فِي تَحْلِيلِ حَلَالٍ ، وَلَا فِي تَحْرِيمِ حَرَامٍ ، وَلَا فِي تَغْيِيرِ شَيْءٍ مِنَ الْمَعْنَى الْمَذْكُورَةِ . وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ^(٢) ، وَأَبُو الْعَلَاءِ : أَشْهَدُ أَنَّ قَوْلَهُ فِي الْحَدِيثِ زَاجِرًا وَأَمْرًا اسْتِثْنَاءٌ كَلَامٌ آخَرُ أَيُّ هُوَ زَاجِرٌ أَيْ الْقُرْآنُ ، وَلَمْ يَرِدْ بِهِ تَفْسِيرُ الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ ، وَإِنَّمَا تُوَهَّمُ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ الْإِتْفَاقِ فِي الْعَدَدِ . وَيُؤَيِّدُهُ : أَنَّ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ زَجْرًا ، وَأَمْرًا بِالتَّصْنِيبِ ، أَيْ تَزَلُّ عَلَى هَذِهِ الْإِصْفَةِ فِي الْأَبْوَابِ السَّبْعَةِ .

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ : يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ التَّفْسِيرُ الْمَذْكُورُ لِلْأَبْوَابِ لَا لِلْأَحْرَفِ^(٣) أَيْ هِيَ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْكَلَامِ وَأَقْسَامِهِ ، أَيْ أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى هَذِهِ الْأَصْنَافِ ، لَمْ يَقْتَصِرْ مِنْهَا عَلَى صِنْفٍ وَاحِدٍ كَقَرْنِهِ مِنَ الْكُتُبِ . وَفِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ نَحْوُ أَرْبَعِينَ قَوْلًا ، سَوَّدَهَا الشَّيْخُ فِي « الْإِتْقَانِ » فِي النُّوعِ الثَّانِي عَشَرَ^(٤) .

الخامسة والخمسون

وَبِأَنَّهُ تَزَلُّ بِكُلِّ لُغَةٍ . عَدَّ هَذِهِ ابْنُ التَّيْبِ . قُلْتُ وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ / عَنْ [١٢٨ ظ]

= الكتب ثلثة ، وكان يخضب بالحناء أحمر الرأس واللحية ، وكان له وقار وهيبة وقدم بغداد فسمع الناس منه كتبه ثم حج وتوفى بمكة سنة ٢٢٤هـ / ٨٤٠م .

له ترجمة في : مقدمة « فقه اللغة » للتحالبي ١٧ الطبعة السابقة .

(١) « الإِتْقَانِ » للسيوطي ٤٧/١ .

(٢) « المرجع السابق » ٤٧/١ - ٤٨ .

(٣) في الأصل « للإتقان » أي للأحرف « والتصويب من « الإِتْقَانِ » ٤٨/١ .

(٤) راجع : « الإِتْقَانِ » ٤٨/١ .

أبي ميسرة^(١)، والضحاك^(٢)، وابن المنذر، عن وهب بن منبه^(٣)، قال أبو عمر في « التمهيد » قول من قال بلغة قريش، معناه عندي: الأغلب، لأن لغة غير قريش موجودة في جميع القراءات من تحقيق الهمزات ونحوها، وقريش لا تهجر^(٤).

وقال الشيخ جمال الدين بن مالك: أنزل الله تعالى القرآن بلغة الحجازيين إلا قليلاً، فإنه نزل بلغة التميميين بالإدغام في ﴿ يُشَاقُّ اللَّهَ ﴾ و ﴿ وَمَنْ يَزِدْكَ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ ﴾ فإن إدغام الجزوم لغة تميم، والفك لغة الحجاز، وهذا أكثر، نحو ﴿ وَيُمْلِلُ ﴾^(٥)، و ﴿ يُخِينِكُمْ اللَّهُ ﴾^(٦)، ﴿ يُعِدِّدْكُمْ ﴾^(٧)، ﴿ اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي ﴾^(٨)، ﴿ وَمَنْ يَخِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي ﴾^(٩).

قال: وقد أجمع القراء على نصب ﴿ ابْتِاعَ الظَّنَّ ﴾^(١٠) لأن لغة الحجازيين التزام النصب في المنقطع، كما أجمعوا على نصب ﴿ مَا هَذَا بَشَرًا ﴾^(١١) لأن لغتهم إيمان ما. وزعم الزمخشري^(١٢) في قوله تعالى: ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾^(١٣) استثناء منقطع جاء على لغة بني تميم.

- (١) أبو ميسرة عمرو بن شرحبيل الهمداني، من عباد أهل الكوفة، مات سنة ثلاث وستين.
ترجمته في: الجمع، ٣٦٥/١، و التهذيب، ٤٧/٨، و التقريب، ٧٢/٢، و الكاشف، ٢٨٦/٢، و مشاهير علماء الأمصار، ١٦٨ ت ٧٨٢.
- (٢) الضحاك بن عبد الرحمن بن غزب الأشعري البصري، كنيته أبو زرعة من صالحى أهل الشام.
ترجمته في: الثقات، ٣٨٧/٤، و السير، ٦٠٣/٤ - ٦٠٤، و تاريخ البخارى، ٣٣٥/٤.
- (٣) وهب بن منبه بن كامل إمامي الصنعائي الذماری أبو عبد الله الأبتاوى، ولد سنة أربع وثلاثين، ومات سنة ست عشرة ومائة بصنعاء، وقيل: سنة ثلاث عشرة وقيل: أربع عشرة وقيل: ست عشرة.
- ترجمته في: الحفاظ، ١٠٠/١، و تهذيب الأسماء، ١٤٩/٢، و تهذيب التهذيب، ١٦٦/١١، و حلية الأولياء، ٤٣/٤، و شذرات الذهب، ١٥٠/١، و طبقات ابن سعد، ٣٩٥/٥، و طبقات الشيرازى، ٧٤، و العبر، ١٤٣/١، و فييات الأعيان، ١٨٠/٢.
- (٤) الخصائص الكبرى، ١٨٦/٢.

- (٥) سورة البقرة من الآية ٢٨٢.
- (٦) سورة آل عمران من الآية ٣١.
- (٧) سورة آل عمران من الآية ١٢٥. وسورة نوح من الآية ١٢.
- (٨) سورة طه من الآية ٣١.
- (٩) سورة طه من الآية ٨١.
- (١٠) سورة النساء من الآية ١٥٧.
- (١١) سورة يوسف من الآية ٣١.
- (١٢) أبو القاسم جاز الله محمود بن عمر بن محمد بن عمر الزمخشري، نسبة إلى زمخشري، قرية كبيرة من قرى خوارزم، الخوارزمي المعتزلى الأعرج صاحب التصانيف التى منها الكشاف، المتوفى ليلة عرفة بمرجانية أى قسبة خوارزم بعد رجوعه من مكة سنة ثمان وثلاثين ومحسماته الرسالة المستطرفة ١٥٧.
- (١٣) سورة المل من الآية ٦٥.

وقال أبو بكر الواسطي في «الإرشاد» في القرآن من اللغات خمسون لغة، وسوّد الشيخ ذلك في «الإتقان» في «التنوع السابع والثلاثون» (١).

تبيينه

اختلف: هل وقع في القرآن بغير لغة العرب، فالأكثر، ومنهم الإمام الشافعي (٢) وابن جرير (٣)، وأبو عبيدة، والقاضي أبو بكر، وابن فارس (٤) إلى عدم وقوع ذلك فيه لقوله تعالى: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ (٥) وقوله: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَعْجَمِيًّا وَعَرَبِيًّا﴾ (٦) وقد شدّد الشافعي التّكثير على القائل بذلك.

(١) «الإتقان» ١٣٥/١.

(٢) أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هشام بن المطلب بن عبد مناف القرشي المطلبى المكي نزيل مصر إمام الأئمة وقُدوة الأمة ولد بغزة سنة خمسين ومائة وحمل إلى مكة وهو ابن ستين روى عن عمه محمد بن علي وخلق وعنه ابنه أبو عثمان محمد وخلق كثير وكان الحميدى يقول: حدثنا سيد الفقهاء الشافعي مات في آخر رجب سنة أربع ومائتين.

له ترجمة في: «إرشاد الأريب» ٣٦٧/٦ و«الأنس الجليل» ٢٩٤/١ و«البداية والنهاية» ٢٥١/١ و«تاريخ بغداد» ٥٦/٢ و«تاريخ الخميس» ٣٢٥/٢ و«تذكرة الحفاظ» ٣٦١/١ و«ترتيب المدارك» ٣٨٢/٢ و«تهذيب الأسماء واللغات» ٤٤/١ و«تهذيب التهذيب» ٣٥/٩ و«حسن المحاضرة» ٣٠٣/١ و«حلية الأولياء» ٦٣/٩ و«خلاصة تهذيب الكمال» ٢٧٧ و«الديباج المذهب» ٢٢٧ و«الرسالة المستطرفة» ١٧ و«شذرات الذهب» ٩/٢ و«صفوة الصفوة» ٩٥/٢ و«طبقات الخبابة» ٢٨٠/١ و«طبقات الشوازي» ٧١ و«طبقات القراءة» لابن الجزري ٩٥/٢ و«طبقات المفسرين» للدوادى ٩٨/٣ و«طبقات النحاة» لابن قاضي شهبة ٢١/١ و«طبقات ابن هداية الله» ١١ و«العبر» ٣٤٣/١ و«الفهرست» لابن النديم ٢٠٩ و«اللباب» ٥/٢ و«مرآة الجنان» ١٣/٢ و«النجوم الزاهرة» ١٧٦/٢ و«الرواق بالوفيات» ١٧١/٢ و«وفيات الأعيان» ٤٤٧/١.

(٣) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الإمام العلم الحافظ الفرد أبو جعفر الطبري أحد الأعلام وصاحب التصانيف، الطواف، كان حافظا لكتاب الله، بصيرا بالمعاني، فقيها في أحكام القرآن عالما بالسنن وطرقها صحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها عارفا بأقوال الصحابة والتابعين بصيرا بأيام الناس وأخبارهم، من كتبه «التفسير» ولد سنة أربع وعشرين ومائتين وتوفى عشية الأحد ليومين بقيا من شوال سنة عشر وثلاثمائة.

له ترجمة في: «البداية والنهاية» ١٤٥/١١ و«تاريخ بغداد» ١٦٢/٢ و«تذكرة الحفاظ» ٧١٠/٢ و«تهذيب الأسماء واللغات» ٧٨/١ و«الرسالة المستطرفة» ٤٣ و«شذرات الذهب» ٢٦٠/٢ و«طبقات الشافعية» للسبكي ١٢٠/٣ و«طبقات الشوازي» ٩٣ و«طبقات العبادى» ٥٢ و«طبقات القراءة» لابن الجزري ١٠٦/٢ و«طبقات القراءة» للذهبي ٢١٢/١ و«طبقات المفسرين» للدوادى ١٠٦/٢ و«طبقات المفسرين» للسبكي ٣٠ و«الفهرست» لابن النديم ٢٣٤ و«اللباب» ٨١/٢ و«لسان الميزان» ١٠٠/٥ و«مرآة الجنان» ٢٦١/٢ و«المقفى» ١٨٢/١ و«ميزان الاعتدال» ٤٩٨/٣ و«النجوم الزاهرة» ٢٠٥/٣.

(٤) ابن فارس هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا الرازى ولد سنة ٣٢٩هـ / ٩٤١م كان من أكابر أئمة اللغة بل هو إمام في علوم شتى وتوفى سنة ٣٩٥هـ / ١٠٠٠م.

له ترجمة في: مقدمة اسمه: الصحاح في فقه اللغة ١٥ الطبعة السابقة.

(٥) سورة يوسف من الآية ٢ وسورة طه من الآية ١١٣ وسورة الزمر من الآية ٢٨ وسورة فصلت من الآية ٣ وسورة الشورى من الآية ٧ وسورة الزخرف من الآية ٣.

(٦) سورة فصلت الآية ٤٤.

قال أبو عبيدة : إنا أنزلنا القرآن بلسان عربي مبين، فمن زعم أن فيه غير العربية فقد أعظم القول ، ومن زعم أن كذا بالنبطية فقد أكبر القول (١) .

قال ابن فارس (٢) : لو كان فيه من لغة غير العرب شيء لتوهم متوهم أن العرب إنما عجزت عن الإتيان بمثله ، لأنه أتى بلغات لا يعرفونها (٣) .

وقال ابن جرير : ما ورد عن ابن عباس وغيره في تفسير ألفاظ من القرآن بالفارسية ، والنبطية ، أو نحو ذلك ، إنما اتفق فيها توارد اللغات ، فتكلمت بها العرب ، والفرس ، والحبشة بلفظ واحد (٤) .

وقال آخرون : كل هذه الألفاظ عربية صرفة ، ولكن لغة العرب متسعة جداً ، ولا يتعد أن يخفى على الأكابر الحكمة ، وقد خفى على ابن عباس معنى « فاطر » و « فاتح » قال الشافعي في « الرسالة » لا يحيط باللغة إلا نبي (٥) . وذهب آخرون : إلى وقوع ذلك في القرآن . وقد بسط الكلام على ذلك الشيخ في « الإتيان » (٦) انتهى .

السادسة والخمسون

وجعل بقراءته لكل حرف عشر حسنات ، عد هذا الزركشي (٧) : قلت :
روى البخاري في « تاريخه » والترمذي ، ومحمد بن نصر (٨) ، وأبو حفص النحاس ،

(١) « الإتيان في علوم القرآن » ١٣٥/١ .

(٢) في النسخ : « ابن فارس » وفي « الإتيان » ١٣٥/١ « وقال ابن أوس » .

(٣) « الإتيان في علوم القرآن » ١٣٥/١ .

(٤) « المرجع السابق » ١٣٤/١ ، ١٣٦ .

(٥) جاء في « الرسالة » للشافعي برقم ١٣٨ صفحة ٢٧ : « ولسان العرب » أوسع الألسنة مذهبا ، وأكثرها ألفاظا ، ولانعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبي ، ولكنه لا يذهب منه شيء على عامتها ، حتى لا يكون موجودا فيها من يعرفه » وراجع « الإتيان » ١٣٦/١ .

(٦) « الإتيان في علوم القرآن » ١٣٢/١ - ١٣٥ النوع السابع والثلاثون فيما وقع به غير لغة الحجاز وراجع النوع السادس عشر .

(٧) بلر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر ، الزركشي ، الشافعي ، ولد بالقاهرة ٧٤٥ هـ ومات ٧٩٤ هـ كان منقطعا إلى العلم ، لا يشتغل عنه بشيء من أنجب تلاميذ السنوي وأفضلهم وأذكاهم ، من مؤلفاته : « البرهان في علوم القرآن » و « خدام الرافعي والروضة في الفروع » وغيره .

انظر ترجمته في : « الدرر الكامنة » ٣/٣٩٧ و « شذرات الذهب » ٦/٣٣٥ وهامش « إيضاح الأحكام لما يأخذه العمال والحكام » لابن حجر الهيتمي ٢٢ .

(٨) أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي الشافعي أحد أئمة الفقهاء ، ذو التصانيف الجليلة المتوفى بسمرقند سنة أربع وتسعين ومائتين . « الرسالة المستطرفة » ٤٩ .

والْحَاكِمُ ، وَابْنُ مَسْعُودٍ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ ، وَ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، لَا أَقُولُ : الْم : حَرْفٌ ، وَلَكِنْ : أَلِفٌ حَرْفٌ ، وَ لَامٌ حَرْفٌ ، وَ مِيمٌ حَرْفٌ ، وَ لَفْظُ ابْنِ نَصْرِ حَرْفٌ ، وَ النَّحَّاسُ وَلَكِنْ أَلِفٌ عَشْرٌ وَ لَامٌ عَشْرٌ ، وَ مِيمٌ عَشْرٌ ، فَتِلْكَ / ثَلَاثُونَ^(١) .

[١٢٩ و]

السابعة والخمسون

وَيَفْضِيلِ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ بِثَلَاثِينَ خَصْلَةً ، وَلَمْ تَكُنْ فِي غَيْرِهِ ، قَالَ صَاحِبُ التَّحْرِيرِ .

قُلْتُ : وَنَقَلَهُ الشَّيْخُ فِي « الْكُبْرَى »^(٢) عَنِ الْإِمَامِ الرَّازِيِّ^(٣) .

الثامنة والخمسون

وَبِأَنَّهُ نَزَلَهُ مَعَ بَعْضِهِ مَا سَدَّ الْأَفْقَ .

رَوَى الْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي « مُعْجَمِهِ » وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ ، عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ سُورَةُ الْأَنْعَامِ سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : « لَقَدْ شِيعَ هَذِهِ السُّورَةُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَا سَدَّ الْأَفْقَ »^(٤) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ ، عَنِ ابْنِ عُمرَ^(٥) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نَزَلَتْ عَلَى سُورَةِ الْأَنْعَامِ جُمْلَةً وَاحِدَةً ، شِيعَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَهُمْ رَجُلٌ »^(٦)

(١) سنن الترمذى ٢٩١٠ و ابن أبى شيبة ٤٦١/١٠ و الترغيب والترهيب ٣٤٢/٢ و الدر المنثور فى التفسير المأثور ، للسيوطى ٢٢/١ و كنز العمال ٣٣٢٢ . و إتحاف السادة المتقين ٤٦٥/٤ و تفسير القرطبي ٧/١ ، ٣٢٠/١٠ و الكامل فى الضعفاء لابن عدى ٧٨/٥ و السلسلة الصحيحة للألبانى ٦٦٠ و المعجم الكبير للطبرانى ٧٦/١٨ .

(٢) الخصائص الكبرى ، ١١٧/١ .

(٣) أحمد بن الفرات بن خالد الحافظ الحجة أبو مسعود الضمى الرازى ، نزل أصحابان وصاحب التصانيف ، و التفسير و غيره سمع عبدالله بن عمر وأبا أسامة وغيرهما حدث عنه أبو داود وغيره وتوفى فى شعبان سنة ثمان وخمسين ومائتين فرحمه الله وإيانا . له ترجمة فى : تذكرة الحفاظ ٥٤٤/٢ و تهذيب التهذيب ٦٦/١ و خلاصة تذهيب الكمال ٩ و الرسالة المستطرفة ٨٧ و شذرات الذهب ١٣٨/٢ و العبر ١٦/٢ و مرآة الجنان ١٦٩/٢ و ميزان الاعتدال ١٢٧/١ و النجوم الزاهرة ٢٩/٣ و طبقات المفسرين للدوادى ٦٢/١ - ٦٣ .

(٤) المستدرک للحاكم ٣١٤/٢ ، ٣١٥ هذا حديث صحيح على شرط مسلم فإن إسماعيل هذا هو السدى ولم يخرج به البخارى وقال الذهبى : لا والله لم يدرك جعفر السدى وأظن هذا موضوعا .

(٥) عبدالله بن عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى كنيته أبو عبد الرحمن وكان مولده قبل الوحي بسنة ، اعتزل فى الفتن عن الناس ومات سنة ثلاث وسبعين بمكة .

له ترجمة فى : الثقات ٢٠٩/٣ و الطبقات ١٤٢/٤ ، ٣٧٣/٢ و الإصابة ٣٤٧/٢ و حلية الأولياء ٢٩٢/١ .

(٦) زجل أى صوت رفع عال .

بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ (١) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (٢) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ : « نَزَلَتْ سُورَةُ الْأَنْعَامِ بِمَكَّةَ جُمْلَةً ، وَحَوْلَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يَجَارُونَ » (٣) بِالتَّسْبِيحِ (٤) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ ، وَالطَّبْرَانِيُّ - بِسَنَدٍ صَحِيحٍ - عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ (٥) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْبَقْرَةُ سِتَامُ الْقُرْآنِ ، وَذُرُوتُهُ وَنَزَلَ مَعَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ثَمَانُونَ مَلَكًا وَاسْتَخْرَجَتْ ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ فَوَصَّلَ بِهَا (٦)] أَوْ وَصَلَتْ بِسُورَةِ الْبَقْرَةِ ، وَيَسُّ قَلْبَ الْقُرْآنِ ، لَا يَقْرُوهَا رَجُلٌ يَرِيدُ اللَّهُ وَالْأَرْضَ الْآخِرَةَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ، وَاقْرَعُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ [(٧) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ أَنَسٍ ، وَابْنِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ (٨) ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ (٩) ، وَالْفَرَّايِسِيِّ ، وَابْنِ زَاهَوِيَّةٍ ، وَعَبْدُ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، وَابْنِ مَرْدَوَيْهِ ، عَنِ ابْنِ

(١) : المعجم الكبير ، للطبراني ٢١٥/١٢ برقم ١٢٩٣٠ عن ابن عباس وكذا ١٧٨/٢٤ برقم ٤٤٩ عن أسماء بنت يزيد .
وراجع : مجمع الزوائد ٢٠/٧ عن عبدالله بن عمر رواه الطبراني الصغير ، وفيه يوسف بن عطية الصغار ، وهو ضعيف .
(٢) : سبقت ترجمته .

(٣) : في المعجم الكبير ، للطبراني ، يجرى بالتسبيح .

(٤) : المعجم الكبير ، للطبراني ٢١٥/١٢ برقم ١٢٩٣٠ .

(٥) : معقل بن يسار المزني ، من أصحاب الشجرة ، كنيته أبو علي ، ممن له الخطبة المعروفة بالبصرة ، وإليه ينسب نهر معقل إلى اليوم ، مات في ولاية عبيد الله بن زياد في ولاية معاوية .

له ترجمة في : التجريد ٨٨/٢ ، والثقات ٣٩٢/٣ ، والإصابة ٤٤٧/٣ ، وأسد الغابة ٣٩٩/٤ .

(٦) : المعجم الكبير ، للطبراني ٢٢٠/٢٠ برقم ٥١١ ورواه أحمد ٢٦/٥ ، والمعجم الكبير ٢٣٠/٢٠ برقم ٥٤١ نفس الرواية ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة ١٠٧٥ كلهم من طريق معتمر به ومن هنا علمت خطأ ما في المجموع ٣١١/٦ .
رواه الطبراني ، وأسقط المبهم ، ورواه ابن حبان ٧٢٠ عن عمران بن موسى بن مجاشع عن أبي خلاد الباهلي عن يحيى القطان عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان عن معقل ، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ٥٦٣/٣ ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة من حديث ابن المبارك به ١٠٧٤ إلا أنه قال عن أبي عثمان عن معقل ، والحديث ضعيف لعل ثلاث :

أولاً : الاضطراب في الإسناد .

ثانياً : جهالة أبي عثمان وأبيه .

ثالثاً : الوقف . قال الحافظ في التلخيص ١٠٤/٢ وأعله ابن القطان بالاضطراب وبالوقف وبجهالة حال أبي عثمان وأبيه ، ونقل أبو بكر بن العربي عن الدارقطني أنه قال : هذا حديث ضعيف . الإسناد ، مجهول المتن ولا يصح في الباب حديث .

(٧) : ما بين الحاصرتين زيادة من المعجم الكبير ، للطبراني .

(٨) : أبو جحيفة الشواقي ، اسمه : وهب بن عبد الله العامري ، مات سنة أربع وسبعين .

له ترجمة في : التجريد ١٣١/٢ ، والثقات ٤٢٨/٣ ، والإصابة ٦٤٢/٣ ، وأسد الغابة ١٥٧/٥ .

(٩) : محمد بن المنكدر بن عبد الله القرشي أبو عبيد الله ، وهم إخوة ثلاثة : أبو بكر ومحمد وعمر ، وكان محمد من سادات قريش وعجّاد أهل المدينة وقراء التابعين مات سنة ثلاثين ومائة وقد نيف على السبعين ، وكان يصفر لحيته ورأسه بالحناء .

له ترجمة في : الثقات ٣٥٠/٥ ، والمجموع ٤٤٩/٢ ، والتهديب ٤٧٣/٩ ، والتقريب ٢١٠/٢ ، والكاشف ٨٨/٣ ، وتاريخ الثقات ٤١٤ ، ومعرفة الثقات ٢٥٥/٢ .

مَسْعُودٍ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ^(١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، وَالْحَطِيبُ ، عَنْ عَلِيِّ نَحْوَهُ ، وَلَمْ يَقِفِ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ^(٢) عَلَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ ، فَأَثَرَكِرَ نَزْوَلِ الْأَنْعَامِ جُمْلَةً .
وَتَعَقُّبُهُ الْحَافِظُ فِي « أَمَالِهِ » رَحِمَهُ اللَّهُ .
وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِنْ زِيَادَاتِي ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

التاسعة والخمسون

وَبِأَنَّهُ دَعَا وَحُجَّةً ، وَلَمْ يَكُنْ مِثْلَ هَذَا لِنَبِيِّ قَطٍّ مِنْهُمْ ، إِنَّمَا يَكُونُ لِكُلِّ نَبِيٍّ مِنْهُمْ دَعْوَةٌ ، ثُمَّ تَكُونُ لَهُ حُجَّةٌ غَيْرُهَا ، وَقَدْ جَمَعَهُمَا اللَّهُ - تَعَالَى - لِرَسُولِهِ ﷺ فِي الْقُرْآنِ ، فَهِيَ دَعْوَةٌ بِمَعَانِيهِ حُجَّةٌ بِالْفَاظِهِ ، وَكَفَى الدَّعْوَةَ شَرَفًا أَنْ تَكُونَ حُجَّتُهَا مَعَهَا ، وَكَفَى الْحُجَّةَ شَرَفًا أَلَّا تُفْصَلَ الدَّعْوَةُ عَنْهَا ، قَالَ الْحَلِيمِيُّ^(٣) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

الستون

وَبِأَنَّهُ أُعْطِيَ مِنْ كَثْرِ الْعَرْشِ ، وَلَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِنْهُ^(٤) .

الحادية والستون

وَبِالْفَاتِحَةِ^(٥) .

(١) أسماء بنت يزيد بن السكن بن قيس بن زعوراء ، لها صحبة .

لها ترجمة في : « النقات » ٢٣/٣ و « الطبقات » ٣١٩/٨ و « الإصابة » ٢٣٤/٤ و « حلية الأولياء » ٧٦/٢ .

(٢) النووي : الإمام الفقيه الحافظ الأوحد القدوة شيخ الإسلام علم الأولياء محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزامي الحوراني الشافعي ، ولد في الحرم سنة إحدى وثلاثين وستائة وصنف التصانيف النافعة في الحديث والفقه وغيرها ، مات في رابع عشر رجب سنة ست وسبعين وستائة .

له ترجمة في : « البداية والنهاية » ٢٧٨/١٣ و « تذكرة الحفاظ » ١٤٧٠/٤ و « الدارس في أخبار المدارس » ٢٤/١ و « شذرات الذهب » ٣٤٥/٥ و « طبقات الشافعية » للسبكي ٣٩٥/٨ و « طبقات ابن هداية الله » ٢٢٥ و « العبر » ٣١٢/٥ و « مفتاح السعادة » ١٤٦/٢ و « النجوم الزاهرة » ٢٧٨/٧ و « طبقات الحفاظ » للسيوطي ٥١٠ ترجمة ١١٣٠ .

(٣) هو أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم الحلبي ، أصله من بخارى ، ولد سنة ٣٣٨ هـ / ٩٤٩ م كان شافعيًا ، ويعد أئمة المتكلمين في بلاد ما وراء النهر توفي سنة ٤٠٣ هـ / ١٠١٢ م .

مصادر ترجمته : « طبقات الشافعية » للعبادي ١٠٥ - ١٠٦ و « طبقات الشافعية » للسبكي ١٤٧/٣ - ١٥٢ و « شذرات الذهب » لابن العماد ١٦٧/٣ - ١٦٨ و « الأعلام للزركلي » ٢٥٣/٢ و « معجم المؤلفين » لكحالة ٣/٤ و « تاريخ التراث العربي » لفؤاد سيبك ٣٨٣/٢ ت ١٧ .

(٤) في حديث ابن عباس بلفظ « وأعطيت خواتيم سورة البقرة من » آمن الرسول » وقيل : من « لله » إلى آخرها ويدل له ما روى أبو عبيد عن كعب قال : « إن محمداً أعطى أربع آيات لم يعطها موسى : « لله ما في السموات وما في الأرض » حتى ختم البقرة فذلك ثلاث وآية الكرسي من كنوز العرش » شرح الزرقاني ٢٥٧/٥ .

(٥) في البخاري في تفسير سورة الحجر من حديث أبي هريرة عنه ﷺ قال : « أم القرآن هي : السبع المثاني ، والقرآن العظيم » وفي رواية الترمذي : « الحمد لله أم القرآن ، وأم الكتاب والسبع المثاني » شرح الزرقاني ٢٥٨/٥ .

الثانية والستون

وبآية الكرسي^(١) .

الثالثة والستون

وبخواتيم سورة البقرة^(٢) .

الرابعة والستون

وبالسَّيِّح الطَّوَالِ - بكسر المهملة ، وفتح الواو^(٣) .

الخامسة والستون

وبالمفصّل .

رَوَى أَبُو سَعِيدٍ ، وَابْنُ الضَّرِيرِ^(٤) كِلَاهُمَا فِي « الْفَضَائِلِ » عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : « أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ ، وَلَمْ يُعْطَهَا نَبِيٌّ قَبْلَ نَبِيِّكُمْ »^(٥) .

وَرَوَى / أَبُو عُبَيْدٍ ، عَنْ كَعْبٍ ، قَالَ : « إِنَّ مُحَمَّدًا أُعْطِيَ أَرْبَعَ آيَاتٍ لَمْ يُعْطَهَا [١٢٩ ظ] مُوسَى ﴿ اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ حَتَّى خَتَمَ الْبَقْرَةَ فَذَلِكَ ثَلَاثُ آيَاتٍ ، وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ » .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَابْنُ بَيْهَقٍ^(٦) ، عَنْ حُذَيْفَةَ^(٧) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ

(١) أخرج أبو عبيد وابن الضريس عن علي : « آية الكرسي أعطيا نبيكم من كنز تحت العرش ، ولم يعطها نبي قبل نبيكم » شرح الزرقاني ٢٥٧/٥ .

(٢) روى الطبراني وأبو الشيخ والضياء في المختارة عن أبي أمامة : « أربع أنزلت من كنز تحت العرش لم ينزل منه شيء غيره من : أم الكتاب ، وآية الكرسي ، وخواتيم سورة البقرة والكوثر » شرح الزرقاني ١٥٨/٥ و « دلائل النبوة » لليهقي ٣٧٣/٢ .

(٣) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فيما رواه النسائي والطبري والحاكم بإسناد صحيح أن السبع المثاني هي السبع الطوال أوها سورة البقرة وآخرها سورة الأنفال مع التوبة ، لأنهما في حكم سورة واحدة . ولذلك لم يفصل بينهما بالبسملة . « شرح الزرقاني » ٢٥٩/٥ ، ٢٦٠ .

(٤) ابن الضريس : أبو عبد الله محمد بن أيوب بن يحيى الجعفي الرازي ولد على رأس المائتين وكان من شيوخه مسلم بن إبراهيم ومن تلاميذه أبي سعيد الرازي وثقه ابن أبي حاتم ومات يوم عاشوراء سنة أربع وتسعين ومائتين بالري . ترجمته في « فضائل القرآن » لابن الضريس بقلم المحقق غزوة بدير .

(٥) « فضائل القرآن » لابن الضريس ١٤٧ حديث رقم ٣١٢ مع اختلاف في بعض الألفاظ وقال : أخرجه أبو عبيد وابن أبي شيبة والدارمي ومحمد بن نصر وه الدر المنثور ٢٢٦ ، ٢٢٧ وأخرجه البخاري في « تاريخه » ٢٤٩/١ و « كنز العمال » ٢٥٦٣ ، ٤٠٥٩ و « شرح الزرقاني على المواهب » ٢٥٧/٥ - ٢٥٨ .

(٦) حذيفة بن اليمان العسبي كنيته أبو عبد الله هاجر إلى النبي ﷺ ثم شهد أحدا وأمه الرباب بنت كعب بن عدى بن كعب بن عبد الأشهل مات قبل قتل عثمان بن عفان بأربعين ليلة سكن الكوفة .

له ترجمة في : « الثقات » ٨٠/٣ و « الطبقات » ١٥/٦ ، ٣١٧/٧ و « الإصابة » ٣١٧/١ و « حلية الأولياء » ٢٧٠/١ و « تاريخ الصحابة » للبستي ٢٦٧ت٧٣ .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أُعْطِيَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، مِنْ كَثْرٍ تَحْتَ الْعَرْشِ لَمْ يُعْطَهَا نَبِيٌّ قَبْلِي » (١) .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، وَالتَّسَائِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ :
« بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ وَعِنْدَهُ جِبْرِيلُ إِذْ سَمِعَ نَقِيضًا (٢) مِنَ السَّمَاءِ مِنْ فَوْقِ ، فَرَفَعَ جِبْرِيلُ بَصَرَهُ
إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ : « هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ ، لَمْ يَنْزِلِ الْأَرْضَ قَطُّ فَأَنِي ، فَقَالَ : أَبَشِيرٌ بِنُورَيْنِ (٣)
أُوتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتِهْمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ : فَاتَّحَةَ الْكِتَابِ ، وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، لَنْ تَقْرَأَ حَرْفًا مِنْهُمَا إِلَّا
أُوتِيَتْهُ » (٤) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ ﷺ « أُعْطِيَتْ
فَاتِّحَةَ الْكِتَابِ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ ، وَالْمَفْصَلِ نَافِلَةٌ » (٥) .

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ (٦) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« أُعْطِيَتْ مَكَانَ التَّوَارَةِ : السَّبْعَ الطَّوَالَ (٧) ، وَمَكَانَ الزُّبُورِ الْمَلِيْنِ (٨) ، وَمَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِي ،
وَفُضِّلَتْ بِالْمَفْصَلِ » (٩) .

(١) مسند الإمام أحمد ، ١٥١/٥ ، ١٨٠ ، ٣٨٣ ، والمعجم الكبير ، للطبراني ١٨٨/٣ ، تفسير ابن كثير ، ٥٠٦/١ ،
وه تاريخ البخاري الكبير ، ٣٩٨/٣ ، والدر المنثور ، ٣٧٨/١ ، كثر العمال ، ٢٥٧٣ ، والكاف الشاف قل تخرج أحاديث
الكشاف ، لابن حجر ٢٤ ، ودلائل النبوة ، لأبي نعيم ١٣/١ ، والسنن الكبرى ، للبيهقي ٣١٣/١ ، وفتح الباري ، لابن حجر
٤٣٩/١ .

(٢) أي صوتا كصوت الباب إذا فتح ، والنوى على مسلم ، ١٩٨/٢ ، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة .
(٣) بنورين سماهما نورين ؛ لأن كل واحد منهما نور يسعى بين يدي صاحبهما ، أو لأنها يرشدان إلى الصراط المستقيم .
النوى على مسلم .

(٤) مسند أبي يعلى ، ٣٧١/٤ ، برقم ٢٤٨٨ إسناده صحيح ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم ٧٦٦ ، والحاكم في
المستدرک ، ٥٥٨ - ٥٥٩ ، من طريق عثمان بن أبي شيبة ، عن معوية بن هشام ، بهذا الإسناد ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .
وأخرجه مسلم ، في المسافرين ٨٠٦ ، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ، والنسائي ، في الاقتراح ١٣٨/٢ ، باب فضل
فاتحة الكتاب ، من طرق عن أبي الأحوص ، عن عمار بن رزيق ، به وانظر ، الدر المنثور في التفسير المأثور ، ٤/١ ، والنقيض : قال
القاضي في مشارق الأنوار ، ٢٤/٢ ، سمع نقيضا : هو الصوت من غير الفهم كقرعة الأعضاء والأصابع وغيرها . وقال النووي :
صوت كصوت الباب إذا فتح .

(٥) المستدرک للحاكم ، ٥٥٩/١ ، تفسير ابن كثير ، ٥٠٧/١ ، والدر المنثور ، ٥/١ .
(٦) وائلة بن الأسقع بن كعب بن عامر بن ليث بن بكر الليثي ، كنيته : أبو الأسقع . وقيل : أبو قرصافة . توفي سنة ثلاث
وثمانين ، وهو ابن مائة سنة وخمس سنين . سكن الشام وحديثه عند أهلها ، وقد قيل : مات سنة خمس وثمانين .
له ترجمة في : الثقات ، ٤٢٦/٣ ، والطبقات ، ٤٠٧/٧ ، والإصابة ، ٦٢٦/٣ ، وحلية الأولياء ، ٢١/٢ ، وتاريخ
الصحابه ، للبيهي ٢٦٢ ت ١٤٤١ .

(٧) السبع الطوال من البقرة إلى براءة .
(٨) أي السور التي أوفها ما يلي الكهف زيادة كل منها على مائة آية . أو التي فيها الفقص ، أو غير ذلك .
(٩) دلائل النبوة ، للبيهقي ٤٧٥/٥ ، وأخرجه الطبراني في الكبير ، ٧٥/٢٢ ، حديث ١٨٦ ، بلفظ : أعطيت مكان التوراة =

وَرَوَى أَبُو الشَّيْخِ فِي « الثَّوَابِ » ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَالضَّيَّاءُ فِي « الْمُخْتَارَةِ » عَنْ أَبِي أَمَامَةَ (١) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرْبَعٌ أَنْزَلَتْ مِنْ كِنْتِ تَحْتِ الْعَرْشِ ، لَمْ يَنْزِلْ مِنْهُنَّ شَيْءٌ غَيْرُهُنَّ : أُمُّ الْكِتَابِ ، وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ » (٢) .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ (٣) قَالَ : « هِيَ السَّبْعُ الطَّوَالُ ، وَلَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ إِلَّا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأُعْطِيَ مُوسَى مِنْهُنَّ اثْنَتَيْنِ » (٤) .

وَرَوَى ابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنْهُ فِي الْآيَةِ قَالَ : « دُخِرَتْ لِتَبِيكُكُمْ ﷺ وَلَمْ تُدْخَرْ لَتَبِيَّ » (٥) .

السادسة والستون

وَبِالْبَسْمَلَةِ ، قُلْتُ : الصَّحِيحُ الْمَشَارِكَةُ لِمَا فِي الْقُرْآنِ فِي سُورَةِ التَّمِيلِ .

السابعة والستون

وَبَيَّانَ مَعْجَزَتِهِ ﷺ مُسْتَمِرَّةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَهِيَ الْقُرْآنُ ، وَمَعْجَزَاتٍ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ انْقَرَضَتْ لَوْقَتِهَا (٦) ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ الْمَعْجَزَاتِ ، عَدَّ هَذِهِ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ (٧) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

= السبع . وأعصبت مكان الزبور الثاني ، وفضلت بالمنفصل . ورواه أحمد في « المسند » ١٠٧/٤ . و« أبو داود الطيالسي » ١٩١٨ . و« تفسير الطبري » ٣٤/١٧ ، ٤٩٨ . وهو حديث صحيح . و« منحة المعبود للساعات » ١٩/٨ . و« الدر المنثور » ١١٦/٢ . و« كنز العمال » ٢٥٨٢ . قال في « المجمع » ٤٦/٧ وفيه عمران القطان ، وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه النسائي وغيره ، وبقي رجاله ثقات ، ورواه في « مسند الشاميين » ٢٧٣٢ .

(١) أبو أمامة بن ثعلبة الحارثي ، والد عبد الله بن أبي أمامة .

له ترجمة في : « الثقات » ٤٥١/٣ . و« الطبقات » ٣٥٥/٤ . و« الإصابة » ٩/٤ . و« تاريخ الصحابة » ٢٨٠ . و« تاريخ الصحابة » ١٥٠٢ .

(٢) « المعجم الكبير » للطبراني ٢٨٠/٨ . حديث رقم ٧٩٢٠ . بزيادة « والكوتر » . وراجع « الدر المنثور » للسيوطي ٥/١ . و« إتحاف السادة المتقين » ١٣٣/٥ . و« كنز العمال » ٢٥٠٤ . و« أمالي الشجري » ١٢٠/١ .

(٣) سورة الحجر . ٨٧ .

(٤) « جامع البيان في تفسير القرآن للطبري » مجلد ٧ ج ٣٥/١٤ . والسبع الطوال : البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف ويونس فهن الفرائض والحدود وعند بعضهم مثل ما الثاني ؟ قال : ينشئ فهن القضاء والقصاص وقال بعضهم : السبع الثاني : أم القرآن . تنبئ في كل صلاة .

(٥) « تفسير الطبري » ٣٩/١٤/٧ . و« الدر المنثور » للسيوطي ١٩٥/٤ .

(٦) فله يبق إلا غيرها ولم يشاهدها إلا من حضرها وأكثرها حسية تشاهد بالبر ، كناقصة صالح وعصا موسى لبلادهم . والقرآن العظيم الذي أريد بالمعجزة المستمرة لم تنزل حجة قاطعة وهي عقلية تشاهد بالبصيرة لفرط ذكاء هذه الأمة فلا يمر عصر إلا ويظهر فيه شيء آخر بأنه سيكون ومعارضته ممنعة لإعجازه فكان من يتبعه لأجلها أكثر إذ ما يدرك بالفعل بشاهده كل من جاء بعد الأول وجميع معجزات المصطفى آحاد القرآن شرح الزرقاني ٢٦٥/٥ .

(٧) عز الدين عبد العزيز عبد السلام الدمشقي الملقب بسلطان العلماء ، فقيه شافعي ، بلغ مرتبة الاجتهاد ، ولد ونشأ في دمشق ، وتولى الخطابة بدمشق . وتولى الخطابة بالجامع الأموي ، ولما انتقل إلى مصر وإليه صاحبها الصالح نجم الدين أيوب القضاء =

الثامنة والستون

وبأئنه صلى الله عليه وسلم أكثر الأنبياء معجزات^(١)، فقد قيل إنها تبلغ ألفاً، قاله البيهقي^(٢).
وقيل: ألفاً ومائتين قاله النووي.

وقيل: ثلاثة آلاف سيوى القرآن حكاهما البيهقي، ونقله الزاهدى من الحنفية سيوى القرآن فإن
فيه ستين ألف معجزة تقريباً^(٣) وأن كتاب الشيخ أصل هذا الكتاب / [١٣٠ و]
لا يقصر عن ذلك، وتقدم بيان ذلك في أول المعجزات.

التاسعة والستون

وبأن في معجزاته ﷺ معنى^(٤) آخر، وهو: أن ليس في شيء من معجزات غيره ما يتحو نحو
اختراع الأجسام، وإنما ذلك لنبينا ﷺ خاصة، قاله الحلبي. قلت: تكثيره التمر والأطعمة،
كما تقدم بيان ذلك في المعجزات^(٥).

السبعون

وبأئنه صلى الله عليه وسلم^(٦) جمع له كل ما أوتيته الأنبياء من المعجزات والفضائل، ولم
يجمع ذلك لغيره، بل اختص بكل نوع^(٧).
وقال بعضهم: اختص الله تعالى بعضاً بمعجزات في الأفعال كموسى، وبعضاً بالصفات
كعيسى، ونبينا بالمجموع لتفويضه.

= والخطابة ولكنه من الأمر والنهي ثم اعتزل ولزم بيته إلى أن مات بالقاهرة سنة ٦٦٠ هـ. الدر المنضود لابن حجر الميمني ٢٥ تحقيق
الشيخ حسنين مخلوف.

(١) ذكر بعض العلماء أنه ﷺ أوتي ثلاثة آلاف معجزة وخصيصة شرح الزرقاني ٢٠٦/٥.

(٢) البيهقي الإمام الحافظ العلامة شيخ خراسان أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسري وجرى ولد سنة أربع
وثمانين وثلثمائة في شعبان كتب الحديث وحفظه من صباه وانفرد بالإنفاق والضبط والحفظ، وله مصنفات منها: السنن الكبرى ومات
في عاشر جمادى الأولى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة بنيسابور.

له ترجمة في: طبقات الحفاظ، للسيوطي ٤٣٤/٩٨١ وه الأنساب ١٠١/١ وه البداية والنهاية ٩٤/١٢ وه تبين
كذب المفتري ٢٦٥ وه تذكرة الحفاظ ١١٣٢/٣ وه شذرات الذهب ٣٠٤/٣ وه طبقات الشافعية للسبكي ٨/٣
وه طبقات ابن هداية الله ١٥٩ وه النجوم الزاهرة ٧٧/٥.

(٣) راجع: شرح الزرقاني ٢٠٦/٥، ٢٦٥.

(٤) في النسخ معين والمثبت من (ز).

(٥) أول سبل الهدى والرشاد ص ١٠ وراجع: شرح الزرقاني ٢٠٦/٥.

(٦) عبارة صلى الله عليه وسلم ساقطة من (ز).

(٧) راجع: الخصائص الكبرى ١٧٩/٢.

وَرَوَى النَّبَيْهِيُّ ، فِي « مناقب الإمام الشَّافِعِيِّ » رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَوَادِ السَّرْحِيِّ ^(١) قَالَ : « مَا أُعْطِيَ اللهُ نَبِيًّا قَطَّ شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ أُعْطِيَ مُحَمَّدًا ﷺ أَكْثَرَ ^(٢) .
 قَالَ عَمْرُو : قُلْتُ لَهُ قَدْ أُعْطِيَ اللهُ عِيسَى ^(٣) أَكْثَرَ مِنْهُ ، أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى .
 قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَالْجِدْعُ الَّذِي كَانَ يَحْطُبُ إِلَى جَنْبِهِ ، قَبْلَ أَنْ يُجْعَلَ لَهُ الْمِنْبَرُ حِينَ حَنَّ ^(٤)
 إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، يَعْنِي ، فَهَذَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ^(٥) . وَتَقَدَّمَ بَيَانُ هَذَا فِي بَابِ مُوَازَاةِ مُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ
 بِمُعْجَزَاتِهِ .

الحادية والسبعون

وبالاشفاق ^(٦) .

الثانية والسبعون

وَبِتَسْلِيمِ الْحَجَرِ ^(٧) .

(١) انظر : « المرح » ٢٧٣/١/٣ و « الخلية » ١١٦/٩ .
 (٢) أخرجه مختصرا : في « الخصائص الكبرى » ٧٦/٢ - ٧٧ و « وفاء الوفاء » ٢٧٩/١ و « الفتح » ٣٩٣/٦ و « حجة الله على العالمين » ٤٤٩ و « آداب الشافعي » ومناقبه « للرازي بتحقيق أستاذنا الشيخ عبد الغني عبد الخالق ٨٣ و « مناقب الشافعي » للبيهقي ٤٢٦/١ بتحقيق أستاذنا الشيخ / السيد أحمد صقر ، دار التراث بمصر .
 (٣) ينسب أن تراجع قصته عليه السلام في « البداية » ٥٦/٢ - ١١٠٢ .
 (٤) قصة حنين الجذع : ظاهرة متواترة فلا يليق إنكارها ، ولا التكلف لإثباتها كما قال البيهقي والتاج السبكي وغيرهما ، وقد أخرجهما جمهرة المحدثين : كأحمد والبخاري وأبي داود والنسائي والترمذي والدرمي فراجع أيضا « طبقات ابن سعد » ٧٢/١ و « دلائل النبوة » لأبي نعيم ١٤٢ و « حجة الله » للنبهاني ٤٤٧ و « الفتاوى الحديثة » ٢٢٣ و « جامع بيان العلم » ١٩٧/٢ وكان الحسن البصري إذا حدث بهذا الحديث بكى وقال : يا عباد الله : الخشبة نعن إلى رسول الله ﷺ شوقا إليه لمكانه ، وأنتم أحق أن تشفقوا إلى لقاءه ، انظر : « حياة الحيوان » ١٣٩/٢ و « نزهة الناظرين » ٢٣ .
 (٥) لأن إيجاد الإدراك في الجمادات أبلغ من إعادة الحياة إلى من مات كما هو الحال بالنظر إلى الخلق والبعث ، وذلك الجواب من الشافعي : مبنى على التسليم والفرض وإلا فالثابت من طرق صحيحة معتبرة عند أهل التحقيق والخبرة أن الله أكرم نبينا بإحياء أبويه الشريفين وغيرهما راجع : « دلائل النبوة » ٢٢٤ و « الخصائص الكبرى » ١٩٩/١ و ٢٠٥ و ٢٥٧ و ٤٠/٢ ، ٦٦ و « كشف الخفا » ٥٩/١ - ٦٢ و « الحجة » ١٩ ، ٤١٢ ، ٤٢١ و « مجموعة الرسائل السيوطية » التي طبعت بدمشق وأباد وطبع بعضها ضمن « الحاوي في الفتاوى » .

هامش « آداب الشافعي » ٨٣ ، ٨٤ بتحقيق
 الشيخ عبد الغني عبد الخالق

(٦) وفي (ز) « وباشفاق القمر » . أخرجه مسلم عن ابن عمر أن « القمر انشق فلقين : فلقه من دون الجبل ، وفلقه من خلف الجبل ، فقال رسول الله ﷺ : اللهم اشهد » . « الخصائص الكبرى » ١٢٥/١ .
 (٧) عن جابر بن سمرة أن رسول الله ﷺ قال : « إن بكمة لجزرا كان يسلم على ليالي بعثت إلى لأعرفه إذا مررت عليه » .
 « دلائل النبوة » لأبي نعيم ٣٩٧ الفصل التاسع عشر حديث ٣٠٠ .

الثالثة والسبعون

وَبِخَيْنِ الْجِدْعِ^(١) .

الرابعة والسبعون

وَبِتَيْجِ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ الْأَصَابِعِ ، وَلَمْ يَثْبُثْ لِوَأَجِدِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مِثْلَ ذَلِكَ^(٢) . ذَكَرَهُ سُلْطَانُ الْمَلَمَاءِ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ .

الخامسة والسبعون

وَبِكَلَامِ الشَّجَرِ^(٣) .

السادسة والسبعون

وَبِشَهَادَتَيْهِمَا لَهُ بِالنَّبُوَةِ .

السابعة والسبعون

وَبِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ^(٤)

الثامنة والسبعون

وَبِإِخْيَاءِ الْمَوْتَى وَكَلَامِهِمْ^(٥)] وَبِكَلَامِ الصَّبِيَّانِ وَالْمَرَاضِعِ وَشَهَادَتِهِمْ لَهُ بِالنَّبُوَةِ . ذَكَرَهُ

(١) عن جابر بن عبدالله : أن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذع ، فلما بنى المنبر حن الجذع ، فاحتضنه النبي ﷺ فسكن ، قال جابر : وأنا شاهد حين حن ، ثم قال رسول الله ﷺ : لو لم أحتضنه لحن إلى يوم القيامة . . . دلائل النبوة . لأبي نعيم حديث ٣٠٢ .

(٢) عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال : بينا نحن مع رسول الله ﷺ في سفر إذ حضرت الصلاة وليس معنا إلا شيء يسير ، فدعا رسول الله ﷺ بماء فصبه في صحيفة ، فجعل كفه فيه ، فجعل الماء يتفجر من بين أصابعه ، ثم نادى : ألا هلم إلى الوضوء ، والبركة من الله ، فأقبل الناس فتوضأوا ، وجعلت أبأدرهم إلى الماء أدخله بطنى لقول رسول الله ﷺ : والبركة من الله . . . دلائل النبوة . حديث رقم ٣١١ وأخرجه الدارمي . برقم ١٠ وأخرج البخاري . بنحوه برقم ٣١٢ .

(٣) عن علي رضى الله عنه قال : كنت مع النبي ﷺ بمكة فخرجنا في بعض نواحيها خارجا بين الجبال والشجر فلم يمر بشجر ولا جبل إلا قال : السلام عليك يا رسول الله . . . دلائل النبوة . لأبي نعيم حديث ٢٨٩ .

(٤) عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان بالحجون وهو كئيب حزين ، فقال : اللهم أرني آية ، لا أبالي من كذبتى بعدها من قومي ، فأبر فتأدى شجرة من عقبه فجاءت تشق الأرض حتى انتهت إليه ، فسلمت عليه ، ثم أمرها فذهبت ، فقال : ما أبالي من كذبتى بعدها من قومي . . . دلائل النبوة . لأبي نعيم ٣٨٩ - ٣٩٠ حديث ٢٩٠ .

(٥) في . دلائل النبوة . لأبي نعيم ٥٨٥ . عن عائشة رضى الله تعالى عنها ، قالت : أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول . يتكلم رجل من أمتي بعد الموت . . . والحلية . ٣٦٨/٤ . والخصائص . ٢٣/٣ . وشمائل ابن كثير . ٣٠٢ .

الدماميني . وتقدم الكلام على ذلك في المعجزات

التاسعة والسبعون

وبأنه خاتم النبيين^(١) وآخرهم بعثا، فلا شيء بعده، قال تبارك وتعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾^(٢) .

روى الشيخان عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « مثلي ومثل الأنبياء من قبلي ، كمثل رجل بنى بيتا فأحسنه وأكمله إلا موضع لبنة^(٣) من زاوية من زواياه ، فجعل الناس يطوفون به ، ويعجبون له ، ويقولون : هلا وضعت هذه اللبنة ؟ قال : فأنا اللبنة ، وأنا خاتم النبيين »^(٤) .

والأحاديث في هذا كثيرة شهيرة ، ولا يقال : ينزل عيسى في آخر الزمان ، فإنه كان نبيا قبله ، ورفعه الله لحكمة اقتضتها الإرادة الإلهية ، وإذا نزل لا يأتي بشريعة مستقبلية ناسخة لشريعة نبينا ﷺ ، بل إنما يحكم بشريعتنا ، وللشيخ^(٥) رحمه الله تعالى في ذلك مصنف حافل^(٦) .

الثمانون

/ وبأن شرعه صلى الله عليه وسلم مؤبد لا ينسخ^(٧) . [١٣٠ ظ]

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من (ز) .

(٢) في شرح الزرقاني ٢٦٦٧/٥ أنه خاتم الأنبياء والمرسلين .

(٣) سورة الأحزاب من الآية ٤٠ .

(٤) اللبنة - بفتح اللام وكسر الباء . ويجوز إسكان الباء مع فتح اللام وكسرها ، كما في نظائرها . واللبن ، كما جاء في المنجد هو المضروب من الطين مربعا للبناء هامش مسلم ١٧٩٠/٤ .

(٥) رواه البخاري في كتاب المناقب ، باب (١٨) خاتم النبيين ﷺ - حديث رقم (٣٥٣٤ - ٣٥٣٥) : (٤٥٨/٦)

و مسلم في كتاب الفضائل ، باب (٧) ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين ، حديث رقم (٢٢٨٦) و (٢٢٨٧) : (١٧٩٠/٤) -

(١٧٩١) و الترمذي في كتاب الأمثال ، باب (٢) ما جاء في مثل النبي ﷺ والأنبياء قبله ، حديث رقم (٢٨٦٢) :

(١٤٧/٥) وفي كتاب المناقب ، باب (١) في فضل النبي ﷺ حديث رقم (٣٦١٣) (٥٨٦/٥) ، وأحمد في مسنده (١٣٧/٢) -

(٢٥٦ - ٢٥٧ - ٣١٢ - ٣٩٨ - ٤١٢) و مسند الأخبار للدهلي ٥١٧/٤ حديث ٦٧٢٦ و كنز العمال ٣١٩٨١

و البيهقي ٥/٩ و دلائل النبوة ٣٦٥/١ ، ٣٦٦ ، و فتح الباري ٢٥٦/٣ و الدر المنثور ٢٠٤/٥ و شرح السنة

للبيهقي ٢٠١/١٣ و مصنف ابن أبي شيبة ٤٩٩/١١ و المغني عن حمل الأسفار للعراق ١٠٤/٤ .

(٦) المراد بالشيخ : جلال الدين السيوطي .

(٧) وهو كتاب الإعلام بحكم عيسى عليه السلام . راجع الحاوي للفتاوى للسيوطي ٣٣٨/٢ .

(٨) أي باق إلى يوم الجزاء وناسخ لجميع شرائع النبيين إجماعا . راجع : شرح الزرقاني ٢٦٨/٥ و الخصائص الكبرى

الحادية والثمانون

وَبِأَنَّهُ نَاسِخٌ لِّجَمِيعِ الشَّرَائِعِ قَبْلَهُ ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ (١).

وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ (٢).

الثانية والثمانون

وَلَوْ أَدْرَكَهُ الْأَنْبِيَاءُ لَوَجِبَ عَلَيْهِمْ اتِّبَاعُهُ ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ : « لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا لَمَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي » (٣).

وَتَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي الْبَابِ السَّادِسِ .

الثالثة والثمانون

وَبِأَنَّ فِي كِتَابِهِ وَشَرْعِهِ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ مَا نُنَسِّخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ (٤) وَلَيْسَ فِي سَائِرِ الْكُتُبِ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَلِهَذَا كَانَ الْيَهُودُ يَنْكِرُونَ النَّسْخَ .

وَالسَّرُّ فِي ذَلِكَ : أَنَّ سَائِرَ الْكُتُبِ تَزَلَّتْ دَفْعَةً وَاحِدَةً ، فَلَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَفْعَ فِيهَا النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ ، لِأَنَّ شَرْطَ النَّاسِخِ أَنْ يَتَأَخَّرَ إِتْرَالُهُ عَنِ الْمَنْسُوخِ (٥).

الرابعة والثمانون

وَيُعْمَمُ الدَّعْوَةُ لِلنَّاسِ كَافَّةً ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً

(١) سورة المائدة من الآية ٤٨ .

(٢) سورة التوبة من الآية ٣٣ وسورة الفتح من الآية ٢٨ وسورة الصف من الآية ٩ . وانظر : شرح الزرقاني ٥/٢٦٨ .

(٣) دلالة النبوة ٥/٤٦١ حديث ٧ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٧/١٠٠ كتاب الاعتصام بالسنة ، باب قول النبي ﷺ لا تسألوا أهل الكتاب أخرجه أحمد ، و ابن أبي شيبة ، و الزوار ، من حديث « أن عمر أتى النبي ﷺ وسلم بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فقرأه عليه فغضب ، وقال « لقد جتكم بها بيضاء نقية لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به ، أو يباطل فتصدقوا به والذي نفسي بيده لو أن موسى كان حيا ما وسعه إلا أن يتبعني » و رجاله موثقون إلا أن فيه مجالدا ضعيف : انظر « مجمع الزوائد ١/١٧٤ و ميزان الاعتدال » ، و « تهذيب التهذيب » .

وراجع : شرح الزرقاني ٥/٢٦٩ .

(٤) سورة البقرة من الآية ١٠٦ .

(٥) الحصائص الكبرى ، للسيوطي ٢/١٨٧ .

لِلنَّاسِ ﴿١﴾. وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ ﴿٢﴾.

رَوَى الشَّيْخَانِ عَنِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً ، وَيُبْعَثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً » .

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْوَفَاءِ بْنُ عَقِيلِ الْحَنْبَلِيُّ : « الْجِنُّ دَاخِلُونَ فِي مُسَمَّى النَّاسِ » صَرَحَ بِهِ أُيْمَةُ اللَّغَةِ .

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا « أَنَّ اللَّهَ فَضَّلَ مُحَمَّدًا عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ ، وَعَلَى الْأَنْبِيَاءِ » .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا فَضَلَهُ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ ؟ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِأَهْلِ السَّمَاءِ : ﴿ وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ ﴾ ﴿٣﴾ وَقَالَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا . لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ ﴿٤﴾ فَقَدْ كَتَبَ لَهُ بَرَاءَةً ، قَالُوا : فَمَا فَضَلَهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ ﴿٥﴾ وَقَالَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ ﴾ فَأَرْسَلَهُ إِلَى الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ﴿٦﴾ .

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي « تَارِيخِهِ » ، وَالْبَزَّازُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « كَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَيُبْعَثُ إِلَى الْجِنِّ وَالْإِنْسِ » ﴿٧﴾ .

فَإِنْ قِيلَ : كَانَ نُوحٌ مَبْعُوثًا إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ بَعْدَ الطُّوفَانِ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَتَّقِ إِلَّا مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا مَعَهُ ، وَقَدْ كَانَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ ؟

فَالْجَوَابُ ﴿٨﴾ : أَنَّ عُمُومَ هَذَا الْإِرْسَالِ مِنْ نُوحٍ لَمْ يَكُنْ فِي أَصْلِ الْبَعْثَةِ ، وَإِنَّمَا اتَّفَقَ بِالْحَادِثِ

(١) .سورة سبأ من الآية ٢٨ .

(٢) سورة الفرقان الآية ١ .

(٣) سولاة الأنبياء الآية ٢٩ .

(٤) سورة الفتح الآيات ١ ، ٢ .

(٥) سورة إبراهيم الآية ٤ .

(٦) سورة سبأ الآية ٢٨ وراجع مسند أبي يعلى ٩٦/٥ برقم ٢٧٠٥ مع اختلاف في بعض الألفاظ ، إسناده ضعيف وانظر : المطالب العالية برقم ٣٨٧٥ و مجمع الزوائد ٢٥٤/٨ - ٢٥٥ باب فيمن أخرج بنوته ﷺ وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، غير الحكم بن أبان وهو ثقة وقال : رواه أبو يعلى باختصار شديد . و شرح الزرقاني على المواهب ٢٨٠/٥ .

(٧) شرح الزرقاني على المواهب ٢٦٢/٥ .

(٨) كما قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في فتح الباري في التيسير ، شرح الزرقاني ٢٦٢/٥ .

الَّذِي وَقَعَ ، وَهُوَ انْحِصَارُ الْخَلْقِ فِي الْمَوْجُودِينَ بَعْدَ هَلَاكِ سَائِرِ النَّاسِ ^(١) .

وَذَكَرَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : أَنَّهُ كَانَ فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ إِذَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَى قَوْمٍ بُعِثَ غَيْرُهُ إِلَى آخَرِينَ ، وَكَانَ يَجْتَمِعُ فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ جَمَاعَةٌ مِنَ الرُّسُلِ ، وَأَمَّا نَبِينَا ﷺ ، فَعُمُومُ رِسَالَتِهِ مِنْ أَصْلِ الْبُعْثَةِ ، فَتَبَّتْ اخْتِصَاصُهُ بِذَلِكَ . [١٣١ و]

وَأَمَّا قَوْلُ أَهْلِ التَّوْحِيدِ لِنُوحٍ كَمَا صَحَّ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ ^(٢) : « أَنْتَ أَوَّلُ رَسُولٍ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ » فَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ عُمُومٌ بَعْتِهِ بَلْ إِثْبَاتٌ ^(٣) أَوْلِيَّةِ الرِّسَالَةِ ، وَعَلَى تَقْدِيرٍ : أَنْ يَكُونَ مَرَادًا فَهوَ مَخْصُوصٌ بِتَنْصِيصِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي عِدَّةِ آيَاتٍ ^(٤) ، عَلَى أَنَّ إِزْسَالَ نُوحٍ كَانَ إِلَى قَوْمِهِ ، وَلَمْ يَذْكَرْ أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَى غَيْرِهِمْ ^(٥) .

وَاسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ لِعُمُومِ بَعْتِهِ بِكَوْنِهِ دَعَا عَلَى جَمِيعِ مَنْ فِي الْأَرْضِ فَأَهْلَكُوا بِالْفَرَقِ ، إِلَّا أَهْلَ السَّيْفِيَّةِ ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مَبْعُوثًا إِلَيْهِمْ لَمَا أُغْرِقُوا لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ ^(٦) وَقَدْ تَبَّتْ أَنَّهُ أَوَّلُ الرُّسُلِ . وَأَجِيبَ : بِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ غَيْرُهُ مُرْسَلًا إِلَيْهِمْ فِي اثْنَاءِ مَدَّةِ نُوحٍ ، وَعَلِمَ نُوحٌ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا ، فَدَعَا عَلَى مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ مِنْ قَوْمِهِ وَغَيْرِهِمْ فَأَجِيبَتْ .

قَالَ الْحَافِظُ : وَهَذَا جَوَابٌ حَسَنٌ ، لَكِنْ لَمْ يَنْقُلْ أَنَّهُ وَجَدَ نَبِيًّا فِي زَمَنِ نُوحٍ غَيْرُهُ . وَيُحْتَمَلُ : أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْخُصُوصِيَّةِ لِنَبِينَا ﷺ لِبَقَاءِ شَرِيْعَتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَنُوحٌ وَغَيْرُهُ بِصَدَدٍ أَنْ يَبْعَثَ نَبِيٌّ فِي زَمَانِهِ أَوْ بَعْدَهُ فَيَنْسَخَ بَعْضُ شَرِيْعَتِهِ . انْتَهَى .

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ دَعَاؤُهُ قَوْمَهُ إِلَى التَّوْحِيدِ بَلَّغَ بَقِيَّةَ النَّاسِ فَمَادُوا عَلَى الشُّرْكِ ، فَاسْتَحَقُّوا الْعَذَابَ ، وَإِلَى هَذَا نَحَا ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي سُورَةِ هُودٍ ، قَالَ : وَغَيْرُ مُمَكِّنٍ أَنْ تَكُونَ نُبُوَّتُهُ لَمْ تَبْلُغِ الْقَرِيبَ وَالْبَعِيدَ لِطَوْلِ الْمَدَّةِ . وَوَجْهُهُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ ^(٧) : بَانَ تَوْحِيدَ اللَّهِ تَعَالَى بِجُوزِ أَنْ يَكُونَ

(١) بالفرق كما في القرآن ، والقصة مبسطة في التفسير وغيرها . المرجع السابق .

(٢) عند الشيخين . المرجع السابق .

(٣) في النسخ . بلا أولية . والمثبت من المرجع السابق .

(٤) كقوله تعالى ﴿ ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه ﴾ . ﴿ إنا أرسلنا نوحا إلى قومه ﴾ .

(٥) كما قال لبينا ﴿ ليكون للعالمين نذيرا ﴾ . ﴿ لأنذرکم به ومن بلغ ﴾ . المرجع السابق .

(٦) سورة الإسراء الآية ١٥ .

(٧) ابن دقيق العيد ، الإمام الفقيه الحافظ المحدث العلامة المجتهد شيخ الإسلام تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المنفلوطي ، صاحب التصانيف ، ولد في شعبان سنة خمس وعشرين وستائة وحدث عن ابن الجميزي وسبط السلفي وعدة . وصنف شرح العمدة وغيره وكان من أذكى زمانه ، واسع العلم مدبجا للسهر ، مكيا على الاشتغال ، ساكنا وقورا ورعا ، إمام أهل زمانه ، حافظا متقنا قل أن ترى العيون مثله ، وله يد طول في الأصول والمعقول ولقضاء الديار المصرية وتخرج به أئمة . مات في صفر سنة اثنتين وسبعمائة . له ترجمة في : البدر الطالع ٢٢٩/٢ . و تذكرة الحفاظ ١٤٨١/٤ . وحسن المحاضرة =

عَامًا^(١)؛ لَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ قَاتَلَ غَيْرَ قَوْمِهِ عَلَى الشَّرِكِ ، وَلَوْ لَمْ يَكُنِ التَّوْحِيدُ لَازِمًا لَهُمْ لَمْ يُقَاتِلُوهُمْ . وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الْأَرْضِ عِنْدَ إِرْسَالِ نُوحٍ إِلَّا قَوْمٌ نُوحٍ فَبَعَثَهُ خَاصَّةً بِكَوْنِهَا إِلَى قَوْمِهِ فَقَطَّ ، وَهِيَ عَامَةٌ فِي الصُّورَةِ ، لِيُجِيبَ غَيْرَهُمْ ، لَكِنْ لَوْ اتَّفَقَ وَجُودُ غَيْرِهِمْ لَمْ يَكُنْ مَبْعُوثًا إِلَيْهِمْ^(٢) . قَالَ الْعَيْنِيُّ^(٣) : وَفِيهِ نَظَرٌ ، لِأَنَّهُ بِكَوْنِ بَعَثْتِهِ عَامَةً لِقَوْمِهِ ، لِيَكُونُوا هُمْ الْمَوْجُودُونَ . ثُمَّ قَالَ الْعَيْنِيُّ : وَعِنْدِي جَوَابٌ آخَرَ - وَهُوَ جَيِّدٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ - وَهُوَ أَنَّ الطُّوفَانَ لَمْ يُرْسَلْ إِلَّا عَلَى قَوْمِهِ فَقَطَّ الَّذِي هُوَ فِيهِمْ ، وَلَمْ يَكُنْ عَامًا . . أَمْ .

وَهُوَ كَلَامٌ مِنْ لَيْسَ لَهُ إِطْلَاعٌ عَلَى أَخْبَارِ الطُّوفَانِ ، فَإِنَّهُ عَمَّ الْأَرْضَ بِأَسْرِيهَا ، وَلَمْ يَنْجُ مِنْهُ إِلَّا مَا كَانَ فِي السَّفِينَةِ .

الخامسة والثمانون

وَبَيَّانُهُ أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَابِعًا^(٤) :

رَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبِعًا^(٥) »^(٦) .

وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا صَدَّقَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَا صَدَّقْتُ ، إِنْ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ مَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُ مِنْ أُمَّتِهِ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ »^(٧) .

وَرَوَى الْبَرَّازُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَأْتِي مَعِي مِنَ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلُ السَّيْلِ وَاللَّيْلِ ، فَيَحْطَمُ^(٨) النَّاسُ حَطْمَهُ ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ لَمَّا جَاءَ مَعَ مُحَمَّدٍ أَكْثَرَ مِمَّا جَاءَ مَعَ سَائِرِ الْأُمَمِ وَالْأَنْبِيَاءِ »^(٩) .

١ = ٣١٧/١ . و . الدِّيَاجُ الْمَذْهَبُ . ٣٢٤ . و . الرِّسَالَةُ الْمُسْتَطْرَفَةُ . ١٨٠ . و . شَذْرَاتُ الذَّهَبِ . ٥/٦ . و . الطَّلَاعُ السَّمِيدُ . ٥٧٦ . و . مَرَاةُ الْجَنَانِ . ٢٣٦/٤ . و . الْوَاقِفَاتُ بِالْوُفَاةِ . ١٩٩٣/٤ . و . طَبَقَاتُ الْخِطَابِ . لِلسَّيْطِيِّ . ٥١٣ ت . ١١٣٦ .

(١) فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ وَإِنْ كَانَ التَّزَامُ فَرُوعَ شَرِيحَتِهِ لَيْسَ عَامًا : شَرْحُ الزَّرْقَانِيِّ . ٥/٢٦٣ .

(٢) شَرْحُ الزَّرْقَانِيِّ . ٥/٢٦٣ .

(٣) مَحْمُودُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْعَيْنِيُّ ، الْمُتَوَفَى سَنَةَ ٨٥٥ هـ / ١٤٤٨ م . انظُرْ : بَرُوكْلِمَانُ ٥٢/٢ . وَتَارِيخُ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ لِقَوَادِ

سَبْرَكِينٍ ٣٢١/١ .

(٤) شَرْحُ الزَّرْقَانِيِّ ٥/٢٦٨ .

(٥) فِي النِّسْخِ . تَابِعًا . وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٦) صَحِيحُ مُسْلِمٍ . ١٨٨/١ بِرَقْمِ ٣٣٠ ، ٣٣١ . كِتَابُ الْإِيمَانِ ١ بَابُ ٨٥ . بِتَحْقِيقِ عَبْدِ الْبَاقِ وَ . بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ .

٢٠٧/٢ بَابُ ٧٨ كِتَابُ الْإِيمَانِ . وَ . الْخِصَالُ الْكُبْرَى . ١٨٨/٢ .

(٧) الْخِصَالُ الْكُبْرَى . ١٨٨/٢ .

(٨) فِي (ز) . عَظَّمَ النَّاسَ عَظْمَهُ .

(٩) الْخِصَالُ الْكُبْرَى . ١٨٨/٢ .

السادسة والثمانون

وَيُرْسَلُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً مِنْ لَدُنْ آدَمَ ، وَالْأَنْبِيَاءِ نَوَّابٌ لَهُ يُعْثُوا بِشَرَائِعَ لَهُ مَعْيَبَاتٍ ، وَهُوَ نَبِيُّ
الْأَنْبِيَاءِ^(١) . قَالَهُ السَّبْكَىُّ^(٢) وَالْبَارِزِيُّ فِي - التَّوْفِيقِ - وَتَقَدَّمَ / مَبْسُوطًا فِي
البَابِ أَوَّلِ الْكِتَابِ .

السابعة والثمانون

وَأُرْسِلَ إِلَى الْجِنِّ بِالْإِجْمَاعِ ، وَإِلَى الْمَلَائِكَةِ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ ، رَجَحَهُ السَّبْكَىُّ ،
وَالْبَارِزِيُّ^(٣) وَابْنُ حَزْمٍ ، وَالشَّيْخُ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ
لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾^(٤) الْعَالَمُونَ : شَامِلٌ لِلْجِنِّ وَالْإِنْسِ ، وَالْمَلَائِكَةِ .

وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^(٥) شَامِلٌ لِهَوْلَاءِ
الثَّلَاثَةِ ، فَكَذَلِكَ هَذَا ، وَالْأَصْلُ بَقَاءُ اللَّفْظِ عَلَى عُمُومِهِ ، حَتَّى يَدُلَّ الدَّلِيلُ عَلَى إِخْرَاجِ شَيْءٍ مِنْهُ ،
وَلَمْ يَدُلَّ دَلِيلٌ هُنَا عَلَى إِخْرَاجِ الْمَلَائِكَةِ ، وَلَا سَبِيلٌ إِلَى وُجُودِهِ ، لَا مِنَ الْقُرْآنِ ، وَلَا مِنَ
الْحَدِيثِ ، وَقَدْ نُوزِعَ مِنْ ادَّعَى الْإِجْمَاعَ عَلَى عَدَمِ إِزْسَالِهِ إِلَيْهِمْ ، فَمِنْ أَيْنَ تَخْصِيصُهُ بِالْجِنِّ
وَالْإِنْسِ فَقَطْ دُونَ الْمَلَائِكَةِ^(٦) ، وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾^(٧) فَإِنَّهُ
شَامِلٌ لِلْمَلَائِكَةِ ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَ اللَّهِ بَلْ
عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴾^(٨) يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ ﴿ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ . يَعْلَمُ مَا تَبَيَّنَ

(١) كان السبكي يقول إن محمدا ﷺ نبي الأنبياء فهو كالسلطان الأعظم وجميع الأنبياء كأمرء العساكر ، ولو أدركه جميع
الأنبياء لوجب عليهم اتباعه إذ هو مبعوث إلى جميع الخلق من لدن آدم إلى قيام الساعة فكانت الأنبياء كلهم نوابه مدة غيبة جسمه
الشريف وكان كل نبي يبعث بطائفة من شرعه ﷺ ولا يتعداها . . . البواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر للشعراني ٤٠/٢ ط
الخلي . . .

(٢) علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي الأنصاري الخزرجي أبو الحسن تقي الدين شيخ الإسلام في عصره ، وأحد
المخاطب المفسرين المناظرين ، ولد في سبك من أعمال المنوفية بمصر سنة ٦٨٣ هـ وانتقل إلى القاهرة ثم إلى الشام ، وول قضاء الشام سنة
٧٣٩ هـ ومرض فعاد إلى القاهرة فوفى فيها سنة ٧٥٦ هـ وهو والد التاج السبكي صاحب طبقات الشافعية الكبرى . .
له ترجمة في : شذرات الذهب ١٨٠/٦ - ١٨١ والبدر الطالع ٤٦٧/١ وطبقات الشافعية الكبرى ١٤٦/٦ - ٢٢٦ وغاية النهاية
٥٥١/١ وحسن المحاضرة ١٧٧/١ والدرر الكامنة ١٣٤/٣ - ١٤٢ وطبقات ابن هداية الله ٢٣٠ .

(٣) البواقيت والجواهر للشعراني ٣٩/٢ - ٤٠ . وراجع كتاب الحاوي للفتاوى للسيوطي ٣١٧/٢ .

(٤) سورة الفرقان الآية (١) .

(٥) سورة الفاتحة الآية (٢) .

(٦) الحاوي للفتاوى ٣١٩/٢ وشرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٢٦٩/٥ .

(٧) سورة الأنبياء الآية (١٠٧) .

(٨) سورة الأنبياء الآية (٢٦) .

أَيْدِيهِمْ وَمَا حَلَفْتَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِنَ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ . وَمَنْ يُقَلِّ مِنْهُمْ
إِلَىٰ إِلَهِ مِنْ ذُوْنِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ ﴿١﴾ .

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ الضَّحَّاكِ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ يُقَلِّ مِنْهُمْ ﴾ : يَعْنِي : الْمَلَائِكَةَ (١) .

وَرَوَى ابْنُ الْمُثَنَّبِ نَحْوَهُ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ (٢) .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَهَذِهِ الْآيَةُ إِذْ ذَارَ لِلْمَلَائِكَةِ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ
ﷺ فِي الْقُرْآنِ الَّذِي أُنزِلَ عَلَيْهِ ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنَ لِأَلْبِذْرِكُمْ بِهِ وَمَنْ
بَلَغَ ﴾ (٣) .

قَالَ الشَّيْخُ : وَلَمْ أَقِفْ إِلَى الْآنَ عَلَى إِذْ ذَارٍ وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ لِلْمَلَائِكَةِ سِوَى هَذِهِ الْآيَةِ .

وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ وَاضِحَةٌ ؛ لِأَنَّ غَالِبَ الْمَعَاصِي رَاجِعَةٌ إِلَى الْبَطْنِ وَالْفَرْجِ ، وَذَلِكَ مُمْتَنِعٌ
عَنْهُمْ مِنْ حَيْثُ الْخَلْقَةِ ، فَاسْتُعْنِيَ عَنْ إِذْ ذَارِهِمْ فِيهِ ، وَلَمَّا وَقَعَ مِنْ إِبْلِيسَ ، وَكَانَ مِنْهُمْ عَلَى
مَا رَجَحَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ، مِنْهُمْ التَّوْبِيُّ ، أَوْ فِيهِمْ نَظِيرٌ هَذِهِ الْقِصَّةِ أَنْذَرُوا فِيهَا .

وَقَدْ أَفْرَدَ الشَّيْخُ رَجَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْكَلَامَ عَلَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مُؤَلَّفًا سَمَاءً : « تَزْيِينُ
الْأَرَائِكِ » (٥) بَسَطَ فِيهِ الْأَدْلَةَ ، فَلْيَرَجِعْهُ مَنْ أَرَادَهُ .

لطيفة

أَعْطَى اللَّهُ تَعَالَى مُحَمَّدًا ﷺ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أُمُورًا لَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ .

وَقَالَ الشَّيْخُ جَمَالَ الدِّينِ الْمَحَلِّيِّ (٦) ، فِي « شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ » (٧) ، وَفِي « تَفْسِيرِ الْإِمَامِ

(١) سورة الأنبياء الآيات ٢٧ - ٢٩ .

(٢) الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ٥٦٩/٤ وفيه : يعنى من الملائكة وراجع الحواشي للفتاوى للسيوطي ٣١٩/٢ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) سورة الأنعام الآية ١٩ . وفي الحادي ٣٢٠/٢ ثبت بذلك إرساله إليهم .

(٥) تزيين الأرائك في إرسال النبي ﷺ إلى الملائك . راجع الحواشي للفتاوى ، للسيوطي ٣١٧/٢ - ٣٢٧ .

(٦) المحلى : محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أحمد الإمام العلامة أوجد الأئمة جلال الدين المحلى - نسبة إلى المهلة الكبرى

من الغرية - الشافعي . ولد بمصر سنة إحدى وتسعين وسبعمائة ، واشتغل وبرع في الفنون فقها وأصولا وكلاما ونحوا ومنطقا

وغيرها ، وأخذ عن البدر محمود الأقصراني ، والبرهان البيهقي ، والعلاء البخاري ، والعلامة شمس الدين بن البساطي وغيرهم ،

وكان علامة آية في الذكاء والفهم ولى تدريس الفقه بالمؤيدية وله مؤلفات كثيرة منها شرح المنهاج مات أول يوم من سنة أربع

وستين وثمانمائة . له ترجمة في : البدر الطالع ١١٥/٢ وحسن المحاضرة ٤٤٣/١ وشذرات الذهب ٣٠٣/٧ والضوء اللامع ٣٩/٧

وطبقات المفسرين للدواودي ٨٠/٢ ، ٨١ .

(٧) شرح جمع الجوامع في الأصول . . طبقات المفسرين ٨١/٢ .

الرَّازِي^(١) ، والبَرَهَانُ النَّسْفِيُّ ، حكاية الإجماع في تفسير الآية الثانية ، يعنى : آية الفرقان ، على أنه لم يكن مرسلًا إليهم ، وعبارة الإمام قالوا هَذِهِ الآية تدل على أحكام^(٢) .

الأول : أن العالم كل ما سوى الله فيتناول جميع المكلفين من الإنس والجن ، والملائكة ، لكننا أجمعنا : أنه لم يكن رسولًا إلى الملائكة فوجب أن يبقى كونه رسولًا إلى الإنس والجن . إلى آخره .

وقال الشيخ كمال الدين بن أبي شريف في « حاشيته » فقد وقع في نسخ من تفسير الإمام : لكننا بدل : أجمعنا على أن قوله^(٣) « أجمعنا^(٤) » ليس صريحًا في إجماع الأمة ، لأن مثل هذه العبارة تُستعمل لإجماع الخصمين المتناظرين^(٥) ، بل لو صرح به^(٦) لمنع^(٧) ، فقد قال / [١٣٢ و] السبكي في جواب السؤال عن رسالته إلى الجن في تعداد الآيات الدالة عليه الآية العاشرة ﴿ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ قال المفسرون كلهم في تفسيرها للجن والإنس . وقال بعضهم^(٨) : والملائكة^(٩) انتهى .

وبالجملية : فالاعتاد على تفسير الرأزي ، والنسفي ، في حكاية إجماع انفرادًا بحكايته ، لا يتنهد حجة على طريق علماء النقل ، لأن مدارك نقل الإجماع من كلام الأئمة ، وحفاظ الأمة ،

(١) محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن على الإمام العلامة سلطان التكلمين في زمانه فخر الدين ، أبو عبد الله القرشي البكري التيمي من ذرية أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ، الطبرستاني الأصل ، ثم الرازي ، ابن خطيبها ، المفسر المتكلم ، إمام وقته في العلوم العقلية . ولد في رمضان سنة أربع وأربعين وخمسمائة وكانت وفاته بهرة في يوم الاثنين يوم عيد الفطر ست وستائة . له ترجمة في : طبقات المفسرين للداودي ٢١٣/٢ - ٢١٧ ، والبداية والنهاية ٥٥/١٣ ، وتاريخ الحكماء للقفطي ٢٩٢ ، وتاريخ ابن الوردي ١٢٧/٢ ، وذيل الروضتين ٦٨ ، وروضات الجنات ١٩٠ ، وشذرات الذهب ٢١/٥ ، وطبقات الشافعية للسبكي ٨١/٨ ، وطبقات الشافعية لابن قاضي شعبة ورقة ٤٤ أ ، وطبقات المفسرين للسيوطي ٣٩ ، وطبقات ابن هداية الله والعبرة ١٨/٥ ، وعيون الأنبياء ٢٣/٢ ، ولسان الميزان ٤٢٦/٤ ، والمختصر لأبي القدا ١١٨/٣ ، ومرآة الجنان ٧/٤ ، ومفتاح السعادة ١١٦/٢ ، وميزان الاعتدال ٣٤٠/٣ ، والنجوم الزاهرة ١٩٧/٦ ، وهديت العارفين ١٠٧/٢ ، والوفاء بالوفيات ٤٨/٤ ، وفيات الأعيان ٣٨١/٣ .

(٢) « اليواقيت والجواهر للشعراني » ٤٠/٢ ، وشرح الزرقاني على المواهب » ٢٧٥/٥ .

(٣) في النسخ الأخرى .

(٤) ومثله النسفي .

(٥) فلا يلزم منها عدم الخلاف فضلًا عن الإجماع .

(٦) بأن قال : أجمعت الأمة .

(٧) بوجود الخلاف . راجع شرح الزرقاني » ٢٧٥/٥ .

(٨) لهما وللملائكة . المرجع السابق » و « اليواقيت والجواهر للشعراني » ٤٠/٢ ، ٤١ .

(٩) فدعوى الإجماع على عدمها باطلة فمن حفظ حجة انتهى كلام السبكي ومعناه : أنهم اتفقوا على إرساله للتقلين ،

واختلفوا في الملائكة » شرح الزرقاني » ٢٧٥/٥ .

كَانَ الْمُتَنَبِّرُ^(١) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ^(٢) ، وَمَنْ قَوْفَهُمَا فِي الْأَطْلَاحِ الْوَاسِعِ كَالْأَيْمَةِ أَصْحَابِ الْمَذَاهِبِ الْمُتَبَوِّغَةِ^(٣) ، وَمَنْ يَلْحَقُ بِهِمْ فِي سَعَةِ دَائِرَةِ الْأَطْلَاحِ وَالْحَفِظِ وَالْإِتْقَانِ^(٤) .

الثامنة والثمانون

وِيَارِسَالِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْحَيَوَانَاتِ وَالْجَمَادَاتِ ، الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ ، قَالَهُ الْبَارِزِيُّ ، وَاسْتَدَلَّ بِشَهَادَةِ الضَّبِّ ، وَالْحَجَرِ لَهُ بِالرَّسَالَةِ^(٥) .

التاسعة والثمانون

وِيَارِسَالِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ، حَتَّى لِلْكَفَّارِ ، بِتَأْخِيرِ الْعَذَابِ ، وَلَمْ يُعَاجِلُوا بِالْعُقُوبَةِ ، كَسَائِرِ الْمُكَذِّبَةِ^(٦) .

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً ﴾^(٧) وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ﴾^(٨) .

(١) ابن المنذر : الحافظ العلامة الثقة الأوحى : أبو بكر محمد بن إبراهيم بن للنذر النيسابورى شيخ الحرم ، صاحب الكتب التى لم يصنف مثلها ، الأشراف ، و ، المبسوط ، كان غاية فى معرفة الاختلاف والدليل ، مجتهدا لا يقلد أحدا ، مات بمكة سنة عشرة وثلاثائة . له ترجمة فى : طبقات الشافعية الكبرى ، للسبكي ١٠٢/٣ و ، تذكرة الحافظ ، للسيوطى ٧٨٢/٣ و ، طبقات الشيرازى ١٠٨ و ، شذرات الذهب ، ٢٨٠/٣ و ، طبقات الحافظ ، للسيوطى ٣٢٨ ت ٧٤٨ و ، طبقات العبادى ، ٦٧ و ، وفیات الأعيان ، ٤٦١/١ و ، شرح الزرقانى على المواهب اللدنية ، ٢٧٥/٥ .

(٢) ابن عبد البر : الحافظ الإمام أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد عبد البر عاصم الثمري القرطبي ، ولد سنة ثمان وستين وثلاثائة فى ربيع الآخر ، وساد أهل الزمان فى الحفظ والإتقان له : التمهيد ، شرح الموطأ وغيره ، ومات سنة ثلاث وستين وأربعمائة عن خمس وتسعين سنة .

له ترجمة فى : « بغية الملتبس » ٤٧٤ و ، تذكرة الحافظ ، ١١٢٨/٣ و ، جذوة المقتبس ، ٣٤٤ و ، الديباج المذهب ، ٣٧٥ و ، الرسالة المستطرفة للكاتب ، ١٥ و ، شذرات الذهب ، ٣١٤/٣ و ، الصلة ، ٦٧٧/٢ و ، المعبر ، ٢٥٥/٣ و ، وفیات الأعيان ، لابن خلكان ، ٣٤٨/٢ و ، طبقات الحافظ ، للسيوطى ٤٣٢ ت ٩٨٠ و ، شرح الزرقانى على المواهب اللدنية ، ٢٧٥/٥ .

(٣) المقلدة أربابها ، المدونة كتبها كالأربعة المشهورة والسفياين ، والليث وابن راهويه وابن جرير وداود الظاهري والأوزاعي فكان لكل من هؤلاء أتباع يفتون بقولهم ، ويقضون وإنما انقرضوا بعد الخمسمائة لموت العلماء وقصور المهتم ، ذكره السيوطى . وذكر عياض أن أتباع الطبرى انقرضوا بعد أربعمائة ، وأن الثورى لم تكثر أتباعه ، ولم يطل تقليده ، وانقطع مذهبه عن قريب . شرح الزرقانى على المواهب اللدنية ، ٢٧٥/٥ .

(٤) المرجع السابق .

(٥) الخصائص الكبرى ، للسيوطى ٥٩/٢ - ٦٥ . و ، اليواقيت والجواهر ، للشعرانى ٣٩/٢ - ٤٠ . و ، شمائل الرسول ، لابن كثير ٢٣٤ و ، الشفا ، للقاضى عياض ١٩٥/١ وما بعدها و ، أعلام النبوة ، للماوردى . الباب الرابع ١٢٢ .

(٦) شرح الزرقانى على المواهب اللدنية ، ٢٧٦/٥ - ٢٧٧ .

(٧) سورة الأنبياء ، من الآية ١٠٧ .

(٨) سورة الأنفال ، من الآية ٣٣ .

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلَا تَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ ، قَالَ : « إِنَّمَا يُعْثُ رَحْمَةً ، وَنَمْ أُبْعَثُ عَذَابًا » (١) .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - فِي الْآيَةِ الْأُولَى قَالَ : مَنْ آمَنَ بِهِ تَمَّتْ لَهُ الرَّحْمَةُ ، فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ عُوْفَى (٢) ، يَمَا كَانَ يُصِيبُ الْأُمَّمَ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا ، مِنَ الْعَذَابِ ، وَالْحَسْفِ ، وَالْمَسْخِ وَالْقَذْفِ (٣) .

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، « إِنْ اللهُ تَعَالَى بَعَثَنِي رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ، وَهَدَى لِلْمُتَّقِينَ » (٤) .

وَرَوَى الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ أَبُو الثَّنَاءِ ، مُحَمَّدُ جَمَالُ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، مِنْ جُمْلَةِ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كَوْنُهُ ﷺ لِأَهْلِ الدُّنْيَا بِأَجْمَعِهِمْ وَاضِيحٌ ، وَأَمَّا الْمَلَائِكَةُ فَهِيَ رَحْمَةٌ لَهُمْ مِنْ وَجْهِهِ : أَحَدُهَا : صَلَاتُهُمْ عَلَيْهِ رَحْمَةٌ لَهُمْ ، فَقَدْ ثَبَّتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » (٥) وَأَيُّ فَايِدَةٍ أَنْفَعُ مِنْ هَذِهِ .

الثَّانِيَةُ : قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ فِي « الشُّفَا » حُكِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِجَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « هَلْ أَصَابَكَ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ شَيْءٌ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، كُنْتُ أَخْشَى الْعَاقِبَةَ فَأَمِنْتُ لِثَنَاءِ اللهِ عَلَيَّ

(١) صحيح مسلم ، البر والصلة و مجمع الزوائد ٢٥٧/٨ و تفسير ابن كثير ٣٨٠/٥٤ و الدر المنثور ٣٤٢/٤ و كشف الخفا ٢٤٤/١ و معناه في إتحاف السادة المتقين ١٠٧/٧ و كنز العمال ٣١٩٩٧ و المعنى عن حمل الأسفار العراقي ٣٦١/٢ و دلائل النبوة لأبي نعيم ١٥/١ .

(٢) في النسخ عوقب ، وما أثبت من المصادر .

(٣) جامع البيان في تفسير القرآن ، لابن جرير الطبري م ٩ ج ٨٣/١٧ . و المعجم الكبير للطبراني ٢٣٥١٢ حديث رقم ١٢٣٥٨ برواية من تبعه كان له رحمة في الدنيا والآخرة ومن لن يتبعه عوفى ... الحديث قال في الجمع ٦٩/٧ وقبه أيوب بن سويد وهو ضعيف جدا ، وقد وثقه ابن حبان بشروط فيمن يروى عنه ، وقال : إنه كثير الخطأ ، والمسعودي قد اختلط .

(٤) دلائل النبوة لأبي نعيم ٣٧٣ - ٣٨٧ .

(٥) المرجع السابق ١٥/١ و شرح الزرقاني ٢٧٦/٥ .

و صحيح مسلم ٣٠٦/١ حديث ٧٠ (٤٠٨) كتاب الصلاة ٤ باب ١٧ عن أبي هريرة و مشكاة المصابيح ٩٣٥ و المعجم الكبير للطبراني ٣٣٣/١٢ و السلسلة الصحيحة ١٤٠٧ و ابن أبي شيبة في مصنفه ٥١٧/٢ . و المستدرک للحاكم ٥٥٠/١ و الترمذی ٤٨٤ ، ٤٨٥ و المسند ١٦٨/٢ و شرح السنة للبغوی ١٩٥/٣ حديث ٦٨٤ باب فضل الصلاة على النبي ﷺ وفي رواية أبي عيسى من صلى على صلاة . هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم عن علي بن حنجر وكذا الطبراني في الكبير ١٠٣/٥ و مصنف عبد الرزاق ٣١١٥ و المعجم الصغير للطبراني ٢٠٩/١ ، ٤٨/٢ و مجمع الزوائد و إتحاف السادة المتقين ٢٩٨/٣ ، ٤٨/٥ و كنز العمال ٢١٦٦ ، ٢٢٠٣ ، ٢٢٠٥ ، ٢٢٠٧ ، ٢٢٢٤ =

بقوله : ﴿ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ . مُطَاعٌ ثَمَّ أَمِينٌ ﴾ (١) .
الثالثة : مقامه الحمود يوم القيامة يحمده فيه الأولون والآخرون ، الملائكة وغيرهم ، والأنبياء
وأتباعهم .

قَالَ ﷺ ، فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ مُسْلِمٌ : « وَأُخِّرْتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ يَرِغَبُ إِلَى الْخَلْقِ كُلِّهِمْ حَتَّى
أُرَاهُمْ » ثُمَّ نَقَلَ عَنْ عَمِّهِ قَاضِي الْقَضَاةِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ / : [١٣٢ ظ]
أَنَّ الْحِكْمَةَ فِي تَخْصِيصِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ نَبِيَّنَا ﷺ بِإِتْبَاعِهِ ، وَهُوَ مَعَ هَذَا فَهُوَ يَرِغَبُ إِلَيْهِ فِي
ذَلِكَ الْيَوْمِ . انْتَهَى .

الرابعة : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ » (٢) وَلَمْ يَقُلْ : « وَالْمَلَائِكَةُ » تَعْظِيمًا لِسَانِهِمْ ،
لِعَظَمِ شَأْنِ مَنْ يُصَلِّي عَلَيْهِ ، ثُمَّ فِي تَأْخِيرِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْخَيْرِ رَحْمَةً لَهُمْ وَاضِحَةً ، حِينَ جَمَعَهُمْ مَعَهُ
فِي خَيْرٍ .

وَاحْتِمَالٌ أَنْ يَكُونَ ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو
الْعِلْمِ ﴾ (٣) الْآيَةَ . فَذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، مَا شَهِدَ بِهِ ، ثُمَّ عَطَفَ شَهَادَةَ الْمَلَائِكَةِ ، وَأُولُو الْعِلْمِ
عَلَيْهِ ، وَلَا كَذَلِكَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، فَانظُرْ إِلَى هَذَا التَّعْظِيمِ الْعَظِيمِ بِسَبَبِ صَلَاتِهِمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

التسعون

وَبِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَقْسَمَ بِحَيَاتِهِ (٤) ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَعَنُوكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ
يَعْمَهُونَ ﴾ (٥) .

رَوَى أَبُو يَعْلَى ، وَابْنُ أَبِي عَرِينَةَ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ : « مَا
خَلَقَ اللَّهُ نَفْسًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَمَا خَلَفَ بِحَيَاةٍ أَحَدٍ قَطُّ ، إِلَّا بِحَيَاةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ،

= و التاریخ الكبير للبخاری ٧/٤ و أمال الشجرى ١٣٠/١ و حلیة الأولیاء ١٧٠/١ و الأذکار ١٦٠ و تہذیب تاریخ
دمشق لابن عساکر ٧ ٢٥٠ و تاریخ بغداد للخطیب البغدادی ٣٣٦ و الفوائد المجموعہ للشوکانی ٣٢٩ و علل الحدیث
لابن أبی حاتم الرازی ٢٠٠١ و تنزیہ الشریعة لابن عراق ٢٦٠/١ ، ٣٣٥ و کشف الخفا للعجلونی ٣٥٦/٢
و الدارمی ٤١٧/٢ و الترغیب ٤٩٤/٢ .

(١) سورة التکویر الآيات ٢٠ ، ٢١ وراجع الشفا للقاضی عیاض ١٠/١ .

(٢) سورة الأحزاب الآیة ٥٦ .

(٣) سورة آل عمران الآیة ١٨ .

(٤) شرح الزرقانی ، ٢٧٨/٥ .

(٥) سورة الحجر الآیة ٧٢ وراجع الشفا للقاضی عیاض ١٩/١ .

فَقَالَ : ﴿ لَعْمَرِكَ إِلَهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَغْمَهُونَ ﴾^(١) .

وَرَوَى ابْنُ مَرْدَوَيْهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ :
﴿ لَعْمَرِكَ إِلَهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَغْمَهُونَ ﴾^(٢) .

العمر : يفتح العين ، وضمتها واحد ، لكنه في القسم بالفتح ، لكثرة الاستعمال .

الحادية والتسعون

وَبِإِقْسَامِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى رِسَالَتِهِ^(٣) ﷺ ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ يَس . وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ . إِلَيْكَ
لِمَنِ الْمُرْسَلِينَ ﴾^(٤) .

الثانية والتسعون

وَبَتَوَلَّى اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الرَّدُّ عَلَى أَعْدَائِهِ عَنْهُ ﷺ بِخِلَافٍ مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَإِنَّهُمْ
كَانُوا يُدَافِعُونَ عَنْ أَنْفُسِهِمْ ، وَيُرْتُونَ عَلَى أَعْدَائِهِمْ ، لِقَوْلِ نوح : ﴿ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ ﴾^(٥)
وقول نوح : ﴿ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ ﴾^(٦) وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ ، وَبَيَّنَّا ﷺ . بَتَوَلَّى اللَّهُ سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى بِتَبَرُّتِهِ مِمَّا نَسَبَهُ إِلَيْهِ أَعْدَاؤُهُ ، وَرَدَّ عَلَيْهِمْ بِنَفْسِهِ^(٧) حِينَ قَالُوا مَجْنُونٌ : ﴿ مَا أَنْتَ بِنِعْمَةٍ
رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴾^(٨) وَأَجَابَ عَنْ تَعَالَى ، حِينَ قَالُوا : شَاعِرٌ ، فَقَالَ : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشُّعْرَ وَمَا
يَنْبَغِي لَهُ ﴾^(٩) نَفَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُ الشُّعْرَ فَلَا يَصِحُّ مِنْهُ ، وَلَا يَتَأَقَّى لَهُ ، أَى : جَعَلْنَاهُ بِحَيْثُ لَوْ

(١) سورة الحجر من الآية ٧٢ . والحديث أخرجه السيوطي في « الدر المنثور » ١٩٢/٤ « ما خلق الله وما ذرأ ما برأ
نفساً أنفساً أكرم عليه من محمد ﷺ وما سمعت الله أقسم بحياة أحد غيره قال : ﴿ لعمرك إلهم لفي سكرتهم يعمهون ﴾ يقول :
وحياتك يا محمد وعمرك وبقائك في الدنيا و« مسند أبي يعلى » ١٣٩/٥ برقم ٢٧٥٤ وأبو نعيم في « دلائل النبوة » برقم ٢١ و ٢٢
وأخرجه « الطبري » ٤٤/١٤ و« مجمع الزوائد » ٤٦/٧ وقال رواه أبو يعلى وإسناده جيد وانظر : « المطالب العلية » ٣٤٦/٣ برقم
٣٦٦٢ . و« الخصائص الكبرى للسيوطي » ١٨٩/٢ .

(٢) « الدر المنثور » ١٩٢/٤ و« الخصائص الكبرى » ١٨٩/٢ و« شرح الزرقاني » ٢٧٨/٥ و« الشفا » ١٩/١ ، ٢٠ .
(٣) في (ز) « رسله » .

(٤) سورة يس الآيات ١ ، ٢ ، ٣ . وراجع : « شرح الزرقاني على اللوالب » ٢٧٨/٥ و« الشفا » لعياض ٢٠/١ .
و« الخصائص الكبرى » ١٩١/٢ .

(٥) سورة الأعراف من الآية ٦١

(٦) سورة الأعراف من الآية ٦٧

(٧) فتره الله عز وجل نبيه ﷺ عما نسبوه إليه تشريفاً له وتعظيماً . راجع « دلائل النبوة » لأبي نعيم ٤٥/١ و« الخصائص

الكبرى » ١٩١/٢ .

(٨) سورة القلم الآية ٢

(٩) سورة يس من الآية ٦٩

أراد إنشائه لم يقدر عليه ، أو أراد إنشاده لم يقدر عليه أيضًا بالطبع والسجدة (١).
 وَأَجَابَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْهُ حِينَ قَالُوا : اقْتَرَى الْقُرْآنَ ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ (٢).

الافتراء : الكذب .

وَأَجَابَ تَبَارَكَ اسْمُهُ عَنْهُ حِينَ قَالُوا : ﴿ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ ﴾ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ لِسَانَ الَّذِي يُلْعَدُونَ إِلَيْهِ أُعْجِبِي وَهَذَا لِسَانَ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ (٣).

وَأَجَابَ تَقَدَّسَ اسْمُهُ عَنْهُ حِينَ قَالَ الْعَاصِمُ بْنُ وَائِلٍ إِنَّهُ : أَبْتَر ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ إِنَّ شَانِكَ هُوَ الْأَيْتُرُ ﴾ (٤).

الثالثة والتسعون

وَبِمَخَاطَبَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُ بِاللِّطْفِ (٥) مِمَّا خَاطَبَ بِهِ الْأَنْبِيَاءَ (٦) فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِدَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (٧)
 وَقَالَ لِنَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ﴾ (٨) تَنْزِيهَا لَهُ عَنْ ذَلِكَ بَعْدَ إِقْسَامِهِ عَلَيْهِ .

وقال عن موسى : ﴿ فَفَرَزْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ ﴾ (٩) وَقَالَ عَنِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ (١٠) فَكُنْتُ عَنْ خُرُوجِهِ وَهَجْرَتِهِ بِأَحْسَنِ الْعِبَارَاتِ ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ بِالْفِرَارِ الَّذِي فِيهِ تَوَعُّغٌ مِنْ غَضَاظَةٍ (١١).

(١) الفتوحات الإلهية للجمل ، ٥٢٣/٣ .

(٢) سورة يونس من الآية ٣٧ .

(٣) سورة النحل الآية ١٠٣ .

(٤) سورة الكوثر الآية ٣ .

(٥) في (ز) ، باللطف .

(٦) الخصائص الكبرى للسيوطي ، ١٨٩/٢ و ١٩٩ ، و دلائل النبوة ، لأبي نعيم ٤٥ تشريفا له وإجلالا

(٧) سورة ص من الآية ٢٦ .

(٨) سورة النجم الآية ٣ .

(٩) سورة الشعراء من الآية ٢١ .

(١٠) سورة الأنفال من الآية ٣٠ .

(١١) الخصائص الكبرى ، ١٩٩/٢ .

الرابعة والتسعون

وبأنه تعالى قرَنَ اسمَه [ﷺ] بِاسْمِهِ ^(١) في كتابه ، في ثمانية مواضع : ^(٢)

أولها : الطاعة ، قال تبارك وتعالى : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ ^(٣) .
وقال عز وجل : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ ^(٤) فجمع بينهما بواو العطف المشتركة ، ولا يجوز جمع هذا الكلام في غيره ﷺ . ففي سنن أبي داود ، عن حذيفة - رضي الله تعالى عنه - : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، وَشَاءَ فُلَانٌ ، وَلَكِنْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ مَا شَاءَ فُلَانٌ » ^(٥) فالواو تقتضي الجمع دون الترتيب على الصحيح ، و (ثم) تقتضي الترتيب مع التراخي .

ثانيها : المحبة ^(٦) ، قال الله جل جلاله : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ ^(٧) جعل عز وجل علامة محبة رسوله ﷺ ، فيما أمر به ، ونهى عنه ، شرط مع ذلك محبته إياهم ، ومغفرة ذنوبهم .

ثالثها : في المعصية ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْصِرِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ ^(٨) .

رابعها : في العزة ، قال تقدس اسمه : ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ ﴾ ^(٩) أي : الامتناع وجلالة القُدرة .

خامسها : في الولاية : قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ ^(١٠) والولاية إذا كانت بمعنى الولاء جاز فيه ، الفتح والكسر ، والولاية - بكسر الواو - الإمارة .

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من (ز) .

(٢) المرجع السابق ، ١٩٩/٢ .

(٣) سورة النساء من الآية ٨٠ .

(٤) سورة محمد من الآية ٣٣ .

(٥) الشفا للقاضي عياض ٦٤/١ و مناهل الصفا ٣ .

(٦) في (ز) « الحب » .

(٧) سورة آل عمران من الآية ٣١ .

(٨) سورة النساء من الآية ١٤ .

(٩) سورة المنافقون من الآية ٨ .

(١٠) سورة المائدة من الآية ٥٥ .

سَادِسُهَا : فِي الْإِجَابَةِ ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ ﴾^(١) .

سَابِعُهَا : فِي التَّسْمِيَةِ ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ اللَّهُ بِكُمْ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾^(٢) وَقَالَ فِي حَقِّ نَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾^(٣) .
ولهذه تيمنة تقدمت في باب أَسْمَائِهِ الشَّرِيفَةِ .

ثَامِنُهَا : فِي الرِّضَى ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ ﴾^(٤) فَاللَّهُ رُفِعَ بِالْإِبْتِدَاءِ وَرَسُولُهُ عُطِفَ عَلَيْهِ : ﴿ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ ﴾ الْخَبْرُ . فَإِنْ قِيلَ : أَجَازَ رَدُّ الضَّمِيرِ الْوَاحِدِ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ ﷺ ﴿ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ ﴾ وَلَمْ يَقُلْ : يُرْضُوهُمَا ؟
وَالْجَوَابُ : أَنَّ رِضَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِضَى اللَّهِ ، فَتَرَكَ لِأَنَّهُ ذَالَ عَلَيْهِ ، مَعَ الْإِتِّحَادِ .

الخامسة والتسعون

وَيُقْسَمُ اللَّهُ تَعَالَى بِبَلَدِهِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ . وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴾^(٥) .

السادسة والتسعون

وَيُقْسَمُ اللَّهُ تَعَالَى بِعَصْرِهِ ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَالْعَصْرِ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴾^(٦) يَقُولُ الرَّازِيُّ ، وَالتَّبِيضَاوِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا أَنَّ الْمُرَادَ بِالْعَصْرِ هُنَا : / زَمَانٌ [١٣٣ ظ]
النَّبِيُّ ﷺ ، وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِنْ زِيَادَتِي .

السابعة والتسعون

وَيَأْتِيهِ تَعَالَى فَرَضَ عَلَى النَّاسِ^(٧) طَاعَتَهُ ، وَالتَّأْسَى بِهِ فَرَضًا مُطْلَقًا لَا شَرْطَ فِيهِ وَلَا اسْتِثْنَاءً^(٨) ،

(١) الأنفال من الآية ٢٤ .

(٢) سورة الحديد من الآية ٩ .

(٣) سورة التوبة من الآية ١٢٨ .

(٤) سورة التوبة من الآية ٦٢ .

(٥) سورة البلد الآيتين ١ ، ٢ ، وراجع : شرح الزرقاني ، ٢٧٨/٥ .

(٦) سورة العصر الآيتين ١ ، ٢ . وانظر : شرح الزرقاني ، ٢٧٨/٥ .

(٧) في (ز) : العالم .

(٨) الخصائص الكبرى ، ١٩٩/٢ .

قَالَ جَلَّ اسْمُهُ : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾^(١) . وَقَالَ : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾^(٢) وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾^(٣) وَاسْتَشْنَى فِي النَّاسِ بِخَلِيلِهِ فَقَالَ : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ ﴾^(٤) إِلَى أَنْ قَالَ : ﴿ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَفِرِّنَ لَكَ ﴾^(٥) الْآيَةَ ، وَبِأَنَّهُ تَعَالَى وَصَفَهُ فِي كِتَابِهِ غُضْرًا غُضْرًا^(٦) ، فَقَالَ فِي وَجْهِهِ : ﴿ قَدْ تَرَى ثَقْلَبَ وَجْهِكَ ﴾^(٧) وَقَالَ فِي عَيْنَيْهِ : ﴿ وَلَا تَمُدَّنْ عَيْنَيْكَ ﴾^(٨) ، وَقَالَ فِي لِسَانِهِ : ﴿ لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ ﴾^(٩) وَفِي يَدِهِ وَعُنُقِهِ : ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ ﴾^(١٠) ، وَفِي صَدْرِهِ وَظَهْرِهِ : ﴿ أَلَمْ نُشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ . وَوَضَعْنَا عَنُقَكَ وَرَزَقْنَاكَ . الَّذِي أَقْبَضَ ظَهْرَكَ ﴾^(١١) ، وَفِي قَلْبِهِ : ﴿ نَزَّلْنَا عَلَيَّ قَلْبَكَ ﴾^(١٢) وَفِي خُلُقِهِ : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾^(١٣) .

الثامنة والتسعون

وَبِأَنَّهُ ﷺ فَضَّلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُخَاطَبَتَهُ مِنْ مُخَاطَبَةِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ ؛ تَشْرِيفًا بِهِ ، وَإِجْلَالًا ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأُمَّمَ كَانُوا يَقُولُونَ لِأَنْبِيَائِهِمْ : « رَاعِنَا نَسْمَعُكَ » فَنَبِيَّ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَنْ يُخَاطَبُوا نَبِيِّهِمْ بِهَذِهِ الْمَخَاطَبَةِ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(١٤) .

-
- (١) سورة الحشر الآية ٧ .
 - (٢) سورة النساء الآية ٨٠ .
 - (٣) سورة الأحزاب الآية ٢١ .
 - (٤) سورة المنتحنة الآية ٤ .
 - (٥) المنتحنة الآية ٤ .
 - (٦) الخصائص الكبرى ٢٠٠/٢ .
 - (٧) سورة البقرة من الآية ١٤٤ .
 - (٨) الحجر من الآية ٨٨ .
 - (٩) سورة القيامة من الآية ١٦ .
 - (١٠) سورة الإسراء الآية ٢٩ .
 - (١١) سورة الشرح الآيات ١ - ٣ .
 - (١٢) سورة البقرة الآية ٩٧ .
 - (١٣) سورة القلم الآية ٤ وراجع : « الشفا » للقاضي غياض ٢٥/١ .
 - (١٤) سورة البقرة الآية ١٠٤ وراجع : « دلائل النبوة » لآبي نعيم ٤٣/١ ، ٤٤ .

التاسعة والتسعون

وبأنه تعالى لم يخاطبه في القرآن باسمه ، بل : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ ﴾^(١) ، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾^(٢) بخلاف غيره من الأنبياء ، فلم ينادهم إلا بأسمائهم ، كما قال تعالى في حق غيره ﴿ يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ﴾^(٣) ، ﴿ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾^(٤) ، ﴿ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا ﴾^(٥) ، ﴿ يَا لُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ ﴾^(٦) ، ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ ﴾^(٧) ، ﴿ يَا مُوسَى إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾^(٨) ، ﴿ يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى ﴾^(٩) ، ﴿ يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ ﴾^(١٠) ، ﴿ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ ﴾^(١١) . وجمع في الذكر بين اسمه ، واسم خليله إبراهيم ، فسمى الخليل ، وكنى عمداً عليه السلام فقال : ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ ابْتَغَوْهُ وَهَذَا النَّبِيُّ ﴾^(١٢) لهذا غاية الإجلال والتعظيم صلى الله عليهما وسلم .

فإن قيل : قد ذكره باسمه في قوله : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﴾^(١٣) وقوله : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ... ﴾^(١٤) وقوله : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾^(١٥) أو ﴿ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ ﴾^(١٦) ، ﴿ وَأَمْتُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ ﴾^(١٧) وغير ذلك ، فكيف يتم ما تقدم ؟

- (١) سورة المائدة من الآيتين ٤١ ، ٦٧ .
- (٢) سورة الأحزاب من الآية ٤٥ وسورة الأنفال من الآية ٦٤ .
- (٣) سورة البقرة من الآية ٣٥ .
- (٤) سورة هود الآية ٤٦ .
- (٥) سورة الصافات الآية ١٠٥ .
- (٦) سورة هود الآية ٨١ .
- (٧) سورة ص من الآية ٨١ .
- (٨) سورة القصص الآية ٣٠ .
- (٩) سورة مريم من الآية ٧ .
- (١٠) سورة مريم من الآية ١٢ . وراجع : دلائل النبوة ، لأبي نعيم ٤١/٤٠/١ .
- (١١) سورة المائدة من الآية ١١٠ .
- (١٢) سورة آل عمران الآية ٦٨ .
- (١٣) سورة الفتح الآية ٢٩ .
- (١٤) سورة آل عمران الآية ١٤٤ .
- (١٥) سورة الأحزاب الآية ٤٠ .
- (١٦) سورة الصف الآية ٦ .
- (١٧) سورة محمد الآية ٢ .

فالجواب : أنه إنما ذكره باسمه للتعريف بأنه الذي أخذ الله عهده على الأنبياء بالإيمان به ، ولو لم يسمه لم يعرفوه بذلك ، والنداء إنما هو الإجلال والتعظيم ، والتسمية في نظام الخبر .

فإن قيل : فقد ناداه : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُرْمَلُ ﴾^(١) و ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾^(٢) .

فالجواب : أن هذا من باب التلطيف والرفق ، وقال / الإمام العلامة جمال الدين [١٣٤ و] محمود بن محمد بن حجلة^(٣) .

إن قيل : ما الحكمة في التصريح باسمه في حديث الأعمى الذي علمه النبي ﷺ ، أن يسأل ربه برفع العمى عنه ، فعلمه أن يقول :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ، نَبِيِّ الرَّحْمَةِ ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي الْآخِرَةِ فَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ فِي الْأَوَّلِ : إِنَّهُ إِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ التَّعْلِيمَ مِنْ جِهَةِ تَوَاضِعِ رَبِّهِ ، فَصَرَحَ بِاسْمِهِ إِلَى آخِرِهِ .

وأما الثاني : فلم يذكر الاسم فيه إلا مُقْتَرِنًا بالتَّعْظِيمِ ، وهو وصفه : نَبِيُّ الرَّحْمَةِ ، إذ المقام يقتضيه ذلك ، وظهر لي ههنا معنى حسن وهو : أن النبي ﷺ يوم القيامة إذا أجم الناس العرق ، وسألوه من يشفع لهم إلى ربهم ، فسألوا آدم ، فمن بعده حتى ينتهوا إلى عيسى ، فيقول : اذهبوا إلى محمد ، فإنه عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فذكره « باسم محمد الدال على الصفة التي يحمده بها جميع الخلائق ، فكأنه صلى الله عليه وسلم في المقام المحمود ، الذي يطلب فيه الشفاعة له علمهم أن يذكروا هذا الاسم الذي هو صفته في عرصات القيامة ، ولهذا قال في آخره : « اللَّهُمَّ فَشَفِّعْنِي فِي » وحين يأتي في ذلك اليوم ، ويخبر له ساجدًا يقول له ربه سبحانه وتعالى : يا مُحَمَّدُ ازْفَعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ تُسْمَعُ إلى آخره ، فيناديه سبحانه وتعالى باسمه : يا مُحَمَّدُ ، لما تقدم من المعنى ، وفي الدنيا لم يتأده الباري سبحانه وتعالى إلا بـ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾ و ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ ﴾ فانظر إلى هذا التعظيم العظيم ، يتأديه في كل مقام بأشرف تعظيم يتناسب ذلك المقام ، ففي الدنيا بالنبوة والرسالة ؛ ليشهد له بهما ، وفي الآخرة لما تحققت الحقائق ناداه باسمه ، لما اشتمل عليه من المعنى المناسب بذلك المقام . وخص هذا الاسم من بين الأسماء ليشهد له أيضًا سبحانه وتعالى بما دل عليه من المعنى المناسب لذلك اليوم ، وليفجأه سبحانه

(١) سورة المزمّل الآية ١ .

(٢) سورة المدثر الآية ١ .

(٣) راجع « دلائل النبوة » لأبي نعيم « الفصل الأول » ٤٠ - ٤٢ . و « شرح الزرقاني » ٢٧٧/٥ .

وتعالى بما يدل على صفة يحمده بها الخلق ، ليستدل بالنداء بها ﷺ على قبول شفاعته ، ثم عقب ذلك سبحانه بقوله : « قُلْ تَسْمَعُ ، وَسَلْ تُعْطَى » ، فهو تكريم بعد تكريم ، وتعظيم بعد تعظيم ، وتفخيم بعد تفخيم (١) .

المائة

وبأنه تعالى حرم على الأمة نداءه باسمه ﷺ بخلاف سائر الأنبياء ، فإن أهمهم كانت تُخاطبهم بأسمائهم (٢) ، كما حكاه الله تعالى عنهم في القرآن فقال تعالى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ (٣) .

رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه في الآية قال : كَانُوا يَقُولُونَ : يَا مُحَمَّدُ ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَنَاهَهُمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ ؛ إِعْظَامًا لِنَبِيِّهِ ﷺ ، فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ (٤) .

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، عن عَلْقَمَةَ ، وَالْأَسْوَدِ رضي الله تعالى عنه في الآية ، قال : لَا تَقُولُوا يَا مُحَمَّدُ ، وَلَكِنْ قُولُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ (٥) .

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ رضي الله تعالى عنه في الآية قال : أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُهَابَ نَبِيُّهُ / [١٣٤ ظ] ﷺ ، وَأَنْ يُعْظَمَ وَيُسَوَّدَ (٦) .

وَأَمَّا قَوْلُ ضَرَّارِ بْنِ ثَعْلَبَةَ (٧) لَهُ : يَا مُحَمَّدُ ، فَلَعَلَّهُ كَانَ قَبْلَ النَّهْيِ عن مُحَاظَبَتِهِ بِاسْمِهِ .
إِذَا رَأَى إِنَّمَا جَاءَ لِأَسْبَابِ الرِّسَالَةِ وَلَوْ أَمَرَهَا فَلِهَذَا لَمْ يُخَاطَبْ بِهَا .

(١) شرح الزرقاني ٥ / ٢٧٧ .

(٢) دلائل النبوة لأبي نعيم ٤٢ / ١ حديث ٤٣ .

(٣) سورة النور الآية ٦٣ .

(٤) دلائل النبوة لأبي نعيم ٤٣ حديث رقم ٤ الفصل الأول . و شرح الزرقاني ٥ / ٢٧٧ ، و الخصائص ٢ / ١٩٠ .

(٥) الخصائص الكبرى ٢ / ١٩٠ .

(٦) الخصائص ٢ / ١٩٠ .

(٧) ضرار بن ثعلبة الليثي السعدي من بني سعد بن بكر ، وفد إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وأسلم قال : أنا رسول من ورائي من قومي وأنا ضمام بن ثعلبة ، وقال في حقه رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما سمعنا بوافد قوم كان أفضل من ضمام ، سكن الكوفة وكان قدمه سنة تسعين .

انظر : الثقات ٣ / ٢٠٠ ، و في الإصابة : ضمام ٣ / ٢٧١ ، ٢٧٢ ت ٤١٧٣ ، و تاريخ الصحابة للبستي ٤١٢ ت

المائة والواحدة

وبأنه ليكره أن يُقال في حقه الرسول ، بل رسول الله ، لأنه ليس فيه من التعظيم ، ما في الإضافة ، قاله الشافعي رضي الله تعالى عنه^(١) .

المائة والثانية

وبأنه فرض على من نجاه أن يقدم بين يدي نجواه صدقة ، ثم نسيخ ذلك ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرُّسُولَ فَكَلِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ﴾^(٢) .

روى ابن أبي حاتم ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه في الآية قال : إن المسلمين أكثروا المسألة على رسول الله ﷺ ، حتى شقوا عليه ، فأراد الله سبحانه وتعالى أن يخفف عن نبيه ، فلما قال ذلك خيف^(٣) كثير من الناس ، وكفوا عن المسألة ، فأنزل الله تبارك وتعالى بعد هذا : ﴿ أَشْفَقْتُمْ ﴾^(٤) .

وروى سعيد بن منصور ، عن مجاهد^(٥) رضي الله تعالى عنه ، قال : كان من ناجي رسول ﷺ ، يتصدق بدينار ، وكان أول من صنع ذلك علي بن أبي طالب ، رضي الله تعالى عنه ، ثم نزلت الرخصة : ﴿ فَإِذَا لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾^(٦) ..

المائة والثالثة

وبأنه لم يره الله تعالى شيئا في أمته يسوؤه حتى قبضه ، بخلاف سائر الأنبياء .

المائة والرابعة

وبأنه حبيب الرحمن^(٧) .

(١) شرح الزرقاني على المواهب ٥ / ٢٧٨ .

(٢) سورة المجادلة الآية ١٢ .

(٣) في الدر المنثور ٦ / ٢٧٢ . امتنع .

(٤) سورة المجادلة الآية ١٣ .

(٥) مجاهد بن جبر وقد قيل : ابن جبر ، مولى عبدالله بن السائب القاري ، كنيته : أبو الحجاج وقد قيل : أبو محمد ، كان مولده

سنة إحدى وعشرين ، وكان من العباد والمتجربين في الزهاد مع الفقه والورع ، مات بمكة وهو ساجد سنة اثنتين أو ثلاث ومائة .

له ترجمة في : الثقات ٥ / ٤١٩ . و المعرفة والتاريخ ١ / ٧١١ . و الخلية ٣ / ٢٧٩ . و الجمع ٢ / ٥١٠ . و التهذيب

١٠ / ٤٢ . و تاريخ الإسلام ٤ / ١٩٠ . و تذكرة الحفاظ ١ / ٨٦ . و تاريخ الثقات ص ٢١٠ . و الإصابة ت ٨٣٦٣ . و

طبقات الحفاظ للسيوطي ٣٥ . و شذرات الذهب ١ / ١٢٥ . و البداية والنهاية ٩ / ٢٢٤ . و العبر ١ / ١٢٥ . و طبقات ابن

سعد ٥ / ٤٦٦ .

(٦) سورة المجادلة الآية ١٣ وراجع الدر المنثور في التفسير المأثور ٦ / ٢٧٢ .

(٧) روى البيهقي عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : اتخذ الله إبراهيم خليلا وموسى نجيا واتخذني حبيبا ثم قال :

وعزني وجلالي لأوثرن حبيبي على خليلي ونجبي . . شرح الزرقاني على المواهب ٥ / ٢٧٨ .

المائة والخامسة

وبأنه جَمَعَ لَهُ بَيْنَ الْمَحَبَّةِ وَالْحُبَّةِ^(١).

رَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، وَمُوسَى نَجِيًّا ، وَاتَّخَذَنِي حَبِيبًا ، ثُمَّ قَالَ : « وَعِزَّتِي وَجَلَالِي ، لِأَوْثَرَنَ حَبِيبِي عَلَى خَلِيلِي وَنَجِيِّ »^(٢).

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَأَبُو يَعْلَى ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي حَدِيثِ الْمِعْرَاجِ ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ : « قَدْ اتَّخَذْتُكَ خَلِيلًا ، وَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ : مُحَمَّدٌ حَبِيبُ الرَّحْمَنِ »^(٣).

وَتَقَدَّمَ ذَلِكَ كَلَّهُ فِي أَسْمَائِهِ الشَّرِيفَةِ^(٤).

المائة والسادسة

وبأنه جمع له بين الكلام والرؤية^(٥).

المائة والسابعة

وبأنه كَلَّمَهُ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ، وَكَلَّمَ مُوسَى بِالْجَبَلِ ، عِنْدَ هَذِهِ ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٦).

وَتَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي بَابِ الْمِعْرَاجِ^(٧) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

المائة والثامنة

وبأنه جمع له بين القبليتين . كما تقدم بيان ذلك في الحوادث^(٨).

-
- (١) قيل : هما سواء وقيل : الخلة أرفع والأكثر على أن المحبة أعلى . أما في (ز) « الجنة والخلد » . « المرجع السابق » .
(٢) « المرجع السابق » و « كنز العمال ٣١٨٩٣ » و « اللالء المصنوعة ١ / ١٤١ » و « تنزيه الشريعة ١ / ٣٣٣ » و « الدر المنثور ٢ / ٢٣١ » و « المسند ١ / ٤٣٩ ، ٤٦٣ » و « المعجم الكبير للطبراني ١٠ / ١٢٩ » .
(٣) « شرح الزرقاني ٥ / ٢٧٨ » و « سبل الهدى والرشاد ١ / ٥٦١ - ٥٦٢ » .
(٤) « سبل الهدى والرشاد ١ / ٥٠٠ » وما بعدها .
(٥) « الخصائص الكبرى ٢ / ١٩٢ » .
(٦) « المرجع السابق » .
(٧) « سبل الهدى والرشاد ٣ / ٨٢ » وما بعدها و « شرح الزرقاني ٦ / ٢ » وما بعدها .
(٨) « سبل الهدى والرشاد ٣ / ٥٣٧ » وانظر : « ابن هشام ٢ / ١٧٦ - ١٧٧ » و « الطبقات الكبرى لابن سعد ٢ / ٦ / ٩ » و « البخاري ١ / ١٧٦ ، ١٧٧ » و « كتاب الصلاة ٦ / ٤٩ » ، « كتاب التفسير » و « صحيح مسلم ٥ / ص ٩ / ١١ » بشرح النووي ، و « الخصائص ٢ / ١٩١ » .

المائة والتاسعة

وبأنه جُمِعَ لَهُ بَيْنَ الْهَجْرَتَيْنِ (٣) .

قُلْتُ : النَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ لَهُ إِلَّا هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَعَلًا ، وَالْمَرَادُ بِالْهِجْرَةِ ، الثَّانِيَةَ فَقَدْ أُرِيدَ / بِهَا هِجْرَةُ أَصْحَابِهِ إِلَى الْحَبَشَةِ ، فَفِيهِ نَظَرٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . [١٣٥ و]

المائة والعاشر

وبأنه جُمِعَ لَهُ بَيْنَ الْحَكْمِ بِالظَّاهِرِ (١) وَالْبَاطِنِ (٢) ، وَالْعَمَلِ بِمَقْتَضَى كُلِّ مِنْهَا خُصُوصِيَّةً تَفَرَّدَ بِهَا عَنْ سَائِرِ الْخَلْقِ ، أَمَّا أَوْلِيَاءُ أُمَّتِهِ فَلَيْسَ لَهُمُ الْعَمَلُ بِالْحَقِيقَةِ ، وَلَا الْحَكْمُ بِمَقْتَضَاهَا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِنَّمَا يَعْمَلُونَ بِالشَّرِيعَةِ فَقَطْ (٤) .

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ (٥) : أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى بَكْرَةِ أَبِيهِمْ (٦) أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَقْتُلَ بِعِلْمِهِ . وَقَالَ ابْنُ دِحْيَةَ (٧) : اخْتَصَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّهُ كَانَ لَهُ قَتْلٌ مِنْ أَتْمَهُمُ بِالزُّنَى مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ (٨) . انتهى .

لَوْ رَفَعَ الْإِنْبَاءَ وَلِيَّ قَتْلٍ غَلَامًا أَبَوَاهُ مُؤْمِنَانِ ، وَاحْتَجَّ عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّهُ كُشِفَ لَهُ أَنَّهُ طَبِيعٌ كَافِرًا لِقَتْلَانِهِ قِصَاصًا بِحَكْمِ الشَّرْعِ بِالْإِجْمَاعِ ؛ لِأَنَّهُ ﷺ ، لَمْ يَأْذَنْ لِأَحَدٍ مِنْ أُمَّتِهِ أَنْ يَقْتُلَ وَيَحْكُمَ بِالْحَقِيقَةِ فِي قَتْلِ وَغَيْرِهِ ، وَلَوْ أَرَادَ أَحَدٌ مِنْ أَرْبَابِ الْكُشْفِ أَنْ يَقْتَدِيَ بِإِمَامٍ بَيِّنَةٍ وَبَيِّنَةٍ حَاتِلٌ فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ يَمْنَعُ صِحَّةَ الْاِقْتِدَاءِ لِحُكْمِنَا بِيْطْلَانِ صَلَاتِهِ ، وَلَمْ نُعْرَجْ عَلَى مَا يَقَعُ مِنَ الْكُشْفِ الَّذِي تُرْفَعُ فِيهِ الْجُدْرُ ، وَتُرْأَلُ فِيهِ الْحُجُبُ ؛ لِأَنَّ الْأَوْلِيَاءَ وَغَيْرَهُمْ مَكْتَلِفُونَ بِالْعَمَلِ بِالشَّرْعِ ، وَقَدْ نَصَّ أَهْلُ

(١) الخصائص ٩١ / ٢ .

(٢) المراد بالحكم بالظاهر : الشريعة : راجع الخصائص ٩١ / ٢ .

(٣) المراد بالباطن : الحقيقة . المرجع السابق .

(٤) الخصائص ١٩١ / ٢ - ١٩٢ .

(٥) أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي الأنصاري المالكي الفقيه المحدث نزيل الاسكندرية ولد سنة ثمان وسبعين وخمسمائة وسمع الكثير وقدم الاسكندرية فأقام بها يدرس وصنف « المفهم » شرح صحيح مسلم « واختصر الصحيحين ، مات في ذي القعدة سنة ست وخمسين وستائة .

(٦) يقال : جامعوا على بكرة أبيهم للجماعة إذا جامعوا معا ، ولم يتخلف أحد . هامش الخصائص ١٩٢ / ٢ .

(٧) ابن دحية : عمر بن حسن بن علي بن محمد أبو الخطاب ، كان بصيرا بالحديث معتنيا به ، معروفا بالضبط ، له حظ وافر من اللغة ومشاركة في العربية ولقضاء دانية ثم عزل فرحل ودخل أصبهان والعراق وعاد إلى مصر وأدب الملك الكامل ونال دنيا عريضة وصنف كتبها مات ليلة رابع عشر ربيع الأول سنة ثلاث وثلاثين وستائة عن نيف وثمانين سنة .

له ترجمة في : « تذكرة الحفاظ » ٤ / ١٤٢٠ و « المعبر » ٥ / ١٣٤٤ و « طبقات الحفاظ للسيوطي » ٤٩٧ ت ٤١١٠٤ .

(٨) الخصائص الكبرى للسيوطي ١٩٢ / ٢ .

الحقيقة على أنه لا يعمل بالحقيقة ، وإنما هي بلا عمل فلم يكن لأحد من الأولياء مساواة بالنبي ﷺ ، وأما الأنبياء فمنهم من بعثه ، ليحكم بالشرية فقط ويعمل بها كموسى عليه الصلاة والسلام ، ولم يأذن له أن يحكم بالحقيقة ، ولا يعمل بها ، وإن علمها ، ومنهم من بعثه الله ليحكم بالحقيقة فقط ، ويعمل بها كالخضر عليه الصلاة والسلام ، ولم يأذن له أن يحكم بالشرية ، وإن علمها ويتبع الله تعالى من يشاء من عباده من أنبيائه بما يشاء .

وقال شيخ الإسلام البلقيني^(١) في « شرح البخارى » في قول الخضر لموسى إني على علم من علم الله علمني ، لا ينبغي لك أن تعلمه ، وأنت على علم من علم الله علمك الله ، لا ينبغي لي أن أعلمه ، وهذا يشكل بأن العلم المذكور في الجهتين ، كيف لا يعلمه ، قال : وجواب هذا حمل العلم على تنفيذه . والمعنى : لا ينبغي لك أن تعلمه لتعمل به ، لأن العمل به منافي لمقتضى الشرع ، ولا ينبغي لي أن أعلمه فأعمل بمقتضاه ؛ لأنه منافي لعلم الحقيقة ، وإنما عليه أن ينفذ الظاهر .

قال الحافظ^(٢) في « الإصابة » ، قال أبو حيان^(٣) في « تفسيره » : الجمهور على أن الخضر نبي ، وكان علمه بمعرفة بواطن أوحى إليه ، وعلم موسى الحكم بالظاهر ، فلما رأى لي أن المراد في الحديث بالعلمين : الحكم بالظاهر والباطن لا أمر آخر .

(١) هو الإمام العلامة شيخ الإسلام الحافظ الفقيه البارع ذو الفنون المجتهد سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير بن صالح ابن شهاب بن عبدالحق بن محمد بن مسافر الكناشي الشافعي .
ولد في ثلث شعبان سنة أربع وعشرين وسبعمائة وسمع من ابن القمام وآخريين وأجاز له المزي وغيره وانتهت إليه رئاسة المذهب والإفتاء ومات في عاشر ذي القعدة سنة خمس وثمانمائة .
له ترجمة في : « إنباء الغمر » ٢٤٥/٢ ، « البدر الطالع » ٥٠٦/١ ، « حسن المحاضرة » ٣٢٩/١ ، « ذيل تذكرة الحفاظ » ٣٦٩ ، ٢٠٦ ، « شذرات الذهب » ٥١/٧ ، « الضوء اللامع » ٨٥/٦ ، « قضاة دمشق » ١٠٩ .

(٢) شيخ الإسلام وإمام الحفاظ في زمانه وحافظ الديار المصرية بل حافظ الدنيا مطلقا ، قاضي القضاة شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد الكناشي العسقلاني ثم المصري الشافعي . ولد سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة ووصف التصانيف التي عم النفع بها « كشرح البخارى » الذي لم يصنف أحد في الأولين ولا في الآخرين مثله والإصابة في الصحابة . وأشياء كثيرة جدا تزيد على المائة توفي في ذي الحجة سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة .
له ترجمة في : « حسن المحاضرة » ٣٦٣/١ ، « ذيل تذكرة الحفاظ » ٣٨٠ ، « شذرات الذهب » ٢٧٠/٧ ، « الضوء اللامع » ٣٦/٢ ، « طبقات الحفاظ للسيوطي » ٥٤٧ ، ٥٤٨ ، ت ١١٩٢ .

(٣) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الإمام أثير الدين أبو حيان الأندلسي الغرناطي النفرى نحوى عصره ولغويه ومفسره ومحدثه ومقره وأبيه ولد بمطبخشارش مدينة من حضرة غرناطة في آخر شوال سنة أربع وخمسين وستائة ومات بالقاهرة في صفر سنة خمس وأربعين وسبعمائة ودفن بمقابر الصوفية .

له ترجمة في : « بغية الوعاة » ٢٨٠/١ ، « البدر الطالع » ٢٨٨/٢ ، « حسن المحاضرة » ٥٣٤/١ ، « الدرر الكامنة » ٧٠/٥ ، « ذيل تذكرة الحفاظ » ٢٣ ، « ذيل العبر » ٢٤٥ ، « الرسالة المستطرفة » ١٠١ ، « طبقات الشافعية للسبكي » ٣١/٦ ، ط الحسينية ، « طبقات ابن قاضي شهبة » ١٨٧ ، « الملقى » ٣ ، ورقة ٢٤١ .

وقد قَالَ شيخُ الإسلامِ : تَقَى الدِّينَ السُّبْكِيُّ : إِنَّ الَّذِي بُعِثَ بِهِ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَرِيعَةٌ لَهُ ، فَالْكُلُّ شَرِيعَةٌ .

وَأَمَّا نَبِيُّنَا ﷺ فَإِنَّهُ أَمْرٌ أَوْلَى أَنْ يَحْكُمَ بِالظَّاهِرِ دُونَ مَا أَطَّلَعَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَاطِنِ ، وَالْحَقِيقَةِ ، كغالبِ الأنبياءِ . وَلِهَذَا قَالَ : « نَحْكُمُ بِالظَّاهِرِ » .

وَفِي لَفْظٍ : « إِنَّمَا أَقْضَى بِالظَّاهِرِ ، وَهُوَ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ » . وَقَالَ : « إِنَّمَا أَقْضَى نَحْوَ مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَحِبِّيهِ ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ » .

وَقَالَ لِلْعَبَّاسِ : « أَمَّا ظَاهِرُكَ فَكَانَ عَلَيْنَا ، وَأَمَّا بَاطِنُكَ فَيَعْنِي سِرِّيكَ فَإِلَى اللَّهِ » .

وَقَالَ فِي تِلْكَ الْمَرَّةِ : « لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا أَحَدًا / مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُهَا » (١) . [١٣٥ ظ]

وَقَالَ - أَيْضًا - : « لَوْلَا الْقُرْآنُ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ ، فَهَذَا كُلُّهُ صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ إِنَّمَا يَحْكُمُ بِظَاهِرِ الشَّرْعِ بِالْبَيِّنَةِ ، أَوْ الْاعْتِرَافِ دُونَ مَا أَطَّلَعَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ ، مِنْ بَوَاطِنِ الْأُمُورِ وَحَقَائِقِهَا ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى زَادَهُ شَرَفًا وَأَذْنَ لَهُ أَنْ يَحْكُمَ بِالْبَاطِنِ ، وَمَا أَطَّلَعَ عَلَيْهِ مِنْ حَقَائِقِ الْأُمُورِ ، فَجَمَعَ لَهُ بَيْنَ مَا كَانَ لِلْأَنْبِيَاءِ ، وَمَا كَانَ لِلْخَضِرِ خُصُوصِيَّةً حَصَّهُ اللَّهُ بِهَا ، وَلَمْ يُجْمَعِ الْأَمْرَانِ لِغَيْرِهِ » (٢) .

المائة والحادية عشرة

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُصِرَ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ أَمَامَهُ ، وَشَهْرٍ خَلْفَهُ (٣) .

المائة والثانية عشرة

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُوتِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ، وَفَوَاتِحَهُ ، وَخَوَاتِمَهُ .

رَوَى الشُّيْخَانِ ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَالطَّبْرَانِيِّ ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ (٤) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أُعْطِيتُ

(١) الخصائص الكبرى ١٩١/٢ - ١٩٢ .

(٢) الخصائص الكبرى للسيوطي ١٩٢/٢ .

(٣) أخرج أحمد وابن أبي شيبة والبيهقي عن علي قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء ، نصرت بالرعب ، وأعطيت مفاتيح الأرض وميت أحمد وجعل لي التراب طهورا وجعلت أمتي خير الأمم » . الخصائص ١٩٣/٢ . وأخرج الطبراني عن السائب بن يزيد قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « فضلت على الأنبياء بخمس : « بعثت إلى الناس كافة وذخرت شفاعة لأمتي ، ونصرت بالرعب شهرا أمامي وشهرا خلفي ، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا ، وأحلت لي الغنم ولم تحل لأحد بعدى » . الخصائص ١٩٤/٢ .

(٤) أبو سعيد الخدري سعد بن مالك الأنصاري الخزرجي المدني كان من علماء الصحابة ومن شهد بيعة الشجرة ، روى حديثا كثيرا وأتقى مدة ، مات سنة أربع وسبعين بالمدينة له ترجمة في : « أسد الغابة » ١٤٢/٦ و « تاريخ بغداد » ١٨٠/١ و « تذكرة الحفاظ » ٤٤/١ =

حَمَسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ مَنْ قَبْلِي : نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ... (١) الحديث .

وَرَوَى - أَيْضًا - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ ، وَأُوتِيْتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ » (٢) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : « نُصِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوِّهِ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرَيْنِ » (٣) .

وَرَوَى أَيْضًا عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ (٤) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نُصِرْتُ شَهْرًا أَمَامِي ، وَشَهْرًا خَلْفِي » (٥) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِسَنَدٍ حَسَنٍ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقَشِيرِيِّ (٦) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا دُفِعَتْ إِلَيْهِ ، قَالَ : أَمَا إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُعَيِّنِي بِالسَّنَةِ تُحْفِيكُمْ (٧) ، وَبِالرُّغْبِ فِي قُلُوبِكُمْ ، فَقَالَ يَدِّيهِ جَمِيعًا أَمَا إِنِّي قَدْ خَلَفْتُ هَكَذَا هَكَذَا أَلَا أَوْ مِنْ

= و خلاصة تذهيب الكمال ، ١١٥ و شذرات الذهب ، ٨١/١ و طبقات الشيرازي ، ٥١ و العبر ، ٨٤/١ و النجوم الزاهرة ، ١٩٢/١ و التجويد ، ٣١٨/١ و الثقات ، ١٥٠/٣ و الإصابة ، ٣٥/٢ و السير ، ١٦٨/٣ - ١٧٢ و مشاهير علماء الأمصار ، ٣٠ ت ٢٦ .

(١) صحيح مسلم ، ١/١٠٧٠ حديث رقم ٣ كتاب المساجد و فتح الباري ، ١/٤٣٦ و النسائي ، في الجهاد باب ١ و المسند ، ٢/٢٦٨ ، ٣٩٦ ، ١٦٢/٥ و ٢٤٨ ، سنن البيهقي ، ١/٢١٤ ، ٤٣٣/٢ ، ٤٣٤ ، ٤٨/٧ و ابن أبي شيبة ، ١١/٤٣٢ ، ٤٣٣ ، و الدر المنثور ، ٢/٨٣ ، ٥/٢٣٧ ، ٦/٢١٤ و مجمع الزوائد ، ٨/٢٥٨ ، مسند أبي يعلى ، ١١/١٧٦ حديث رقم ٦٢٨٧ إسناده حسن و الترمذي ، في السير ١٥٥٣ مكرر باب ما جاء في الغنمة ، والبغوى في شرح السنة ، ١٣/١٩٧ رقم ٣٦١٧ وصححه ابن حبان ، رقم ٢٣٠٣ وقال الترمذي هذا حديث صحيح و البخاري ، في الجهاد ٢٩٧٧ باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم - « نصرت بالرغب مسيرة شهر » وفي التعبير ٧٠١٣ باب المفاتيح في اليد وفي الاعتصام ٧٢٧٣ باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم - « نصرت بالرغب مسيرة شهر » .

(٢) صحيح مسلم ، ١/٣٧٢ حديث رقم ٨ كتاب المساجد ومواضع الصلاة ومعناه حديث ٦/٣٧١ ، ٧/٣٧٢ و ابن أبي شيبة ، ١١/٤٣٣ و دلائل النبوة للبيهقي ، ٥/٤٧٠ و سنن البيهقي ، ٧/٤٨ و البداية ، ٦/٤٨ و كنز العمال ، ٧٢-٣٢٠ و مسند أبي يعلى ، ١١/٦٢٨٧ .

(٣) مجمع الزوائد للهيتمي ، ٨/٢٥٩ و الطبراني ، ١١/٦١ .

(٤) السائب بن يزيد بن أخت عمر الكندي ، ويقال : هندي ، حج به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو ابن سبع سنين ، ومات سنة إحدى وتسعين وهو ابن سبع وثلاثين ، وهو السائب بن يزيد بن عبدالله بن سعيد بن ثمامة بن الأسود بن عبدالله ، وكان على السوق أيام عمر بن الخطاب .

له ترجمة في : الثقات ، ٣/١٧١ و الإصابة ، ٢/١٢ و تاريخ الصحابة ، ١٢٣ ت ٥٧٥ .

(٥) الخصائص الكبرى ، ٢/١٩٤ .

(٦) معاوية بن حيدة القشيري ، جد بهز بن حكيم بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة . له ترجمة في : التجويد ، ٢/٨٢ و الثقات ، ٣/٣٧٤ و الإصابة ، ٣/٤٣٢ و التاريخ الكبير ، ٤/٣٢٩ و أسد الغابة ، ٤/٣٨٥ و مشاهير علماء الأمصار ، ٧٢ ت ٢٥٨ و المعجم الكبير للطبراني ، ١٩/٤٠٣ .

(٧) وتحفيكم بضم الفوقية وسكون المهملة وفاء وتحتية : تستأصلكم وتبالغ في إهلاككم . راجع شرح الزرقاني ، ٥/٢٦٣ .

فَمَازَلَتِ السَّنَةَ^(١) تُخْفِينِي ، وَمَازَالَ الرَّعْبُ يَجْعَلُ فِي قَلْبِي ، حَتَّى قُمْتُ بَيْنَ يَدَيْكَ^(٢) .

وَرَوَى النَّسَائِيُّ نَحْوَهُ مُخْتَصَرًا .

وَرَوَى الْبَزَّازُ - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « أَتَيْتِ الصَّبَا الشَّمَالَ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ ، فَقَالَ : « مُرِي حَتَّى تَنْصُرِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتِ الشَّمَالُ : « إِنَّ الْحُرَّةَ لَا تَسْرِي بِاللَّيْلِ »^(٣) .

وَتَقَدَّمَ الْحَدِيثُ فِي غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ .

وَقَوْلُهُ : « مَسِيرَةَ شَهْرٍ » مَفْهُومُهُ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ لِغَيْرِهِ التَّنْصُرُ بِالرُّعْبِ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ^(٤) ، وَلَا فِي أَكْثَرِ مِثْلِهَا^(٥) ، أَمَّا مَا دُونَهَا فَلَا^(٦) ، لَكِنْ فِي رِوَايَةِ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ « وَنُصِرْتُ عَلَى الْعَدُوِّ بِالرُّعْبِ ، وَلَوْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ مَسِيرَةَ شَهْرٍ » ، فَالظَّاهِرُ اخْتِصَاصُهُ بِهِ مُطْلَقًا .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « مُسْنَدِهِ » ، وَأَبُو يَعْلَى ، عَنْ أَبِي مُوسَى^(٧) ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُعْطِيتُ فَوَاتِحَ الْكَلِمِ ، وَجَوَامِعَهُ وَخَوَاتِمَهُ »^(٨) .

(١) السنة بفتح السين المهملة والنون الخفيفة : الجذب .

(٢) شرح الزرقاني على المواهب : ٢٦٣/٥ و المعجم الكبير للطبراني : ٤٠٣/١٩ .

(٣) راجع : سبل الهدى والرشاد : ٥٤٥/٤ و صحيح البخارى : ٤٧/٥ .

(٤) أى الشهر .

(٥) بالأولى .

(٦) يختص به بل يكون لغیره .

(٧) أبو موسى الأشعري : عبدالله بن قيس بن وهب ، بل الكوفة مدة ، والبصرة زمانا إلا أنه من استوطن البصرة ، مات سنة أربع وأربعين وهو ابن بضع وستين سنة .

ترجمة في : الفقا : ٢٢١/٣ و الإصابة : ٣٥٩/٢ ، ١٨٧/٤ و طبقات ابن سعد : ٣٤٤/٢ - ٣٤٥/٤ ، ١٠٥/٤ و ١٦/٦ و التجرید : ٢٣٠/١ و السير : ٣٨٠/٢ و طبقات خليفة : ٦٨ ، ١٣٢ ، ١٨٢ و تاريخ خليفة : ١٧٨ وغيرها و التاريخ الكبير : ٢٢/٥ ، ٢٢ ، ٢٣ و الاستيعاب : ٩٧٩/٣ و تاريخ ابن عساكر : ٤٢٢ ، ٥٤٢ و أسد الغابة : ٣٦٧/٣ و تهذيب الكمال : ٧٢٤ و تاريخ الإسلام : ٢٥٥/٢ و العبر : ٥٢/١ و التهذيب : ٢٤٩/٥ و شذرات الذهب : ٢٩/١ - ٣٥ - ٣٦ ، ٤٠ ، ٦٣ و مشاهير علماء الأمصار : ٦٥ ت ٢١٦ .

(٨) مسند أبى يعلى : ٢٠٩/١٣ حديث ٧٢٣٨ إسناده ضعيف لضعف عبدالرحمن بن اسحق الواسطي وأخرجه أبوبكر بن أبى شيبة في مصنفه ٤٨٠/١١ برقم ١٧٨٤ من طريق هشيم قال : حدثنى عبدالرحمن .. بهذا الإسناد وذكره الهيثمى في مجمع الزوائد ٢٦٣/٨ باب فيما أوتق من العلم فقال : رواه أبويعلى وفيه عبدالرحمن بن اسحق الواسطي وهو ضعيف . وذكره ابن حجر في المطالب العالية ٤/٤ ، ٢٨ برقم ٣٨٧٣ ، ٣٨٢٤ وعزاه في الأول إلى أبى بكر بن أبى شيبة وفي الثانية إلى أبى يعلى وانظر كنز العمال ٨/١٥٢ ، ٤١٢/١١ ويشهد له حديث ابن مسعود عند أحمد ٤٠٨/١ ، ٤٣٧ ، و النسائى في التطبيق ٢/٢٣٨ باب كيف تشهد الأول ، و ابن ماجة في النكاح ١٨٩٢ باب خطبة النكاح من طريق أبى إسحاق ، عن أبى الأحوص ، عن ابن مسعود وهذا إسناد صحيح . و الخصائص : ١٩٥/٢ .

قال الحافظ^(١): « وَأَمَّا جَعَلَ الْعَايَةَ شَهْرًا ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ بَلَدَيْهِ ، وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنْ أَعْدَائِهِ أَكْثَرَ مِنْهُ »^(٢).

وقال / تلميذه الحِضْرِيُّ : وَفِيهِ نَظَرٌ بَلِ دَعْوَتِهِ عَمَّتْ أَطْرَافَ الْبِلَادِ الْبَعِيدَةِ [١٣٦ و]
مِمَّا مَسِيرَتُهُ أَكْثَرَ مِنْ شَهْرٍ ، وَكُلٌّ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَهُوَ عَدُوُّهُ ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تُحْمَلَ
الْعَدَاوَةُ عَلَى مَنْ رَاسَلَهُ ، وَاسْتَمَرَ عَلَى الْمُخَالَفَةِ ، وَالْمُعَانَدَةِ .

قُلْتُ : الظَّاهِرُ أَنَّ مُرَادَ الْحَافِظِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِالْعَدَاوَةِ هُنَا : مَنْ تَصَدَّى لِقِتَالِ ،
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

وَهَذِهِ الْخُصُوصِيَّةُ حَاصِلَةٌ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَلَى الْإِطْلَاقِ ، حَتَّى لَوْ كَانَ
وَخَدَهُ ، بِغَيْرِ عَسْكَرٍ^(٣) .

وَيَرَحِمُ اللَّهُ الْبُوصَيْرِيَّ^(٤) حَيْثُ قَالَ :

كَأَنَّهُ وَهُوَ فَرَدَّ مِنْ جَلَالَتِهِ فِي عَسْكَرٍ حِينَ تَلَقَّاهُ وَفِي حَشَمٍ^(٥)

تبيينه

فِي حَدِيثِ جَابِرٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : « مَسِيرَةَ شَهْرٍ » وَالرَّوَايَةُ مُقَدَّمَةٌ
عَلَى الثَّانِيَةِ بِالصَّحَّةِ .

قُلْتُ : لَا تَخَالَفَ بَيْنَهُمَا .

(١) قال الحافظ : وليس المراد بالخصوصية : مجرد حصول الرعب بل هو وما ينشأ عنه من الظفر بالعدو . شرح الزرقاني
٢٦٣ / ٥ .

(٢) في جميع الجهات .

(٣) شرح الزرقاني ٢٦٣ / ٥ .

(٤) محمد بن سعيد بن حماد بن محسن بن أبي سرور بن حبان بن عبدالله بن ملاك الصنهاجي أبو عبدالله شرف الدين الدلاهي المولد
المغربي الأصل البوصيري المنشأ ولد سنة ٦٠٨ وتوفي سنة ٦٩٦ .
له ترجمة في صدر ديوانه بقلم محمد سيد كيلاني .

(٥) البيت للبوصيري من قصيدة يمدح النبي - صلى الله عليه وسلم - بها وهي من أشهر شعره وهذه القصيدة تعرف بالبردة أو بالبرأة

وقد وفد بها على النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو مريض فعوفى من وقته وساعته . ومطلعها :

أَبْنُ تَذَكُّرٍ جِيْرَانٍ بِدِي سَلَمٍ مَزَجَتْ دَمْعًا جَرَى مِنْ مَقْلَبٍ بِدَمٍ

وبيت الشاهد في ص ٢٤٢ .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ^(١): بَلَغَنِي أَنَّ يَجْمَعُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ الْأُمُورَ الْكَثِيرَةَ الَّتِي كَانَتْ تَكْتُبُ فِي الْكُتُبِ قَبْلَهُ فِي الْأَمْرِ الْوَاحِدِ ، وَالْأَمْرَيْنِ .

وَقَالَ الْهَرَوِيُّ^(٢): هِيَ الْقُرْآنُ ، جَمَعَ اللَّهُ فِيهِ الْأَلْفَاظَ الشَّهِيرَةَ مِنَ الْمَعَانِي الْكَثِيرَةِ ، وَكَلَامَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ بِالْجَوَامِيعِ قَلِيلِ الْأَلْفَاظِ ، كَثِيرِ الْمَعَانِي ، وَمَنْ تَأَمَّلَ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ ظَهَرَ لَهُ ذَلِكَ ، وَقَدْ ذَكَرْتُ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ فِي بَابِ فَصَاحَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَقَالَ الْإِمَامُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي^(٣) الْوَلِيدِ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى بْنِ حِجَّاجِ الْإِسْبِيلِيِّ قَاضِي مَرَاكِشِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَيْنَ يَدَيَّ » يُشْعِرُ أَنَّهُ يَرِيدُ إِذَا شَرَعْتَ فِي حَرَكَةٍ تَقْدَمُنِي الرَّغْبُ إِلَيْهِمْ وَبَيْنَهُمْ مَسِيرَةٌ شَهْرٌ ، وَلَا شَكَّ أَنَّ كُلَّ مَتَوَجِّهِ لِقِتَالِ قَوْمٍ لَا بُدَّ مِنْ وَقُوعِ خَوْفٍ مِنْهُ لِأَوَّلِ سَمَاعِهِمْ بِتَوَجُّهِهِ إِلَيْهِمْ عَلَى مَسِيرَةِ شَهْرٍ ، وَعَلَى أَكْثَرِ وَعَلَى أَقَلِّ ، هَذَا الَّذِي تُحْصَرُ بِهِ سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَالَّذِي يَظْهَرُ - وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ - أَنَّ الرَّغْبَ الْلاحِقَ لِلْمَقْصُودِ عَلَى مَرَاتِبَ : رُغْبٌ يَلْحَقُ عَلَى الْبُعْدِ ، وَرُغْبٌ يَلْحَقُ عَلَى الْقُرْبِ ، وَرُغْبٌ يَلْحَقُ وَيَنْظُرُ هَذَا نَحْوَ شَهْرَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الرَّغْبَ الَّذِي يَلْحَقُ بِالْمَشَاهِدَةِ ، فَلِحَقِّ مِنْ تَوَجُّهِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَسِيرَةِ شَهْرٍ ، وَمَنْ هُنَا يُعْرِفُ حِكْمَةَ التَّخْصِيسِ بِشَهْرٍ ، وَذَلِكَ أَنَّ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سُحِّرَ لَهُ الْجِنُّ ، وَالرَّيْحُ تَجْرِي بِهِ ، مِنْ غَدَوْتِهِ وَرَوْحَتِهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، فَكَانَ إِذَا تَوَجَّهَ نَحْوَ عَدُوٍّ كَانَتْ مَرِحَلَتُهُ إِلَى مَسِيرَةِ شَهْرٍ لَغَيْرِهِ فَكَانَ رُغْبُ الْمَشَاهِدَةِ نَشَأَ مِنْهُ عَلَى مَسِيرَةِ شَهْرٍ لِقَطْعِهِ إِيَّاهُ فِي الرَّحْلَةِ الْوَاحِدَةِ ،

(١) الزهري : أبوبكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب المدني ، أحد الأعلام ، نزل الشام وروى عن سهل بن سعد ، وابن عمر ، وجابر ، وأنس ، وغيرهم من الصحابة ، وخلق من التابعين وعنه أبو حنيفة ، ومالك ، وعطاء بن أبي رباح ، وعمر بن عبد العزيز ، وهما من شيوخه ، وابن عينة ، والليث ، والأوزاعي ، وابن جريج ، وخلق قال ابن منجويه : رأى عشرة من الصحابة وكان من أحفظ أهل زمانه ، وأحسنهم سيقاً لمتون الأخبار ، فقيهاً فاضلاً ، وقال الليث : ما رأيت عالماً قط أجمع من ابن شهاب ولا أكثر علماً منه وكان ابن شهاب يقول : « ما استودعت قلبي شيئاً قط فسيته » .

ترجمته في : « تذكرة الحفاظ » ١٠٨ / ١ و « تهذيب التهذيب » ٤٤٥ / ٩ و « حلية الأولياء » ٣٦٠ / ٣ و « خلاصة تذهيب الكمال » ٣٠٦ و « شذرات الذهب » ١٦٢ / ١ و « طبقات الشيرازي » ٦٣ و « طبقات القراء لابن الجزري » ٢٦٢ / ٢ و « العبر » ١٥٨ / ١ و « النجوم الزاهرة » ٢٩٤ / ١ و « وفيات الأعيان » ٤٥١ / ١ و « طبقات الحفاظ للسيوطي » ٤٢ ت ٩٥ .

(٢) عبد الله بن عمرو الحافظ المجرد أبو محمد الحروري ، صاحب « الأفضية » سمع أبا سعيد الأشج ، والحسن بن عرفة ، مات سنة إحدى عشرة وثلاثمائة .

له ترجمة في : « تذكرة الحفاظ » ٧٨٦ / ٣ و « شذرات الذهب » ٢٦٢ / ٢ و « العبر » ١٤٨ / ٢ و « طبقات الحفاظ للسيوطي » ٣٣٠ ت ٧٥٢ .

(٣) كلمة « أي » ساقطة من (ز) .

فَأَعْطَى سَيِّدَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ رَغَبَ الْمُشَاهَدَةِ عَلَى مَقْدَارِ تِلْكَ الْمَسَافَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَلْحَقُهَا إِيَّاهُ بَعْدَ قَطْعِهَا ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .. انْتَهَى كَلَامَهُ .

وظاهر حديث السَّائِبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ الْعَدُوَّ الْوَاحِدَ لَا يَكُونُ فِي جِهَتَيْنِ بَعِيدَتَيْنِ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ فِي أَحَدِ الْجِهَاتِ : إِمَّا أَمَامَهُ ، أَوْ خَلْفَهُ ، فَهُوَ يَرْعُبُ ، وَلَوْ لَمْ يُقَاتِلْهُ ، فَأُطْلِقَ الشُّهُرُ بِاعْتِبَارِ إِحْدَى الْجِهَتَيْنِ ، وَكَذَا لَوْ كَانَا عَدُوِّينِ فِي جِهَتَيْنِ : أَمَامَهُ وَخَلْفَهُ ، فَالشُّهُرُ نِهَابَةٌ مَسَافَةَ الْخَوْفِ . وَلَمْ أَرْ مَنْ ثَبَّهَ عَلَى هَذَا ، وَهُوَ بَدِيعٌ^(١) .

[١٣٦ ظ]

المائة والثالثة عشرة

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، نُصِرَ بِالصَّبَا ، وَأَهْلِكَتْ عَادٌ بِالْذُّبُورِ^(٢) .

المائة والرابعة عشرة

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُوتِيَ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ عَلَى فَرَسٍ أُبْلِقَ عَلَيْهِ قَطِيفَةً مِنْ سُنْدُسٍ . عَدَّ هَذَا ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣) .

المائة والخامسة عشرة

وَبِهَوِطِ إِسْرَافِيلَ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَهِطْ عَلَى أَحَدٍ قَبْلَهُ ، عَدَّ هَذَا ابْنُ مَنِيعٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٤) .

رَوَى الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيَتْهُ مَفَاتِيحُ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَوَضِعَتْ فِي يَدِي »^(٥) .

(١) شرح الزرقاني على المنهاج ٥ / ٢٦٣ - ٢٦٤ .

(٢) جاء في صحيح مسلم ٦١٧ / ٢ . حديث رقم ٩٠٠ كتاب صلاة الاستسقاء باب في ريح الصبا والذبور ما نصه « نصرت بالصبا ، وأهلكت عاد بالذبور » ومعنى الصبا : هي ريح ، ومهبها المستوى أن تهب من مطلع الشمس إذا استوى الليل والنهار والذبور : الريح التي تقابل الصبا وقال النووي : هي الريح الغربية . وانظر الحديث في البخاري ٤١ / ٢ ، ٤١ / ٤ ، ١٣٢ / ٤ ، ١٤٠ / ٥ . وفتح الجليلي ٥ / ٢٠٠ وفي النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٩٨ / ٢ سميت بالذبور لأنها تأتي من دبر الكعبة . وليس بشيء ، وقد كثر اختلاف العلماء في جهات الرياح ومهبها باختلافها كثيرا .

(٣) شرح الزرقاني ٥ / ٢٦٠ . والخصائص الكبرى ١٩٣ / ٢ .

(٤) الخصائص ١٩٣ / ٢ .

(٥) أخرجه البخاري . بلفظ « أعطيت مفاتيح الكلدان ونصرت بالربيع وبينما أنا نائم البارحة إذا أتيت بمفاتيح خزائن الأرض حتى وضعت في يدي » ٤٣ / ٩٠ كتاب التعبير وفي كتاب الجهاد وفي كتاب الاعتصام ١١٣ / ٩ . وأخرجه مسلم ٦٤ / ٢ وأخرجه النسائي ٣ / ٦ - ٤ . والدارمي ٤٠٢ / ٨ . أحمد ٢٦٤ / ٢ ، ٢٦٨ ، ٢٩٦ ، ٤٥٥ . وفردوس الأخبار لنديلمى ٢١ / ٢ . حديث ١٩٤٤ . والعيني ٤٠٢ / ٨ . والعسقلاني ٧٠ / ٨ . والقسطلاني ٥٢٠ / ٦ .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ حِبَّانٍ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُرِيْتُ بِمَقَالِيدِ^(١) الدُّنْيَا عَلَى فَرَسٍ أَبْلَقَ جَاءَ بِهِ جِبْرَائِيلُ ، عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ مِنْ سُنْدُسٍ^(٢) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِسَنَدٍ حَسَنٍ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الصَّفَا ، فَقَالَ : مَا أَمْسَى لِي آلَ مُحَمَّدٍ سَفَةً مِنْ دَقِيقٍ ، وَلَا كَفٍّ مِنْ سَوْيِقٍ ، فَلَمْ يَكُنْ كَلَامَهُ بِأَسْرَعَ مِنْ أَنْ سَمِعَ هَدَّةً مِنَ السَّمَاءِ أَفْرَعَتْهُ فَأَتَاهُ إِسْرَافِيلُ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ سَمِعَ مَا ذَكَرْتَ ، فَبِعَثْنِي إِلَيْكَ بِمِفْتَاحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، وَأَمْرِنِي أَنْ أُعْرِضَ عَلَيْكَ أَنْ أُسَيِّرَ أَمْعَكَ جِبَالَ تِهَامَةَ زُرْمُودًا وَيَاقُوتًا ، وَذَهَبًا وَفِضَّةً ، فَعَلْتُ : وَإِنْ شِئْتَ نَبِيًّا مَلَكًا ، وَإِنْ شِئْتَ نَبِيًّا عَبْدًا ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ جِبْرِيْلُ : أَنْ تَوَاضَعَ ، فَقَالَ : نَبِيًّا عَبْدًا^(٣) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَقَدْ هَبَطَ عَلَيَّ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ ، مَا هَبَطَ عَلَيَّ نَبِيٌّ قَبْلِي ، وَلَا يَهْبِطُ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْ^(٤) بَعْدِي ، وَهُوَ إِسْرَافِيلُ ، وَعِنْدَهُ جِبْرِيْلُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ^(٥) ، فَقَالَ : « أَنَا رَسُولُ رَبِّكَ أَمْرِنِي أَنْ أُخَيِّرَكَ إِنْ شِئْتَ نَبِيًّا عَبْدًا ، وَإِنْ شِئْتَ نَبِيًّا مَلَكًا ، فَنظَرْتُ إِلَى جِبْرِيْلَ فَأَوْمَأَ إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعَ ، فَلَوْ قُلْتُ : إِنِّي نَبِيًّا مَلَكًا ، لَسَارَتِ الْجِبَالُ مَعِيَ ذَهَبًا^(٦) .

وَسَبَقَتْ أَحَادِيثٌ مِنْ هَذَا النَّمِطِ فِي بَابِ : زُهْدِهِ ﷺ .

(١) في الأصل : مقاليد . والمثبت من : التقاسيم ٣ / لوحة ٢٧٩ .

(٢) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١٤ / ٢٧٩ برقم ٦٣٦٤ إسناده على شرط الصحيح ، إلا أن فيه تدليس أبي الزبير وأخرجه ابن الجوزي في « اللؤلؤ المنتهية » ٢٧٧ من طريق علي بن الحسين ، قال : حدثني أبي ، عن أبي الزبير ، بهذا الإسناد وقال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح ، وعلى بن الحسين مجهول .

قلت : وليس كما قال ، فإن علي بن الحسين ، هو ابن واقد المروزي ، روى عنه جمع كثير وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، ثم هو لم ينفرد به ، فقد تابعه اثنان كلاهما ثقة . وأخرجه أحمد ٣ / ٣٢٧ - ٣٢٨ عن زيد ، حدثنا حصين ، عن أبي الزبير ، عن جابر وأورده الهيثمي في « المجمع » ٩ / ٢٠ . وقال : رواه أحمد ورجال رجال الصحيح .

قلت : وصححه الحافظ السيوطي في « الجامع الصغير » وزاد نسبه للضياء المقدس .

(٣) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١٤ / ٢٨٠ برقم ٦٣٦٥ .

و « مجمع الزوائد للهيثمي » ٩ / ١٩ - ٢٠ وقال رواه أحمد ، والبيزار ، وأبو يعلى ، ورجال الأئمة رجال الصحيح . و « شرح الزرقاني على المواهب » ٥ / ٢٧٨ .

(٤) لفظ « من » زيادة من المصدر .

(٥) ما بين الحاصرتين زيادة من المصدر .

(٦) « المعجم الكبير للطبراني » ١٢ / ٣٤٨ برقم ١٣٣٠٩ قال في « المجمع » ٩ / ١٩ وفيه يحيى بن عبدالله الباهلي وهو ضعيف .

وقال الإمام الخطابي^(١) رضي الله تعالى عنه ، المراد : بخزائن الأرض : ما فُتِحَ عَلَى الأُمَّةِ ،
مِنَ الغَنَائِمِ ، من ذَخَائِرِ كَسْرَى وقيصر ، وغيرهما .

ويحمل : مَعَادِنُ الأَرْضِ ، التي فِيهَا الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ .

وقيل : يحمل عَلَى ما هُوَ أعمُّ مِنْ ذلك .

قلت : وَهُوَ أَظْهَرُ ، والأَحَادِيثُ تُشعرُ بِهِ .

وقيل : المرادُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ : بلادها ، التي سَتُفْتَحُ لَهُ ولِأُمَّتِهِ ، وَيَصِلُ إِلَيْهَا دِينُهُ
وشرعُهُ ، فَصَارَ حَكْمُهُ فِيهَا بِحَكْمِ المَلِكِ عَلَى ما تَحْتَ يَدِهِ يَتَصَرَّفُ فِيهَا بِأَمْرِ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ،
كَيْفَ أَمَرَهُ ، وَقِيلَ : إِرَادَةَ اللهُ تَعَالَى . تُنْبِئُهُ عَلَى ذلك ، وإِعْلَامُهُ بِأَنَّ دِينَهُ سَيَبْلُغُ مِشَارِقَ
الأَرْضِ ، وَكذلك وَقَعَ ، واللهُ الحَمْدُ عَلَى ذلك ، وَهَذَا مَعْنَى يَدِيعُ يَعِينُ اغْتِمَادُهُ ، وَتَكُونُ
الْحَصُوصِيَّةُ لَهُ ﷺ ، وَهِيَ : أَنَّ بِلَادَةَ الأُمَّةِ تَدْخُلُ فِي طَاعِيَتِهِ ، / وَتَصِيرُ تَحْتَ مُلْكِهِ [١٣٧ و]
تُسَلِّمُ مَفَاتِيحُهَا فِي يَدِهِ ؛ عَطِيَّةً مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ؛ وَلِذَلِكَ آجَرَ أُمَّتَهُ ﷺ ، بِفَتْحِ كَثِيرٍ مِنْ
الْبِلَادِ^(٢) ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي المَعْجَزَاتِ .

المائة والسادسة عشرة

وبأنه ﷺ جَمَعَ لَهُ بَيْنَ الثَّبُورَةِ وَالسُّلْطَانِ ، عَدَّ هَذِهِ^(٣) الغَزَالِي^(٤) رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ،

(١) الخطابي الإمام العلامة المفيد المحدث الرحال أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي ، صاحب التصانيف .
سمع أبا سعيد بن الأعرابي وأبا بكر بن داسة والأصم ومنه الحاكم ، وصنف « شرح البخاري » و « معالم السنن » و « غريب الحديث »
و « شرح الأسماء الحسنی » ، وغير ذلك .

وكان ثقة مثبته من أوعية العلم ، أخذ اللغة عن أبي عمر الزاهد والفقهاء عن القفال وابن أبي هريرة وله شعر جيد . مات ببُست في ربيع
الأخر سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة .

له ترجمة في : « إرشاد الأريب » ١٠ / ٨١ و « أنباء الرواة » ١٥ / ١٢٥ و « الأنساب » ٨٠ ب و « البداية » ١١ / ٢٣٦ و « بقية
الوعاء » ١ / ٥٤٦ و « تذكرة الحفاظ » ٣ / ١٠١٨ و « الرسالة المستطرفة » ٤٤ و « شذرات الذهب » ٣ / ١٢٧ و « طبقات الشافعية
للسبكي » ٣ / ٢٨٢ و « طبقات العبادي » ٩٤ و « طبقات النحاة لابن قاضي شهبه » ١ / ٢٣٣ و « العبر » ٣ / ٣٩ و « اللباب »
١ / ١٢٢ و « مرآة الجنان » ٢ / ٣٤٥ و « المنتظم » ٦ / ٣٩٧ و « النجوم الزاهرة » ٤ / ١٩٩ و « وفيات الأعيان » ١ / ١٦٦ و « بيتمة
الدهر » ٤ / ٣٣٤ و « طبقات الحفاظ للسيوطي » ٤٠٣ ت ٩١٧ .

(٢) « شرح الزرقاني على المواهب » ٥ / ٢٦٠ ، ٢٦١ .

(٣) في الأصل « هذا » والثبت من (ز) .

(٤) الغزالي : محمد بن محمد الغزالي ، أبو حامد ، الأصول الفقيه المجتهد ، الفيلسوف ، الصوفي عاد إلى أهل الحديث وخلع فلسفته قبل

موته بقليل مات سنة ٥٠٥ هـ .

له ترجمة في : « إيضاح الأحكام لما يأخذه العمال والحكام لابن حجر الهيتمي » هامش : ١٠ - ١١ .

و « وفيات الأعيان » ١ / ٤٦٣ و « شذرات الذهب » ٤ / ١٠ و « طبقات الشافعية الكبرى » ٦ / ١٩١ . و « مفتاح السعادة » =

و « فضله لأجل اجتماع » (١) النبوة والملك والسلطنة لنبينا ﷺ لأنه (٢) أفضل من سائر الأنبياء فإنه أكمل الله به صلاح الدين والدنيا ، ولم يكن السيف والملك لغيره من الأنبياء .

رَوَى البيهقي ، عَنْ قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا ﴾ (٣) . قَالَ : أَخْرَجَهُ مِنْ مَكَّةَ ﴿ مُخْرَجَ صِدْقٍ ﴾ وَأَدْخَلَهُ الْمَدِينَةَ ﴿ مُدْخَلَ صِدْقٍ ﴾ . قَالَ : وَعَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ ، بِأَنَّهُ لَا طَاقَةَ لَهُ بِهَذَا (٤) الْأَمْرِ إِلَّا بِسُلْطَانٍ (٥) ، فَسَأَلَ (٦) سُلْطَانًا نَصِيرًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَحُدُودِهِ ، وَفَرَائِضِهِ ، وَإِقَامَةِ كِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنَّ السُّلْطَانَ عِزَّةً مِنَ اللَّهِ ، جَعَلَهَا بَيْنَ أَظْهَرِ عِبَادِهِ ، لَوْلَا ذَلِكَ « لِأَغَارِ » (٧) بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَأَكَلَ شِدِيدُهُمْ ضَعِيفَهُمْ » (٨) .

قُلْتُ : وَقَدْ يُشْكَلُ عَلَيَّ كَلَامُ النَّزَالِيِّ .

المائة والسابعة عشرة

وبأنه صلى الله عليه وسلم أُوتِيَ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْخُمْسَ (٩) .

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ - بِسَنَدٍ صَحِيحٍ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « أُوتِيَتْ مَفَاتِيحُ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْخُمْسَ ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ (١٠) الْآيَةَ .

= ١٩١/٢ - ٢١٠ . وه تبيين كذب المفتري ، ٢٩١ - ٣٠٦ . وه الواقي بالوفيات ، ٢٧٤/١ وه لسان الميزان ، ٢٩٣/١ وه روضة الجنات ، ٧٥ . وه تاريخ الفلسفة في الإسلام لدى بور ، ١٩٦ . وه تاريخ الأدب في إيران من الفردوس إلى السعدى ، ٣٦٨ . وه طبقات ابن هداية الله ، ١٩٢ - ١٩٥ .

(١) في (ز) « ونصه ابن السماع » تحريف .

(٢) في النسخ « كان » والمثبت من (ز) .

(٣) سورة الإسراء الآية ٨٠ .

(٤) في (ز) « هذا » .

(٥) في (ز) « سلطان » .

(٦) في (ز) « قال » .

(٧) في النسخ « لغار » والمثبت من (ز) .

(٨) « الدر المنثور » ٤ / ٣٥٩ .

(٩) الخصائص ٢ / ٩٣ .

(١٠) سورة لقمان الآية ٣٤ وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، ١٢ / ٣٢٤ برقم ١٣٢٤٦ ورواه أحمد ، ٤٧٦٦ و ٥١٣٣ و ٥٢٢٦ و ٥٥٧٩ و ٦٠٤٣ و « البخارى » ١٠٣٩ و ٤٦٢٧ و ٤٦٧٨ و ٧٣٧٩ .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وسعيد بن منصور ، والبخاري في « الأدب » عن ربيعي بن خراش^(١) - رضي الله تعالى عنه - قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « هَلْ بَقِيَ مِنَ الْعِلْمِ شَيْءٌ لَا تَعْلَمُهُ ؟ قَالَ : لَقَدْ عَلَّمَنِي الْمَثَانِي خَيْرًا وَإِنْ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى ، الْخُمْسُ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾^(٢) .

وَرَوَى الْفِرْيَابِيُّ ، والشَّيْخَانِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ، لَا يَعْلَمُ مَا فِي غَيْدِ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا فِي الْأَرْحَامِ إِلَّا اللَّهُ وَلَا مَتَى يَنْزِلُ الْغَيْثُ إِلَّا اللَّهُ ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ »^(٣) .

المائة والثامنة عشرة

وبأنه أوتي علم الخمس ، وأمر بكتيبتها^(٤) ، قاله بعضهم ، قلت : والأحاديث السابقة تُبيِّن أن ذلك خلاف الصواب ، ولذلك سُقَّتْهَا .

المائة والتاسعة عشرة

وبأنه ﷺ اطلع على الروح فيما قاله بعضهم^(٥) .

المائة والعشرون

وبأنه ﷺ بين له في أمر الدجال ، ما لم يُبين لأحد .

(١) ربيعي بن خراش الغطفاني القيسي ، من عبَّاد أهل الكوفة ، كان أعورًا مات سنة مائة أو سنة إحدى ومائة . ترجمته في : الثقات ٤٠ / ٢٤٠ و تاريخ البخاري ٣ / ٣٢٧ و الحلية ٤٠ / ٣٦٧ و الجمع ١ / ١٤٠ و التقريب ١ / ٢٤٣ و تاريخ بغداد ٨ / ٤٣٣ و تاريخ ابن عساكر ٦ / ٩٩١ ب و التهذيب ٣ / ٢٣٦ و الكاشف ١ / ٢٣٤ و أسد الغابة ٢ / ١٦٢ و وفيات الأعيان ٢ / ٣٠٠ و تاريخ الثقات ص ١٥٣ و السير ٤ / ٣٥٩ - ٣٦٢ و تهذيب الكمال ٤٠٢ و تاريخ الإسلام ٤٠ / ١١١ و تذكرة الحفاظ ١ / ٦٥ و طبقات ابن سعد ٦ / ١٢٧ و طبقات خليفة ت ١١٠٤ و العبر ١ / ١٢١ و تهذيب التهذيب ١ / ٢١٥ ب و شذرات الذهب ١ / ١٢١ و الإصابة ت ٢٧٢١ و النجوم الزاهرة ١ / ٢٥٣ .

(٢) المسند ٤٧٦٦ .

(٣) صحيح البخاري ٢٢ / ٢٢ و العيني ٣ / ٤٦٦ و المسقلاني ٢ / ٤٣٥ و القسطلاني ٢ / ٣١٢ باب ٢٨ كتاب الاستسقاء و صحيح البخاري ٥٠ / ١٨٠ باب ١٦ باب تفسير المائدة وكذا ٥ / ٢٠٤ باب ١ كتاب التفسير / تفسير سورة الرعد وكذا ٦ / ٢٠ باب ١ مبحث سورة لقمان وكذا ٨ / ١٥٦ باب ٤ مبحث كتاب التوحيد .

(٤) أخرج أحمد وابن أبي شيبة والبيهقي عن علي قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء ، نصرت بالرعب وأعطيت مفاتيح الأرض وميِّت أحمد وجعل لي التراب طهورًا وجعلت أمتي خير الأمم و الخصائص الكبرى ٢ / ١٩٣ .

(٥) الخصائص الكبرى ٢ / ١٩٥ .

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ / تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : [١٣٧ ظ]
 « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا حَذَرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ ، وَإِنِّي قَدْ بَيَّنَّ لِي فِي أَمْرِهِ ،
 مَا لَمْ يَبَيِّنْ لِأَحَدٍ إِثْنَهُ أَعْوَرَ ، وَإِنْ رَبُّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ » (١) .

المائة والحادية والعشرون

وَبِأَنَّهُ ﷺ وَعِدَّ بِالْمَغْفِرَةِ ، وَهُوَ يَمُشِي حَيًّا ، عَدَّ هَذِهِ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ ، وَابْنُ كَثِيرٍ (٢) - رَضِيَ
 اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا .

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ إِنَّا فَحَنَّا لَكَ فَحَنًا مُبِينًا . لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا
 تَأَخَّرَ ﴾ (٣) .

رَوَى الْبَزَّازُ - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ : « فَضَّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسَبْتٍ لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي : غُفِرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي وَمَا
 تَأَخَّرَ » (٤) الْحَدِيثُ .

وَرَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : « مَا أَمَّنَ اللَّهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ إِلَّا مُحَمَّدًا

(١) مسند الإمام أحمد ١٠٣/٣ و الفتح ٩٩/١٣ و كنز العمال ٣٨٧٦٩ و بمعناه البخارى ١٤٨/٩ و الفتح ٣٨٩/١٣ وكذا الكنز ١٢٩١٥ ، ٢٨٧٦٨ ، و بمعناه الطبراني الكبير ٣٥٩/١٢ ، أبو داود ٤٣١٦ و الدر المنثور ٣٥٣/٣ ، ٣٥٣/٥ و الأسماء والصفات للبيهقى ٣١٢ ، ٣١٣ .

(٢) ابن كثير الإمام المحدث الحافظ ذو الفضائل عماد الدين أبو الفدا إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير القيسي البصرى ، ولد سنة سبعمائة وجمع الحجار والطبقة وأجاز له الرواى والختنى وتخرج بالمرى ولازمه وبرع له فى التفسير الذى لم يؤلف على نظمه مثله وغيره مات فى شعبان سنة أربع وسبعين وسبعمائة .

ترجمته فى : إنباء الغمر ٣٩/١ و البدر الطالع ١٥٣/١ و الدرر الكامنة ٣٩٩/١ و ذيل تذكرة الحفاظ ٥٧ ، ٣٦١ و شذرات الذهب ٢٣١/٦ و طبقات الشافعية لابن قاضى شعبة و ورقة ٩٠ ب طبقات المفسرين للدودى ١١٠/١ و النجوم الزاهرة ١٢٣/١١ و طبقات الحفاظ للسيوطى ٥٢٩ ت ١١٦٣ .

(٣) سورة الفتح الآيات ٢ ، ١ .

(٤) سنن البزار ٢٤٧/٣ و صحيح مسلم فى المساجده و الترمذى ١٥٥٣ و المسند ٤١٢/٢ و السنن الكبرى للبيهقى ٤٣٢/٢ و ٥/٩ و مشكل الآثار للطحاوى ٤٥١/١ و دلائل النبوة للبيهقى ٤٧٢/٥ و البغوى ٢٦٦/١ و مشكاة المصابيح للتبريزى ٥٧٤٨ و مجمع الزوائد للهيثمى ٢٦٩/٨ و زاد المسير لابن الجوزى ٣٩٤/٦ و أبو عوانة ٣٩٥/١ و كنز العمال ٣١٩٣٢ و الدر المنثور ٢٠٤/٣ و شرح السنة للبغوى ١٩٨/١٣ و الفتح ٤٣٦/١ ، ٤٣٩ ، و إرواء الغليل للألبانى ٣١٥/١ و تفسير ابن كثير ٤٢٤/٦ و دلائل النبوة لأبى نعيم ١٤/١ .

وتكلمة الحديث « وأحللت لى الغنائم ، وجعلت أمتى خير الأمم ، وجعلت لى الأرض مسجدا وطهورا ، وأعطيت الكوثر ، ونصرت بالرب ، والذى نفسى بيده إن صاحبكم لصاحب لواء الحمد يوم القيامة تحت آدم فمن دونه » الخصائص الكبرى للسيوطى ١٩٦/٢ .

ﷺ ، قَالَ : ﴿ لِيُفْهَرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ ^(١) وَقَالَ لِلْمَلَائِكَةِ : ﴿ وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِلَىٰ إِلَهٍ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ ﴾ ^(٢) .

رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ عَمْرِ بْنِ الْحَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - وَاللَّهُ مَا تَنْدِرِي نَفْسٌ مَغْفُورٌ لَهَا ، لَيْسَ إِلَّا هَذَا الرَّجُلُ ، الَّذِي قَدْ بَيَّنَّ لَنَا أَنَّهُ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، ﷺ . رَوَاهُ الْحَاكِمُ .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ مَجْمَعِ بْنِ جَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّا كُنَّا بِضُجَيْتَانَ رَأَيْتُ النَّاسَ يَرْكُضُونَ وَإِذَا هُمْ يَقُولُونَ : أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَرَكَضْتُ مَعَ النَّاسِ حَتَّى تَوَافَيْتَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ : ﴿ إِلَّا فَحَنَّا لَكَ فَحَعًا مُبِينًا ﴾ فَلَمَّا نَزَلَ بِهَا جِبْرِيلُ ، قَالَ : « لِهِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَمَّا هَتَأَهُ جِبْرِيلُ هَتَأَهُ الْمُسْلِمُونَ » ^(٣) . وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ فِي الْمَعْجَزَاتِ .

المائة والثانية والعشرون

وبشرح صدره ﷺ ^(٤) .

المائة والثالثة والعشرون

وبوضع وزيره ﷺ ^(٥) .

المائة والرابعة والعشرون

ويزرع ذكروه ﷺ ،

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ . وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ . الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ . وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴾ ^(٦) .

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَأَلْتُ رَبِّي مَسْأَلَةً وَذَدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَأَلْتُهُ . قُلْتُ : يَا رَبِّ ، إِنَّهُ كَانَ

(١) سورة الفتح الآية ٢ .

(٢) سورة الأنبياء الآية ٢٩ ، ومعناه في الدر المنثور ٥٦٩/٤ .

(٣) الدر المنثور ٦٠/٦ ، ٦١ ، وخصائص الكبرى ١٩٦٢ .

(٤) الخصائص ١٩٦/٢ .

(٥) الخصائص الكبرى ١٩٦/٢ .

(٦) سورة الإنشراح الآيات ١ - ٤ .

قَبْلِي رُسُلٌ ، مِنْهُمْ مَنْ كَانَ يُخْبِي الْمَوْتَى ، وَمِنْهُمْ مَنْ سَخَّرَتْ لَهُ الرِّيحَ ، قَالَ : « أَلَمْ أَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَيْتُكَ ؟ أَلَمْ أَجِدْكَ ضَالًّا فَهَدَيْتُكَ ؟ أَلَمْ أَجِدْكَ عَائِلًا فَأَغْنَيْتُكَ ؟ أَلَمْ نُنشِئْ لَكَ صَدْرَكَ ، وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ؟ أَلَمْ نُزِقْ لَكَ ذِكْرَكَ ؟ قُلْتُ : « بَلَى » (١) .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَابْنُ جِبَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴾ قَالَ لِي [١٣٨ و] جَبْرِئِيلُ ، قَالَ اللَّهُ : « إِذَا ذُكِرْتُ ذُكِرْتُ مَعِي » (٢) .

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ فِي الْآيَةِ : قَالَ رَفَعَ اللَّهُ ذِكْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَلَيْسَ خَطِيبٌ ، وَلَا مُتَشَهِّدٌ ، وَلَا صَاحِبُ صَلَاةٍ إِلَّا يُتَادَى بِهَا : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣) .

المائة الخامسة والعشرون

وَبِأَنَّهُ ﷺ عُرِضَتْ عَلَيْهِ أُمَّتُهُ بِأَسْرِهِمْ حَتَّى رَأَوْهُمْ (٤) .

المائة السادسة والعشرون

وَبِأَنَّهُ ﷺ عُرِضَ عَلَيْهِ مَا كَانَ وَمَا (٥) هُوَ كَائِنٌ فِي أُمَّتِهِ ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ .
رَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ (٦) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« عُرِضَتْ عَلَيَّ أُمَّتِي الْبَارِحَةَ ، لَدُنْ هَذِهِ الْحِجْرَةِ أَوَّلَهَا وَآخِرُهَا ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « عُرِضَ عَلَيْكَ مَنْ خُلِقَ ، فَكَيْفَ بَيْنَ لَمْ يُخْلَقْ ؟ » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، صُورُوا لِي بِالْمَاءِ وَالطِّينِ ،

(١) « دلائل النبوة للبيهقي » ٦٣/٧ و « المعجم الكبير للطبراني » ٤٥٥/١١ حديث رقم ١٢٢٨٩ ورواه في « الاواسط » ٣١٦

جمع البحرين قال في « المجمع » ٢٥٤/٨ وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط .

(٢) « ابن جرير » المجلد ١٢ ج ١٥١/٣٠ و « الخصائص » ١٩٦/٢ .

(٣) « دلائل النبوة للبيهقي » ٦٣/٧ و « ابن جرير الطبري » المجلد ١٢ ج ١٥١/٣٠ .

(٤) « دلائل النبوة للبيهقي » ٤٠٣/٢ .

(٥) عبارة « كان وما » زيادة من (ز) .

(٦) حذيفة بن أسيد أبو سريحة الغفاري ، مات سنة اثنين وأربعين . له ترجمة في « التجريد » ١٢٤/١ و « الثقات » ٨١/٣

و « الإصابة » ٣١٧/١ و « أسد الغابة » ٣٨٩/١ .

حَتَّى إِنِّي لَأَعْرِفُ بِالْإِنْسَانِ مِنْهُمْ ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِصَاحِبِهِ ، (١) .

وَرَوَى الدُّبَيْسِيُّ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ (٢) - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :
« مُثَلَّتْ لِي أُمَّتِي فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ ، وَعَلِمْتُ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ، كَمَا عَلَّمَ آدَمُ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا » (٣) .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَالْبَزَّازُ ، وَأَبُو يَعْلَى ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
- رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ - فِي حَدِيثِ الْمِعْرَاجِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

« عُرِضَتْ عَلَيَّ أُمَّتِي ، فَلَمْ يَخَفْ عَلَيَّ الثَّابِعُ وَالْمُتَبَوِّغُ ، وَرَأَيْتَهُمْ أَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ ،
وَرَأَيْتَهُمْ أَتَوْا عَلَى قَوْمٍ عِرَاضَ الْوُجُوهِ ، صِغَارِ الْأَعْيُنِ ، كَأَنَّمَا حُرِّمَتْ أَعْيُنُهُمْ بِالْخَيْطِ ، فَلَمْ يَخَفْ عَلَيَّ
مَا هُمْ لِأَقْوَمٍ مِنْ بَعْدِي » (٤) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَالْحَاكِمِيُّ وَصَحَّحَهُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ وَأَبُو نَعِيمٍ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ (٥)
رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « أُرِيْتُ مَا يَلْقَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي ، وَسَفَكَ بَعْضُهُمْ

(١) * المعجم الكبير للطبراني ٢٠٢/٣ حديث رقم ٣٠٥٤ ورقم ٣٠٥٥ مع اختلاف في بعض الألفاظ ورواه الضياء في
« المختارة » وهو حديث ضعيف أورده شيخنا الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزياداته ، وقال في « المجمع » ٦٩/١٠ وفيه زياد بن المنذر
وهو كذاب .

و « الخصائص الكبرى » ١٩٧/٢ و « تفسير ابن كثير » ٢٠٨/٤ .

(٢) أبو رافع مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مات في خلافة علي بن أبي طالب .

له ترجمة في : « طبقات ابن سعد » ٧٣/٤ - ٧٥ و « الجرح والتعديل » ١٤٩/٢ و « التجريد » ١٦/١ و « السير » ١٦/٢
و « الاستيعاب » ١٦٥٦/٤ و « أسد الغابة » ٥٢/١ و « تهذيب الكمال » ١٦٠٣ و « تذهيب التهذيب » ٢/٢١٢/٤
و « التهذيب » ٩٢/١٢ - ٩٣ و « الإصابة » ٦٧/٤ و « خلاصة تذهيب الكمال » ٤٤٩ و « مشاهير علماء الأمصار » ٥٢
ت ١٤٣ .

(٣) « كنز العمال » ٣٤٥٨٨ و « الدر المنثور » ١٠٠٠/١ .

(٤) « مجمع الزوائد للهيتمي » ٧٢/١ رواه البزار ورجاله موثقون إلا أن الربيع بن أنس قال عن أبي العالية أو غيره فتابعه مجهول ،
و « سنن البزار » ١٤٧/٣ ، ٤٤/١ و « السنن الكبرى للبيهقي » ٤٣٣/٢ ، ٥/٩ .

(٥) أم حبيبة كان اسمها : هند ، والمشهور : رملة - انظر المستدرک ٢٠/٤ - بنت أبي سفيان بن حرب بن أمية تزوجها رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - سنة ست من التاريخ وهاجرت إلى الحبشة وقدمت المدينة فخطبها النبي - عليه السلام - فزوجها إياه عثمان بن عفان
وغزا النبي - صلى الله عليه وسلم - خيبر وأم حبيبة عنده .

ترجمتها رضى الله عنها في : « السير والمغازي لابن إسحاق » ٢٥٩ و « تاريخ خليفة » ٤٦/١ ، ٥٤ و « التاريخ الصغير » ٣/١
و « المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار » ٥٠ - ٥٢ و « تاريخ يعقوب » ٨٤/٢ و « الاستيعاب » ١٨٤٣/٤ - ١٨٤٦
و « ابن عساكر » - السيرة - ق ١٣٧/١ ، ٧٠ ، ٩٣ و « تهذيب الأسماء واللغات » ٣٥٨/٢ ، ٣٥٩ و « السمط الثمين » ٧٩ -
٨٢ و « مختصر تاريخ دمشق لابن منظور » ٢٧١/٢ ، ٢٧٤ ، ٣٦١ و « نهاية الأرب » ١٨/١٨ - ١٨٦ و « سير أعلام النبلاء »
٢١٨/٢ - ٢٢٣ و « تجريد أسماء الصحابة » ٢٦٨/٢ - ٢٦٩ و « العبر » ٨/١ ، ٥٢ و « مرآة الجنان » ١٠/١ ، ١٢١
و « الإصابة » ٣٠٥/٤ - ٣٠٧ و « السيرة الحلبية » ٣٢٢/٣ و « شذرات الذهب » ١٢٥/١ ، ٢٣٦ .

و « أزواج النبي وأولاده » - صلى الله عليه وسلم - لأبي عبيدة معمر بن المثنى ٧٢ - ٧٤ . تحقيق يوسف علي بديوي .

دِمَاءَ بَعْضٍ ، وَكَانَ ذَلِكَ سَابِقًا مِنَ اللَّهِ ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُؤَلِّمَنِي شَفَاعَةَ فِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَفَعَلَ (١) ،
وتقدم في المعجزات في باب إخباره ﷺ بالكوائن بعده شيء من ذلك كثير .

المائة والسابعة والعشرون

وبأنه ﷺ عُرِضَ عَلَيْهِ الخلق كله ، آدم فمن بعده كما علم آدم أسماء كل شيء .
قاله أبو إسحاق الإسفراييني (٢) في « تعليقه » ، والعراقي (٣) في « شرح المهذب » (٤) .

المائة الثامنة والعشرون

وبأنه ﷺ سيد الناس يوم القيامة (٥)

المائة التاسعة والعشرون

وبأنه ﷺ أكرم الخلق على الله ، فهو أفضل من سائر النبيين والمرسلين والملائكة المقربين .
روى الشيخان / عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله [١٣٨ ظ]
ﷺ : « أنا سيد الناس يوم القيامة » (٦) فإذا كان سيدهم في الآخرة كان سيدهم في الدنيا من باب
أولى ، لأن مقام الآخرة أشرف من الدنيا لاجتماع النبيين والمرسلين ، وغيرهم .

(١) المسند للإمام أحمد ٤٢٧/٦ - ٤٢٨ والطبراني في معجمه الكبير ٢٢١/٢٣ - ٢٢٢ حديث رقم ٤٠٩ ، ٤١٠ و
٢٣/٢٥٠ - ٢٥١ برقم ٥٠٨ و ابن أبي عاصم في السنة ٨٠٠ ، ٨٠١ ، ٨٠٢ وابن المبارك في الزهد ١٦٢٢ و المسند
الشاميين ٢٩٨٧ و الحاكم في المستدرک ٦٨/١ وقال : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه وواقعه الذهبي وقال في
المجمع ٧/٢٢٤ بعد أن نسب لأحمد والأوسط فقط ورجاهما : رجال الصحيح .
(٢) الاسفراييني الحافظ البارع أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الوهاب الخوشتي عن عدى وطبقته قال الحاكم : أشهد أنه يحفظ من حديث
مالك وشعبة والثوري ومسلم أكثر من عشرين ألف حديث ، وكان من فرسان الحديث . مات سنة ست وأربعمائة .
ترجمته في : تذكرة الحفاظ ٣/١٠٦٣ و الباب ١/٣٢٩ و طبقات الحفاظ للسيوطي ٤١٥ ت ٩٤١ .
(٣) الحافظ الإمام الكبير الشهر أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن ابراهيم العراق ولد في جمادى
الأولى سنة خمس وعشرين وسبعمائة بمشاة المهراني بين مصر والقاهرة ومات في ثامن شعبان سنة ست وثمانمائة .
ترجمته في : إنباء الغمر ٢/٢٧٥ و حسن المحاضرة ١/٣٦٠ و ذيل تذكرة الحفاظ ٣٧٠ و شذرات الذهب ٧/٥٥
و الضوء اللامع ٤/١٧١ و طبقات الحفاظ للسيوطي ٥٣٨ - ٥٤٠ .

(٤) وأما تعليم آدم كل شيء فردوس الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي رافع والحاكم والديلمي أيضا من حديث أم حبيبة
قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « مثلت لي أمتي » وفي رواية « الدنيا بدل أمتي » في الماء والطين وعلمت الأسماء كلها كما علم
آدم الأسماء كلها « شرح الزرقاني ٥/١٩٠ .
(٥) عن أنس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « أنا سيد ولد آدم يوم القيامة .. الحديث » دلائل النبوة لأبي نعيم ٦٤
حديث ٢٣ .

(٦) صحيح مسلم ١٨٤/١ كتاب الإيمان ١ باب ٨٤ حديث رقم ١٩٤ وما بعده و صحيح البخاري ٥/٢١٠ و
العيني ٩٠/١٠ و المسقلاني ٨٠/٣٠٠ و القسطلاني ٧/٢٤٣ باب ٣ في تفسير سورة بني إسرائيل و صحيح البخاري
٩٨/٤ و العيني ٧/٣٢٣ و المسقلاني ٦/٢٦٥ و القسطلاني ٥/٣٨٩ باب ٥ كتاب باب خلق آدم و ذريته و مسند

ولأما خصُّ يومِ القيامةِ بالذكرِ ، لظهورِ سُؤْدِيهِ في ذلكِ المقامِ ، لكلِّ أحدٍ من غيرِ منازعِ ،
بجلاهِ الدنيا ، فقد نازعه ملوكُ الكُفَّارِ ، وزعماءُ المُشركين ، وهذا قرىء من قوله تعالى : ﴿ لَعَنَ
الْمَلِكُ الْيَوْمَ لَهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ ^(١) ومع أنَّ المُلِكَ لله سبحانه وتعالى ، قَبْلَ ذَلِكَ ، لكنَّ كَانِ في
الدُّنْيَا مَنْ يدعى المُلِكَ ، أو مَنْ يُضَافُ إِلَيْهِ مَجَازاً ، فانقطع كلُّ ذَلِكَ قاله التَّوَوِيُّ ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ
بَلْفِظَ : « أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ » ولم يذكر يومَ القِيَامَةِ».

وَرَوَاهُ الشَّيْخَانُ بَلْفِظَ : « أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ » ^(٢) فكانَ النَّبِيُّ ﷺ قاله قَبْلَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَى أَنَّهُ سَيِّدُ
النَّاسِ ، فلما أَطَّلَعَ عَلَى ذَلِكَ قَالَ : « أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ » .

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ ، وَحَسَنُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ في
حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ : « وَمَا مِنْ نَبِيٍّ ^(٣) يَوْمَئِذٍ آدَمَ فَمَنْ سِوَاهُ ^(٤) إِلَّا تَحْتَ لِوَاتِي ^(٥) » .

وَرَوَى الحَارِثُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ ^(٦) رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ أَكْرَمَ النَّاسِ أَوْ تَخَلَّقِ اللهُ
تَعَالَى عَلَيْهِ أَبُو القَاسِمِ ﷺ ، وَإِنَّ الجَنَّةَ فِي السَّمَاءِ وَإِنَّ النَّارَ فِي الأَرْضِ ، فَإِذَا جَاءَ يَوْمُ القِيَامَةِ بَعَثَ
اللهُ الخَلِيقَةَ أُمَّةً وَأُمَّةً ، وَنَبِيًّا وَنَبِيًّا حَتَّى يَكُونَ أَحْمَدُ وَأُمَّتُهُ آخِرَ الأُمَّمِ مَرَكزاً ، ثُمَّ يُوضَعُ جِسْرٌ عَلَى
جَهَنَّمَ ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ : « أَيُّنَ أَحْمَدُ وَأُمَّتُهُ ؟ » فيقومُ ، وَتَتَّبِعُهُ أُمَّتُهُ : بِرَهَا وَفَاجِرَهَا ^(٧) »

تبيينه

قال القرطبي : السيد هو الذي يفوق قومه في الخير وغيره .

الإمام أحمد ، ٢٣٥ / ٢ ، ٢٣٦ ، ١٤٤ / ٣ ، والحاكم في مستدرکه ، ٥٧٣ / ٤ ، ٣٠ / ٦ ، مشكاة المصابيح ، للتبريزي ، ٥٥٧٥
و تفسير ابن كثير ، ٤٣ / ٥ ، و الشفا للقاضي عياض ، ٤٠٠ / ١٠ ، ٤٠١ ، و فتح الباري لابن حجر ، ٣٩٥ / ٨ ، و تاريخ البخاري
الكبير ، ٤٠٠ / ٧ ، و المغني عن حمل الأسفار للعراق ، ٥١١ / ٤ ، و شرح السنة للبعوي ، ١٥٣ / ١٥ ، و مناهل الصفا ، ٣٣
و مجمع الزوائد للهيتمي ، ٣٧٧ / ١٠ ، و الترغيب والترهيب ، ٤٤٢ / ٤ ، و الإتحافات السنية ، ١٨٩ ، و كنز العمال ، ٢٣٠٤٢ ،
٣٩٠٥١ ، و إتحاف السادة المتقين ، ٥٧٢ / ٧ ، ٤٩١ / ١٠ ، و دلائل النبوة للبيهقي ، ٤٧٧ / ٥ ، و الكامل في الضعفاء لابن عدى ،
٢٤٤٧ / ٦ ، و الأسماء والصفات للبيهقي ، ٣١٥ ، و مصنف ابن أبي شيبة ، ١٤٤ / ١١ .

(١) سورة غافر من الآية ١٦ .

(٢) مسلم ، في الفضائل ، ٣ ، و البخاري ، ١٦٣ / ٤ ، ١٠٥ / ٦ ، و الترمذي ، ٢٤٣٤ ، ٣٦١٥ .

(٣) لفظة يومئذ زائدة من الترمذي .

(٤) في النسخ ، فمن دونه ، والمثبت من الترمذي .

(٥) سنن الترمذي ، ٣٠٨ / ٥ ، كتاب تفسير القرآن ، ٤٨ ، باب ١٨ ، حديث رقم ٣١٤٨ .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن أبي نضرة عن ابن عباس الحديث بطوله .

(٦) في النسخ ، سالم ، والمثبت من المجمع .

(٧) مجمع الزوائد للهيتمي ، ٢٥٤ / ٨ ، مع اختلاف في بعض الألفاظ .

و دلائل النبوة للبيهقي ، ٤٨٥ / ٥ ، ٤٨٦ .

وقال غيره : هو الذي يُفزع إليه في الشدائد والنوائب فيقوم بأمرهم ويتحمل مكارههم عنهم ويدفعها عنهم . ذكره التوروي .

وروى أبو نعيم في « المعرفة » عن عبد الله بن غنم رضى الله عنه قال : « كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فقال : سلم على ملك فقال : لم أزل أستاذن ربك في لقاءك ، حتى إذا كان أو أن أذن لي أن أبشرك أنه ليس أحد أكرم على الله منك » (١) .

وروى البيهقي عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنهما ، قال : « إن محمداً أكرم الخلق على الله يوم القيامة » (٢) .

وروى — أيضاً — عن عبد الله بن سلام ، رضى الله تعالى عنه ، قال : « إن أكرم الخلق على الله : أبو القاسم ﷺ » ، ولازم هذه الأحاديث تفضيله على جميع الخلائق ﷺ .

قال العلماء : ولا يرد على ذلك حديث : « لا تُخَيَّروني من بين الأنبياء » (٣) وحديث أنه قيل له : « يا خَيْرَ البرية » قال : « ذاك إبراهيم » ، وحديث : « لا تُفَضِّلوني بين الأنبياء » (٤) لأن عن ذلك أجوبة :

منها : أنه قاله قبل أن يعلم أنه خَيْرُ الخلق .

ومنها : أنه قاله على سبيل التواضع ونفي الكبر .

ومنا : أنه منع للتفضيل في حق / النبوة والرسالة ، فإن الأنبياء على حد واحد ، [١٣٩ و] إذ هي شيء واحد ، لا يتفاضل ، وإنما التفاضل بأمرٍ آخر زائدة عليها ، وكذلك الرسل ، ومنهم أولو العزم من الرسل ، ومنهم من رُفِعَ مكاناً علياً ، ومنهم من أوتى الحكم صبيهاً (٥)

(١) كنز العمال ، ٣١٩٠٨ ، ٣٢١٢٣ ، ٣٥٤٩٩ .

(٢) دلائل النبوة للبيهقي ، ٤٨٥/٥ .

(٣) البخارى ، ١٥٩/٣ و ١٩٢/٤ و ٧٥/٦ و ١٣٤/٨ و ١٦/٩ و ١٧٠ ، و الفتح ، ٣٠٢/٨ و ٢٦٣/١٢ والبداية والنهاية ٢٨٤/١ والدر المنثور ١٢٠/٣ ومشكل الآثار ٤٥٢/١ و ٤٩٣/٥ و مسلم ، الفضائل ب ٤٢ رقم ١٦٣ و ابن أبي شيبة ، ٥٠٩٥٢٦/١١ و الفتح ، ٧٠/٥ و دلائل النبوة للبيهقي ، ٤٩٣/٥ و أبو داود ، ٤٦٦٨ و المسند ، ٣١/٣ و ٣٣ مشكاة المصابيح للبيهقي ، ٥٧٠٩ و كنز العمال ، ٣٢٣٧٤ و مختصر العلو للعلل الغفار ، تحقيق الألباني ١٠٨ .

(٤) صحيح البخارى ، ١٩٤/٤ و مسلم ، الفضائل ب ٤٢ رقم ١٥٩ و مشكل الآثار للطحاوى ، ٤٥٢/١ و الشفا للقاضي عياض ، ٤٣٩/١ و شرح السنة للبعوى ، ٢٠٤/١٣ و دلائل النبوة للبيهقي ، ٤٩٢/٥ و كنز العمال ، ٣٢٣٧٣ و مناهل الصفا الحمزاوى ، ٢٢ ، ٣٥ و مختصر العلو للعلل الغفار ، ١٠٨ و البداية ، ١٧١/١ و ٢٣٧ ، ٣١٢ .

(٥) شرح الزرقانى على المواهب ، ٢٧٩/٥ و ١٣١/٦ .

المائة والثلاثون

وبأنه ﷺ كان (١) أقرس العالمين ، عد هذه ابن سُرَاقَةَ .

المائة والحادية والثلاثون

وبأنه ﷺ لم يكن أحد يغلبه ، (٢) بالقوة ، قاله ابن منيع ، رضى الله تعالى عنه .
وتقدم في باب شجاعته ﷺ بيان ذلك (٣)

المائة والثانية والثلاثون

وبأنه ﷺ أيد بأربعة وزراء : جبريل ، وميكائيل ، وأبو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما .
رَوَى البزار ، والطبراني ، عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : إن
الله تعالى أيدني بأربعة وزراء ، اثنين من أهل السماء : جبريل ، وميكائيل ، واثنين من أهل
الأرض : أبي بكر وعمر ، (٤)

وروى الحاكم ، عن أبي سعيد رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « وزيراى (٥) من
أهل (٦) السماء : جبريل وميكائيل ومن أهل الأرض : أبو بكر وعمر » (٧)

المائة والثالثة والثلاثون

وبأنه ﷺ أعطى من أصحابه سبعة عشر نجيباً (٨) وكل نبي أعطى سبعة .
رَوَى الحاكم ، وابن عساکر عن علي رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كل

(١) لفظ كان زائد من (ز) .

(٢) عبارة لم يكن أحد يغلبه ، زائدة من (ز) .

(٣) سبل الهدى والرشاد ، ٧٧/٧ الباب السابع من جماع ابواب صفاته المعنوية - صلى الله عليه وسلم - .

(٤) المعجم الكبير للطبراني ، ١١٩/١١ حديث رقم ١١٤٢٢ قال في الجمع ، ٥١/٩ وفيه محمد بن مجيب الثقفي وهو

كذاب . ورواه البزار ، ٢٣١/١ زوائد البزار بمعناه . وفيه : عبدالرحمن بن مالك بن مغول وهو كذاب .

(٥) في النسخ « وزراى » والثبت من المصدر ، والوزير هو الذى يوازره فيحمل عنه ما حمله من الأثقال ، والذى يلتجىء الأمير إلى رأيه
وتدبيره فهو ملجأ له ومفرج .

(٦) كلمة « أهل » غير موجودة بالمصدر .

(٧) استدرك للحاكم ، ٢/٢٦٤ كتاب التفسير هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وواقفه الذهبى في « التلخيص » فقال :

صحيح .

و « الحبانك في الملائك للسيوطى » الطبعة الأولى ٢٤ و « كنز العمال » ٣٢٦٧٩ و ٣٦١٤٨ و « الدر المنثور للسيوطى » ٩٤/١٥ .

(٨) النجيب : الفاضل من كل حيوان . وقد نجب ينجب نجابة ، إذا كان فاضلاً نفيساً في نوعه . « النهاية في غريب الحديث » ١٧/٥

مادة نجب .

نَبِيٍّ أَعْطَى سَبْعَةَ رُفَقَاءَ وَاعْطِيَتْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ ، قِيلَ : « مَنْ هُمْ ؟ قَالَ : أَنَا وَحَمْرَةَ^(١) وَابْنَيْ ،
وَجَعْفَرَ^(٢) ، وَعَقِيلَ^(٣) وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ^(٤) ، وَالْمِقْدَادَ^(٥) ، وَسَلْمَانَ^(٦) ، وَعَمَّارَ^(٧) ،
وَطَلْحَةَ^(٨) ، وَالزُّبَيْرَ^(٩) »^(١٠)

(٩) حمزة بن عبدالمطلب بن هاشم عم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كنيته : أبويعل قتلته وحشى بن حرب مول جبير بن مطعم
يوم أحد في شهر شوال وكان أكبر من النبي - صلى الله عليه وسلم - بستين ، وأم حمزة بنت وهيب بن عبدمناف بن زهرة .
له ترجمة في : « الثقات » ٦٩/٣ و « الطبقات » ٨/٣ و « الإصابة » ٣٥٣/١ .

(١٠) جعفر بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف أبو عبدالله الهاشمي ، أخو علي بن أبي طالب ، هاجر إلى الحبشة وإلى
المدينة جميعاً ، وقتل يوم مؤتة سنة ثمان من الهجرة في زمان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد أتاهم
ما يشغلهم » .

له ترجمة في : « الثقات » ٤٩/٣ و « الطبقات » ٣٤/٤ و « الإصابة » ٢٣٧/١ و « حلية الأولياء » ١١٤/١ و « تاريخ الصحابة
للبيهقي » ٥٧ ت ١٧٨ .

(١١) عقيل بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم الهاشمي أبويهد ، ابن عم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان أسن من علي
بعشرين سنة ، وكان أسن من جعفر بعشر سنين ، وذلك لأن جعفر أسن من علي بعشر ، أسلم قبل الخديبية ، وشهد مؤتة ، وكان من أنسب
قبش ، وأعلمهم بأيامها ، روى أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أعطاه من خير كل سنة مائة وأربعين وسقاً ، له أحاديث ، وعنه ابنه محمد
والحسن البصري ، وعطاء . قال ابن سعد : مات في خلافة معاوية بعد ما عمى .
« خلاصة تذهيب الكمال للخزرجي » ٢٣٨/٢ ، ٢٣٩ ت رقم ٤٩١٨ و « التهذيب » ٢٥٤/٧ .

(١٢) أمير المؤمنين عثمان بن عفان أبوعمر الأحمق ذو النورين ومن جمع الأمة على مصحف واحد بعد الاختلاف ، ومن افتتح نوابه إقليم
خراسان وإقليم المغرب ، هاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة ، وروى جملة كثيرة من العلم ، وكان من السابقين الصادقين المنفقين في سبيل الله ،
مات يوم الجمعة ثامن عشر ذى الحجة سنة خمس وثلاثين ، وكانت خلافته اثنتي عشرة سنة ، وعاش بضعا وثمانين سنة .
انظر ترجمته في : « أسد الغابة » ٥٨٤/٣ و « الإصابة » ٤٥٥/٢ و « تاريخ الخلفاء » ١٤٧ و « تنكرة الحفاظ » ٨/١
و « خلاصة تذهيب الكمال » ٢٢١ و « شذرات الذهب » ٤٠/١ و « طبقات ابن سعد » ج ٣ ص ١ و « طبقات الشيرازي »
٤٠ و « طبقات القراء لابن الجزري » ٥٠٧/١ و « طبقات القراء للذهبي » ٢٩/١٠ و « العبر » ٣٦/١ و « مروج الذهب » ٣٤٠/٢
و « النجوم الزاهرة » ٩٢/١ .

(١٣) المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة بن ثمامة بن مطرود بن عمرو بن سعد بن زهير بن لؤي بن ثعلبة بن مالك بن الشريد ،
وكان عمرو أبو المقداد حالف كندة فلذلك قيل المقداد بن عمرو الكندي أوصى إلى الزبير بن العوام ومات بالجرف في آخر سنة ثلاثة وثلاثين
وهجر على رقاب الرجال إلى المدينة وصلى عليه عثمان بن عفان وكان له يوم مات نحو من سبعين سنة وكان فارس رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - يوم بدر .

(١٤) سلمان الفارسي ، أبو عبدالله ، أصله من حي قربة بأصبهان ، وهو الذي يقال له : سلمان الخير ، ومن زعم أنهما اثنان فقدوهم ،
سكن الكوفة ، مات في خلافة علي بالمدينة سنة ست وثلاثين بعد الجمل .
ترجمته في : « الثقات » ١٥٧/٣ و « الطبقات » ٧٥/٤ ، ١٦/٦ ، ٣١٨/٧ و « الإصابة » ٦٢/٢ و « حلية الأولياء »
١٨٥/١ و « تاريخ الصحابة » ١١٦ ت ٥٣٣ .

(١٥) عمار بن ياسر بن عامر بن الحُصين بن قيس بن ثعلبة بن عوف بن يام بن عنس العنسي أبو اليقظان مولى بنى مخزوم ، صحابي
جليل شهد بدرًا والمشاهد ، وكان أحد السابقين الأولين له اثنان وستون حديثاً ، اتفقاً على حديثين وانفرد البخاري بثلاثة وسلم بحديث وعنه ابنه
محمد وابن عباس وأبو وائل قال علي : استأذن عمار فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : مرحباً بالطيب اللطيف قتل بصفين مع علي - رضي
الله عنه - .

« خلاصة تذهيب الكمال » ٢/٢٦١ ، ٢٦٢ ت ٥٠٩٣ .

المائة والرابعة والثلاثون

وياسلام قرينه .

رَوَى مُسَدَّدٌ ، وَأَبُو يَعْلَى ، وَالْبَرَّازُ ، وَابْنُ جِبَّانَ ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ طَارِقٍ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْطَانٌ ، قَالُوا : وَمَعَكَ ؟ ، قَالَ : وَمَعِيَ ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ ^(٢) ، وَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ ، قَالُوا : وَلَا أَنْتَ ؟ »

== (٨) طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر وهو قريشى ، وكنيته : أبو محمد وكان يقال له : الفياض لكثرة بذله الأموال ، لحق النبي - صلى الله عليه وسلم - ببدر بعد فراغه من بدر ، كان بعثه - صلى الله عليه وسلم - إلى حوربه ليتجسس أخبار العير فضرب له النبي - صلى الله عليه وسلم - بسهمه وأجره ، قتله مروان بن الحكم بسهم رماه ومات سنة ست وثلاثين يوم الجميل لعشر ليال خلون من جمادى الأولى وهو ابن أربع وستين سنة وقد قيل في شهر رجب وأم طلحة : الصعبة بنت عبيد الله بن عمار بن مالك من حضرموت .

له ترجمة في : « الثقات » ٢ / ٣٣٨ و « الطبقات » ٣ / ٢٤٤ و « الإصابة » ٢ / ٢٢٩ و « الحلية » ١ / ٨٧ و « تاريخ الصحابة » ٢٤ ت ٥ .

(٩) الزبير بن العوام بن خويلد بت أسد بن عبد العزيز بن قصى بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر وهو قريشى وكنيته : أبو عبدالله ، كان من حواري رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

قتل في رجب سنة ست وثلاثين ، قتله عمرو بن جرموز ، وكان له يوم مات أربعة وستون سنة ، وأم الزبير صفية بنت عبدالمطلب بن هاشم وأمها هالة بنت وهيب بن عبد مناف بن زهرة ، شهد بدرا وهو ابن تسع وعشرين سنة وأوصى إلى ابنه عبدالله صبيحة يوم الجميل فقال : يا بني ما من عضو مني إلا وقد جرح مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى انتهى ذلك إلى فرجى فقتل من آخر يومه وله عشرة من البنين وابنتان .

ترجمته في : « الثقات » ٢ / ٣٣٩ و « الطبقات » ٣ / ١٠٠ و « الإصابة » ١ / ٢٥٦ و « حلية الأولياء » ١ / ٨٩ و « تاريخ الصحابة » ٢٤ ت ٦ .

(١٠) « استندرك للحاكم » ٣ / ١٩٩ عن علي . كتاب « معرفة الصحابة » / حمزة وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . و « الخصائص الكبرى للسيوطي » ٢ / ٢٠٠ .

(١) شريك بن طارق بن سفيان الخنظلي التيمي ، له صحبة ، وذكره الواقدي وخليفة بن خياط وابن سعد فيمن نزل الكوفة من الصحابة وليس له مسند غير هذا الحديث فيما ذكره البيهقي

ترجمته في : « الثقات » ٣ / ١٨٨ و « الإصابة » ٢ / ١٥٠ و « تاريخ الصحابة للبيهقي » ١٣٣ ت ٦٤٩ .

(٢) قال الإمام النووي في « شرح مسلم » ١٧ / ١٥٧ (فأسلم) برفع الميم وفتحها ، وهما روايتان مشهورتان فمن رفع قال معناه : أسلم أنا من شره وقتته ، ومن فتح قال : إن القرنين أسلم من الإسلام وصار مؤمنا . ورجح الخطابي : الرفع .. ورجح القاضي عياض : الفتح . ونقل البيهقي عن سفيان بن عيينة قوله « فأسلم » معناه : أسلم أنا منه ، والشيطان لا يسلم . وجاء في رواية عند البيهقي في « الدلائل » ولكن الله أعانني بإسلامه ، أو أعانني عليه حتى أسلم وذهب محمد بن إسحق بن خزيمة - رحمه الله - إلى أنه من الإسلام ، واستدل بقوله : « فلا يأمرني إلا بخير » في رواية قال : ولو كان على الكفر لم يأمر بخير .

انظر : « المسند » ٢ / ٢٦٤ ، ٢٣٥ ، ٣١٨ ، ٣١٩ ، ٣٢٦ ، ٣٩٠ ، ٥٢٤ و « مسلم » في صفحات المناقبين (٢٨١٦) (٧٣) باب لن يدخل أحد الجنة بعمله ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ١٠ / ٣٢٤ ، ٣٢٥ و « البخارى » في المرضى (٥٦٧٣) والرقاق (٦٤٦٣) .

قَالَ : وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ (١) .

المائة والخامسة والثلاثون

وَبَانَ أَزْوَاجُهُ كُنَّ عَوْنًا لَهُ ﷺ

رَوَى الْبِزَارُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَضَلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِخَصْلَتَيْنِ : كَانَ شَيْطَانِي كَافِرًا فَأَعَانَنِي اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ ، وَنَسِيتُ الْخِصْلَةَ الْأُخْرَى (٢) » .
وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَضَلْتُ عَلَى آدَمَ بِخَصْلَتَيْنِ : كَانَ / شَيْطَانِي كَافِرًا فَأَعَانَنِي اللَّهُ عَلَيْهِ [١٣٩ ظ]
حَتَّى أَسْلَمَ ، وَكَانَ (٣) أَزْوَاجِي عَوْنًا لِي وَكَانَ شَيْطَانُ آدَمَ كَافِرًا ، وَرَزَوَجْتُهُ عَوْنًا لَهُ عَلَى خَطِيئَتِي (٤) » .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِثْلَهُ .

(١) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، ١٤ / ٣٢٦ رقم ٦٤١٦ إسناده قوى وأخرجه أبو يعلى ، ١٤ / ٣٥٦ حديث ٦٤١٦ وأخرجه البزار ، ٢٤٣٩ وأخرجه الطبراني في الكبير ، ٧٢٢٣ وأخرجه البخاري ، في التاريخ الكبير ، ٤ / ٢٣٩ وكذا الطبراني ، ٧٢٢٢ وذكره الهيثمي في المجمع ، ٨ / ٢٢٥ وقال : رواه الطبراني والبزار ورجال البزار ورجال الصحيح . زاد الحافظ نسبه في الإصابة ، ٢ / ١٤٨ إلى حسين بن محمد القباني في الوجدان ، والغوى ، وأبو يعلى والباوردي وابن قانع .

وانظر . شرح الزرقاني على المواهب ، ٥ / ٢٨٠ .

وقد اختلفت وجهات نظر العلماء في الجمع بين شطر الحديث الأخير والآية الكريمة ﴿ ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ﴾

النحل ٣٢ .

قال ابن الجوزي : يتحصل من ذلك أربعة أجوبة :

الأول : أن التوفيق للعمل من رحمة الله ولولا رحمة الله السابقة ما حصل الإيمان ولا الطاعة التي تحصل بها النجاة .

والثاني : أن منافع العبد لسيدته فعله مستحق لمولاه فمهما أنعم عليه من الجزاء فهو من فضله .

والثالث : جاء في بعض الأحاديث أن نفس دخول الجنة برحمة الله واقتسام الدرجات بالأعمال .

والرابع : أن أعمال الطاعات كانت في زمن يسير ، والثواب لا ينفذ ، فالإنعام الذي لا ينفذ في جزاء ما ينفذ بالفضل لا بمقابلة

الأعمال .

وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، ١١ / ٢٩٦ بعد أن نقل كرم غير واحد من العلماء : « ويظهر لي في الجمع بين الآية والحديث

جواب آخر وهو : أن يعمل الحديث على أن العمل من حيث هو عمل لا يستفيد به العامل دخول الجنة ما لم يكن مقبولا ، وإذا كان كذلك

فأمر القبول إلى الله تعالى وإنما يحصل برحمته لمن يقبله منه وعلى هذا فمعنى قوله تعالى : ﴿ ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ﴾ أي تعملون من العمل

المقبول ، وقد سبق النووي إلى هذا .. انظر شرح مسلم ، وفتح الباري .

(٢) سند البزار ، ٣ / ١٤٦ و الخصائص الكبرى ، ٢ / ١٨٩ .

(٣) هذا على لغة أكلوني البراغيث ، والحديث بهذه الرواية كذلك في دلالة النبوة للبيهقي ، ٥ / ٤٨٨ وفردوس الأخبار ، ٣ / ١٦٩ .

(٤) دلالة النبوة للبيهقي ، ٥ / ٤٨٨ وفيه : فهذا رواية محمد بن الوليد بن أبان وهو في عداد من يضع الحديث وقال النابري : وفيه

محمد بن الوليد القلانسي وقال الحافظ العراقي ضعيف لضعف محمد بن الوليد ، فيض ، ٤ / ٤٤٠ وفي الميزان ، في ترجمة محمد بن الوليد قال

ابن عدي كان يضع الحديث ، وقال أبو عروبة : كذاب ، ثم ساق له هذا الخبر من طريق الخطيب في تاريخه ، ٣ / ٣٣١ عن ابن عمر واعتبره من

أباطيله : ميزان ، ٤ / ٥٧٩ و مسند الأخبار للدليمي ، ٣ / ١٦٩ ، ١٧٠ ، حديث رقم ٣٠٨ .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَمَعَهُ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، قَالُوا : وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَإِيَّايَ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسَلَمَ فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ ^(١) . »

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ آدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : إِنَّ أَفْضَلَ مَا فَضَّلَ بِهِ عَلَيَّ ابْنِي صَاحِبَ الْبَعِيرِ أَنْ زَوَّجْتَهُ عَوْنًا لَهُ ، عَلَى دِينِهِ ، وَكَانَتْ زَوْجَتِي عَوْنًا لِي عَلَى الْخَطِيئَةِ ^(٣) . »

قال في « الرُّؤْيَا » ^(٤) : وتفضيل زوجاته على سائر النساء ^(٥) قال السُّبْكِيُّ في « الجَلِيَّاتِ » المراد بسائر الباقي ، لا الجميع ؛ لئلا يلزم عليه تفضيلهن على أنفسهن ؛ لأنهن من جملة النساء ، والذي يحتمل السؤال التردد بين الباقي ، وبين كل فرد منه وجه كإل ، إن النساء جمع معرف ، وهو محتمل لذلك له دلالة العموم ، ترجيح كل فرد فرد وكذا الاحتمالان في زوجاته لأنه جمع مضاف ، والظاهر : الحمل على كل فرد من المفضل ، والمفضل عليه ، ولأنه نص في جانب المفضل عليه وهو : « لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ التَّقِيَنَّ ^(٦) » وعبارة القاضي رضى الله عنه .

قال الحسن : « نساؤه أفضل نساء العالمين » . المتولى : « نساؤه خير نساء هذه الأمة المذكورة تحتملها ، والآية تحتمل أيضاً ؛ لظاهر العموم ^(٧) ، وقد يحتج له بأن هذه الأمة خير الأمم ، فبناؤها خير نساء الأمم ، والتفضيل على الأفضل تفضيل على من دونه بطريق الأولى ، وفي هذا بحث من جهلة أن التفضيل بحمله على هذه الأمة ، وتفضيل الجملة على الجمل لا يقتضى تفضيل كل فرد ، فقد يكون في الجملة المفضولة واحداً أفضل كل فرد في الجملة الفاضلة ويكون في

(١) رواه مسلم ، في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، باب (١٦) تحريش الشيطان حديث رقم (٢٨١٤) : (٢١٦٧/٤ - ٢١٦٨) ، ورواه أحمد ، (٢٥٧/١ - ٣٨٥ - ٤٠١ - ٤٦٠) ، مسند فردوس الأخبار للدبلي ، ٤/٣٣٣ حديث رقم ٦٥٠٧ عن ابن مسعود ، الخصائص ١٨٩/٢ .

(٢) عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب بن نفيل بن عبدالعزيز بن رباح بن عبد الله بن قرظ بن رزاح بن عدى بن كعب أخو عمر بن الخطاب ، ولد سنة هاجر النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى المدينة ، وتوفي أيام الزبير وهو ابن ست وستين سنة ، وأمه لبابة بنت أبي لبابة بن عبدالمندبر .

له ترجمة في : « النقات » ٢٤٩/٣ و « الطبقات » ٤٩/٥ و « الإصابة » ٦٩/٣ و « تاريخ الصحابة » ١٦٦ ت ٨٣٣ و « طبقات خليفة » ٢٣٤ و « تاريخ خليفة » ٢٥١ و « التاريخ الكبير » ٢٨٤/٥ و « التاريخ الصغير » ١٤٥/١ و « نسب قريش لمصعب » ٣٦٣ و « الجرح والتعديل » ٢٣٣/٥ و « الاستيعاب » ٨٣٣ و « أسد الغابة » ٢٩٥/٣ و « تهذيب الكمال » ٧٨٩ و « تهذيب التهذيب » ١٧٩/٦ و « العقد الثمين » ٣٥٢/٥ و « تاريخ دمشق لابن عساكر » ٣٢٣ ترجمة عبدالرحمن بن زيد .

(٣) لم أعتز على هذا الحديث في ابن عساكر ، ويوجد في الخصائص الكبرى ١٨٩/٢ .

(٤) أى « روضة الطالبين » للإمام أبى زكريا يحيى بن شرف النووي دمشقى .

(٥) روضة الطالبين للنوى ٣٥٦/٥ .

(٦) سورة الأحزاب من الآية ٣٢ .

(٧) انظر : « الدر المنثور للسيوطى » ٣٧٣/٥ .

بأبي الجملة الفاضلة أفراد كثيرة مجموعها أفضل من باقى الجملة المفضولة أو من كلها ، إذا فهمت هذا النظر فانظر إلى الآية الكريمة تجدها اقتضت التفضيل على كل فرد ، لا على الجملة ، فإن حملناها على القوم اقتضت تفضيل نساؤه عليه الصلاة والسلام ، على كل فرد من جميع النساء ، فيلزم ألا يكون فى واحدة من النساء المتقدمة .

تبييه

الإجماع على أن النبى أفضل من غير النبى ، وقد اختلفوا فى مريم عليها السلام هل هى نبية أم لا ؟ ، وكذلك فى أم موسى ، وحواء ، وسارة ، ولم يصح عندنا فى ذلك شىء ، وقد شبهوه لنبوة مريم ذكرها فى سورة مريم مع الأنبياء وهى قرينة فإذا ثبت نبوة امرأة ، وإما أن يكون عاماً مخصوصاً ، وإما أن يكون المراد : نساء هذه الأمة فى الحديث « لم يكمل من النساء إلا أربع ، فذكر منهن مريم ، وخديجة » ، ولأشك أن مريم ليست نبية ، فلا دلالة / فى الحديث [١٤٠ و] على كون مريم نبية ، أو ليست نبية وهو أن الآية الكريمة نصت على الأفراد بقوله وهو عام لأنه نكرة فى سياق التثنية ، ولا شك أن أخذ واحد واحد كان مفضلاً عليه ، وإذا أخذ المجموع لم يلزم ذلك فيه ، وإذا أخذت جملة من أفراد المجموع احتمل أن يقال : إن هذا العموم يشملها ، ولا يخرج عنه إلا المجموع لضرورة التبعيض ، فهذا البحث ينبغى أن ينظر فيه ، ويعمل بما يقتضيه ، ولأشك أنك إذا قلت إما جاعنى من أحد من النساء اقتضى نفى مجيء كل واحد واحد منهم مطابقة . واقتضى نفى المجموع التزاماً ، وأما اقتضاه لنفى مجيء جملة منهم فهو بالالتزام كالمجموع ، وقد قال القرافي^(١) : إن الضمائر عامة ، والظاهر أنه بحسب ما يعود عليه ، وهى هنا جمع مضاف فهى بحسبه ، وهو عام يدل ظاهراً على كل فرد يحتمل المجموع ، وضميره كذلك ، وإن جعلناه للمجموع ،

فمعناه : أن جملة نساء النبى ﷺ أفضل من كل جمع من النساء قل أو أكثر ، وهذا نتيجة البحث المتقدم ، فإن أحداً يجيء هنا ، بمعنى بعض ، فهو وإن جعلناه لكل فرد فمعناه أن كل واحدة منهن مفضلة على جمع من النساء على البحث المتقدم ، وأما تفضيل واحدة منهن على جمع من النساء سواهن ، واللفظ ساكت عنه ، وقد ظهر من هذا أن نساء النبى ﷺ مفضلات على نساء هذه الأمة ، وكذا على سائر الأمم ، إن جعل اللفظ على عموميه إن لم يكن فى النساء نبية ، لكن فى هذا إشكال من ثلاثة أوجه :

(١) القرافي : شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي الصنهاجى ، من أئمة المالكية ، من قبيلة صنهاجة من برابرة المغرب ، ونسب إلى القرافة بجوارقة لقب الإمام الشافعى بالقاهرة وهو مصرى المولد والمنشأ والوفاة توفى بدير الطين سنة ٦٨٤ هـ . هامش : الدر المنصود للبهيمى ٢١ بتحقيق المرحوم الشيخ محمد حسنين مخلوف .

الأول : أن فاطمة^(١) رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا أَفْضَلُ كَمَا سَنِينَهُ ، وَلَا اللَّفْظُ بِهَا . أَوْ نَقُولُ : إِنَّهَا دَاخِلَةٌ فِي نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ لِأَنَّهَا ابْنَتُهُ . وَهِيَ دَاخِلَةٌ مَعَهُنَّ فِي اسْمِ النَّسَاءِ فِي الْجُمْلَةِ ، وَالْإِضَافَةُ مُخْتَلَفَةٌ فِيهَا ، بِمَعْنَى التَّبَوُّةِ ، وَفِيهِنَّ بِمَعْنَى الزَّوْجِيَّةِ .

الثاني : أَنَّ الْخِطَابَ لِلنِّسَاءِ الْمَوْجُودَاتِ حِينَ تَزُولُ الْآيَةُ ، فَيَلْزَمُ أَنَّهُنَّ أَفْضَلُ مِنْ خَدِيجَةَ^(٢) ، وَلَا خِلَافَ أَنَّ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا أَفْضَلُ مِنْهَا بَعْدَ عَائِشَةَ ، وَجَوَابُهُ : أَنَّ خَدِيجَةَ دَاخِلَةٌ فِي جُمْلَةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِنْ لَمْ تُكُنْ مُخَاطَبَةً ، لَكِنْ دَلٌّ أَنَّ الْخِطَابَ عَلَى أَنَّ التَّفْضِيلَ إِثْمًا حَصَلَ لِلْمُخَاطَبَاتِ بِكَوْنِ أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ حَاصِلٌ فِيهَا ، فَلَا يَخْرُجُ فِي حُكْمِهِ .

الثالث : أَنَّهُ يَلْزَمُ تَفْضِيلُ حَفْصَةَ^(٣) ، وَأُمِّ سَلَمَةَ^(٤) ، وَرَزِينَةَ^(٥) ، وَمَيْمُونَةَ^(٦) ، وَسَوْدَةَ^(٧) ،

(١) فاطمة بنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، أمها خديجة بنت خويلد بن أسد توفيت بعد أبيها - عليه السلام - بستة أشهر وصلى عليها على ولم يؤذن بها أحدا ودفنها ليلا وهي بنت إحدى وعشرين سنة .
ها ترجمة في : الثقات ٣/ ٣٣٤ و الإصابة ٤/ ٣٧٧ و حلية الأولياء ٢/ ٣٩ و تاريخ الصحابة ٢٠٨ ت ١١٠٧ و طبقات خليفة ٢/ ٨٥٩ .

(٢) خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى زوجة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توفيت بمكة قبل الهجرة ، ماتت بعد أبي طالب بثلاثة أيام وأولاد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منها كلهم إلا إبراهيم فإنه من مارية القبطية .
ترجمتها في : تاريخ الصحابة ٩٢ ت ٣٩٠ و الثقات ٣/ ١١٤ و الطبقات ٨/ ١٤ ، ٥٢ و الإصابة ٤/ ٢٨١ و مغازي الزهري ٤٢ - ٤٥ و مغازي ابن إسحاق ٢٤٣ و سيرة ابن هشام ١٠٠ على هامش ١٠٠ ، ١٧ ، ٢٧٩ ، و الاستيعاب ٤/ ١٨١٧ - ١٨٢٥ و ابن عساکر - السيرة ١/ ١٣٦ و تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٣٤١ - ٣٤٢ و تجريد أسماء الصحابة ٢/ ٢٦٢ و تاريخ الخميس ١/ ٢٦٣ - ٢٦٥ .

(٣) حفصة بنت عمر بن الخطاب زوجة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أسلمت بمكة وهي أم المؤمنين ، أمها زينب بنت قدامة بن مظعون ، ماتت حفصة بالمدينة في خلافة عثمان فيما قيل :
ترجمتها في : الثقات ٣/ ٩٨ و الطبقات ٨/ ٨١ و الإصابة ٤/ ٢٧٤ و حلية الأولياء ٢/ ٥٠ و تاريخ الصحابة ٨٣ ت ٣٣٩ و السير والمغازي لابن إسحاق ٢٥٧ و سيرة ابن هشام ٤/ ٢٥٥ و الخمر ٨٣ و تاريخ خليفة ١/ ٢٨ و نسب قريش ٣٤٨ ، ٣٥١ و ٣٥٢ و التاريخ الصغير ١/ ١٣٢ و المنتخب من أزواج النبي للزبير بن بكار ٤٩ - ٤٠ و تاريخ الحقوقي ٢/ ٨٤ و الاستيعاب ٤/ ١٨١١ - ١٨١٢ و ابن عساکر - السيرة - ق ١٣٧/١ و تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٣٣٨ و السمط الثمين ٦٧ - ٦٩ و مختصر تاريخ دمشق لابن منظور ٢٧١ - ٢٧٨ و سير أعلام النبلاء ٢/ ٢٢٧ - ٢٣١ و تجريد أسماء الصحابة ٢/ ٢٥٩ و امرأة الجنان ١/ ١١٩ و شذرات الذهب ١/ ١١٩ و ٢٢٩ و أزواج النبي لأبى عبيدة ٦٧ ، ٦٨ .

(٤) أم سلمة هي أم المؤمنين : هند بنت أبي أمية زاد الراكب بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بنت عم خالد بن الوليد ، السيدة الضحجة الطاهرة ، الفقيهة الخليفة كانت من المهاجرات الأوائل وكانت قبل النبي - صلى الله عليه وسلم - عند أبي سلمة بن عبد الأسد الرجل الصالح أخى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الرضاعة ، دخل بها النبي - صلى الله عليه وسلم - في سنة أربع من الهجرة وكانت من أجمل النساء وأشرفهن نسبا وكانت آخر من ماتت من أمهات المؤمنين عاشت نحو من تسعين سنة وقد روت نحو من ثلاثمائة وثمانية وسبعين حديثا اتفق البخاري ومسلم على ثلاثة عشر وانفرد البخاري بثلاثة ، ومسلم بثلاثة عشر وكانت وفاتها في سنة إحدى وستين - رضى الله عنها وأرضاها - .

ترجمتها - رضى الله عنها - في : السمط الثمين للطبرى ١٣٣ - ١٤٧ و أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - وأولاده لأبى عبيدة ٦٤ - ٦٧ و مغازي ابن إسحاق ٢٦٠ - ٢٦١ و سيرة ابن هشام ١٠٠ على هامش ١٠٠ ، ٢٥٤/٤ و الخمر ٨٥ -

= ٨٣ - ٨٤ و المتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار ٤٢ - ٤٤ و تاريخ يعقوبى ٨٤/٢ و الاستيعاب ١٩٢٠/٤ - ١٩٢١ و ابن عساکر - السيرة - ق ١٣٧/١ و تهذيب الأسماء واللغات ٣٦١/٢ - ٣٦٢ و مختصر تاريخ دمشق لابن منظور ٢٧١/٢٨٠ و نهاية الأرب ١٨/١٧٩ - ١٨٠ و سير أعلام النبلاء ٢٠١/٢ - ٢١٠ و تجريد أسماء الصحابة ٢/٣١٠ و العبر ١/٦٥ و مرآة الجنان ١/١٣٧ و الإصابة ٤/٤٢٣ - ٤٢٤ و تاريخ الخميس ١/٢٦٦ و السيرة الحلبية ٣/٣١٩ - ٣٢٠ و شذرات الذهب ١/٢٨٠ .

(٥) زينب بنت جحش بن رباب بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كبير بن غنم بن داود ان بن أسد بن خزيمعة الأسدى حلفاء بنى عبد شمس زوجة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأم المؤمنين ماتت سنة عشرين بالمدينة وصل عليها عمر بن الخطاب وهى أول نساء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وفاة بعده وأماها : أميمة بنت عبدالمطلب وزينب بنت جحش هى أول من حملت ونعمشت من النساء فى هذه الأمة ، وفعها نزلت ﴿ وإذ يقول للذى أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك ﴾ سورة الأحزاب / ٣٧ .

ترجمتها فى : تاريخ الصحابة ١١٠ ت ٤٩٧ و الثقايت ٣/١٤٤ و الطبقات ٨/١٠١ و الإصابة ٤/٣١٣ و حلية الأولياء ٢/٥١ و السير والمغازى لابن إسحاق ٢٦٢ و سيرة ابن هشام ٤/٢٥٤ و المخبر ٨٥ - ٨٨ و تاريخ خليفة ١/١٤٦ و التاريخ الصغير ١/٤٩ و المتخب من كتاب أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - للزبير بن بكار ٤٨ و تاريخ يعقوبى ٢/٨٤ و الاستيعاب ٤/١٨٤٩ - ١٨٥٢ و ابن عساکر - السيرة - ق ١٣٧/١ و تهذيب الأسماء واللغات ٢/٣٤٤ - ٣٤٦ و السمط الثمين ٨٧ - ٩٢ و مختصر تاريخ دمشق لابن منظور ٢/٢٧١ ، ٢٨١ و نهاية الأرب ١٨/١٨٠ - ١٨١ و سير أعلام النبلاء ٢/٢١١ و تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٧١ و العبر ١/٥ ، ٢٤ و مرآة الجنان ١/٧٦ ، ١٢ ، ٧/١ و البداية والنهاية ٧/١٠٦ و تاريخ الخميس ٢/٢٦٦ و السيرة الحلبية ٣/٣٠ و شذرات الذهب ١/١١٩ و ١٧٠ .

(٦) ميمونة زوجة النبي - صلى الله عليه وسلم - . أم المؤمنين ، وهى ابنة الحارث بن حزن بن بجير بن الهزم بن ربيعة بن عبد الله بن هلال بن عامر بن صعصعة بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن حفصمة بن قيس عيلان وهى أخت أم الفضل امرأة العباس بن عبدالمطلب ، أم عبد الله بن عباس ، ماتت سنة إحدى وخمسين فى ولاية معاوية .

ترجمتها - رضى الله عنها - فى : تاريخ الصحابة ٢٤٧ ت ١٣٦٣ و السير والمغازى لابن إسحاق ٢٦٦ و سيرة ابن هشام ٤/٢٥٥ و المخبر ٩١ - ٩٢ و تاريخ خليفة ١/٥٤ و التاريخ الصغير ١/١١٢ ، ١١٤ و المتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار ٥٣٠ - ٥٤ و تاريخ يعقوبى ٢/٨٤ و الاستيعاب ٤/١٩١٤ - ١٩١٨ و ابن عساکر - السيرة - ق ١٣٨/١ و تهذيب الأسماء واللغات ٢/٣٥٥ - ٣٥٦ و السمط الثمين ٩٥ - ٩٧ و مختصر تاريخ دمشق لابن منظور ٢/٢٨٦ ، ٢٧٢ و نهاية الأرب ١٨/١٨٨ - ١٩٠ و سير أعلام النبلاء ٢/٢٣٨ - ٢٤٥ و تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٠٦ و العبر ١/٨ ، ٤٥ ، ٥٧ و مرآة الجنان ١/١١ و ١٠٦ و تاريخ الخميس ١/٢٦٧ و السيرة الحلبية ٣/٣٢٣ و شذرات الذهب ١/١٢٥ ، ٢١٧ ، ٢٤٨ و أزواج النبي وأولاده لأبى عبيدة ٧٥ ، ٥٨ .

(٧) سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس بن عبدود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤى ، زوجة النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وأم المؤمنين ، وأماها : الشموس بنت قيس بن عمرو الأنصارية ومن زعم أن هذه أخت عبد الله بن زمعة فقد وهم ، وسودة هى أول امرأة تزوج بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد موت خديجة بنت خويلد ، وماتت سودة سنة خمس وخمسين .

ترجمتها رضى الله عنها - فى : تاريخ الصحابة ١٢٩ ت ٦٢١ و مغازى ابن إسحاق ٤/٢٥٤ و سيرة ابن هشام ٤/٢٥٤ و تاريخ يعقوبى ٢/٨٤ و الاستيعاب ٤/٢٥٤ و المخبر ٧٩ - ٨٠ و التاريخ الصغير ١/٥٠ و تاريخ يعقوبى ٢/٨٤ و الاستيعاب ٤/١٨٦٧ و ابن عساکر - السيرة - ق ١٣٧/١ و تهذيب الأسماء واللغات ٢/٣٤٨ و السمط الثمين ٨٣ - ٨٦ و مختصر تاريخ دمشق لابن منظور ٧١ ، ٢٧٦ و نهاية الأرب ١٨/١٧٣ و سير أعلام النبلاء ٢/٢٦٥ - ٢٦٨ و تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨٠ و البداية والنهاية ٧/١٤٩ و الإصابة ٤/٣٣٨ - ٣٣٩ و شذرات الذهب ١/١٧٩ و أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - وأولاده لأبى عبيدة ٦١ ، ٦٢ .

وَجَوَيْرِيَّةُ^(١) ، وَأُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُنَّ عَلَى سَائِرِ النِّسَاءِ ، إِذَا جَعَلْنَا النِّسَاءَ لِلْعُمُومِ ، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَرْيَمَ أَفْضَلَ مِنْ هَوْلَاءِ الثَّمَانِ ، لِلْحَدِيثِ : « لَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا أَرْبَعٌ »^(٢) ، فَذَكَرَ مَرْيَمَ وَحَدِيدَةَ .

وجوابه : أَنَا نَلْتَزِمُ التَّخْصِصَ لِذَلِكَ ، وَعِنْدَ هَذَا أَقُولُ : إِنَّ الْآيَةَ تَضَمَّنَتْ تَعْظِيمَ قَدْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِأُمُورٍ :

منها : أَعَدَّ لِلْمَحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ، وَكُلَّهُنَّ مِنْ مُحْسِنَاتٍ ، فَعَلِمْنَا أَنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لَهُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا عِنْدَهُ ، وَيَصْفُرُّ فِي عَيْنِ التَّعْظِيمِ الْعَظَائِمِ يَعْظُمُ الْأَجْرُ الْمُعَدُّ لَهُنَّ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى .
ومنها : أَنَّهُنَّ يُؤْتَيْنَ أَجْرَهُنَّ مَرَّتَيْنِ ، وَلِهَذَا لَمْ يَحْصُلْ لِغَيْرِهِنَّ إِلَّا لِلثَّلَاثَةِ الْمَذْكُورَاتِ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ .

ومنها : إِعْدَادُ اللَّهِ لَهُنَّ رِزْقًا كَرِيمًا ، وَالشُّهَادَةُ أَنَّهُنَّ عَلَيْهِنَّ بِأَنْتَهُنَّ ﴿ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾^(٣) [١٤٠ ظ]

ومنها : الْمَفَاوِظُ عَلَيْهِنَّ ، وَعَنْ غَيْرِهِنَّ إِرَادَةُ اللَّهِ تَعَالَى إِذْ هَابَ الرَّجْسُ عَنْهُنَّ ، وَتَطْهِيرُهُنَّ تَطْهِيرًا مُؤَكَّدًا ، وَمَا يَتَلَى فِي بَيُوتِهِنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ إِلَّا ذَلِكَ . وَشَرَفَهُنَّ بِانْتِسَابِهِنَّ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَأَنَاقَةَ قَدْرِهِنَّ بِذَلِكَ حَتَّى تُفَارِقَ صِفَاتِهِنَّ صِفَاتِ غَيْرِهِنَّ وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ تَصْرِيحٌ بِمَا أَرَادَهُ الْفُقَهَاءُ ، وَتَكَلَّفُوا فِيهِ مِنَ التَّفْضِيلِ حَتَّى تَكْلَفَ النَّظَرَ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ مَرْيَمَ ، فَنَقُولُ مَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ ، وَنَسَكْتُ عَمَّا سَكَّتْ عَنْهُ .

وَرَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ أَفْضَلَ الصَّحَابَةِ زَوْجَاتُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ؛ لِأَنَّهَا مَعَهُ فِي دَرَجَتِهِ الَّتِي هِيَ أَعْلَى الدَّرَجَاتِ ، وَهَذَا قَوْلٌ سَاقِطٌ مُرْدُودٌ .

(١) جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار بن حبيب بن عائذ بن مالك بن جذيمة بن سعد بن عمرو المصطلقى ، وسعد هو المصطلق ، وهى زوجة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من أمهات المؤمنين وكانت من سبى الميرسيق وهو موضع من أرض خزاعة أعتقها النبي - صلى الله عليه وسلم - واستنكحها وجعل صداقها كل سبى من قومها ، ماتت سنة ست وخمسين فى خلافة معاوية ورضى عنها مروان .

ترجمتها - رضى الله عنها - فى : تاريخ الصحابة : ٦٤٠ ، ٦٥ ت ٢٢٢ و : النقات : ٦٦ / ٣ و : الطبقات : ١١٦ / ٨ و : الإصابة : ٢٦٥ / ٤ و : السمط الثمين للطبرى : ١٩٥ - ٢٠٠ طبعة دار الحديث بالقاهرة و : السير والمغازى لابن إسحاق : ٢٦٣ و : المغازى الواقدى : ٤١١ / ١ و : سورة ابن هشام : ٢٥٥ / ٤ و : الخبر : ٨٩ ، ٩٠ و : تاريخ خليفة : ٤٧ / ١ و : المنتخب من أزواج النبي للزبير بن بكار : ٤٥ / ٤٦ و : تاريخ يعقوبى : ٨٤ / ٢ و : الاستيعاب : ١٨٠٤ / ٤ - ١٨٠٥ و : ابن عساكر : - السيرة - ق ١٣٧ / ١ و : تهذيب الأسماء واللغات : ٣٣٦ / ٢ و : السمط الثمين : ٩٩ - ١٠١ ط ٢ و : مختصر تاريخ دمشق لابن منظور : ٢٧١ ، ٢٨٢ و : نهاية الأرب : ١٨٢ / ١٨ - ١٨٣ و : سير أعلام النبلاء : ٢٦١ / ٥ - ٢٦٥ و : تجريد أسماء الصحابة : ٢٥٦ / ٢ و : العبر : ٦١٥٧ / ١ و : تاريخ الخميس : ٢٦٧ / ١ و : السيرة الحلبية : ٣٨١ / ٣ و : شذرات الذهب : ٢٥٧ / ١ .

(٢) البخارى : ١٩٣ / ٤ ، ٢٠٠ ، ٣٦ / ٥ و : ابن ماجه : ٣٢٨٠ و : الترمذى : ١٨٣٤ و : مسلم : / فضائل الصحابة

ب ١٢ رقم ٧٠ و : البداية : ٦١ / ٢ ، ١٢٩ / ٣ ، ١٣٠ و : السمط الثمين : ٤٥ ، ٤٦ .

(٣) سورة آل عمران من الآية ١٦٩ .

وَأَمَّا فَاطِمَةُ ، وَخَدِيجَةُ ، وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُنَّ فَقَالَ الْبُلْقِينِيُّ^(١) فِي « فِتَاوَيْهِ » الَّذِي نَخْتَارُهُ : أَنَّ فَاطِمَةَ أَفْضَلُ ، ثُمَّ خَدِيجَةَ ، ثُمَّ عَائِشَةَ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ ، وَأَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ : « أَمَّا تُرَضِّينَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَفْضَلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ؟ »^(٢) وَفِي النَّسَائِيِّ مَرْفُوعًا : « أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ : خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ^(٣) » سُنْدُهُ صَحِيحٌ . وَالحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي أَنَّهَا وَأُمُّهَا أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ .

وَالْحَدِيثُ الْأَوَّلُ يَقْتَضِي فَضْلَ فَاطِمَةَ عَلَى أُمَّهَا ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : بُضِعَتْ مِنِّي^(٤) . وَهُوَ يَقْتَضِي تَفْضِيلَ فَاطِمَةَ عَلَى جَمِيعِ نِسَاءِ الْعَالَمِ ، وَمِنْهُنَّ خَدِيجَةُ وَعَائِشَةُ وَبَقِيَّةُ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ .
انتهى .

وَرُوي عَنِ الشَّعْبِيِّ^(٥) ، عَنِ مَسْرُوقٍ^(٦) ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ : « حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ قَالَتْ : أَسْرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : إِنْ جَبْرِيلُ كَانَ يِعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً ، وَأَنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجْلِي ، وَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحَوْقًا بِي ، وَنَعَمَ السَّلْفُ أَنَا لَكَ قَالَتْ فَبَكَيْتَ فَقَالَ : « أَمَّا تُرَضِّينَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، أَوْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ؟ » قَالَتْ :

(١) سبق ترجمته .

(٢) « مشكل الآثار » ٤٨/١ ، « البخاري » ٢٤٨/٤ ، « مسلم » / فضائل الصحابة ٩٨ ، « تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر » ٢٩٩/١ ، « تهذيب خصائص علي للنسائي » ٦٣ ، « طبقات ابن سعد » ٤٠/٢/٢ ، ١٧/٨ .

(٣) « المستدرک للحاکم » ١٦٠/٣ ، ١٨٥ ، « تفسير ابن كثير » ٢٠٠/٨ ، « فتح الباري لابن حجر » ١٠٧/٧ ، ١٣٥ ، ١٣٩ ، « الكافي الشافعي في تخریج أحاديث الكشاف لابن حجر » ١٧٦ ، « الدر المنثور » ٢٣/٢ ، « المسند » ٣٢٢/١ .

(٤) « صحيح مسلم » في فضائل الصحابة باب ١٥ حديث رقم ٩٤ ، « مسند أحمد » ٣٢٦/٤ ، « حلية الأولياء » ٤٠/٢ ، « الرياض الأنيفة في شرح أسماء خير الخليفة ﷺ » ٦٥ ، « البضعة بالفتح : القطعة من اللحم ، وقد تكسر ، أي أنها جزء مني كما أن القطعة من اللحم جزء من اللحم . » النهاية ١٣٣/١ مادة « بضع » .

(٥) الشعبي اسمه عامر بن شراحيل بن عبد الشعبي شعب همدان ، كان مولده سنة إحدى وعشرين ، وكان يكنى بعمرو ، من الفقهاء في الدين ، وجملة التابعين ، مات سنة خمس ومائة ، وكان قد أدرك خمسين ومائة من الصحابة .
له ترجمة في : « الثقات » ١٨٥/٥ ، « الجمع » ٤٧٣/١ ، « التهذيب » ٦٥/٥ ، « التقريب » ٣٨٧/١ ، « الكاشف » ٤٩/٢ ، « تاريخ الثقات » ٢٤٣ ، « تاريخ بغداد » ٢٢٧/١٢ ، « مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار » ١٦٣ ت ٧٥٠ .

(٦) مسروق بن عبد الرحمن الهمداني أبو عائشة ، وهو الذي يقال له : مسروق بن الأجدع ، والأجدع لقب ، من عباد أهل الكوفة وقرائهم وولاه زياد السياسة .

له ترجمة في : « الحلية » ٩٥/٢ ، « تاريخ بغداد » ٢٣٢/١٣ ، « الجمع » ٥١٦/٢ ، « التهذيب » ١٠٩/١٠ ، « تاريخ ابن عساكر » ٢٠٧/١٦ ب ، « أسد الغابة » ٣٥٤/٤ ، « التقريب » ٢٤٢/٢ ، « الكاشف » ١٢٠/٣ ، « تهذيب الكمال » ١٣٢١ ، « وما بعدها » ، « تاريخ الإسلام » ٧٥/٣ ، « تاريخ الثقات » ٤٢٦ ، « السير » ٦٣/٤ - ٦٩ ، « العبر » ٦٨/١ ، « تذكرة الحفاظ » ٤٦/١ ، « طبقات القراء » ٣٥٩١ ، « طبقات ابن سعد » ٧٦١٦ ، « طبقات خليفة » ١٠٦٦ ، « الإصابة » ٨٤٠٩ ، « النجوم الزاهرة » ١٦١/١ ، « خلاصة تهذيب الكمال » ٣٧٤ ، « تاريخ البخاري » ٣٥/٨٢ ، « المعارف » ٤٣٢ ، « شذرات الذهب » ٧١/١ ، « طبقات الحفاظ للسيوطي » ١٤ ، « مشاهير علماء الأمصار للبيهي » ١٦٣ ت ٧٥٠ .

فضحك^(١) .

وَرَوَى الْبَزَارُ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِفَاطِمَةَ : « هِيَ خَيْرُ بَنَاتِي إِنَّهَا أُصِيبَتْ فِيَّ »^(٢) .

وَأَمَّا تَفْضِيلُ خَدِيجَةَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، فَقَدْ جَاءَ فِيهِ أَحَادِيثُ بَسَطَتْهَا فِي « الْفَتْحِ الْحَاوِي » .

وَأَمَّا بَقِيَّةُ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ بَقِيَّةِ بَنَاتِهِ ، فَبَقِيَّةُ بَنَاتِهِ أَفْضَلُ ، وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَيْدِ الْبِرِّ فِي تَرْجُمَةِ رَقِيَّةِ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ^(٣) قَالَ : أَمِ عَثْمَانَ مِنْ رَقِيَّةِ ، وَأَمِ حَفْصَةَ مِنْ زَوْجِهَا . أ هـ .

وَفِي الصَّحِيحِ : « خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ »^(٤) وَالضَّمِيرُ قِيلَ : إِنَّهُ لِلسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا وَرَدَ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَيْهِمَا . وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الضَّمِيرَ لِمَرْيَمَ وَخَدِيجَةَ عَلَى أَنَّهُمَا مَبْتَدَأَانِ ، وَإِضَافَةُ النِّسَاءِ إِلَيْهِنَّ كإِضَافَتِهِنَّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ أَوْ نِسَائِهِنَّ ﴾^(٥) وَيَعُودُ شَرْحُهُ فِي مَعْنَى نِسَاءِ زَوْجِهَا ، وَفِي الصَّحِيحِ : « مَا غَرِثَ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مَا غَرِثَ عَلَيَّ خَدِيجَةَ »^(٦) . وَفِي غَيْرِ الصَّحِيحِ مَا أَبَدَلَنِي اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا ، [قَدْ آمَنْتَ لِي إِذْ كَفَرْتُ بِالنَّاسِ ، وَصَدَقْتَنِي إِذْ كَذَبَنِي النَّاسِ ، وَوَأَسْتَنِي بِمَا لَهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسِ . وَرَزَقَنِي اللَّهُ عَزْوَاجًا وَلَدَهَا ، إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النَّاسِ]^(٧) .

(١) « مشكل الآثار » ٤٨/١ و « ابن سعد » ٢ : ٤٠/٢ ، ١٧/٨ و « البخارى » ٤/٢٤٨ و « مسلم » في فضائل الصحابة ٩٨ و « تهذيب تاريخ ابن عساكر » ٢٩٩/١ .

(٢) « مجمع الزوائد » للهيثمى ٢١٣/٩ رواه الطبرانى في « الكبير والأوسط » بعضه ورواه البزار ورجاله رجال الصحيح .
(٣) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبى وهب المخزومى أبو محمد القرشى ، كان مولده لستين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب ، وكان من سادات التابعين فقها وورعا وعبادة وفضلا وزهادة وعلما وقد قيل : إنه كان فيمن أصلح بين عثمان وعلى ، مات سنة ثلاث وتسعين .

ترجمته في : « الثقات » ٤/٢٧٣ و « الجمع » ١/١٦٨ و « تاريخ الثقات » ١٨٨ و « التقريب » ١/٣٠٥ و « الكاشف » ٢٩٦/١ و « التهذيب » ٤/٨٤ و « معرفة الثقات » ١/٤٠٥ و « مشاهير علماء الأمصار » ١٠٥ ت ٤٢٦ .

(٤) « كنز العمال » ٣٤٣٤٦ و « موارد الظمان » للهيثمى ٢٢٢٢ و « البخارى » ٤/٢٠٠ ، ٥/٤٧ و « مسلم » في فضائل الصحابة ٦٩ و « الترمذى » ٣٨٧٧ و « المسند » ١/٨٤ ، ١١٦ ، ١٣٢ ، ١٤٣ و « البيهقى » ٩/٣٦٧ و « فتح البارى » ٧/١٠٧ ، ١٣٣ و « الكنز » ٥٠٥٤٤٠ و « المستدرک » ٢/٤٩٧ ، ٣/٨٤ ، ٥٦٩ و « الدر المنثور » ٢/٢٣ و « البغوى » ١/٣٤٥٦ و « البداية » ١٢٩/٣ .

(٥) سورة النور من الآية ٣١ .

(٦) « سنن الترمذى » ٤/٣٦٩ برقم ٢٠١٧ كتاب البر والصلة ٢٨ باب ٧٠ ما جاء في حسن العهد . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب صحيح . وكذا ٥/٧٠٢ برقم ٣٨٧٥ مع تغيير في بعض الألفاظ . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب و « السنن الكبرى للبيهقى » ٧/٣٠٧ و « البداية » ٣/١٢٧ ، ١٢٨ .

(٧) ما بين الحاصرتين زيادة من « مسند الإمام أحمد » ٦/١١٨ لأن مكانها في الأصل مضطرب و « مجمع الزوائد » ٩/٢٢٤ و « كنز العمال » ٤٨٣٤٣ و « فتح البارى » ٧/١٤٠ و ٩/٣٢٧ و « البداية والنهاية » ٣/١٢٨ .

وفي الحديث / « إِنِّي رُزِقْتُ حُبِّهَا » وثبتت المفاضلة بينها وبين مريم ابنة عمران . [١٤١ و]
 قالت : قلنا نبوة مريم كانت أفضل من فاطمة ، وإن قلنا ليست نبوية احتُمل أنها أفضل للاختلاف في
 نبوتها ، واحتُمل التسوية بينهما تمصعا لما بأدلتها الخاصة من بين النساء ، واحتُمل تفضيل فاطمة
 عليها ، وعلى غيرها لما تقدم .

وسياتي لهذا مزيد بيان في الكلام على زواجته ﷺ .

المائة والسادسة والثلاثون

وبأن بناته ﷺ أفضل نساء العالمين .

رَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُ نِسَائِهَا
 مَرْيَمُ ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا فَاطِمَةُ » (١) .

وَرَوَى الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ (٢) ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ : « مَرْيَمُ خَيْرُ نِسَاءِ عَالِمِهَا » (٣) .

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَزَوَّجَ
 حَفْصَةَ خَيْرٍ مِنْ عُثْمَانَ ، وَتَزَوَّجَ عُثْمَانَ خَيْرًا مِنْ حَفْصَةَ » (٤) .

وهذا الحديث يُستدل به على تفصيل بناته على زواجته .

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) سنن الترمذى ٧٠٢/٦ ، ٧٠٣ برقم ٣٨٧٧ . هذا حديث حسن صحيح وهو السنن الكبرى للبيهقى ٣٦٧/٦
 والمستدرک ٤٩٧/٢ و ١٨٤/٣ و الدر المنثور ٢٣/٢ و كنز العمال ٣٤٤٠ و الخصائص ٣٠٢/٢

(٢) عروة بن الزبير بن العوام الأسدي أبو عبد الله المدني قبه ، عالم ، كثير الحديث ، صالح ، لم يدخل في شيء من الفتن قال
 ابن شهاب : عروة بن زبير لا ينزف ولد سنة ثلاث وعشرين وقيل : تسع وعشرين ومات سنة إحدى وتسعين أو اثنتين وتسعين .
 له ترجمة في : « تذكرة الحفاظ » ٦٢/١ و « تهذيب التهذيب » ١٨٠/٧ و « خلاصة تذهيب الكمال » ٢٢٤ و « شذرات
 الذهب » ١٠٣/١ و « طبقات ابن سعد » ١٣٢/٥ و « طبقات الشيرازي » ٥٨ و « طبقات القراء لابن الجزرى » ٥١١/١ و « العبر »
 ١١٠/١ و « النجوم الزاهرة » ٢٢٨/١ و « طبقات الحفاظ للسيوطي » ٤٩ ت .

(٣) « المطالب العالية » ٣٩٨٢ و « المشكاة » ٦١٧٥ و « الفتح » ١٣٣/٧ و « لبغوى » ٣٤٦/١ و « تفسير ابن كثير »
 ٣٢/٢ و « الطبرى » ١٨٠/٣ و « البداية » ٥٩/٢ و « الخصائص » ٢٠٢/٢ .

(٤) « الفتح » ١٠٩/٧ و « مجمع الزوائد » للهيثمى ٢٧٧/٤ و « المطالب العالية » ٤١٣١ و « كنز العمال » ٣٧٧٨٥
 و « مسند أبى يعلى » ١٨/١ حديث رقم ٦ إسناده صحيح وأخرجه أحمد ١٢/١ و « النسائى » في النكاح ٧٧/٦ - ٧٨ باب
 عرض الرجل ابنته على من يرضى وأخرجه البخارى في المغازى ٤٠٠٥ باب ١٢ وفي النكاح ٥١٤٥ باب تفسير ترك الخطبة . وأخرجه
 أحمد كذلك ٢٧/٢ وكذلك البخارى في النكاح ٥١٢٢ باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير و ٥/٢٩ باب من قال : لا نكاح
 إلا بولي ، والنسائى في النكاح ٨٣/٦ باب إنكاح الرجل ابنته الكبرى و « الخصائص » ٢٠٢/٢ قال الحفاظ : في هذا الحديث عرض
 الإنسان بنته وغيرها من موليته على من يعتقد خيره وصلاحه لما فيه من النفع العائد على المعروضة عليه ، وأنه لا استحياء في ذلك ، وفيه
 أنه يزوج بنته الثيب من غير أن يستأمرها ، إذا علم أنها لا تكره ذلك ، وكان المخاطب كفتها لها .

« فاطمة سيّدة نساء أهل الجنّة إلا ما كان مريم ابنة عمران »^(١) .

قال ابن دحية في « مرج البحرين » سئل العالم الكبير أبو بكر بن داود عليّ رحمة الله عليه « من أفضل حديجة أم فاطمة رضي الله عنها ؟ فقال : إن رسول الله ﷺ ، قال إن « فاطمة بضعة مني »^(٢) ولا أعيدل بضعة رسول الله ﷺ أحدا .

وقال السهيلي^(٣) : وهذا استقراء حسن ، ويشهد لصحة هذا الاستقراء أن أبا لبيبة^(٤) حين ارتبط نفسه وحلف ألا يجعله إلا رسول الله ﷺ ، فجاءت فاطمة لتحلّه فأبى ؛ لأجل قسمه ، فقال رسول الله ﷺ : « إنما فاطمة بضعة مني »^(٥) .

المائة والسابعة والثلاثون

وبأن ثواب أزواجه ﷺ ، وعقابهنّ يُضاعف لهنّ تكراً^(٦) .

قال الله تعالى : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا . وَمَن يَفْعَلْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا تُوْبَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ

(١) البخارى ، ٢٥/٥ ، ٣٦ ، ٢٥٤/٥ ، ٨٠/٣ ، ٣٩١/٥ ، وتعليق التعليق لابن حجر ، ١٠٩٩ ، ٥ ، كثر العمال ، ٣٤٢٢٤ ، ٥ ، إتخاف السادة المتقين للزبيدي ، ٢٥٤/٥ ، ٧٧/٧ ، ١٠٥ ، ٦٩/٢ ، ٥ ، تهذيب خصائص على للنسائي ، ٦٢ .

(٢) البخارى ، ٢٦/٥ ، ٣٦ ، ٥ ، السنن الكبرى للبيهقي ، ٦٤/٧ ، ٢٠١/١٠ ، ٥ ، المستدرک ، ١٥٨/٣ ، ٥ ، كثر العمال ، ٣٤٢٢٢ ، ٣٤٢٢٣ ، ٥ ، إتخاف السادة المتقين ، ٢٤٤/٦ ، ٢٨١/٧ ، ٥ ، فتح البارى ، ٧٨/٧ ، ١٠٥ ، ٥ ، مشكاة المصابيح ، ٦١٣ ، ٥ ، شرح السنة ، للبغوى ، ١٥٨/١٤ ، ٥ ، المغنى عن حمل الأسفار ، للعراق ، ٣٤/٣ ، ٥ ، تفسير ابن كثير ، ٤٨٩/٥ ، ٥ ، كشف الخفا ، للعجلوني ، ١٣٠/٢ ، ٥ ، السلسلة الصحيحة ، ١٩٩٥ ، ومعناه ، المسند ، ٣٣٢/٤ ، ٥ ، المجمع ، ٢٠٣/٩ .

(٣) السهيلي : الحافظ العلامة البارع أبو القاسم وأبو زيد عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أصبغ بن حسن بن حسين بن سعدون الخثعمي الأندلسي الملقب بالضرير صاحب « الروض الأنف » وغير ذلك . ولد سنة ثمان وخمسمائة . وسمع من ابن العربي وطائفة ، وأخذ النحو والأدب عن ابن الطراوة والقراءات عن أنى داود الصغير سليمان بن يحيى وكان إماما في لسان العرب ، واسع المعرفة ، غزير العلم ، نحوياً متقدماً لغويًا ، عالماً بالتفسير ، وصناعة الحديث ، عارفاً بالرجال والأنساب ، عارفاً بعلم الكلام وأصول الفقه ، عارفاً بالتاريخ ذكياً نبياً صاحب استنباطات ، عمى وله سبع عشرة سنة مات بمراكش خامس عشرى شعبان سنة إحدى وثمانين وخمسمائة ، وسهيل قرية قرب مالقة ، سميت بالكوكب لا يرى في جميع بلاد الأندلس إلا من جبل مطل عليها يرتفع نحو درجتين ويغيب .

له ترجمة في : إنباء الرواة ، ١٦٢/٢ ، ٥ ، البداية والنهاية ، ٣١٩/١٢ ، ٥ ، بغية الرواة ، ٨١/٢ ، ٥ ، تذكرة الحفاظ ، ١٣٤٨/٤ ، ٥ ، الديباج المذهب ، ١٥٠ ، ٥ ، الرسالة المستطرفة ، ١٠٧ ، ٥ ، شذرات الذهب ، ٢٧١/٤ ، ٥ ، طبقات القراء ، لابن الجزرى ، ٣٧١/١ ، ٥ ، طبقات المفسرين ، للدوادى ، ٢٦٦/١ ، ٥ ، طبقات النجاة ، لابن قاضي شهبة ، ٦٩/٢ ، ٥ ، العبر ، ٢٤٤/٤ ، ٥ ، مرآة الجنان ، ٤٢٢/٣ ، ٥ ، نكت الحميان ، ١٨٧ ، ٥ ، وفيات الأعيان ، ٢٨٠/١ ، ٥ ، طبقات الحفاظ ، ٤٧٨ ، ٥ ، ت ١٠٦٦ .

(٤) أبو لبيبة بن عبد المنذر أخو بني عمرو بن عوف الأوسى أحد النقباء واسمه رفاعة ، وقيل : غير ذلك ، وفاء الوفا ، للسهمودى مجلد ١ ج ٤٤٢/٢ طدار إحياء التراث العربى - لبنان .

(٥) وفاء الوفا للسهمودى مجلد ١ ج ٤٤٣/٢ ، ٥ ، خصائص أمير المؤمنين على للنسائي ، ص ٨١ .

(٦) في النسخ ، وتكرارها ، والمثبت من (ز) .

وَأَخْلَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿١١﴾ .

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَرْبَعَةٌ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ »^(١) مَرَّتَيْنِ : أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ... ، الْحَدِيثُ^(٢) .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ فِي الْآخِرَةِ ، وَقِيلَ : أَحَدُهُمَا فِي الدُّنْيَا ، وَالْآخَرُ فِي الْآخِرَةِ .

وَإِخْتَلَفَ فِي مُضَاعَفَةِ الْعَذَابِ ، فَقِيلَ : عَذَابٌ فِي الدُّنْيَا ، وَعَذَابٌ فِي الْآخِرَةِ وَغَيْرُهُمْ إِذَا عُوِقِبَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يُعَاقَبْ فِي الْآخِرَةِ ؛ / لِأَنَّ الْحُدُودَ كَفَّارَاتٌ . [١٤١ ظ]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ^(٣) : حَدَّانِ فِي الدُّنْيَا . قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : وَكَذَا عَذَابٌ مَنْ قَذَفَهُنَّ يُضَاعَفُ فِي الدُّنْيَا فَيَجْلَدُ مِائَةً وَسِتِّينَ .

قَالَ الْقَاضِي : عَنْ بَعْضِهِمْ : أَنَّ ذَلِكَ خَاصٌّ بِغَيْرِ عَائِشَةَ ، وَأَنَّ قَاضِيَهَا يُقْتَلُ ، وَقِيلَ : يُقْتَلُ مَنْ قَذَفَ وَاحِدَةً مِنْ سَائِرِهِمْ .

قَالَ الْمَاورِدِيُّ^(٤) : إِنْ قَتَلَ فَمَا فِي مُضَاعَفَةِ الْعَذَابِ عَلَيْهِنَّ مِنْ تَفْضِيلِهِ^(٥) . انْتَهَى .

المائة والثامنة والثلاثون

وَبِأَنَّ أَصْحَابَهُ ﷺ أَفْضَلُ الْعَالَمِينَ إِلَّا النَّبِيِّينَ .

رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ فِي كِتَابِ « السُّنَّةِ » عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ اللَّهُ اخْتَارَ أَصْحَابِي ، وَفِي أَصْحَابِي كُلُّهُمْ خَيْرٌ ، وَاخْتَارَ أُمَّتِي عَلَى

(١) سورة الأحزاب الآيتين ٣٠ ، ٣١ .

(٢) في النسخ « أجزهم » والمثبت من المصدر .

(٣) وتكملة الحديث « ومن أسلم من أهل الكتاب ، ورجل كانت عنده أمة فأعجبته فأعقها ثم تزوجها ، وعبد مملوك أسي حق الله وحق سادته » .

انظر : « المعجم الكبير » للطبراني ٢٥٢/٨ قال في « المجمع » ٢٦٠/٤ وفيه على بن يزيد الألهاني وهو ضعيف ، وقد وثق . قلت وفيه أيضا عبيد الله بن زحر وهو ضعيف وانظر : « ٢٢٤/١ ، ٢٢٥ برقم ٧٧٨٦ ورواه « أحمد » ٢٥٩/٥ قال في « المجمع » ٩٢/١ وفيه القاسم أبو عبد الرحمن وقد ضعفه أحمد وغيره .

(٤) سبقت ترجمته . وفي « الخصائص الكبرى » ٢٠٢/٢ قال مقاتل .

(٥) الماوردي أبو الحسن علي بن محمد الماوردي صاحب الحاوي والاقناع في الفقه والأحكام السلطانية وغيرها ، تفقه بالبصرة على الصيمري ، ثم رحل إلى الشيخ أبي حامد الأسفرائيني ، ودرس بالمدينتين ، توفي سنة ٣٥٠ . « تاريخ التشريع الإسلامي » للشيخ محمد الحضري ٣٠٨ .

(٦) « الخصائص الكبرى » ٢٠٢/٢ .

سَائِرِ الْأُمَمِ ، وَاخْتَارَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعَةَ قُرُونٍ : الْأَوَّلُ ، وَالثَّانِي ، وَالثَّلَاثُ تَتْرَى وَالرَّابِعُ قَرَدًا (١) .

وَرَوَى عَنْ بِلَالِ بْنِ سَعْدٍ (٢) ، عَنْ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - وَكَانَتْ لَهُ صَخِيفَةٌ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ » قَالَ : أَنَا وَقُرْنِي ، ثُمَّ ثَلَاثًا ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ ، قَالَ : الْقَرْنُ الثَّانِي ، ثُمَّ الْقَرْنُ الثَّلَاثُ ... (٣) الْحَدِيثُ .

المائة والتاسعة والثلاثون

وَبَانَتْهُمْ يُقَارِبُونَ عِدَّةَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَكُلُّهُمْ مُجْتَهِدُونَ ، وَلِهَذَا قَالَ : « أَصْحَابِي كَالنَّجْمِ بِأَيْهِمْ اقْتَدَيْتُمْ اهْتَدَيْتُمْ » (٤) .

المائة والأربعون

وَبَانَ مَسْجِدُهُ ﷺ أَفْضَلَ الْمَسَاجِدِ ، وَبَانَ الصَّلَاةُ فِيهِ تُضَاعَفُ (٥) .

المائة والحادية والأربعون

وَبَانَ الْبَلَدُ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ ﷺ أَفْضَلَ بِقَاعِ الْأَرْضِ ، ثُمَّ مُهَاجِرُهُ عَلَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ .
وقيل : إن مُهَاجِرُهُ ﷺ أَفْضَلَ الْبِلَادِ ، وَاخْتَارَهُ الشُّيْخُ .
وتقدم بيان ذلك في باب فضل المدينة (٦) .

(١) الخصائص الكبرى ، للسيوطي ٢/٢٠٣ .

راجع بمعناه : كنز العمال ، ٣٢٥٢٩ ، ٣٢٤٦٨ ، ٣٢٤٦٧ ، ٣٢٤٦٦ ، ٣٢٥٢٩ ، المستدرک ، ٣/٦٣٢ ، والحلية ، ١١/٢ ، وتفسير القرطبي ، ١٦/٢٩٧ .

(٢) بلال بن سعد بن تميم السكوني الأشعري ، من عباد أهل الشام وقرائهم وزهاد أهلها وصالحهم ، ممن أعطى لسانا وبيانا وعلما بالقصص ، مات في ولاية هشام بن عبد الملك ولأبيه حجة .

ترجمته في : الثقات ، ٤/٦٦ ، والتبذير ، ١/٥٠٣ ، والتاريخ الكبير ، ١/١٠٨ ، والتقريب ، ١/١١٠ ، والمعرفة والتاريخ ، للغوي ١/٢٧٩ ، ٢/٧٢ ، ٣/٣٣ ، ٤/٤٠٥ ، ٤/٤٠٦ ، ٤/٤٠٧ ، ومعرفة الثقات ، ١/٢٥٥ ، وتبذير تاريخ دمشق ، ٣/٣١٨ ، ومشاهير علماء الأمصار ، ١٨٥ ت ٨٨٠ .

(٣) تبذير تاريخ دمشق ، لابن عساکر ٤/٣١٤ ، والفتح ، ٧/٧ ، ومعاني الآثار ، ٤/١٥١ .

(٤) ميزان الاعتدال ، ١٥١١ ، ٢٢٩٩ ، ولسان الميزان ، لابن حجر ٢/٤٨٨ ، ٥٩٤ ، وكشف الخفا ، للعجلوني ١/١٤٧ ، وإتحاف السادة المتقين ، للزيبي ٢/٢٢٣ ، وتلخيص الحبير ، لابن حجر ٤/١٩٠ ، والكاف الشاف في تخریج أحاديث الكشاف ، لابن حجر ٩٤ .

(٥) لحديث أبي هريرة في الصحيحين : « صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام » وهذا التفضيل يعم الفرض والنفل كمكة . انظر : إعلام الساجد بأحكام المساجد للزرکشی تحقيق الشيخ أبي الوفا الراغبي ، ٢٤٦ .

(٦) سبل الهدى والرشاد ، ٣/٤٥١ ، وراجع : وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى ، للسهودي ١/٢٨ ، وما بعدها .

المائة والثانية والأربعون

وَبِأَنَّ تُرْبَتَهَا مُؤَمَّنَةٌ .

رَوَى ابْنُ زَبَالَةَ^(١) فِي حَدِيثٍ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ تُرْبَتَهَا لِمُؤَمَّنَةٍ »^(٢) .

المائة والثالثة والأربعون

وَأَنَّهَا مَكْتُوبَةٌ فِي التَّوْرَةِ مُؤَمَّنَةٌ ، وَذَلِكَ إِمَّا لِتَصْدِيقِهَا بِاللَّهِ حَقِيقَةً ، كَذَوَى الْعُقُولِ إِذَا لَا بُعْدَ فِي خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْجَمَادِ قُوَّةَ قَابِلَةٍ لِلتَّصْدِيقِ وَالتَّكْذِيبِ^(٣) ، وَقَدْ سُمِعَ تَسْبِيحُ الْحَصَا فِي كَفِّهِ ﷺ ، أَوْ مَجَازًا لِأَصْفِ أَهْلِهَا بِذَلِكَ ، وَلِانْتِشَارِ الْإِيمَانِ مِنْهَا ، وَاشْتِمَالِهَا عَلَى أَوْصَافِ الْمُؤْمِنِينَ ، مِنْ النَّفْعِ وَالبَّرَكَةِ ، وَعَدَمِ الضَّرْرِ وَالمَسْكَنَةِ ، وَإِمَّا لِإِذْخَالِهَا أَهْلَهَا فِي الْأَمَانِ مِنَ الْأَعْدَاءِ وَأَمْنِهِمْ مِنَ الدُّجَالِ وَالمَطَاعُونَ^(٤) .

المائة والرابعة والأربعون

وَبِأَنَّ عُبَارَهَا يَشْفِي الْجُدَامَ .

رَوَى رَزِينٌ^(٥) ، عَنْ سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : « لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَبُوكَ تَلَقَّاهُ رِجَالٌ مِنَ الْمُخَلْفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَأَنَارُوا عُبَارًا ، فَخَمَّرَ - أَوْ / [١٤٢ و] فَعَطَى - بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْفَهُ ، فَأَزَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّتَامَ مِنْ فَوْقِ وَجْهِهِ ، وَقَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ فِي عُبَارِهَا شِفَاءٌ كُلِّ دَاءٍ » قَالَ : وَأَرَاهُ ذَكَرَ : « وَمِنَ الْجُدَامِ وَالبَّرَصِ »^(٦) .

(١) أبو الحسن محمد بن الحسن بن زباله - بفتح الزاي وتخفيف الموحدة - الخزومي المدني المتوفى قبل المائتين وقد وصفوه بالكذب « الرسالة المستطرفة » ١٣٤ .

(٢) راجع « وفاء الوفا » ٢٠/١ ، ١٦٧ .

(٣) وقد قيل في قوله تعالى من سورة فصلت من الآية ١١ * فقال لها وللأرض ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين * إنه سبحانه قد خلق في السماء وفي الأرض قوة الإدراك وفهم الخطاب وأتينا أجبابنا وهذا قال سبحانه * طائعين * وعبر عنهما كما يعبر عن العقلاء . . هاشم وفاء الوفا للسهودي ٢٠/١ .

(٤) « وفاء الوفا » للسهودي ٢٠/١ وفيه « وروى أنها مكتوبة في التوراة مؤمنة » .

(٥) رزين - بوزن أمير - ابن معاوية العبدري الشرفسطي الأندلسي المالكي المتوفى بمكة بعدما جاورها أعواما ، سنة خمس وثلاثين وخمسائة « الرسالة المستطرفة » ١٧٤ .

(٦) « وفاء الوفا » للسهودي ٢٧/١ وقال : وقد أوردته كذلك رزين العبدري في جامعه وهو مستند ابن الأثير في إيرادته قال الحافظ المنذرى : ولم أجد في الأصول .

رُوِيَ عَنْ صَيْفِيٍّ (١) بْنِ أَبِي عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ تَرَبَّتْهَا لَمُؤْمِنَةٌ ، وَإِنَّمَا شِفَاءُ مِنَ الْجُدَامِ » (٢) .

قَالَ السَّيِّدُ (٣) : وَقَدْ رَأَيْتَا مَنْ اسْتَشْفَى بِغِبَارِهَا مِنَ الْجُدَامِ ، وَكَانَ قَدْ أَضْرَبَ بِهِ كَثِيرًا ، فَصَارَ
يَخْرُجُ إِلَى الْكَوْمَةِ الْبَيْضَاءِ يُطْحَنَ بِطَرِيقِ قُبَاءِ (٤) ، وَيَتَمَرَّغُ بِهَا ، وَيَتَّخِذُ مِنْهَا فِي مَرَقِدِهِ ، فَتَنْفَعُهُ
ذَلِكَ جَدًّا .

قَالَ الْإِمَامُ الْحُجَّةُ : يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « أُمِّي
بَلْحَارِثَ ، فَإِذَا هُمْ رَوَيْتِي » (٥) ، فَقَالَ : مَا لَكُمْ يَا بَنِي الْحَارِثِ رَوَيْتِي ؟ قَالُوا : أَصَابَتْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ
هَذِهِ الْحُمَّى ، قَالَ : فَأَيُّنَ أَنْتُمْ عَنْ صُعَيْبِ ؟ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا نَصْنَعُ بِهِ ؟ قَالَ : تَأْخُذُونَ مِنْ
تُرَابِهِ ، فَتَجْعَلُونَهُ فِي مَاءٍ ثُمَّ يَتِفَلُّ عَلَيْهِ أَحَدُكُمْ وَيَقُولُ : « بِاسْمِ اللَّهِ ، تُرَابُ أَرْضِنَا ، بَرِيْقِ بَعْضِنَا ،
شِفَاءٌ لِمَرِيضِنَا ، يَا ذَن رَبَّنَا ، فَفَعَلُوا فَتَرَكْتَهُمُ الْحُمَّى » .

وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ : طَاهِرُ بْنُ يَحْيَى الْعَلَوِيُّ : صُعَيْبُ وَادِي يُطْحَنُ دُونَ الْمَاجِشُونِيَّةِ ، وَفِيهِ
حُفْرَةٌ مِمَّا يَأْخُذُ النَّاسُ مِنْهُ ، وَهُوَ الْيَوْمَ إِذَا وَبَأَ إِنْسَانٌ أَخَذَ مِنْهُ .

قَالَ السَّيِّدُ : وَالْمَاجِشُونِيَّةُ هِيَ : الْحَدِيقَةُ الْمَعْرُوفَةُ الْيَوْمَ بِالْمَدِشُونِيَّةِ (٦) .
وَذَكَرَ الْمَجْدُ اللَّعَوِيُّ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ ذَكَرُوا أَنَّهُمْ جَرَّبُوا تُرَابَ صُعَيْبٍ لِلْحُمَّى فَوَجَدُوهُ
صَحِيحًا ، قَالَ : وَأَنَا بِنَفْسِي سَقَيْتُهُ غَلَامًا لِي مَرِيضًا مِنْ نَحْوِ سَنَةِ ثَوَاظِبَةِ الْحُمَّى ، فَأَنْقَطَعَتْ عَنْهُ
مِنْ يَوْمِهِ (٧) .

وَقَالَ الْجَمَالُ الْمَطْرِيُّ : كَيْفِيَّةُ الْاسْتِشْفَاءِ بِهِ أَنَّهُ يُجْعَلُ فِي الْمَاءِ وَيُعْتَسَلُ بِهِ مِنَ الْحُمَّى .

(١) عبارة « عن صيفي » زيادة من « الوفا » .

(٢) « الوفا بأحوال المصطفى » ٦٨/١ .

(٣) في « وفاء الوفا » قلت .

(٤) قبا - بالضم - قرية قرب المدينة . وقبا : اسم يثر بها وهي مساكن بني عمرو بن عوف من الأنصار ، على ميلين من المدينة
على يسار القاصد إلى مكة ، وفيها مسجد التقوى . راجع : « فتوح البلدان للبلاذري » و « وفاء الوفا » للسمهودي ١٤١٢/٤
و « مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع » للبغدادي ١٠٦١/٣ .

(٥) روى : جمع رويان ، مثل عطشان وعطشى وسكران وسكرى وهو الخائر النفس الشديد الإعياء المختلط العقل .

(٦) « وفاء الوفا » ٦٨/١ .

(٧) « المرجع السابق » ٦٩/١ .

قَالَ السَّيِّدُ : وَيَتَّبِعِي أَنْ يُجْعَلَ فِي الْمَاءِ ثُمَّ يَتْفَلَّ عَلَيْهِ ، وَتَقَالُ عَلَيْنَا الرُّقِيَّةُ الْوَارِدَةُ ، ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَ الشَّرْبِ وَالْعَسَلِ مِنْهُ^(١).

المائة والحامسة والأربعون

وَبَأَنَّ مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ ثَمَرَاتِ عَجْوَةٍ عَلَى الرَّيْقِ مِمَّا^(٢) بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ حِينَ يُصْبِحُ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يُمَسِيَ ، وَإِنْ أَكَلَهَا حِينَ يُمَسِي لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصْبِحَ^(٣). قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ فِي عَجْوَةٍ الْعَالِيَةِ شِفَاءٌ ، أَوْ إِنَّهَا تَزِيأُقُ أَوَّلَ الْبُكْرَةِ »^(٤).

وَرَوَى النَّسَائِيُّ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَالطَّبْرَانِيُّ - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - « الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ »^(٥).

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالشَّيْخَانِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ تَصَبَّحَ^(٦) بِسَبْعِ ثَمَرَاتِ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْ^(٧) الْمَدِينَةِ عَلَى الرَّيْقِ ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ، سَمٌّ وَلَا سِحْرٌ »^(٨) .
وَلَفَّظَ أَحْمَدُ : « شَيْءٌ حَتَّى يُمَسِيَ » .

(١) « وفاء الوفا » للسهودي ٦٨/١ - ٦٩ ويستأنس للغسل بدعاء رسول الله ﷺ : « أذهب الباس رب الناس .. » الخ الدعاء الوارد في السنة .

(٢) في النسخ « من » والمثبت من « المسند » ، و« الوفا » للسهودي ٧٠/١ .

(٣) « وفاء الوفا » ٧٠/١ .

(٤) « وفاء الوفا » ٧٠/١ و« شرح السنة » للبخاري ٣٢٥/١١ حديث رقم ٢٨٨٩ عن عائشة هذا حديث صحيح أخرجه مسلم ٢٠٤٧ في الأشربة ، باب فضل تمر المدينة عن علي بن حجر .

(٥) « الفتح الكبير » ٢٤٨/٢ و« شرح السنة » للبخاري ٣٢٦/١١ أخرجه « الترمذي » ٢٠٦٧ في الطب من حديث سعد بن عامر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وحسنه وهو كما قال وأخرجه أحمد ٣٠١/٢ ، ٣٠٥ ، ٣٢٥ ، ٣٥٦ ، ٣٥٧ ، ٤٢١ ، ٤٨٨ ، ٤٩٠ ، ٥١١ و« الدارمي » ٣٣٨/٢ و« ابن ماجه » ٣٤٥٥ و« الترمذي » ٢٠٦٩ كلهم من حديث شهر بن حوشب عن أبي هريرة غير رواية أحمد ٣٢٥/٢ فإنه رواه من طريق سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن أبي هريرة وشهر مختلف فيه ، وباق رجاله ثقات فهو حسن بما قبله وأخرجه أحمد ٤٨/٣ و« ابن ماجه » ٣٤٥٣ وأخرجه أحمد ٤٢٦/٣ ، ٣١/٥ ، ٦٥ و« ابن ماجه » ٣٤٥٦ وإسناده قوى « وفاء الوفا » ٧٠/١ و« مصنف ابن أبي شيبة » ٣٧٦/٧ و« إتحاف السادة المتقين » ٢٦٥/٥ ، ١٢٧/٧ و« البداية » ٢٦/١ و« مجمع الزوائد » ٨٨/٥ و« الدر المنثور » ٧٨/٤ و« كنز العمال » ٢٨٢٠١ ، ٢٨٢٠٢ .

(٦) « من تصبح » أي : أكل صباحا أقبل أن يطعم شيئا ، قال الخطابي : كون العجوة عُودَةً من السم والسحر إنما هو من طريق التبرك بدعوة رسول الله ﷺ لآلأن طبعها يفعل شيئا . راجع : « وفاء الوفا » ٧٠/١ و« الفتح » ٢٠٤/١٠ ، ٢٠٥ .

(٧) اللابتان : مثنى لابة ، وهي الحرة ، والحرة : الجبل « وفاء الوفا » ٨٩/١ ، ٩١ .

(٨) « شرح السنة » للبخاري ٣٢٦/١١ برقم ٢٨٩٠ هذا حديث متفق على صحته ، أخرجه « البخاري » ٢٠٤/١٠ في الطب : باب الدواء بالعجوة للسحر ، وفي الأطلعة : باب العجوة ، و« مسلم » ٢٠٤٧ ، ١٥٥ في الأشربة : باب فضل تمر المدينة . و« الفتح الكبير » ٣٧٨/٣ و« أبو داود » ٣٨٧٦ و« المسند » ١٨١/١ و« البيهقي » ٣٤٥/٩ و« مصنف ابن أبي شيبة » ٣٧٦/٧ و« إتحاف السادة المتقين » ٢٦٥/٥ و« كنز العمال » ٢٨٢٠٤ .

والتوروي في تخصيصها دون غيرها ، وَعَدَدِ السَّبْعِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يُخْفِيهَا الشَّارِعُ ، وَلَا تَعْلَمُ
نَحْنُ حِكْمَتَهَا ، فَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِهَا ، وَاعْتِقَادُ فَضْلَهَا ، وَمَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي وَالْمَازِرِيُّ (١) فِي هَذَا
بَاطِلٌ ، وَقَصَدْتُ بِذَلِكَ التَّحْذِيرَ مِنَ الْإِعْتِرَارِ بِهِ . انتهى .

وكذلك ما ذكره ابن التَّيْنِ ، وهو مَرْدُودٌ ؛ لِأَنَّ سَوْقَ/الْأَحَادِيثِ ، وإيراد العلماء / [١٤٢ ظ]
لَهَا ، وَإِطْبَاقُ النَّاسِ (٢) عَلَى التَّيْرِكِ بِعَجْوَةِ الْمَدِينَةِ ، وَتَمَرِهَا يَرُدُّ التَّخْصِيصَ بِزَمَنِهِ ﷺ (٣) .
مَعَ أَنَّ الْأَصْلَ عَدَمُهُ ، وَلَمْ تَزَلْ الْعَجْوَةُ مَعْرُوفَةً بِالْمَدِينَةِ بِإِثْرِهَا الْخَلْفَ عَنِ السَّلَفِ ، يَعْلَمُهَا
كَبِيرُهُمْ وَصَغِيرُهُمْ ، عِلْمًا لَا يَقْبَلُ التَّشْكِيكَ .

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ (٤) الْعَجْوَةُ ضَرَبٌ مِنَ التَّمْرِ ، أَكْبَرُ مِنَ الصَّبْحَانِيِّ (٥) يَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ ، وَهُوَ مِمَّا
غَرَسَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ، بِالْمَدِينَةِ (٦) وَذَكَرَ هَذَا الْأَخِيرَ الْبَزَّازُ ، فَلَعَلَّ الْأَوْدَاءَ (٧) الَّتِي كَاتَبَ سَلْمَانَ
الْقَارِسِيُّ عَلَيْهَا أَهْلَهُ ، وَغَرَسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ الشَّرِيفَةَ بِالْفَقِيرِ أَوْ غَيْرِهِ ، مِنَ الْعَالِيَةِ كَانَتْ
عَجْوَةً .

(١) أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المشهور بالمازري ، نسبة إلى مازرة بصقلية ، ولد سنة ٤٥٣ ، وعمر
حتى بلغ الثالثة والثمانين وأدركته المنية في مدينة المهديية يوم السبت الثامن من ربيع الأول سنة ست وثلاثين وخمسمائة (١٢ أكتوبر
١١٤١م) راجع : مسالك الأبصار لابن فضل الله العمري ٥ مخطوط بدار الكتب رقم ٥٥٩ وه الديباج المذهب ٢٧٩ ط
ط (١) مطبعة شقرون بمصر ١٣٥١هـ وه مقدمة المعلم بفوائد مسلم تحقيق الأستاذ عوض الله والشيخ موسى شريف ط المجلس
الأعلى للشئون الإسلامية .

(٢) في الأصل العلماء وه وما أثبتته فهو من وه وفاء الوفا للسهمودي ٧١/١ .

(٣) عبارة صلى الله عليه وسلم وه زيادة من المرجع السابق .

(٤) أبو السعادات : أثير الدين ، أو مجد الدين المبارك بن محمد ، المعروف بابن الأثير ، الشيباني الجزري ، الموصل ، الشافعي ،
صاحب كتاب النهاية في غريب الحديث وه المتوفى سنة ست وستائة . الرسالة المستطرفة للكتاني ١٥٦ .

(٥) هذا النوع غير معروف اليوم . وفي اللسان قال الأزهرى : الصبحاني ضرب من تمر أسود صلب المضغفة ، وسمى
صبحانا ؛ لأن صبحان اسم كبش كان ربط إلى نغلة بالمدينة فأثمرت ثمرا صبحانيا ، فنسب إلى صبحان وه اللسان صيح وه .
وعن جابر رضى الله عنه قال : كنت مع النبي ﷺ يوما في بعض حيطان المدينة ، ويد علي في يده ، قال : فمررنا بنخل ،
فصاح النخل : هذا محمد سيد الأنبياء ، وهذا علي سيد الأولياء أبو الأئمة الطاهرين ، ثم مررنا بنخل فصاح النخل : هذا محمد رسول
الله ، وهذا علي سيف الله ، فالتفت النبي ﷺ إلى علي ، فقال له يا علي سمه الصبحاني ، فسمى من ذلك اليوم الصبحاني . وه
حديث غريب ؛ فكان هذا سبب تسمية ذلك النوع بهذا الاسم ؛ لأن تلك النخلات كانت منه ، ويحتمل أن يكون المراد تسمية ذلك
الحائط بهذا الاسم ، وبالمدينة اليوم موضع بنجفاف يعرف بالصبحاني .

وروى بعضهم هذا الحديث عن علي بألفاظ فيها نكارة ، وفي آخره : يا علي سم نخل المدينة صبحانيا لأنهن صحن بفضل
وفضلك وه وفاء الوفا ٧٣/١ .

(٦) كلمة بالمدينة زائدة من المرجع السابق ، وراجع : النهاية في غريب الحديث ١٨٨/٣ .

(٧) الأوداء جمع ودي على زنة غنى ، وعلى وهو : صغير النخل . هامش وه وفاء الوفا ٧١/١ .

والعجوة^(١) توجد بالفقير إلى يومنا هذا ، ويعد أن يكون المراد ، أن هذا النوع إنما حدث
بغرسه ﷺ ، وأن جميع ما يؤخذ منه من غرسه ﷺ ، كما لا يخفى ، قاله السيد^(٢) .

المائة والسادسة والأربعون .

وبأن نصف فراس الغنم فيها مثل مثلها في غيرها من البلاد .

المائة والسابعة والأربعون

وبأنه لا يدخلها الدجال^(٣) .

المائة والثامنة والأربعون

ولا الطاعون^(٤) .

المائة والتاسعة والأربعون

وبأنه ﷺ صرّف الحمى عنها أول ما نزلها ، ونقلها إلى الجحفة ، ثم لما أتاه جبريل بالحمى
والطاعون ، أمسك الحمى بالمدينة ، وصرّف الطاعون إلى الشام ، اهـ .
رَوَى الإمام أحمد — برجال ثقات — أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال : « أَتَانِي جِبْرِيلُ بِالْحُمَى
وَالطَّاعُونَ فَأَمْسَكْتُ الْحُمَى بِالْمَدِينَةِ ، وَأَرْسَلْتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ ، فَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِأُمَّتِي ،
وَرَحْمَةٌ لَهُمْ ، وَزَجْرٌ عَلَى الْكَافِرِينَ »^(٥) .
قال السيد : والأقرب أن هذا كان في آخر الأمر بعد نقل الحمى بالكلية ، لكن .

(١) لعل هذا النوع كان في زمن السهمودي ، وأما في زماننا فهي غير معروفة ، والناس مختلفون فيها ، فبعضهم يقول : هي
الجلية . وبعضهم يقول : هي الجادى . وبعضهم يعين نوعا آخر .

(٢) المقصود به : السهمودي في « وفاء الوفا ١/٧١ ، ٧٢ » .

(٣) راجع : « وفاء الوفا ١/٨١ » . وفي الصحيحين من حديث أنس مرفوعا : « إن الدجال لا يطأ مكة ولا المدينة ، وأنه يجيء
حتى ينزل في ناحية المدينة فترجف ثلاث رجفات ، فيخرج إليه كل كافر ومنافق » . « إعلام الساجد بأحكام المساجد ٢٥٣ » .

(٤) راجع : « وفاء الوفا ١/٨١ » وفي « صحيح مسلم ١٠٠٥ » قال رسول الله ﷺ : « على أنفاب المدينة ملائكة
لا يدخلها الطاعون ولا الدجال » ، « عمدة القارى ١٠/٢٤٣ » ، « إعلام الساجد ٢٥٤ » .

(٥) في « وفاء الوفا ١/٦١ » الكفار . « ومسنَد الإمام أحمد ٨١/٥ » .

قَالَ الْحَافِظُ^(١) : لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَاخْتَارَ الْحُمَى ؛ لِإِقْلَةِ الْمَوْتِ بِهَا عَلَى الطَّاعُونَ ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الْأَجْرِ الْجَزِيلِ ، وَقَضِيَّتِهَا إِضْعَافُ الْأَجْسَادِ ، فَلَمَّا أَمَرَ بِالْجِهَادِ دَعَا بِنَقْلِ الْحُمَى إِلَى الْجُحْفَةِ ثُمَّ كَانُوا مِنْ جَيْتَيْدٍ مَنْ فَاتَتْهُ الشَّهَادَةُ بِالطَّاعُونَ رُبَّمَا حَصَلَتْ لَهُ بِالْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْ فَاتَتْهُ ذَلِكَ حَصَلَتْ لَهُ الْحُمَى ، الَّتِي هِيَ حَظُّ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ ، ثُمَّ اسْتَمَرَ ذَلِكَ بِالْمَدِينَةِ ، يَعْنِي : بَعْدَ كَثْرَةِ الْمُسْلِمِينَ ؛ تَمَيِّزاً لَهَا عَلَى غَيْرِهَا .

قال السيد : وهو يقتضي عودُ شيءٍ مِنَ الْحُمَى إِلَيْهَا بِآخِرَةِ الْأَمْرِ وَالْمَشَاهِدُ فِي زَمَانِنَا عَدَمُ مُخْلُوقِهَا عَنْهَا أَصْلًا ، لَكِنَّهُ^(٢) كَمَا وَصِفَ أَوْلَى ، بِخِلَافِ الطَّاعُونَ ، فَإِنَّهَا مَحْفُوظَةٌ عَنْهُ بِالْكُلِّيَّةِ . وَالْأَقْرَبُ أَنَّهُ ﷺ لَمَّا سَأَلَ رَبَّهُ تَعَالَى لِأَمَّتِهِ ، أَلَا يُلْبَسُهُمْ شَيْعًا ، وَلَا يُدَيِّقُ بَعْضَهُمْ بِأَسٍ بَعْضٍ فَمُنِعَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ فِي دَعَائِهِ « فَحُمَى إِذَا أَوْ طَاعُونًا » أَرَادَ بِالْدُعَاءِ بِالْحُمَى لِلْمَوْضِعِ الَّذِي لَا يَدْخُلُهُ طَاعُونَ فَيَكُونُ مَا بِالْمَدِينَةِ الْيَوْمَ لَيْسَ هُوَ حُمَى الْوَبَاءِ ، بَلْ حُمَى رَحْمَةٍ بِدَعَائِهِ ﷺ^(٣) ، وَقَدْ اسْتَشْكَلَ قَرْنَ الدُّجَالِ / [١٤٣ و] بِالطَّاعُونَ ، مَعَ أَنَّ الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ وَرَحْمَةٌ ، فَكَيْفَ يَتَمَدَّحُ بَعْدَهُ ؟ وَالْجَوَابُ^(٤) مِنْ وَجْهِ .

الْأَوَّلُ : أَنَّ كَوْنَهُ كَذَلِكَ لَيْسَ لِذَاتِهِ ، وَإِنَّمَا الْمَرَادُ تَرْتُّبُ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَقَدْ ثَبَتَ ذَلِكَ مِنْ رِوَايَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ : « يُوَخَّرُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ » فَيَكُونُ الْإِشَارَةُ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّ كُفَّارَ الْجِنِّ وَشَيَاطِينِهِمْ مَمْنُوعُونَ مِنَ الطَّعْنِ ، كَمَا أَنَّ الدُّجَالَ مَمْنُوعٌ مِنْهَا ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَتْلَ الْكَافِرِ الْمُسْلِمِ شَهَادَةٌ ، وَلَوْ ثَبَتَ لِحُلِّ أَنْ الْكَافِرَ لَا تُسَلِّطُ عَلَيْهِ كَانَ غَايَةَ الشَّرَفِ^(٥) .

الثَّانِي : أَنَّ أَسْبَابَ الرَّحْمَةِ لَمْ تَنْحَصِرْ فِي الطَّاعُونَ ، وَقَدْ عَوَّضَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ ، عَنْهُ الْحُمَى ، حَيْثُ اخْتَارَهَا عِنْدَمَا عُرِضَ عَلَيْهِ كَمَا تَقَدَّمَ . وَهِيَ مَطْهُرَةٌ لِلْمُؤْمِنِ وَحِظَةٌ مِنَ النَّارِ ، وَالطَّاعُونَ يَأْتِي فِي بَعْضِ الْأَعْوَامِ ، وَالْحُمَى تَتَكَرَّرُ فِي كُلِّ حِينٍ ، فَيَتَعَادَلَانِ .. وَفِيهِ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّ تَكْثِيرَ أَسْبَابِ الرَّحْمَةِ مَطْلُوبٌ ؛ وَلِأَنَّهُ لَا يَدْفَعُ إِشْكَالَ التَّمَدِّحِ بَعْدِهَا^(٦) .

الثَّالِثُ : إِنَّهُ وَإِنْ اشْتَمَلَ عَلَى الرَّحْمَةِ وَالشَّهَادَةِ ، فَقَدْ وَرَدَ أَنَّ سَبَبَهُ أَشْيَاءُ تَقَعُ مِنَ الْأُمَّةِ ؛ كَظُهُورِ

(١) في « وفاء الوفا » ٦١/١ . الحافظ ابن حجر .

(٢) في الأصل « لكنه ليس كما وصف » والتصويب من « وفاء الوفا » ٦١/١ .

(٣) راجع : « وفاء الوفا للسهودي » ٦١/١ .

(٤) في الأصل « وقد يشكل » والتصويب من « وفاء الوفا » ٦١/١ .

(٥) راجع « وفاء الوفا » ٦٤/١ ، ٦٥ .

(٦) المرجع السابق ٦٥ .

بعض المعاصي ، وقد روى الإمام أحمدُ بأسانيدِ جِسانٍ وصحاح ، عن شرحبيل بن حسنة^(١) وغيره :
 « أنه - يعني الطاعون - رخصةٌ ربكم ، ودعوةٌ نبيكم ، وموتُ الصالحين قبلكم »^(٢) .

وروى الإمام أحمدُ : تفسيرٌ كونه دعوةٌ نبيكم عن أبي قلابة^(٣) رضي الله تعالى عنه ، بأنه عليه السلام :
 سأل ربه عزَّ وجلَّ بالآي هلك أمته بسنةٍ فأعطيها ، وسأله ألا يسلبَ عليهم عدواً من غيرهم فأعطيها ،
 وسأله ألا يلبسَهُم شيعاً ، ولا يُدَيِّقَ بعضهم بأسَ بعض ، فمَنعه ، فقال النبي عليه السلام في دعائه : « فحُمي
 إذا أو طاعونا » ثلاثاً^(٤) ، فقد تضمنَ الطاعونُ نوعاً من المواخذة ؛ لأنه عليه السلام دعا به ليحصلَ كفايةٌ إذا قه
 بعضهم بأسَ بعض ، ويكونُ هلاكُهُم حينئذٍ بسببِ لا يُعصونُ به بل يُتأبونُ^(٥) فحفظَ الله تعالى بلدَ نبيه
عليه السلام من الطاعونِ المُشتمِلِ على الانتقامِ ؛ إكراماً لنبيه عليه السلام ، وجعلَ لهمُ الحمى المضعفةَ للأبدانِ عن
 إذا قه بعضهم بأسَ بعض ، والمطهرةُ لهمُ بقوله عليه السلام : « فحُمي إذا » أي للموضع الذي لا يدخلُه
 الطاعونُ ، بل عصمَ منه وهو جوارهُ الشريف^(٦) .

وقوله : « أو طاعونا » أي : للموضع الذي لم يُعصمَ منه ، وهو سائرُ البلادِ ، هذا ما قاله السيد
 نور الدين : هذا ما ظهرَ لي في فهمِ هذه الأحاديث ، وهو يقتضي شرفَ الحمى ، الواقعة بالمدينة
 وفضلها ؛ لأنها دعوةٌ نبينا عليه السلام ، ورخصةٌ بنا أيضاً ، لأنها من لازِمِ دعوته ؛ ولأنها جعلت في مقابلة

(١) شرحبيل بن حسنة ، وحسنة أمه ، وهو شرحبيل بن عبد الله بن المطاع الكندي ، أخو عبد الرحمن بن حسنة ، ولي
 أبو بكر الصديق شرحبيل بن حسنة الجيش حيث أنفذهم إلى الشام وكان من أمراء الأجناد الأربعة ، وكنيته : أبو عبد الله ، مات بالشام
 في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة في خلافة عمر بن الخطاب وهو ابن سبع وستين من مهاجرة الحبشة .
 له ترجمة في : الترجيد ٢٥٥/١ ، وه الثقات ١٨٦/٣ ، وه الإصابة ١٤٣/٢ ، وه الطبقات الكبرى ١١٨/٢/٧ ،
 وه الاستيعاب ٥٨٨/٢ ، وه مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار للبستي ٤١ ت ٧٥ ، وه تاريخ الصحابة للبستي
 ١٣٢ ت ٦٤٠ .

(٢) وفاء الوفا ٦٥/١ .

(٣) أبو قلابة الجرمي ، اسمه : عبد الله بن زيد ، من عباد التابعين وزهادهم ممن هرب من البصرة مخافة أن يولى القضاء ،
 فدخل الشام بأوى الرباطات ويكون في الثغور ومعه بنى له إلى أن اعتل علة صعبة ، فذهبت يده ورجلاه وبصره ، فما كان يزيد
 على : اللهم أوزعني أن أحملك حمداً أكافئ به شكر نعمتك التي أنعمت علي ، وفضلتني على كثير ممن خلقتهم تفضيلاً ، ومات سنة
 أربع ومائة .

وله ترجمة في : الثقات ٥/٢ ، وه أسد الغابة ٢٤٧/٣ ، وه تهذيب الكمال ٦٨٤ ، وه الجمع ٢٥١/١ ، وه التهذيب
 ٢٢٤/٥ ، وه العبر ٣٣/١ ، وه الإصابة ٩٠/٦ ، وه التقريب ٤١٧/١ ، وه الكاشف ٧٩/٢ ، وه خلاصة تذهيب الكمال
 ١٩٨ ، وه تاريخ الثقات ٢٥٧ ، وه السير ٣٧٥/٢ ، وه طبقات ابن سعد ٥٣٦/٣ - ٥٣٧ ، وه التاريخ لابن معين ٣٠٩ ،
 وه تاريخ الفسوى ٢٦٠/١ ، وه المرح والتعديل ٥٧/٥ ، وه مشاهير علماء الأمصار ١٤٥ ت ٦٤٩ ، وه طبقات الحفاظ
 ٣٦ ت ٨٣ ، وه تذكرة الحفاظ ٩٤/١ ، وه حلية الأولياء ٢٨٢/٢ ، وه النجوم الزاهرة ٢٥٤/١ .

(٤) وفاء الوفا ٦٥/١ .

(٥) زيادة من وفاء الوفا ٦٥/١ .

(٦) وفاء الوفا ٦٥/١ .

الطَّاعُونِ ، الَّذِي هُوَ رَحْمَةٌ لغيرِهِمْ ، فَتَكُونُ الحُمَى رَحْمَةً لَهُمْ ، فَهِيَ غَيْرُ حُمَى الوَبَاءِ الذَّاهِبَةِ مِنَ المَدِينَةِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

قال الحافظ^(١) : والحقُّ أن المراد بالطَّاعُونِ في هَذِهِ الأحاديثِ الَّذِي يَنْشَأُ عَنِ طَعْنِ الجِنِّ فِيهِجُ بِهِ الدَّمُ فِي البَدَنِ ، فَيَقْتُلُ^(٢) ، فَهَذَا / لَمْ يَدْخُلِ المَدِينَةَ قَطُّ^(٣) . [١٤٣ ظ] .

المائة والخمسون

وبأنه ﷺ لَمَّا عَادَتِ الحُمَى بِاخْتِيَارِهِ إِلَى المَدِينَةِ أَبَاهَا ، لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَأْتِيَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهَا ، حَتَّى جَاءَتْ وَوَقَفَتْ بِبَابِهِ تَسْتَأْذِنُهُ فِيمَنْ يَبْعَثُهَا إِلَيْهِ ، فَأَرْسَلَهَا إِلَى الأَمْصَارِ .

رَوَى الإمامُ أَحْمَدُ بِرِجَالِ الصَّحِيحِ ، وَأَبُو يَعْلَى ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : « اسْتَأْذَنْتِ الحُمَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « مَنْ هَذِهِ ؟ » فَقَالَتْ : أُمُّ مِلْدَمٍ ، فَأَمَرَ بِهَا إِلَى أَهْلِ قُبَاءَ ، فَلَقُوا مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى ، فَأَتَوْهُ فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : « مَا شِئْتُمْ إِنْ أَحْبَبْتُمْ ، دَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيَكْشِفَهَا عَنْكُمْ ، وَإِنْ شِئْتُمْ يَكُونُ لَكُمْ طَهُورًا . وَفِي لَفْظٍ : « طَهَّرْتُ ذُنُوبَكُمْ » قَالُوا : أَوْ تَفْعَلُ ؟ . قَالَ : « نَعَمْ » قَالُوا : فَدَعَّهَا^(٤) . انتهى .

المائة والحادية والخمسون

وبإحلال مكة له ، ساعةً من نهارٍ ، ولمَّ تجلَّ لأحدٍ قبله ﷺ^(٥) .

المائة والثانية والخمسون

وبأنه ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتِي المَدِينَةِ .

رَوَى الإمامُ أَحْمَدُ ، وَمُسْلِمٌ ، وَالنَّسَائِيُّ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَمُسْلِمٌ ، وَابْنُ جَرِيرٍ ،

(١) الحافظ ابن حجر في « وفاء الوفا ١/٦٦ » .

(٢) كلمة « فيقتل » زيادة من المرجع السابق .

(٣) راجع : « وفاء الوفا ١/٦٦ » .

(٤) « مسند الإمام أحمد ٣/٣١٦ » عن جابر . و« مسند أبي يعلى ٣/٤٠٨ ، ٤٠٩ » برقم ١٨٩٢ رجاله رجال الصحيح

وذكره الميمني في « مجمع الزوائد ٢/٣٠٥ ، ٣٠٦ » وقال : رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح .

وأُمُّ مِلْدَمٍ كنية الحُمَى ، والعرب تقول : « أنا أم ملوم آكل اللحم وأمصن الدم » . ويقال : يلدنم - بكسر الميم وسكون اللام وفتح الدال بعده الميم - وأبو يعلى ٤/٢٠٨ برقم ٢٣١٩ إسناده صحيح على شرط مسلم ، وصححه الحكم ١/٧٣ ، ٧٤ وقال الذهبي على شرط مسلم ولا علة له .

(٥) انظر : « مسلم ٩/١٢٣ » وراجع : « خصائص النبی للمحب الطبري ٨٦ ، ٨٧ » .

عن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ^(١) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا »^(٢) زَادَ جَابِرٌ : « فَلَا يُعْضَدُ^(٣) شَوْكُهَا ، وَلَا يُفْطَعُ عُضَاهُهَا » .

وَرَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ .. »^(٥) الْحَدِيثُ .

المائة والثالثة والخمسون

وَبِأَنَّهُ لَا تُقْتَلُ حَيَاتُ الْمَدِينَةِ إِلَّا بِالْإِنذَارِ ، وَالْحَدِيثُ الْوَارِدُ فِي الْقَتْلِ بِالْإِنذَارِ نَحَاصٍ بِهَا .

المائة والرابعة والخمسون

وَبِأَنَّهُ ﷺ يُسَأَلُ عَنْهُ الْمَيِّتُ فِي قَبْرِهِ^(٦) .

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ عَائِشَةَ^(٧) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

(١) رافع بن خديج بن رافع بن عدى بن زيد بن جشم الأنصاري الحارثي من بني حارثة بن الحارث بن الخزرج ، كنيته أبو عبد الله ، ويقال أبو خديج ، مات بالمدينة سنة ثلاث وسبعين وقد قتل سنة أربع وسبعين .

له ترجمة في : « تاريخ الصحابة ٩٧ ت ٤١٩ » ، و« الثقات » ١٢١/٣ ، و« الإصابة » ٤٩٥/١ .

(٢) المدينة المنورة بين حرتين : شرقية وغربية تكتنفانها . والحرة : الأرض ذات الحجارة السود ، كأنها أحرقت بالنار . ومعنى ذلك اللابتان وما بينهما ، والمراد : تحريم المدينة ولايتها « مسلم بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ٩٩١/٢ » .

(٣) يعضد : أى يقطع « النهاية » ٢٥١/٣ .

(٤) عضاهها : العضاء كل شجر يعظم وله شوك ، واحدا عضاهة وعضهة وعضة ، والحديث أخرجه مسلم ٩٩٢/٣ برقم

١٣٦٢ عن جابر و ٩٩١/٣ برقم ١٣٦١ عن رافع بن خديج وما بعده .

وأخرجه الإمام أحمد ٤٠/٤ ، ١٤١ والطبري ٤٢٦/١ وابن كثير ٢٤٩/١ ، ٢٥٠ ، و« جمع الجوامع للسيوطي ٦٠٢٧ ،

٦٠٣٦ » ، و« كنز العمال ٣٤٨١٠ ، ٣٤٨٦٥ » ، و« شرح معاني الآثار ١٩٢/٤ ، ١٩٣ » ، و« دلائل النبوة للبيهقي ٢٨٦/٢ »

و« فتح الباري ٤٣/٤ » ، و« مشكاة المصابيح التبريزي ٢٧٣٢ » ، و« كنز العمال ٣٤٨٦٦ » ، و« مصنف عبد الرزاق ٩١٨٨ »

و« سنن الدارقطني ٩٨/٣ » ، و« السنن الكبرى للبيهقي ١٩٨/٥ » ، و« المعجم الكبير للطبراني ٣٠٥/٤ » ، و« الدر المنثور ١٢١/١ »

و« الكثر ٣٤٨٦١ ، ٣٨١٤٠ » .

(٥) وتكملة الحديث « اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم » ، مسلم ٩٩٣/٢ برقم ١٣٦٥ وما بعده .

وراجع : « السنن الكبرى للبيهقي ٢٠١/٥ » ، و« كنز العمال ٣٨١٥١ » ، و« مصنف ابن أبي شيبة ٢٠٠/١٤ » ، و« الترغيب

٢٥٥/٢ » ، و« الجامع الكبير المخطوط - الجزء الثاني ٤٤٩/٢ » ، و« صحيح البخاري ١٩٧/٦ » ، و« العيني ٥٤٣/١٠ » ، و« العسقلاني

١٢٠/١١ » ، و« القسطلاني ٢٧٣/٨ » ، باب ٢٧ كتاب الأطعمة .

(٦) « كشف الغمة للشعراني ٥٨/٢ » .

(٧) عائشة بنت أبي بكر ، الصديق زوجة رسول الله ﷺ وأم المؤمنين ، الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله ، المبرأة من

فوق سبع سموات ، كنيته : أم عبد الله ، ماتت سنة سبع وخمسين في ولاية معاوية ، وكانت بنت ثمان عشرة سنة ، حيث قبض الله

رسوله إلى جنته ، وأم عائشة : أم رومان بنت عمرو بن عامر بن عويمر بن عبد شمس .

ترجمتها رضى الله عنها في : « الثقات ٣٢٣/٣ » ، و« الطبقات ٥٨/٨ - ٣٧٤/٢ » ، و« الإصابة ٣٥٩/٤ » ، و« حلية الأولياء

٣٤/٢ » ، و« تاريخ الصحابة ٢٠١ ت ١٠٧٢ » ، و« تذكرة الحفاظ ٢٧/١ » ، و« شذرات الذهب ٦١/١ » ، و« طبقات الشيرازي ٤٧ »

و« العبر ٦٢/١ » ، و« النجوم الزاهرة ١٥٠/١ » .

« أَمَا قِنْتَهُ الْقَبْرِ فِي تَفْتُنُونَ ، وَعَنِّي تُسْأَلُونَ ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أُجْلِسَ فَيَقَالَ : مَا هَذَا الرَّجُلُ
الَّذِي كَانَ فِيكُمْ ؟ فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ .. »^(١) الحديث .
قَالَ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ^(٢) ، وَابْنُ عَبْدِ بَرٍّ : « الْقَبْرُ نَحَاصُّ بِهَيْذِهِ الْأُمَّةِ »^(٣) .

تنبيه

ذَكَرَ بَعْضُ مَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَكُونُ حَاضِرًا جِئِنَ سُؤَالِ الْمَيِّتِ ، وَأُسْنِدُ إِلَى قَوْلِهِ : مَا
تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ ؟ .

المائة والخامسة والخمسون

وَبِاسْتِغْذَانِ مَبْلِكِ الْمَوْتِ عَلَيْهِ ﷺ ، وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ عَلَى مَنْ قَبْلَهُ^(٤) ، وَسَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ فِي الْوَفَاةِ ،
إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

المائة والسادسة والخمسون

وَبِتَحْرِيمِ أَزْوَاجِهِ مِنْ بَعْدِهِ ﷺ وَأُمَّةٍ وَطَلْعَهَا^(٥) .
قَالَ / اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ
مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾^(٦) ولم يثبت ذلك لأحد من الأنبياء ، بَلْ قِصَّةُ سَارَّةَ مَعَ الْجَبَّارِ ، وَقَوْلُ إِبْرَاهِيمَ
لَهُ : وَهَذِهِ أُخْتِي ، وَأَنَّهُ هُمْ أَنْ يُطَلَّقَهَا فَيَتَزَوَّجَهَا الْجَبَّارُ ، قَدْ يَسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنْ ذَلِكَ لَمْ تَكُنْ لَسَائِرِ
الْأَنْبِيَاءِ^(٧) .

-
- (١) • المسند ١٤٠/٦ • وه الدر المنثور ٨٣/٤ • وه إنحاف السادة المقين ٤١٨/١٠ • وه الترغيب ٣٦٤/٤ • وانظر :
تكملة الحديث في • شرح الزرقاني ٢٨١/٥ • وروى الشيخان وأحمد وغيرهم عن أنس... • المرجع السابق • .
(٢) الحكيم الترمذي : أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن بشر ، الملقب بالحكيم الترمذي ، المؤذن الصوفي ، أحد الأوتاد
الأربعة ، وصاحب التصانيف المتوفى مقتولا ببلخ ، قيل : سنة خمس وتسعين ومائتين ، وق اللسان للحافظ ، أنه عاش إلى حدود
العشرين وثلاثمائة ؛ لأن ابن الأبارى ذكر أنه سمع منه سنة ثمان عشرة وثلاثمائة قال الحافظ : وعاش نحو من تسعين سنة .
ترجمته في : الرسالة المستطرفة ٥٦ ، ٥٧ • .
(٣) • شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٢٨١/٥ • .
(٤) • كشف الغمة للشعراني ٥٨/٢ • .
(٥) المرجع السابق .
(٦) سورة الأحزاب من الآية ٥٣ .
(٧) • شرح المواهب ٢٨١/٥ • .

ومما قيل في تعليل ذلك : **أَنَّهُنَّ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنْ ذَلِكَ غَضاضَةٌ تَبْرَأُ عَنْهَا مَنْصِبُهُ الشَّرِيفُ ، وَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى فِي قَبْرِهِ ، وَلِهَذَا حَكَى الْمَآوِزِيُّ وَجْهًا : أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِنَّ عِدَّةُ الْوَفَاةِ ، وَفِي مَنْ فَارَقَهَا فِي حَيَاتِهِ كَالْمُسْتَعِيدَةِ^(١) وَالَّتِي رَأَى بِكَشْحِهَا بَيَاضًا^(٢) أَوْجُهُ :**

أَحَدُهَا : **يُحْرَمُ مِنْ أَيْضًا ، وَهُوَ الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ وَصَحَّحَهُ فِي « الرُّوْضَةِ »^(٣) لِعُمُومِ الْآيَةِ^(٤) ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِمَنْ بَعْدَهُ بَعْدِيَّةُ الْمَوْتِ ، بَلْ بَعْدِيَّةُ النِّكَاحِ . وَقِيلَ : لَا^(٥) .**

وَالثَّانِي : **وَصَحَّحَهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ ، وَالرَّافِعِيُّ^(٦) فِي « الشَّرْحِ الصَّغِيرِ »^(٧) تَحْرِيمَ الْمُدْخُولِ بِهَا فَقَطْ ، وَالْخِلَافُ جَارٍ أَيْضًا فِيمَنْ اخْتَارَتِ الْفِرَاقَ ، لَكِنَّ الْأَصْحَحَ فِيهَا عِنْدَ الْغَزَالِيِّ^(٨) وَإِمَامِهِ الْحَلَّ ، وَبِهِ قَطَعَ جَمَاعَةٌ ؛ لِتَحْصُلِ بِهِ فَائِدَةُ التَّخْيِيرِ ، وَهُوَ التَّمَكُّنُ مِنْ زَيْنَةِ الدُّنْيَا ، وَفِي أُمَّةٍ فَارَقَهَا بَعْدَ وَطْئِهَا أَوْجُهُ .**
ثَالِثُهَا : يُحْرَمُ مَنْ فَارَقَهَا بِالْمَوْتِ ، وَلَا يُحْرَمُ إِنْ بَاعَهَا فِي الْحَيَاةِ ، قِيلَ : وَسَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ :
أَنَّ رَجُلًا قَالَ : لَوْ قَدَّمَ مَاتَ مُحَمَّدًا لَتَزَوَّجْتُ عَائِشَةَ ، وَأُمَّ سَلَمَةَ ، فَتَزَلَّتْ ، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ — بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ جِدًّا — عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

وَرَوَاهُ — أَيْضًا — ابْنُ بَشْكُوَالٍ^(٩) ، مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ عَنْهُ ، وَسَمَّى الْقَائِلَ : **طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ ، وَقَدْ غَلَطَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي طَلْحَةَ هَذَا فَظَنُّوهُ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَحَدَ الْعَشْرَةِ ، وَلَيْسَ هُوَ كَذَلِكَ ، إِنَّمَا هُوَ آخِرُ مُشَارِكِهِ فِي اسْمِهِ ، وَاسْمُ أَبِيهِ ، وَتَسْبِيهِ ، فَإِنَّ طَلْحَةَ الْمَشْهُورَ الَّذِي**

(١) أى التى قالت : أعوذ بالله منك .

(٢) أى : برضا .

(٣) روضة الطالبين للنووى ٥ / كتاب النكاح / باب فى خصائص رسول الله ﷺ فى النكاح ص ٣٥٥ .

(٤) ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا ﴿

(٥) لا يخرمن مدخولا بها أم لا على ظاهر هذا الوجه ، لكن فى شرح البهجة : الجزم بعدم حل المدخول بها ، راجع : « شرح

الزرقانى ٥ / ٢٨٢ .

(٦) الرافعى : الإمام الجليل أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم بن الفضل بن الحسن القزوينى الرافعى سمع الحديث

عن جماعة منهم : أبوه وروى عنه الحافظ المنذرى وغيره .

له ترجمة فى : « طبقات الشافعية الكبرى ٨ / ٢٨١ » و « طبقات ابن هداية الله ٢١٨ » و « تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢٦٤ »

و « النجوم الزاهرة ٦ / ٢٦٦ » .

(٧) على وجيز الغزالي .

(٨) الغزالي : محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسى أبو حامد الغزالي ولد سنة ٤٥٠ هـ ومات بها سنة ٥٠٥ .

ترجمته فى : « لدر المنضود ١٩٠ » و « تبين كذب المفتري ٢٩١ » و « الوافى بالوفيات ١ / ٢٧٤ » و « مفتاح السعادة

٢ / ٢٩١ » .

(٩) ابن بشكوال : أبو القاسم : خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى بن بشكوال الخزرجى الأنصارى القرطبى ، مؤلف

كتاب « الصلة » الذى جعله ذبيلا على « تاريخ علماء الأندلس » لأبى الوليد بن الفرضى ، وغير ذلك ، المتوفى بقرطبة سنة ثمان وسبعين

وخمسمائة . « الرسالة المستطرفة ٩٥ » .

هُوَ أَحَدُ الْعَشْرَةِ : طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَمِيمِ التَّمِيمِيِّ ، وَطَلْحَةَ صَاحِبِ الْقِصَّةِ : طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَافِعِ بْنِ عِيَّاضٍ ، بْنِ صَحْرٍ بْنِ عَامِرِ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ تَمِيمِ التَّمِيمِيِّ .

رَوَى أَبُو مُوسَى فِي « الذُّبُلِ » نَقْلًا عَنْ ابْنِ شَاهِينَ ^(١) فِي تَرْجُمَةِ طَلْحَةَ هَذَا هُوَ الَّذِي نَزَلَ فِيهِ : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ... ﴾ ^(٢) الْآيَةَ . ثَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ شَاهِينَ ، وَأَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ ، وَالْحَافِظُ ^(٣) ، وَالشَّيْخُ ^(٤) وَغَيْرُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ .

المائة والسابعة والخمسون

وَبِأَنَّ الْبُقْعَةَ الَّتِي دُفِنَ فِيهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلَ مِنَ الْكَعْبَةِ ، وَمِنْ الْعَرْشِ ^(٥) .
قَالَ الْعُلَمَاءُ : حَلَّ الْخِلَافِ فِي التَّفْضِيلِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ قَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٦) .

المائة والثامنة والخمسون

وَبِأَنَّهُ يَحْرُمُ التَّكْنِي بِكُنْيَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٧) ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي آخِرِ بَابِ أَسْمَائِهِ الشَّرِيفَةِ ^(٨) .

المائة والتاسعة والخمسون

وَبِأَنَّهُ لَا يَحْرُمُ التَّسْمِي بِاسْمِهِ مُحَمَّدَ ^(٩) .

المائة والستون

وَالتَّسْمِي بِالْقَاسِمِ ، فَلَا يُكْنَى أَبُوهُ : أبا القاسمِ حكاها التَّوَوِيُّ فِي « شرح مسلم » ^(١٠) قَالَ

(١) ابن شاهين : أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي ، الواعظ المعروف : بابن شاهين الحافظ الكبير ، صاحب التصانيف العجبية ، التي بلغت ثلاثمائة وثلاثين مصنفا . المتوفى سنة خمس وثمانين وثلاثمائة « الرسالة المستطرفة ٣٨ » .

(٢) سورة الأحزاب الآية ٥٣ .

(٣) ابن حجر .

(٤) السيوطي .

(٥) كشف الغمة للشعراني ٥٨/٢ .

(٦) « وفاء الوفا للمسيهودي ٢٨/١ » وما بعدها و « الخصائص الكبرى ٢٠٣/٢ » .

(٧) « الخصائص الكبرى ٢٠٠/٢ » .

(٨) « سبل الهدى والرشاد ٦٦٤/١ » الباب الرابع في كناه صلى الله عليه وزاده شرفا وفضلا لديه .

(٩) المرجع السابق .

(١٠) « صحيح البخاري ٢١٨/٢ » ط الأمرية ، وصحيح مسلم كتاب الأدب حديث رقم ١ و « سبل الهدى والرشاد

الشَّيْخُ سِرَاجُ الدِّينِ بْنِ الْمُلقِّنِ^(١) فِي « خَصَائِصِهِ صَلَّى / اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »، شَدُّ [١٤٤ ظ]
جَمَاعَةً، فَمَنَعُوا التَّسْمِيَةَ بِاسْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُمْلَةً^(٢)، كَيْفَ مَا تَكُنِّي، حَكَاهُ الشَّيْخُ
زَكِيُّ^(٣) الدِّينِ المُنْدَرِي^(٤).

رَوَى ابْنُ سَعْدٍ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ
تَعَالَى عَنْهُ، جَمَعَ كُلَّ غُلَامٍ اسْمُهُ اسْمُ نَبِيِّ، فَأَدْخَلَهُمُ الدَّارَ لِيُغَيِّرَ أَسْمَاءَهُمْ، فَجَاءَ آبَاؤُهُمْ،
فَأَقَامُوا البَيْتَةَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَى عَامَّتَهُمْ، فَخَلَى عَنْهُمْ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ
اللهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَكَانَ أَبِي فِيهِمْ^(٥).

(١) ابن الملحن: سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن الملحن، الأنصاري، الأندلسي، ثم المصري،
القاهري الشافعي، كان أستاذاً لابن حجر العسقلاني ولد سنة ٧٢٣ هـ وتوفي سنة ٨٠٤ هـ. الرسالة المستطرفة للكتاني ١١٢
وانظر: الجواهر والدرر للسخاوي.

(٢) الخصائص ٢/٢٠٠، ٢٠١.

(٣) عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة بن سعد الحافظ الكبير، الإمام الثبت، شيخ الإسلام: زكي الدين أبو
محمد المنذري الشافعي ثم المصري ولد في غرة شعبان سنة إحدى وثمانين وخمسمائة ومات في رابع ذي القعدة سنة ست وخمسين
وسنة.

له ترجمة في: البداية ١٣/٢١٢، وحسن المحاضرة ١/٣٥٥، وذيل الروضتين ٢٠١، وذيل مرآة الزمان ١/٢٤٨،
وشذرات الذهب ٥/٢٧٧، وطبقات الشافعية للسبكي ٨/٢٥٩، والعبر ٥/٢٣٢، وفوات الوفيات ١/٦١٠،
والمختصر لأبي الفدا ٣/٩٧، ومرآة الجنان ٤/١٣٩، والنجوم الزاهرة ٧/٦٣، وتذكرة الحفاظ ٤/١٤٣٦، وطبقات
الحفاظ للسيوطي ٥٠١ - ٥٠٢ ١١١٢.

(٤) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي، أنا أبو القاسم، الله يعطي وأنا أقسم لفظ
حديث مسلم. الجامع لشعب الإيمان ٣/٥٨٢، ٥٨٣، برقم ١٣٤٣ وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: من تكنى
بكنيتي فلا يتسمى باسمي. المرجع السابق ٣/٥٨٤، برقم ١٣٤٤ والحديث يدل على منع الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته.
وقد اختلف العلماء في ذلك على خمسة مذاهب:

الأول: المنع من التكني بأبي القاسم على الإطلاق، وهو قول الشافعي، وبه قالت الظاهرية، وبالغ بعضهم فقال: لا يجوز
لأحد أن يسمى ابنه القاسم فلا يكنى أبا القاسم.

الثاني: المنع من التسمية بمحمد والتكني بأبي القاسم مطلقاً.

الثالث: يجوز التسمية بمحمد ولكن لا يجوز له أن يكنى بأبي القاسم.

الرابع: الجواز مطلقاً، ويختص النبي بحياته ﷺ.

الخامس: المنع مطلقاً بالتكني بأبي القاسم في حياته والتفصيل بعده بين من اسمه محمد وأحمد فيمتنع، وإلا فيجوز. ويؤيد الرأي

الثاني: ما روى من طريق الحكم بن عطية عن ثابت، عن أنس رفعه: «تسمونهم محمداً ثم تلصونهم».

أخرجه الزبيري ٢/٤١٢ - كشف وأبو يعلى في «مسند» ١١٦/٦ برقم ٣٣٨٦ وسنده ضعيف. «مجمع الزوائد» ٨/٤٨،

والصحيح هو ما ذهب إليه أصحاب المذهب الرابع من أن النبي عن الجمع كان مختصاً بحياة النبي ﷺ. راجع هامش الشعب

للبيهقي ٣/٥٨٧ - ٥٨٨.

(٥) أخرجه أحمد ٤/٢١٦، والطبراني في الكبير ١٩/٢٤٢، رقم ٥٤٤، والخصائص الكبرى ٢/٢٠١.

المائة والحادية والستون

وَبِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُقَسَمَ عَلَى اللَّهِ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ ، كَمَا فِي حَدِيثِ عُمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ^(١) ، فِي قِصَّةِ الضَّرِيرِ^(٢) ، وَفِيهِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَتُوجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ... » .
 قَالَ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ^(٣) : « يَتَّبِعُنِي أَنْ يَكُونَ مَقْصُورًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ لِأَنَّهُ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ ، وَالْأَلَا يُقَسَمُ عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْأَوْلِيَاءِ^(٤) ، لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا فِي دَرَجَتِهِ ، وَأَنْ يَكُونَ هَذَا مِمَّا خُصَّ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ تَنْبِيْهَا عَلَى عُلُوِّ دَرَجَتِهِ ، وَمَرْتَبَتِهِ^(٥) قُلْتُ : وَفِي ذَلِكَ نَظَرٌ .

المائة والثانية والستون

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ تَرُ عَوْرَتُهُ قَطَّ ، وَلَوْ رَأَاهَا أَحَدٌ طُمِسَتْ عَيْنَاهُ . تَقَدَّمَ فِي بَابِ حَيَاتِهِ : حَدِيثُ عَائِشَةَ ، وَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ فِي الْوَفَاءِ^(٦) .

المائة والثالثة والستون

وَبِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْخَطَأُ . عَدَّ هَذِهِ ابْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٧) ، وَالْمَاوَرِدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ،

(١) عثمان بن حنيف بن وهب بن العكيم بن ثعلبة بن الحارث بن مجدعة بن عمرو الأنصاري أخو سهل بن حنيف وعباد بن حنيف ، كان عامل عمر على العراق ، وهو عم أبي أمامة بن سهل بن حنيف المدني ، بقي إلى زمان معاوية ، وكتبته أبو عبد الله . له ترجمة في : الفتاوى ٢٦١/٣ ، والإصابة ٤٥٩/٢ ، و تاريخ الصحابة ١٧٢ ت ٨٧٥ .
 (٢) أخرج البخاري في تاريخه ، والبيهقي في الدلائل والدعوات ، وصححه ، وأبو نعيم في المعرفة ، والخصائص الكبرى ٢٠١/٢ . عن عثمان بن حنيف أن رجلا ضريرا أتى النبي ﷺ فقال : ادع الله تعالى لي أن يعافيني ، قال : إن شئت أخرت ذلك وهو خير لك ، وإن شئت دعوت الله ، قال : فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء : اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة ، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه فيقضئها لي ، اللهم شفعة في ففعل الرجل فقام وقد أبصر .

(٣) عز الدين بن عبد السلام .

(٤) عبارة ، والأولياء ، زيادة من الخصائص ٢٠٢/٢ .

(٥) الخصائص ٢٠٢/٢ .

(٦) المرجع السابق ١٩٠/٢ وأخرج ابن سعد والبخاري والبيهقي من طريق يزيد بن بلال عن علي قال : « أوصى رسول الله ﷺ ألا يغسله أحد غيري ، فإنه لا يرى أحد عورتي إلا طمسست عيناه ، قال علي فما تناولت عضوا إلا كان بقلبه معي ثلاثون رجلا حتى فرغت من غسله » ، الخصائص الكبرى للسيوطي ٢٧٦/٢ .

(٧) ابن أبي هريرة رحمه الله هو : القاضي أبو علي الحسن بن الحسين البغدادي ، المعروف بابن أبي هريرة فإن أياه كان يحب السنابر فيجمعها ويطعمها ، كان أبو علي المذكور أحد أئمة الشافعية ، تفقه على ابن سريج ثم على أبي إسحاق المروزي صحبه إلى مصر ، ثم عاد إلى بغداد ومات بها سنة خمس وأربعين وثلاثمائة ، قاله الشيخ أبو إسحاق ، قال ابن خلكان : مات في رجب في سنة ٣٤٥ هـ وانتهت إليه إمامة العراقيين وكان معظما عند السلاطين والرعايا .

له ترجمة في : وفيات الأعيان ٣٥٨/١ ت ١٥١ و طبقات الفقهاء ٩٢ و شذرات الذهب ٣٧٠/٢ و طبقات الشافعية ، للسيوطي ٢٥٦/٣ و ذكر أخبار أصبهان ٣٦٦/٢ و البداية والنهاية ٣٠٤/١١ و تاريخ بغداد ٩٨/٧ و مرة الجنان ٣٣٧/٢ و طبقات الشافعية ، لابن هداية الله ٧٢ ، ٧٣ .

وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ بِاجْتِهَادِهِ ، لِأَنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ ، فَلَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ يَسْتَدْرِكُ خَطَأَهُ ، بِخِلَافِهِمْ ، فَلِذَلِكَ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ .

وَقَالَ الْإِمَامُ إِسْحَاقُ^(١) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : إِنَّهُ لَا يُحْطَىءُ اجْتِهَادُهُ ، وَجَزَمَ بِهِ الْبَيْضَاوِيُّ^(٢) .

وَقَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ : إِنَّهُ الصَّوَابُ ، وَهُوَ مَا تَعْتَقِدُهُ وَتَدِينُ^(٣) بِهِ .

المائة والرابعة والستون

وَبِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ النَّسْيَانُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَكَاهُ النَّوَوِيُّ فِي « شَرْحِ مُسْلِمٍ »^(٤) .

المائة والخامسة والستون

وَبِأَنَّهُ مَا مِنْ نَبِيٍّ لَهُ خَاصَّةٌ نُبُوَّةٌ فِي أُمَّتِهِ ، إِلَّا وَفَى هَذِهِ الْأُمَّةِ عَالِمٌ مِنْ عُلَمَائِهَا ، يَوْمُ فِي قَوْمِهِ مَقَامٌ ذَلِكَ النَّبِيِّ فِي أُمَّتِهِ ، وَيَتَحَوَّنَحَاهُ فِي زَمَانِهِ ، وَلِهَذَا وَرَدَ « عُلَمَاءُ أُمَّتِي كَأَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ »^(٥) ، وَوَرَدَ : « الْعَالِمُ فِي قَوْمِهِ كَالنَّبِيِّ فِي أُمَّتِهِ » قَالَهُ الْبَارَزِيُّ^(٦) .

قُلْتُ : الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ ، قَالَ الْحَافِظُ وَغَيْرُهُ مِنَ الْحَفَاطِ : إِنَّهُ مُؤَسَّوْعٌ ، وَإِنَّمَا وَرَدَ : « الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ »^(٧) ... الْحَدِيثُ . وَالثَّانِي : رَوَاهُ الدَّبْلَمِيُّ بِلَفْظٍ : « الشَّيْخُ »^(٨) .

(١) هو أبو المعالي إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي من فقهاء الشافعية وأعيانهم ، كان إماماً عالماً فاضلاً مقيماً بالرواحية أخذ عنه جماعة منهم الإمام النووي مات سنة ثمان وستين وستائة .

له ترجمة في : « طبقات الشافعية » لابن هداية الله ٢٢٤ و « شذرات الذهب » ٤٩/٥ و « تهذيب الأسماء واللغات » ١٨/١ .
(٢) البيضاوي : الإمام المحقق المفسر : ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي الشيرازي ولد في المدينة البيضاء بفارس قرب شيراز ، ولي قضاء شيراز مدة ، وصرف عن القضاء فرحل إلى تبريز فتوفي فيها سنة ٦٨٥ هـ هامش ٢١ من الدر المنضود لابن حجر الميمني تحقيق الشيخ مخلوف .

(٣) « الخصائص الكبرى ٢٠٢/٢ » .

(٤) « شرح الزرقاني على المواهب ٢٨١/٥ » .

(٥) انظر : « السلسلة الضعيفة للألباني ٦٦٦ » و « تذكرة الموضوعات للفتي ٢٠ » و « الأسرار المرفوعة لعل القاري ٢٤٧ » و « كشف الخفا للعجلوني ٨٣/٢ » و « الفوائد المجموعة للشوكاني ٢٨٦ » و « الدرر المنتثرة للسيوطي ١١٣ » .

(٦) « كشف الهممة عن جميع الأمة ٥٨/٢ » .

(٧) « ابن ماجة ٢٢٣ » و « تلخيص الخبير لابن حجر ١٦٤/٣ » و « اتحاف السادة المتقين ٧١/١ ، ٣٣٨ ، ٤٥٠ » و « كنز العمال ٢٨٦٧٩ » و « تفسير القرطبي ٤١/٤ ، ١٦٤/١٣ » و « كشف الخفا للعجلوني ٢٢/٢ ، ٨٣ » و « تاريخ جرجان ٣٣٦ » و « الكاف الشاف في تخریج أحاديث الكشاف لابن حجر ١٢٤ » و « الدرر المنتثرة للسيوطي ١١٤ » و « الأسرار المرفوعة لعل القاري ٢٤٧ ، ٥٣٠ » .

(٨) كتاب « فردوس الأخبار للدبلي ٥٢٥/٢ » برقم ٣٤٨٣ عن ابن عباس ، وعزاه في الجامع الصغير للخليلي في مشيخته ، وابن النجار عن أبي رافع ، قال ابن حبان : وهذا موضوع ، وقال الزركشي : ليس من كلام النبي ﷺ ، وفي « الليزان » في ترجمة محمد بن عبد الملك القناطري ، عن أبيه عن رافع روى حديثنا باطلاً فذكر : « الشيخ في أهله كالنبي في أمته » وميزان ٦٣٢/٣ -

المائة السادسة والستون

وَبَسْمِيْتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُ اللهِ ، وَلَمْ يُطْلَقْهَا عَلَى أَحَدٍ سِوَاهُ ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ : إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ، نَعَمَ الْعَبْدُ^(١) ، قَالَهُ الْبَارِزِيُّ .

المائة والسابعة والستون

وَبِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ ، وَلَا فِي غَيْرِهِ صَلَاةٌ مِنَ اللهِ عَلَى غَيْرِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ / [١٤٥ و]
وَسَلَّمَ^(٢) ، فَهِيَ خُصُوصِيَّةٌ اخْتَصَّهَا اللهُ تَعَالَى بِهِ ، دُونَ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ . قَالَهُ الْبَارِزِيُّ ، وَقَالَ
الْأَذْرَعِيُّ أَبُو الْحَسَنِ السَّبْكَيُّ .

المائة والثامنة والستون

وَبِأَنَّ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ وَاحِدَةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا^(٣) .

المائة والتاسعة والستون

وَبِأَنَّ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ عَشْرًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ مِائَةً^(٤) .

المائة والسبعون

وَبِأَنَّ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مِائَةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ أَلْفًا ، كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ فِي بَابِ فَضْلِ الصَّلَاةِ
عَلَيْهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

المائة والحادية والسبعون

وَبِأَنَّ صَلَاةَ أُمَّتِهِ تَبْلُغُهُ فِي قَبْرِهِ ، وَيُعْرَضُ عَلَيْهِ سَلَامُهُمْ^(٥) .

(١) كشف الغمّة للشعراني ٥٨/٢ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) أخرج مسلم من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ من صلى على واحدة صلى الله عليه بها عشرة .

(٤) في الدر المنضود ١٠٨ في أخرى بسند لا بأس به من صلى على عشرة صلى الله عليه مائة ، ومن صلى على مائة صلى

الله عليه ألفا ، ومن زاد صباغة شوقا كنت له شفيعا وشهيدا يوم القيامة .

(٥) قال ﷺ : إن الله ملكا أعطاه أسماء الخلائق فهو قائم على قبري إذا مت ، فليس أحد يصل على صلاة إلا قال يا محمد

صل عليك فلان بن فلان فيصلي الرب تبارك وتعالى على ذلك الرجل بكل واحدة عشرا . الدر المنضود ص ١٢٠ .

المائة والثانية والسبعون

وَبِأَنَّهُ رَغِمَ أَنْفُ مَنْ ذُكِرَ عِنْدَهُ ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ^(١) .

المائة والثالثة والسبعون

وَبِأَنَّهُ مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا فَلَمْ يُصَلُّوا عَلَيْهِ ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ وَحَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَقَامُوا عَنْ أَتْنٍ مِنْ جِيفَةٍ^(٢) ، وَسَيَّاتِي بَيَانُ ذَلِكَ فِي بَابِ التَّحْدِيدِ مِنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

المائة والرابعة والسبعون

وَبِأَنَّ مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ ، فَقَدْ أَخْطَأَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ^(٣)

المائة والخامسة والسبعون

وَبِأَنَّ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا بَقِيََتِ الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ^(٤) .

المائة والسادسة والسبعون

وَبِأَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ زَكَاةٌ ، وَطَهْرٌ ، وَكَفَّارَةٌ^(٥) .

المائة والسابعة والسبعون

وَمُوجِبَةٌ لِلشَّفَاعَةِ^(٦) .

(١) عن كعب بن عجرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « أحضروا المنبر فحضرتنا ، فلما ارتقى درجة قال آمين ، ثم ارتقى الثانية ، وقال آمين ثم ارتقى الثالثة ، وقال آمين فلما نزل قلنا يا رسول الله : قد سمعنا منك اليوم شيئا ما كنا نسمعه ؟ فقال : إن جبريل عرض لى فقال لى بعد : « من أدرك رمضان فلم يغفر له قلت آمين ، فلما رقيت الثانية قال بعد : « من ذكرت بعنده فلم يصل عليك فقلت آمين ، فلما رقيت الثالثة قال بعد من أدرك أبويه الكبر عنده أو أحدهما فلم يدخله الجنة قلت آمين » « الحاكم فى مستدركه » .

(٢) أخرج الترمذى وغيره وقال حسن أنه ﷺ قال : « ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله تعالى فيه ، ولم يصلوا على نبيه ﷺ إلا كان عليهم ترة من الله يوم القيامة فإن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم » .

(٣) أخرج ابن ماجة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من نسى الصلاة على خطفى طريق الجنة » « الخصائص الكبرى ٢٥٩/٢ » .

(٤) أخرج أحمد وابن ماجة ، عن عامر بن ربيعة ، سمعت النبي ﷺ يقول : « من صلى على لى لم تزل الملائكة تصلى عليه ما صلى ، فليقل عبد من ذلك أو ليكثر » « الخصائص الكبرى ٢٥٩/٢ » .

(٥) روى التيمى « صلوا على لى ، فإن الصلاة على لى ، كفارة لكم وزكاة ، فمن صلى على لى صلى الله عليه عشرة » « الدر المنضود للهيتمى ١١٨ » .

(٦) فى الحديث : « من صلى على لى حين يصبح عشرا وحين يمى عشرا ، أدركته شفاعتى يوم القيامة » رواه الطبرانى .

المائة والثامنة والسبعون

وَسَبَبٌ لِلْمَغْفِرَةِ^(١).

المائة والتاسعة والسبعون

وَبَأَنَّ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ فِي يَوْمِ آلْفٍ مَرَّةٍ لَمْ يَمُتْ ، حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ .

المائة والتمانون

وَبَأَنَّ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مَرَّةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَرُفِعَ عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ^(٢).

المائة والحادية والتمانون

وَيُنْحَى عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ^(٣).

المائة والثانية والتمانون

وَيُرْجَى إِجَابَةُ دُعَاءِ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ^(٤).

المائة والثالثة والتمانون

وَبَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَبُ كِفَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى الْمَصَلَّى عَلَيْهِ مَا أَهَمَّهُ^(٥).

المائة والرابعة والتمانون

وَقُرْبُ الْمَصَلَّى عَلَيْهِ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٦).

(١) أخرجه الترمذى وابن حبان عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : « إن أولي الناس يوم القيامة أكثرهم على صلاة » . الخصائص ٢٥٩/٢ .

(٢) أخرجه القاضي إسماعيل عن عبد الرحمن بن عمرو قال : « من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم كتب الله له عشر حسنات ، ومحا عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات » . الخصائص الكبرى ٢٥٩/٢ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) أخرجه الأصبهاني ، عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله ﷺ : « ما من دعاء إلا بينه وبين السماء حجاب حتى يصل على النبي ﷺ ، وعلى آل محمد فإذا فعل ذلك انخرق الحجاب ودخل الدعاء وإن لم يفعل ذلك رجح الدعاء » . الخصائص الكبرى ٢٦٠/٢ .

(٥) أخرجه الترمذى والحاكم عن أبي بن كعب ، قال قلت يا رسول الله ﷺ إلى أكثر الصلاة عليك فكم أجعل لك من صلاتي قال : ما شئت قلت الربع قال ما شئت فإن ودت فهو خير قلت فالنصف قال ما شئت فإن زدت فهو خير قلت فالثلثين قال ما شئت فإن زدت فهو خير قلت أجعل لك صلاتي كلها قال : إذا تكفي همك ويغفر لك ذنبك » . الخصائص الكبرى ٢٥٩/٢ .

(٦) أخرجه البيهقي - بسند حسن - عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « أكثروا على من الصلاة في كل يوم جمعة فإن صلاة أمتي تعرض على في كل يوم جمعة ، فمن كان أكثرهم على صلاة كان أقربهم مني منزلة » . الخصائص ٢٦١/٢ .

المائة والخامسة والثمانون

وَبِأَنَّهَا تَقُومُ لِلْمُعْسِرِ مَقَامَ الصَّدَقَةِ^(١).

المائة والسادسة والثمانون

وَبِأَنَّهَا سَبَبٌ لِقَضَاءِ الْحَوَائِجِ^(٢).

المائة والسابعة والثمانون

وَالْبِشَارَةَ بِالْجَنَّةِ قَبْلَ مَوْتِ الْمُصَلِّي^(٣).

المائة والثامنة والثمانون

وَلِلنَّجَاةِ مِنْ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ^(٤).

المائة والتاسعة والثمانون

وَلِرَدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُصَلِّي عَلَيْهِ^(٥).

المائة والتسعون

وَلِلذِّكْرِ الْمُصَلِّي مَا نَسِيَهُ .

المائة والحادية والتسعون

وَسَبَبٌ لِطَيْبِ مَجْلِسِ الْمُصَلِّي عَلَيْهِ ، وَأَنَّهُ لَا يَعُودُ عَلَيْهِ حَسْرَةٌ وَلَا عَلَى / مَنْ [١٤٥ ظ]
كَانَ مَعَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

المائة والثانية والتسعون

وَبِأَنَّهَا تَنْفِي الْفَقْرَ^(٦).

(١) أخرج أحمد والترمذي عن الحسين بن علي أن رسول الله ﷺ قال : « البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي »
الخصائص الكبرى ٢٥٩/٢ .

(٢) أخرج الأصبهاني عن خالد بن طهمان قال قال رسول الله ﷺ « من صلى علي صلاة واحدة قضيت له مائة حاجة »
الخصائص الكبرى ٢٦٠/٢ .

(٣) أخرج الديلمي عن أنس مرفوعا : « من أكثر الصلاة علي كان في ظل العرش » . الخصائص ٢٦١/٢ .
(٤) أخرج الأصبهاني في « الترغيب عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ إن أنجاءكم يوم القيامة من أهوالها ومواطنها أكثركم علي في

دار الدنيا صلاة ، إنه قد كان في الله وملائكته كفاية ولكن خصص المؤمنين بذلك ليثبتهم عليه » . الخصائص ٢٦٠/٣ .
(٥) في الحديث « ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أورد عليه السلام » . الشفا ٦٣/٢ .

(٦) في الحديث الذي يرويه سمرة رضي الله عنه ، قال : « كثرة الذكر والصلاة علي تنفي الفقر » . الدر المنضود لابن حجر

المائة والثالثة والتسعون

وَبِأَنَّهَا تُنْفَى عَنِ الْمَصَلَّى عَلَيْهِ إِذَا ذُكِرَ اسْمُ الْمَحَلِّ^(١).

المائة والرابعة والتسعون

وَبِأَنَّهَا نَجَاةُ الْمَصَلَّى عِنْدَ ذِكْرِهِ مِنَ الدُّعَاءِ عَلَيْهِ بِرَغِمِ الْأَنْفِ^(٢).

المائة والخامسة والتسعون

وَبِأَنَّهَا تُمَرُّ بِالْمَصَلَّى عَلَى طَرِيقِ الْجَنَّةِ^(٣)، وَسَيَاتِي ذَلِكَ فِي بَيَانِ التَّحْذِيرِ مِنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

المائة والسادسة والتسعون

وَبِأَنَّهَا تُنَجِّي مِنْ قَتَنِ الْمَجْلِسِ.

المائة والسابعة والتسعون

وَبِأَنَّهَا سَبَبٌ لِتَمَامِ الْكَلَامِ الَّذِي ابْتَدَأَ فِيهِ مَعَ حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى.

المائة والثامنة والتسعون

وَلِزِيَادَةِ نُورِ الْمَصَلَّى إِذَا جَاَزَ عَلَى الصَّرَاطِ^(٤).

المائة والتاسعة والتسعون

وَلِإِلْقَاءِ اللَّهِ تَعَالَى التَّنَاءُ الْحَسَنَ عَلَى الْمَصَلَّى عَلَيْهِ ، بَيْنَ أَهْلِ السَّمَاءِ وَأَهْلِ الْأَرْضِ .

المائتان

وَلِلتَّزَكِّيَةِ فِي ذَاتِ الْمَصَلَّى عَلَيْهِ ، وَفِي عُمُرِهِ ، وَفِي عَمَلِهِ ، وَفِي أَسْبَابِ مَصَالِحِهِ ، وَالْمَصَلَّى

(١) أخرج القاضي إسماعيل عن الحسن قال قال رسول الله ﷺ : « كفى به شحا أن يذكرني قوم فلا يصلون علي »
الخصائص الكبرى ٢/٢٥٩ .

(٢) أخرج البيهقي في الشعب عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أتاني جبريل فقال : رغم أنف امرئ ذكرت عنده
فلم يصل عليك » الخصائص الكبرى ٢/٢٥٩ .

(٣) قال رسول الله ﷺ : « رأيت رجلا من أمتي يردد على الصراط كما ترعد السعفة - أغصان النخيل - فجيءته صلاة على
فسكنت رعدته » الخصائص ٢/٢٦١ .

(٤) راجع الدر المنضود لابن حجر الهيتمي ١٤١ هـ حيث قد أخرج الديلمي - بسند ضعيف - أنه ﷺ قال : « زينوا
بجالتكم بالصلاة على ، فإن صلاتكم على نور يوم القيامة » . وأخرج أبو سعيد في شرف المصطفى أنه ﷺ قال : « صلاة على نور
يوم القيامة على الصلاة » .

عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى (١).

المائتان والحادية

وَلِدَوَامِ مَحَبَّةِ الْمَصَلَّى عَلَيْهِ ، وَزِيَادَتِهَا ، وَتَضَاعُفِهَا ، وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ مَا أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِ
مُحِبُّوهُ ، وَمِنْ اسْتِحْضَارِهِ فِي قَلْبِهِ ، وَاسْتِجْلَاءِ مَحَاسِنِهِ ، وَيَذْكَرُ مَعَانِيهِ الْمَحَالَةَ لِمَحَبَّتِهِ ،
وَتَضَاعُفِ حُبِّهِ ، وَتَزَايُدِ شَرَفِهِ .

المائتان والثانية

وَمَحَبَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَصَلَّى عَلَيْهِ .

المائتان والثالثة

وَحَيَاةِ قَلْبِهِ .

المائتان والرابعة

وَأَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ سَبَبٌ لِكِفَايَةِ الْمَهْمَاتِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ .

المائتان والخامسة

وَبِأَنَّ التَّسْمِيَّ بِاسْمِهِ مُبَارَكٌ مَيْمُونٌ .

رَوَى ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ جَهْمِ بْنِ عُمَانَ ، عَنْ حَشِيْبٍ عَنْ
أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي يَرْجُو بَرَكَتِي ، غَدَتْ عَلَيْهِ
الْبَرَكَاتُ ، وَرَاحَتْهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » (٢).

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ وُلِدَ لَهُ ثَلَاثَةٌ ، فَلَمْ يُسَمِّ أَحَدَهُمْ مُحَمَّدًا فَقَدْ جَهَلَ » (٣).

(١) روى التيمي « صلوا على فإن الصلاة على كفارة لكم وزكاة ، فمن صلى على صلى الله عليه عشرة » الدر المنضود

• ١١٨

(٢) كثر العمال ٤٥٢٢١ •

(٣) المعجم الكبير للطبراني ٧١/١١ حديث رقم ١١٠٧٧ قال في الجمع ٥/٣ ، ٤٩/٨ وفيه : مصعب بن سعيد ، وهو
ضعيف و« كثر العمال ٤٥٢٠٤ و« الحاوي للفتاوى للسيوطي ٤٧/٢ و« للألئ المصنوعة ٥٣/١ و« الأسرار المرفوعة
للغاري ٤١٥ و« تذكرة الموضوعات للفتني ٨٩ و« تنزيه الشريعة لابن عراق ١٧٢/١ ، ١٧٤ ، ١٧٩ ، ١٩٨ ، ٤٨٠ ،
٤٧١ و« الموضوعات لابن الجوزي ١٥٤/١ و« الكامل في الضعفاء لابن عدى ٢١٠٧/٦ وكذا ٣/ و« السلسلة الضعيفة
للألباني ٤٣٧ .

المائتان والسادسة

وَبِكْرَاهَةِ سَبِّ مَنْ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَضَرِبِهِ .

رَوَى الْبِزَّارُ ، وَأَبُو يَعْلَى ، وَابْنُ عَدِيٍّ ، وَالْحَاكِمُ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ :
« تَسْمُونَ أَوْلَادَكُمْ مُحَمَّدًا ثُمَّ تَلْعَنُونَهُمْ ؟ » (١) .

وَرَوَى الْبِزَّارُ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ (٢) ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا سَمَّيْتُمْ مُحَمَّدًا ،
فَلَا تَضْرِبُوهُ ، وَلَا تَحْرِمُوهُ » (٣) .

المائتان والسابعة

وَمُطَابَقَةُ اسْمِهِ بِمَعْنَاهُ الَّذِي هُوَ سَمْتُهُ ، وَأَخْلَاقُهُ ، فَكَانَ اسْمُهُ يَدَلُّ عَلَى مُسَمَّاهُ ، وَكَانَتْ
خِلَافَتُهُ إِنَّمَا هِيَ تَفْضِيلُ حَمَلَةِ اسْمِهِ ، وَشَرَحَ مَعْنَاهُ ، وَذَلِكَ أَنَّ أَشْهَرَ أَسْمَائِهِ ﷺ مُحَمَّدًا . وَتَقَدَّمَ
الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي / بَابِ أَسْمَائِهِ الشَّرِيفَةِ ، تَسْمِيَتُهُ ﷺ بِهَذَا الْاسْمِ لِمَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنْ [١٤٦ و]
مَسْمَاهُ ، وَهِيَ الْحَمْدُ ، فَإِنَّهُ ﷺ مُحَمَّدٌ عِنْدَ اللَّهِ ، مُحَمَّدٌ عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ ، مُحَمَّدٌ عِنْدَ إِخْوَانِهِ مِنْ
الْأَنْبِيَاءِ ، مُحَمَّدٌ عِنْدَ أَهْلِ الْأَرْضِ كُلِّهِمْ ، وَإِنْ كَفَّرَ بِهِ بَعْضُهُمْ ، فَإِنَّ مَا فِيهِ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ مُحَمَّدٌ
عِنْدَ كُلِّ عَاقِلٍ ، وَإِنْ كَابَرَ عَقْلُهُ حُجُودًا وَعِنَادًا أَوْ جَهَلًا بِاتِّصَافِهِ بِهَا . وَلَوْ عَلِمَ اتِّصَافُهُ بِهَا لِحَمْدِهِ ،
وَأَنَّهُ يَحْمَدُ مِنْ اتِّصَافِهِ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ ، وَيَجْهَلُ وَجُودَهَا فِيهِ ، فَهَوَّ فِي الْحَقِيقَةِ حَامِدٌ لَهُ ﷺ ، وَقَدْ
اِخْتَصَّ ﷺ مِنْ مَعْنَى الْحَمْدِ بِمَا لَمْ يَجْتَمِعْ لِغَيْرِهِ ، فَإِنَّ اسْمَهُ مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ ، وَأُمَّتُهُ الْحَامِدُونَ ،
يَحْمَدُونَ اللَّهَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ ، وَصَلَاتُهُ وَصَلَاةُ أُمَّتِهِ مُفْتَحَةٌ بِالْحَمْدِ ، وَخَطْبَتُهُ مُفْتَحَةٌ بِالْحَمْدِ ،
وَكَتَابُهُ مُفْتَحٌ بِالْحَمْدِ ، وَبِيَدِهِ ﷺ لَوَاءُ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَهُوَ صَاحِبُ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ ، الَّذِي
يُعْبَطُ بِهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ ، وَإِذَا سَجَدَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى فِي طَلَبِ الشَّفَاعَةِ يَحْمَدُ رَبَّهُ بِحَامِدٍ
بِفَتْحِهَا عَلَيْهِ حَيْثُذِ ، وَإِذَا قَامَ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ حَمِدَهُ حَيْثُذِ أَهْلُ الْمَوْقِفِ كُلِّهِمْ ، مُؤْمِنِينَ وَكَافِرِينَ ،

(١) سنن البزار ٤١٢/٢ . . . تسمونهم محمدا ثم تسبونهم . . . إسناده ضعيف ، ولم أجده عند الطيالسي ، وأخرجه البزار
١٩٨٧ من طريق الطيالسي ، بهذا الإسناد ، وقال البزار : لا نعلم رواه عن ثابت إلا الحكم وهو بصرى لأبأس به ، حدث عن ثابت
بأحاديث وتفرد بهذا . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد ٤٨/٨ » وقال : رواه أبو يعلى والبزار وفيه الحكم بن عطية وثقه ابن معين ،
وضعه غيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح . كما ذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العلية » رقم ٢٧٩٦ وعزاه إلى أبي داود .
وهو مسند أبي يعلى الموصلى ١١٦/٦ حديث ٣٣٨٦ . . . كثر العمال ٤٥٢٢٢ . . . والشفا ٤٧٠/٢ . . . كثر العمال ٤٥٢٠٠ ،
٤٥٢٥٩ . . . اللآلئ المصنوعة ٥٤/١ . . .

(٢) سبقت ترجمته .

(٣) سنن البزار ٤١٣/٢ . . . اللآلئ المصنوعة ٥٤/١ . . . كثر العمال ٤٥١٩٧ ، ٤٥٢٢٠ . . . والمجمع ٤٨/٨ . . .
وهو كشف الحفا للمجلوني ٩٤/١ . . . اللآلئ

أُولَئِكَمْ وَأَخْرِهِمْ ، وَهُوَ مَحْمُودٌ بِمَا مَلَأَ بِهِ الْأَرْضَ مِنَ الْهُدَى وَالْإِيمَانِ ، وَالْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْعَمَلِ بِهِ الصَّالِحِ ، وَمَا حَمَلَهُ عَلَيْهِ مِنْ مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ ، وَمَكَارِمِ الشَّيْمِ ، فَإِنْ نَظَرَ فِي أَخْلَاقِهِ وَشَيْمِهِ عَلِمَ أَنَّهُ خَيْرُ أَخْلَاقٍ . وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ قَطْرَةٍ مِنْهَا .

المائتان والثمانية

وَبِأَنَّ اللَّهَ كَلَّمَهُ بِأَنْوَاعِ الرُّوحِيِّ ، وَهِيَ ثَلَاثَةٌ : الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ ، وَالْكَلامُ بِغَيْرِ واسِطَةٍ ، وَالتَّكَلُّمُ بِواسِطَةِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ^(١) وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ البَعْثَةِ .

(١) الخصائص الكبرى للسيوطي ١٩٣/٢ .

الباب الثاني

فِيمَا اخْتَصَّ بِهِ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ

عليهم السلام في شرعه ، وأُمَّته في دار الدنيا : فِيهِ مَسَائِلُ

الأولى

نُحِصَّ النَّبِيُّ ﷺ بِإِحْلَالِ الْعَنَائِمِ^(١).

الثانية

وَيَجْعَلِ الْأَرْضَ كُلَّهَا مَسْجِدًا ، وَلَمْ تُكُنِ الْأُمَّةُ تُصَلِّي إِلَّا فِي الْبَيْعِ وَالْكَنَائِسِ^(٢).

الثالثة

وِبِالْتُّرَابِ طَهُورٍ ، وَهُوَ التَّيْمُمُ^(٣).

رَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ ، وَأَحِلَّتْ لِي الْعَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ... »^(٤) الحديث .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَضَّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ : أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ^(٥) ، وَنُصِرْتُ بِالرُّغَبِ ، وَأَحِلَّتْ لِي الْعَنَائِمُ ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا »^(٦).

(١) شرح الزرقاني ٢٦٤/٥ و « كشف الغمة للشعراني ٥٨/٢ » .

(٢) « شرح الزرقاني ٢٦٥/٥ » و « كشف الغمة ٥٨/٢ » .

(٣) « شرح الزرقاني ٢٦٥/٥ » و « كشف الغمة ٥٨/٢ » .

(٤) وتامه من البخارى : « وأعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة ، وبعث إلى الناس عامة » وخرجه البخارى ٩١/١ ، ١١٩ ، وصحيح مسلم في المساجد ٥/٣ والترمذى ٣١٧ وأبوداود في الصلاة ب ٢٤ والنسائى ٥٦/٢ والبيهقى في السنن الكبرى ٤٣٣/٢ ، وابن ماجه ٥٦٧ .

(٥) « أعطيت جوامع الكلم » وفي الرواية الأخرى : بعثت بجوامع الكلم ، قال المروى : يعنى به القرآن جمع الله تعالى في الألفاظ اليسيرة منه ، المعاني الكثيرة ، وكلامه ﷺ كان بالجوامع قليل اللفظ كثير المعاني .

(٦) وتام الحديث : « وأرسلت إلى الخلق كافة ، ووحتم لى النبيون » صحيح مسلم ٣٧١/١ كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٥) حديث رقم ٥٢٣ وشرح النووى ٢٢٥/٣ .

/ وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ^(١) ، رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ [١٤٦ ظ] قَالَ : « فَضَّلْتُ أَنَا وَأُمَّتِي فِي الصَّلَاةِ نُصْفَ كَمَا تُصَفُّ الْمَلَائِكَةُ ، وَجُعِلَ الصَّعِيدُ لِي وَضَوْءًا ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا ، وَأُجِلَّتْ لِي الْعَنَائِمُ »^(٢) .

وَرَوَى البُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ » وَالبَزَّارُ ، وَالبَيْهَقِيُّ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَانَ الْأَنْبِيَاءُ يُفَرِّقُونَ الْخُمْسَ فَتَجِيءُ النَّارُ فَتَأْكُلُهُ ، وَأَمْرَتْ أَنَا أَنْ أَقْسِمَهُ فِي قُرْآنِ أُمَّتِي »^(٣) .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ^(٤) : كَانَ مَنْ تَقَدَّمَ عَلَى ضَرْبَيْنِ ، مَنْ لَمْ يَأْذَنْ لَهُ فِي الْجِهَادِ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَغَانِمٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أِذِنَ لَهُ فِيهَا ، لَكِنْ إِذَا غَنِمُوا شَيْئًا لَمْ يَجَلِّ لَهُمْ أَنْ يَأْكُلُوهُ ، وَجَاءَتْ نَارٌ فَأَحْرَقَتْهُ ، كَمَا فِي الصَّحِيحِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ : « غَزَا نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ » ، فَذَكَرَ الْقِصَّةَ إِلَى أَنْ قَالَ : « فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ ، فَجَاءَتْ يَعْنِي : النَّارُ فَلَمْ تُطْعَمْهَا » وَعِنْدَ أَحْمَدَ ، وَمُسْلِمٍ « فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا ، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ » زَادَ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَكَانُوا إِذَا غَنِمُوا غَنِيمَةً بَعَثَ اللهُ

(١) أبو الدرداء : عويمر بن زيد الأنصاري الخزرجي ، وكان يقال : هو حكيم هذه الأمة ، شهد أحدا وأبلى يومئذ بلاء حسنا ، وكان عالم أهل الشام ، ومقرئ أهل دمشق ، وفقههم وقاضيمهم .
وكان يقول : « أحب الموت اشتياقا إلى ربي ، وأحب الفقر تواضعا لربي ، وأحب المرض تكفيرا لخطيئتي » .
مات سنة اثنتين وثلاثين .

له رضى الله عنه ترجمة في : أسد الغابة ٩٧/٦ وتذكرة الحفاظ ٢٤/١ وخلاصة تذهيب الكمال ٢٥٤ وشذرات الذهب ٣٩/١ وطبقات الشيرازي ٤٧ وطبقات القراء لابن الجزري ٦٠٦/١ وطبقات القراء للذهبي ٣٨/١ والعبر ٣٣/١ والنجوم الزاهرة ٨٩/١ وطبقات الحفاظ ٧ ت ١١ .

(٢) المعجم للطبراني ١٨٣/٧ - ١٨٤ برقم ٦٦٧٤ بمعناه والمجمع ٢٦٩/٨ وأبو عوانة ٣٩٥/١ والدر المنثور ٢٠٤/٣ و« كنز العمال ٣١٩٣٣ » و« الخصائص الكبرى ٢٠٣/٢ » .

(٣) « شرح الزرقاني ٢٦٤/٥ » .

(٤) الخطابي : الإمام العلامة المفيد المحدث الرحال ، أبو سليمان : حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي صاحب التصانيف . سمع أباسعيد بن الأعرابي وأبا بكر بن داسة والأصم ومنه الحاكم وصنف « شرح البخاري » و« معالم السنن » و« غريب الحديث » وكان ثقة مثبته من أوعية العلم ، أخذ اللغة عن أبي عمر الزاهد ، والفقهاء عن القفال ، وابن أبي هريرة مات ببست في ربيع الآخر سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة .

له ترجمة في : إرشاد الأريب ٨١/١ وأنباء الرواة ١٢٥/١ والأنساب ٨٠ ب والبداية ٢٣٦/١١ و« بغية الوعاة ٥٤٦/١ وتذكرة الحفاظ ١٠١٨/٣ والرسالة المستطرفة ٤٤ وشذرات الذهب ١٢٧/٣ وطبقات الشافعية للسبكي ٢٨٢/٣ وطبقات العبادي ٩٤ وطبقات النحاة لابن قاضي شهبة ٢٣٣/١ والعبر ٣٩/٣ واللباب ١٢٢/١ ومرآة الجنان ٣٤٥/٢ والمنظوم ٣٩٧/٦ والنجوم الزاهرة ١٩٩/٤ ووفيات الأعيان ١٦٦/١ و« يتيمة الدهر ٣٣٤/٤ وطبقات الحفاظ للسيوطي ٤٠٣ ت ٩١٧ .

النَّارَ فَأَكَلَتْهَا ، فَذَكَرَ الْقِصَّةَ . وَقَدْ تَقَدَّمَتْ بِكَمَالِهَا فِي أَوَاخِرِ شَرْحِ قِصَّةِ الْمِعْرَاجِ ، وَفِي الْمُعْجَزَاتِ ، فِي رَدِّ الشَّمْسِ ، وَفِي « أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ ، رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجَزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا . اهـ . فَكَانَ مِنْ قَبْلِنَا يَعْزُونَ وَيَأْخُذُونَ أَمْوَالَ أَعْدَائِهِمْ ، لَكِنْ لَا يَتَصَرَّفُونَ فِيهَا بَلْ يَجْمَعُونَهَا ، وَعَلَامَةٌ قَبُولِ ذَلِكَ أَنْ تَنْزَلَ النَّارُ فَتَأْكُلُهَا ، وَعَلَامَةٌ عَدَمِ الْقَبُولِ : الْآتِنْزَلُ ^(١) .

قوله : مسجداً ، يعني : موضع سجوده ، وهو وضع الجبهة على الأرض ، لا يختص السجود منها بموضع دون غيره ، ويحتمل أن يكون مجازاً عن المكان المبني للصلاة ، وهو من مجاز التشبيه ؛ لأنه لما جازت الصلاة في جميعها كانت كالمسجد في ذلك . قال : الخطَّابي ، والقاضي : مَنْ كَانَ قَبْلَ نَبِيِّنا ﷺ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِتْمَا أُبِيحَتْ لَهُمُ الصَّلَاةُ فِي أَمَاكِنَ مَخْصُوصَةٍ ، كَالْبَيْعِ ^(٢) ، وَالصَّوَامِعِ ^(٣) ، وَيُؤَيِّدُهُ رِوَايَةُ عُمَرَ وَبْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عِنْدَ أَحْمَدَ بَلْفِظٍ : « وَكَانَ مِنْ قَبْلِي إِتْمَا كَانُوا يَصَلُّونَ فِي كَنَائِسِهِمْ » ، وَهَذَا نَصٌّ فِي مَوْضِعِ التَّرَاجُ ، فَنَبَتِ الْخُصُوصِيَّةُ . وَيُؤَيِّدُهُ مَا أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ نَحْوَ حَدِيثِ جَابِرٍ ، وَفِيهِ : « وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَحَدٌ يُصَلِّي حَتَّى يَبْلُغَ مِحْرَابَهُ » ^(٤) .

الرابعة

الْوُضُوءُ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ ، وَهُوَ الْأَصَحُّ ، فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا لِلْأَنْبِيَاءِ دُونَ أُمَّمِهِمْ ، وَبِهِ جَزَمَ الْحَلِيمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَاسْتَدَلَّ بِحَدِيثِ الصَّحِيحَيْنِ : « إِنَّ أُمَّتِي ^(٥) يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا ^(٦) مُحَجَّلِينَ ^(٧) مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ » ^(٨) . وَرَدَّ بِأَنَّ الَّذِي اخْتَصَّتْ بِهِ الْغُرَّةُ وَالتَّحْجِيلُ ، لَا أَصْلَ الْوُضُوءِ ، كَيْفَ وَفِي

(١) شرح الزرقاني على المواهب ٢٦٤/٥ ..

(٢) كنائس النصارى وقيل : اليهود .

(٣) الصوامع للربان .

(٤) « شرح الزرقاني على المواهب ٢٦٥/٥ » .

(٥) أمتي : أمة الاجابة لا الدعوة .

(٦) غرا : بالضم والتشديد جمع أعر : بياض في جبهة الفرس فوق ذرهم ، ثم استعملت في الجمال والشهرة

وطيب الذكر ، شبه به ما يكون لهم من النور في الآخرة .

« شرح الزرقاني ٢٦٥/٥ »

(٧) محجلين من التحجيل ، وهو بياض في قوائم الفرس ، أو في ثلاث منها أو في غيره ، قل أو كثر بعدما يجاوز

الأرساغ ولا يجاوز الركبتين .

المرجع السابق ٢٦٦/٥

(٨) صحيح البخارى ٤٠/١ والعيني ٦٦٧/١ والعسقلاني ٢٠٧/١ والقسطلاني ٢٩٧/١ باب ٣ كتاب

الوضوء وصحيح مسلم ٨٥/١ وبشرح النووي ٢٩٨/٢ باب ١٢ كتاب الطهارة .

الحديث « هَذَا وَضُوءِي وَوُضُوءَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي » (١).

قَالَ الْحَافِظُ : وَالْجَوَابُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ ، وَعَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِهِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْوُضُوءُ مِنْ خِصَائِصِ الْأَنْبِيَاءِ ، دُونَ أُمَّمِهِمْ إِلَّا هَذِهِ الْأُمَّةَ (٢).

قَالَ الشَّيْخُ : وَيُؤَيِّدُهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ بَابِ ذِكْرِهِ فِي / التَّوْرَةِ ، وَالْإِنْجِيلِ فِي صِفَةِ [١٤٧ و]
أُمَّتِهِ يَوْضُونَ أَطْرَافَهُمْ ، رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا ، وَالذَّارِمِيُّ ، عَنْ كَعْبِ الْأَخْبَارِ ،
وَالْبَيْهَقِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ : « افْتَرَضْتُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَطَهَّرُوا فِي كُلِّ صَلَاةٍ ، كَمَا افْتَرَضْتُ عَلَى
الْأَنْبِيَاءِ » (٣). ثُمَّ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » عَنْ بُرَيْدَةَ (٤) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : دَعَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ وَوُضُوءًا فَتَوَضَّأَ وَاحِدَةً ، وَاحِدَةً ، فَقَالَ : « هَذَا وَضُوءٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَعَالَى الصَّلَاةَ إِلَّا بِهِ » (٥) ،
ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، وَقَالَ : هَذَا وَضُوءُ الْأُمِّ قَبْلَكُمْ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، وَقَالَ : « هَذَا وَضُوءِي
وَوُضُوءَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي » وَهَذَا تَصْرِيحٌ بِكَوْنِ الْوُضُوءِ لِلْأُمَّمِ السَّابِقَةِ .
نَعَمْ فِيهِ خِصُوصِيَّةٌ لَنَا عَنْهُمْ ، وَهُوَ التَّثْلِيثُ ، كَمَا كَانَ لِلْأَنْبِيَاءِ ، وَيُرْشِدُ إِلَى ذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ
سُرَّاقَةَ ، خَصَّوْا بِكَمَالِ الْوُضُوءِ (٦).

قُلْتُ : الصَّحِيحُ خِلَافُ مَا صَحَّحَهُ الشَّيْخُ فِي « الصُّغْرَى » وَخِلَافُ احْتِمَالِ الْحَافِظِ ، فَبَيَّ
الْبُخَارِيُّ فِي قِصَّةِ سَارَةَ (٧) مَعَ الْمَلِكِ الَّذِي أُعْطَاهَا هَاجِرًا ، إِنَّ سَارَةَ لَمَّا هَمَّ الْمَلِكُ أَنْ يَدْنُو مِنْهَا ،

(١) السنن الكبرى للبيهقي ٨٠/١ ومسند الربيع بن حبيب ٢٣/١ .

(٢) الخصائص الكبرى ٢٠٣/٢ .

(٣) المرجع السابق ٢٠٣/٢ ، ٢٠٤ .

(٤) بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث بن الأعرج بن سعد بن رزاح بن عدى بن سهم بن مازن بن
الحارث بن سلامان بن أسلم بن أقصى بن حارثة بن عمرو بن عامر الأسلمي من المهاجرين كنيته أبو عبد الله ، تلقى
النبي ﷺ قبل قدومه المدينة فقال : يارسول الله لا تدخل المدينة إلا ومعك لواء ، ثم حل عمامته وشدها في رمح ومشى
بين يدي النبي ﷺ يوم قدم المدينة وكانت كنيته أبوسهل وقد قيل : أبو ساسان .

انتقل إلى البصرة وأقام بها زمانًا ثم خرج إلى سجستان ثم خرج منها إلى مرو في إمارة يزيد معاوية ومات بها .
له ترجمة في : الثقات ٢٩/٣ والطبقات ٢٤١/٤ والإصابة ١٣٦/١ وتاريخ الصحابة ٤٣ ، ٤٤ ت ١٠٨
ومشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار ١٠٠ ت ٤١٤ والسير ٤٦٩/٢ والتاريخ لابن معين ٥٧ وطبقات
خليفة ١٠٩ وتاريخ خليفة ٢٥١ والتاريخ الكبير ١٤١/٢ والمعارف ٣٠٠ والجرح والتعديل ٤٢٤/٢ وأسد الغابة
١٧٥/١ وتاريخ الإسلام ٣٨٦/٢ والعبر ٦٦/١ وشذرات الذهب ٧٠/١ .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي ٨٠/١ ومسند الربيع بن حبيب ٢٣/١ .

(٦) الخصائص الكبرى ٢٠٤/٢ .

(٧) سارة بنت هاران ملك حران تزوجها إبراهيم لما هاجر من بلاد قومه إلى حران ، وأن هذا هو السبب في
إعطاء الملك لها هاجر وأنه قال لإبراهيم رأيتها تطحن وهي لا تصلح أن تخدم نفسها ، وقيل هي بنت أخيه ، وكان ذلك

قامت تَوَضُّاً . وفي قِصَّةِ جُرَيْجِ الرَّاهِبِ أَنَّهُ قامَ قَتَوَضُّاً ، ثُمَّ كَلِمَ الغُلامَ ،^(١)
 وروى الإمام أحمد ، من طريق زَيْدِ العَمِّيِّ ، عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسولَ
 اللهُ ﷺ ، قَالَ : « مَنْ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً فَتَلَكَ وَظِيفَةُ الوُضوءِ ، الَّتِي لا بُدَّ مِنْهَا ، وَمَنْ تَوَضَّأَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُ
 كِفْلَانِ ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا فَذَلِكَ وَضوئِي ، وَوُضوءُ الأنبياءِ قَبْلِي »^(٢) .
 وَرَوَى ابنُ مَاجَةَ^(٣) ، وَالدَّارِقُطَنِي عن أَبِي بِنِ كَعْبٍ نحوه .

الخامسة

وَيَمْسَحُ الحُفَّ^(٤)

السادسة

وَيَجْعَلِ المَاءِ مُزِيلًا لِلنَّجَاسَةِ ، وَيَأْتِي ذَلِكَ^(٥)

السابعة

وَبأنَّ كَثِيرَ المَاءِ لا تُؤَثِّرُ فِيهِ النِّجَاسَةُ^(٦)

= جائزا في شرعه . حكاه ابن قتيبة والنقاش واستبعد ، وقيل : بنت عمه وقيل : اسم ، أيها نويل .

« شرح الزرقاني ٢٦٦/٥ »

(١) « شرح الزرقاني ١٧/٥ » وحيث ثبت وضوء سارة ، وجريج وليسا نبيين ، فالظاهر أن الذي اختصت

به هذه الأمة هو الغرة والتججيل .

المرجع السابق ٢٦٨/٥

(٢) (مسند الإمام أحمد ٩٨/٢) .

(٣) سنن ابن ماجه (١٤٥/١) حديث رقم (٤٢٠) كتاب الطهارة وسننها ، باب (٤٧) ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثا عن

أبي بن كعب . في الزوائد : في إسناده زيد . وهو العمي ضعيف وكذا الراوي عنه ، ورواه الإمام أحمد في مسنده عن أبي إسرائيل عن زيد

العمي عن نافع عن ابن عمر وسنن الدارقطني (٨١/١) وفيه : « من تَوَضَّأَ مرة واحدة .. » الحديث .

(٤) روى الأئمة : مالك في الموطأ ٧٩/١ وأحمد في المسند ١٧٠/١ وفتح الباري ٣٠٥/١ والنجيبي ٧٠/١ وابن ماجه في سننه

١٨٠/١ والشافعي في مسنده على الأم ٢١/٦ عن سعد بن أبي وقاص — رضي الله تعالى عنه « أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين »

وراجع : « كشف الغمة ٥٨/٢ » .

(٥) روى الإمام أحمد ٤٢٧/٦ ، ٤٤٠ ، ٤٦٤ ، والبيهقي عن أم كرز الخزاعية — رضي الله تعالى عنها — قال : « أتى رسول الله

ﷺ بغلام فبال عليه فأمر به ففضح وأتى بخارية فبال عليه فأمر به فغسلت » وراجع : « كشف الغمة ٥٨/٢ » .

(٦) « كشف الغمة ٥٨/٢ » .

الثامنة

والاستنجاء بالجميد^(١) ذكر ذلك ابن سعد النيسابوري في «الشرف» . وابن سُرَاقَةَ في «الأغداد» .

التاسعة

وبالجمع فيه - الاستنجاء - بين الماء والحجر^(٢) .

العاشر

وبمجموع الصلوات الخمس^(٣)

الحادية عشرة

وبأنه أول من صَلَّى العِشَاءَ .

رَوَى الطَّحَاوِيُّ^(٤) ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٥) ، بْنِ عَائِشَةَ^(٦) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَ^(٧) : « إِنْ آدَمَ لَمَّا تَيَّبَ عَلَيْهِ عِنْدَ الْفَجْرِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، فَصَارَتِ الصُّبْحُ ، وَفَدَى إِسْحَاقُ عِنْدَ الظُّهْرِ^(٨) » .

(١) المرجع السابق .

(٢) المرجع السابق .

(٣) على هذه الكيفية ولم تجمع لأحد غيرهم من الأنبياء والأمم ، والحجة لذلك قوله ﷺ « اتقوا الله وصلوا خمسكم » رواه الترمذي وقال حسن صحيح وابن حبان والحاكم وراجع : « كشف الغمة ٥٨/٢ » .

(٤) (الطحاوي : أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك الأردى ، نسبة إلى الأرد ، قبيلة كبيرة مشهورة من قبائل اليمن ، الطحاوي - بفتح المهملتين ز منسوب إلى طحا قرية بصعيد مصر قاله ابن الأثير ، وقال السيوطي : ليس هو منها وإنما هو من طحطوط بقرها ، فكره أن يقال الطحطوطى المصرى الحنفى العلامة الإمام الحافظ ابن أخت المزني المتوفى بمصر . ومن آثاره : مختصر الطحاوي وشرح مشكل الطحاوي ، ودفن بالقرافة سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة .

له ترجمة في : « البداية والنهاية ١١/١٧٤ » ، « الرسالة المستطرفة ٤٣ ٤٤ » ، « تاج التراجم ٨ » ، « تذكرة الحفاظ ٨٠٨/٣ » ، « الفوائد البهية ٣١ » ، « الجواهر المضيئة ١٠٢/١ » ، « حسن المحاضرة ٣٥٠/١ » .

(٥) عبيد الله محمد بن حفص بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمي ثقة روى بالقدر ولا يثبت مات سنة ثمان وعشرين ومائتين روى له أبو داود والترمذي والنسائي ويقال له ابن عائشة والعائشي والعيشي نسبة إلى عائشة بنت طلحة لأنه من ذريتها .

« شرح المواهب اللدنية ٣٦٩/٥ »

(٦) في الأصل « عن عائشة » والمثبت من شرح الزرقاني على المواهب ٣٦٩/٥ إذ هي عائشة بنت طلحة .

(٧) في الأصل « قالت » تحريف والتصويب من المرجع السابق .

(٨) من الذبيح ففيه حجة لقول الجمهور : أنه الذبيح كقوله ﷺ « الذبيح إسحاق » رواه الدار قطنى وغيره بإسناد جيد .

والصحيح : أنه اسماعيل لأن هذا إخبار عن بلاغ فلا يبنى على خلاف العلماء .

راجع شرح الزرقاني على المواهب ٣٦٩/٥ .

فصلى إبراهيم الظهر أربعاً ، فصارت الظهر ، وبعث عَزِيْرًا^(١) ، فقيل له : كم لبثت ؟ قال : لبثت يوماً ، قرأى الشمس ، فقال : أو بعض يوم ، فصلى أربع ركعات فصارت العصر ، وغفر لداود^(٢) عند المغرب فقام يصلى أربع ركعات فجهد^(٣) فجلس في الثالثة ، فصارت المغرب ثلاثاً ، وأول من صلى العشاء نبينا ﷺ^(٤) .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « سُنَنِهِ » عَنْ مُعَاذٍ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : « أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ^(٦) لَيْلَةً حَتَّى ظَنَّ الظَّانُّ أَنَّهُ قَدْ صَلَّى ، ثُمَّ خَرَجَ / فَقَالَ : ائْتِمُوا^(٧) بِهَذِهِ الصَّلَاةِ فَإِنَّكُمْ فُضِّلْتُمْ بِهَا عَلَيَّ^(٨) سَائِرِ الْأُمَمِ ، وَلَمْ تُصَلِّهَا أُمَّةٌ^(٩) قَبْلَكُمْ^(١٠) . »

وَرَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : أُعْتِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعِشَاءِ ، حَتَّى ابْتَهَارَ اللَّيْلُ^(١١) ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى « بِهِمْ »^(١٢) . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ :

(١) عزيرو بن سروحا لما مر على قرية هي بيت المقدس أو غيرها راكبا على حمار ومعه سلة تين وقدح عصير بعدما خرب القرية يختصر قال استعظما لقدرة الله تعالى ﷻ أني يحيى هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه ﷻ أحياء ليريه كيفية ذلك .

• المرجع السابق •

(٢) داود بن إيشاء بن غونيد بن سلمون بن يارب بن رام بن حضرون بن فارض بن يهود بن يعقوب • المرجع السابق

(٣) تعب .

(٤) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٣٦٤/٥ ، ٣٦٩ .

(٥) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدى بن كعب بن عمرو بن أدى بن علي بن أسد بن ساردة بن يزيد بن جسم بن الخزرج شهد بدرًا وهو بن عشرين وشهد قبلها المعتين ، كنيته : أبو عبد الرحمن الأنصاري انتقل إلى الشام ومات في طاعون عمواس بالأردن ، سنة ثمان في خلافة عمر ، وله إحدى وثلاثون سنة ، وقد قيل : إنه حين مات كان له ثلاث وثلاثون سنة ومنهم من قال : ثمان وعشرين .

له رضى الله عنه ترجمة في : الثقات ٣٦٨/٣ والطبقات ٣٤٧/٢ ، ٥٨٣/٣ ، ٣٨٧/٧ ، والإصابة ٤٢٦/٣ وحلية الأولياء ٢٢٨/١ وتاريخ الصحابة ٢٩٩ ت ١٢٣١ .

(٦) أى العشاء الآخرة .

(٧) فى النهاية ١٨١/٣ يقال : أعتم الشيء وعتمه إذا أخره ، وعتمت الحاجة وأعتمت إذا تأخرت ، وفى تعليق الشيخ محمد فؤاد عبدالباق على مسلم ٤/١ يقول : أعتم أى أخرها حتى اشتدت عتمة الليل وهى ظلمته .

(٨) كلمة • على • زيادة من مصنف ابن أبى شيبة .

(٩) فى الأصل • أمم • والتصويب من المصنف .

(١٠) السنن الكبرى للبيهقى ٣٧٤/١ ومصنف ابن أبى شيبة مجلد ١/٣٦٥ ، كتاب الصلاة ٣ باب ١٠٠ حديث رقم ١٤ .

وشرح الزرقاني على المواهب ٣٧٠/٥ وكتاب فردوس الأخبار للديلمى ١٢٧/١ ، ١٢٨ ، حديث رقم ٢٩٣ رواه أبو داود عن معاذ بن جبل والبيهقى وأحمد والطبرانى ورمز السيوطى فى الجامع الصغير ٥٥٤/١ لحسنه وكذلك رواه أبو نعيم فى الحلية ٢٣٨/٩ وقال الألبانى فى صحيح الجامع ٣٤٦/١ : • صحيح • وراجع : • كشف الغمة ٥٨/٢ • .

(١١) إبهار الليل : انتصف ، وبهرة كل شىء وسطه . حاشية مسلم للشيخ محمد فؤاد عبدالباق ٤٤٤/١

(١٢) زيادة من مسلم .

« أَبشِرُوا أَنْ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ، أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ ، يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ » (١) .

تنبيه

قال الإمام الرافعي^(٢) في « شرح المُسنَد » في قول جبريل للنبي ﷺ « هَذَا وَقْتُكَ ، وَوَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَكَ » يمكن حمله على ما روى من نسبة كل صلاة من الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ، إلى نبيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّهُ ﷺ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ، فَقَالَ : « هَذِهِ مَوَارِيثُ آبَائِي ، وَإِخْوَانِي ، أَمَّا صَلَاةُ الْهَاجِرَةِ ، فَخَابَ اللَّهُ عَلَى دَاوُدَ ، وَحِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ لِلَّهِ ، فَجَعَلَهَا اللَّهُ لِي ، وَالْأُمَّتِي ؛ تَمَحِيصًا وَدَرَجَاتٍ ، وَنُسَبَ الْعَصْرُ إِلَيَّ سُلَيْمَانَ ، وَالْمَغْرُبُ إِلَيَّ يَعْقُوبَ ، وَصَلَاةُ الْعِشَاءِ إِلَيَّ يُوسُفَ ، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ إِلَيَّ آدَمَ ، فَكَانَ الْمَعْنَى : أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَلَّى الصَّلَاةَ الْمُنَسُوبَةَ إِلَيْهِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي بِيَدِهِ . (٣) انتهى .

رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ - بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ - قَالَ شَيْخُنَا فِي « شَرْحِ الْمَوْطَأِ » . صَحَّةُ الْأَحَادِيثِ الْمَتَقَدِّمَةِ ، فِي الصَّحِيحِ وَغَيْرِهِ أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ أَحَدٌ صَلَاةَ الْعِشَاءِ قَبْلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، فَيُمْكِنُ حَمْلُ قَوْلِهِ : « وَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ » عَلَى أَكْثَرِ الصَّلَوَاتِ ، وَذَلِكَ مَا عَدَا الْعِشَاءَ ، أَوْ يَتَّقَى عَلَى ظَاهِرِهَا ، وَيَكُونُ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَاةً دُونَ أُمَّتِهِ ، كَمَا قِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ : « هَذَا وَضُوءِي وَوُضُوءِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي » (٤) انتهى .

الثانية عشرة

وبالأذان^(٥) .

الثالثة عشرة

وبالإقامة^(٦) .

(١) صحيح مسلم ٤٤٣/١ ، ٤٤٤ كتاب المساجد ، ومواضع الصلاة (٥) حديث ٦٤١ وصحيح البخاري ١٣١/١ والعيني ٥٧٥/٢ والعسقلاني ٤٠/٢ والقسطلاني ٦٣٤/١ كتاب مواقيت الصلاة باب ٢٢ .

(٢) الرافعي : شيخ الإسلام إمام الدين أبو القاسم عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم بن الفضل القزويني من كبار فقهاء الشافعية ، كان له مجلس بقزوين للتفسير والحديث ، نسبتته إلى رافع بن خديج الصحابي ، قال أبو عبدالله الإسفرائيني ، كان أوحده عصره في العلوم الدينية أصولها وفروعها ، ومجتهد زمانه في مذهب الشافعي ، وفريد وقته في تفسير القرآن والمذهب . له « شرح مسند الشافعي » مات سنة ٦٢٤ وله ٦٦ سنة له ترجمة في : تهذيب الأسماء واللغات ٢٦٤/٢ وشذرات الذهب ١٠٨/٥ وطبقات الشافعية الكبرى ١١٩/٥ وفتح السعادة ٤٤٣/١ وفوات الوفيات ٧/٢ وطبقات الشافعية لابن هداية الله ٢٢٠/٢١٨ .

(٣) « شرح الزرقاني على المواهب ٣٧٠/٥ » .

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٨٠/١ ومسند الربيع بن حبيب ٢٣/١ ومجمع الزوائد ٢٣١/١ .

(٥) « شرح الزرقاني على المواهب ٣٧٠/٥ » و« كشف الغمة للشرعاني ٥٨/٢ » .

(٦) « شرح الزرقاني ٣٧٠/٥ » و« كشف الغمة ٥٨/٢ » .

رَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ بْنِ أَنَسٍ^(١) ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمُومَةٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالُوا : « اهْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّلَاةِ كَتَى يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا ، فَقِيلَ لَهُ : انصَبْ رَأْيَةَ عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ ، فَلَمْ يَعْجِبْهُ ذَلِكَ فَذَكَرَ لَهُ الْقَنْعُ^(٢) فَلَمْ يَعْجِبْهُ ذَلِكَ ، قَالَ : هُوَ مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ ، وَذَكَرَ لَهُ النَّاقُوسُ ، فَلَمْ يَعْجِبْهُ ذَلِكَ ، وَقَالَ : هُوَ مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى ، فَأَنْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ^(٣) ، وَهُوَ مُهْتَمٌّ فَأَرَى الْأَذَانَ ، وَالْإِقَامَةَ فِي مَنَامِهِ^(٤) . انتهى . وَالْقِصَّةُ مَشْهُورَةٌ فِي الصَّحَاحِ وَغَيْرِهَا . انتهى .

الرابعة عشرة

وبأن مفتاح الصلاة التكبير

رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمَصْنُفِ » عَنْ مُعَمَّرٍ^(٥) عَنْ أَبَانَ^(٦) ، قَالَ : « لَمْ يُعْطِ التَّكْبِيرَ أَحَدًا إِلَّا هَذِهِ الْأُمَّةُ »^(٧) .

الخامسة عشرة

وبالتأمين^(٨)

-
- (١) أبو عمير بن أنس بن مالك ، إسمه عبدالله ، عن عمومة له ، وعنه أبو بشر .
 « خلاصة تذهيب الكمال للخزرجي ٢٣٥/٣ ت ٣٨١ » .
- (٢) القنع روى بالباء الموحدة والتاء المثناة والتاء المثلثة والنون والأخير أشهر ومعناه : البوق « هامش الخصائص الكبرى ٢٠٥/٢ » .
- (٣) عبدالله بن زيد بن ثعلبة بن عبدويه الأنصاري ، صاحب الرؤية في الأذان ، كنيته أبو محمد ، كان ممن شهد بدرًا والعقبة ، مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين وهو ابن أربع وستين سنة وصلّى عليه عثمان بن عفان — له ترجمة في : طبقات ابن سعد ٥٣٦/٣ — ٥٣٧ والتاريخ لابن معين ٣٠٩ والتجريد ٢١٢/١ والسير ٣٧٥/٢ وتاريخ الفسوى ٢٦٠/١ وأسد الغابة ٢٤٧/٣ والعيبر ٣٣/١ وتهذيب التهذيب ٢٢٣/٥ ، ٢٢٤ ، والإصابة ٣١٢/٢ وخلاصة تذهيب الكمال ١٩٨ والثقات ٢٢٣/٣ ومشاهير علماء الأمصار ٤٠ ت ٧٢ .
- (٤) الخصائص الكبرى للسيوطي ٢٠٥/٢ .
- (٥) معمر بن سليمان النخعي أبو عبدالله الرقي عن حُصَيْفٍ ، وعنه أحمد وداود بن رُشَيْدٍ ، وثقه ابن معين قال أبو حاتم : مات سنة إحدى وتسعين ومائة .
- (٦) خلاصة تذهيب الكمال ٤٨/٣ ت ٧١٣٢ .
- (٦) أبان العبدى بن عبد القيس وفد إلى رسول الله ﷺ عداة في أهل البصرة . له ترجمة في : الإصابة ١٥/١ .
- (٧) « الخصائص الكبرى ٢٠٦/٢ » و« كشف الغمة ٥٨/٢ » .
- (٨) في الحديث عن عائشة عن النبي ﷺ قال : « ما حسدتنا اليهود على شيء ما حسدتنا على السلام والتأمين » ففيه أنه شرع لنا دونهم « شرح الزرقاني على المواهب ٣٧٣/٥ » وراجع : « كشف الغمة ٥٨/٢ » .

السادسة عشرة

وَبَقَوْلِهِ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ^(١).

السابعة عشرة

وَبِالْصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ^(٢).

الثامنة عشرة

وَبِتَحِيَّةِ السَّلَامِ ، وَهِيَ تَحِيَّةُ الْمَلَائِكَةِ ، وَأَهْلِ الْجَنَّةِ^(٣).

التاسعة عشرة

وَبِاسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ^(٤).

العشرون

وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ عِيدًا لَهُ^(٥) وَأُمَمَتَهُ .

[١٤٨ و]

/ رَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ :

رَسُولُ اللَّهِ : « مَا حَسَدْتُكُمْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدْتُكُمْ عَلَى آمِينٍ »^(٦) .

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَمْ

(١) أخرج البيهقي في سنة ٥٨٠ عن عائشة قال : قال رسول الله ﷺ : لم تحسدنا اليهود بشيء حسدنا بثلاث : التسليم والتأمين واللهم ربنا لك الحمد . راجع : الخصائص ٢/٢٠٥ ، ٢٠٦ ، و (كشف الغمة ٢/٥٨) .

(٢) لحديث رواه المسلم ٣٧١/١ عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ : فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا ، وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء . وراجع أيضا : كشف الغمة ٢/٥٨ .

(٣) لأنه فتح باب المودة وتأليف للقلوب مؤد لكامل الإيمان وفي مسلم عن أبي هريرة مرفوعا : لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم . ٧٤/١ حديث رقم ٥٤ وفيه : الحث العظيم على إفشاء السلام وبذله للمسلمين كلهم من عرفت ومن لم تعرف . وراجع : كشف الغمة ٢/٥٨ .

(٤) الخصائص ٢/٢٠٤ ، و كشف الغمة ٢/٥٨ .

(٥) كشف الغمة ٢/٥٨ .

(٦) سنن ابن ماجه ٢٧٩/١ برقم ٨٥٧ عن ابن عباس كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها بزيادة : فأكثروا من قول آمين . في الروايات : إسناده ضعيف ، لاتفاقهم على ضعف طلحة بن عمرو وروى ابن ماجه رواية أخرى عن عائشة ٢٧٨/١ برقم ٨٥٦ وفيه : ما حسدتكم على السلام والتأمين . في الروايات : هذا إسناده صحيح ورجاله ثقات احتج مسلم بجميع رواياته والخصائص الكبرى

يَحْسُدُنَا الْيَهُودُ بِشَيْءٍ مَا حَسَدْنَا بِثَلَاثٍ : التَّسْلِيمِ وَالتَّائِمِينَ ، وَاللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ^(١) .
 وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَضَلْتُ عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ .. » الْحَدِيثُ ، « وَجُعِلَتْ أُمَّتِي صُفُوفًا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ » ^(٢) .

وَرَوَى الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ^(٣) ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُعْطِيتُ ثَلَاثَ خِصَالٍ : أُعْطِيتُ صَلَاةً فِي الصُّفُوفِ ، وَأُعْطِيتُ السَّلَامَ ، وَهِيَ تَحِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأُعْطِيتُ آمِينَ ، وَلَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى أُعْطَاهَا هَارُونَ ، فَإِنَّ مُوسَى كَانَ يَدْعُو وَيُؤْمِنُ هَارُونَ » ^(٤) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّهُمْ لَا يَحْسُدُونَا عَلَى شَيْءٍ ، كَمَا يَحْسُدُونَا عَلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا ، وَضَلُّوا عَنْهَا ، وَعَلَى الْقِبْلَةِ ، الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا ، وَضَلُّوا عَنْهَا ، وَعَلَى قَوْلِنَا خَلْفَ الْإِمَامِ آمِينَ » ^(٥) .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَضَلَّ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا ، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ ، فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا ، فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْأَحَدَ وَكَذَلِكَ هُمْ تَبِعَ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، نَحْنُ الْأَخْرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ، وَالْأَوْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ » ^(٦) .

(١) لسنن الكبرى للبيهقي ٥٦/٢ والخصائص الكبرى ٢٠٥/٢ ، ٢٠٦ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٤١١/٧ كتاب الفضائل ٣٠ باب (١) حديث رقم ١١ بما نصه : « فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت لنا تربتها إذا لم نجد الماء طهوراً ، وأوتيت هذه الآيات من بيت كنز تحت العرش من آخر سورة البقرة لم يعط منهن أحد قبلي ولا يُعطيته أحد بعدى » .

راجع السنن الكبرى للبيهقي ٢٢٣/١ والخصائص الكبرى ٢٠٥/٢ .

(٣) الحارث بن محمد بن أبي أسامة داهر الإمام أبو محمد التميمي البغدادي الحافظ صاحب « المسند » ولد سنة ست وثمانين ومائة ، وثقه إبراهيم الحرني مع علمه بأنه يأخذ الدراهم وابن حبان . وقال الدارقطني صدوق ، وأما أخذه على الرواية فكان فقيراً كثير النبات وقال أبو الفتح الأزدي وابن حزم : ضعيف - مات يوم عرفة سنة اثنين وثمانين ومائتين له ترجمة في : تاريخ بغداد ٢١٨/٨ وتذكرة الحفاظ ٦١٩/٢ والرسالة المستطرفة ٦٦ والعبر ٦٨/٢ وطبقات الحفاظ ٢٧٢ ت ٦٢٦ .

(٤) الخصائص الكبرى للسيوطي ٢٠٥/٢ .

(٥) مسند الإمام أحمد ١٣٥/٦ والدر المنثور للسيوطي ١٤٤/١ ومجمع الزوائد ١١٢/٢ وتفسير ابن كثير ٢٧٥/١ وكذا ابن كثير ٤٩/١ والترغيب والترهيب ٣٢٨/١ والخصائص الكبرى ٢٠٤/٢ .

(٦) صحيح مسلم ٥٨٦/٢ حديث رقم ٨٥٦ عن حذيفة ، كتاب الجمعة ٧ باب ٦ - ح الزرقاني على المواهب اللدنية

فَإِنْ قُلْتَ : لَمْ يُبَيِّنْ كَيْفَ صُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ الْمَشْبَهَةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

فالجواب : قد بين ذلك في حديث جابر بن سمرة^(١) الذي رواه مسلم ، وأبو داود ، قال :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةَ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ » . [فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
وَكَيفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةَ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ »^(٢) ، قَالَ : « يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْمُقَدَّمَةَ^(٣) . وَيَتَرَاصُّونَ فِي
الصُّفِّ^(٤) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالتَّسَائِي ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَقِيمُوا الصُّفُوفَ فَإِنَّمَا تُصَفُّونَ بِصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ^(٥) ، وَحَادُوا
الْمَنَاقِبَ ، وَسُدُّوا الْحَلَلَ ، وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ^(٦) ، وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتِ الشَّيْطَانِ ، وَمَنْ
وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ^(٧) .

(١) جابر بن سمرة بن جنادة بن جندب بن حجر بن رثاب بن حبيب بن سودة بن عامر بن صعصعة السوائي حليف بني زهرة ،
كنيته : أبو عبدالله وقيل : أبو خالد ، أمه خالدة بنت أبي وقاص أخت سعيد بن أبي وقاص . سكن الكوفة وتوفي بها سنة أربع وتسعين في
ولاية بشر بن مروان على العراق ، وصلى عليه عمرو بن حرث ، حديثه عند أهل الكوفة ولأبيه سمرة بن جنادة صحبة .
له ترجمة في : الثقات ٥٢/٣ والطبقات ٢٤/٦ والإصابة ٢١٢/١ وتاريخ الصحابة ٥٨ ت ١٨٥ .

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من مسلم

(٣) في مسلم «الأول» .

(٤) صحيح مسلم ٣٢٢/١ كتاب الصلاة ٤ باب ٢٧ حديث رقم ٤٣٠ ، وسنن أبي داود ١٥٣/١ كتاب الصلاة ، باب تسوية

الصفوف .

(٥) أي التراص وإتمام الأول فالأول . وحكمة الأمر بتسوية الصفوف : أن المصلين دعوا إلى حالة واحدة مع الحق وهي الصلاة ،
فساوى في هذه الدعوة بين عبادة فلتكن صفتهم فيها إذا أقبلوا إلى مادعاهم ، إليه تسوية الصفوف ، لأن الداعي إنما دعاهم ليناجيهم من
حيث إنهم جماعة على السواء لا يختص واحد عنهم دون آخر .

فلا يتأخر واحد عن الصف ولا يتقدم بشيء من بدنه يؤدي إلى اعوجاجه . قال ابن العربي : شرعت الصفوف في الصلاة ليتذكر
الإنسان بها وقوفه بين يدي الله يوم القيامة ، في ذلك الموطن المهول والشفعاء من الأنبياء والملائكة والمؤمنين بمنزلة الأئمة في الصلاة ،
يتقدمون الصفوف وصفوفهم في الصلاة كصفوف الملائكة عند ربها ، وقد أمرنا بذلك وإن كانت الملائكة لا يلزم من خلل صفوفها
لوافق أن يدخلها خلل كصفوفنا ، إذ السماء ليست محلا لدخول الشياطين وإنما تتراص الملائكة لتناسب الأنوار حتى يتصل بعضها ببعض
فتنزل متصلة إلى صفوف المصلين فتعهم تلك الأنوار فإن كان فيها خلل ودخلت فيه الشياطين أحرقتهم تلك الأنوار .

شرح الزرقاني على المواهب ٥ / ٣٧٢ ، ٣٧٣ .

(٦) قال أبو داود : ومعنى : « لينوا في أيدي إخوانكم » إذا جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه فينبغي أن يلين له كل رجل
منكبه حتى يدخل في الصف .

(٧) سنن أبي داود ١٥٤/١ كتاب الصلاة ، ومسند الإمام أحمد ٢ / ٩٨ والكنى والأسماء للدولابي ١ / ٣٩ تصوير دار الكتب
العلمية وأبو داود ٦٦٦ ومصنف عبدالرزاق ٢٤٤١ والترغيب والترهيب ١ / ٣١٩ وفتح الباري ٢ / ٢١١ ومشكاة المصابيح للبريزي

١١٠٢ .

الحادية والعشرون

وتحريم الكلام في الصلاة

رَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ^(١) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرَظِيِّ^(٢) ، قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ / وَالنَّاسُ يَتَكَلَّمُونَ فِي حَوَائِجِهِمْ ، كَمَا يَتَكَلَّمُ أَهْلُ الْكِتَابِ فِي الصَّلَاةِ ، فِي حَوَائِجِهِمْ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾^(٣) .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي الْآيَةِ ، قَالَ : « كُلُّ أَهْلِ دِينٍ يَقُومُونَ فِيهَا ، أَيْ : يَتَكَلَّمُونَ ، فَقَوْمُوا أَنْتُمْ لِلَّهِ مُطِيعِينَ »^(٤) .

الثانية والعشرون

وبالركوع فيها

ذَكَرَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَازْكُمُوا مَعَ الرَّائِعِينَ ﴾^(٥) أَنَّ مَشْرُوعِيَةَ الرُّكُوعِ فِي الصَّلَاةِ خَاصٌّ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَأَنَّهُ لَا رُكُوعَ فِي صَلَاةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَلِذَا أَمَرَهُمْ بِالرُّكُوعِ مَعَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ .

قَالَ الشَّيْخُ : وَقَدْ يُسْتَدَلُّ لَهُ بِمَا أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ »^(٦) . عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : « أَوَّلُ صَلَاةٍ رَكَعْنَا فِيهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ » فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : « بِهَذَا أُمِرْتُ »^(٧) .

وَوَجْهُ الاسْتِدْلَالِ أَنَّهُ ﷺ صَلَّى قَبْلَ ذَلِكَ صَلَاةَ الظُّهْرِ ، وَصَلَّى قَبْلَ فَرَضِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

(١) أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة المروزي ويقال : الطالقاني ، ثم البلخي ، ثم الخراساني المتوفى بمكة ، وبها صنف السنن سنة سبع وعشرين ومائتين وهي من مظان المعضل والمنقطع والمرسل كمؤلفات ابن أبي الدنيا — الرسالة المستطرفة ٣٤ .

(٢) محمد بن كعب بن سليم القرظي أبو حمزة ، من عباد أهل المدينة وعلماهم بالقرآن ، مات سنة ثمان عشرة ومائة .

ترجمته في : الثقات ٣٥١/٥ والجمع ٤٤٨/٢ والتهديب ٤٢٠/٩ والتقريب ٢٠٣/٢ والكاشف ٨١/٣ وتاريخ الثقات ٤١١

ومعرفة الثقات ٢٥١/٢ ومشاهير علماء الأمصار ١٠٧ ت ٤٣٦ .

(٣) سورة البقرة من الآية ٢٣٨ والحديث أخرجه الطبري مجلد ٣٥٣/٢ والدر المنثور ٥٤٣/١ .

(٤) تفسير الطبري مجلد ٣٥٣/٢ والدر المنثور للسيوطي ٥٤٤/١ .

(٥) سورة البقرة من الآية ٤٣ وراجع تفسير الدر المنثور ١٢٥/١ .

(٦) عبارة « والطبراني في الأوسط » زائدة من الخصائص ٢٠٥/٢ .

(٧) الخصائص الكبرى ٢٠٥/٢ وسنن البزار ١٨٢/٣ .

قِيَامَ اللَّيْلِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ ، فَكَوْنُ الصَّلَاةِ السَّابِقَةِ بِلَا رُكُوعٍ ، قَرِينَةٌ لِخُلُوقِ صَلَاةِ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ مِنْهُ^(١) .

الثالثة والعشرون

وبصلاة الجماعة

قَالَ الْعَلَمَةُ ابْنُ فَرَسْتَه فِي « شَرْحِ الْمَجْمَعِ » فِي قَوْلِهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا ، وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا ، فَهُوَ مِنَّا »^(٢) . أَرَادَ بِقَوْلِهِ : صَلَاتِنَا : صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ مُتَّفِرِّدًا مَوْجُودَةً فِيمَنْ كَانَ قِبَلَنَا ، وَجَزَمَ بِذَلِكَ قَبِيلَةَ مِنْ أَيْمَةِ الشَّافِعِيَّةِ : ابْنُ سَعْدٍ فِي « الشَّرْفِ » وَابْنُ سُرَّاقَةَ فِي : « الْأَعْدَادِ » .

قلت : ذكر ابنُ دُرَيْدٍ : أَنَّ أَوَّلَ مَنْ جَمَعَ سَيِّدَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ مِنَ الْغَارِ فِي الصَّبْحِ ، وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَ جَمَاعَةٍ ، إِنَّمَا كَانُوا يُصَلُّونَ فَرَادَى . نَقَلَهُ فِي « الزُّهْدِ »^(٣) .

الرابعة والعشرون

وَبَسَاعَةِ الْإِجَابَةِ^(٤) .

الخامسة والعشرون

وَبَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ^(٥) .

(١) الخصائص الكبرى للسيوطي ٢/٢٠٥ .

(٢) المعجم الكبير للضبراني ١٧٤/٢ ومصنف ابن أبي شيبة ٢٣٩/١٢ والبخاري ١٠٨/١ مع اختلاف في بعض الألفاظ والنساق ١٠٥/٨ والسنن الكبرى للبيهقي ٣/٢ والبيهقي ٦٥/٣ ومشكاة المصابيح ١٣ وفتح الباري ٤٩٦/١ والمجمع ٢٨/١ وأمال الشجري ٢٠/١ والدر المنثور ١٤٨/١ والكنز ٣٩٨ وتفسير ابن كثير ٥٢٤/٨ .

(٣) الخصائص الكبرى ٢/٢٠٥ .

(٤) أشار إليها حديث الصحيحين من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال : « فِيهَا سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّيُ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » وَأَشَارَ بِيَدِهِ بِقَلْبِهَا .. شرح الزرقاني ٣٧٥/٥ .

(٥) أخرج مسلم عن حذيفة وأبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : أَضَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قِبَلَنَا ، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا فِهْدَانَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْأَحَدَ وَكَذَلِكَ هُمْ تَبِعُوا لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْأُولَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الْمُقْضَى لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ « الخصائص الكبرى للسيوطي ٢/٢٠٤ » وَ« كَشَفَ الْغَمَةَ ٥٨/٢ » .

السادسة والعشرون

وَبَصَلَاةِ اللَّيْلِ^(١) .

السابعة والعشرون

وَبَصَلَاةِ الْعِيدَيْنِ^(٢) .

الثامنة والعشرون

وَبَصَلَاةِ الْكُسُوفِ^(٣) .

التاسعة والعشرون

وَبَصَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ^(٤) .

الثلاثون

وَبَصَلَاةِ الْوُتْرِ ، ذَكَرَ السُّنَّةُ ابْنُ سَرَّاقَةَ فِي « الْأَعْدَادِ » وَابْنُ سَعْدٍ فِي « الشَّرْفِ » .
رَوَى الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« أَمِرْتُ بِيَوْمِ^(٥) الْأَضْحَى عِيدًا^(٦) ، جَعَلَهُ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ^(٧) . وَبَقِصِرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ » .

(١) أخرج الطبراني في « الأوسط » والبيهقي في « سننه » عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال : « ثلاثة هن على فرائض ، ولكم

سنة : « الوتر والسواك وقيام الليل » « الخصائص ٢٢٩/٢ »

(٢) أخرج الحاكم وصححه عن ابن عمرو أن رسول الله ﷺ قال : « أمرت بعيد الأضحى ، جعله الله لهذه الأمة » الخصائص

الكبرى ٢٠٨/٢ .

(٣) روى البخاري بشرح الفتح ٥٣٣/٢ والبيهقي في السنن ٣٢٠/٣ عن عبد الله بن عمر - رضى الله تعالى عنهما - قال :

« انكشفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فبعث مناديا ينادى : « الصلاة جامعة » وذكر الحديث .

(٤) انظر : « سنن أبي داود ٣٠٢/١ » و« سنن الدارقطني ٦٦/٢ » و« السنن الكبرى ٣٤٨/٣ » .

(٥) في الأصل « بعيد » والمثبت من المصدر .

(٦) لفظ « عيداً » زيادة من المصدر .

(٧) المستدرک للحاکم ٢٢٣/٤ كتاب الأضاحي ، وتكملة الحديث « قال الرجل فإن لم أجد إلا منيحة أنثى ، أو شاة أهل أو

منيحتهم أذنعها ؟ » قال : لا ، ولكن قلم أظفارك وقض شاربك ، واحلق عانتك فذاك تمام أضحيتك عند الله عز وجل « هذا حديث

صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

الحادية والثلاثون

وَبِالْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ ، وَفِي الْمَرَضِ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ ، وَاخْتَارَهُ الْخَطَّابِيُّ ،
وَالنُّوَوِيُّ ، وَالشَّيْخُ ، وَبِهِ أَقْبَى السُّبْكِيُّ^(١) ، وَالذَّهَبِيُّ^(٢) حَالَ تَزْوِيلِهِ .

الثانية والثلاثون

وَبِصَلَاةِ الْخَوْفِ ، فَلَمْ تُشْرَعْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَمِ قَبْلَنَا^(٣) .

الثالثة والثلاثون

وَبِصَلَاةِ شِدَّةِ الْخَوْفِ عِنْدَ الْبَحَامِ الْحَرْبِ ، إِيمَاءً وَحَيْثَمَا تَوَجَّهَ^(٤) .

الرابعة والثلاثون

وَبِشَهْرِ رَمَضَانَ ، عَلَى هَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ ، ذَكَرَهُ الْقَوَوِيُّ فِي « شَرْحِ الشَّرْفِ »^(٥) .

[١٤٩ و]

/ الخامسة والثلاثون

وَبِإِبَاحَةِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ ، وَالْجَمَاعِ لَيْلًا إِلَى الْفَجْرِ ، وَكَانَ مُحَرَّمًا عَلَى
مَنْ قَبْلَنَا بَعْدَ النَّوْمِ ، وَكَذَا كَانَ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ تُسِيخُ^(٦) .
قُلْتُ : أَمَا اخْتِصَاصُ رَمَضَانَ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ ، فَنَقَلَهُ الْحَافِظُ عَنِ الْجُمْهُورِ ،

(١) تاج الدين ، قاضي القضاة أبو النصر : عبد الوهاب بن تقي الدين علي بن عبد الكافي بن تمام الأنصاري السبكي الشافعي صاحب التصانيف الكثيرة الجليلة ، المتوفى سنة إحدى وسبعين وسبع مائة .

• الرسالة المستطرفة ١٤٠ •

(٢) الذهبي : الحافظ شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قيمان التركماني الفارقي الأصل الذهبي نسبة إلى الذهب الدمشقي الشافعي المتوفى بدمشق سنة ثمان وأربعين وسبع مائة .

• الرسالة المستطرفة ٢١ •

(٣) • كشف الغمة ٥٨/٢ •

(٤) المرجع السابق .

(٥) المرجع السابق .

(٦) • شرح الزرقاني على المواهب ٣٨٠/٥ • و • كشف الغمة ٥٨/٢ •

وقالوا في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ (١) . إن المراد بالتشبيه مطلق الصيام دون وقته وقدره ، رواه ابن جرير ، وابن أبي حاتم ، عن معاذ ، وابن مسعود ، وغيرهما من الصحابة والتابعين (٢) .

روى ابن جرير ، عن عطاء (٣) في الآية ، قال : كُتِبَ عليهم ثلاثة أيام من كل شهر ، وكان هذا صيام الناس ، ثم قرأ الله شهر رمضان (٤) .

وقال الحسن والشعبي ، وغيرهما : أن التشبيه على الحقيقة ، فيكون صيام رمضان كُتِبَ على من قبلنا ، واستدل لذلك بما رواه ابن أبي حاتم ، عن ابن عمر مرفوعاً : « وصيام رمضان كتبه الله على الأمم قبلكم » إسناده ضعيف ، وله شاهد ، أخرجه الترمذي ، عن دُغَيْلِ النَّسَائِيَةِ وهو من الحضرميين لم تثبت له صحة .

وروى ابن جرير ، عن السدي في الآية ، قال : « الذين من قبلكم النصارى كُتِبَ عليهم رمضان ، وكُتِبَ عليهم ألا يأكلوا ولا يشربوا بعد التَّوْمِ ، ولا ينكحوا النساء شهر رمضان » فاشتد على النصارى صيام رمضان فاجتمعوا فجعلوا صياماً في الفصل بين الشتاء والصيف ، وقالوا : نزيد عشرين يوماً ، نكفر بها ما صنعنا ، [فجعلوا صيامهم خمسين] (٥) فلم يزل المسلمون يصنعون كما تصنع النصارى ، حتى كان من أمر أبي قيس بن صيرمة ، وعمر بن الخطاب ، ما كان ، فأحل الله تعالى لهم الأكل والشرب ، والجماع إلى طلوع الفجر ، فقال تعالى : ﴿ ... أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ .. ﴾ إلى قوله : ﴿ ... وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ... ﴾ (٦) انتهى .

(١) سورة البقرة الآية ١٨٣ .

(٢) تفسير ابن جرير للطبري ٧٦/٢ والدر المنثور للسيوطي ٣٢٣/١ .

(٣) عطاء بن رباح أسلم أبو محمد المكي ، مولى بني جمح وقيل : آل أبي خنيم ، قال ابن سعد : انتهت إليه فتوى أهل مكة ، وكان

أسود أعرج أفضس أشل أعرج ، قطعت يده مع ابن الزبير ثم عمى ، وكان ثقة فقيها عالماً كثير الحديث ، أدرك مائتي صحابي قدم ابن عمر مكة فسأله : قال تسألوني وفيكم ابن أبي رباح ؟ وقال قتادة : إذا اجتمع لي أربعة لم ألتفت إلى غيرهم ، ولم أبال من خالفهم : الحسن ، وسعيد بن المسيب وإبراهيم ، وعطاء هؤلاء أئمة الأمصار . مات عطاء سنة أربع عشرة ومائة أو خمس أو سبع عن ثمان وثمانين .

له ترجمة في : تذكرة الحفاظ ٩٨/١ وتهديب التهذيب ١٩٩/٧ وحلية الأولياء ٣١/٣ وخلاصة تدهيب الكمال ٢٢٥ وشذرات الذهب ١٤٧/١ وطبقات ابن سعد ٣٤٦/٥ وطبقات الشيرازي ٦٩ وطبقات الفقهاء لابن الجزري ٥١٣/١ والعي ١٤١/٦ وميزان الاعتدال ٧٠/٣ والنجوم الزاهرة ٢٧٣/١ ونكت الهميان ١٩٩ ووفيات الأعيان ٣١٨/١ وطبقات الحفاظ ٣٩ ت ٨٨ .

(٤) تفسير ابن جرير ٧٦/٢ والدر المنثور ٣٢٣/١ .

(٥) ما بين الحاصرتين زيادة من ابن جرير ٧٦/٢ وشرح المواهب ٣٨٠/٥ .

(٦) سورة البقرة الآية ١٨٧ وراجع : تفسير ابن كثير ٧٦ ، ٧٥/٢ ، ٧٦ ، ٧٧ والدر المنثور ٣٢٣/١ ، وه للخصائص الكبرى

السادسة والثلاثون

وبأن الشياطين تُصَفَّدُ^(١) فِيهِ^(٢).

السابعة والثلاثون

وبأن الجنة تُزَيَّنُ فِيهِ^(٣).

الثامنة والثلاثون

وبأن حُلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ^(٤).

التاسعة والثلاثون

وبأن الملائكة تُسْتَغْفِرُ لَهُمْ حَتَّى يَفْطُرُوا^(٥).

الأربعون

ويغفر لهم في آخِرِ لَيْلَةٍ مِنْهُ^(٦).

رَوَى الْأَصْبَهَانِيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« أُعْطِيتُ أُمَّتِي^(٧) فِي رَمَضَانَ خَمْسَ خِصَالٍ ، لَمْ تُعْطَهُنَّ أُمَّةٌ كَانَتْ قَبْلَهُمْ^(٨) : حُلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ
أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، وَتُسْتَغْفَرُ لَهُمُ الْحَيْتَانُ^(٩) حَتَّى يَفْطُرُوا ، وَتُصَفَّدُ مَرَدَّةُ الْجِنِّ
وَالشَّيَاطِينِ ، فَلَا يَخْلُصُونَ فِيهِ إِلَّا مَا كَانُوا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ ، وَيَزِينُ اللَّهُ جَنَّتَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ ، فَيَقُولُ :
« يُوشِكُ عِبَادِي الصَّالِحُونَ أَنْ يَلْقَوْا عَنْهُمْ الْمَوْتَةَ ، وَيَصِيرُوا إِلَيْكَ ، وَيَغْفِرَ لَهُمْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ مِنْ

(١) تُصَفَّدُ : تُشَدُّ وَتُرْبَطُ بِالْأَصْفَادِ وَهِيَ : الْقَيْدُ . شرح الزرقاني على المواهب ٣٧٨/٥ .

(٢) وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ وَيَقُولُ اللَّهُ : يَا جِبْرِيلُ اهْبِطْ إِلَى الْأَرْضِ فَاصْفِدْ مَرَدَّةَ الشَّيَاطِينِ ، وَغَلِّمْهُمُ بِالْأَغْلَالِ ، ثُمَّ

اقْتَلِبْهُمْ فِي الْبَحَارِ ، حَتَّى لَا يَفْسُدُوا عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صِيَامَهُمْ — رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْبَيْهَقِيُّ .

المرجع السابق وراجع : « كشف الغمة عن جميع الأمة ٥٨/٢ »

(٣) المرجع السابق .

(٤) المرجع السابق .

(٥) المرجع السابق .

(٦) المرجع السابق .

(٧) لَفْظٌ : « أُمَّتِي » زِيَادَةٌ مِنَ التَّرغِيبِ .

(٨) فِي الْأَصْلِ « قَبْلَكُمْ » وَالْمَثْبُوتُ مِنَ التَّرغِيبِ .

(٩) فِي الْأَصْلِ « الْمَلَائِكَةُ » وَالْمَثْبُوتُ مِنَ التَّرغِيبِ .

رَمَضَانَ / فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : « أهي ليلة القدر ؟ قال : لا ، ولكن العايل إنما يُوفى أجره عند انقضاء عمليه » (١) .

الحادية والأربعون

وبالسحور (٢) .

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ (٣) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « فَصُلِّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، أَكَلَةُ السَّحْرِ » (٤) .

الثانية والأربعون

وتعجيل الفطر (٥) .

رَوَى أَبُو دَاوُدَ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَرَأَى هَذَا الدِّينَ ظَاهِرًا ، مَا عَجَّلَ النَّاسُ الْفِطْرَ ، لِأَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى يُؤَخَّرُونَ » (٦) .

الثالثة والأربعون

وبتحريم الوصال في الصوم ، وكان مباحًا لمن قبلنا (٧) .

(١) الترغيب والترهيب للمنزوي ٦٥/٢ في الصوم وفضله حديث د مع اختلاف في بعض الألفاظ رواه أحمد والبخاري والبيهقي ورواه الشيخ ابن حبان في كتاب « الثواب » .

(٢) « كشف الغمة عن جميع الأمة ٥٨/٢ » .

(٣) عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم بن عمر بن هيصم بن كعب السهمي ، ولاء النبي ﷺ جيش ذات السلاسل ، كنيته : أبو محمد ، عده له أهل مكة ، وكان من دهاة قريش ، مات بمصر .

له - رضي الله عنه - ترجمة في : تاريخ الصحابة ١٧٣ ، ت ٨٨٤ والثقات ٢٥/٣ والطبقات ٢٥٤/٤ و٤٩٣/٧ والإصابة

٢/٣

(٤) صحيح مسلم ٧٧٠/٢ ، ٧٧١ كتاب الصيام ١٣ باب فضل السحور حديث رقم ١٠٩٦ .

ومعناه : الفارق والمميز بين صيامنا وصيامهم السحور ، فإنهم لا يتسحرون ، ونحن يستحب لنا السحور ، وأكلة السحر هي السحور وهي بفتح الهزرة ، وهي عبارة عن المرة الواحدة من الأكل كالفدوة والعشرة ، وإن كثر المأكور فيها ، وأما الأكلة - بالضم - فهي اللقمة الواحدة .

(٥) « كشف الغمة عن جميع الأمة ٥٨/٢ » .

(٦) سنن ابن ماجه ٥٤٢/١ كتاب الصيام ٧ باب ٢٤ مع اختلاف في بعض الألفاظ في الزوائد : إسناده صحيح على شرط

الشيخين ، والحديث من رواية سهل بن سعد رواه الشيخان وغيرهما .

وه سنن أبي داود ٥٥٠/١ باب ما يستحب من تعجيل الفطر - كتاب الصيام .

(٧) أخرجه ابن جرير عن السدي في قوله تعالى : ﴿ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ قال : الذين من قبلنا هم النصارى كتب

عليهم رمضان ، وكتب عليهم ألا يأكلوا ولا يشربوا بعد النوم ، ولا ينكحوا النساء شهر رمضان فاشتد على النصارى صيام رمضان ، =

الرابعة والأربعون

وِبِإِبَاحَةِ الْكَلَامِ فِي الصَّوْمِ ، وَكَانَ مُحَرَّمًا عَلَى مَنْ قَبْلَنَا فِيهِ ، عَكْسَ الصَّلَاةِ^(١) .
قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ فِي « شَرْحِ التَّرْمِذِيِّ » كَانَ مِنْ قَبْلَنَا مِنَ الْأَمَمِ صَوْمُهُمُ الْإِمْسَاكَ
عَنِ الْكَلَامِ ، مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، فَكَانُوا فِي حَرْجٍ ، فَأَرْخَصَ اللَّهُ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ بِحَدْفِ نَصْفِ
زَمَانِهَا ، وَنَصْفِ صَوْمِهَا ، وَهُوَ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْكَلَامِ ، وَرَخَّصَ لَهَا فِيهِ .

الخامسة والأربعون

بليلة القدر .

وَلَمْ تَكُنْ لِمَنْ قَبْلَنَا ، ذِكْرُهُ التَّوْوِيءُ فِي « شَرْحِ الْمَهْدَبِ » قَالَ فِيهِ : لَيْلَةُ الْقَدْرِ مَخْتَصَّةٌ بِهَذِهِ
الْأُمَّةِ ، زَادَهَا اللَّهُ تَعَالَى شَرْفًا ، لَمْ تَكُنْ لِمَنْ قَبْلَنَا ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ ، الَّذِي قَطَعَ بِهِ
أَصْحَابُنَا كُلُّهُمْ ، وَجَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ^(٢) .

قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ »^(٣) ، وَجَزَمَ بِذَلِكَ ابْنُ حَبِيبٍ^(٤) وَغَيْرُهُ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَنَقَلَهُ صَاحِبُ
الْعِدَّةِ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ عَنِ الْجَمْهُورِ ، وَرَجَّحَهُ^(٥) ، قَالَ : وَسُمِّيَتْ لَيْلَةُ الْقَدْرِ ، أَيْ : لَيْلَةُ الْحَكِيمِ
وَالْفَصْلِ .

وَقِيلَ : لِعَظَمِ قَدْرِهَا ، وَيَرَاهَا مَنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، كَمَا تَظَاهَرَتْ عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ ،

فاجتمعوا فجمعوا صياما في الفصل بين الشتاء والصيف ، وقالوا : يزيد عشرين يوما نكفر بها ما صنعتنا ، فلم يزل المسلمون يصنعون كما
تصنع النصارى ، حتى كان من أمر أبي قيس بن صرمة وعمر بن الخطاب ما كان ، فأحل الله تعالى لهم الأكل والشرب والجماع الى طلوع
الفجر .

• الخصائص الكبرى (٢٠٧/٢) وشرح الزرقاني ٣٨٠/٥ • وه كشف الغمة عن جميع الأمة ٥٨/٢ •

(١) • الخصائص الكبرى ٢٠٧/٢ • وه كشف الغمة عن جميع الأمة ٥٨/٢ ، ٥٩ •

(٢) • تنوير الحوالك للسيوطي ٣٠١/١ • وه شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٣٨٠/٥ • وه كشف الغمة ٥٩/٢ •

(٣) في « تنوير الحوالك ٣٠٠/١ » حكى الحافظ ابن حجر قولاً ، وأشار الى تضعيفه : أنها خاصة بهذه الأمة ، ولم تكن في الأمم
قبلنا ، وقال جزء به ابن حبيب .

(٤) ابن حبيب : عبد الملك بن حبيب بن سليمان السلمى أصله من طليطلة تعلم بالأندلس ورحل سنة ٢٠٨ ومؤلقاته شتى توفي
سنة ٢٣٨ هـ .

له ترجمة في : تاريخ التشريع الإسلامي للشيخ محمد الخضرى ٢٠٩ وتاريخ الأدب العربى لسيزكين ١٣٧/٢ .

(٥) في « تنوير الحوالك ٣٠٠/١ » ورجحه وعمدتهم أثر مالك في الموطأ في تقاصر الأعمار .. الحديث .

قال : وهذا محتمل للتأويل فلا يدفع التصريح في حديث أبي ذر عند النسائي قال : قلت يا رسول الله ﷺ أتكون مع الأنبياء فإذا ماتوا
رفعت أم هي باقية الى يوم القيامة ؟ قال : بل هي الى يوم القيامة .

وأخبار الصالحين^(١) ، قال : وأما قول المهلب بن أبي صفرة^(٢) ، الفقيه المالكي : لا يمكن رؤيتها حقيقة فغلط^(٣) انتهى .

قال مالك في « الموطأ » بلغوا أن رسول الله ﷺ أرى أعمار الناس قبله ، أو ما شاء الله من ذلك ، فكأنه تقاصر أعمار أمته إلا يتلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر ، فأعطاه الله تعالى ليلة القدر خير من ألف شهر^(٤) .

روى الدليمي ، عن أنس رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تعالى وهب لإمتي ليلة القدر ، ولم يعطها أحد من كان قبلكم »^(٥) .

وروى ابن أبي حاتم ، عن عروة رضي الله تعالى عنه ، قال : ذكر رسول الله ﷺ يوماً أربعة من بني إسرائيل عبدوا الله ثمانين عاماً لم يعصوه طرفة عين ، فعجب الصحابة من ذلك ، فأتاه جبرئيل ، فقال : « قد أنزل الله تبارك وتعالى عليك خيراً من ذلك : ليلة القدر خير من ألف شهر ، هذا أفضل من ذلك ، فسّر بذلك رسول الله ﷺ والناس معه »^(٦) .

وروى ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، من طريق ، عن مجاهد رضي الله تعالى عنه / أن رسول الله ﷺ ذكر رجلاً من بني إسرائيل . [١٥٠ و]

كان يقوم الليل حتى يصبح ، ثم يجاهد العدو بالهنا حتى يمسي ، فعل ذلك ألف شهر ، فعجب من ذلك ، فأنزل الله تعالى هذه الآية : ﴿ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴾^(٧) قيام تلك الليلة خير من عمل ذلك الرجل ألف شهر^(٨) . قلت : أشار الحافظ في « الفتح » إلى تضعيف قول من قال : إنها خاصة بهذه الأمة ، قال : وعمدة من قال بهذا القول أثر مالك أي السابق^(٩) ، وهو محتمل للتأويل فلا يرفع الصريح في حديث أبي ذر عند النسائي ، قال : قلت يا رسول الله أتكون مع الأنبياء فإذا ماتوا رفعت أم هي باقية إلى يوم القيامة ؟ .

(١) تنوير الحوالك شرح موطأ مالك للسيوطي ١/ ٣٠٠ .

(٢) المهلب بن أبي صفرة الفقيه المالكي الأزدي العتكي أبو سعيد البصري الأمير ، عن سمرة وابن عمر ، وعنه سيماك ، وأبو

إسحاق وقال : لم أر أمين منه ولا أشجع ، قال خليفة : مات سنة إحدى وثمانين .

« خلاصة تذهيب الكمال ٢٢/٣ ت ٧٢٤١ »

(٣) تنوير الحوالك شرح موطأ مالك ١/ ٣٠١ « وفيه » وقال ابن العربي : الصحيح أنها لا تعلم .

(٤) تنوير الحوالك ١/ ٢٢٩ « باب ما جاء في ليلة القدر .

(٥) شرح الزرقاني ٥/ ٣٨٠ .

(٦) تنوير الحوالك ١/ ٢٢٩ .

(٧) سورة القدر الآية ٣ .

(٨) الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٦/ ٦٢٩ « و » تنوير الحوالك شرح موطأ الإمام مالك للسيوطي ١/ ٢٢٩ .

(٩) في الموطأ : « في تقاصر الأعمار » .

قال شيخنا في « شرح الموطأ » ، وهذا الحديث الذي ذكره أيضاً مُخْتَمَلُ التَّأْوِيلِ وهو أن مُرَادَهُ السُّؤَالُ هل تَحْتَصُّ بِزَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ أم تُرْفَعُ بَعْدَ مَوْتِهِ لِقَرِينَةٍ مُقَابِلَتَهُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : « أُمُّ هِيَ بَاقِيَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؟ » فلا يَكُونُ فِيهِ مَعَارِضَةٌ لِأَثَرِ الْمُوطَأِ ، وقد وَرَدَ مَا يُعْضِدُهُ ، ففي فَوَائِدِ أَبِي طَالِبِ الْمَكِّي (١) من حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَهَبَ لِأُمَّتِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، ولم يعطها من كان قبلهم (٢) .

السادسة والأربعون

وَيَوْمَ عَرَفَةَ . ذَكَرَهُ الْقَوْنُبِيُّ فِي « شَرْحِ التَّعْرِفِ » (٣) ..

السابعة والأربعون

وَيَجْعَلُ يَوْمَ عَرَفَةَ كَفَّارَةً سَنَتَيْنِ ، لِأَنَّهُ سَنَةٌ (٤) .

الثامنة والأربعون

وَيَجْعَلُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ كَفَّارَةً سَنَةٍ ، لِأَنَّهُ سَنَةٌ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .
رَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ (٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ؟

(١) في الأصل : أبو طالب المزكى ، والصحيح : أبو طالب المكى ، وهو : أبو طالب محمد بن علي بن عطية الحارثي الواعظ المكى ، شب في مكة ، ثم ذهب بعد ذلك إلى البصرة ، وانضم بها إلى السالمية ، ونحوه إلى بغداد وتوفي بها سنة ٣٨٦ هـ / ٩٩٦ م . مصادر ترجمته : تاريخ بغداد للخطيب ٨٩/٣ ، وفیات الأعيان لابن خلكان ٦٢٢/١ ، و المنتظم لابن الجوزي ١٨٩/٧ - ١٩٠ ، و ميزان الاعتدال للذهبي ١٠٠* / ٣ ، و الوالي بالوفيات للصفدي ١١٦/٤ ، و لسان الليزان لابن حجر ٣٠٢/٥ ، ٣٠٣ ، و ٤٣٠/٢ ، و امرأة الجنان للياقبي ٤٣٠/٢ ، و شذرات الذهب لابن العماد ١٢٠/٣ - ١٢١ ، و كذلك في دائرة المعارف الإسلامية ١٩٠/٣ ، الطبعة الألمانية والانجليزية الثانية ١٥٣/١ ، و معجم المؤلفين لكحالة ٢٧/١١ - ٢٨ ، و تاريخ الأدب العربي لسيزكين ٤٨٨/٢ .

(٢) تنوير الحوالك شرح موطأ الإمام مالك للسيوطي ٣٠٠/١ ، ٣٠١ .

(٣) الخصائص الكبرى ٢٠٨/٢ .

١ - وسئل النبي ﷺ عن صوم يوم عرفه ، قال : يكفر السنة الماضية والباقية ، قال العلماء : وإنما كان كذلك لان يوم عرفه سنة النبي ﷺ ويوم عاشوراء سنة موسى عليه السلام ، فجعل سنة نبينا تضاعف على سنة موسى في الأجر ، الخصائص الكبرى ٢٠٨/٢ .
(٥) أبو قتادة : اسمه الحارث بن ربيعي بن رافع الأنصاري السلمي من بني سلمة بن سعد ، وقد قيل : إن اسم أبي قتادة : النعمان ابن ربيعي ، ويقال عمرو بن ربيعي ، كان من سادات الأنصارى وجملة الفرسان في أيام رسول الله ﷺ مات بالمدينة سنة أربع وخمسين وهو ابن سبعين سنة . له ترجمة في : طبقات ابن سعد ١٥/٦ ، و الثقات ٧٣/٣ ، ٧٤ ، و التجريد ٩٩/١ ، و السير ٤٤٩/٢ .
و التاريخ لابن معين ٢٧٠ ، و تاريخ خليفة ٩٩ ، ١٠٥ ، ٢٠١ ، ٢٢٣ ، و التاريخ الكبير ٢٥٨/٢ - ٢٥٩ ، و المرحم والتعديل ٧٤/٣ ، و الاستبصار ١٤٦ - ١٤٨ ، و الاستيعاب ١٧٣١/٤ ، و أسد الغابة ٢٥٠/٦ ، و الإصابة ٥٨/٤ ، و مشاهير علماء الأمصار ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٩ .

فَقَالَ : « يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَّةَ » وَسُئِلَ عَنْ يَوْمِ عَرَفَةَ ، فَقَالَ : « يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَّةَ ، وَ السَّنَةُ الْآتِيَّةَ » (١) .

التاسعة والأربعون

وَبِأَنَّ غَسْلَ الْأَيْدِي قَبْلَ الطَّعَامِ سُنَّةٌ ، لِأَنَّهُ شَرَعُ التَّوْرَةِ وَبَعْدَهُ ، لِأَنَّهُ شَرَعَهُ ، رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي « تَارِيخِهِ » عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعاً .

رَوَى فِي « مُسْتَدْرَكِهِ » عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ « بَرَكَتَةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ » فَقَالَ : « بَرَكَتَةُ الطَّعَامِ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ » (٢) « الْمَرَادُ بِالْوُضُوءِ هُنَا : غَسْلُ الْيَدِ .

الخمسون

وَبِالِاغْتِسَالِ مِنَ الْعَيْنِ ، وَبِأَنَّهُ يَدْفَعُ ضَرَرَهَا .

الحادية والخمسون

وَبِالِاسْتِرْجَاعِ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ .

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُعْطِيَتْ أُمَّتِي شَيْئاً (٣) لَمْ يُعْطَهُ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَمِ ، أَنْ يَقُولُوا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ : ﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ » (٤) .
وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي « تَفْسِيرِهِمَا » عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ :

(١) . صحيح مسلم ٨١٩/٢ . باب ٣٦ كتاب الصيام حديث ١٩٧ مع تأخير السؤال : يوم عاشوراء عن يوم عرفه .. و الخصائص الكبرى ٢٠٨/٢ .

(٢) . المستدرک ١٠٦/٤ . كتاب الأطعمة ونصه : « قرأت في التوراة الوضوء قبل الطعام بركة الطعام » فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال : « الوضوء قبل الطعام وبعد الطعام بركة الطعام » وقال الحافظ : تفرد به قيس ، قلت : مع ضعف قيس فيه إرسال ، كما ورد بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده . في سنن الترمذی ١٨٤٦ . و أبو دلود ٣٧٦١ . و كنز العمال ١٨٢٢٤ ، ٤٠٧٦٣ . و إتحاف السادة التقين للزبيدي ٢١٢/٥ . و المسند ٤٤١/٥ . و البيهقي ١٤/١٠ . و الطبرانی ٢٩٢/٦ . و إرواء الغليل للألباني ٢٣/٧ . و الترغيب والترهيب للمندري ٥٠/٣ . و شمائل الترمذی ٩٦ . و مشكاة المصابيح للتبريزي ٤٢٠٨ . و شرح السنة للبقوي ٢٨٢/١١ . و هامش المواهب ٩٧ . و منحة المعبود للساعاتي ١٦٧٤ .

(٣) في الأصل « خمساً » والتصويب من الطبراني .

(٤) سورة البقرة من الآية ١٥٦ . والحديث رواه الطبراني في المعجم الكبير ٤٠/١١ برقم ١٢٤١١ قال في المجموع ٣٣٠/٢

وفيه محمد بن خالد الضحان ، وهو ضعيف . و الخصائص الكبرى ٢٠٦/٢ .

« لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ الاِسْتِزْجَاعَ غَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، [ولو أعطيها أحد لأعطيها يعقوب عليه السلام] (١) أَلَا تَسْتَمِعُونَ إِلَى قَوْلِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ يَا أَسْفَى عَلَى يُونُسَ ﴾ (٢) .
 وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، وَوَهْبُ بْنُ مُنْبِهٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : « يَا دَاوُدُ إِنِّي فَضَّلْتُ مُحَمَّدًا وَأُمَّتَهُ عَلَى الْأُمَمِ كُلِّهِمْ / فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، إِلَى أَنْ قَالَ : « وَأُعْطِيَتْهُمْ فِي [١٥٠ ظ]
 الْمَصَائِبِ ، فِي الْبَلَاءِ إِذَا صَبَرُوا وَقَالُوا : ﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ ﴾ (٣) الصَّلَوَاتِ وَالرَّحْمَةَ وَالْهُدَى إِلَى جَنَّاتِ النَّعِيمِ .

الثانية والخمسون

رَوَى أَبُو نَعِيمٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَمَّا فَرَعْتُ مَنْ أَمَرَ السَّمَاءِ .. » الْحَدِيثَ ، وَفِيهِ : « قَالَ اللَّهُ وَأَنْزَلْتُ إِلَيْكَ كَلِمَةً مِنْ كَنْزِ عَرْشِي : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » (٤) .

الثالثة والخمسون

وباللحد ، ولأهل الكتاب الشق .
 رَوَى الْأَرْبَعَةُ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّحْدُ لَنَا ، وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا » (٥) .

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من « تفسير الدر المنثور ٥٧/٤ » .

(٢) سورة يوسف من الآية ٨٤ والحديث رواه السيوطي ٥٧/٤ و « جامع البيان في تفسير القرآن لابن جرير الطبري » المجلد ٧ ج ١٣ ص ٢٦ ، ٢٧ و « الخصائص الكبرى ٢٠٦/٢ » .

(٣) سورة البقرة من الآية ١٥٦ .

(٤) وتام الحديث « قال رسول الله ﷺ : « لما فرغت مما أمرني الله به من أمر السموات قلت يارب : إنه لم يكن نبي قبلي ، إلا وقد أكرمته ، جعلت إبراهيم خليلاً ، وموسى كليماً ، وسخرت لدلود الجبال ، ولسليمان الريح ، والشياطين ، وأحييت لعيسى الموق فما جعلت لي ؟ قال : أو ليس قد أعطيتك أفضل من ذلك كله ؟ ألا أذكرك معي وجعلت صدور أمته أناجيل يقرأون القرآن ظاهراً ، ولم أعطها أمة ... » الحديث « الخصائص الكبرى ١٩٧/٢ » .

(٥) « الخصائص الكبرى ٢٠٨/٢ » أخرجه الأربعة . وأخرجه ابن ماجة ٤٩٦/١ كتاب الجنائز ٦ باب ٣٩ ماجاء في استحباب اللحد حديث رقم ١٥٥٤ عن ابن عباس ، و برقم ١٥٥٥ عن جرير بن عبد الله البجلي ، وعلق على الثاني في الزوائد : إسناده ضعيف ؛ لانفاقهم على تضعيف أبي اليقظان ، واسمه عثمان بن عمير . والحديث من رواية ابن عباس في السنن الأربعة ومن رواية سعد بن أبي وقاص في مسلم وغيره .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّحْدُ لَنَا ، وَالشَّقُّ لِأَهْلِ الْكِتَابِ » ^(٢) .

الرابعة والخمسون

وبالتحريم ، ولهم الذبح ، فيما قاله مُجَاهِدٌ ، وَعِكْرِمَةُ ، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْهُمَا ^(٣) .

قلت : ما رَوَاهُ وَكَيْعٌ ^(٤) ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِمَا » عَنْ عَطَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « الذَّبْحُ وَالتَّحْرُ فِي النَّفَرِ سِوَاهُ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ ... فَذَبْحُوهَا ... ﴾ ^(٥) .

الخامسة والخمسون

وبفرق الشعر ، ولهم السدل .

رَوَى السُّنَّةُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يُسَدِّلُونَ أَشْعَارَهُمْ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ ، ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ ^(٦) » .

السادسة والخمسون

وبصبغ الشعر بالأخمر والأصفر ، وكانوا لا يُغَيِّرُونَ الشَّيْبَ .

-
- (١) جرير بن عبد الله البجلي : أبو عمر وفد إلى رسول الله ﷺ سنة عشر في شهر رمضان ، ومات سنة إحدى وخمسين . ترجمته في : « الثقات ٥٤/٣ » و « الطبقات ٢٢/٦ » و « الإصابة ٢٣٢/١ » و « تاريخ الصحابة ٥٩ ، ٦٠ ت ١٩٣ » .
- (٢) مسند الإمام أحمد ٣٥٩/٤ ، و « المطالب العالية ٧٨٠ » و « منحة المعبود للساعاتي ٨٠١ » و « تفسير ابن كثير ٢٨٩/٣ » و « مشكل الآثار للطحاوي ٤٤/٤ » و « كنز العمال ٤٢٣٧٧ » و « الخصائص ٢٠٨/٢ » .
- (٣) قال : « كان لبني إسرائيل الذبح ، وأنتم لكم النحر ، ثم قرأ ﴿ فَذَبْحُوهَا ﴾ و ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ الخصائص ٢٠٨/٤ .
- (٤) وكيع بن الجراح بن مليح بن عدى الرُّؤاسي أبو سفيان ، من الحفاظ المتقين وأهل الفضل في الدين ، ممن رحل وكتب وجمع وصنف وحفظ وحدث وذاكر وبث ، كان مولده سنة تسع وعشرين ومائة ومات بَقِيدَ في طريق مكة سنة ست وتسعين ومائة .
- له ترجمة في : « طبقات الحفاظ ١٢٧ » و « خلاصة تذهيب الكمال ٤١٥ » و « الجمع ٥٤٦/٢ » و « التهذيب ١٢٣/١١ » و « المعارف ٥٠٧ » و « الجرح والتعديل ٢١٩/١ » و « التقریب ٣٣١/٢ » و « الكاشف ٢٠٨/٣ » و « حلية الأولياء ٣٦٨/٨ » و « تاريخ بغداد ٤٦٦/١٣ - ٤٨١ » و « تاريخ الثقات ٤٦٤ » و « السير ١٤٠/٩ » و « تهذيب الأسماء واللغات ١٤٤/٢ » و « تهذيب الكمال ١٤٦٢ » و « طبقات ابن سعد ٣٩٤/٦ » و « تاريخ خليفة ٤٦٧ » و « تهذيب التهذيب ١/٣١/٤ » و « العبر ٣٢٤/١ » و « التاريخ الكبير ١٧٩/٨ » و « التاريخ الصغير ٢٨١/٢ » و « تذكرة الحفاظ ٣٠٦/١ » و « ميزان الاعتدال ٣٣٥/٤ - ٣٣٦ » و « مشاهير علماء الأمصار ٢٧٢ ، ٢٧٣ ت ١٣٧٤ » .
- (٥) سورة البقرة من الآية ٧١ .
- (٦) فتح الباري ١٠/٣٦١ .

رَوَى السُّنَّةُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ الْيَهُودَ وَالتَّصَارِي لَا يُصْبِغُونَ فَخَالِفُوهُمْ غَيْرُوا الشَّيْبَ ، وَلَا تَتَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ »^(١) .
 وَرَوَى الْأَرْبَعَةُ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ^(٢) رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ : الْحِنَاءُ وَالْكَتْمُ »^(٣) .

السابعة والخمسون

وبتوفير العنَّابين .

الثامنة والخمسون

وبتقصير السَّبَالِ ، وَكَانُوا يَقْصِرُونَ عَنَّايَهُمْ وَيُوفِّرُونَ سَبَائِلَهُمْ ، الْعَنَّايِينَ جَمْعُ عُنْتُونٍ وَهُوَ اللَّحْيَةُ .

رَوَى الْبَزَّارُ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « خَالِفُوا الْمَجُوسَ ، جُزُّوا الشَّوَارِبَ ، وَاحْفُوا اللَّحْيَ »^(٤) .

وَرَوَى مَالِكٌ ، وَالشَّيْخَانِ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ ، وَأَوْفُوا اللَّحْيَ »^(٥) ، وَاحْفُوا الشَّوَارِبَ^(٦) »^(٧) .

(١) مسند الإمام أحمد ٢/٢٤٠ ، ٣٠٩ ، ٤٠١ .

(٢) أبو ذر الغفاري ، اسمه جندب بن جنداب بن سفيان ، وقد قيل : إن اسم أبيه يزيد ، ويقال : أيضا سَكَنَ ، وكان أبو ذر ممن هاجر إلى النبي ﷺ من بني غفار إلى مكة ، واختفى في أسنار الكعبة أياما كثيرة لا يخرج منها إلا لحاجة الإنسان من غير أن يطعم أو يشرب شيئا إلا ماء زمزم حتى رأى رسول الله ﷺ بالليل فأمن به ، وهو أول من حياه بتحية الإسلام ثم هاجر إلى المدينة ، وشهد جوامع المشاهد ومات بالربذة في خلافة عثمان بن عفان . سنة اثنتين وثلاثين .

له رضى الله عنه — ترجمة في : « التجريد ١/٩٠ » و « الاستيعاب ٤/٦٢ » و « الإصابة ١/٢٤٧ » و « السير ٢/٤٦ »

و « مشاهير علماء الأمصار ٣٠ ث ٢٨ » .

(٣) مسند الإمام أحمد ٥/١٤٧ ، ١٥٤ ، ١٥٦ ، ١٦٩ .

(٤) سنن البزار ٣/٣٧١ ، و « أبو عوانة ١/١٨٨ ، ١٨٩ » و « السنن الكبرى للبيهقي ١/١٥٠ » و « مجمع الزوائد

٥/١٦٦ » و « الدر المنثور ١/١١٢ » .

(٥) وأوفو اللحى : توفرها .

(٦) أحفوا الشوارب : أحفوا ما طال على الشفتين .

(٧) صحيح مسلم ١/٢٢٢ ، حديث ٥٤ كتاب الطهارة باب ١٦ و « صحيح البخاري ٧/٢٠٦ » و « البيهقي ١/١٥٠ »

وإرواء الغليل ١/١٥٩ ، و « كنز العمال ١٧٢٢٤ » و « شرح السنة للبخاري ١٠٧/٢١٢ » و « مشكاة المصابيح للبريزي ٤٤٢١ »

و « الدر المنثور ١/١١٢ » و « فتح الباري ١٠/٣٤٩ » و « تفسير القرطبي ٢/١٠٥ » .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « جَاءَ »
 « جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمَجُوسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ حَلَقَ لِحْيَتَهُ ، وَأَطَالَ شَارِبَهُ ،
 فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا هَذَا ؟ » ، قَالَ : « هَذَا فِي دِينِنَا » قَالَ : لَكِنَّ فِي دِينِنَا أَنْ نُحْفَى [١٥١]
 الشَّوَارِبَ ، وَأَنْ نُبْقِيَ اللَّحَى . »

التاسعة والخمسون

وبالعتق عن الذكر والأُنثى ، وكانوا يعتقدون عن الذكر دون الأُنثى .

الستون

وتترك الصيام للجارة .

الحادية والستون

وتعجيل المغرب .

الثانية والستون

وتعجيل الفطر^(٢) .

الثالثة والستون

وبكراهة اشتمال الصماء .

الرابعة والستون

وبكراهة صوم يوم الجمعة مُنفردًا ، وكانت اليهود يصومون يوم عيدهم منفردًا .

(١) | عبید الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبد الله المدني الأعمى الفقيه أحد السبعة ، عن عمر وابن مسعود مرسلًا ،
 وعن أبيه وعائشة ، وعنه أخوه عون وعراك بن مالك والزهري وأبو الزناد وخلق قال أبو زرعة : ثقة مأمون إمام ، قال البخاري : مات
 سنة أربع وتسعين وقال ابن نمير : سنة ثمان . وقال ابن المديني : سنة تسع « خلاصة تذهيب الكمال ١٩٤/٢ ت ٤٥٦٤ » .

(٢) | الخصائص الكبرى ٢٠٧/٢ .

الخامسة والستون

وبضمّ تأسوعاء إلى عاشوراء في الصوم .

السادسة والستون

وبالسُّجُودِ عَلَى الجِهَةِ . وكانُوا يَسْجُدُونَ عَلَى حَرْفٍ .

السابعة والستون

وبِكْرَاهَةِ التَّمِيلِ فِي الصَّلَاةِ ، وكانُوا يُمِيلُونَ .

الثامنة والستون

وبِكْرَاهَةِ تَغْمِيزِ البَصْرِ فِي الصَّلَاةِ .

التاسعة والستون

وبِكْرَاهَةِ الاختِصَارِ .

السبعون

وبِكْرَاهَةِ القيامِ بَعْدَ الصَّلَاةِ للدُّعَاءِ .

الحادية والسبعون

وبِكْرَاهَةِ قِرَاءَةِ الإمامِ فِيهَا فِي المُصْحَفِ .

الثانية والسبعون

وبِكْرَاهَةِ التعلِقِ فِي الصَّلَاةِ بِالجِبَالِ .

الثالثة والسبعون

وَيَنْدُبُ الأَكْلَ يَوْمَ عِيدِ رَمَضَانَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، وكانَ أَهْلُ الكِتَابِ لا يَأْكُلُونَ يَوْمَ عِيدِهِمْ حَتَّى

يُصَلُّوا .

الرابعة والسبعون

وبالصلاة في التعال والخفاف .

رَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَلُّوا فِي نِعَالِكُمْ ، وَلَا تَشْبَهُوا بِالْيَهُودِ » ^(٢) .
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَابِيهَيْقَى بَلْفِظَ : « خَالِفُوا الْيَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي خِفَافِهِمْ ، وَلَا نِعَالِهِمْ » ^(٣) .

الخامسة والسبعون

وبكرامة الصلاة في المحراب ، وكان لمن كان قبلنا ، كما قال تعالى ﴿ فَتَادُهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ ... ﴾ ^(٤) .

رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَزَالُ ^(٦) أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَتَّخِذُوا ^(٧) فِي مَسَاجِدِهِمْ مَذَابِحَ كَمَذَابِحِ النَّصَارَى ^(٨) » .

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ سَالِمٍ ^(٩) بْنِ أَبِي الْجَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ ^(١٠) أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ

(١) إشداد بن أوس بن ثابت بن منذر بن حرام ، بن عمرو النجاري الخزرجي ، الأنصاري ، كنيته أبو يعلى ، ابن أخي حسان بن ثابت ، سكن الشام ، ومات ببيت المقدس سنة ثمان وخمسين في ولاية معاوية بن أبي سفيان وقبره بها . ترجمته في : « الثقات ١٨٥/٣ » و« الطبقات الكبرى لابن سعد ٤٠١/٧ » و« الإصابة ١٣٩/٢ » و« حلية الأولياء ٢٦٤/١ » ، و« تاريخ الصحابة للبيهقي ١٣١ ت ٦٣٥ » .

(٢) « المعجم الكبير للطبراني ٣٤٨/٧ » حديث ٧١٦٤ ، ٧١٦٥ ورواه « أبو داود ٦٣٨ » و« الحاكم ٢٦٠/١ » و« صحيحه ، ووافقه الذهبي ، و« الدر المنثور ٧٨/٣ » و« كز العمال ٢٠١١٥ » و« تاريخ جرجان ٨٨ » .

(٣) « الفتح الكبير ٨٤/٢ » رواه أبو داود والحاكم والبيهقي و« سنن البزار ٢٨٧/١ » .

(٤) سورة آل عمران من الآية ٣٩ .

(٥) موسى بن عبد الله الجهني ، من متقني الكوفيين ، مات سنة أربع وأربعين ومائة . له ترجمة في : « الجمع ٤٨٦/٢ » و« التهذيب ٣٥٤/١٠ » و« التقريب ٢٨٥/٢ » و« الكاشف ١٦٤/٣ » و« تاريخ أسماء الثقات ٢٢١ » و« معرفة الثقات ٣٠٥/٢ » و« مشاهير علماء الأمصار ٢٦١ ت ١٣١١ » .

(٦) في المصنف « لا تزال هذه الأمة أو قال أمتي » .

(٧) في الأصل « ما لم يتخذ » والمثبت من المصنف .

(٨) « مصنف ابن أبي شيبة ٥٠٩/١ » كتاب الصلاة (٣) باب (٢٧٧) الصلاة في الطاق حديث (٧) عن موسى الجهني .

(٩) في الأصل « عبد الرزاق » والمثبت من المصنف ، وهو سالم بن أبي الجعد مولى أشجع ، واسم أبي الجعد رافع ، مولى غطفان ، مات سنة سبع وتسعين .

(١٠) ترجمته في : « الثقات ٣٠٥/٤ » و« الجمع ١٨٨/١ » و« التهذيب ٤٣٢/٣ » و« التقريب ٢٧٩/١ » و« الكاشف ٢٧٠/١ » و« تاريخ الثقات ١٧٣ » و« التاريخ الكبير ١٠٧/٢/٢ » و« مشاهير علماء الأمصار ١٧٢ ت ٨٠٩ »

(١) لفظ « كان » زيادة من المصنف

يَقُولُونَ : « إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُتَّخَذَ الْمَذَابِحُ فِي الْمَسَاجِدِ » ، يعنى : الطَّاقَاتِ (١) .
 وَرَوَى أَيْضًا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ ﷺ : « اتَّقُوا هَذِهِ الْمَحَارِبَ (٢) » .
 وَيُرْوَى أَيْضًا عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ كَرِهَ الصَّلَاةَ فِي الطَّاقِ (٣) .
 وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا : « اتَّقُوا هَذِهِ الْمَذَابِحَ » (٤) يعنى :
 الْمَحَارِبَ .

السادسة والسبعون

/ وبكراهة مُجَاوِزَةٍ الْإِمَامِ إِذَا قَرَأَ . [١٥١ ظ]

رَوَى أَبُو الشَّيْخِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا قَرَأَتْ أَيْمَتُهُمْ
 جَاوِزُوهُمْ فَكَرِهَ اللَّهُ ذَلِكَ لَهُذِهِ الْأُمَّةِ ، فَقَالَ : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ
 وَأَنْصِتُوا ﴾ (٥) .

السابعة والسبعون

وبكراهة أَنْ يَعْتَمِدَ الرَّجُلُ وَهُوَ جَالِسٌ يَدُهُ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ وَهِيَ صَلَاةُ الْيَهُودِ . رَوَاهُ الْحَاكِمُ .

الثامنة والسبعون

وبأنه إِذِنْ لِنِسَائِنَا فِي الْمَسَاجِدِ ، وَمَنْعَتْ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ .

التاسعة والسبعون

وبأنه لَا يَجُوزُ نَسْخُ حَاكِمٍ إِذَا رَفَعَهُ الْخِصْمُ إِلَى آخِرِ يَرَى خِلَافَهُ ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي شَرْعِهِمْ .

الثمانون

وبالعَدْبَةِ فِي الْعِمَامَةِ .

(١) • المصنف لابن أبي شيبة ٥٠٩/١ • كتاب الصلاة باب ٢٧٧ حديث ٦ . والطاقت جمع الطاق : العطفة أو النافذة العريضة الحافة ، والمكروه أن تجعل المخراب ويصل فيها مرتفعا عن مستوى المصلين ، والطاق أيضا الطيلسان الأخضر .
 (٢) • المرجع السابق كتاب الصلاة باب ٢٧٧ حديث ٨ . والمحارب المقصود المرتفع منها عن مستوى المصلين .
 (٣) • مصنف ابن أبي شيبة ٥٠٨/١ • كتاب الصلاة باب ٢٧٧ الصلاة في الطاق .
 (٤) • المرجع السابق • السنن الكبرى للبيهقي ٤٣٩/٢ • وجمع الزوائد ٦٠/٨ • وكنز العمال ٢٠٨٢٤ • و الدر المنثور ١٢/١ • والمذابيح واحدها المذبح وهي المقاصير .. وقيل : المحارب كما في النهاية ٥٤/٢ • .
 (٥) • سورة الأعراف من الآية ٢٠٤ . والحديث أخرجه السيوطي في الدر المنثور • في التفسير المأثور ٢٨٦/٣ في تفسير الآية المذكورة .

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَلَيْنَا بِالْعَمَائِمِ وَأَرْحُومًا خَلْفَ ظُهُورِكُمْ ، فَإِنَّهَا سَيِّمَاءُ الْمَلَائِكَةِ » (١) .

الحادية والثمانون

وبالامتزاز في الأوساط ، تقدّم في بابِ ذِكْرِهِ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَصَفَ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِذَلِكَ ، وَلَفْظُهُ : « وَيَأْتِرُونَ فِي أَوْسَاطِهِمْ » (٢) .

رَوَى الدِّيلَمِيُّ ، عَنِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ (٣) ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اتَّزِرُوا ، كَمَا رَأَيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ تَأْتِرُونَ عِنْدَ رَبِّهَا إِلَى أَنْصَافِ سَوْفِهَا » (٤) .

الثانية والثمانون

وبكراهة السدّل ، وبكراهة الطيلسان المَقْوَرِ (٥) .

الثالثة والثمانون

وشدّ الوَسَطِ عَلَى الْقَمِيصِ الْوَاحِدِ (٦) .

الرابعة والثمانون

وبكراهة القَزْعِ (٧) .

الخامسة والثمانون

وبالأشهر الإلهية (٨) .

(١) « المعجم الكبير للطبراني ٣٨٣/١٢ » حديث رقم ١٣٤١٨ قال في « المجمع ١٢٠/٥ » وفيه عيسى بن يونس ، قال الدار قطني : مجهول ذكر الذهبي هذا الحديث في ترجمة يحيى بن عثمان بن صالح شيخ الطبراني ومع ذلك فقد وثقه ، قال شيخنا في سلسلة الضعيفة أنه منكر فانظره ١١٩/٢ و « كشف الغمة للشعراني ٥٩/٢ » .

(٢) « كشف الغمة عن جميع الأمة للشعراني ٥٩/٢ » .

(٣) عمرو بن شعيب بن محمد عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي أبو إبراهيم اللدني ، نزيل الطائف عن أبيه ، عن جده وطاوس ، وعن الرُّبَيْع بنت مُعَوِّذ وطائفة ، وعنه عمرو بن دينار وقاتدة والزُّهري وأيوب وخلق . قال خليفة : مات سنة ثمانٍ عشرة ومائة « خلاصة تذهيب الكمال ٢٨٧/٢ ت ٥٣١٥ » .

(٤) كتاب « فردوس الأخبار للدلمي ١٢٦/١ » حديث ٢٨٧ ذكره في تنزيه الشريعة ٢٧٤/٢ « وعزاه للدلمي ، ثم قال : وقال الحافظ ابن حجر في زهر الفردوس : ضعيف .

(٥) « كشف الغمة عن جميع الأمة للشعراني ٥٩/٢ » .

(٦) المرجع السابق .

(٧) المرجع السابق .

(٨) المرجع السابق .

السادسة والثمانون

وبالْوَقْفِ^(١) .

السابعة والثمانون

وبالْوَصِيَّةِ بِالثَّلْثِ عِنْدَ مَوْتِهِمْ^(٢) .

الثامنة والثمانون

وبأن أمته خير الأمم .

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ... ﴾^(٣) .

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَالْحَاكِمُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي الْأُمَّةِ : «إِنَّكُمْ تُتِمُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا، وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ»^(٥) .

التاسعة والثمانون

وبأنها مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره .

قَالَ التُّورِيشْتِيُّ : لَا حَمَلَ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى التَّرَدُّدِ فِي فَضْلِ الْأَوَّلِ عَلَى الْآخِرِ ، فَإِنَّ الْقَرْنَ الْأَوَّلَ هُمُ الْمَفْضُلُونَ عَلَى سَائِرِ الْقُرُونِ مِنْ غَيْرِ مَزِيَّةٍ ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ نَفْعُهُمْ فِي بَثِّ الشَّرِيعَةِ ، وَالذَّبِّ عَنِ الْحَقِيقَةِ .

وقال البيضاوي : نفى تعلق العلم بتفاوت طبقات الأمة في الخيرية وأراد به نفى التفاوت لاختصاص كل طبقة منهم بخاصية وفضيلة توجب خيريتها ، كما أن كل نوبة من نوب المطر لها فائدة في النشء والنماء لا يمكن إنكارها ، والحكم بعدم نفعها ، فإن الأولين آمنوا بما شاهدوا من المعجزات

(١) المرجع السابق .

(٢) المرجع السابق .

(٣) سورة آل عمران من الآية ١١٠ .

(٤) معاوية بن حيدة القشيري ، جدُّ بهز بن حكيم ، سكن البصرة ، حديثه عن ابنه ، وهو معاوية بن حيدة بن معاوية بن قشير بن ربيعة من بني عامر بن صعصعة من هوازن . ترجمته في : «الثقات ٣/٣٧٤» و «الطبقات ٧/٣٥» و «الإصابة ٣/٤٣٢» و تاريخ الصحابة ٢٣١ ت ١٢٤٢ .

(٥) سنن الترمذي ٥/٢٢٦ . حديث رقم ٣٠٠١ هذا حديث حسن ، وقد روى غير واحد هذا الحديث عن بهز بن حكيم نحو هذا ، ولم يذكروا فيه : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾ .

و سنن ابن ماجه ٢/١٤٣٣ . كتاب الزهد ٢٧ باب ٣٤ حديث رقم ٤٢٨٨ برواية : « إنكم وفيتم ... » ورواية أحمد في المسند ٥/٥٠ و «البيهقي ١/٤٠٥» و «الدر المنثور ٢/٦٤» و «كنز العمال ٦٢/٣٤٤٦٢ ، ٣٤٥٢٠» و «الخصائص الكبرى ٢/٢٠٩» .

وتلقوا / دَعْوَةَ الرَّسُولِ بِالْإِجَابَةِ وَالْإِيمَانِ ، وَالْآخِرِينَ آمَنُوا بِالْغَيْبِ لَمَا اتَّوَا مِنْ
عِنْدَهُمْ مِنَ الْآيَاتِ ، وَاتَّبَعُوا مَنْ قَبْلَهُمْ بِإِحْسَانٍ ، كَمَا أَنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ اجْتَهَدُوا فِي التَّاسِيْسِ وَالتَّمْهِيدِ ،
وَالْمُتَأَخِّرِينَ بَدَّلُوا وَسَعَهُمْ مِنَ التَّخْلِيسِ وَالتَّحْذِيرِ ، وَصَرَفُوا غَيْرَهُمْ فِي التَّأْيِيدِ وَالتَّأَكِيدِ ، فَكَلَّ ذَنبَهُمْ
مَغْفُورًا ، وَصَنَعَهُمْ مَشْكُورًا ، وَأَجْرَهُمْ مَوْفُورًا .

وَقَالَ الطَّبِيُّ : تَمَثِيلُ الْآيَةِ بِالْمَطْرِ إِنَّمَا تَكُونُ بِالْهُدَى وَالْعِلْمِ ، فَتَخْتَصُّ هَذِهِ الْأُمَّةَ الْمَشْبَهَةَ بِالْمَطْرِ
بِالْعُلَمَاءِ الْكَامِلِينَ مِنْهُمْ ، وَالْمُكْمَلِينَ لِغَيْرِهِمْ فَيَسْتَدْعِي هَذَا التَّفْسِيرُ أَنْ يُرَادَ بِالْخَيْرِ : النَّفْعُ ، فَلَا يَلْزَمُ مِنْ
هَذَا الْمَسَاوَةِ فِي الْأَفْضَلِيَّةِ ، وَلَوْ ذَهَبَ إِلَى الْخَيْرِيَّةِ فَالمرادُ وَصْفُ الْأُمَّةِ قَاطِبَةً سَابِقَهَا وَلا حِقِّقَهَا ، أَوْلَهَا
وَآخِرَهَا ، عَلَى حَدِّ قَوْلِ « هُمْ كَالْحَلْقَةِ الْمُفْرَعَةِ لَا يُدْرَى أَيْنَ طَرَفَاهَا » ، وَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

إِنَّ الْخِيَارَ مِنَ الْقَبَائِلِ وَاجِدٌ وَبَنُو حَنِيفَةَ كُلَّهُمْ أَخْيَارُ
فَالْحَاصِلُ : أَنَّ الْآيَةَ بِأَسْرِهَا مُرْتَبِطَةٌ بِبَعْضِهَا مَعَ بَعْضٍ فِي الْخِيَارِيَّةِ ، بِمِثْلِ أَيْهِمْ أَمْرَهَا وَارْتَفَعَ التَّمْيِيزُ
بَيْنَهَا ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهَا أَفْضَلَ مِنْ بَعْضٍ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ بَابِ سَوَقِ الْمَعْلُومِ مَسَاقٍ غَيْرِهِ ،
وَفِي مَعْنَاهُ قَوْلُهُ :

تَشَابَهَ يَوْمَاهُ عَلَيْنَا فَأَشْكَلَا فَمَا نَحْنُ نَدْرِي أَى يَوْمَيْهِ أَفْضَلُ
أَيُّومٍ بَدَأَ الْعُمُرَ أَمْ يَوْمٌ يَأْسُهُ وَمَا مِنْهُمَا إِلَّا أَعْرَ مُحَجَّجُلُ
وَمَعْلُومٌ عَلِمًا جَلِيًّا أَنَّ يَوْمَ بَدَاءَةِ الْعُمُرِ ، أَفْضَلُ مِنْ يَوْمِ يَأْسِهِ لَكِنَّ الْبَدَأَ لَمَّا لَمْ يَكُنْ إِلَّا بِالْبَاسِ أَشْكَلُ
عَلَيْهِ الْأَمْرُ ، فَقَالَ مَا قَالَ ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ الْمَطْرِ وَالْأُمَّةِ .

التسعون

وَبِأَنَّهَا آخِرُ الْأُمَمِ فَفُضِّحَتْ الْأُمَّةُ عِنْدَهُمْ وَلَمْ يُفَضَّحُوا ^(١) .

الحادية والتسعون

وَبِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اشْتَقَّ لَهُمْ اسْمَانِ مِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى : الْمَسْلُومُونَ ، وَالْمُؤْمِنُونَ ^(٢) .

الثانية والتسعون

وَبِأَنَّهُ تَعَالَى سَمِيَ دِينَهُمُ الْإِسْلَامَ ، وَلَمْ يُوصَفْ بِهَذَا الْوَصْفِ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ ، قَالَ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى :
﴿ ... هُوَ سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ ... ﴾ ^(٣) .

(١) . الخصائص الكبرى للسيوطي ٢/٢٠٨ .

(٢) . المرجع السابق وفيه : المسلمون والمؤمنون . وانظر : كشف الغمة ٢/٥٩ .

(٣) . سورة الحج من الآية ٧٨ .

رَوَى إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » عَنْ مَكْحُولٍ (١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ :

[قَالَ : كَانَ لِعَمْرٍ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ حَقٌّ ، فَأَتَاهُ يَطْلُبُهُ فَلَقِيَهُ ، فَقَالَ لَهُ عَمْرٌ : لَا وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْبَشَرِ إِلَّا أَفَارَقَكَ ، وَأَنَا أَطْلُبُكَ بِشَيْءٍ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : مَا اصْطَفَى اللَّهُ مُحَمَّدًا عَلَى الْبَشَرِ ؟ ، فَلَطَمَهُ عَمْرٌ ، فَقَالَ : بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَبُو الْقَاسِمِ ، فَقَالَ : إِنْ عَمْرٌ قَالَ : لَا وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْبَشَرِ ، قُلْتُ لَهُ : مَا اصْطَفَى اللَّهُ مُحَمَّدًا عَلَى الْبَشَرِ ، فَلَطَمَنِي ، فَقَالَ : « أَمَا أَنْتَ يَا عَمْرُ ! » فَأَرَضَهُ مِنْ لَطْمَتِهِ [(٢) ، بَلَى يَا يَهُودِي ! سُمِّيَ اللَّهُ بِاسْمَيْنِ سَمِيَ بِهِمَا أُمَّتِي : هُوَ السَّلَامُ وَسَمِيَ أُمَّتِي الْمُسْلِمِينَ ، وَهُوَ الْمُؤْمِنُ وَسَمِيَ أُمَّتِي الْمُؤْمِنِينَ ، بَلَى يَا يَهُودِي ! طَلَبْتُمْ يَوْمًا وَذَخَرْتُمْ لَنَا ، الْيَوْمَ لَنَا وَغَدًا لَكُمْ ، وَبَعْدَ ذَلِكَ لِلنَّصَارَى بَلَى يَا يَهُودِي أَنْتُمْ الْأَوَّلُونَ ، وَنَحْنُ « الْآخِرُونَ » (٣) السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بَلَى إِنْ الْجَنَّةَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى أُدْخِلَهَا ، وَهِيَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الْأُمَمِ حَتَّى يَدْخُلَهَا أُمَّتِي (٤) .

وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : « تَسَمُّوا بِاسْمِكُمْ الَّذِي سَمَّاكُمْ اللَّهُ بِهِ بِالْحَنِيفِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ » انتهى .

[١٥٢ ظ]

/ الثالثة والتسعون

وَبَابَاخَةَ الْكَنْزِ إِذَا أَدَّوَا زَكَاةَهُ (٦) .

الرابعة والتسعون

وَبَأَنَّهُ لَحَلَّ لَهُمْ كَثِيرًا مِمَّا شَدَّدَ عَلَى مَنْ قَبْلَهُمْ .

(١) مكحول أبو عبد الله ، كان من سبي كابل لسعيد بن العاص ، فوهبه امرأة من هذيل ، فأعقبه بمصر ثم تحول إلى دمشق فسكنها إلى أن مات بها سنة اثنتي عشرة ومائة وكان من فقهاء أهل الشام وصالحهم وجمعهم للعلم .
له ترجمة في : « الثقات ٤٤٦/٥ » و « الجمع ٥٢٦/٢ » و « التهذيب ٢٨٩/١٠ - ٢٩٢ » و « التقريب ٢٧٣/٢ »
و « الكاشف ١٥٢/٣ » و « تاريخ الثقات ٤٣٩ » و « السير ١٦٠/٥ » و « تاريخ البخاري ٢٢/٨ » و « الجرح والتعديل ٤٠٧/٨ »
و « تهذيب الكمال ١٣٦٩ » و « تهذيب التهذيب ٥٦/٨ » و « خلاصة تهذيب الكمال ٣٨٧ » و « مشاهير علماء الأمصار ١٨٤ ، ١٨٣ ت ٨٧٠ .

(٢) ما بين الحاضرَيْن من « المصنف ٤٤٤/٧ » كتاب الفضائل باب ما أعطى الله تعالى محمدا ﷺ حديث ١٦٤ .
(٣) زيادة من « المصنف » .

(٤) « مصنف ابن أبي شيبة ٤٤٤/٧ » كتاب الفضائل ٣٠ باب ما أعطى الله تعالى محمدا ﷺ حديث رقم ١٦٤ .

(٥) عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري المدني ، صحابي له أحاديث ، اتفقا على ثمانية وانفرد البخاري بحديث : وعنه ابن أخيه عبادة بن حبيب ، وفي التهذيب « عباد بن تميم » وابن المسيب وواسع بن حبان قال الواقدي : قتل يوم الحرة .
له ترجمة في « خلاصة تهذيب الكمال ٥٨/٢ ت ٣٥٠٩ » و « تاريخ الصحافة ١٥٥ ت ٧٤٤ » و « الثقات ٢٢٣/٣ »
وإصابة ٣١٢/٢ .

(٦) « كشف الغمة للشعراي ٥٩/٢ » .

الخامسة والتسعون

وبأنه لم يجعل عليهم في الدين من حرج .

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (١)

وقال الله عز وجل : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ (٢)

روى الإمام أحمد ، عن حذيفة رضى الله تعالى عنه ، قال : سجد رسول الله ﷺ يوماً فلم

يرفع حتى ظننا أن نفسه قد قبضت منها ، فلما رفع رأسه (٣) ، قال : إن ربي استشارني في أمتي ..

الحديث (٤) ، وفيه : وأحل لنا كثيراً مما شدد على من قبلنا ، ولم يجعل علينا في الدين من حرج ،

فلم أجده له شكراً إلا هذه السجدة (٥) .

وروى الفريابي (٦) ، عن كعب رضى الله تعالى عنه ، قال : « أعطيت هذه الأمة ثلاث خصال

لم يعطهن إلا الأنبياء ، فإن النبي يُقال له بلغ ولا حرج ، وأنت شهيد على أمتك ، وأذع أجلك ،

وقال لهذه الأمة : ﴿ وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ .. ﴾ (٧) وقال : ﴿ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ

عَلَى النَّاسِ .. ﴾ (٨) وقال : ﴿ ... ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ... ﴾ (٩) .

السادسة والتسعون

وبإباحة أكل الإبل (١٠)

(١) سورة الحج من الآية ٧٨ .

(٢) سورة البقرة من الآية ١٨٥ .

(٣) كلمة « رأسه » زيادة من المصدر .

(٤) وتكلمته من « المسند ٣٩٣/٥ » ماذا أفعل بهم ؟ فقلت : ما شئت أى رب هم خلقك وعبادك فاستشارني الثانية ، فقلت له

كذلك ، فقال : لا أحزنك في أمتك يا محمد ، وبشرني أن أول من يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً مع كل ألف سبعون ألفاً ، ليس عليهم

حساب ، ثم أرسل إلى فقال : ادع نجب ، وسل تعط فقلت لرسوله أو معطى ربي سؤالى ؟ فقال : ما أرسلني إليك إلا ليعطيك ، ولقد

أعطاني ربي عز وجل ولا فخر وغفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر ، وأنا أمشي حيا صحيحاً ، وأعطاني ألا تجوع أمتي ولا تغلب ، وأعطاني

الكوثر فهو نهر من الجنة يسيل في حوضي ، وأعطاني العز والنصر والرعب يسعى بين يدي أمتي شهراً ، وأعطاني أني أول الأنبياء أدخل الجنة

وطيب لي ولأمتي الغنيمة .. الحديث .

(٥) « مسند الإمام أحمد ٣٩٣/٥ » والخصائص الكبرى للسيوطي ٢/٢١٠ « أخرجه أحمد وأبو بكر الشافعي في « الفيلايات »

وأبو نعم وابن عساكر و « مجمع الزوائد ١٠/٦٨ » و « تفسير ابن كثير ٣/٢٣٠ » و « إتحاف السادة المتقين للزبيدي

١٧٦/٩ ، ٥٦٨/١٠ ، و « كنز العمال ٣٢١٠٩ » .

(٦) سورة الحج من الآية ٧٨ .

(٧) سورة الحج من الآية ٧٨ .

(٨) سورة غافر من الآية ٦٠ .

(٩) « كشف الغمة عن جميع الأمة للإمام الشعراي ٢/٥٩ » .

السابعة والتسعون

والتَّعَامِ^(١) .

الثامنة والتسعون

وِحَمَارِ الْوَحْشِ^(٢) .

التاسعة والتسعون

وَالْأَوْزِ^(٣) .

المائة

وَالْبَطِّ^(٤) .

المائة والحادية

وَجَمِيعِ السَّمَكِ الَّذِي لَا قِشْرَ عَلَيْهِ^(٥) .

المائة والثانية

وَالشُّحُومِ^(٦)

المائة والثالثة

وَالدَّمِ الَّذِي لَيْسَ بِمَسْفُوحٍ كَالْكَبِدِ وَالطَّحَالِ وَالغُرُوقِ^(٧) .

المائة والرابعة

وَتُرْفَعُ الْمُوَاحِدَةُ عَنْهُمْ بِالْخَطِّ وَالنُّسْيَانِ^(٨) .

المائة والخامسة

وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ^(٩) .

(١) المرجع السابق .

(٢) المرجع السابق .

(٣) المرجع السابق .

(٤) • كشف الغمة عن جميع الأمة للشعراني ٥٩/٢ .

(٥) المرجع السابق .

(٦) المرجع السابق .

(٧) المرجع السابق .

(٨) • الخصائص الكبرى ٢٠٩/٢ .

(٩) المرجع السابق ٢٠٩/٢ .

المائة والسادسة

وبالإصر الذي كان على الأمم قبلهم^(١).

المائة والسابعة

وحديث النفس .

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ... ﴾^(٢) .

وقال الله تعالى : ﴿ ... وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ... ﴾^(٣) .

رَوَى الْفِرْيَابِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « مَا بُعِثَ مِنْ نَبِيٍّ ، وَمَا أُرْسِلَ مِنْ رَسُولٍ ، أَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْكِتَابَ إِلَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ هَذِهِ آيَةٌ : ﴿ وَإِنْ تَبَلَّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْنَ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ ... ﴾^(٤) فَكَانَتْ الْأُمَمُ تَأْتِي عَلَى أَنْبِيَائِهَا وَرُسُلِهَا وَيَقُولُونَ : تُؤَاخِذُ بِمَا نَحَدَّثُ بِهِ أَنْفُسَنَا ، وَلَمْ تَعْمَلْ جَوَارِحُنَا فَيَكْفُرُونَ وَيُضِلُّونَ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ اشْتَدَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا اشْتَدَّ عَلَى الْأُمَمِ قَبْلَهُمْ ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَتُؤَاخِذُ بِمَا نَحَدَّثُ بِهِ أَنْفُسَنَا ، وَلَمْ تَعْمَلْ جَوَارِحُنَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ ... ﴾^(٥) آيَةٌ ، فَوَضَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ حَدِيثَ النَّفْسِ ، إِلَّا مَا عَمِلَتْهُ الْجَوَارِحُ^(٦) .

وَرَوَى مُسْلِمٌ « وَالتِّرْمِذِيُّ / عَنْهُ نَحْوُهُ بِدُونِ ذِكْرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُمَمِ »^(٧) .

[١٥٣ و]

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ حِبَّانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره . عن ابن سيرين قال : قال أبو هريرة لابن عباس إن الله تعالى يقول : ﴿ ما جعل عليكم في الدين من حرج ﴾ أما علينا من حرج أن نزني أو نسرق ؟ قال : بلى ولكن الإصر الذي على بني إسرائيل وضع عنكم . الخصائص . ٢١٠/٢ .

(٢) سورة البقرة من الآية ٢٨٦ .

(٣) سورة الأعراف من الآية ١٥٧ .

(٤) سورة البقرة من الآية ٢٨٤ .

(٥) سورة البقرة من الآية ٢٨٥ .

(٦) الخصائص الكبرى ٢١٠/٢ .

(٧) الخصائص الكبرى ٢١٠/٢ .

ﷺ : « إِنْ لَمْ يَنْصُرْ عَنِ النَّاسِ ، وَنَسِيَ ، وَنَسِيَ ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ » (١) .
 وَرَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (٢) ، وَالسُّنَّةُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ لَمْ يَنْصُرْ عَنِ النَّاسِ ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ ، مَالَهُمْ تَكَلُّمٌ أَوْ تَعْمَلُ بِهِ » (٣) .
 الإِصْرُ : الثَّقُلُ وَالْمَشَقَّةُ ؛ لِأَنَّهُ يَأْصِرُ صَاحِبَهُ ، وَيُخْبِسُهُ عَنِ الْجِسِّ لِثِقَلِهِ .

المائة والثامنة

وَبَأَنَّ مَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا ، لَمْ تَكُتَبْ سَيِّئَةً ، بَلْ تَكُتَبُ حَسَنَةً ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةً (٤) .

المائة والتاسعة

وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ حَسَنَةً ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَشْرًا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ (٥) .
 رَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ وَهَبِ بْنِ مَنْبِهِ ، عَنْ مُوسَى ﷺ ، قَالَ : « يَا رَبِّ إِنِّي أُجِدُّ فِي التَّوْرَةِ أُمَّةً إِذَا هَمَّ أَحَدُهُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةً ، وَإِذَا هَمَّ أَحَدُهُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ فَاجْعَلْهُمْ أُمَّتِي ، قَالَ : تِلْكَ أُمَّةُ أَحْمَدَ » (٦) .

المائة والعاشر

وَبِوَضْعِ قَتْلِ النَّفْسِ عَنْهُمْ فِي التَّوْبَةِ .
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ... ﴾ (٧) الْآيَةَ .

(١) ابن ماجه ٦٥٩/١ • حديث رقم ٢٠٤٥ كتاب الطلاق ١٠ باب ١٦ طلاق المكره والناسي في الزوائد : إسناده صحيح إن سلم من الانقطاع ، والظاهر أنه منقطع بدليل زيادة عبيد بن عمير في الطريق الثاني !!!! ... وليس بعيد أن يكون السقط من جهة الوليد بن مسلم فإنه كان يدلس وه نصب الراية للزيلعي ٦٤/٢ ، ٦٥ • وه كنز العمال ٣٤٤٦٠ • وه إرواء الغليل للألباني ١٢٣/١ • وه زاد المسير لابن الجوزي ٣٤٧/١ • وه الكاف الشاف في تخریج أحاديث الكشاف لابن حجر • وه تفسير ابن كثير ٥٠٩/١ • وه حلية الأولياء ٣٥٢/٦ • وه كشف الخفاء للمجلوني ٥٢٢/١ • وه علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي ٨٢٩٦ • وبمعناه في الكامل للضعفاء لابن عدی ٥٠٨/٢ .

(٢) سبقت ترجمته

(٣) • البخاري ١٩٠/٣ و ٥٩/٧ و ١٦٨/٨ • في الأعياد والنور ومسلم في الإيمان ٢٠١ ، ٢٠٢ • وه النسائي ١٥٧/٦ • وه ابن ماجه ٢٠٤٠ ، ٢٠٤٧ • وه سنن أبي داود ٢٢٠٩ • وه المسند ٢٩٣/٢ ، ٣٩٣ ، ٤٢٥ ، ٤٧٤ ، ٤٨١ ، ٤٩١ .
 وحاصل الحديث : أن العبد لا يؤاخذ بتحديث النفس قبل التكلم به والعمل به ، وهذا لا ينافي ثبوت الثواب على حديث النفس أصلا .

(٤) • كشف الغمة عن جميع الأمة للشعراني ٥٩/٢ .

(٥) المرجع السابق .

(٦) • الخصائص الكبرى ٢١٢/٢ .

(٧) سورة البقرة من الآية ٥٤ .

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فِي قِصَّةِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ ، قَالُوا يَا مُوسَى : مَا تَوَيْتَنَا ؟ قَالَ : قَتَلْتُمْ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ، فَأَخَذُوا السَّكَاكِينَ ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَقْتُلُ أَخَاهُ وَأَبَاهُ وَأُمَّهُ لَا يَتِيَلُ بِمَنْ قَتَلَ ، حَتَّى قُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى : « مُرَّهُمْ فَلْيَرْفَعُوا أَيْدِيَهُمْ فَقَدْ غَفِرَ لِمَنْ قُتِلَ وَتَيَّبَ عَلَى مَنْ بَقِيَ » (١) .

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنِ الْفَضِيلِ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ ... وَلَا تَعْمَلْ عَلَيْنَا إِصْرًا ... ﴾ (٢) قَالَ : « كَانَ الرَّجُلُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذَا أَذْنَبَ ، قِيلَ لَهُ : تَوَيْتَكَ أَنْ تَقْتُلَ نَفْسَكَ ، فَيَقْتُلُ نَفْسَهُ ، فَوَضِعَتِ الْإِصَارَ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ » (٣) .

رَوَى عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فِي الْآيَةِ قَالَ : « أَمَرَ الْقَوْمَ بِشِدِيدَةٍ مِنَ الْبَلَاءِ ، فَقَامُوا يَتَنَاحَرُونَ بِالشُّفَارِ ، وَيَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، حَتَّى بَلَغَ اللَّهُ نِقْمَتَهُ فِيهِمْ وَعَقوبَتَهُ ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ سَقَطَتِ الشُّفَارُ مِنْ أَيْدِيهِمْ ، وَأَمْسَكَ عَنْهُمْ الْقَتْلَ ، فَجَعَلَ اللَّهُ لِلْحَيِّ مِنْهُمْ تَوْبَةً ، وَلِلْمَقْتُولِ شَهَادَةً » (٤) انتهى .

المائة والحادية عشرة

وبوضع فقاء العين عنهم من النظر إلى ما لا يحل (٥) .

المائة والثانية عشرة

وبوضع قرص موضع النجاسة (٦) .

رَوَى الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنْ بَنَى إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ أَحَدُهُمُ الْبَوْلُ قَرَضَهُ بِالْمَقْرَاضِ » (٧) .

(١) - الدر المنثور للسيوطي ١٣٥/١ .

(٢) - سورة البقرة من الآية ٢٨٦ .

(٣) - الدر المنثور للسيوطي ٦٦٧/١ .

(٤) - الدر المنثور للسيوطي ١٣٥/١ .

(٥) - كشف الغمة عن جميع الأمة للشعراني ٥٩/٢ .

(٦) - الخصائص الكبرى ٢٠٩/٢ و كشف الغمة ٥٩/٢ .

(٧) - تكملة الحديث من الفتح الكبير : ٣٨٤/١ ، فلذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله ، رواه المسند والحاكم عن أبي موسى .

والمسند ٤١٤/٤ والمستدرك للحاكم ١٨٤/١ و ٤٦٦/٣ و المسند الحميدي ٨٨٢ و كنز العمال ٢٧١٩٨ و منحة المعبود

١٣٥ و البيهقي في سننه ٩٣/١ و الخصائص الكبرى ٢١١/٢ .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ^(١) ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ / قَالَ : « إِنَّ نَبِيَّ إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَرَضُوهُ بِالْمَقَارِيضِ^(٢) » . [١٥٣ ظ]

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمَصْنُفِ » عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « دَخَلَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَتْ : « إِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ فَقُلْتُ : كَذَبَتْ ، قَالَتْ : بَلَى إِنَّهُ لَيُقْرَضُ مِنْهُ الْجِلْدُ ، وَالتُّوبُ » فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « صَدَقَتْ^(٣) » .

المائة والثالثة عشرة

وبوضع^(٤) ربع المال في الزكاة^(٥)

المائة والرابعة عشرة

ونسخ عنهم تحرير الأولاد^(٦) .

المائة والخامسة عشرة

ونسخ عنهم التحصر^(٧) .

المائة والسادسة عشرة

ونسخ عنهم الرهبانية^(٨) .

(١) - عبدالرحمن بن حسنة المري ، حليف بنى زهرة ، حديثه عند أهل الكوفة . ترجمته في : « التفات ٢٥٦/٣ » و « الطبقات ١٠٥٦/٦ » و « الإصابة ٣٩٥/٢ ، ٤٢٢ » و « تاريخ الصحابة للبستي ١٧٠ ت ٨٦٠ » .

(٢) - « مصنف ابن أبي شيبة مجلد ٨ كتاب ٤١ باب حديث ١٥٢ » و « منحة المعبود ١٣٥ » و « الكامل في الضعفاء لابن عدى ١٦٣٢/٤ » و « المسند ٣٩٩/٤ » و « الدر المنثور ٣٧٧/١ » .

(٣) - « الخصائص الكبرى ٢١١/٢ » .

(٤) كلمة « وبوضع » ساقطة من (ز) .

(٥) - « الخصائص الكبرى ٢٠٩/٢ » و « كشف الغمة ٥٩/٢ » .

(٦) - « كشف الغمة عن جميع الأمة للشعراني ٥٩/٢ » .

(٧) - المرجع السابق .

(٨) - المرجع السابق .

المائة والسابعة عشرة

والسياحة .

رَوَى الإمامُ أحمدُ ، وأبو يَعْلَى عن أنسِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « لِكُلِّ نَبِيٍّ رَهْبَانِيَّةٌ ، وَرَهْبَانِيَّةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(١) » .
وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِيْتَدَن لِي فِي السِّيَاحَةِ فَقَالَ : « إِنَّ ^(٢) سِيَّاحَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(٣) » .
وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَتْ : « سِيَّاحَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الصِّيَامُ ^(٤) » .

المائة والثامنة عشرة

وبأنه ليس في ديننا ترك النساء ^(٥) .

المائة والتاسعة عشرة

ولا اللحم .

المائة والعشرون

ولا اتخاذ الصوامع .

- (١) - مسند أبي يعلى ٢١٠/٧ حديث ٤٢٠٤ وفيه : « لكل أمة رهبانية ... الحديث ، وهذا الحديث : إسناده ضعيف لضعف زيد القمي ، وأبو إياس هو : معاوية بن قرة ، وأخرجه أحمد في « المسند ٢٦٦/٣ » من طريق يعمر ، حدثنا عبد الله بن المبارك بهذا الإسناد ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد ٢٧٨/٥ » باب : فضل الجهاد وقال : رواه أبو يعلى ، وأحمد إلا أنه قال : لكل نبي رهبانية ، وفيه زيد العمى ، وثقة أحمد وغيره ، وضعفه أبو زرعة وغيره ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف ٢٩٦/٥ » والزبيدي في « إتحاف السادة المتقين ٤٤٣/٤ ، ٢٩٥/٧ ، وابن كثير في « التفسير ٥٦/٨ » والكامل في الضعفاء لابن عدى ١٠٥٦/٣ و « وعلل الحديث لابن أبي حاتم الرازي ٩٥٢ » و « السلسلة الصحيحة » للألباني ٥٥٥ و « كنز العمال ١٠٦١٩ » و « المغني عن حمل الأسفار للعراق ٤١/٣ » و « الفتح الكبير ٢٦/٣ » .
- (٢) - كلمة « إن » زائدة من سنن أبي داود .
- (٣) - « إتحاف السادة المتقين للزبيدي ٢٩٥/٧ » و « المغني عن حمل الأسفار للعراق ٢٦٧/١ » و « سنن أبي داود ٥/٢ » كتاب الجهاد باب في النهي عن السياحة .

(٤) - « الخصائص الكبرى ٢١٢/٢ » .

(٥) - وفي الحديث : « ليس في ديني ترك النساء ، ولا اللحم ، ولا اتخاذ الصوامع » . « كشف الغمة ٥٩/٢ ، ٦٠ » .

المائة والحادية والعشرون

وبإباحة الشغل يوم الجمعة .

وَكَانَ مَنْ عَمِلَ مِنَ الْيَهُودِ شُغْلًا يَوْمَ السَّبْتِ يُصَلَّبُ ، وَبِإِبَاحَةِ الْأَكْلِ بَعِيرٍ وَضُوءٍ كَوْضُوءِ الصَّلَاةِ^(١) .

المائة والثانية والعشرون

وبوضع الاسترقاق في السرقة ، وكان مَنْ سَرَقَ مِنْهُمْ اسْتَرَقَ عَبْدًا^(٢) .

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ قَالُوا فَمَا جَزَاؤُهُ ﴾^(٣) أى السَّارِقِ : ﴿ إِنْ كُنْتُمْ كَاذِبِينَ ﴾^(٤) فى قولكم : ﴿ وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ ﴾^(٥) ووجد فيكم : ﴿ قَالُوا جَزَاؤُهُ مَنْ وَجَدَ فِي رَحْلِهِ ﴾^(٦) يُسْتَرَقُ ، فهو أى : استرقاق السَّارِقِ جزاؤه ، أى المسروق لا غير ، وكانت سنة آل يعقوب عليه الصلاة والسلام .

المائة والثالثة والعشرون

وبوضع تحريم دخول الجنة على من قتل نفسه^(٧) .

المائة والرابعة والعشرون

وباشتراط الملك إذا تملك عليهم إنهم رقيقه^(٨)

المائة والخامسة والعشرون

وبوضع اشتراط أموالهم ما شاء أخذ منها وما شاء ترك^(٩) .

(١) المرجع السابق ٦٠/٢ .

(٢) كشف الغمة عن جميع الأمة ٦٠/٢ .

(٣) سورة يوسف من الآية ٧٤ .

(٤) سورة يوسف من الآية ٧٤ .

(٥) سورة يوسف من الآية ٧٣ .

(٦) سورة يوسف من الآية ٧٥ .

(٧) كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٨) المرجع السابق .

(٩) المرجع السابق .

المائة والسادسة والعشرون

وبأنه شرع نكاح أربع^(١) .

المائة والسابعة والعشرون

وبالطلاق الثلاث^(٢) .

المائة والثامنة والعشرون

[١٥٤ و]

/ وبأنه رخص لهم نكاح الأمة^(٣) .

المائة والتاسعة والعشرون

وبالنكاح في غير ملتهم^(٤) .

رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّهُ مِمَّا وَسَّعَ عَلَيَّ هَذِهِ الْأُمَّةِ

نِكَاحُ الْأُمَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ^(٥) » .

المائة والثلاثون

وبمخالطة الحائض سوى الوطء^(٦) .

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَالتَّسَاتِي ، وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « أَنَّ الْيَهُودَ

كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةَ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا ، وَلَمْ يُجَامِعُوهَا فِي الْبُيُوتِ ، فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَأَنْزَلَ

اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى ﴾^(٧) الْآيَةَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « جَامِعُوهُنَّ فِي

(١) - الخصائص الكبرى ٢١٠/٢ . و كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٢) - المرجع السابق .

(٣) - المرجع السابق .

(٤) - المرجع السابق .

(٥) - الخصائص ٢١٢/٢ .

(٦) - الخصائص ٢١٢/٢ .

(٧) - سورة البقرة من الآية ٢٢٢ .

التَّبَوُّبِ (١) وَاصْتَمَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا التَّكَاخَ ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ : « مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدْعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئاً إِلَّا عَاطَفْنَا فِيهِ ؟ » (٢) .

وفي كتب التفسير : « كانت النصارى يُجامعون الحَيْضَ ، ولا يُيَالُونَ بالحَيْضِ ، وكانت اليهود يعزّلونهم في كُلِّ شَيْءٍ ، فَأَمَرَ اللهُ بِالْقَصْدِ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ . انتهى .

المائة والحادية والثلاثون

وبإتيان المرأة على أى هيئة شاعوا .

وروى أبو داود ، والحاكم ، عن ابن عباس رضِيَ اللهُ تعالى عنه ، قال : كان أهل الكتاب لا يأتون النساء إلا على حُرْفٍ ، وذلك أستر ما تكُونُ المرأة ، فكان هذا الحى من الأئصار قد أخذوا بذلك من فعلهم ، كانوا يرون فضلاً عليهم في العلم ، فأنزل اللهُ تعالى : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ (٣) مقبلات ومديرات ومستلقيات (٤) .

وروى ابن أبي شيبة عن مرة الهمداني (٥) قال : كان اليهود يكرهون ذلك فنزلت : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ ﴾ (٦) الآية فرخص اللهُ للمسلمين أن يأتوا النساء في الفروج كيف شاؤوا وأتى شاؤوا ، من بين أيديهن ، ومن خلفهن (٧) .

المائة والثانية والثلاثون

وبأنه شرع التخير بين القصاص والدية .

وروى البخاري ، وابن جرير ، عن ابن عباس رضِيَ اللهُ تعالى عنه ، قال : قال رسولُ اللهُ

(١) - عبارة : جامعوهن في البيوت ، زائدة من الدر المنثور .

(٢) - الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ٤٦١/١ ومسلم في الحيز ١٦ وابن ماجه ٦٤٤ ومشكاة المصابيح للتبريزي ٥٢٥ والمسند للإمام أحمد ١٣٢/٣ وكنز العمال ٤٤٨٩٤ وتلخيص الحبير لابن حجر ١٦٤/١ وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٥٨/٣ وتفسير ابن كثير ٣٧٨/١ وشرح المعاني الآثار ٣٨/٣ والسنن الكبرى للبيهقي ٣١٣/١ والتمهيد لابن حجر ١٦٣/٣ .

(٣) - سورة البقرة من الآية ٢٢٣ .

(٤) - الدر المنثور ٤٧٠/١ .

(٥) - مرة بن شراحيل الهمداني ، الذي يقال له مرة الطيب ، وإنما سمي طيباً لكثرة عبادته ، مات سنة ست وسبعين .

ترجمته في : مشاهير علماء الأمصار ١٦٤ ت ٧٥٤ وتهذيب ٨٨/١٠ وتاريخ البخاري ٥/٨ والحلية ١٦١/٤ والجمع ٥١٧/٢ وتهذيب ٨٨/١٠ الكمال ١٣١٦ وتاريخ الإسلام ٣٠٣٣ والتقريب ٢٣٨/٢ والكاشف ١١٦/٣ وتذكرة الحفاظ ٦٣/١ وطبقات الحفاظ للسيوطي ٢٦ وتاريخ الثقات ٤٢٤ والسير ٧٤/٤ - ٧٥ وخلاصة تذهيب الكمال ٣٧٢ وطبقات المفسرين للدوادى ٣١٧/٢ وطبقات ابن سعد ١١٦/٦ وطبقات خليفة ١٠٧١ .

(٦) - سورة البقرة من الآية ٢٢٣ .

(٧) - الدر المنثور ٤٧٠/١ .

عَلَيْهِ : « كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَةُ فِي نَفْسٍ أَوْ جُرْحٍ ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ تُنْفَسَ بِالنَّفْسِ ﴾ ^(١) فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةُ : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ ^(٢) فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَةَ فِي الْعَمْدِ ، ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ، مِمَّنْ كَانَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ^(٣) .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ عَلَى أَهْلِ التَّوْرَةِ ، إِنَّمَا هُوَ الْقِصَاصُ أَوْ الْعَفْوُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا أَرْضٌ ، وَكَانَ عَلَى أَهْلِ الْإِنْجِيلِ إِنَّمَا هُوَ عَفْوٌ أَمْرُوا بِهِ ، وَجَعَلَ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ : الْقَتْلَ وَالْعَفْوَ ، وَالذِّبَةَ إِنْ شَاءُوا أَحَلَّهَا لَهُمْ ، وَلَمْ تَكُنْ لِأُمَّةٍ قَبْلَهُمْ ^(٤) .

المائة والثالثة والثلاثون

وبأنه شرع دفع الصائل ، وكانت بنو إسرائيل كتبت عليهم : أن الرجل إذا بسط يده الى الرجل لا يمتنع منه ^(٥) حتى يقتله أو يدعه ، قاله مُجَاهِدٌ / وابنُ جَرِيرٍ ^(٦) . [١٥٤ ظ] .

المائة والرابعة والثلاثون

وبأنه حرم عليهم كشف العورة ^(٧) .

المائة والخامسة والثلاثون

وتحريم النوح على الميت ^(٨) .

(١) - سورة المائدة من الآية ٤٥ .

(٢) - سورة البقرة من الآية ١٧٨ .

(٣) - جامع البيان للطبري مجلد ٤/٦٦٧ والخصائص الكبرى للسيوطي ٢/٢١٢ .

(٤) - تفسير الطبري ٤/٦٦٨ والخصائص الكبرى ٢/٢١٢ .

(٥) - عبارة « له لا يفتع منه » في الأصل . محرفة وما أثبتته من (ز) .

(٦) - « كشف الغمة عن جميع الأمة للشعراني ٢/٦٠ » .

(٧) - قال تعالى ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ سورة الأعراف آية : ٣١ . ولحديث أبي قتادة أن النبي ﷺ قال : لا يقبل الله من امرأة صلاة حتى توارى زينتها ، ولا من جارية بلغت الحيض حتى تختمر « أخرجه الطبراني في الصغير والأوسط وقال : تفرد به إسحاق بن اسماعيل بن عبد الأعلى الأبلج . قال الهيثمي : ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله موثوقون . « مجمع الروايات ٢/٥٢ » و « كشف الغمة ٢/٦٠ » .

(٨) - « وزد » النائحة إذا لم تب تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ، ودرع من جرب « رواه مسلم في صحيحه كتاب الجنائز برقم ٩٣٤ ورواه ابن ماجه برقم ١٨٢ وقال في الروايات : إسناده صحيح ورجاله ثقات وراجع « كشف الغمة ٢/٦٠ » .

المائة والسادسة والثلاثون

وتحريم التعديد^(١)

المائة والسابعة والثلاثون

وتحريم شرب المسكر^(٢)

المائة والثامنة والثلاثون

وآلات الملاهي^(٣)

المائة والتاسعة والثلاثون

وبتحريم نكاح الأخت^(٤)

المائة والأربعون

وبتحريم أواني الذهب والفضة^(٥)

المائة والحادية والأربعون

وبتحريم الحرير^(٦)

(١) - راجع : فتح العلام بشرح مرشد الأنام في الفقه على مذهب السادة الشافعية للجرداني ٣/٣٠٥ وفيه أنه ورد : « تخرج النائحة من قبرها يوم القيامة شعناء ، غبراء ، عليها جلباب من لعنة ، ودرع من جرب واضعة يدها على رأسها تقول : ويلاه » وورد : « لا تقبل الملائكة على نائحة » .

وورد : « ليس منا من ضرب الخدود ، وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية » رواه مسلم برقم ١٦٥ .

(٢) - راجع : « كشف الغمة عن جميع الأمة للشعراني ٢/٦٠ » .

(٣) - المرجع السابق .

(٤) - المرجع السابق .

(٥) - عن حذيفة أنه قال سمعت النبي ﷺ يقول : « لا تلبسوا الحرير ، ولا اللدياج ، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ، ولا تأكلوا في صحافها ، فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة » أخرجه السبعة .

وعن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « ومن شرب في إناء من ذهب أو فضة فإمّا يجرجر في بطنه

نار جهنم » أخرجه مسلم ١٤/٣٠ نووى على مسلم وراجع كشف الغمة ٢/٦٠ .

(٦) - عن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريرا ولا ذهبا » أخرجه أحمد والحاكم .

وراجع : « كشف الغمة ٢/٦٠ » .

المائة والثانية والأربعون

وحلى الذهب على رجالهم^(١).

المائة والثالثة والأربعون

وبتحريم السجود لغير الله ، وكان تحيةً لمن قبلنا فأعطينا مكانه السَّلام^(٢).

المائة والرابعة والأربعون

وبأنهم عصموا من الاجتماع على الضلالة، ونشأ من ذلك أن إجماعهم حجة، وكان اختلاف من قبلهم عذاباً^(٣).

المائة والخامسة والأربعون

وبأنهم لا يعمهم سنة^(٤).

المائة والسادسة والأربعون

ولا يستأصلهم عدو.

رَوَى الشَّيْخَان ، عن المغيرة بن شعبة^(٥) رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا يَزَالُ

(١) - قال على رضى الله عنه : نهانا النبي ﷺ عن التخنم بالذهب ، وعن لباس القمى ، وعن القراءة في الركوع والسجود ، وعن لباس المعصرم ، أخرجه أحمد ومسلم والثلاثة ، قال الترمذى حسن صحيح ، ورجع : « كشف الغمة ٦٠/٢ » .

(٢) - « كشف الغمة للشعراى ٦٠/٢ » .

(٣) - أخرج الحاكم عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « لا يجمع الله أمتى على الضلالة أبداً » و « الخصائص الكبرى ٢١٤/٢ » وانظر : « كشف الغمة ٦٠/٢ » .

(٤) - أخرج مسلم عن ثوبان قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله زوى لى الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها ، وإن أمتى سيبلغ مازوى لى منها ، وأعطيت الكنزين : الأحمر والأبيض ، وإنى سألت ربي لأمتى ألا يهلكها بسنة عامة ، ولا يسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم فأعطاني » الخصائص ٢١٣/٢ » .

(٥) - المغيرة بن شعبة بن أوى عامر بن مسعود بن معتب بن مالك الثقفى ، كنيته : أبو عبد الله ، يقال : أبو عيسى ، من دهاة العرب ، أصيب عينه يوم اليرموك ، وهو أول من سلم عليه بالإمرة ، مات سنة محسنين فى الطاعون بالكوفة فى شعبان ، وهو وال على الكوفة وهو ابن سبعين سنة ويقال : إنه أحسن ثمانين امرأة وأم المغيرة بن شعبة أم عبدالله بن هوازن .

ترجمته فى : الثقات ٣٧٢/٣ والطبقات ٤/٢٨٤ ، ٦/٢٠ والإصابة ٣/٤٥٢ وتاريخ الصحابة للبستى ٢٣٠ ت ١٢٢٧ .

تَأْسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ (١) وَهُمْ ظَاهِرُونَ (٢) .
 وَرَوَى الْحَاكِمُ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 « سَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَلَّا يَجْمَعَ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُهُ أَلَّا يَهْلِكَهُم بِالسِّنِينَ كَمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ
 مِنْ قَبْلِهِمْ فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُهُ أَلَّا يُظْهَرَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُهُ أَلَّا يُلْبِسَهُمْ شَيْعًا ، وَلَا يُذِيقَ
 بَعْضُهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ فَمَنْعَنِيهَا » (٣) .

وَرَوَى الدَّارِمِيُّ وَابْنُ عَسَاكِرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ (٤) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
 وَعَدَنِي فِي أُمَّتِي ، وَأَجَارَهُمْ بِثَلَاثٍ : لَا يَعْطُهُمْ بَسَنَةً ، وَلَا يَسْتَأْصِلُهُمْ عَدُوًّا ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ عَلَى
 ضَلَالَةٍ » (٥) .

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ ثَوْبَانَ (٦) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي سَأَلْتُ
 رَبِّي لِأُمَّتِي أَلَّا يَهْلِكَهَا بَسَنَةً (٧) عَامَّةً ، وَأَلَّا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَيْحِجَّ بَيْضَتَهُمْ (٨)
 فَأَعْطَانِي » (٩) .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « سَأَلْتُ رَبِّي أَلَّا

(١) - حتى يأتيهم امر الله : المراد به هو الرخ التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة .
 (٢) - الفتح الكبير ٣٦٢/٣ للبخارى عن المغيرة بن شعبة وصحيح مسلم ١٥٢٣/٣ حديث رقم ١٩٢١ ، ١٩٢٢ كتاب الإمارة
 ٣٣ باب ٥٣ وصحيح البخارى ١٧٣/٤ والعينى ٥٧٩/٧ والعسقلاني ٤٦٤/٦ والقسطلاني ٨٩/٦ باب ٣ علامات النبوة وكتاب
 الاعتصام ١٤٠/٨ باب وكثر العمال ٣٤٤٩٨ وتليس إبليس لابن الجوزي ١٨ وسنن الدارمي ٢١٣/٢ والمعجم الكبير للطبراني ٢٧/١٩
 وموارد الظمان للهشمي ١٨٥١ وشرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي ١١ ، ١٢ والمسند ٣٥/٥ و ٢٤٨/٤ والطبراني ١٨٥/٥
 وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٣/١ .

(٣) - الخصائص الكبرى ٢١٣/٢ ، ٢١٤ عن أحمد والطبراني عن أبي بصرة الغفاري والمسند ٣٩٦/٦ و ١٨٥/١ .

(٤) - عمرو بن قيس الملاقي أبو عبد الله ، من عباد أهل الكوفة وقرائهم ، مات بها ، وكان متيقظا في الروايات . ترجمته في : الجمع
 ٣٧٣/١ والتهذيب ٩٢/٨ وتهذيب الكمال ١٠٤٨ وتهذيب التهذيب ١/١٠٨/٣ والتقريب ٧٧/٢ والكاشف ٢٩٣/٢ ، وتاريخ الإسلام
 ١١٠/٦ وميزان الاعتدال ٢٨٤/٣ وتاريخ الثقات ٣٦٨ والتاريخ الكبير ٣٦٣/٢/٣ وخلاصة تذهيب الكمال ٢٩٦ والسير ٢٥٠/٦
 والجرح والتعديل ٣٥٤/٦ - ٣٥٥ وحلية الأولياء ١٠٠/٥ ومشاهير علماء الأمصار ٢٦٤ ت ١٣٢٦ .

(٥) - الخصائص الكبرى ٢١٣/٢ .

(٦) - ثوبان بن يخذد الهاشمي ، مولى رسول الله ﷺ أبو عبد الرحمن ، مات سنة أربع وخمسين .

ترجمته في : الثقات ٤٨/٣ والإصابة ٢٠٤/١ وأسد الغابة ٢٤٩/١ والتجريد ٧٠/١ ومشاهير علماء الأمصار ٨٥ ت ٣٢٤ .

(٧) - أى لا يهلكهم بقحط يعمهم ، بل إن وقع قحط فيكون في ناحية يسيرة بالنسبة إلى باقي بلاد الإسلام .

(٨) - فيستبيح بيضتهم : أى جماعتهم وأصلهم . والبيضة أيضا العز والملك .

(٩) - صحيح مسلم ٢٢١٥/٤ حديث رقم ٢٨٨٩ كتاب الفتن وأشراف الساعة باب ٥ وللمستدرك للحاكم ٤٤٩/٤ في الفتن

يُهْلِكُ أُمَّتِي بِالسِّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُهُ أَلَا يُهْلِكُ أُمَّتِي بِالْعَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُهُ أَلَا يَجْعَلُ بِأَسْهُمِ بَيْنَهُمْ ، فَرَدَّتْ عَلَيَّ (١) .

المائة السابعة والأربعون

ومن أن يظهر أهل الباطل على أهل الحق (٢) .

رَوَى عَنْ مُعَاوِيَةَ (٣) قَالَ : « مَا اخْتَلَفَتْ أُمَّةٌ قَطُّ إِلَّا غَلَبَ أَهْلُ بَاطِلِهَا عَلَى أَهْلِ حَقِّهَا إِلَّا هَذِهِ الْأُمَّةُ » .

المائة والثامنة والأربعون

واختلافهم رحمة ، وكان اختلاف من قبلهم عذابا (٤) .

رَوَى / الشَّيْخُ نَصْرُ الْمُقَدِّسِيِّ (٥) فِي « كِتَابِ الْحُجَّةِ » قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [١٥٥ و] « اخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ » .

وَرَوَى الْخَطِيبُ فِي رُوَاةِ مَالِكٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي الْمَجَالِدِ ، قَالَ : قَالَ تَقْرُونُ الرَّشِيدُ الْمَالِكُ

(١) - الخصائص الكبرى ٢/٢١٣ .

(٢) - كشف الغمة ٢/٦٠ .

(٣) - معاوية بن أبي سفيان بن حرب بن عبد الرحمن القرشي الأموي ، واسم أبي سفيان : صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ، مات يوم الخميس للنصف من رجب سنة ستين وهو ابن ثمان وسبعين سنة وصلى عليه الضحاك ، وقدم بموته المدينة في شعبان فكانت ولايته تسع عشرة سنة وثلاثة أشهر واثنين وعشرين ليلة وأمه هند بنت عبيد بن ربيعة . ترجمته في : تاريخ الصحابة ٢٣١ ت ١٢٣٩ والثقات ٣/٣٧٣ والطبقات ٧/٤٠٦ والإصابة ٣/٤٣٣ .

(٤) - كشف الغمة ٢/٦٠ .

(٥) أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود المقدسي الشافعي ، نزيل دمشق ، المتوفى بها سنة تسعين وأربعمائة ، وقبره معروف بباب الصفيح تحت قبر معاوية .

الرسالة المستطرفة للكتاني ٣٩ .

(٦) - الفتح الكبير ١/٥٦ وفيه : والبيهقي في « الرسالة الأشعرية » بغير سند ، وأورده الحلبي ، والقاضي حسين ، وإمام الحرمين وغيرهم ، ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا . والخصائص ٢/٢١٤ وفي الدرر المنتثرة للسيوطي ٨ للشيخ نصر المقدسي في كتاب « الحجية » مرفوعا ، والبيهقي في « المدخل » عن القاسم بن محمد من قوله ، عن عمر بن عبد العزيز قال : ما سرني لو أن أصحاب محمد لم يختلفوا لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة .

قلت : هذا يدل على أن المراد اختلافهم في الأحكام ، وقيل : المراد اختلافهم في الحرف والصناعات ذكره جماعة . وفي « مسند الفردوس » من طريق جويرير عن الضحاك ، عن ابن عباس مرفوعا « اختلاف أصحابي رحمة لكم » قال ابن سعد في « طبقاته » حدثنا قيس بن عتبة ، حدثنا أفلح بن حميد ، عن القاسم بن محمد قال : « كان اختلاف أصحاب محمد رحمة للناس » .

ابن أنس يَأبَا عَبْدَ اللَّهِ نَكُتُبُ هَذِهِ الْكِتَابَ وَنُفِرْقُهَا فِي آفَاقِ الْإِسْلَامِ ، لِتَحْمِلَ عَلَيْهَا الْأُمَّةُ ، قَالَ
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : إِنْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ ، كُلٌّ يَتَّبِعُ مَا صَحَّ عِنْدَهُ ،
وَكُلٌّ عَلَى هُدًى ، وَكُلٌّ يَرِيدُ اللَّهَ .

وَعَصِمُوا مِنْ أَنْ يَدْعُوا عَلَيْهِمْ بِنَيْتِهِمْ بِدَعْوَةٍ فِيهَا^(١) .

وَبَأَنَّ الطَّاعُونَ شَهَادَةَ لَهُمْ وَرَحْمَةً ، وَكَانَ عَلَى الْأُمَّمِ عَذَابًا^(٢) .

وَرَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الطَّاعُونَ رَجَسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَعَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ^(٤) » .

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ

فَأَخْبَرَنِي : أَنَّهُ عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ
يَقْعُ الطَّاعُونَ ، فَيَمَكْتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا ، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ، إِلَّا كَانَ لَهُ
مِنْ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ^(٥) .

المائة والتاسعة والأربعون

وَبَأَنَّ مَادَعُوا بِهِ اسْتَجِيبَ لَهُمْ^(١) .

رَوَى التِّرْمِذِيُّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أُعْطِيتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ مَا لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ... ﴾^(٢) » وَإِنَّمَا يُقَالُ

(١) - كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٢) - الخصائص الكبرى ٢١٤/٢ ، وه كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٣) - أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي أبو محمد وأبو زيد الأمير حب رسول الله ﷺ وابن جبه وابن حاضنته أم أيمن ، له مائة وثمانية
وعشرون حديثاً ، اتفقا على خمسة عشر وانفرد كل منهما بحديثين ، وعنه ابن عباس وإبراهيم بن سعد بن أبي وقاص وعروة وأبو وائل
وكتبتهم أمره النبي ﷺ على جيش فيهم أبو بكر وعمر وشهد مؤتة قالت عائشة : « من كان يحب الله ورسوله فليحب أسامة » ، توفي بوادي
القرى ، وقيل بالمدينة سنة أربع وخمسين عن خمس وسبعين سنة .

له ترجمة في : خلاصة تلخيص الكمال ٦٦/١ ت ٣٥١ وتاريخ الصحابة ٢٧ ت ١٢ والنقات ٢/٣ والطبقات ٦١/٤ والإصابة
٤٦/١ .

(٤) - الخصائص الكبرى ٢١٤/٢ وصحيح البخاري ١٣٩/٤ باب ٦ كتاب نزول عيسى والعيني ٤٧١/٧ والعسقلاني ٣٧٧/٦

والقسطلاني ٥١٦/٥ ومسلم ١٨٧/٢ باب ٣٢ بحث السلام والنوى ٨٧/٩ .

(٥) - الخصائص الكبرى ٢١٤/٢ وصحيح البخاري ١٣٩/٤ والعيني ٤٧٥٧ والعسقلاني ٣٧٧/٦ والقسطلاني ٥١٧/٥ باب ٦

مبحث نزول عيسى .

(٦) - كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٧) - سورة غافر من الآية ٦٠ .

هَذَا لِلْأَنْبِيَاءِ . وَقَوْلُهُ : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ... ﴾ وَإِنَّمَا كَانَ يُقَالُ هَذَا لِلنَّبِيِّ : « أَنْتَ شَهِيدٌ عَلَى قَوْمِكَ » .
 قَالَ التِّرْمِذِيُّ : كَانَ خَالِدُ الرَّبِيعِيُّ يَقُولُ : عَجِبْتُ لِهَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ .. ﴾
 أَمْرَهُمْ بِالذِّعَاءِ ، وَوَعْدَهُمْ بِالْإِجَابَةِ ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا شَرْطٌ ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا لِلْأَنْبِيَاءِ .
 وَرَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « الذِّكْرِ » عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَأَعْطَيْتُكُمْ مَا لَوْ أُعْطِيْتُهُ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ كَتَبَ أَجْزَلْتُ لِمَا أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا » : ﴿ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ .

المائة والخمسون

وَبِأَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ الْأَوَّلِ ، وَبِالْكِتَابِ الْآخِرِ^(١) .

المائة والحادية والخمسون

وَيُحْجُونَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ لَا يَتَأَوَّنَ عَنْهُ أَبَدًا^(٢) .

المائة والثانية والخمسون

وَيُغْفَرُ لَهُمُ الذَّنْبُ بِالْوُضُوءِ ، وَتَبَقَى الصَّلَاةُ نَافِلَةً .

المائة والثالثة والخمسون

وَيَأْكُلُونَ صَدَقَاتِهِمْ فِي بُطُونِهِمْ وَيَتَابُونَ عَلَيْهَا .

(١) - سورة البقرة من الآية ١٤٣ .

(٢) - « كشف الغمة ٦٠/٢ » .

(٣) - المرجع السابق .

المائة والرابعة والخمسون

ويعَجَّل لهم ثوابهم في الدنيا مع ادخاره في الآخرة^(١) .

المائة والخامسة والخمسون

وبأن الجبال والأشجار تتبأثر بمرهم عليها ، لتسييحهم وتقديسهم^(٢) .

المائة والسادسة والخمسون

وبأن أبواب السماء تُفْتَحُ لأعمالهم وأرواحهم^(٣) .

المائة والسابعة والخمسون

[١٥٥ ظ]

/ وبأن الملائكة تتبأثر بهم^(٤) .

المائة والثامنة والخمسون

وبأن الله وملائكته يُصَلِّي عليهم^(٥) .

المائة والتاسعة والخمسون

وبأن الله تعالى هو الذي يصل على عليهم كما صلى على الأنبياء^(٦) .

(١) - كشف الغمة عن جميع الأمة ٦٠/٢ .

(٢) - المرجع السابق .

(٣) - المرجع السابق .

(٤) - المرجع السابق .

(٥) - المرجع السابق .

(٦) - كما قال : ﴿ هو الذي يصل عليكم وملائكته ﴾ وكشف الغمة ٦٠/٢ .

المائة والستون

وبأنهم يُقبضون^(١) على فروشهم ، وهم شهداء عند الله^(٢) .

المائة والحادية والستون

وبأن المائدة توضع بين أيديهم فما يرفعونها حتى يُغفر لهم^(٣)

المائة والثانية والستون

ولبس أحدهم الثوب فما يفضئه حتى يغفر له ، وبأن صديقهم أفضل الصديقين^(٤) .

المائة والثالثة والستون

وبأنهم علماء حكماء كأدوا ليفقههم أن يكونوا كلهم أنبياء^(٥) .

المائة والرابعة والستون

وبأنهم لا يخافون لومة لائم^(٦) .

المائة والخامسة والستون

وبأنهم أذلة على المؤمنين ، أعزة على الكافرين^(٧) .

(١) - في الأصل « يقبضون » والمثبت من (ز) .

(٢) - كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٣) - المرجع السابق .

(٤) - المرجع السابق .

(٥) - المرجع السابق .

(٦) - المرجع السابق .

(٧) - كشف الغمة ٦٠/٢ .

المائة والسادسة والستون

وبأن قربانهم صلاتهم^(١) .

المائة والسابعة والستون

وبأن قربانهم دِمَاؤُهُمْ^(٢) .

المائة والثامنة والستون

وبأنه لَيْسَتْ عَلَى مَنْ لَمْ يَتَقَبَّلْ عَمَلُهُ مِنْهُمْ ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَفْتَضِحُ إِذَا لَمْ تَأْكُلِ النَّارُ قُرْبَانَهُ^(٣) .

المائة والتاسعة والستون

وبأنه يُغْفَرُ لَهُمُ الذُّنُوبَ بِالاسْتِغْفَارِ^(٤) .

المائة والسبعون

وبأنه إذا أخطأ أحدهم لم يحرم عليهم طيب الطعام ، ولا تصبح خطيئته مكتوبة على بابه ، كما كان ذلك في بني إسرائيل^(٥) .

رَوَى ابْنُ الْمُنْدَرِ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَمَا فَضَّلَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ ، قَالَ : « كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا أَذْنَبَ أَحَدُهُمْ ذَنْبًا أَصْبَحَ وَقَدْ كَتَبَ كَفَارَتَهُ عَلَى أَسْكَفَةِ بَابِهِ ، وَجُعِلَتْ كَفَارَةُ ذُنُوبِكُمْ قَوْلًا تَقُولُونَهُ ، تَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَكُمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ أَعْطَانَا اللَّهُ آيَةً لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً ... ﴾^(٦) .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ^(٧) ، قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ كَانَتْ كَفَارَاتِنَا كَكَفَارَاتِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَعْطَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا ، كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا أَصَابَ أَحَدُهُمُ الْخَطِيئَةَ وَجَدَهَا مَكْتُوبَةً عَلَى بَابِهِ وَكَفَارَتَهَا ، فَإِنْ كَفَّرَهَا كَانَتْ لَهُ حِزْبِي فِي الدُّنْيَا ، وَإِنْ لَمْ

(١) - كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٢) - المرجع السابق .

(٣) - المرجع السابق .

(٤) - المرجع السابق .

(٥) - المرجع السابق .

(٦) - الخصائص الكبرى ٢١١/٢ .

(٧) - أبو العالية الرياحي اسمه رُفَيْعُ مَوْلَى امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي يَرْبُوعَ مِنْ بَنِي رِيَّاحٍ أَسْلَمَ لِسِتِّينَ مِضْتَمِنًا خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمَاتَ سَنَةَ ثَلَاثِ

وَتِسْعِينَ وَلَمْ يَنْصَفْ مِنْ زَعْمِ أَنْ حَدِيثَ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ رِيَّاحٌ وَلَمْ يَجْعَلْ حَدِيثَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ وَذَوِيهِ رِيَّاحًا تَهَبُ .

ترجمته في : مشاهير علماء الأمصار ١٥٣ ت ٦٩٧ والفتاوى ٢٣٩/٤ والجمع ١٤٠/١ والتهديب ٢٨٤/٣ والتقريب ٢٥٢/١

والكاشف ٢٤٢/١ وتاريخ الفتاوى ١٦١ ، ٥٠٣ ومعرفة الفتاوى ٦٢/١ والسير ٢٠٧/٤ .

يُكَفِّرُهَا كَانَتْ لَهُ بِيْزَى فِي الْآخِرَةِ ، وَقَدْ أُعْطَاكُمْ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ... ﴾ (١) الآية ، وَالصَّلَاةُ الْخَمْسُ ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ ﴾ (٢) .

المائة والحادية والسبعون

وبأن الندم لهم توبة (٣) .

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالْحَاكِمُ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، مَرْفُوعًا : « النَّدْمُ تَوْبَةٌ » (٤) .

قال بعضهم : كون الندم توبة من خصائص هذه الأمة .

المائة والثانية والسبعون

وَبَيَّأَهُ إِذَا شَهِدَ اثْنَانِ مِنْهُمْ (٥) لِعَبْدٍ بِخَيْرٍ (٦) وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَكَانَتْ الْأُمَّمُ السَّالِفَةُ لَا يَجِبُ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ الْجَنَّةُ ، إِلَّا إِنْ شَهِدَ لَهُ مِائَةٌ (٧) .

رَوَى أَبُو يَعْلَى ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ الْأُمَّمُ السَّالِفَةُ : الْمِائَةُ أُمَّةٌ ، إِذَا شَهِدُوا لِعَبْدٍ بِخَيْرٍ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، [وَإِنْ أُمَّتِي الْخَمْسُونَ مِنْهُمْ أُمَّةٌ ، فَإِذَا شَهِدُوا لِعَبْدٍ بِخَيْرٍ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ] » (٨) .

(١) - سورة النساء الآية ١١٠ .

(٢) - الحديث خرجه السيوطي في « الخصائص الكبرى ٢/٢١١ » .

(٣) - « كشف الغمة ٢/٦٠ » .

(٤) - مسند الإمام أحمد ١/٣٧٦ ، ٤٢٣ ، ٤٣٣ ، والمستدرک للحاکم ٤/٢٤٣ كتاب التوبة والإنباء وواقعه الذهبی ، فقال صحیح والسنن الكبرى للبيهقي ١٠/١٥٤ ومسند الحميدي ١٠٥ وجامع مسانيد أبي حنيفة ١/٩٨ وفتح الباري ١١/١٠٣ والمعجم الصغير للطبراني ١/٣٣ والتمهيد لابن حجر ٤/٤٥٤ والترغيب ٤/٩٧ ، ٩٨ وشرح السنة للبقوي ٥/٩١ ومشكل الآثار للطحاوي ٢/١٩٩ وأمال الشجري ١/١٩٥ ، ١٩٦ وجمع الزوائد ١٠/١٩٩ ، ٢٠٠ والحلية لأبي نعيم ٨/٢٥١ ، ٣١٢ ، ٣٩٨/١٠ وكنز العمال ١٠٣٠١ ، ١٠٣٠٣ وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٣/٣٤١ وإتحاف السادة المتقين ٧/٢٩٧ والمعنى عن حمل الأسفار للعراق ٤/٣ وتنزيه الشريعة لابن عراق ٢/٤٣٦ ، ٧٩٧ وشرح معاني الأسفار للعراق ٤/٣ والدر المنثور ٥/٤٤ وتاريخ جرجان للسهمي ٧٣ ، ١٦٢ وتاريخ أصبهان لأبي نعيم ١/١٤٠ ، ٢٠٩ وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٩/٤٠٥ .

(٥) - عدلان لاخو فاسق ومبتدع .

(٦) - بعد موته بأن أنبأ عليه بخير فليس المراد بالشهادة عند القاضي ولا لفظ أشهد بخصوصه ، شرح الزرقاني ٥/٣٩٢ .

(٧) - « كشف الغمة ٢/٦٠ » .

(٨) - ما بين الحاصرتين زيادة من مسند أبي يعلى . والحديث في أبي يعلى ٧/٣٢٢ ، ٣٢٣ برقم ٤٣٦٩ والدر المنثور ٦/٢٥١ وكذا أبو يعلى ٧/٣٦٤ برقم ٤٣٩٨ إسناده صحيح وأخرجه الحميدي برقم ٢٢٢ وأحمد ٦/٤٠ ، ٣٢/٦ ، والترمذي في الجنائز ٢٩/١٠ والنسائي في الجنائز ٤/٧٦ ومسلم ٩٤٧ والبيهقي في الجنائز ٤/٣٠ وأخرجه عبد الرزاق برقم ٦٥٨١ وأخرجه أحمد ٦/٢٣١ والطيالسي ١/١٦٢ برقم ٧٦٩ وصححه ابن حبان برقم ٣٠٧٧ وشرح الزرقاني ٥/٣٩٣ .

رَوَى الْبُخَارِيُّ ، وَالتِّرْمِذِيُّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، فَقُلْنَا : وَثَلَاثَةٌ ؟ قَالَ : وَثَلَاثَةٌ ^(١) فَقُلْنَا : وَاثْنَانِ ؟ قَالَ : وَاثْنَانِ ، ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ ^(٢) .

المائة والثالثة والسبعون

وبأنهم أقل الأمم عملاً ، وأكثرهم أجراً ، وأقصرهم أعماراً ^(٣) .

المائة والرابعة والسبعون

وقد كان الرجل من الأمم السالفة أعبد منهم بثلاثين ضعفاً ، وهم خير منه بثلاثين ضعفاً ^(٤) .

رَوَى الْبُخَارِيُّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِئِمَّا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، أَوْقَى أَهْلَ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا بِهَا ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا ، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ، ثُمَّ أَوْقَى أَهْلَ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ، ثُمَّ أَوْقَيْنَا الْقُرْآنَ فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، فَأَعْطَيْنَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ أَيُّ رَبَّنَا : أُعْطِيتَ هَؤُلَاءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ ، وَأَعْطِيتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرُ عَمَلًا ، قَالَ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ^(٥) هَلْ ظَلَمْتُمْكَم مِّنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ ، قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيَهُ مَنُ أَشَاءُ ^(٦) .

المائة والخمسة والسبعون

وَبِأَنَّ مُعْجَزَاتِ نَبِيِّنا ﷺ أَظْهَرُ ، وَثَوَابُنَا أَكْثَرُ مِنْ سَائِرِ الْأُمَمِ ، قَالَهُ السَّبْكَيُّ ، فَقَيْدُ الْكَلَامِ

(١) - عبارة • قال : وثلاثة • زائدة من صحيح البخارى .

(٢) - صحيح البخارى ٩٢/٢ والعينى ٢١٧/٤ والعسقلانى ١٨٢/٣ والقسطلانى ٥٥٥/٢ باب ٨٥ مبحث باب الجنائز .

(٣) - شرح الزرقانى على المواهب ٣٩٣/٥ • لخير مالك وأحمد عن ابن عمر . ثم يقول الزرقانى وأقصرهم أعماراً رحمة من الله بهم وعطفاً عليهم آخرهم فى الأصلاب حتى أخرجهم إلى الأرحام بعد نفاذ الدنيا وجعل أعمارهم قصيرة ليقبل التباسهم بالدنيا وتدنسهم بها .. الخ .

وراجع : • كشف الغمة ٦٠/٢ •

(٤) - ارجع السابق .

(٥) - عبارة • قال الله عز وجل • زيادة من صحيح البخارى .

(٦) - صحيح البخارى ١٢٩/١ والعينى ٥٥٩/٢ والعسقلانى ٣٢/٢ والقسطلانى ٦٢٧/١ باب مبحث كتاب مواقيت الصلاة .

وقال السيوطى فى شرح الزرقانى ٣٩٣/٥ المراد تشبيه من تقدم بأول النهار إلى الظهر والعصر فى كثرة العمل الشاق والتكليف ، وتشبيه هذه الأمة بما بين العصر والليل فى قلة ذلك وتخفيفه ، وليس المراد : طول الزمن وقصره إذ مدة هذه الأمة أطول من مدة أهل الإنجيل .

قال إمام الحرمين : الأحكام لا تؤخذ من الأحاديث التى لضرب الأمثال •

بقول الإمام الرازي : مَنْ كَانَ معجزته من الأنبياء أظهر ، يكون ثواب قومه أجَل ، قال السبكي يعنى : بالنسبة إلى التصديق لوضوحه ، وظهور أسبابه .

المائة والسادسة والسبعون

وأوتوا العلم الأول ، والعلم الآخر^(١) .

المائة والسابعة والسبعون

وبأنهم فتح عليهم خزائن كل شيء حتى العلم^(٢) .

المائة والثامنة والسبعون

وبأنهم أوتوا الإسناد^(٣) .

المائة والتاسعة والسبعون

والأسباب^(٤) .

المائة والثمانون

والإغراب^(٥) .

(١) في شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٣٩٣/٥ . وأوتوا العلم الأول الذي أوتيه الأمم قبلهم ، والآخر الذي أوتوه فجمع لهم ما فرق في غيرهم وزيدوا . . . وكشف الغمة ٦١/٢ .

(٢) - . . . كشف الغمة ٦١/٢ .

(٣) - راجع شرح الزرقاني ٣٩٣/٥ وهو خصيصة فاضلة من خصائص هذه الأمة لم يؤتها أحد من الأمم قبلهم وهو سنة بالغة من السنن المؤكدة قال ابن المبارك : . . . الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء . . . وعنه . . . مثل الذي يطلب أمر دينه بلا إسناد كمثل الذي يرتقى السطح بلا سلم . . . وقال سفيان الثوري : . . . الإسناد سلاح المؤمن ، فإذا لم يكن معه سلاح فأى شيء يقاتل . . . وقال الشافعي : . . . مثل الذي يطلب الحديث بلا إسناد كمثل حاطب ليل . . . وإن إسناد الحديث كرامة من الله تعالى لأمة محمد .

وراجع : . . . كشف الغمة ٦١/٢ .

(٤) - أي معرفتها وراجع . . . كشف الغمة ٦١/٢ .

(٥) - أي الإبانة والكلام الفصيح وكل منهما مما يتنافس فيه المتنافسون وقد قال ﷺ : . . . تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم فإن صلة الرحم محبة في الأهل مثارة في المال منسأة في الأثر . . . رواه أحمد والترمذي والحاكم صحيحا عن أبي هريرة ، ولا يعارضه قوله ﷺ : . . . علم النسب علم لا ينفع وجهالة لا تضر . . . رواه أبو نعيم وغيره عن أبي هريرة لأن المنهى عنه الاسترسال فيه بحيث يشتغل به عما هو أهم منه كما يفيد قوله : . . . وجهالة لا تضر . . . أما علمه بقدر ما يصل به رحمه فمحبوب مطلوب فقد قال ﷺ : . . . تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم ثم اتبوا وتعلموا من العربية ما تعزفون به كتاب الله ثم اتبوا . . . رواه ابن زنجويه . . . شرح الزرقاني ٣٩٥/٥ .

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْبِيُّ (١) .

المائة والحادية والثمانون

وبأنهم أوثوا التصرف في التصنيف والتحقيق ، ولم يتنبه أحد من الأمم إلى ذلك ولا جاراتها في مداها من التفريع والتدقيق ، قاله القاضي أبو بكر بن العربي (٢) .

المائة والثانية والثمانون

وبأن الواحد منهم يحصل له في العمر القصير ، من العلوم والفهوم ، ما لم يحصل لأحد من الأمم السالفة ، في العمر الطويل ، ولهذا تهيأ للمجتهدين من هذه الأمة من العلوم ، والاستنباطات والمعارف ما يقصر عنه أعمارهم ، قاله العراقي في شرح المحصول (٣) .

المائة والثالثة والثمانون

وأن الله تعالى أعطاهم شيئاً من الحفظ ، لم يُعْطِه أحدًا من الأمم قبلهم ، قاله قتادة

المائة والرابعة والثمانون

/ وبأنه لا تزال طائفة منهم ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله
رَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) - أبو علي الإمام الحافظ الثبت الحسين بن محمد الأندلس الجبائي - بفتح الجيم والتحتية الثقيلة ونون - بلدة كبيرة بالأندلس ولد في محرم سنة سبع وثلاثين وأربعمائة ، وأخذ عن الباجي وابن عتاب وابن عبد البر وخلق ولم يخرج من الأندلس ، وكان من جهابذة الحفاظ ، بصيراً باللغة والعربية والشعر والأنساب صنف في كل ذلك ورحل إليه الناس وتصدر بجامع قرطبة وأخذ عنه الأعلام مع التواضع والضيافة توفي ليلة الجمعة ثاني عشر شعبان سنة ثمان وتسعين وأربعمائة .
شرح الزرقاني على المواهب ٣٩٥/٥ .

(٢) - في شرح الترمذي : لم يكن قط في أمة من الأمم من انتهى إلى هذه الأمة من التصرف في التصنيف والتحقيق .. وابن العربي هو العلامة الحافظ القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد الأشبيلي ولد سنة ثمان وستين وأربعمائة ، ورحل إلى المشرق ، وسمع من طراد الزينبي ، ونصر بن البطر ، ونصر المقدسي وأبي الحسن الخلمي . وتخرج بأبي حامد الغزالي ، وأبي بكر الشاشي ، وأبي زكريا التبريزي ، وجمع وصنف وبرع في الأدب والبلاغة وبعد صيته وكان متبحراً في العلم ، نأب الذهن ، موطاً الأكناف ، كريم السمائل .
ولى قضاء إشبيلية فكان ذا شدة وسطوة ثم عزل فأقبل على التأليف ونشر العلم وبلغ رتبة الاجتهاد . صنف في الحديث والفقهاء والأصول ، وعلوم القرآن والأدب ، والنحو ، والتاريخ . مات بفاس في ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وخمسائة .

له ترجمة في : البداية والنهاية ٢٢٨/١٢ وبغية الملتبس ٨٢ وتذكرة الحفاظ ١٢٩٤/٤ ، والديباج المذهب ٢٨١ وشذرات الذهب ١٤١/٤ والصلة ٥٩٠/٢ وطبقات المفسرين للدودي ١٦٢/٢ وطبقات المفسرين للسيوطي ٣٤ ومرآة الجنان ٢٧٩/٣ وتفتح الطب ٢٥/٢ ووفيات الأعيان ٤٨٩/١ وطبقات الحفاظ للسيوطي ٤٦٧ ت ١٠٤٨ .

(٣) - من خصائصه ﷺ : شرح الزرقاني ٣٩٥/٥ .

« لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ ظَاهِرِينَ »^(١).

المائة والخامسة والثمانون

وَبَيَّأَهُ لَا تَحُلُو الْأَرْضَ مِنْ مُجْتَهِدٍ فِيهِمْ ، قَائِمٌ لِلَّهِ بِالْحُجَّةِ ، حَتَّى يَتَدَاعَى الزَّمَانُ بِتَزَلُّزٍ الْقَوَائِدِ ، وَتَأْتِي أَشْرَاطُ السَّاعَةِ^(٢) الْكُسُوفِ .

المائة والسادسة والثمانون

وَبَيَّأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْعَثُ لَهُمْ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهُمْ أَمْرَ دِينِهِمْ حَتَّى يَكُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣) . انتهى .

المائة والسابعة والثمانون

وَبَانَ فِيهِمْ مَنْ يَشْبَهُ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِبْرَاهِيمَ وَنُوحَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ .
رَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِسَنَدٍ حَسَنٍ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ

(١) صحيح البخارى ٢٥٢/٤ و كنز العمال ٣٤٤٩٨ وكذا البخارى ١٦٧/٩ و مسند الإمام أحمد ٢٤٤/٤ و فتح البارى ٩٥/١٣ ، و مشكاة المصابيح ، للتبريزى ٦٢٧٦ و النسائى ، المجتبى ، فى الخيل ب ١ و الكنز ٣٤٦١٣ و تذكرة الموضوعات ، للفتى ٩٢ و تهذيب تاريخ دمشق ، لابن عساکر ٣٣/١ و المعجم الكبير ، للطبرانى ١٨٥/٥ ، ٣٢٩/١٩ و تليس إبليس ، لابن الجوزى بمعناه ١٨ و سنن الدرهمى ٢١٣/٢ و موارد الطمان ، للهيثمى ١٨٥١ و شرف أصحاب الحديث ، للخطيب البغدادى ١١ ، ١٢ و المسند ، بمعناه ٣٥/٥ ، ٢٤٨/٤ و المجمع ١٨٨/٧ و مسلم ٨٠/٢ و النووى ١٧/٨ مبحث الإمامة باب ١ و الخصائص الكبرى ١٥١/٢ أخرجه الشيخان ، والحاكم ، وصححه عن جابر بن سمرة ، وأخرجه الزوار عن أبى هريرة بمعناه .

(٢) راجع : شرح الزرقانى على المواهب ، ٣٩٥/٥ ، ٣٩٦ .

(٣) وأخرج الحاكم عن أبى هريرة ، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « إن الله يبعث إلى هذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها » ، الخصائص الكبرى ١٥٢/٢ .

(٤) أم سلمة : هند بنت أبى أمية زاد الراكب بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم أم المؤمنين .

ترجمتها رضى الله عنها فى : مغازى ابن إسحاق ٢٦٠ - ٢٦١ و سيرة ابن هشام - على هامش « الروض الأنف » ٢٥٤/٤ و المهر ٨٣ ، ٨٤ و المنتخب من كتاب أزواج النبى ، للزبير بن بكار ٤٢ - ٤٤ و تاريخ يعقوبى ٨٤/٢ و الاستيعاب ١٩٢٠/٤ - ١٩٢١ و ابن عساکر - السيرة ق ١٣٧/١ و تهذيب الأسماء واللغات ٣٦٢ - ٣٦٢ و السمط الثمين ٧١ - ٧٨ و مختصر تاريخ دمشق ، لابن منظور ٢٧١ ، ٢٨٠ و نهاية الأرب ١٧٩/١٨ - ١٨٠ و سير أعلام النبلاء ٢٠١/٢ - ٢١٠ و تجريد أسماء الصحابة ٣١٠/٢ و العبر ٦٥/١ و مرآة الجنان ١٣٧/١ و الإصابة ٤٢٣/٤ - ٤٢٤ و تاريخ الخميس ٢٦٦/١ و السيرة الحلبية ٢١٩/٣ - ٣٢٠ و شذرات الذهب ٢٨٠/١ و أزواج النبى وأولاده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لأبى عبيدة معمر بن المثنى ٦٤ - ٦٦ تحقيق يوسف بدوي دار مكتبة التريية - بيروت - لبنان .

الله ﷺ : « إِنَّ فِي السَّمَاءِ مَلَائِكِينَ أَحَدَهُمَا يَأْمُرُ بِالشَّدَةِ ، وَالْآخَرُ يَأْمُرُ بِاللِّينِ وَكُلُّ مُصِيبٍ جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَبَيَّانٍ أَحَدَهُمَا يَأْمُرُ بِاللِّينِ وَالْآخَرُ يَأْمُرُ بِالشَّدَةِ وَكُلُّ مُصِيبٍ ، وَذَكَرَ إِبْرَاهِيمَ وَنُوحًا ، وَلى صَاحِبَانِ أَحَدَهُمَا يَأْمُرُ بِاللِّينِ وَالْآخَرُ بِالشَّدَةِ ، وَكُلُّ مُصِيبٍ ، وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ » (١) .

المائة والثامنة والثمانون

وَبَانَ فِيهِمْ أَقْطَابًا (٢) وَأَوْتَادًا (٣) وَنُجَبَاءَ (٤) وَأَبْدَالًا (٥) رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، عَدَّ هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ الْأَخِيرَةَ عِلَاءَ الدِّينِ الْقَوْنَوِيِّ (٦) ، أَحَدُ أَئِمَّةِ الشَّافِعِيَّةِ فِي كِتَابِهِ : « التَّلَطُّفِ » فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّعْرِفِ فِي التَّصَوُّفِ لِلْإِمَامِ الْكَلَّابَاذِيِّ (٧) رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .

(١) « المعجم الكبير » للطبراني ٣١٥/٢٢ برقم ٧١٥ ، ٧١٦ قال في « المجموع » ٥١/٩ ورجاله ثقات .

(٢) وبأن فيهم أى الأمة أقطابا قال الياقنى في « الكفاية » سمي قطبا لدورانه في جهات الدنيا الأربع كدوران الفلك في أفق السماء ، وقد سترت أحوال القطب وهو الغوث عن العامة والخاصة . غيرة من الحق عليه .
وقال غيره : الأقطاب جمع قطب ، وهو الخليفة الباطن ، وسيد أهل زمانه ، سمي قطبا لجمعه جميع المقامات والأحوال ودورانها عليه مأخوذ من القطب وهو الحديدية التي تدور عليها الرحى ، ولا يعرف القطب من الأولياء إلا القليل جدا ، وأول من تقطب بعد النبي ﷺ الخلفاء الأربعة على ترتيبهم في الخلافة ، ثم الحسن هذا ماعليه الجمهور .
راجع : « شرح الزرقاني على المواهب » ٣٩٦/٥ و « اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر » لسيدى عبد الوهاب الشعراني ٧٩/٢ وما بعدها .

(٣) الأوتاد : أربعة في كل زمان ، لا يزيدون ولا ينقصون ، وهم العمود وهم حكم الجبال في الأرض ولذا سماها أوتادا ، يحفظ الله بأحدهم المشرق ، والآخر المغرب ، والآخر الجنوب ، والآخر الشمال ، روى الحكيم الترمذى عن أبى الدرداء : أن الأنبياء كانوا أوتاد الأرض ، فلما انقطعت النبوة أبدل الله مكانهم قوما من أمة محمد ﷺ لم يفضلوا الناس بكثرة صوم ولا صلاة ، لكن بحسن الخلق والنية وصدق الورع وسلامة القلوب للمسلمين والنصح لله في ابتغاء مرضاته بصبر وحلم ولب وتواضع في غير مذلة ، فهم خلفاء الأنبياء ، قوم اصطفاهم الله لنفسه ، واستخلصهم لعلمه يدفع الله بهم المكاره عن الأرض ، والبلايا عن الناس ، وبهم يرزقون ويمطرون . قال الحكيم : فهؤلاء أمان هذه الأمة ، فإذا ماتوا فسدت الأرض ، وخرت الدنيا ، وذلك قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا دَفَعُ اللهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتَّتِ الْأَرْضُ كُلُّهَا جَنًّا أَوْ أَكْثَرًا ﴾ .
راجع : « شرح الزرقاني على المواهب » ٣٩٦/٥ .

(٤) النجباء : سبعون ، مسكنهم مصر ، ورتبتهم فوق النجباء ودون الأبدال « شرح الزرقاني » ٣٩٦/٥ .

(٥) الأبدال : بفتح الهززة ، جمع بدل ، سماوا بذلك لأنه إذا مات واحدا أبدل مكانه آخر ، أو لأنهم أعطوا من القوة أن يتركوا بدلهم حيث يريدون أى أخلفوا صورة تماكى صورتهم بحيث أن كل من رآها لا يشك في أنه هو . « شرح الزرقاني » ٣٩٦/٥ .

(٦) هو على بن إسماعيل بن يوسف القونوى المتوفى سنة ٧٢٧هـ / ١٣٢٦ م . راجع : « تاريخ التراث العربى » لسيزكين ٤٩٣/٢ .

(٧) الكلاباذى : هو تاج الإسلام أبو بكر محمد بن إسحاق بن إبراهيم الكلاباذى الحنفى ، المتوفى سنة ٣٨٠هـ / ٩٩٠ م ومن آثاره « التعرف لمذهب أهل التصوف » .

مصادر ترجمته : « كشف الظنون » لحاجى خليفة ٥٣ ، ١٦٣ ، ٢٢٥ و « هدية العارفين » ٥٤/٢ و « الفوائد البهية » ١٦١ و « معجم المؤلفين » لكحالة ٢٢٢/٨ و « تاريخ التراث العربى » لقواد سيزكين ٤٩٢/٢ .

روى أبو نعيم ، وابن عساكر ، عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، (١) فِي الْخَلْقِ ثَلَاثِمِائَةٍ ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ آدَمَ ، وَلِلَّهِ تَعَالَى (٢) فِي الْخَلْقِ أَرْبَعُونَ ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣) ، وَلِلَّهِ فِي الْخَلْقِ سَبْعَةَ قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤) ، وَلِلَّهِ فِي الْخَلْقِ خَمْسَةٌ : قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ جِبْرِيلَ ، وَلِلَّهِ تَعَالَى فِي الْخَلْقِ ثَلَاثَةٌ قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ ميكَائيلَ ، وَلِلَّهِ فِي الْخَلْقِ وَاحِدٌ قَلْبُهُ عَلَى قَلْبِ إِسْرَافِيلَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، فَإِذَا مَاتَ الْوَاحِدُ أُبْدِلَ اللَّهُ مَكَانَهُ مِنَ الثَّلَاثَةِ ، وَإِذَا مَاتَ مِنَ الثَّلَاثَةِ أُبْدِلَ اللَّهُ مَكَانَهُ مِنَ الْخَمْسَةِ ، وَإِذَا مَاتَ مِنَ الْخَمْسَةِ أُبْدِلَ اللَّهُ مَكَانَهُ مِنَ السَّبْعَةِ ، وَإِذَا مَاتَ مِنَ السَّبْعَةِ أُبْدِلَ اللَّهُ مَكَانَهُ مِنَ الْأَرْبَعِينَ ، وَإِذَا مَاتَ مِنَ الْأَرْبَعِينَ أُبْدِلَ اللَّهُ مَكَانَهُ مِنَ الثَّلَاثِمِائَةِ ، وَإِذَا مَاتَ مِنَ الثَّلَاثِمِائَةِ أُبْدِلَ اللَّهُ مَكَانَهُ مِنَ الْعَامَّةِ فِيهِمْ يُحْيِي وَيُمِيتُ ، وَيُمِطِرُ وَيَنْثِقُ وَيُدْفَعُ الْبَلَاءَ (٥) .

قِيلَ لِعَبِيدِ [اللَّهِ] (٦) بِنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : كَيْفَ بِهِمْ يُحْيِي وَيُمِيتُ ؟
 قَالَ : « لِأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَ اللَّهَ تَعَالَى إِكْتَارَ الْأُمَمِ فَيُكْثِرُونَ وَيَدْعُونَ عَلَى الْجَبَابِرَةِ فَيَقْصَمُونَ ، وَيُسْتَسْقُونَ فَيَسْقُونَ وَيَسْأَلُونَ فَتَبَّتْ لَهُمُ الْأَرْضُ وَيَدْعُونَ فَيُدْفَعُ بِهِمْ أَنْوَاعَ الْبَلَاءِ (٧) .
 قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْيَافِعِيُّ (٨) فِي كِتَابِهِ : « كِفَايَةُ الْمُعْتَقِدِ ، وَنَكَايَةُ الْمُتَّقِدِ » . بَعْدَ أَنْ أُورِدَ

(١) ما بين الحاصرتين زائدة من « الحلية » ٨/١ .

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من « الحلية » .

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من « الحلية » .

(٤) ما بين الحاصرتين زيادة من « الحلية » أى على حال مثل قلبه فخصيصه وقلبه لإفادة الصبر على البلاء بذيح الولد والاحتياط بالمولى والرضا مع التلذذ بما يرضاه الحبيب والتحبب إلى الخلق والبذل والكرم والمبادرة إلى التكاليف بأصدق الهمم . شرح الزرقاني ، ٣٩٩/٥ .

(٥) « الحلية لأبي نعيم ٨/١ ، ٩ .

(٦) ما بين الحاصرتين زيادة من « الحلية » ٩/١ .

(٧) « الحلية » لأبي نعيم ٩/١ و« شرح الزرقاني على المواهب اللدنية » ٣٩٧/٥ وفيه : « قال في الفتوحات معناه : أنهم يتقلبون في المعارف الإلهية تغلب ذلك الشخص إذ كانت واردات العلوم الإلهية إنما ترد على القلوب فكل علم يرد على قلب ذلك الكبير من ملك أو رسول يرد على هذه القلوب التي هي على قلبه ، وربما يقول بعضهم فلان على قدم فلان ومعناه ما ذكر » .

(٨) اليافعي : عبد الله بن أسعد بن سليمان بن فلاح اليافعي ، البجلي ، ثم المكّي ، الشافعي . عفيف الدين ، صوفي ، شاعر ، مشارك في الفقه والعربية والأصليين واللغة والفرائض والحساب ، ولد قبل السبعماية بستين أو ثلاث ورحل إلى عدن ، وجاور بمكة وتوفى بها في ٢٠ جمادى الآخرة ودفن بمقبرة باب الملح ، ومن تصانيفه الكثيرة « مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان » و« روض الرياضين في حكايات الصالحين » ويسمى : « نزهة العيون النواظر ونحفة القلوب الخواص » .

له ترجمة في : « الدرر الكامنة والنجوم الزاهرة » و« معجم المؤلفين » ٣٤/٦ ومقدمة كتاب « نزهة العيون » .

حديثاً . قَالَ بَعْضُهُمْ لَمْ يَذْكُرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَحَدًا عَلَى قَلْبِهِ / لِأَنَّهُ لَمْ يَخْلُقِ [١٥٧ و] الله تَعَالَى فِي عَالَمِ الْخَلْقِ وَالْأَمْرِ أَعَزَّ وَالطَّفَّ وَأَشْرَفَ مِنْ قَلْبِهِ ﷺ ، فَقُلُوبَ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ بِالْإِضَافَةِ إِلَى قَلْبِهِ ، كَإِضَافَةِ سَائِرِ الْكَوَاكِبِ إِلَى كَمَالِ الشَّمْسِ لِمَنْعِهِمْ (١) .

رَوَى عَنِ الشَّعْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : شَبَّهَ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنْ أُمَّتِهِ ، فَقَالَ : دَحِيَّةَ (٢) يُشْبِهُ جِبْرِيلَ ، وَعُرْوَةَ بِنَ مَسْعُودٍ (٣) يُشْبِهُ عَيْسَى بْنَ مَرْيَمَ ، وَعَبْدَ الْعُزَّى يُشْبِهُ الدَّجَالَ (٤) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى [شَبِيهِ] (٥) عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ خَلْقًا وَخُلُقًا فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَبِي ذَرٍّ » (٦) . وَرَوَى الْحَاكِمُ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : رَأَيْتُ جِبْرِيلَ وَإِقْفًا فِي حُجْرَتِي هَذِهِ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُنَاجِيهِ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ مِمَّنْ تُشَبِّهِيهِ ؟ قُلْتُ : بِدَحِيَّةَ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ جِبْرِيلَ (٧) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِسَنَدٍ حَسَنٍ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنْ فِي السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ : أَحَدُهُمَا يَأْمُرُ بِالشَّدَّةِ وَالْآخَرُ يَأْمُرُ بِاللِّينِ ، وَكُلُّ مُصِيبٍ ، وَذَكَرَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، وَنَبِيَّانِ أَحَدُهُمَا يَأْمُرُ بِالشَّدَّةِ وَالْآخَرُ يَأْمُرُ بِاللِّينِ وَكُلُّ مُصِيبٍ ، وَذَكَرَ

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٣٩٨/٥ وفيه : أن هذا يرد قول ابن عمرى أحد الأوتاد على قلبه عليه الصلاة والسلام وله ركن الحجر الأسود .

(٢) قال النووي : يقال بكسر الدال ويفتحها لغتان مشهورتان . تهذيب الأسماء واللغات ١٨٥/١/١ وهو دحية بن خليفة ابن فروة الكلبي كان يشبه جبريل وكان رسول الله ﷺ بعثه إلى قيصر .

ترجمته في : مشاهير علماء الأمصار ٣٨٠ ت ٩٤٤ و ٣٨٠ و طبقات ابن سعد ٢٤٩/٤ و تاريخ خليفة ٧٩ و التفات ١١٧/٣ و السير ٥٥٠/٢ و التاريخ الكبير ٢٥٤/٣ و الاستيعاب ٤٦١/٢ و ابن عساكر ٢/٢٤/٦ و أسد الغابة ١٥٨/٢ و تهذيب الكمال ٣٩٦ و تاريخ الإسلام ٢٢٢/٢ و التهذيب ٢٠٦/٣ - ٢٠٧ و الإصابة ٧٣/١ و خلاصة تهذيب الكمال ١١٢ و تهذيب ابن عساكر ٢٢١/٥ .

(٣) عروة بن مسعود الثقفي أبو مسعود . له صحبة .

ترجمته في : تاريخ الصحابة ١٩٥ ت ١٠٣٩ و التفات ٣١٣/٣ و الإصابة ٤٧٧/٢ .

(٤) راجع : الإصابة ٧٢/١ .

(٥) ما بين الحاصرتين زيادة من المعجم .

(٦) المعجم الكبير ١٤٩/٢ حديث رقم ١٦٢٦ قال في الجمع ٣٣٠/٩ وفيه إبراهيم الهجري وهو ضعيف ، وإبراهيم

مع ضعفه لم يدرك ابن مسعود .

(٧) المستدرک ٧/٤ كتاب معرفة الصحابة / عائشة .

ابراهيم ونوحا ، ولي صاحبان أحدهما يأمر بالشدّة ، والآخر يأمر باللين وكلّ مصيب ، وذكر أبا بكر وعمر^(١).

وروى - أيضا - بسند حسنه الحافظ أبو الحسن الهيثمي عن أنس رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لَنْ تَخْلُو الْأَرْضَ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِثْلَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ ، فِيهِمْ يُسْقَوْنَ ، وَبِهِمْ يَنْصَرُونَ ، مِمَّا مَاتَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أُبْدِلَ اللَّهُ مَكَانَهُ آخَرَ ، قَالَ قَتَادَةُ : « وَلَسْنَا نَشْكُ أَنْ الْحَسَنَ مِنْهُمْ »^(٢).

وروى الإمام أحمد - بسند رجاله ثقات - عن عبادة بن الصّاميت رضي الله تعالى عنه ، قال : الأبدال في هذه الأمة ثلاثون مثل خليل الرحمن ﷺ كلما مات رجل أبدال الله مكانه رجلا ، قال أبو الزناد : لما ذهب النبوة وكانوا أوتاد الأرض خلف الله مكانهم أربعين رجلا من أمة محمد ﷺ ، يقال لهم : الأبدال ، لا يموت الرجل حتى ينشئ الله مكانه آخر يخلفه ، وهم أوتاد الأرض^(٣).

وروى الإمام أحمد ، والحكيم الترمذي ، والخلال^(٤) - ورجالهم رجال الصحيح - عن عبد الواحد ، وقد وثقه العجلي^(٥) ، وأبو زرعة : عبد الواحد بن قيس عنه ، عن رسول الله ﷺ ، قال : « الأبدال في هذه الأمة ثلاثون رجلا مثل إبراهيم خليل الرحمن ، كلما مات رجل أبدال الله مكانه رجلا »^(٦) له طريق آخر نحوه ، رواه الطبراني .

(١) المعجم الكبير للطبراني ٣١٥/٢٣ ، ٣١٦ حديث رقم ٧١٥ قال في المجموع ٥١/٩ ورجالهم ثقات وإن الحديث في بعض ألفاظه تقديم وتأخير .

(٢) مجمع الزوائد ٦٣/١٠ و إتحاف السادة المتقين ٣٨٥/٨ و الحاوي في الفتاوى ٤٢٣/٢ و الدر المنثور ٣٢٠/١ و كنز العمال ٣٤٦٠٣ .

(٣) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٣٩٨/٥ وسموا الأبدال قيل : لأنهم بدلوا الأخلاق السيئة حسنة ، وراضوا أنفسهم حتى صارت محاسن أخلاقهم خلية أعمالهم و مجمع الزوائد ٦٢/١٠ و إتحاف السادة المتقين ٣٨٦/٨ و الحاوي ٤٢٨/٢ و الدر المنثور ٣٢٠/١ و كنز العمال ٣٤٦٠٢ و الموضوعات ١٥١/٣ و اللالء المصنوعة ١٧٧/٢ و تذكرة الموضوعات لابن القيسراني ٦٥١ .

(٤) الخلال : أبو محمد الحسن بن أبي طالب بن محمد بن الحسن بن علي الخلال الحافظ البغدادي ، ولد سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة ، وسمع ابن شاذان وغيره وعنه الخطيب وعدة ، قال الخطيب : كان ثقة خرج المسند على الصحيحين ، مات سنة تسع وثلاثين وأربعمائة . شرح الزرقاني على المواهب ٣٩٧/٥ .

(٥) العجلي : مؤرق بن مشخرج بن عبد الله العجلي أبو المعتمر البصري ثقة عابد مات بعد المائة . شرح الزرقاني على المواهب ١١/٨ .

(٦) شرح الزرقاني ٣٩٧/٥ هذا الحديث أورده الخلال في كتابه كرامات الأولياء ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ، ثم سرد أحاديث الأبدال ووطن فيها واحدا واحدا وحكم بوضعها وتعقبه السيوطي بأن خبر الأبدال صحيح وإن شئت

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « الْأَبْدَالُ بِالشَّامِ ، وَهُمْ أَرْبَعُونَ رَجُلًا ، كُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ رَجُلًا ، يُسْقَى / بِهِمُ الْعَيْثُ وَيُنْتَصَرُ بِهِمْ عَلَى الْأَعْدَاءِ ، وَيُصْرَفُ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ بِهِمْ » [١٥٧ ظ]

الْعَذَابُ ، رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ ، غَيْرُ شَرِيحِ بْنِ عَبِيدٍ ، وَهُوَ ثِقَةٌ ^(١) ، وَرَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ ، مِنْ طَرِيقِ آخَرَ عَنْ شَرِيحِ ^(٢) وَعَلِيِّ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَلْفُهُ ، وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا ^(٣) فِي كِتَابِ « الْأَوْلِيَاءِ » مِنْ طَرِيقِ آخَرَ ، وَزَادَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : صِفْهُمْ لِي ، قَالَ : « لَيْسُوا بِالْمُتَنَطِّعِينَ وَلَا بِالْمُتَبَدِّعِينَ ، وَلَا بِالْمُتَعَمِّقِينَ ^(٤) ، لَمْ يَنَالُوا مَا نَالُوا بِكَثْرَةِ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ ، وَلَا صَدَقَةٍ ^(٥) ، وَلَكِنْ بِسَخَاءِ الْأَنْفُسِ ، وَسَلَامَةِ الْقُلُوبِ ، وَالنَّصِيحَةِ لِأَيُّمِهِمْ » ^(٦) . [إِنَّهُمْ يَا عَلِيُّ فِي أُمَّتِي أَقَلُّ مِنَ الْكَبِيرَةِ الْأَحْمَرِ] ^(٧) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ ، وَأَقْرَهُ الذَّهَبِيُّ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « لَا تُسُبُّوا أَهْلَ الشَّامِ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْأَبْدَالَ ، وَسُبُّوا ظَلَمْتَهُمْ » ^(٨) .

= قلت : متواترا وأطال في بيان ذلك ثم قال : مثل هذا بالغ حد التواتر المعنوي بحيث يقطع بصحة وجود الأبدال ضرورة . كما رواه الطبراني في الأوسط . قال الحافظ الهيثمي بإسناد حسن .

وانظر : المسند للإمام أحمد ٣٢٢/٥ و مجمع الزوائد ٦٢/١ و السلسلة الضعيفة للألباني ٩٣٦ و تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٦١/١ و إتحاف السادة المتقين للزيدي ٣٨٦/٨ و كشف الخفا للمجلوني ٢٤/١ و كنز العمال ٣٤٥٩٢ ، ٣٤٥٩٣ ، ٣٤٥٩٥ و الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة للسيوطي ١٨٧ و تفسير ابن كثير ٤٤٨/١ و الدر المنثور ٣٢٠/١ .

(١) المسند ١١٢/١ و تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٦١/١ و البداية والنهاية لابن كثير ٢٥٢/٦ و إتحاف السادة المتقين للزيدي ٣٥٦/٨ و كنز العمال ٤٥٩٦ ، ٤٤٦٠٧ و كشف الخفا ٢٥/١ و الدر المنثور ٣٢٠/١ ، ٧٦/٢ و إتحاف السادة المتقين ٣٨٥/٨ ، ٣٨٦ ، ٢٩٤/٦ و اللآلئ المصنوعة ١٧٨/٢ و تذكرة الحفاظ ١٩٤ و لموضوعات لابن الجوزي ١٥١/٣ ، ١٥٢ و الحاوي للفتاوى للسيوطي ٤٥٦/٢ .

(٢) شرح ابن عبيد الحضرمي روى عنه عمرو بن دينار ، وأبو الزبير ، كل شيء في البحر مذبوب ، قوله . له صحة . ترجمته في : تاريخ الصحابة ١٣٤ ت ٦٥٣ و الثقات ١٨٩/٣ و الإصابة ١٤٦/٢ وفيه هو : شرح ابن أبي شريح الحجازي .

(٣) أبو بكر : عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس ، المعروف بـ « ابن أبي الدنيا » الأموي مولاهم ، البغدادي ، الحافظ ، صاحب التصانيف المشهورة المفيدة ، المتوفى سنة إحدى وثمانين ومائتين . الرسالة المستطرفة ٤٤ ، ٤٥ .

(٤) أخرجه الخلال في « كرامات الأولياء » وفيه بدل « ولا بالمتعمقين » و « ولا بالمعجبين » .

(٥) عبارة « ولا صدقة » زيادة من « الحاوي للفتاوى » ٤٥٧ ، ٤٥٦/٢ .

(٦) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٣٩٩/٥ و ابن أبي الدنيا في كتاب « كرامات الأولياء » ١١٥ طبعة دار الندوة الإسلامية .

(٧) ما بين الحاصرتين زيادة من « ابن أبي الدنيا » ١١٥ و شرح الزرقاني ٣٩٩/٥ .

(٨) شرح السنة للبغوي ٤٩١ و تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧٢/١ و كشف الخفا للمجلوني ٢٦/١ ، ٤٨٥/٢ و إتحاف السادة المتقين ٣٨٧/٨ و كنز العمال ٣٥٠٢٢ و الأسرار المرفوعة لعلي القاري ٤٩١ و الجامع الكبير المخطوط الجزء الثاني ١٨٤/٢ و الحاوي للفتاوى ٤٥٧/٢ .

وَرَوَى الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ ، عَنْ خَلِيفَةَ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « الْأَبْدَالُ بِالشَّامِ ، وَهُمْ ثَلَاثُونَ رَجُلًا ، عَلَى مَنْهَجِ إِبْرَاهِيمَ ، كُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ آخَرَ ، عِشْرُونَ عَلَى اجْتِهَادِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ، وَعِشْرُونَ مِنْهُمْ قَدْ أَثُوا مِنْ مَزَامِيرِ دَاوُدَ . »

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : حَطَبْنَا عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَذَكَرَ الْحَوَارِجَ فَغَالِمُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، فَقَالَ : وَيْحَكَ لَا تُعَمِّمَ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْأَبْدَالُ ، وَمِنْهُمْ الْعَصَائِبُ^(٣) .

وَرَوَى عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « الْأَبْدَالُ بِالشَّامِ ، وَالتُّجَبَاءُ بِالكُوفَةِ »^(٤) .

وَرَوَى الْخَلَّالُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي^(٥) هَلَالٍ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « قُبَّةُ الْإِسْلَامِ بِالكُوفَةِ ، وَالهَجْرَةُ بِالمَدِينَةِ ، وَالتُّجَبَاءُ بِمِصْرَ ، وَالْأَبْدَالُ بِالشَّامِ »^(٦) .

وَرَوَى - أَيْضًا - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ الهَجَوِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « أَلَا إِنَّ الْأَوْتَادَ مِنْ أَبْنَاءِ الكُوفَةِ ، وَمِنْ أَهْلِ الشَّامِ الْأَبْدَالُ »^(٧) .

وَرَوَى - أَيْضًا - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « التُّجَبَاءُ بِمِصْرَ ، وَالْأَبْدَالُ بِالشَّامِ » .

(١) خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني المُصَفَّرِي نسبة إلى المصفر الذي يصبغ به الثياب ، البصري المعروف بشباب الحافظ أحد شيوخ البخاري صاحب التاريخ الحسن وغيره ، المتوفى سنة ثلاثين ، وقيل سنة أربعين أو ست وأربعين ومائتين . « الرسالة المستطرفة » ١٣٩ .

(٢) أبو الطفيل اسمه عامر بن وائلة ، أدرك ثمانين سنة من حياة رسول الله ﷺ ومات سنة سبع ومائة وهو آخر من مات من أصحاب رسول الله ﷺ بمكة .

له ترجمة في : « مشاهير علماء الأمصار » ٦٤ ت ٢١٤ و « طبقات ابن سعد » ٤٥٧/٥ و ٦٤/٦ و « الاستيعاب » ت ١٣٤٤ و « التجريد » ٢٨٩/١ و « السير » ٤٦٧/٤ و « ابن عساكر » ٤١٢/٨ ب و « أسد الغابة » ٩٦/٣ و « العبر » ١١٨/١ ، ١٣٦ و « تذهيب التهذيب » ٨٢/٥ و « النجوم الزاهرة » ٢٤٣/١ و « الإصابة » ١١٣/٤ و « شذرات الذهب » ١١٨/١ و « العقد الثمين » ٨٧/٥ و « تذهيب الكمال » ٦٤٦ ، ٩٦٢٣ ، و « تذهيب ابن عساكر » ٢٠٣/٧ .

(٣) « ابن عساكر » ٤١٢/٨ ب و « تذهيب ابن عساكر » ٢٠٣/٧ .

(٤) « جمع الجوامع » ١٠٢٨٣ و « إتحاف السادة المتقين » ٣٨٦/٨ و « كشف الخفا » للمجلوني ٢٦/١ و « الحاوي »

٤٥٨/٢ .

(٥) سعيد بن أبي هلال الليثي من أهل المدينة ، سكن مصر ، وكان أحد المتقين وأهل الفضل في الدين ، مات سنة تسع

وأربعين ومائة .

ترجمته في : « مشاهير علماء الأمصار » ٣٠١ ت ١٥٢٥ و « الجمع » ١٧٢/١ و « شذرات الذهب » ٢١٩/١ و « تاريخ البخاري » ٥١٩/٣ و « الجرح والتعديل » ٧١/٤ و « الكاشف » ٢٩٧/١ و « ميزان الاعتدال » ١٦٢/٢ و « التهذيب » ٩٤/٤ و « تذهيب التهذيب » ١/٣٠٠/٢ و « التقریب » ٣٠٧/١ .

(٦) « الحاوي للفتاوى » ٤٥٩/٢ .

(٧) « الحاوي للفتاوى » ٤٥٨/٢ ، ٤٥٩ .

وَرَوَى - أَيْضًا - عَنْهُ ، قَالَ : « الْأَبْدَالُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، وَالتَّجْبَاءُ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ ، وَالْأَخْيَارُ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ » (١) .

وَرَوَى الْحَافِظُ : أَبُو مُحَمَّدٍ الْخَلَّالُ فِي « الْكَرَامَاتِ » عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ لَيَدْفَعُ عَنِ الْقَرْيَةِ بِسَبْعَةِ مُؤْمِنِينَ يَكُونُونَ فِيهَا » (٢) .
وَرَوَى الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ عَدِيٍّ ، وَابْنُ شَاهِينَ ، وَالْخَلَّالُ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ نَافِعِ الْأَمَلِيِّ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « الْبُدْلَاءُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا : اثْنَانِ وَعِشْرُونَ بِالشَّامِ ، وَثَمَانِيَةَ عَشَرَ بِالْعِرَاقِ ، كُلَّمَا مَاتَ مِنْهُمْ وَاجِدَ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ آخَرَ » (٣) .

[فَإِذَا جَاءَ الْأَمْرُ قُبِضُوا كُلُّهُمْ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَقُومُ السَّاعَةُ] (٤) .

وَرَوَى الْخَلَّالُ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْأَبْدَالُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا ، وَأَرْبَعُونَ امْرَأَةً » (٥) .

وَرَوَى الْحَافِظُ بْنُ لَالٍ فِي « مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ » عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ بُدْلَاءَ أُمَّتِي لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِكَثْرَةِ صَلَاتِهِمْ ، وَلَا صِيَامِهِمْ ، وَلَكِنْ دُخُولُهَا (٦) / بِسَلَامَةِ صُدُورِهِمْ ، وَسَخَاوَةِ أَنْفُسِهِمْ » (٨) .

زَادَ ابْنُ عَدِيٍّ ، وَالْخَلَّالُ : « وَالتَّصْنُجُ لِلْمُسْلِمِينَ » (٩) .

وَرَوَى الْحَافِظُ ثَمَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) مجمع الزوائد . ٦٢/١٠ .

(٢) الحاوي للفتاوى . ٤٥٩/٢ .

(٣) تذكرة الموضوعات ، للفتنى ١٩٤ و « كنز العمال » ٦٤٦٠٩ و « جمع الجوامع » للسيوطى ١٠٢٨٢ و « إتحاف السادة المتقين » ٣٨٥/٨ و « الحاوي للفتاوى » ٤٥٩/٢ و « كشف الخفا » للعجلوني ٢٦/١ و « تنزيه الشريعة » لابن عراق ٣٠٧/١ و « تذكرة الموضوعات » لابن القيسراني ١٠٥٢ و « الموضوعات » لابن الجوزي ١٥١/٣ .

(٤) ما بين الحاصرتين زيادة من « الحاوي للفتاوى » ٤٥٩/٢ .

(٥) « الفتح الكبير » للنهائي ٥٠٤/١ و « الحاوي للفتاوى » ٤٦٠/٢ مع زيادة وفيه : أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » من طريق أخرى عن إبراهيم بن الوليد .

(٦) أبو بكر : أحمد بن علي بن أحمد بن محمد بن الفرج بن لال ومعناه بالفارسية : الأخرس . الهمداني ، الشافعي المتوفى بنواحي عكا بالشام سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة . « الرسالة المستطرفة » ٣٦ .

(٧) في « الحاوي للفتاوى » ٤٦٠/٢ « دخلوها » .

(٨) « الأولياء » لابن أبي الدنيا ٥٨ . و « الحاوي للفتاوى » ٤٦٠/٢ .

(٩) « الحاوي للفتاوى » ٤٦٠/٢ .

ﷺ : « إِنَّمَا دِعَامَةُ أُمَّتِي عَصَبُ الْيَمَنِ ، وَأُبْدَالُ الشَّامِ .. »^(١) .

[وَهُمْ أَرْبَعُونَ رَجُلًا كُلُّمَا هَلَكَ رَجُلٌ أُبْدِلَ اللَّهُ مَكَانَهُ آخَرَ ، لَيْسُوا بِالْمُتَمَاتِرِينَ وَلَا بِالْمُتَهَالِكِينَ ، وَلَا الْمُتَنَاشِينَ ، لَمْ يَلْفُوا مَا يَلْفُوا ، بِكَثْرَةِ صَوْمٍ وَلَا صَلَاةٍ ، وَإِنَّمَا بَلَّفُوا ذَلِكَ بِالسَّخَاءِ ، وَصِحَّةِ الْقُلُوبِ ، وَالتَّصَاحَةِ لِلْمُسْلِمِينَ]^(٢) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « الزَّهْدِ » عَنِ الْمُتَهَالِكِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : « مَا نَحَلَّتِ الْأَرْضُ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ مِنْ سَبْعَةِ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِمْ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ »^(٣) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ ، وَتَمَّامٌ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « حِيَارُ أُمَّتِي فِي كُلِّ قَرْنٍ خَمْسِمَائَةٍ ، وَأُبْدَالُ أُمَّتِي أَرْبَعُونَ ، فَلَا الْخَمْسِمَائَةَ يَنْقُصُونَ ، وَلَا الْأَرْبَعُونَ ، كُلُّمَا مَاتَ رَجُلٌ أُبْدِلَ اللَّهُ تَعَالَى مَكَانَهُ مِنَ الْخَمْسِمَائَةِ ، وَأَدْخَلَ مِنَ الْأَرْبَعِينَ مَكَانَهُ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : « دُلُّنَا عَلَى أَعْمَالِهِمْ ، قَالَ : يَغْفُونَ عَمْرَ ظَلَمَهُمْ ، وَيُخْسِنُونَ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهِمْ ، وَيَتَوَامَنُونَ فِيمَا آتَاهُمْ اللَّهُ »^(٤) .

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » وَأَبُو يَعْلَى ، وَالْحَاكِمُ ، عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ صَاحِبِ لَهُ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ ، فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنَ الْمَدِينَةِ هَارِبًا إِلَى مَكَّةَ ، فَيَأْتِيهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَيَخْرِجُونَهُ ، وَهُوَ كَارَةٌ ، فَيَأْبِغُونَهُ بَيْنَ الرَّكْنِ وَالْمَقَامِ ، وَيَبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ^(٥) مِنَ الشَّامِ فَيُخْسِفُ بِهِمْ ، بِالْبَيْدَاءِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، فَإِذَا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ أَتَاهُ أُبْدَالُ^(٦) [أَهْلُ]^(٧) الشَّامِ ،

(١) المرجع السابق .

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من « الحاوي للفتاوى » ٤٦٠/٢ .

(٣) « الحاوي للفتاوى » ٤٦١/٢ أخرجه الخلال .

(٤) « تهذيب تاريخ دمشق » لابن عساكر ٦١/١ و٦٤ و « كنز العمال » ٣٤٦٠ وكذا ٢٧٩١٨ و « كشف الخفا » للعجلوني ٢٥/١ و٣٣٤ و « الدر المنثور » ٧٦/٢ و « إتحاف السادة المتقين » ٢٩٤/٦ و ٣٨٦/٨ و « الكنز » ٣٤٥٩ و « الحلية » ٨/١ و « الحاوي في الفتاوى » ٤٢٤/٢ و « اللآلئ المصنوعة » ١٧٧/٢ و « الفوائد » ٢٤٥ و « السلسلة الضعيفة » ٩٣٥ و « تذكرة الموضوعات » للفتنى ١٩٤ و « شرح الزرقاني على المواهب » ٣٩٨/٥ و « الحاوي للفتاوى » ٤٦١/٢ أخرجه أبو نعيم وتمام وابن عساكر .

(٥) ما بين الحاصرتين زيادة من « الحاوي » ٤٦٥/٢ .

(٦) الأبدال : قوم من الصالحين لا تخلو الدنيا منهم ، واحدهم بَدَلٌ وبَدَلٌ مثل : شَبَّهَ وشَبَّهَ .

(٧) ما بين الحاصرتين زائد من « الحاوي للفتاوى » .

وعصائب [أهل] (١) العراق فيبايعونه (٢) الحديث . ولهُ طرق سُمِّيَ في بعضها المبهم مجاهداً ،
وفي بعضها عبد الله بن الحارث .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ شَيْهِرِ بْنِ حَوْشَبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « لَنْ تَبْقَى فِي الْأَرْضِ
إِلَّا وَفِيهَا أَرْبَعَةٌ عَشَرَ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِمْ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، وَيَخْرُجُ بِرُكَّتِهَا إِلَّا زَمَنَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَإِنَّهُ
كَانَ وَحْدَهُ » (٣) رَوَاهُ الْخَلَّالُ عَنْ رَاذَانَ ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « الزهد » عَنْ كَعْبِ بَدُونٍ قَوْلِهِ : « إِلَّا
زَمَنَ إِبْرَاهِيمَ » ..

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ الدَّرَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « الْأَبْدَالُ
بِالشَّامِ ، وَالتُّجْبَاءُ بِمِصْرَ ، وَالْعَصَبُ بِالْيَمَنِ ، وَالْأَخْيَارُ بِالْعِرَاقِ » (٤) .

وَرَوَى الْخَطِيبُ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ الْكُتَّانِيِّ (٥) قَالَ : « التُّقْبَاءُ ثَلَاثِمِائَةٍ ، وَالنُّجْبَاءُ سَبْعُونَ ،
وَالْبَدَلَاءُ أَرْبَعُونَ ، وَالْأَخْيَارُ [سَبْعَةٌ ، وَالْعُمُدُ أَرْبَعَةٌ ، وَالغَوْتُ وَاحِدٌ ، فَمَسَكَنُ التُّقْبَاءِ الْمَغْرِبِ ،
وَمَسَكَنُ التُّجْبَاءِ مِصْرَ ، وَمَسَكَنُ الْأَبْدَالِ الشَّامِ » (٦)] وَالْأَخْيَارُ سَيَاحُونَ فِي الْأَرْضِ وَالْعُمُدُ فِي
زَوَايَا الْأَرْضِ ، وَمَسَكَنُ الْغَوْتِ مَكَّةَ ، فَإِذَا عُرِضَتِ الْحَاجَةُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ ابْتَهَلَ فِيهَا التُّقْبَاءُ ، ثُمَّ

(١) ما بين الحاصرتين زائد من « الحاوى » .

(٢) الحديث في « مجمع الزوائد » ٣١٥/٧ و« مسند أبي يعلى الموصلى » ٣٦٩/١٢ ، ٣٧٠ برقم ٦٩٤٠ وإسناده من طريق
مجاهد ، حسن من أجل أبي هشام الرفاعي محمد بن يزيد بن رفاعة ، فإن في حفظه كلاماً لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن
وهو أبو يعلى « ٣٦٥/١٢ برقم ٦٩٣٧ وإسناده ضعيف جداً كما خرج ٣٦٨/١٢ برقم ٦٩٣٨ عن عائشة عن النبي ﷺ وهذا إسناد
رجال ثقات ، وأخرجه « أحمد » ١٠٥/٦ وأخرجه « مسلم » في الفتن ٢٨٨٤ باب الحسف بالجيش الذي يؤم البيت وأخرجه
« البخارى » في التَّبَوُّع ٢١١٨ باب ما ذكر في الأسواق ، وانظر : « تحفة الأشراف » برقم ١٧٦٧١ وهو الحاوى للفتاوى
للسيوطى ٤٦٥/٢ وذكر أن الحديث أخرجه الإمام أحمد في « مسند » وابن أبى شيبة في « المصنف » ، وأبو يعلى والحاكم والبيهقى .
وقال الحافظ في « الفتح » ٣٤٠/٤ : « والغرض كله أنها استشكلت وقوع العذاب على من لا إرادة له في القتال ، الذى هو
سبب العقوبة فوقع الجواب : بأن العذاب يقع عاماً لحضور آجالهم ، ويعتدون بعد ذلك على نياتهم » .

وفي هذا الحديث : أن الأعمال تعتبر بنية العامل ، والتحذير من مصاحبة أهل الظلم ومجالستهم ، وتكثير سوادهم إلا لمن اضطر

إلى ذلك

(٣) « الحاوى للفتاوى » ٤٦٦/٢ .

(٤) « تهذيب تاريخ دمشق » لابن عساكر ٦١/١ ومجمعه في « المسند » ١١٢/١ و« الحاوى للفتاوى » ٤٦٦/٢ ، ٤٦٧ .

(٥) في الحاوى « الكنانى » ولعله تحريف ، أما الكنانى فهو منسوب إلى الكنان وعمله ، وهو الإمام المحدث المتقن ، أبو محمد
عبد العزيز بن أحمد بن محمد بن علي التميمي الدمشقى ، محدث دمشق ومفيدها ، سمع الكثير وألف وجمع ، قال ابن الأثير : حافظ كبير
متقن ، روى عن تمام بن محمد وغيره ، وعنه الخطيب ، وابن ماكولا وغيرهما ، مات سنة تسع وثمانين وثلثمائة « شرح الزرقانى »
٤٠٠/٥ .

(٦) ما بين الحاصرتين زيادة من « الحاوى للفتاوى » ٤٦٧/٢ .

التَّجْبَاءُ ، ثُمَّ الْأَبْدَالُ ، ثُمَّ الْأَخْيَارُ ، ثُمَّ الْعُمْدُ ، فَإِنْ أُجِيبُوا وَإِلَّا ابْتَهَلَ الْعَوْثُ ، فَلَا تَيْمُّ مَسْأَلَتُهُ حَتَّى تَجَابَ دَعْوَتُهُ (١) .

قَالَ الْإِمَامُ الْيَافِعِيُّ فِي كِتَابِ : « كِفَايَةِ الْمُعْتَقِدِ ، وَنَكَايَةِ الْمُتَقَدِّمِ » قَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ : « الصَّالِحُونَ [كَثِيرٌ] (٢) مُخَالِطُونَ لِلْعَوَامِّ لِصَلَاحِ [النَّاسِ فِي] (٣) دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ ، وَالتَّجْبَاءُ [فِي الْعَدَدِ] (٤) أَقَلُّ مِنْهُمْ [وَالتَّقْبَاءُ فِي الْعَدَدِ أَقَلُّ مِنْهُمْ وَهُمْ] (٥) مُخَالِطُونَ لِلْعَوَامِّ ، وَالأَبْدَالُ فِي الْعَدَدِ أَقَلُّ مِنْهُمْ ، وَهُمْ نَازِلُونَ فِي الْأَمْصَارِ الْعِظَامِ ، لَا يَكُونُ فِي الْمِصْرِ مِنْهُمْ إِلَّا الْوَاحِدُ بَعْدَ [١٥٨ ظ] الْوَاحِدِ ، فَطَوْبَى لِأَهْلِ بَلَدَةٍ ، كَانَ فِيهَا اثْنَانِ مِنْهُمْ ، وَالْأَوْتَادُ وَاحِدٌ فِي الْيَمَنِ ، وَوَاحِدٌ فِي الشَّامِ ، وَوَاحِدٌ بِالْمَغْرِبِ ، وَوَاحِدٌ بِالْمَشْرِقِ ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُدِيرُ الْقُطْبَ فِي الْآفَاقِ الْأَرْبَعَةِ مِنْ أَرْكَانِ الدُّنْيَا ، كَتَوَرَّانِ الْفَلَكَ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ ، وَقَدْ سَيَّرَتْ أَحْوَالَ الْقُطْبِ وَهُوَ الْعَوْثُ عَنِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ غَيْرَةً مِنَ الْحَقِّ عَلَيْهِ ، غَيْرَ أَنَّهُ يُرَى عَالِمًا كَجَاهِلٍ أَبْلَهَ كَفْطِنَ تَارِكًا آخِذًا قَرِيبًا بَعِيدًا سَهْلًا عَسِرًا أَمَّا حَذْرًا ، وَكَشَفَ أَحْوَالَ الْأَوْتَادِ لِلْخَاصَّةِ ، وَكَشَفَ أَحْوَالَ الْبِدَائِلِ لِلْخَاصَّةِ وَالْعَارِفِينَ ، وَسَرَّ أَحْوَالَ التَّجْبَاءِ وَالتَّقْبَاءِ عَنِ الْعَامَّةِ خَاصَّةً ، وَكَشَفَ بَعْضَهُمْ لِبَعْضٍ ، وَكَشَفَ حَالَ الصَّالِحِينَ لِلْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ ، لِيَقْضَى اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ، وَعِدَّةُ التَّجْبَاءِ ثَلَاثُمِائَةٍ ، وَالتَّقْبَاءُ أَرْبَعُونَ ، وَالبِدَائِلُ قِيلَ : ثَلَاثُونَ وَقِيلَ : أَرْبَعَةٌ عَشَرَ ، وَقِيلَ : سَبْعَةٌ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ . وَالْأَوْتَادُ أَرْبَعَةٌ ، فَإِذَا مَاتَ الْقُطْبُ جُعِلَ مَكَانُهُ خِيَارُ الْأَرْبَعَةِ ، وَإِذَا مَاتَ أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ جُعِلَ مَكَانَهُ خِيَارُ السَّبْعَةِ ، وَإِذَا مَاتَ أَحَدُ السَّبْعَةِ جُعِلَ مَكَانَهُ خِيَارُ الْأَرْبَعِينَ ، وَإِذَا مَاتَ أَحَدُ الْأَرْبَعِينَ جُعِلَ مَكَانَهُ خِيَارُ الثَّلَاثِمِائَةِ ، وَإِذَا مَاتَ أَحَدُ الثَّلَاثِمِائَةِ جُعِلَ مَكَانَهُ خِيَارُ الصَّالِحِينَ ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَقِيمَ السَّاعَةَ أَمَاتَهُمْ أَجْمَعِينَ ، وَبِهِمْ يَدْفَعُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ عِبَادِهِ الْبَلَاءَ ، وَيَنْزِلُ قَطْرَ السَّمَاءِ ، قَالَ الْيَافِعِيُّ (٦) .

وَقَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ : وَالْقُطْبُ هُوَ الْوَاحِدُ الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ عَلَى قَلْبِ إِسْرَائِيلَ ، وَمَكَانُهُ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ كَالْتَقِطَةِ فِي الدَّائِرَةِ الَّتِي هِيَ مَرْكَزُهَا ، بِهِ يَقَعُ صَلَاحُ الْعَالَمِ (٧) .

(١) كشف الحفا للمجلوني ٢٦/١ وه شرح الزرقاني ٤٠١/٥ .

(٢) ما بين الحاصرتين زائدة من الحاوي ٤٦٨/٢ .

(٣) ما بين الحاصرتين زائدة من الحاوي ٤٦٨/٢ .

(٤) ما بين الحاصرتين زيادة من الحاوي ٤٦٨/٢ .

(٥) ما بين الحاصرتين زائدة من الحاوي ٤٦٨/٢ .

(٦) في الكفاية كذلك .

(٧) شرح الزرقاني على المواهب ٣٩٨/٥ وه الحاوي للفتاوى ٤٦٨/٢ ، ٤٦٩ .

وقال الأستاذ أبو القاسم القشيري^(١) في « رسالته » بسنده عن بلال الخواص ، قال : كنت في تيه بني إسرائيل ، فإذا رجل يماشيني ، فتعجبت منه فألهمت أنه الخضر عليه الصلاة والسلام فقلت له : بحق الحق من أنت ؟ قال : أخوك الخضر فقلت له : « أريد أن أسألك فقال : سئل . قلت : ما تقول في الشافعي ؟ قال : هو من الأوثاد ، قلت : وما تقول في أحمد بن حنبل ؟ قال : رجل صديق . قلت : ما تقول في بشر الحافي ؟ فقال : لم يخلق بعده مثله ، قلت : بأي وسيلة رأيتك ؟ قال : ببرك^(٢) لأمك^(٣) .

وروى الإمام أحمد في « الزهد » وابن أبي الدنيا ، وأبو نعيم ، والبيهقي ، وابن عساكر ، عن جليس وهب بن منبه ، قال : رأيت رسول الله ﷺ في المنام ، فقلت يا رسول الله : أين بدلاء أمتك ؟ فأومأ بيده نحو الشام . فقلت يا رسول الله : أما بالعراق منهم أحد ؟ قال : بل محمد ابن^(٤) واسع ، وحسان بن أبي سنان^(٥) ، ومالك بن دينار^(٦) الذي يمشي في الناس بمثل زهد أبي ذر في زمانه^(٧) . انتهى .

روى أبو نعيم ، عن داود بن يحيى بن يمان قال : رأيت رسول الله ﷺ في النوم ، فقلت

(١) أبو بكر أحمد بن علي الحافظ : عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة بن محمد أبو القاسم القشيري النيسابوري ولد في ربيع الأول من سنة ست وسبعين وثلاثمائة الفقيه المتكلم الأصول المفسر الأديب النحوي الكاتب الشاعر لسان عصره وسيد وقته شيخ المشايخ وأستاذ الجماعة ومقدم الطائفة وتوفي صبيحة يوم الأحد قبل طلوع الشمس السادس عشر من شهر ربيع الآخر سنة خمس وستين وأربعمائة ودفن في المدرسة بحجج الأستاذ أبي علي الدقاق . « تبين كذب المفترى » لابن عساكر من ٢٧١ - ٢٧٦ دار الفكر . وهامش « الدر المنضود » لابن حجر الهيتمي .

(٢) في « الحاوي للفتاوى » ٤٦٩/٢ « بركة » .

(٣) « جامع كرامات الأولياء » للشيخ يوسف النبهاني ٦١١/١ طبعة مصطفى الحلبي بمصر و« الحلية » لأبي نعيم ١٨٧/٩ وفيه : قال بلال الخواص « رأيت الخضر عليه السلام في النوم فقلت له ... الحديث . و« الحاوي للفتاوى » ٤٦٩/٢ .

(٤) محمد بن واسع الأزدي أبو بكر : كان قد خرج إلى خراسان غازيا وكان في فتح ما وراء النهر مع قتيبة بن مسلم من عباد أهل البصرة وزهادهم والمتقشفة الحشن ليس يصح له عن أنس سماع وإن كان لا يصغر عنه مات سنة سبع وعشرين ومائة . ترجمته في : « مشاهير علماء الأمصار » ٢٣٨ت ١١٨٦ و« التهذيب » ٤٩٩/٩ و« معرفة الثقات » ٢٥٦/٢ و« التقريب » ٢٤٥/٢ و« الكاشف » ٩٢/٣ و« تاريخ الثقات » ٤١٥ .

(٥) حسان بن أبي سنان العابد ، كنيته أبو عبد الله ، كان يشبه بأبي ذر الغفاري في زهده وتقشفه ، وليس له كبير حديث يرجع إليه إلا الرقائق .

ترجمته في : « الثقات » ٢٢٥/٦ و« التاريخ الكبير » ٣٣/١/٢ و« المعرفة والتاريخ » للفوسى ٦٨/٢ و٦٩ و« التهذيب » ٢٤٩/٢ و« التقريب » ١٦١/١ و« مشاهير علماء الأمصار » ٢٤٠ت ١١٩٨ .

(٦) مالك بن دينار ، مولى لبني ناجية بن سامة بن لؤي بن غالب القرشي ، أبو يحيى ، من زهاد التابعين وعبادهم ممن يصبر على الفقر الشديد والورع الجهد وكان يأكل من كد يده من الوراقة مات سنة ثلاث وعشرين ومائة .

له ترجمة في : « الثقات » ٣٨٣/٥ و« الجيع » ٤٨١/٢ و« التهذيب » ١٤/١٠ و« الكاشف » ١٠٠/٣ و« تاريخ الثقات » ٤١٨ و« معرفة الثقات » ٢٦٠/٢ و« مشاهير علماء الأمصار » ١٤٧ت ٦٥٨ .

(٧) « تاريخ ابن عساكر » ٤٧٤/١٧ و« الحلية » لأبي نعيم ٢٣/٤ و« الحاوي للفتاوى » ٤٦٩/٢ .

يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَنْ الْأَبْدَالُ ؟ قَالَ الَّذِينَ لَا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْئًا ، وَإِنَّ وَكَيْعَ بْنِ (١) الْجَرَّاحِ مِنْهُمْ (٢) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَبِي مُطِيعٍ ، مُعَاوِيَةَ بْنَ يَحْيَى أَنْ شَيْخًا / مِنْ أَهْلِ [١٥٩ و]
حِمص ، خَرَجَ يَرِيدُ الْمَسْجِدَ ، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ قَدْ أَصْبَحَ فَإِذَا عَلَيْهِ لَيْلٌ ، فَلَمَّا صَارَ تَحْتَ الْقُبَّةِ سَمِعَ
صَوْتَ جَرَسِ الْحُخَيْلِ عَلَى الْبَلَاطِ ، فَإِذَا فَوَارِسٌ قَدْ لَقِيَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : مِنْ أَيْنَ
قَدِمْتُمْ ؟ قَالُوا أَوْ لَمْ تَكُونُوا مَعَنَا ؟ قَالُوا : لَا . قَالُوا : قَدِمْنَا : مِنْ جَنَازَةِ الْبَيْدِيلِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ . قَالُوا :
وَقَدْ مَاتَ ؟ مَا عَلِمْنَا بِمَوْتِهِ ، فَمَنْ اسْتَحْلَفْتُمْ بَعْدَهُ ؟ قَالُوا أَرْطَاةُ بْنُ الْمُنْدَرِ (٣) ، فَلَمَّا أَصْبَحَ الشَّيْخُ
حَدَّثَ أَصْحَابَهُ ، فَقَالُوا : مَا عَلِمْنَا بِمَوْتِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، فَلَمَّا كَانَ نِصْفَ النَّهَارِ قَدِمَ الْبَرِيدُ بِخَبَرِ
مَوْتِهِ (٤) .

[١٥٩ و]

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْبِسْطَامِيِّ (٥) ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : إِنَّكَ مِنَ الْأَبْدَالِ السَّبْعَةِ ،
السَّبْعَةِ ، الَّذِينَ هُمْ أَوْلَادُ الْأَرْضِ ، فَقَالَ : أَنَا كُلُّ السَّبْعَةِ (٦) .

(١) وكيع بن الجراح بن مليح بن عدى الرواسي أبو سفيان ، من الحفاظ المتقين وأهل الفضل في الدين ، ممن رحل وكتب
وجمع وصنف وحفظ وحدث وذاكر وبث كان مولده سنة تسع وعشرين ومائة ومات بقفد في طريق مكة سنة ست وتسعين ومائة .
له ترجمة في : مشاهير علماء الأمصار ، ٢٧٢ ، ٢٧٣ ت ١٣٧٤ ، وطبقات الحفاظ ، ١٢٧ ، وخلاصة تذهيب الكمال ،
٤١٥ و الجمع ، ٥٤٦/٢ و التهذيب ، ١٢٣/١١ و المعارف ، ٥٠٧ و الجرح والتعديل ، ٢١٩/١ و التقريب ، ٣٣١/٢
و الكاشف ، ٢٠٨/٣ و حلية الأولياء ، ٣٦٨/٨ و تاريخ بغداد ، ٤٦٦/١٣ - ٤٨١ و تلخيص الثقات ، ٤٦٤ و السير ،
١٤٠/٩ و تهذيب الأسماء واللغات ، ١٤٤/٢ و تهذيب الكمال ، ١٤٦٢ و طبقات ابن سعد ، ٣٩٤/٦ و تاريخ خليفة ،
٤٦٧ و تهذيب التهذيب ، ١/٣١/٤ و العبر ، ٣٢٤/١ و التاريخ الكبير ، ١٧٩/٨ و التاريخ الصغير ، ٢٨١/٢ و تذكرة
الحفاظ ، ٣٠٦/١ و ميزان الاعتدال ، ٣٣٥/٤ ، ٣٣٦ .
(٢) الحاوي للفتاوى ، ٤٦٩/٢ .

(٣) أَرْطَاةُ بْنُ الْمُنْدَرِ بْنِ الْأَسْوَدِ السَّكُونِيِّ مِنْ قَرَاءِ أَهْلِ الشَّامِ وَعِبَادِهِمْ وَخِيَارِ هَذِهِ الطَّبَقَةِ وَزَهَادِهِمْ ، مَاتَ سِتَّةَ وَسِتِينَ
وَمِائَةَ وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ وَفِيهِ نَظَرٌ .

ترجمته في : الثقات ، ٨٥/٦ و التاريخ الكبير ، ٥٨/٢/١ و المعرفة والتاريخ ، للفوسى ، ١٥٢/١ ، ٦١١ ، ٤٨٣/٢ ،
و التهذيب ، ١٩٨/١ و التقريب ، ٥٠/١ و مشاهير على الأمصار ، ٢٨٣ ت ١٤١٢ .
(٤) الحاوي للفتاوى ، ٤٦٩/٢ ، ٤٧٠ .

(٥) أبو يزيد البسطامي : طيفوز بن عيسى بن سروشان وكان جده مجوسيا أسلم وهم ثلاثة إخوة : آدم ، وطيفوز وعلى ،
وكلهم كانوا زهادا عبادا ، أرباب أحوال وهو من أهل بسطام قبل مات سنة إحدى وستين ومائتين وقيل أربع وثلاثين ومائتين .
انظر ترجمته في : حلية الأولياء ، ٣٣/١٠ - ٤٠ و طبقات الشعرائي ، ٨٩/١ - ٩٠ و الرسالة القشيرية ، ١٣ ، ١٤
و وفيات الأعيان ، ٣٠١/١ و صفة الصفوة ، ٨٩/٤ - ٩٠ و شذرات الذهب ، ١٤٣/٢ و ميزان الاعتدال ، ٤٨١/١
و مرآة الجنان ، ١٧٣/٢ و البداية والنهاية ، ٣٥/١١ و سر أعلام النبلاء ، ٩ ق ١ و ورقة ١٨ و طبقات الصوفية ، للسلمي
٦٧ - ٧٤ .

(٦) حلية الأولياء ، لأبي نعيم ، ٣٧/١٠ و الحاوي للفتاوى ، ٤٧١/٢ .

وَنَقَلَ الْيَافِعِيُّ فِي « الْكِفَايَةِ » عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : خَرَجَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ (١) مِنْ دَارِهِ لَيْلَةَ فَنَاقَظَهُ الْإِبْرِيْقُ ، فَلَمْ يَأْخُذْهُ ، وَقَصَدَ بَابَ الْمَدْرَسَةِ ، فَانْفَتَحَ لَهُ الْبَابُ فَخَرَجَ وَخَرَجَتْ خَلْفَهُ ، ثُمَّ عَادَ الْبَابَ مُغْلَقًا ، وَمَشَى إِلَى قَرِيبٍ مِنْ بَابِ بَغْدَادَ فَانْفَتَحَ لَهُ ، فَخَرَجَ وَخَرَجَتْ مَعَهُ ، ثُمَّ عَادَ الْبَابَ مُغْلَقًا ، وَمَشَى غَيْرَ بَعِيدٍ ، فَإِذَا نَحْنُ فِي بَلَدٍ لَا أَعْرِفُهُ ، فَدَخَلَ فِيهِ ، مَكَانًا شَبِيهَا بِالرَّبَاطِ ، فَإِذَا فِيهِ سِتَّةُ نَفَرٍ ، فَتَبَادَرُوا بِالسَّلَامِ إِلَيْهِ ، وَالتَّجَّأَتْ إِلَى سَارِيَةِ هُنَاكَ ، وَسَمِعْتُ مِنْ جَانِبِ ذَلِكَ الْمَكَانِ أُنَيْنًا ، فَلَمْ نَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى سَكَنَ الْأَيْنُ ، وَدَخَلَ رَجُلٌ وَذَهَبَ إِلَى الْجِهَةِ الَّتِي سَمِعْتُ فِيهَا الْأَيْنُ ثُمَّ خَرَجَ يَحْمِلُ شَخْصًا عَلَى عَاتِقِهِ ، وَدَخَلَ آخَرَ مَكْشُوفَ الرَّأْسِ ، طَوِيلَ الشَّارِبِ ، وَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيِ الشَّيْخِ ، فَأَخَذَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ الشَّهَادَتَيْنِ ، وَقَصَّ شَعْرَ رَأْسِهِ وَشَارِبِهِ ، وَأَلْبَسَهُ طَاقِيَةً وَسَمَاهُ مُحَمَّدًا ، وَقَالَ لِأَوْلَادِكَ النَّفَرِ قَدْ أُمِرْتُ أَنْ يَكُونَ هَذَا بَدَلًا عَنِ الْمَيِّتِ ، قَالُوا : سَمِعْنَا وَطَاعَةَ ، ثُمَّ خَرَجَ الشَّيْخُ وَتَرَكَهُمْ ، وَخَرَجَتْ خَلْفَهُ ، وَمَشِينَا غَيْرَ بَعِيدٍ ، وَإِذَا نَحْنُ عِنْدَ بَابِ بَغْدَادَ ، فَانْفَتَحَ كَأَوَّلِ مَرَّةٍ ، ثُمَّ أَتَى الْمَدْرَسَةَ ، فَانْفَتَحَ لَهُ بَابُهَا ، وَدَخَلَ دَارَهُ ، فَلَمَّا كَانَ الْعَدُوُّ أَقْسَمْتُ عَلَيْهِ أَنْ يُبَيِّنَ لِي مَا رَأَيْتُ ، قَالَ : أُمَّا الْبَلَدُ فَتَهَاوَنَدُ ، وَأُمَّا الْمَسْتَةُ فَهَمُّ الْأَبْدَالِ ، وَصَاحِبُ الْأَيْنِ سَابِعُهُمْ ، كَانَ مَرِيضًا فَلَمَّا حَضَرَتْ وَفَاتَهُ جَفَّتْ أَحْضَرُهُ ، وَأُمَّا الرَّجُلُ الَّذِي خَرَجَ يَحْمِلُ شَخْصًا ، فَأَبُو الْعَبَّاسِ الْخَضِرُ ذَهَبَ بِهِ لِيَتَوَلَّى أَمْرَهُ ، وَأُمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَخَذَتْ عَلَيْهِ الشَّهَادَتَيْنِ فَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ قُسْطَنْطِينِيَّةَ كَانَ نَصْرَانِيًّا ، وَقَدْ أُمِرْتُ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا عَنِ الْمَتَوَفَّى ، فَأَتَيْتُ بِهِ فَأَسْلَمَ عَلَيَّ يَدَيَّ وَهُوَ الْآنَ مِنْهُمْ (٢) .

المائة والتاسعة والثمانون

ومنهم من يشبه يوسف عليه الصلاة والسلام .

المائة والتسعون

[ومنهم] (٣) من يُشَبِّهه بلقمان الحكيم رضى الله تعالى عنه .

(١) هو الشيخ عبد القادر الجيلاني سلطان الأولياء ، وإمام الأصفياء ، وأحد أركان الولاية الأوفياء ، الذين وقع الإجماع على ولايتهم عند جميع أفراد الأمة المحمدية من العلماء وغير العلماء رضى الله عنهم ، وعن سائر الأولياء وكانت وفاته رضى الله عنه سنة ٥٦٤ هـ . جامع كرامات الأولياء ، للنبيهاني ٢/٢٠٠ - ٢٠٤ .

(٢) الحاوي للفتاوى ، ٤٧٠/٢ .

(٣) ما بين الحاصرتين زائد من (ز) .

المائة والحادية والتسعون

وبصاحب يس .

رَوَى [عبد]^(١) بن حميد ، والطَّبْرَانِيُّ ، عن ابن عَبَّاسٍ ، وَالْحَاكِمُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الدلائل » عَنْ عُرْوَةَ ، وَابْنِ مَرْذَوَيْهِ ، عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ / عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ إِلَى الطَّائِفِ إِلَى قَوْمِهِ ثَقِيفَ ، فَدَعَاَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَرَمَاهُ [١٥٩ ظ] رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَقْتَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَشْبَهَهُ بِصَاحِبِ يَسِ »^(٢) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَالطَّبْرَانِيُّ - بِسَنَدٍ حَسَنٍ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جُدْعَانَ رَجَمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ لِقَوْمِهِ - زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ - أَيُّ قَوْمٍ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْمُلُوكَ وَكَلَّمْتُهُمْ ، فَأَبْعَثُونِي إِلَى مُحَمَّدٍ فَأَكَلِمَهُ ، فَأَتَاهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، فَكَلِمَهُ فَجَعَلَ عُرْوَةَ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَيَتَنَاوَلُ لِحِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ شَاكَ فِي السَّلَاحِ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ الْمَغِيرَةُ : « كُفَّ يَدَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ تَصِلَ إِلَيْكَ ، فَرَفَعَ عُرْوَةَ رَأْسَهُ ، وَقَالَ : « كُنْتُ هُوَ وَاللَّهِ إِنِّي لَفِي غَدْرَتِكَ ، وَمَا خَرَجْتُ مِنْهَا بَعْدُ ، فَرَجَعَ عُرْوَةَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْمُلُوكَ وَكَلَّمْتُهُمْ ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مُحَمَّدٍ قَطُّ ، وَمَا هُوَ بِمَلِكٍ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ الْهَدْيَ مَعَكُوفًا يَأْكُلُهُ وَبَرَهُ وَمَا أَرَاكُمْ إِلَّا اسْتِصْبِيحَكُمْ قَارِعَةً ، فَانصَرَفَ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ قَوْمِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ مسلماً فاستأذن رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى قَوْمِهِ فَرَجَعَ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقْتُلُوكَ قَالَ : لَوْ وَجَدُونِي نَائِمًا أَيْقُظُونِي ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ مُسْلِماً فَرَجَعَ عِشَاءً ، فَجَاءَتْ ثَقِيفٌ يُحْيُونَهُ فَدَعَاَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَتَهُمُوهُ وَعَصَوْهُ ، وَأَسْمَعُوهُ مَا لَمْ يَكُنْ يَحْسِبُ ، ثُمَّ خَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ ، فَلَمَّا اسْتَحَرَّ وَطَلَعَ الْفَجْرَ قَامَ عُرْوَةَ عَلَى غَرْفَةٍ فِي دَارِهِ ، فَأَذَّنَ بِالصَّلَاةِ ، وَشَهَرَ فِرْسَانُ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ سَهْمَهُ فَقْتَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَهُ فِي أُمَّتِي مِثْلَ صَاحِبِ يَاسِينَ دَعَا قَوْمَهُ فَقَتَلُوهُ »^(٣) .

(١) ما بين الحاصرتين زائدة من (ز) .

(٢) « المعجم الكبير » للطبراني ٤٠٧/١١ ، ٤٠٨ ، حديث ١٢١٥٦ قال في « المجمع » ٣٨٦/٩ وفيه أبو عبيدة بن الفضل وهو

ضعيف . قلت : وعثمان الجزري مجهول .

(٣) « المعجم الكبير » للطبراني ١٤٧/١٧ ، ١٤٨ ، برقم ٣٧٤ عن عروة قال في « المجمع » ٣٨٦/٩ إسناده حسن .

و « المعجم » أيضا ١٤٨/١٧ برقم ٣٧٥ عن ابن شهاب قال في « المجمع » ٣٨٦/٩ وإسناده حسن .

المائة والثانية والتسعون

وبأن من منهم من يصلى إماما بعيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام .

رَوَى أَبُو يَعْلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَزَالُ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَيَّ الْحَقِّ حَتَّى يَنْزِلَ عَيْسَ بْنَ مَرْيَمَ ، فَيَقُولُ إِمَامُهُمْ تَقَدَّمَ ، فَيَقُولُ : أَنْتُمْ أَحَقُّ ، بَعْضُكُمْ أَمْرَاءُ بَعْضٍ ، أَمْرٌ أَكْرَمَ اللَّهُ بِهِ هَذِهِ الْأُمَّةَ »^(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِنَحْوِهِ ، وَفِيهِ يَقُولُ أَمِيرُهُمْ : « تَعَالَى صَلِّ لَنَا » فَيَقُولُ : إِنْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرَاءُ .

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ ، وَ إِمَامُكُمْ مِنْكُمْ »^(٢) انتهى .

المائة والثالثة والتسعون

وبأن منهم من يجرى مجرى الملائكة في الاستغناء عن الطعام بالنسيح .

رَوَى الْأَمَامُ أَحْمَدُ - بِسَنَدٍ صَحِيحٍ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ جَهْدًا شَدِيدًا يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ الدَّجَالِ ، [فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : فَأَيْنَ [١٦٠ و] الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : يَا عَائِشَةُ : الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ قَلِيلٌ ، فَقُلْتُ : « مَا يَجْزِيءُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ مِنَ الطَّعَامِ ؟ قَالَ : مَا يَجْزِيءُ الْمُؤْمِنِينَ : التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّحْمِيدُ وَالتَّهْلِيلُ »^(٣) قُلْتُ : فَأَيُّ الْمَالِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ ؟ قَالَ : غَلَامٌ شَدِيدٌ يَسْقِي أَهْلَهُ مِنَ الْمَاءِ ، وَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا طَعَامَ »^(٤) .

وَرَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا نَحْوَهُ ، وَفِيهِ : أَنَّ اللَّهَ يَعْصِمُ الْمُؤْمِنِينَ

(١) مسند أبي يعلى ٥٩/٤ ، ٦٠ حديث رقم ٢٠٧٨ إسناده ضعيف ، لضعف موسى بن عبيدة الرزدي وقد روى عن

أخويه : عبد الله وهو ثقة ، ومحمد ولم أجد له ترجمة .

وأخرجه أحمد ٣/٣٨٤ ومسلم في الإيمان ١٥٦ باب : نزول عيسى بن مريم حاكما بشرية نبينا محمد ﷺ وابن حزم في

المحلى ٩/١ وم البيهقي في السير ٩/٣٩ باب ما يجب على الإمام من الغزو بنفسه أو بسراياه في كل عام من طريق حجاج بن

محمد ، عن ابن جرير قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر ، وأخرجه أحمد ٣/٣٤٥ وانظر : شرح مسلم للنووي ١/٣٢٠ ،

٣٦٠ ، ٣٧٤ .

(٢) صحيح البخاري ٤/١٣٣ والعيني ٧/٤٥٣ والمسقلاني ٦/٣٥٨ وم القسطلاني ٥/٥٠٠ باب ١ مبحث

نزول عيسى عليه السلام .

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من المسند .

(٤) مسند الإمام أحمد ٦/١٢٥ .

(٥) أسماء بنت يزيد الأشعرية ، لها صحة .

ترجمتها في : الثقات ٣/٢٤ وم تاريخ الصحابة ٤١ ت ٩٤ .

يَوْمِيذٍ بِمَا يَعْصِمُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ مِنَ التَّسْبِيحِ» (١) .

المائة والرابعة والتسعون

وبأنهم يقاتلون الدجال .

المائة والخامسة والتسعون

وبأن علماءهم كأنبياء بنى إسرائيل .

قلت : أى كلما ذهب عالم أتى بعده غيره ، وبهذا اللفظ لم يرد ، كما نبه الحافظ فى « فتاويه » .

المائة والسادسة والتسعون

وبأن الملائكة تسمع فى السماء أذانهم وتلييتهم .

المائة والسابعة والتسعون

وبأنهم الحمدادون لله على كل حال .

المائة والثامنة والتسعون

وبأنهم يكبرون الله على كل شرف .

المائة والتاسعة والتسعون

وبأنهم يسبحون الله على كل شرف .

المائتان

وبأنهم يقولون عندك لإرادة الأمر وفعله : إن شاء الله .

المائتان والحادية

وبأنهم إذا عصوا هلكوا .

المائتان والثانية

وبأنهم إذا تنازعوا سبحوا .

(١) • مسند • الإمام أحمد ٥/٤٥٣ ، ٤٥٤ .

المائتان والثالثة

وبأنهم ليس أحد منهم إلا مرحوما .

المائتان والرابعة

وبأنهم يلبسون أنواع ثياب أهل الجنة .

المائتان والخامسة

وبأنهم يراعون الشمس للصلاة .

المائتان والسادسة

وبأنهم إذا أرادوا أمرا استخاروا الله تعالى فيه ، ثم ركبوه .

المائتان والسابعة

وبأنهم إذا استووا على ظهور دوابهم حمدوا الله .

المائتان والثامنة

وبأن مصاحفهم في صدورهم .

المائتان والتاسعة

وبأن سابقهم سابق ويدخل الجنة بغير حساب .

المائتان والعاشر

وبأن مقتصدهم ناج ويحاسب حسابا يسيرا .

المائتان والحادية عشرة

وبأن ظالمهم مغفور له .

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا
الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾ (١) قَالَ : هُمْ أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ ﷺ وَرَثَتُهُمُ اللَّهُ كُلُّ كِتَابٍ أَنْزَلَ ،
فَطَالِمُهُمْ مَغْفُورٌ لَهُ ، وَمُقْتَصِدُهُمْ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ، وَسَابِقُهُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٢) .

(١) سورة فاطر من الآية ٣٢ .

(٢) الدر المنثور في التفسير المأثور ، ٤٧٢/٥ وه الخصائص ، ٢١٦/٢ .

وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ هَذِهِ
الآيَةَ ، قَالَ : سَابِقْنَا سَابِقٌ ، وَمَقْتَصِدْنَا نَاجٍ ، وَظَالِمْنَا مَغْفُورٌ لَهُ ، أَيْ الظَّالِمَ لِنَفْسِهِ ، كَمَا بَيَّنَّ ذَلِكَ
الْقُرْآنُ (١) .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ لَآلٍ مَرْفُوعًا (٢) .

المائتان والثانية عشرة

وبأنهم أمة وسطا .

المائتان والثالثة عشرة

أو عدولا ببركة الله تعالى .

[١٦٠ ظ]

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ (٣) .

المائتان والرابعة عشرة

وبأن الملائكة تحضرهم إذا قاتلوا .

المائتان والخامسة عشر

وبأنهم افترض عليهم ما افترض على الأنبياء والرسل ، وهو الوضوء ، والغسل من الجنابة
والحج ، والجهاد .

المائتان والسادسة عشرة

وبأنهم أعطوا من التوافيل ما أعطى الأنبياء .

المائتان والسابعة عشرة

وبأن الله تعالى قال في حقهم : ﴿ وَمَنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴾ (٤) وقال في
حق غيرهم : ﴿ وَمَنْ قَوْمٌ مُوسَى أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴾ (٥) .

(١) الدر المنثور ، ٤٧٣/٥ .

(٢) المرجع السابق ، ٤٧٣/٥ ، والمصائص الكبرى ، ٢١٦/٢ .

(٣) سورة البقرة من الآية ١٤٣ .

(٤) سورة الأعراف من الآية ١٨١ .

(٥) سورة الأعراف من الآية ١٥٩ .

المائتان والثامنة عشرة

وبأنهم تُودوا في القرآن بـ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ... ﴾^(١) ونوديت الأمم في كتبها : « يَا أَيُّهَا
الْمَسَاكِينُ » وشتان ما بين الخطأين
رَوَى ابْنُ أَبِي [حَاتِمٍ عَنْ] خَيْثَمَةَ^(٢) : قَالَ مَا تَقْرَأُونَ فِي الْقُرْآنِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾
فَإِنَّهُ فِي الثُّورَةِ « يَا أَيُّهَا الْمَسَاكِينُ »^(٣)

المائتان والتاسعة عشرة

وَبِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَاطَبَهُمْ بِقَوْلِهِ : ﴿ فَادْكُرُونِي أذْكُرْكُمْ ﴾^(٤) فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَذْكُرُوهُ بِغَيْرِ
وَاسِطَةٍ ، وَخَاطَبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِقَوْلِهِ : ﴿ اذْكُرُوا نِعْمَتِي ﴾^(٥) فَإِنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا اللَّهَ تَعَالَى إِلَّا بِالْأَلَاةِ ،
فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَقْصِدُوا التَّعَمُّ ، لِيَصْلُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ الْمُنْعَمِ .
نَقَلَهُ الشَّيْخُ كَمَالُ الدِّينِ الدَّمِيرِيُّ^(٦) فِي « شَرْحِ الْمَنَاهِجِ » عَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ وَهُوَ نَفِيسٌ .

المائتان والعشرون

وَبِأَنَّهُ مَا كَانَ مَجْتَمِعاً فِي النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَخْلَاقِ وَالْمُعْجَزَاتِ ، صَارَ مَتَفَرِّقاً فِي أُمَّتِهِ ، بِدَلِيلِ أَنَّهُ
كَانَ مَعْصُوماً ، وَأُمَّتُهُ إِجْمَاعاً مَعْصُوماً .

(١) سورة البقرة من الآيات ١٥٣ ، ١٧٢ ، ١٧٨ ، ١٨٣ ، ٢٠٨ ، ٢٥٤ ، ٢٦٤ ، ٢٦٧ ، ٢٧٨ ، ٢٨٢ ، إلى
غير ذلك من آيات القرآن .

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من « الخصائص الكبرى » ٢/٢١٥ .

(٣) خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي شيرة الجعفي الكوفي ، عن أبيه وعلى وعائشة وأبي هريرة وجماعة ، وعنه إبراهيم والحكم بن
عبيدة وعمرو بن مرة وطلحة بن مصرف قال الأعمش : ورث خيثمة مائتي ألف درهم فأنفقها على الفقراء ، وثقه ابن معين والعجلي :
مات سنة ثمانين وقيل : كان ينفق في ثلاث قلت : وخيثمة بن عبد الرحمن الأطرابلسي من أقران النسائي حافظ إمام . « خلاصة تذهيب
الكامل » للمخزومي ٣/٢٩٧ ت ١٨٨٩ .

(٤) « الخصائص الكبرى » للسيوطي ٢/٢١٥ .

(٥) سورة البقرة من الآية ١٥٢ .

(٦) سورة البقرة من الآيات ٤٠ ، ٤٧ ، ١٢٢ .

(٧) كمال الدين الدميري : هو العلامة أبو الفرج الشيخ كمال الدين إلياس بن عبد الله الدميري ، كان من أفقه أهل زمانه ، ورعا
متعبدا عارفا يأخذ المذهب ، طاهر اللسان في التصنيف ، أعلم أهل عصره باختلاف السلف ، متواضعا ، حسن الخلق ، يحفظ من
الحكايات العجبية كأنه مكتوب على كفه عجائب المخلوقات ، لا ينكر فضله إلا جاهل بحقائق تصنيفه وما ذكره أحيانا غير متعلق
بالبحث فلغاية حرصه على أعلام الناس ، وله مصنفات عجيبة منها : « النجم الوهاج في شرح المنهاج » و « حقائق الأشياء » مات
رحمه الله سنة ٨٠٨ .

له ترجمة في : « شذرات الذهب » ٧/٧٩ ، ٨٠ و « الضوء اللامع » ١/٥٩ و « البدر الطالع » ٢/٢٧٢ و « مفتاح السعادة »
١/١٨٦ و « روضات الجنات » ٢٠٨ و « طبقات ابن هداية الله » ٢٤٠ ، ٢٤١ .

قال بعضهم : وهذا لما أودع استران في أمته ، وخير بين الحياة والمات ، فاختار المات ، ولم يحصل لموسى ذلك ، وجاء ملك الموت فطعمه ، قاله الرزكشي في « الخادم » .

المائتان والحادية والعشرون

وبأنهم أكثر الأمم أباى ومملوكين .

المائتان والثانية والعشرون

وبأن الله أنزل في حقهم : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه ﴾^(١) قال النبي ﷺ هذا لأمتي ، وليس بعد الرضى سخط .

المائتان والثالثة والعشرون

وبأنهم سمو أهل القبلة ، ولم يسم بذلك أحد قبلهم ، نقله الجزولي في « شرح الرسالة » . قلت : وتقدم اختصاصهم بالقبلة .

المائتان والرابعة والعشرون

وبأن الله تعالى لا يجمع عليها ستيفين منها ، وستيفا من عدوها .

المائتان والخامسة والعشرون

وبأنه لا يحل في هذه الأمة التجريد .

المائتان والسادسة والعشرون

ولا مكر

المائتان والسابعة والعشرون

ولا غل .

(١) سورة التوبة من الآية ١٠٠

المائتان والثامنة والعشرون

ولا حسد ولا حقد .

رَوَاهُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

والمراد / بالتجريد هنا : ألا يتجرد من ثيابه عند إقامة الحد ، بل يضرب قاعداً
وَعَلَيْهِ ثَوْبُهُ . [١٦١ و]

المائتان والتاسعة والعشرون

وبأنه تجوز شهادتهم على من سيواهم ، ولا عكس .

المائتان والثلاثون

وبأن شرعهم في غاية الاعتدال ، فإن بدء الشرائع كان على التخفيف ، ولا يعرف في شرع
نوح ، وصالح ، وإبراهيم ثقيل ، ثم جاء موسى بالتشديد والإنقال ، وجاء عيسى بنحو من ذلك ،
وجاءت شريعة نبينا ﷺ بتسخ تشديد أهل الكتاب ، ولا يطلق تسهيل من كان قبلهم ، قاله أبو
الفرج بن الجوزي^(١)

المائتان والحادية والثلاثون

وبأن من أصحابه ﷺ من اهتزله العرش عند موته فرحاً ببقائه .

المائتان والثانية والثلاثون

وَمِنْ حَضَرَ جَنَازَتَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَمْ يَطَّأُوا الْأَرْضَ قَبْلَ مَوْتِهِ .
رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالشَّيْخَانِ ، وَالنَّسَائِيُّ ، عَنْ جَابِرٍ ، وَأَبِي نُعَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي

(١) أبو الفرج ، جمال الدين عيد الرحمن بن أبي الحسين علي بن محمد بن علي بن الجوزي قيل له ذلك ، لجوزة كانت في دارهم لم يكن بواسط سواها ، وقيل : إنه منسوب إلى فريضة الجوز موضوع مشهور . ومن قال إلى الجوز يبيع أو غير لم يخر ، القرشي التيمي البكري الصديقي البغدادي الخنيلي الواعظ ، صاحب التصانيف السائرة في الفنون التي بلغ مجموعها مائتين ونيفا وخمسين كما ذكره سبطه ، المتوفى ببغداد سنة سبع وتسعين وخمسمائة . الرسالة المستطرفة ، للكتاني ٤٥ .

وَقَاصٍ^(١)، وَابْتِهَاقِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَمُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ الزُّرَقِيِّ^(٢)، وَالْحَسَنِ وَسَلَمَةَ ابْنِ أَسْلَمَ بْنِ حُرَيْشٍ^(٣) وَأَبُو نَعِيمٍ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ إِسْحَاقَ^(٤) بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ^(٥)، وَأَبْنِ سَعِيدٍ عَنِ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ^(٦) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ: أَنَّ جِبْرِيلَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ مُعْتَجِرًا^(٧) بِعِمَامَةٍ مِنَ اسْتَبْرَقٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ الَّذِي مَاتَ؟ فَتُحْتَلَفُ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَاهْتَزَّتْ لَهُ الْعَرْشُ»^(٨)، وَتَبِعَ جَنَازَتَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ؟ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْرِعًا، حَتَّى إِنَّهُ لَيَقْطَعُ شَسْعَ النَّعْلِ فَمَا يَرْجِعُ وَيَسْقُطُ رِدَاؤُهُ، فَمَا يَلْوِي عَلَيْهِ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعِيدِ بْنِ مُعَاذٍ^(٩)،

(١) سعد بن أبي وقاص واسم أبي وقاص: مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، كنيته أبو إسحاق، ومات في قصره بالعقيق، وحمل على أعناق الرجال إلى المدينة سنة خمس وخمسين، وقد قيل سنة ثمان وخمسين وصلى عليه مروان بن الحكم وكان عليها معاوية وله يوم مات أربع وستون سنة.
له ترجمة في: مسند أحمد ١٦٨/١ - ١٨٧، وفتح البلدان ٣١٥، وفتح التجرىد ٢١٨/١، وفتح السير ٩٢/١، وفتح نسب قريش ٩٤، ٢٥١، ٢٦٣، وفتح طبقات خليفة ٢٢٣، وفتح التاريخ الكبير ٤٣/٤، وفتح التاريخ الصغير ٩٩/١ - ١٠١، وفتح المعارف ٢٤١ - ٢٤٤، وفتح حلية الأولياء ٩٢/١ - ٩٥، وفتح الاستيعاب ١٨/٢ - ٢٧، وفتح الإصابة ٣٣/٢ - ٣٤.
(٢) معاذ بن رفاعة بن رافع الأنصاري الزرق المدني، عن أبيه وجابر وعنه حفيده موسى وعيسى ابنا النعمان بن معاذ، وثقه ابن حبان. خلاصة تذهيب الكمال ٣٦٣/٣ ت ٧٠٥٣.

(٣) سلمة بن أسلم بن حريش بن عدى بن مجددة بن حارثة، حليف لبني عبد الأشهل، كنيته أبو سعد، قتل يوم جسر أبي عبيد سنة أربع عشرة وهو ابن ثلاث وعشرين سنة.

له ترجمة في: الثقات ١٦٧/٣، وفتح الطبقات ٤٤٦/٣، وفتح الإصابة ٦٣/٢.

(٤) في النسخ: ابن قيس، والمثبت من خلاصة تذهيب الكمال.

(٥) أشعث بن إسحاق بن سعد بن أبي وقاص مدني، عن عمه عامر، وعنه الأعرج ومحمد بن عمرو بن علقمة. خلاصة تذهيب الكمال ٩٨/١ ت ٥٨٦.

(٦) محمود بن لبيد بن عقبة بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل الأنصاري الأشهلي أبو نعيم، من أولاده الصحابة، لا يصح له سماع من النبي ﷺ، عن عمر وغنمان. وعنه محمد بن إبراهيم التيمي والزهري، وثقه ابن سعد، مات سنة ست وتسعين. خلاصة تذهيب الكمال ١٥٣/٣ ت ٦٨٨٧.

(٧) الاعتجار بالعمامة: هو أن يلفها على رأسه ويرد طرفها على وجهه، ولا يعمل منها شيئاً تحت ذقنه. النهاية في غريب الحديث والأثر ١٨٥/٣ لابن الأثير.

(٨) اهتزله العرش: اختلف العلماء في تأويله فقالت طائفة: هو على ظاهره، واهتزاز العرش: تحركه فرحاً بقدم روح سعد، وجعل الله تعالى في العرش تميزاً حصل به هذا ولا مانع منه، كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْهَا لَمَا يَهِيئُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ وهذا القول هو ظاهر الحديث وهو المختار. وقال آخرون: المراد اهتزاز أهل العرش، وهم حملته وغيرهم من الملائكة، فحذف المضاف، والمراد بالاهتزاز: الاستبشار والقبول ومنه قول العرب: فلان يهتز للمكارم لا يريدون اضطراب جسمه وحركته، وإنما يريدون ارتياحه إليها وإقباله عليها. هامش مسلم ٤٣/٤، ٤٤ بتحقيق عبد الباقي.

(٩) سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل الأوسي أبو عمرو، سيد قومه، شهد بدرًا وأحداً، وقال النبي ﷺ: «اهتز العرش لموت سعد بن معاذ». وقال: «مناديل سعد في الجنة خير من هذه الحلة». استشهد زمن الخندق، له حديث موقوف في البخاري. روى عنه ابن مسعود.

له ترجمة في: خلاصة تذهيب الكمال ٣٧١/١ ت ٢٣٩٩، وفتح الثقات ١٤٦/٣، وفتح الطبقات ٤٢٠/٣، وفتح الإصابة ٣٧/٢، وفتح تاريخ الصحابة ١١٢ ت ٥٠٤.

وما في البيت غير سعید ، فوجدته قد قبض^(١) قال سلمة بن أسلم : وأوماً إلى أن وقف ، فوقف
ورددت من ورائي ، وجلس ساعة^(٢)

وقال الأشعث بن قيس : قبض رسول الله ﷺ ركبته فلما خرج قال له سلمة : يا رسول الله
مارأيت في البيت أحداً ، وقد رأيتك سخطاً ، فقال : « ما قدرت على مجلس حتى قبض لي ملك
من الملائكة أحد جناحيه ، ودخل ملك فلم يجد مجلساً ، فارتفعت له »^(٣) .

وروى ابن سعید ، عن أبي سعيد ، قال : « كنت [أنا]^(٤) ممن حفر لسعيد [قبره في
البيقع]^(٥) وكان يفوح علينا المسك ، كلما حفرنا قبرة من ثراب [حتى انتهينا إلى اللحد]^(٦)
وروى ابن سعد [عن محمد بن]^(٧) شرحبيل بن حسنة ، قال : [أخذ]^(٨) إنسان
[قبضة]^(٩) يومئذ من ثراب قبر سعيد فذهب بها ، ثم نظر إليها بعد ذلك ، فإذا هي مسك^(١٠) .

-
- (١) الجامع الكبير ، المخطوط / الجزء الثاني ٣٣٣/٢ ، مختصر العلو العل الغفار ، تحقيق الألباني ١٠٨ ، المسند ،
٣١٦/٣ ، فتح الباري ، ١٢٤/٧ ، كنز العمال ، ٣٣٣١٨ ، ٣٧٠٨٩ ، الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٤٣٠/٣ .
(٢) ، الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٤٢٨/٣ .
(٣) ، المرجع السابق .
(٤) ما بين الحاصرتين زيادة من «طبقات» ابن سعد .
(٥) عبارة «قبره في البيقع» زيادة من «الطبقات» .
(٦) ما بين الحاصرتين زيادة من «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٤٣١/٣ .
(٧) في النسخ ، وإبراهيم عن محمد بن شرحبيل ، والتصويب من ابن سعد .
(٨) في النسخ «قبض» والمثبت من «الطبقات» .
(٩) ما بين الحاصرتين زيادة من «الطبقات» .
(١٠) «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٤٣١/٣ .

الباب الثالث (١)

فيما اختص به نبينا ﷺ عن الأنبياء في ذاته في الآخرة ﷺ ، وفيه مسائل :
الأولى

اختص ﷺ بأنه أول من تنشق عنه الأرض :

/ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [١٦١ ظ]
« أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ (١) ، وَأَوَّلُهُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ (٢) » .

وَرَوَى الدَّارِمِيُّ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَأَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْ رَأْسِي ، فَأَتِي قَائِمَةً مِنْ قِوَامِ
الْعَرْشِ ، فَأَجِدُ مُوسَى قَائِمًا عِنْدَهَا فَلَا أُدْرِي أَنْفُضَ تَاتِرَابَ عَنْ رَأْسِي ، أَوْ كَانَ يَمِّنُ اسْتَنْتَى اللَّهَ »
قَوْلُهُ أَنْفُضَ التُّرَابَ قَبْلِي (٣) .

قال الحافظ : يُحْتَمَلُ أَنْ تَجْوِزَ الْمَعِيَّةُ فِي الْخُرُوجِ مِنَ الْقَبْرِ ، أَوْ هِيَ كِنَايَةٌ عَنِ الْخُرُوجِ مِنْ
قَبْلِي ، وَسَأَقُ لِدَلِيلِكَ مَزِيدَ بَيَانٍ فِي الْمَسْأَلَةِ الَّتِي بَعْدَهَا .

(١) في النسخ «الباب الرابع» والصحيح «الباب الثالث» حتى يكون التسلسل طبيعياً .
(٢) «أنا سيد ولد آدم» قال المروى : السيد هو الذي يفوق قومه في الخير ، وقال غيره : هو الذي يفرغ إليه في النوائب والشدائد
فيقوم بأمرهم ويحمل عنهم مكارههم ويدفعها عنهم . ورواه ولد : بضم الواو وكسرها جمع ولد بفتحها .
(٣) جاء في «صحيح مسلم» ١٧٨٢/٤ كتاب الفضائل ٤٣ باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق مانصه : «أنا سيد ولد آدم
يوم القيامة ، وأول من ينشق عنه القبر ، وأول شافع وأول مشفع» حديث رقم ٢٢٧٨ . وانظر «الترمذي» ٣٦١٥، ٣١٤٨ و«المستدرک»
٢٨١/١ ، ٢/٣ و«تفسير القرطبي» ٢٦٢/٣ ، ٨٤/٤ ، ٦١/٥ ، ٣١٠/١٠ ، ٥/١٥ و«الترغيب» ٤٤٢/٤ و«ابن حبان» ٢١٢٧
و«إتحاف السادة المتقين» ٢٢٥/٩ ، ٤٨٨/١٠ ، ٤٨٩ ، ٤٩٢ و«كنز العمال» ٣١٨٨١ ، ٣١٨٨٢ ، ٣٢٠٣٣ ، ٣٩٠٥٢ و«دلائل
النبوّة» ١٣/١٥ و«البداية» ١٧١/١ ، ٢٨٥ وخص بيوم القيامة لأنه يوم مجموع له الناس فيظهر سؤدده لكل أحد عياناً . وانظر : الرياض
الأنبيقة في شرح «أسماء خير الخليقة» للسيوطي ١٧٧ .

(٤) «سنن الدارمي» ١/١ ، ٢٨ و«الترمذي» ٣١٤٨ ، ٣٦٩٢ وقال حسن صحيح و«ابن ماجه» ٤٣٠٨ و«المستدرک»
٢٨١/١ ، ٢/٣ ، ٣٣ و«المستدرک» ٤٦٥/٢ و«الدر المنثور» ١٩٨/٤ ، ١٠٢٢/٦ ، ٣٢٩ و«فتح الباري» ٤٣٣/١١ و«الترغيب»
٤٤٢/٤ و«المنقى عن حمل الأسفار» للعراق ٢٤٣/١ و«الشفاع» للقاضي عياض ٤٦٧/١ و«إتحاف السادة المتقين» ٤٢٤ ، ٢٧٨/٤ ،
٢٨١/١٠ ، ٤٨٨ ، ٤٦٩ ، ٤٩٦ و«تلخيص الجبير» لابن حجر ١٢٦/٢ و«كنز العمال» ٣١٨٧٩ ، ٣١٨٨٠ ، ٣٢٠٣٢ ، ٣٢٠٣٤ ، ٣٢٠٣٥
و«مصنف» ابن أبي شيبة ٩٨/١٤ ، ١٣٥ و«السنن» لابن أبي عاصم ٣٦٩/٢ .

الثانية

وبأنه أول من يُفِيق من الصَّعْقَةِ .

رَوَى البُخَارِيُّ مِنْ طَرَفٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَنْفَعُ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ ^(١) النَّاسُ ، فَأَصْعَقُ مَعَهُمْ ، ثُمَّ يَنْفَعُ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بَعَثَ اللهُ فِيهِ ، وَفِي لَفْظٍ : « مَنْ يُفِيقُ ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ ^(٢) بِجَانِبِ الْعَرْشِ ، فَلَا أُدْرِي أَكَانَ يَمُنُّ صَعِقٌ ، فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ يَمُنُّ اسْتَشَى وَجُوزَى بِصَعْقَةِ الطُّورِ ^(٣) » .

تبيين

الأول : اسْتَشْكَلَ الْجَزْمُ بِكُونِهِ ﷺ أَوَّلَ مَنْ تَنَشَّقُ عَنْهُ الْأَرْضُ ، وَأَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ ، مَعَ التَّرَدِّدِ فِي خُرُوجِ مُوسَى قَبْلَهُ ، وَإِقَامَتِهِ قَبْلَهُ ^(٤) وَأَجِيبُ .

الثاني : قَالَ سُلْطَانُ الْعُلَمَاءِ عَزَّ الدِّينُ بِنَ عَبْدِ السَّلَامِ ^(٥) : مَا وَجَهُ هَذَا التَّرَدِّدِ مَعَ صِحَّةِ تَجْبِيرِ أَنَّهُ ﷺ مَرَّ بِمُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ قَائِمًا يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ ، عِنْدَ الْكَيْبِ الْأَحْمَرِ ، وَأُخْبِرَ أَيْضًا عَنْ صَعْقَةِ مُوسَى ، وَمَا جَرَى لَهُ مَعَ مَلِكِ الْمَوْتِ ، وَالْكَلِّ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ . وَأَجِيبُ بِأَجْوِبَةٍ ، قَالَ : الصَّحِيحُ مِنْهَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ الْحَافِظُ أَبُو شَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ ، وَقَالَ : إِنَّهُ جَوَابٌ صَحِيحٌ أَرْشَدَ إِلَيْهِ أَبُو عَمْرٍو بِنَ الْحَاجِبِ قَالَ : ثُمَّ وَجَدْتُ تَقْرِيرَهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَنْ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ : أَنَّ هَذِهِ الصَّعْقَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْحَدِيثِ لَيْسَتْ التَّنْفِخَةُ الْوَارِقَةُ فِي آخِرِ الدُّنْيَا ، وَلَا الثَّانِيَةُ الَّتِي يَتَعَقَّبُهَا نُشُورُ الْمَوْتَى مِنْ قُبُورِهِمْ ، فَإِنَّمَا هِيَ صَعْقَةٌ كَمَا فِي النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ ، وَهِيَ الْمَشَارُ إِلَيْهَا فِي آيَةِ الزَّمَرِ ، وَذَلِكَ أَوَّلَ مَنْ حَمَلَهَا عَلَى صِفَةِ آخِرِ الدُّنْيَا .

والدليل على أن في آخِرِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ صَعْقَةٌ ، قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَلَدَرَهُمْ حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ ﴾ ^(٦) وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي يَوْمِ تَعْمَهُمْ فِيهِ الصَّعْقَةُ ، فَأَصْعَقُ مَعَهُمْ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ .

(١) الصَّعْقَةُ : هِيَ غَشْيٌ يَلْحَقُ مَنْ سَمِعَ صَوْتًا ، أَوْ رَأَى شَيْئًا يَفْزَعُ مِنْهُ «شرح الزرقاني» ٣٣٩/٥ .

(٢) بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ . أَي : أَخَذَ بَشْيءٍ مِنْهُ بِقُوَّةٍ ، فَالْبِطْشُ الْأَخْذُ بِالْقُوَّةِ «المرجع السابق» .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ ، وَفِيهِ قِصَّةٌ وَزِيَادَةٌ . انظر : «فتح الباري» ٤٦٨/٥ و ٢٤٧/٧ و ٢٥٤ و ٢٦٢ و ٣٧٢/٩ و ١٥٨/١٤ و «مسلم» في الفضائل وأحمد في «المسند» ٢٦٤/٢ .

(٤) «شرح الزرقاني» ٣٣٩/٥ .

(٥) في النسخ «أبو محمد عبدالسلام» والتصويب من «طبقات الشافعية» لابن هداية الله ٢٢٢ .

(٦) سورة الطور الآية ٤٥ .

وفي رواية : فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ، قَالَ : وَهَذَا وَاللَّهِ أَعْلَمُ ، تَفْسِيرٌ مِنَ الرَّاوي .
واللفظُ الْأَوَّلُ أَوَّلَى أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا ، وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ « أَوَّلُ مَنْ يُبْعَثُ » فَظَنَّ بَعْضُ الرَّوَاةِ أَنَّ
الْمُرَادَ مِنْ ذَلِكَ الْبَعْثُ مِنَ الْقُبُورِ ، فَقَالَ : أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ
عَنْهُ الْأَرْضُ حَقًّا كَمَا فِي حَدِيثٍ آخَرَ لَكِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَا يُحْتَمَلُ هَذَا اللَّفْظُ/لأجل قوله يوم [١٦٢] [١٦٢]
الْقِيَامَةِ ، فَفِي الْبَحَارِي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ النَّاسَ يُصْعَقُونَ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذًا بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَهَذَا نَصٌّ فِي أَنَّ
النَّاسَ يُصْعَقُونَ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَهُوَ تَفْسِيرٌ مَا فِي آخِرِ الزَّمْرِ كَمَا مَضَى فِي بَعْضِ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ
الصَّحِيحِ ، وَطَرِيقِ الْحَدِيثِ ، وَاخْتِلَافِ أَلْفَاظِهَا إِذَا أُمِكنَ الْجُمُوعُ بَيْنَهَا يَصْرُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، وَعِنْدَ
ذَلِكَ تَظْهَرُ الْمُنَاسَبَةُ فِي تَرَدُّدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّ مُوسَى حُوسِبَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ ، لِأَنَّهَا مِنْ جِنْسِ
مَا أَصَابَ النَّاسَ ، وَقَدَّرَ اللَّهُ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ مُسْتَشْنَى مِنْهَا بِقَوْلِهِ : [إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ] فَجَازَ أَنْ يَكُونَ
مِنْهُمْ وَنَحْوَهُ .

وَيُجَابُ : ابْنُ الْقَيْمِ ، وَإِنِّه قَالَ ، فَإِنْ قِيلَ : فَمَا يُصْعَقُونَ بِقَوْلِهِ : فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ كَانَ
مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهُ وَالَّذِينَ اصْطَفَاهُمْ اللَّهُ هُمْ مُسْتَشْنُونَ مِنْ صَعْقَةِ النَّفْخَةِ ، لَا مِنْ صَعْقَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، كَمَا
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ
اللَّهُ ﴾ (١) وَلَمْ يَقَعْ الْاسْتِثْنَاءُ فِي صَعْقَةِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

قِيلَ : هَذَا وَاللَّهِ أَعْلَمُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ وَهُوَ وَهُمْ مِنْ بَعْضِ الرَّوَاةِ ، وَالْمَحْفُوظُ مَا تَوَاطَأَتْ عَلَيْهِ
الرَّوَايَاتُ الصَّحِيحَةُ مِنْ قَوْلِهِ : مَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي ؟ أَمْ جُوزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ ؟ فَظَنَّ بَعْضُ الرَّوَاةِ أَنَّ
هَذِهِ الصَّعْقَةُ هِيَ صَعْقَةُ النَّفْخِ ، وَأَنَّ مُوسَى دَاخِلٌ فِيْمَنْ اسْتَشْنَى اللَّهُ تَعَالَى مِنْهَا (٢) .
وَهَذَا لَا يَلْتَمُّ عَلَى مَسَاقِ الْحَدِيثِ قَطْعًا ، فَإِنَّ الْإِفَاقَةَ حَيْثُ هِيَ إِفَاقَةُ الْبَعْثِ ، فَكَيْفَ يَقُولُ :
لَأَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُوزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ ؟ فَتَأَمَّلْهُ .

وَهَذَا بِخِلَافِ الصَّعْقَةِ الَّتِي يُصْعَقُهَا النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَإِذَا جَاءَ اللَّهُ لِفَصْلِ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ ،
وَتَجَلَّى لَهُمْ فَإِنَّهُمْ يُصْعَقُونَ . وَأَمَّا مُوسَى فَإِنَّ كَانَ لَمْ يُصْعَقْ مَعَهُمْ فَيَكُونُ قَدْ جُوزِي بِصَعْقَةِ تَجَلَّى
رَبِّهِ لِلْجَبَلِ ، فَجَعَلَتْ صَعْقَةُ هَذَا التَّجَلَّى عَوْضًا مِنْ صَعْقَةِ الْخَلَائِقِ لِتَجَلَّى الرَّبِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(١) سورة الزمر الآية ٦٨ .

(٢) «شرح الزرقاني على المواهب» ٣٣٩/٥ .

الثالثة

وبأنه يُحشَرُ في سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ^(١) .

الرابعة

وبأنه يحشر على البراق^(٢) .

الخامسة

وبأنه يؤذَن باسمه في الموقف^(٣) .

السادسة

وبأنه يُكسَى في الموقفِ أَكْثَمَ الحُلِيِّ مِنَ الجَنَّةِ ﷺ^(٤) .

السابعة

وبأنه يقوم على يمين العرش ﷺ^(٥) .

الثامنة

وبأنه أعطى المقام المحمود^(٦) .

(١) أخرج ابن المبارك ، وابن أبي الدنيا ، عن كعب قال : « ما من فجر يطلع إلا يهبط سبعون ألف ملك يضربون قبر النبي ﷺ بأجنحتهم ، ويخفون به ، ويستخفرون له ، ويصلون عليه حتى يمسا ، فإذا أمسوا عرجوا ، وهبط سبعون ألف ملك كذلك حتى يصبحوا . إلى أن تقوم الساعة فإذا كان يوم القيامة خرج النبي ﷺ في سبعين ألف ملك » «الخصائص الكبرى» ٢١٧/٢ .

(٢) وأخرج الطبراني والحاكم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « يحشر الأنبياء على الدواب وأبعث على البراق ويبعث بلال على ناقه من نوق الجنة فينادى بالأذان محضا ، وبالشهادة حقا حتى إذا قال : « أشهد أن محمدا رسول الله » شهد له المؤمنون من الأولين والآخرين فقلت ممن قبلت وردت على من ردت » «الخصائص الكبرى» ٢١٧/٢ .

(٣) أخرج ابن زنجويه في فضائل الأعمال عن كثير بن مرة الحضرمي ، قال : قال رسول الله ﷺ : « تبعث ناقه ثمود لصالح فركبها من عند قبره حتى توافي به المحشر » قال معاذ وأنت تتركب العضباء يا رسول الله ، قال : لا ، تركبها ابنتي ، وأنا على البراق ، اختصمت به من دون الأنبياء يومئذ ، ويبعث بلال على ناقه من نوق الجنة ينادى على ظهرها بالأذان ، فإذا سمعت الأنبياء وأممها : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدا رسول الله » قالوا : ونحن نشهد على ذلك » راجع : «الخصائص الكبرى» ٢١٧/٢ .

(٤) وأخرج أبو نعيم عن ابن مسعود أن النبي ﷺ قال : « قول من يكسني إبراهيم ثم يقعد مستقبل العرش ثم ألقى بكسوق فألبسها فأقوم عن يمينه مقاما لا يقومه أحد غيري ، ينطلي فيه الأولون والآخرون » «الخصائص الكبرى» ٢١٧/٢ .

(٥) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان يوم القيامة أعطى حلة من حلال الجنة ، ثم أقوم عن يمين العرش ليس لأحد من الخلائق أن يقوم ذلك المقام غيري » «الخصائص الكبرى» ٢١٧/٢ .

(٦) قال تعالى ﴿ عسى أن يعطك ربك مقاما محمودا ﴾ سورة الإسراء من الآية ٧٩ . واختلف أهل التأويل في معنى ذلك المقام المحمود :

رَوَى التِّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ فَقَالَ : هُوَ الشَّفَاعَةُ (١) .

وَالْأَحَادِيثُ وَالْآثَارُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ (٢) وَقَالَ مُجَاهِدٌ — أَيْضاً — الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ : يُجْلِسُهُ مَعَهُ عَلَى الْعَرْشِ ، رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ (٣) ، وَقَالَ : الْأَوَّلُ أَوْلَى ، عَلَى أَنَّ الثَّانِي لَيْسَ بِمُدْفُوعٍ ، لَا مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ ، وَلَا مِنْ جِهَةِ الظَّنِّ (٤) .

قَالَ ابْنُ / عَطِيَّةَ : هُوَ كَذَلِكَ ، إِذَا حَمَلَ عَلَى مَا يَلِيقُ بِهِ ، وَبَالِغِ الْوَاحِدِيِّ فِي [١٦٢ ظ] رَدَّ هَذَا الْقَوْلَ ، فَقَالَ : هَذَا قَوْلٌ رَذِيلٌ (٥) مُوحَشٌ (٦) فَطِيعٌ (٧) ، وَنَصَرَ الْكِتَابَ (٨) يُنَادِي بِفَسَادِ هَذَا التَّفْسِيرِ ، وَبَسَطَ الْكَلَامَ عَلَى ذَلِكَ (٩) .

وَأَمَّا النِّقَاشُ (١٠) ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ — صَاحِبِ السُّنَنِ — أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ أَنْكَرَ هَذَا الْقَوْلَ فَهُوَ مِنْهُمْ » (١١) .

— قَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ ذَلِكَ هُوَ الْمَقَامُ الَّذِي يَقُومُهُ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِلشَّفَاعَةِ لِلنَّاسِ ؛ لِيُرْجِحَهُمْ رَبِّهِمْ مِنْ عَظِيمِ مَا هُمْ فِيهِ مِنْ شِدَّةِ ذَلِكَ الْيَوْمِ «الطَّبْرِيُّ» ٩٧/١٥/٨ وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ ذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وَعَدَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَجْعَلَهُ إِيَّاهُ هُوَ : أَنْ يَقَاعِدَهُ مَعَهُ عَلَى عَرْشِهِ «الطَّبْرِيُّ» ٩٨/١٥/٨ .

وَأَوَّلُ الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ مَا صَحَّ بِهِ الْخَبَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَسَى أَنْ يَمُنَّكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا سِئِلَ عَنْهَا قَالَ : هِيَ « الشَّفَاعَةُ » « الطَّبْرِيُّ » ٩٨/١٥/٨ .

(١) فِي « الدَّرِ الْمَشْهُورِ » ٣٥٦/٤ أَخْرَجَ أَحْمَدَ وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَحَسَنَهُ ، وَابْنَ جَرِيرٍ وَابْنَ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنَ مَرْدُودِيَةَ وَالبَيْهَقِيَّ فِي « الدَّلَائِلِ » عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ... الْحَدِيثِ .

(٢) رَاجِعٌ : « الدَّرِ الْمَشْهُورِ » ٣٥٦/٤ — ٣٥٨ وَهُوَ تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ « ٩٨/١٥/٨ .

(٣) « تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ الطَّبْرِيِّ » ٩٨/١٥/٨ وَفِيهِ : فَإِنْ مَاقَالَ مُجَاهِدٌ مِنْ أَنَّ اللَّهَ يَقْعِدُ مَحْمُودًا ﷺ عَلَى عَرْشِهِ قَوْلٌ غَيْرُ مُدْفُوعٍ صَحَّحْتَهُ لَا مِنْ جِهَةِ خَيْرٍ وَلَا نَظَرٍ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا خَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَلَا عَنْ التَّابِعِينَ ، بِإِحَالَةِ ذَلِكَ رَاجِعٌ : « الطَّبْرِيُّ » ٩٩/١٥/٨ .

(٤) ذَكَرَهُمَا الْبَغَوِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بَعْدَ أَنْ صَدَرَ ، بِأَنَّ الْمُرَادَ ، الشَّفَاعَةَ وَسَاقَ حَدِيثَهَا الطَّوِيلَ فِي إِتْيَانِ النَّاسِ إِدْمَ الْخِ وَهَذَا تَفْسِيرَانِ مِنْ جَمَلَةِ مَا زَيْفَ لِأَنَّهُ تَفْسِيرٌ لِلشَّيْءِ بِخِلَافِ مَا فَسَّرَهُ بِهِ صَاحِبُهُ فَقَدْ رَوَى الْبَيْهَقِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ سِئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ فَقَالَ : هُوَ الشَّفَاعَةُ «شرح الزرقاني على المواهب» ٣٤٢/٥ .

وَقَالَ الرَّازِيُّ وَغَيْرُهُ : الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ أَنَّهُ الشَّفَاعَةُ «المرجع السابق» .

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو الْفَضْلِ الْعَسْكَلَانِيُّ : قَوْلُ مُجَاهِدٍ : يُجْلِسُهُ مَعَهُ عَلَى الْعَرْشِ لَيْسَ بِمُدْفُوعٍ لَا مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ ، وَلَا مِنْ جِهَةِ النَّظَرِ وَأَشَارَ لِثَانِي بَقَوْلِهِ : وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ : هُوَ كَذَلِكَ إِذَا حَمَلَ عَلَى مَا يَلِيقُ بِهِ لَمَّا أَنَّهَا مَعِيَّةٌ تَشْرِيفٌ « شرح الزرقاني » ٣٦٨/٨ .

(٥) رَدِيءٌ .

(٦) مَنْفَرٌ .

(٧) مُتَجَاوِزُ الْحُدُودِ فِي التَّحِيحِ .

(٨) أَيْ قَوْلُهُ « عَسَى أَنْ يَمُنَّكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا » .

(٩) رَاجِعٌ فِي هَذَا : « شرح الزرقاني على المواهب اللدنية » ٣٦٨/٨ .

(١٠) النِّقَاشُ الْمَفْسَرُ .

(١١) أَيْ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ حَيْثُ أَنْكَرَ شَيْئًا ثَابِتًا بِمَجْرَدِ مَا قَامَ فِي عَقْلِهِ .

قلت : والتَّقَاشُ مَتَّهَمٌ بِالْوَضْعِ ، وَقَدْ جَاءَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عِنْدَ الثَّعْلَبِيِّ (١)
وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ أَبِي الشَّيْخِ ، وَعَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .
قال : « إِنَّ مُحَمَّدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَجْلِسُ عَلَى كُرْسِيِّ الرَّبِّ بَيْنَ يَدَيِ الرَّبِّ » (٢) ،
قلتُ : وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يَنْبَغِي قَبُولُهُ إِلَّا بِمَنْ هُوَ مَعْصُومٌ ، وَلَا يَثْبُتُ فِيهِ حَدِيثٌ
يُعَوَّلُ عَلَيْهِ ، وَلَا يُصَارُ إِلَيْهِ ، إِلَّا بَبَيِّنَةٍ إِلَيْهِ ، وَقَوْلُ مُجَاهِدٍ فِي هَذَا الْمَقَامِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ ، وَلَمْ يَصَحَّ
إِسْنَادُهُ إِلَى ابْنِ سَلَامٍ .

قال الحافظ : يَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الْإِضَافَةُ إِضَافَةً تَشْرِيْفٍ ، وَعَلَى ذَلِكَ يَحْمَلُ مَا جَاءَ عَنْ عَلِيٍّ
وغيره (٣)

وَالرَّاجِعُ : أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ : الشُّفَاعَةَ ، الَّتِي وَرَدَتْ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْمَقَامِ
الْمَحْمُودِ فَرَعَانٍ :

الأول : الشُّفَاعَةُ الْعَامَّةُ فِي فَصْلِ الْقَضَاءِ .

الثاني : الشُّفَاعَةُ فِي إِخْرَاجِ الْمَذْنُوبِينَ مِنَ النَّارِ .

وقال المأزديُّ : اِخْتَلَفَ فِي الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ ، فَذَكَرَ الْقَوْلَيْنِ : الشُّفَاعَةَ ،
وَالْإِجْلَاسَ .

وَالثَّلَاثُ : إِعْطَاؤُهُ لَوَاءَ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وقال القرطبيُّ : وَهَذَا لَا يُغَايِرُ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ ، وَأَثَبَتْ غَيْرُهُ رَابِعًا : وَهُوَ مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ،

بِسَنَدٍ صَحِيحٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، أَحَدِ صِغَارِ الثَّابِعِينَ ، أَنَّهُ بَلَّغَهُ أَنَّ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ : أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَكُونُ بَيْنَ الْجِبَارِ وَبَيْنَ جَبْرِيلَ ، فَيُعْظَمُ بِمَقَامِهِ ذَلِكَ أَهْلُ الْجَمْعِ ، وَلَكِنَّهُ لَا يُغَايِرُ الْأَوَّلَ
أَيْضًا .

قال الإمام الرَّايزِيُّ : الْقَوْلُ الْأَوَّلُ (٤) أَوْلَى ، لِأَنَّ سَعِيَهُ فِي الشُّفَاعَةِ يَفِيدُ إِقْدَامَ النَّاسِ عَلَى حَمْدِهِ ،
فَيَصِيرُ مَحْمُودًا . وَأَمَّا مَا ذَكَرَ مِنَ الدُّعَاءِ فَلَا يَفِيدُ إِلَّا الثَّوَابَ ، أَمَّا الْحَمْدُ فَلَا (٥) .
فَإِنْ قِيلَ : لِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ : إِنَّهُ تَعَالَى يَحْمَدُهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ .

(١) ويقال أيضا : الثعالبى وهو شيخ الواحدى . المرجع السابق . ٣٦٨/٨ .

(٢) وهذا له حكم الرفع : لأنه جاء عن صحابي ، ولا دخل للرأى فيه .

راجع : تفسير الطبرى . ١٠٠/١٥/٨ . وشرح الزرقانى . ٣٦٨/٨ ، ٣٦٩ .

(٣) فى شرح الزرقانى . . عن مجاهد وغيره . ٣٦٩/٨ .

(٤) أنه الشفاعة .

(٥) وفى شرح الزرقانى . ٣٦٧/٨ لكن لما كان مقدمة للشفاعة كما ترجاه الحافظ صار كأنه سعى فيها .

فالجواب : أن الحمد في اللغة مختص بالثناء المذكور في مُقَابِلَةِ الإِنْعَامِ فقط .

فإن وَرَدَ لفظُ الحمدِ في غيرِ هَذَا المعنى ، فعلى سبيلِ المجاز^(١) .

وَحَكَى القُرْطُبِيُّ سادساً وهو : ما اقتضاه حديث ابن مسعود : « يشفع نيكم رابع أربعة :

جبريل ، ثم إبراهيم ، ثم موسى ثم عيسى ، ثم نبيكم ، لا يشفع أحدٌ في أكثر ما يشفع فيه . وهذا الحديث لم يُصَرِّحْ برفعه ، وقد ضَعَفَهُ البُخَارِيُّ .

وقال : المشهور : قوله ﷺ : « أنا أولُ شافعٍ » .

قال الحافظ : وعلى تقدير ثبوته ، فليس في شيء من طرقه بأن المقام المحمود مع أنه لا يغير

حديث الشفاعة في المُذنبين .

وَجَوَّزَ المِصْبِيُّ سابقاً وهو ما اقتضاه حديثُ سَعِيدِ بنِ مَالِكِ السابق ، فقال بعد أن

أوردَهُ ، هَذَا يُشِيرُ بِأَنَّ المَقَامَ المحمودَ غيرُ الشَّفَاعَةِ ، ثم قال : ويجوزُ أن تكونَ الإشارةُ ثبوتُ ،

فأقول في المراجعة في الشَّفَاعَةِ قال : / الحافظ وهو الذي يتجه ، ويمكنُ / [١٦٣ و]

ردَ الأقوال كلها إلى الشَّفَاعَةِ العَامَةِ ، فإن إعطاءَهُ لواءَ الحمدِ وثنائَهُ على رَبِّهِ ، وكلامُهُ بين يديه ،

وجلوسته على كرسيه وقيامه أقرب من جبريل كُلِّ ذلك صفاتٌ للمقام المحمود ، الذي يشفع فيه ،

ليقضى بين الخلائق . وأما شفاعته ﷺ في إخراج المذنبين من النار : فمن توابع ذلك^(٢) .

قال الحافظ : واختلف في فاعلِ الحمدِ من قوله : «مَقَامًا مَحْمُودًا» فالأكثرُ على أن المراد

به : أهلُ الموقفِ . وقيل : النبي ﷺ ، أى : أنه يحمّدُ عاقبةَ ذلك المقام المحمودِ بتهجده في الليل .

الأول : أرجحُ ، لما ثبت في الصحيح عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ بلفظ : «مَقَامًا مَحْمُودًا

يحمده أهلُ الجمعِ كلهم» ويجوز أن يحمل على أهم من ذلك ، أى : مقامًا يحمده القائمُ فيه ، وكلُّ

مَنْ عَرَفَهُ ، وهو مطلقٌ في كلِّ ما يجلبُ الحمدَ من أنواعِ الكراماتِ . واستحسنَ هَذَا أبو حَيَّان .

وأيدَهُ بأنه نكرةٌ ، فدَلَّ على أنه ليس المرادُ مقاماً مخصوصاً^(٣) انتهى .

التاسعة

وبأن بيده لواء الحمد^(٤) .

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ، ٣٦٧/٨ .

(٢) راجع : شرح الزرقاني ، ٣٦٨/٨ ، ٣٦٩ . و ٣٤٢/٥ ، ٣٤٣ .

(٣) راجع : شرح الزرقاني ، ٣٤٣/٥ .

(٤) عن أنسٍ سعيد مرفوعاً . أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر ، ويبيد لواء الحمد ولا فخر ، وما من نبي يومئذٍ آدم فمن سواه

إلا تحت لوائى . الحديث . شرح الزرقاني ، ٣٤٣/٥ .

العاشرة

وبأن آدم فمّن دونه تحت لوائه^(١) .

الحادية عشرة

وبأنه إمام النّسب يومئذ .

الثانية عشرة

وقائدهم .

الثالثة عشرة

وخطيبهم .

الرابعة عشرة

وبأنه أول من يؤذن له في السجود^(٢) .

الخامسة عشرة

وبأنه أول من يرفع رأسه .

رَوَى الإمامُ أحمدُ ، والبزارُ ، عن أبي الدرداءِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُؤَذَّنُ لِي بِالسُّجُودِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ »^(٣) ، الحديث .

السادسة عشرة

وأول من ينظر إلى الله تبارك وتعالى^(٤) .

السابعة عشرة

وأول شافع ، وأول مشفع ، كما ثبت في الصحيح^(٥) .

والمرادُ بهذه الشفاعةِ — والله تعالى أعلم — الشفاعةُ في أهلِ الموقفِ حينَ يَفْرَعُونَ إِلَيْهِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَيَتَقَدَّمُ ﷺ ، فيكونُ أَوَّلَ شَافِعٍ ، وَيَبِينُ أَنَّهُ ﷺ أَوَّلُ مُشَفِّعٍ ، فَتَحَقَّقَ قَبُولَ الشَّفَاعَةِ ، وَأَنَّهَا غَيْرُ مَرْدُودَةٍ .

وقال النووي : معنى أنه أول مشفع ، أي : أول من يُجَابُ شفاعتهُ ، فقد يشفعُ اثنانِ ، ويجابُ الثاني قبل الأول .

(١) راجع : شرح الزرقاني ، ٣٤٣/٥ .

(٢) راجع : الخصائص الكبرى ، ٢١٨/٢ .

(٣) راجع : الخصائص الكبرى ، ٢١٨/٢ .

الثامنة عشرة

وبأنه يسأل في غيره ، وكل الناس يسألون في أنفسهم

التاسعة عشرة

وبالشفاعة العظمى في فصل القضاء .

العشرون

وبالشفاعة في إدخال قوم الجنة بغير حساب .

الحادية والعشرون

وبالشفاعة فيمن استحق النار ألا يدخلها .

الثانية والعشرون

/ وبالشفاعة في رفع الدرجات للناس في الجنة ، كما جوزه النووي في اختصاصه [١٦٣ ظ]
بهذه ، والتي قبلها .

ووردت به الأحاديث في التي قبل .

وصرح به القاضي ، وابن دحية .

الثالثة والعشرون

وبالشفاعة في إخراج عموم أمته من النار ، حتى لا يبقى منهم أحد ، ذكره السبكي .

الرابعة والعشرون

وبالشفاعة فيمن يخلد في النار من الكفار ، أن يخفف عنه العذاب ، يوم القيامة .

رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ — بِسَنَدٍ صَحِيحٍ — قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَأَلْتُ رَبِّي فِي اللَّاهِمِينَ مِنْ ذُرِّيَةِ الْبَشَرِ ، أَلَا يُعَذِّبُهُمْ فَأَعْطَانِيهَا » .

(١) . الخصائص الكبرى ٢٢٣/٢ أخرجه ابن أبي شيبة ، وأبو يعلى بسند صحيح عن أنس .
وأبو يعلى في مسنده ٢٦٧/٦ برقم ٣٥٧٠ عن أنس بن مالك إسناده ضعيف ، فضيل بن سليمان صدوق ، ولكنه كثير الخطأ ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢١٩/٧ وقال : رواه أبو يعلى من طرق ورجال أحدهما رجال الصحيح غير عبدالرحمن بن =

قال ابن عبد البر : هُم الأطفال ، لأن عملهم في النهي من غير عقيد ولا عزم^(١) .

الخامسة والعشرون

واحدا من أهل بيته فأعطاه ذلك .

السادسة والعشرون

وبأنه أول من يجوز على الصراط بأتمه ، كما في حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، عند الشيخين ، ويضرب الصراط بين ظهرائي جهنم ، فأكون أول من يجوز من الرسل بأتمه^(٢) .

السابعة والعشرون

وبأن له في كل شعرة من رأسه ووجهه نورا ، وليس للأنبياء إلا نوران^(٣) .

روى الحكيم الترمذي ، عن سالم بن عبدالله رضي الله تعالى عنه ، قال : بينما رجلان جالسان إذ قال أحدهما : لقد رأيت البارحة كل شيء ، قال الآخر : فقد رأيت كل شيء معه أربعة مصابيح : مصباح من بين يديه ، ومصباح من خلفه ، ومصباح عن يمينه ، ومصباح عن يساره ، فقلت : من هذا ؟ قالوا : محمد بن عبدالله .. قال كعب : ما هذا الذي تحدث به ؟ قال : رؤيا رأيتها البارحة ، قال : والذي بعث محمدا بالحق ، إنها لفي كتاب الله تعالى ، كما رأيت .

الثامنة والعشرون

وبأنه يأمر أهل الجنة بغض أبصارهم ، حتى تمر ابنته على الصراط .

كما رواه الحاكم ، وأبو نعيم ، عن علي رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله ﷺ قال :

= المتوكل ، وهو ثقة وكذا أخرجه أبو يعلى ٣١٦/٦ برقم ٣٦٣٦ . سالت ربي اللاهين من ذرية البشر فوهبهم « إسناده ضعيف لضعف عمرو بن مالك ، وهو الراسبي البصري ، وكذلك شيخه فهو صدوق ولكنه كثير الخطأ .
واللاهون : قال ابن الأثير : قيل : هم البله المغفلون ، وقيل : الذين لم يتعمدوا الذنوب ، وإنما فرط منهم سهوا ونسيانا . وقيل : هم الأطفال الذين لم يقترفوا ذنبا .

وتفسيرها بالأطفال هو ما ترجحه اعتمادا على حديث ابن عباس ، الذي رواه الطبراني برقم ١١٩٠٦ وإسناده حسن .

(١) . الخصائص ، ٢/٢٢٣ .

(٢) . المرجع السابق ، ٢/٢٢٣ .

(٣) . المرجع السابق ، ٢/٢٢٣ .

« إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قَالَ : يَا أَهْلَ الْجَمْعِ غَضُّوا أَبْصَارَكُمْ ، وَتَكْسُوا ، فَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ تَجُوزُ عَلَى الصَّرَاطِ إِلَى الْجَنَّةِ ، فَتَمُرُّ وَعَلَيْهَا رِبْطَتَانِ ^(١) خَضْرَاوَتَانِ ^(٢) . »

التاسعة والعشرون

وبأنه أول من يفرع باب الجنة .

كما رَوَاهُ مُسْلِمٌ ، والطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .
 قلتُ : وفي حديث أنس عند الطَّبْرَانِيِّ : « أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَفْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ ، فيقولُ : مَنْ ؟ فأقولُ : أَنَا مُحَمَّدٌ ، فيقولُ : فأقومُ فأفزعُ لك ، لَمْ أَقُمْ لِأَحَدٍ قَبْلِكَ ، وَلَا أَقُومُ لِأَحَدٍ بَعْدَكَ ^(٣) . »
 قَالَ الْقُطُبُ الْخِيزَرِيُّ : وفي هَذَا التَّحْدِيدِ عَلَى هَذَا الدَّوَامِ حُصُوصِيَّةٌ عَظِيمَةٌ ، وهو أَنَّ خَازِنَ الْجَنَّةِ لَا يَقُومُ لِأَحَدٍ غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَذَلِكَ أَنَّ قِيَامَهُ إِلَيْهِ ﷺ جَاءَ مِنْ إِظْهَارِ الْمَرْتَبَةِ ، وَمَرْتَبَتِهِ ، وَلَا يَقُومُ فِي خِدْمَتِهِ بَعْدَهُ بَلْ حِزْبُهُ يَقُومُونَ فِي خِدْمَتِهِ ، وهو كَالْمَلِكِ عَلَيْهِمْ ، وَقَدْ أَقَامَهُ اللَّهُ تَعَالَى / فِي خِدْمَةِ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ حَتَّى مَشَى إِلَيْهِ ، وَفَتَحَ لَهُ الْبَابَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ [١٦٤ و]

الثلاثون

وَبِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ^(٤) .

- (١) الرِّبْطَةُ : كل مِلاحة لَيْسَتْ يَلْفَقَيْنِ . وقيل : كل ثوب رقيق لين ، والجمع رِبْطٌ ورباط راجع : « النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢٨٩/٢ مادة (ربط) . وفي « المعجم الوسيط » ٣٨٦/١ : الرِّبْطَةُ : الملاحة كل نسج واحد وقطعة واحدة .
- (٢) « دلائل النبوة » لأبي نعيم ٦٠٥ الفصل الثلاثون برقم ٥٥٠ أخرجه أبو الفتح الأزدي في « الضعفاء » وفيه عمير بن عمران ، وهو متروك . قال ابن عدى : عمير بن عمران الخنفي عن حفص بن غياث حدث بالأباطيل وفيه : محمد بن محمد بن عبيد الله العزمي . قال الذهبي : جمع على ضعفه ، وللحديث شاهد من حديث علي .
- وأخرجه الحاكم ومن حديث عائشة أخرجه ابن بشران في الأول من فوائده وكلاهما لا يصح « تنزيه الشريعة ٤١٨/١ » قلنا : حديث علي أخرجه الحاكم في « المستدرک » ١٥٣/٣ من طريق العباس بن الوليد بن بكار الضبي ، وقال صحيح الإسناد ، ولكن الذهبي تعقبه فقال : لا والله بل موضوع . وه العباس قال الدارقطني : كذاب ، وأخرجه الحاكم أيضا من حديث علي من طريق عبد الحميد بن بحر . قال الذهبي : قال ابن حبان كان عبد الحميد يسرق الحديث .
- (٣) « صحيح مسلم » ١٨٨/١ كتاب الإيمان ١ باب ٨٥ وأوله أكثر الأنبياء تبعنا يوم القيامة .. وه الأنولر المحمدية ٦٢٤ وه شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٣٩٥/٨ .
- (٤) « شرح الزرقاني على المواهب » ٣٩٦/٨ .

(٥) أخرج مسلم عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : أتى باب الجنة يوم القيامة فأستفتح ، فيقول الخازن : من أنت ؟ فأقول : محمد ، فيقول : « بك أمرت ، وأنا لا أفصح لأحد قبلك » .
 وأخرج الطبراني في « الأوسط » بسند حسن ، عن عمر بن الخطاب ، أن رسول الله ﷺ قال : « الجنة حُرمت على الأنبياء حتى أدخلها ، وحرمت على الأمم حتى تدخلها أمتي » وأخرج من حديث ابن عباس نحوه .
 « الخصائص الكبرى » ٢٢٥/٢ .

الحادية والثلاثون

وبعده أمته .

رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ، وَلَا فَحْرَ [وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ ، وَأَوَّلُ مُشْفَعٍ ، وَلَا فَحْرَ ، وَأَنَا بِيَدِي لَوَاءُ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَحْرَ ، وَأَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَحْرَ » (١) وَأَوَّلُ شَخْصٍ يَدْخُلُ عَلَيَّ الْجَنَّةَ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَثَلُهَا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مَثَلُ مَرْيَمَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ » (٢) .

وَلَا يَشْكُلُ عَلَيَّ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ ، عَنْ بُرَيْدَةَ (٣) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لِبِلَالٍ : « بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ ؟ مَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَطُّ ، إِلَّا سَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ ... » (٤) الْحَدِيثَ رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، فَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي الْمَنَامِ ، كَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ مَرْفُوعًا : « رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ، فَسَمِعْتُ خَشْخَشَةَ » (٥) ، فِقِيلٌ : هَذَا بِلَالٌ .. الْحَدِيثَ فَعَرَفَ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ فِي الْمَنَامِ .

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من « دلائل النبوة » لأبي نعيم ٦٦ الحديث رقم ٢٧ من الفصل الرابع .

(٢) « دلائل النبوة » لأبي نعيم ٦٦ حديث ٢٧ وأخرجه « الترمذى » رقم ٣٦٢٠ بسند آخر وقال : حديث غريب ، قال الذهبي في ترجمة عبد السلام بن عجلان ، قال أبو حاتم يكتب حديثه ، وتوقف غيره في الاحتجاج به ، ثم قال : عن بدل بن المحبر عن عبد السلام بن عجلان عن أبي يزيد المدني عن أبي هريرة فذكره ثم قال : أخرجه أبو صالح المؤذن في مناقب فاطمة . وانظر : « الخصائص الكبرى » ٢٢٥/٢ .

(٣) بريدة بن الحبيب بن عبد الله بن الحارث بن الأعرج بن سعد بن رزاح بن عدى بن سهم بن مازن بن الحارث بن سلامان ابن أسلم بن أفضى بن حارثة بن عمرو بن عامر الأسلمي من المهاجرين كنيته : أبو عبد الله ، لحق النبي ﷺ قبل قدومه المدينة فقال : يا رسول الله لا تدخل المدينة إلا ومعلك لواء ثم حل عمامته وشدها في رمح ومشى بين يدي النبي ﷺ يوم قدم المدينة ، وكانت كنيته أبو سهل وقد قيل أبو ساسان .

انتقل إلى البصرة وأقام بها زمانا ثم خرج إلى سجستان ثم خرج منها إلى مرو في إمارة يزيد بن معاوية ومات بها .

له ترجمة في : « تاريخ الصحابة » ٤٣ ، ٤٤ ، ١٠٨ و « الثقات » ٢٩/٣ و « الطبقات » ٢٤١/٤ ، ٨/٨ و « الإصابة »

١٤٦/١ .

(٤) « مسند » الإمام أحمد ٣٥٤/٥ ، ٣٦٠ وتكملة الحديث « أمانى إلى دخلت البارحة الجنة ، فسمعت خشخشتك فأتيت على قصر من ذهب مرتفع مشرف فقلت : لمن هذا القصر ؟ قالوا : لرجل من العرب ، قلت : أنا عرى لمن هذا القصر ؟ قالوا لرجل من المسلمين من أمة محمد ، قلت : أنا محمد لمن هذا القصر ؟ قالوا لعمر بن الخطاب فقال رسول الله ﷺ : « لولا غيرتك يا عمر لدخلت القصر » فقال يا رسول الله ما كنت لأغار عليك قال وقال لبلال : بم سبقتني إلى الجنة ؟ قال : ما أحدثت إلا توضأت وصليت ركعتين فقال رسول الله ﷺ بهذا . وانظر : « مشكاة المصابيح » للتبريزي ١٣٢٦ و « تهذيب تاريخ دمشق » لابن عساکر ٣١٠/٣ و « كنز العمال » ٣٦٨٧٧ .

(٥) الخشخشة : حركة لها صوت كصوت السلاح « النهاية في غريب الحديث » ٣٣/٢ خشخش وأخرجه « الترمذى »

٦٢٠/٥ كتاب المناقب ٥٠ باب ١٨ برقم ٣٦٨٩ قال أبو عيسى : هذا حديث صحيح غريب . ومعنى هذا الحديث : أتى دخلت البارحة الجنة ، بمعنى رأيت في المنام كأنى دخلت الجنة هكذا روى في بعض الحديث ويروى عن ابن عباس أنه قال : رؤيا الأنبياء

الثانية والثلاثون

ومفتاح الجنة بيده صلى الله عليه وسلم يوم القيامة .

رَوَى التِّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ هَبَّيْنٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجًا إِذَا بُعِثُوا ، وَأَنَا خَطِيئَتُهُمْ إِذَا أُنصِتُوا ، وَقَائِدُهُمْ إِذَا وَقَدُوا ، وَشَافِعُهُمْ إِذَا حُيِسُوا ، وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا يَمْسُونَ »^(١) ، لِوَأَيِّ الْحَمْدِ بِيَدِي ، وَمِفْتَاحُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ بِيَدِي ، وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَئِذٍ عَلَى رَبِّي ، يَطُوفُ عَلَيَّ أَلْفُ خَادِمٍ كَأَنَّهُمْ اللُّؤْلُؤُ الْمَكْنُونُ »^(٢) .

الثالثة والثلاثون

وبالكوفة لا الحوض .

خِلَافًا لِابْنِ سُرَاقَةَ ، وَأَبِي سَعِيدِ النَّيْسَابُورِيِّ ، فَقَدْ وَرَدَ : « لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضٌ »^(٣) .

الرابعة والثلاثون

وبأن حوضه صلى الله عليه وسلم أكبر الحياض .

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ سَعْدِ الدَّارِمِيِّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « جُعِلَ حَوْضِي أُعْظَمَ الْحَيَاضِ » .

الخامسة والثلاثون

وأكثرها وارداً .

السادسة والثلاثون

وبالوسيلة وهي أعلى درجة الجنة .

(١) في « دلائل النبوة » لأبي نعيم ٦٤/١ حديث ٢٤ « ألبسوا » ومعناها أسكنوا والملبس : الساكت من الخوف . وفي الترمذي أيسوا .

(٢) « سنن الترمذي » ٥٨٥/٥ حديث رقم ٣٦١٠ كتاب المناقب ٥٠ باب ١ قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب وأخرجه « مسلم » في كتاب الإيمان وقال السيوطي في « الخصائص » أخرجه الدارمي ٣٠/١ و « أبو يعلى » و « البيهقي » ٢٢٢/٣ و « دلائل أبو نعيم » ٦٤/١ حديث ٢٤ ومعنى مكنون : مستور عن الأعين . و « الشفا » للقاضي عياض ٣٩٨/١ و « تفسير ابن كثير » ١٢/٧ و « مناهل الصفا » ٣٢ و « المغني عن حمل الأسفار » للعراق ٥١٢/٤ و « دلائل النبوة » للبيهقي ٤٨٤/٥ .

(٣) « إتحاف السادة المتقين » للزبيدي ٤٩٧/١ ، ٥٠٢ . وأخرج أبو نعيم عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « أوتيت خصالا لا أقولهن فخرًا ، غفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر ، وجعل أمي خير الأمم ، وأوتيت جوامع الكلم ، ونصرت بالرعب وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، وأوتيت الكوفة آية عدد نجوم السماء » . و « الخصائص الكبرى » ٢٢٥/٢ ، ٢٢٦ . وانظر : « نهاية البداية والنهاية » تحقيق الشيخ إسماعيل الأنصاري ٣٥ . و « شرح الزرقاني » ٣٤٥/٥ .

قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ الْجَلِيلِ الْقَاصِرِيُّ^(١): الْوَسِيلَةُ الَّتِي اخْتَصَّ بِهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، هِيَ التَّوَسُّلُ بِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي الْجَنَّةِ بِمَنْزِلَةِ الْوَزِيرِ مِنَ الْمَلِكِ ، بِعَيْرِ تَمْثِيلٍ ، لَا يَصِلُ إِلَى أَحَدٍ شَيْءٌ إِلَّا بِوَسِيطَتِهِ^(٢).

وَسَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ كُلِّهِ فِي بَعْثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَشْرِهِ ، آخِرَ الْكِتَابِ .

السابعة والثلاثون

وَبِأَنَّهُ سَأَلَ رَبَّهُ .

الثامنة والثلاثون

وَبَيَانَ قَوَائِمِ مِئْبَرِهِ رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ .

رَوَى النَّبِيهِيُّ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مِئْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ »^(٣).

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مِئْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ / مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ ، [وَقَوَائِمُ مِئْبَرِي رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ] وَقَالَ : مِئْبَرِي عَلَى حَوْضِي ، وَقَالَ : « مَا بَيْنَ مِئْبَرِي وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ »^(٤).

[١٦٤ ظ]

التاسعة والثلاثون

وَبَيَانَ مَا بَيْنَ قَبْرِهِ وَمِئْبَرِهِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ .

رَوَاهُ الشَّيْخَانِ بِلَفْظٍ : « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِئْبَرِي » مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٥).

الأربعون

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُطَلَّبُ مِنْهُ شَهِيدٌ عَلَى التَّبْلِيغِ ، وَيَطْلَبُ مِنْ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ .

(١) في « شعب الإيمان » .

(٢) شرح الزرقاني ، ٣٤٦/٥ .

(٣) السنن الكبرى ، للبيهقي ٢٤٧/٥ وأوله « قوائم منبري ... » ، و« الخصائص الكبرى » ٢٢٦/٢ وأخرج الحاكم مثله من

حديث أبي واقد الليثي .

(٤) ما بين الحاصرتين زيادة من « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٢٥٠/١ و ٢٥٣/١ والترعة : الباب . وانظر : « الخصائص

الكبرى » ٢٢٦/٢ .

(٥) في « صحيح مسلم » ١٠١٠ ، ١٠١٠/٢ عن أبي هريرة برقم ١٣٩١ بلفظ : « أن رسول الله ﷺ قال : « ما بين بيتي

ومنبري روضة من رياض الجنة ، ومنبري على حوضي » كما ورد الحديث عن عبد الله بن زيد الأنصاري تحت رقم ٥٠١ ص ١٠١٠ .
وحدث ثالث عن عبد الله بن زيد المازني برقم ١٣٩٠ ومعنى : « روضة من رياض الجنة : ذكروا في معناه قولين : أحدهما أن ذلك =

الحادية والأربعون

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهِيدٌ لِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ بِالْبَلَاغِ .
وَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ .

الثانية والأربعون

وَبِأَنَّ كُلَّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا سَبَبَهُ وَنَسَبَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . رَوَاهُ الْحَاكِمُ^(١) وَالْبَيْهَقِيُّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ مَرْفُوعًا .
قِيلَ : مَعْنَى الْحَدِيثِ : أَنَّ أُمَّتَهُ يُنْسَبُونَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأُمَّمُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يُنْسَبُونَ إِلَيْهِمْ .
وَقِيلَ : يُتَفَعُّ يَوْمَئِذٍ بِالنُّسْبَةِ إِلَيْهِ ، وَلَا يُتَفَعُّ بِسَائِرِ الْأَنْسَابِ^(٢) .

الثالثة والأربعون

وَبِأَنَّ آدَمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْنَى بِهِ فِي الْجَنَّةِ ، دُونَ سَائِرِ وَلَدِهِ ؛ تَكْرِيمًا لَهُ ، فَيَقَالُ :
« يَا أَبَا مُحَمَّدٍ » .

الرابعة والأربعون

وَبِأَنَّهُ وَرَدَتْ أَحَادِيثُ ، فِي أَنَّ أَهْلَ الْفِتْرَةِ يَمْتَحَنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَمَنْ أَطَاعَ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ عَصَى دَخَلَ النَّارَ^(٣) ، وَالظَّنُّ بِآلِ بَيْتِهِ كَلِمَهُمْ أَنْ يُطِيعُوا عِنْدَ الْامْتِحَانِ ؛ لِتَقَرِّبِهِمْ عَيْنَهُ .

= الموضع بعينه ينقل إلى الجنة والثاني أن العبادة فيه تؤدي إلى الجنة ، قال الطبري : في المراد ببيتي هنا قولان : أحدهما القبر قاله زين بن أسلم كما روى مفسرا : بين قبري ومنبري . والثاني سكناه على ظاهره وروى ما بين حجرتي ومنبري قال الطبري والقولان متفقان لأن قبره في حجرته وهي بيته .

ومعنى « ومنبري على حوضي » قال القاضي : قال أكثر العلماء : المراد منبره بعينه الذي كان في الدنيا قال : وهذا هو الأظهر .
وه الخصائص الكبرى ٢٢٦/٢ ، و الطبقات الكبرى ١ لابن سعد ٢٥٣/١ ، ٢٥٤ .

(١) شرح الزرقاني ٢٨٤/٥ .

(٢) المرجع السابق ٢٨٥/٥ .

(٣) في « الحاوي للفتاوى » ٤٠٤/٢ ، ٤٠٥ ، الحديث الأول : أخرج الإمام أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه في مسنديهما « والبيهقي في كتاب « الاعتقاد » وصححه عن الأسود بن سريع أن النبي ﷺ قال : « أربعة يمتحنون يوم القيامة رجل أصم لا يسمع شيئا ، ورجل أحمق ، ورجل هرم ، ورجل مات في فترة ، فأما الأصم فيقول : رب لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئا ، وأما الأحمق فيقول : رب لقد جاء الإسلام والصبيان يحذفوني بالبر ، وأما الهرم فيقول : رب لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئا ، وأما الذي مات في الفترة فيقول : رب ما أتاني لك رسول فيأخذ مواليقهم ليطيعته فيرسل إليهم أن ادخلوا النار فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن لم يدخلها مسح إليها » .

الخامسة والأربعون

وَبَأَنَّ دَرَجَ الْجَنَّةِ بَعْدَ آيِ الْقُرْآنِ .

السادسة والأربعون

وَأَنَّهُ يُقَالُ لِقَارِيهِ : اقْرَأْ وَارْقُ ، فَأَخْرَجَ مِنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُهَا ، وَلَمْ يَرِدْ ذَلِكَ فِي سَائِرِ الْكُتُبِ .

السابعة والأربعون

وَبَأَنَّهُ لَا يُقْرَأُ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا كِتَابُهُ .

الثامنة والأربعون

وَبَأَنَّهُ لَا يُتَكَلَّمُ فِيهَا إِلَّا بِلِسَانِهِ .

التاسعة والأربعون

وَبَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهِدَ عَلَى أُمَّتِهِ بِنَفْسِهِ ، بِإِبْلَاجِهِمْ إِرْسَالَهُ .

ذَكَرَهُ الْقَزْوِينِيُّ فِي «الْحَصَائِرِ» .

رَوَى عَنْ قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ

شَاهِدًا ﴾^(١) يَعْني : عَلَى أُمَّتِكَ بِالْبَلَاغِ .

الباب الرابع

فِيمَا اخْتَصَّ بِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فِي أُمَّتِهِ ، فِي الْآخِرَةِ ، وَفِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى

اخْتَصَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بِأَنَّ أُمَّتَهُ أَوَّلُ مَنْ تَنَشَّقُ عَنْهُمْ الْأَرْضُ^(١).

الثانية

وَبِأَنَّهُمْ يُؤْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ ، مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ^(٢).

الثالثة

وَبِأَنَّ لَهُمْ سَيِّمَاءَ فِي وُجُوهِهِمْ ، مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ^(٣).

الرابعة

وَبِأَنَّهُمْ يُؤْتُونَ كُتُبَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ^(٤).

الخامسة

وَبِأَنَّ ذُرِّيَّتَهُمْ تَسْمَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ .

رَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ : / إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ^(٥) . [١٦٥ و]

(١) راجع شرح الزرقاني ٤٠٢/٥ و الخصائص ٢٢٧/٢ .

(٢) شرح الزرقاني السابق ٤٠٢/٥ .

(٣) المرجع السابق ٤٠٢/٥ ، ٤٠٣ و الخصائص الكبرى .

(٤) شرح الزرقاني ٤٠٣/٥ و الخصائص ٢٢٧/٢ .

(٥) صحيح مسلم ٢١٦/١ — كتاب الطهارة ٢ باب ١٢ حديث ٢٤٦ وتكملته : فمن استطاع منكم أن يظيل غرته فليفعل ، ومعنى غرا محجلين ، قال أهل اللغة : الغرة : بياض في جبهة الفرس . والتحجيل : بياض في يديها ورجليها . قال العلماء : سمى النور الذي يكون على مواضع الوضوء يوم القيامة غرة وتحجيلا ، تشبيها بغرة الفرس . صحيح البخاري ٤٠/١ و العيني ٦٦٧/١ و عسقلاني ٢٠٧/١ و القسطلاني ٢٩٧/١ و إتحاف السادة المثقين ٥٠٢/١٠ و تاريخ أصبهان لأبي نعيم ٤٧/٢ و المسند ٣٣٤/٢ ، ٥٢٣ ، ١٨٩/٤ و زاد المسير لابن الجوزي ٤٤٧/٧ و تلخيص الحبير لابن حجر ٥٨/١ ، ٧٨ و جمع الجوامع للسيوطي ٦٢٧٧ و مشكاة المصابيح ٢٩٠ و تفسير ابن كثير ٤٥/٣ و إتحاف الزبيدي ٣٦١/٢ و شرح السنة للبغوي ٤٢٥/١ .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ حَوْضِي لِأَبْعَدُ مِنْ أُيْلَةٍ مِنْ عَدَنٍ ^(١) ، [والذى نفسى بيده] ^(٢) إِنِّي لَأَذُوذُ عَنْهُ الرِّجَالُ ، كَمَا يَذُوذُ الرَّجُلُ الْإِبِلَ الْعَرِيَّةَ عَنْ حَوْضِهِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَتَعْرِفُنَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، تَرُدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ ، وَسَيِّمَاكُمْ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ ^(٣) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالْبَزَّازُ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُوذَنُ لَهُ بِالسُّجُودِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، فَأَنْظُرُ إِلَى بَيْنَ يَدَيَّ ، فَأَعْرِفُ أُمَّتِي مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ ، وَمِنْ خَلْفِي مِثْلَ ذَلِكَ ، وَعَنْ يَمِينِي مِثْلَ ذَلِكَ ، وَعَنْ شِمَالِي مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : « كَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ فِيمَا بَيْنَ نَوْجٍ إِلَى أُمَّتِكَ ؟ قَالَ : هُمْ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ ، لَيْسَ أَحَدٌ كَذَلِكَ غَيْرَهُمْ ، وَأَعْرِفُهُمْ أَنَّهُمْ يُوتُونَ كُتُبَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ ، وَأَعْرِفُهُمْ تَسْمَى ذُرِّيَّتَهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ^(٤) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ - بِسَنَدٍ صَحِيحٍ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « إِنِّي لَأَعْرِفُ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : كَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ ؟ قَالَ : « أَعْرِفُهُمْ يُوتُونَ كُتُبَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ ، وَأَعْرِفُهُمْ بِسَيِّمَاتِهِمْ فِي وُجُوهِهِمْ ، مِنْ آثَارِ السُّجُودِ ، وَأَعْرِفُهُمْ بِنُورِهِمْ يَسْمَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ^(٥) .

السادسة

وَبِأَنَّهُمْ يَكُونُونَ فِي الْمَوْقِفِ عَلَى كَوْمِ عَالٍ ^(٦) .

(١) أى بُعد ما بين طرفي حوضي أزيد من بعد أيلة من عدن ، وهما بلدان ساحليان في بحر القلزم . أحدهما : وهو أيلة في شمال بلاد العرب ، والآخر : وهو عدن في جنوبها هو آخر بلاد اليمن مما يلي بحر الهند ، يصرف بالتذكير ولا يصرف بالتأنيث .

(٢) والذى نفسى بيده : زيادة من مسلم .

(٣) صحيح مسلم ٢١٧/١ ، ٢١٨ ، كتاب الطهارة باب ٢ حديث ٢٤٨ . وفتح الكبير ٣٨٧/١ لمسلم و سنن ابن ماجة ٤٣٠٢ ، ٤٣٠٣ ، و مشكاة المصابيح ، للتبريزي ٥٥٦٨ و إتحاف السادة المتقين ٥١/١٠٠ ، ٥٢ ، و تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٢٠١/٢ ، ٣٨/٦ ، و كتر العمال ٣٩١٤١ ، ٣٩١٤٢ ، و التمهيد لابن عبد البر ٣٩٤/٢ ، و ميزان الاعتدال ١٠٠١ ، و تاريخ بغداد للخليفة البغدادي ٢٥٢/١٢ ، و مجمع الزوائد ٢٦٠/١٠ ، و تفسير الكشاف ١٨٨ .

(٤) مسند الإمام أحمد ١٩٩/٥ ، و مجمع الزوائد ٣٤٤/١٠ ، و سنن البزار ١٦٤/٤ ، و الخصائص الكبرى ٢٢٧/٢ .

(٥) مسند الإمام أحمد ١٩٩/٥ ، و الخصائص الكبرى ٢٢٧/٢ .

(٦) وأخرج ابن جرير ، وابن مردويه ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال : « أنا وأمتي يوم القيامة على كوم مشرفين على الخلائق ، ما من الناس أحد إلا وده أنه منا ، وما من نبي كذبه قومه إلا ونحن نشهد أنه بلغ رسالة ربه » ، الخصائص الكبرى للسيوطي ٢٢٦/٢ .

السابعة

وَبِأَنَّهُمْ لَهُمْ نُورَانِ كَالْأَنْبِيَاءِ ، وَلَيْسَ لِغَيْرِهِمْ إِلَّا نُورٌ وَاحِدٌ ، كَمَا سَبَقَ ، وَيَأْتِي فِي آخِرِ الْكِتَابِ .

الثامنة

وَبِأَنَّهُمْ يَمُرُونَ عَلَى الصَّرَاطِ كَالْبَرْقِ الْخَاطِفِ ، وَكَالرَّيْحِ .

التاسعة

وَبِأَنَّهُ يُشْفَعُ مُخْسِنُهُمْ فِي مُسِيئِهِمْ .

العاشر

وَبِأَنَّ عَذَابَهَا يُعَجَّلُ فِي الدُّنْيَا ، وَيُمَحَّصُ فِي الْبَرْزَخِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنَ الْقَبْرِ وَقَدْ اقْتَصَرَ مِنْهَا^(١)

الحادية عشرة

وَبِأَنَّهَا تَدْخُلُ قُبُورَهَا بِذُنُوبِهَا ، وَتَخْرُجُ مِنْهَا بِلَا ذُنُوبٍ ، تُمَحَّصُ عَنْهَا بِاسْتِغْفَارِ الْمُؤْمِنِينَ لَهَا^(٢) .

الثانية عشرة

وَبِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُعْطَى يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا ، فَيَقَالُ لَهُ : يَا مُسْلِمٌ هَذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ . رَوَى أَبُو يَعْلَى ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ عَذَابَ هَذِهِ الْأُمَّةِ جُعِلَ فِي دُنْيَاهَا »^(٣) . أَمْ .

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « عَقُوبَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ السَّيْفُ » .

(١) وأخرج الطبراني في الأوسط والحاكم وصححه عن عبد الله بن يزيد الأنصاري سمعت رسول الله ، يقول : « إن عذاب هذه الأمة جعل في دنياها » .

• الخصائص الكبرى ٢٢٧/٢ .

(٢) أخرج الطبراني في الأوسط عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « أمي أمة مرحومة تدخل قبورها بذنوبها ، وتخرج من قبورها لا ذنوب عليها ، تمحص عنها باستغفار المؤمنين لها » الخصائص ٢٢٧/٢ .

(٣) « المستدرک للحاکم ١/٥٠ وفيه عذاب أمي في دنياها » و « المعجم الصغير للطبراني ٤٦/٢ و « كنز العمال ١٠٥٢٤ و « تذكرة الموضوعات لابن القيسراني ٥١٩ و « مجمع الزوائد ٧/٢٢٤ عن عبد الله بن يزيد الحظمي ، رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، ورجاله ثقات .

وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، وَابْنُ بَيْهَقِي فِي « الشَّعْبِ » عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ مَرْحُومَةٌ ، عَذَابُهَا بِأَيْدِيهَا ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دُفِعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلٌ مِنْ / الْمُشْرِكِينَ ، فَيَقَالُ : لَهَذَا فِدَاؤُكَ^(١) مِنَ النَّارِ »^(٢) .

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أُمَّتِي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ ، تَدْخُلُ قُبُورَهَا بِذُنُوبِهَا ، وَتُخْرَجُ مِنْ قُبُورِهَا لَا ذُنُوبَ عَلَيْهَا ، تُمَخَّصُ عَنْهَا بِاسْتِغْفَارِ الْمُؤْمِنِينَ لَهَا »^(٣) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « لَا يُحَاسَبُ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُغْفَرُ لَهُ ، يَرَى الْمُسْلِمُ عَمَلَهُ فِي قَبْرِهِ »^(٤) .
قَالَ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ : « يُحَاسَبُ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ ، لِيَكُونَ أَهْوَنَ عَلَيْهِ غَدَا فِي الْمَوْقِفِ ، فَيَمُحَّصُ فِي الْبَرَزِخِ ، فَيُخْرَجُ مِنَ الْقَبْرِ ، وَقَدْ اقْتَصَّ مِنْهُ »^(٥) .

الثالثة عشرة

وَبَيَّانٌ لَهَا مَا سَعَتْ وَمَا سَعِيَ لَهَا ، وَلَيْسَ لِمَنْ قَبْلَهُمْ إِلَّا مَا سَعَى ، قَالَهُ عِكْرِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْهُ^(٦) .

الرابعة عشرة

وَبِأَنَّهُمْ يُفْضَى لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ .

رَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَخُذِّفَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) فداؤك : أى أنه تعالى يعطى منزلتك فى النار ، إياه ، ويعطى منزلته فى الجنة إياك .

(٢) سنن ابن ماجه ١٤٣٤/٢ حديث رقم ٤٢٩٢ كتاب الزهد ٣٧ باب ٣٤ فى الزوائد : له شاهد فى صحيح مسلم من

حديث أنى برده بن أنى موسى عن أبيه وقد أعله البخارى .

و فى السلسلة الصحيحة للألبانى ٣٧٠/٣ و فى المسند ٤٠٨/٤ و فى مسند الشهاب ٩٦٨ و فى جمع الجوامع للسيوطى

٧٤١١ و فى المطالب العالية لابن حجر ٤٢٢٠ و فى العلل المتناهية لابن الجوزى ٤٤٥/٢ و بمعناه انظر : فى المعنى عن حمل الأسفار و

للعراق ١٨٤/١ .

(٣) فى المعجم الأوسط للطبرانى ١٣٥/٣ عن أنى موسى مع اختلاف فى بعض الألفاظ و فى الخصائص الكبرى ٢٢٧/٢

(٤) فى مجمع الزوائد ٣٥٠/١٠ و فى الحلوى ٣٣٧/٢ و فى المسند للإمام أحمد ١٠٣/٦ .

(٥) فى الخصائص الكبرى للسيوطى ٢٢٧/٢ .

(٦) فى قوله تعالى ﴿ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى ﴾ قال فى صحف إبراهيم وموسى لأمتيهما ، وأما هذه الأمة فلها ما سعت

وما سعى لها فى الخصائص الكبرى ٢٢٧/٢ .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ، الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ » (١) .

الخامسة عشرة

وَبِأَنَّهُمْ يُغْفَرُ لَهُمُ الْمُقْحَمَاتُ (٢) .

السادسة عشرة

وَبِأَنَّهُمْ أَثْقَلُ النَّاسِ مِرَانًا .

رَوَى الْأَضْبَهَائِيُّ فِي « تَرْغِيْبِهِ » عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ عِيْسَى بْنُ مَرْيَمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَثْقَلُ النَّاسِ فِي الْمِيزَانِ ، زَلَّتِ السِّتَةُ عَنْهُمْ بِكَلِمَةٍ ثَقُلَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ » (٣) .

السابعة عشرة

وَبِأَنَّهُمْ نَزَلُوا مِنْزِلَةَ الْعَدُولِ مِنَ الْحُكَّامِ . يَشْهَدُونَ عَلَى النَّاسِ أَنْ رَسَلَهُمْ بَلَّغْتَهُمْ .

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (٤) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَجِيءُ النَّبِيُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلَانِ ، وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : هَلْ

(١) ابن ماجه ١٤٣٤/٢ حديث ٤٢٩٠ مع اختلاف في بعض الألفاظ ، عن ابن عباس ، و البخارى ٧/٢/٢

و النسائي و الجمعة ب ١ و فتح الباري ٣٥٤/٢ و الترغيب ٤٩٢/١ و مشكاة المصابيح ١٣٥٥ و الدر المنثور ١٣٥/٤

(٢) المقحمات : الذنوب العظام الكبرى ، التي تهلك أصحابها ، وتوردهم النار ، وتفحمهم إياها . والتحمم : الوقوع في

المهالك ، ومعنى الكلام : من مات من هذه الأمة غير مشرك بالله غفر له المقحمات .

وعن عبد الله بن مسعود ، قال : « لما أسرى بالنبي ﷺ فأنتهى إلى سدره المنتهى ، وهي في السماء السادسة — كذا في هذه

الرواية — وإليها ينتهى ما يصعد به ، حتى يقبض منها وإليها ينتهى ما يهبط به من فوقها حتى يقبض منها » إذ يغشى السدره ما

يقبضه ، قال : غشيتها فراش من ذهب ، وأعطى رسول الله ﷺ : الصلوات الخمس ، وخواتيم سورة البقرة ، وغفر لمن لا يشرك

بالله ، المقحمات .

و دلائل النبوة للبيهقي ٣٧٢/٢ ، ٣٧٣ ، ورواه مسلم ١٥٧/١ من كتاب الإيمان ٣٢ عند مسلم : قيل .

(٣) في الخصائص الكبرى ٢٢٧/٢ عن ليث .

(٤) سورة البقرة الآية ١٤٣ .

بلغتكم؟ فيقولون: نعم، فيدعى قومهم فيقال لهم: هل بلغوكم؟ فيقولون: لا، فيقال للنبيين: من يشهد لكم أنكم بلغتكم؟ فيقولون: أمة محمد، [فتدعى أمة محمد ^(١)] فيشهدون أنهم قد بلغوا، فيقال لهم: وما علمكم أنهم قد بلغوا؟ فيقولون: جاءنا نبيتنا صلى الله عليه وسلم بكتاب أخبرنا أنهم قد بلغوا فصددناه، فيقال لهم: صدقتم، فذلك قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ قال: عدولاً ^(٢).
 ورواه البخاري مختصراً.

الثامنة عشرة

وبأنهم يدخلون الجنة قبل سائر الأمم.
 روى الطبراني ^(٣) - بسند حسن - عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه .

التاسعة عشرة

ويدخل الجنة منهم سبعون ألفاً بغير حساب ^(٤).

العشرون

ومع كل ألف سبعون ألفاً.

قال سلطان العلماء، شيخ الإسلام الشيخ / عز الدين بن عبد السلام [١٦٦ و]
 رحمه الله تعالى: « لم يثبت ذلك لغير النبي صلى الله عليه وسلم » ^(٥).

وروى الشيخان، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « عرضت على الأمم فجعل النبي والنبيان يمررون معهم الرهط ^(٦)، والنبي ليس معه

(١) عبارة • فدعى أمة محمد • زيادة من • الخصائص • ٢٢٩/٢ .

(٢) • المرجع السابق • وفيه: • قال الشيخ عز الدين ومن خصائصه: أن الله تعالى نزل أمته منزلة العدول من الحكام، فيشهدون على الناس بأن رسلهم بلغتهم، وهذه الخصيصة لم تثبت لأحد من الأنبياء •
 وراجع • مسند الإمام أحمد ٥٨/٣ • ابن ماجه ٤٢٨٤ • كنز العمال ٢٨٨٨ • فتح الباري ١٧٢/٨ • و • إتحاف السادة المتقين • ٣١٠ • و • الدر المنثور • ١٤٤/١ .

(٣) أخرج الطبراني في الأوسط • بسند حسن عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال: • الجنة حرمت على الأنبياء حتى أدخلها، وحرمت على الأمم حتى تدخلها أمتي • وأخرج من حديث ابن عباس نحوه •
 • الخصائص الكبرى • ٢٢٥/٢ .

(٤) أخرج الترمذي وحسنه، عن أبي أمامة سمعت رسول الله ﷺ يقول: • وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب، مع كل ألف سبعين ألفاً وثلاث حثيات من ربي • الخصائص الكبرى للسيوطي • ٢٢٨/٢ .

(٥) • الخصائص الكبرى • ٢٢٨/٢ .

(٦) الرهط: الجماعة دون العشرة .

أَحَدٌ ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هَذَا أُمَّتِي هَذِهِ ؟ قِيلَ : هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ ، قِيلَ :
انظُرْ إِلَى الْأَفُقِ فَإِذَا سَوَادٌ يَمَلَأُ الْأَفُقَ ثُمَّ قِيلَ لِي : انظُرْ هَهُنَا وَهَهُنَا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ
مَلَأَ الْأَفُقَ ، قِيلَ : هَذِهِ أُمَّتُكَ ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَوَلاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ ... ^(١) .

وَرَوَى الطَّلَبِيُّ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَحْمَدُ ، وَأَبُو يَعْلَى ، وَابْنُ حِبَّانَ ، وَالْحَاكِمُ بِسَنَدٍ
صَحِيحٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قَالَ : « رَأَيْتُ الْأُمَّمَ بِالْمُوسِمِ ، فَرَأَيْتُ أُمَّتِي قَدْ مَلَأُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ ، وَأَعْجَبَنِي كَثْرَتُهُمْ ،
وَهَيْئَتُهُمْ ، فَقِيلَ لِي : « رَضِيتَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : وَمَعَ هَوَلاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ
بِغَيْرِ حِسَابٍ ، لَا يَكْتُوبُونَ وَلَا يَنْتَظِرُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » الْحَدِيثُ ^(٢) .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، بِرِجَالِ ثِقَاتٍ ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ^(٣) رَضِيَ
اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَرَأَ ﴿ أَلَمْ السَّجْدَةَ ﴾ وَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ
رَفَعَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَطَلْتَ السُّجُودَ ، قَالَ : سَجَدْتُ شُكْرًا لِرَبِّي فِيمَا أَعْطَانِي ،
فِي أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أُمَّتُكَ أَكْثَرُ
وَأَطْيَبُ ، فَاسْتَكْبِرَ لَهُمْ ، حَتَّى قَالَ : مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : قَدْ اسْتَوْعَبْتَ
أُمَّتَكَ .

ولفظُ أحمدُ : « فَقَالَ عُمَرُ : هَلَّا اسْتَرَدَّتهُ ؟ قَالَ : قَدْ اسْتَرَدَّتهُ ، فَأَعْطَانِي هَكَذَا وَفَرَّجَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بَيْنَ يَدَيْهِ » ^(٤) الْحَدِيثُ .

(١) صحيح البخارى ١٦٣/٧ ، كتاب الطب/ط الشعب و العيني ١٦٥/١٠ و شرح القسطلاني ١٣١/١٠
و شرح القسطلاني ٤٤١/٨ باب ١٧ مبحث كتاب الطب و البخارى ١٢٢/٤ و العيني ٤١١/٧ باب ٣٠ باب خلق
آدم . و البخارى ١٨٦/٧ باب ٤٩ كتاب الرقاق ، و صحيح مسلم ١٩٩/١ كتاب الإيمان ١ باب ٩٤ حديث ٣٧٤

(٢) الحديث ورد في مسند أبي يعلى ٢٣٣/٩ برقم ٥٣٤٠ عن ابن مسعود ، وأوله : عرضت على الأمم بالأمم و الحديث
إسناده حسن ، والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٣٤١/١٤ برقم ٦٤٣١ إسناده صحيح ، رجاله ثقات و الطبراني ٩٧٦٨
و ٩٧٦٩ و البزار ٣٥٣٨ .

(٣) عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق التميمي القرشي ، كنيته : أبو محمد . وقد قيل : أبو عبد الله أمه وأم عائشة : أم رومان بنت
عامر بن عويمر ، مات بالحبيشة سنة ثمان وخمسين قبل عائشة ، وقد قيل : سنة ثلاث وخمسين ، وحمل إلى مكة ودفن بها ، وكان
يخضب بالحناء والكم .

له ترجمة في : الفقات ٢٤٩/٣ و الإصابة ٣٩٢/٢ و تاريخ الصحابة ١٦٦ ت ٨٣٠ .

(٤) الحديث في مسند الإمام أحمد ١٩٧/١ .

وَرَوَى الشُّيْخَانِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا ، لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا »^(٢) .

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ ، وَأَبُو يَعْلَى ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُدْخِلُ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ ، فَقَالَ يَزِيدُ بْنُ الْأَخْنَسِ^(٣) : وَاللَّهِ مَا أَوْلَعِكَ فِي أُمَّتِكَ إِلَّا كَالذُّبَابِ الْأَصْهَبِ فِي الذُّبَابِ » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ رَبِّي قَدْ وَعَدَنِي سَبْعِينَ أَلْفًا مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا مَرَّتَيْنِ ، وَزَادَنِي ثَلَاثَ حَيَّاتٍ »^(٤) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ نَحْوَهُ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَفِيهِ : « مَعَ كُلِّ

(١) سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج ، كنيته أبو العباس ، مات سنة إحدى وتسعين ، وقد قيل : ثمان وثمانين ، كان اسمه حزنا ، فسماه رسول الله ﷺ سهلا وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة .

ترجمته في : « الثقات » ١٦٨/٣ و « الإصابة » ٨٨/٢ و « تاريخ الصحابة » ١٢١ ت ٥٦٤ .
(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه « البخاري » في الرقاق ٦٥٥٤ باب صفة الجنة والنار ، وبه الخلق ٣٢٤٧ باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة ، وأخرجه « البخاري » في الرقاق ٦٥٤٣ باب : يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب وأخرجه مسلم في الإيمان ٢١٩ و ٣٧٣ باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ، وابن مندة في التوحيد برقم ٩٨٠ وأخرجه « أحمد » ٣٣٥/٥ وانظر « تحفة الأشراف » ١١٣/٤ عن سهل و « مسند أبي يعلى » ٥٠٢/١٣ برقم ٧٥١٢ عن سهل بن سعد .
وأبضا ٤١٧/٦ عن أنس برقم ٣٧٨٣ و « مجمع الزوائد » ٤٠٤/١٠ و « المطالب العالية » ٤٠٩/٤ برقم ٤٦٩٩ وصححه ابن حبان برقم ٢٦٤٢ موارد .

(٣) يزيد بن الأخنس السلمي ، له صحبة ، روى عنه أبو أمامة الباهلي . له ترجمة في : « تاريخ الصحابة » ٢٦٧ ت ١٤٧٧ و « الثقات » ٤٤٥/٣ و « الطبقات » ٢٧٤/٤ و « الإصابة » ٦٥١/٣ .

(٤) « الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان » ٢٣٠/١٦ برقم ٧٢٤٦ إسناده صحيح و « سنن الترمذي » ٢٤٣٧ في صفة القيامة ، باب ١٢ وأخرجه « أحمد » ٢٥٠/٥ و « الطبراني » ٧٦٧٢ من طريقين عن صفوان بن عمرو بهذا الإسناد مطولا ولفظهما و زادني ثلاث حيات

وذكره ابن كثير في « نهاية البداية » ٩١/٢ وقال : قال الضياء : رجاله رجال الصحيح إلا للغوزي واسمه : عامر بن عبد الله بن لحي وما علمت فيه جرحا ، قلت : لا يضر هذا فإنه لم ينفرد به ، بل تابعه سليم بن عامر بهذا السند ، وهو ثقة من رجال مسلم ، وقال الهيثمي في المجمع ٣٦٢/١٠ — ٣٦٣ روله أحمد والطبراني ورجال أحمد وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح ، والبيهقي في « البعث والنشور » ١٣٤ من طريقين عن عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن سليم بن عامر ، عن أبي أمامة ، وأخرجه أحمد ٢٦٨/٥ وابن ماجه ٤٢٨٦ في الزهد : باب صفة أمة محمد ﷺ والطبراني ٧٥٢٠ .
وقوله : كالذباب الأصهب « الأصهب الذي يعلو لونه صهبة وهي كالشقرة ، وفي رواية الطبراني : « كالذباب الأزرق » .
وكذا « الطبراني الكبير » ٣٠٤/٢٢ ، ٣٠٥ برقم ٧٧١ .

(٥) عمرو بن حزم بن زيد بن لوذان بن حارثة بن عمرو بن عبد عوف بن غنم الأنصاري ، شهد الخندق ، وهو ابن خمسة عشرة سنة ، وهو أول مشهد شهده هو وزيد بن ثابت ، ومات عمرو بن حزم سنة إحدى وخمسين في إمارة معاوية ، وكانت كنيته : أبا الضحاك استعمل رسول الله ﷺ عمرو بن حزم على نجران وهو ابن سبع عشرة سنة .
له ترجمة في : « الثقات » ٢٦٧/٣ و « الإصابة » ٥٣٢/٢ و « تاريخ الصحابة » ١٧٤ ت ٨٨٦ .

واحد من السبعين ألفا سبعون ألفا^(١).

وروى الطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب بسند صحيح ، عن عامر بن عميرة رضي الله تعالى عنه ، قال : لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم / ثلاثا [١٦٦ ظ] لا يخرج إلا إلى صلاة مكتوبة .. الحديث . وفيه : « فأعطاني ربي سبعين ألفا ، يدخلون الجنة بغير حساب ، مع كل واحد من السبعين ألفا سبعين ألفا » فقلت : « إن أمتي لا تبلغ هذا » قال : « أكملهم من الأعراب »^(٢).

وروى أبو يعلى ، مرسلًا ، عن سعد بن عامر اللخمي ، قال : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول : « يجيء فقراء المسلمين يوم القيامة ترف كما ترف الحمام ، يقال لهم : « قفوا للحساب » ، فيقولون : « ما تركنا فتحاسبونا » فيقول الله : صدق عبدي ، ادخلوا الجنة بغير حساب » .

وروى عمر بن شبة^(٣) في أخبار المدينة عن كعب رجمه الله تعالى ، قال : نجد مكتوبًا في الكتاب : أن مقبرة بالمدينة على حافة سبيل يخشع منها سبعون ألفا ، ليس عليهم حساب . وروى الطيالسي ، والإمام أحمد ، وأبو يعلى ، عن أبي بكر رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أعطيت سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ، وجوههم كالقمر ليلة البدر ، وقلوبهم على قلب رجل واحد ، فاستردته ، فزادني مع كل واحد سبعين ألفا »^(٤).

وروى أبو يعلى - برجال ثقاة - عن أنس رضي الله تعالى عنه ، عن النبي صلى الله عليه

(١) الطبراني ٧٥٢١ وكذا ٣١٢/١٧ والأوسط ٤٠٤ و مسند الشاميين ٣٨٦١ .

(٢) الطبراني في الكبير ٧٧١/٢٢ والأوسط ٤٠٦ والكبير ٣١٢/١٧ والبيهقي في الشعب ٢٧٤

والدارمي ٣٩٥ والخصائص الكبرى ٢٢٨/٢ وفيه : أخرج الطبراني والبيهقي في الشعب عن عمرو بن حزم الأنصاري .

(٣) في النسخ عمرو بن أبي شبة والصواب ما أثبت .

(٤) مسند أبي يعلى ١٠٤/١ ، ١٠٥ ، حديث رقم ١١٢ وإسناده ضعيف ، لجهالة الرجل الذي روى عنه بكر بن الأنس .

والمسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي صدوق اختلط قبل موته ولم يتميز حديثه .

وأخرجه أحمد ٦/١ وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٠٠ وقال : رواه أحمد وأبو يعلى وفيهما المسعودي وتابعيه لم يسم وهاق

رجال أحمد رجال الصحيح .

وأصل الحديث في الصحيحين عن سهل بن سعد أخرجه البخاري في الرقاق ٦٥٤٣ باب يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب

ومسلم في الإيمان ٢١٩ باب : الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب .

وسلم ، قال : « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا » ، قالوا : زِدْنَا ، [يَا رَسُولَ اللَّهِ] (١) قَالَ :
 « لِكُلِّ رَجُلٍ سَبْعُونَ أَلْفًا » قالوا : زِدْنَا [يَا رَسُولَ اللَّهِ] (٢) وَكَانَ عَلَى كَيْبِيبَ ، فَحَثَا بِيَدِهِ ، قالوا :
 زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : « هَذَا وَحِثَا بِيَدِهِ ، قالوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : « أُبْعِدَ اللَّهُ مَنْ دَخَلَ النَّارَ بَعْدَ
 هَذَا » (٣)

الحادية والعشرون

وبأن أطفالهم كلهم في الجنة .

الثانية والعشرون

وبأن أهل الجنة مائة وعشرون صفا فهذه الأمة منها ثمانون ، وسائر الأمم أربعون .

رَوَى مُسَدَّدٌ ، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ ، والإمامُ أَحْمَدُ ، والطَّبْرَانِيُّ - برجالِ ثِقَاتٍ - عنِ ابنِ مسعودٍ
 رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَيْفَ أَنْتُمْ وَرُبْعُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ،
 لَكُمْ رُبْعُهَا ، وَلِسَائِرِ النَّاسِ ثَلَاثَةُ أَرْبَاعِهَا ، فقالوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، كَيْفَ أَنْتُمْ وَثُلُثُهَا ؟ قالوا :
 فَذَلِكَ أَكْثَرُ ، قَالَ : « كَيْفَ أَنْتُمْ وَالشُّطْرُ ؟ قالوا : فَذَلِكَ أَكْثَرُ » قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ : « أَهْلُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ ، أَنْتُمْ مِنْهَا ثَمَانُونَ صَفًّا » (٤) .

الثالثة والعشرون

وبأن الله تبارك وتعالى يتجلى لهم فيروته ، ويسجدون له بإجماع أهل السنة ، كما في
 أَحَادِيثِ الشُّفَاعَةِ ، وفي الأُمَمِ السَّالِفَةِ اِحْتِمَالًا لِسَيِّدِي الشَّيْخِ ابْنِ أَبِي جَمْرَةَ .

الرابعة والعشرون

وبأن كل أمة بعضها في الجنة ، وبعضها في النار ، إِلَّا هَذِهِ الْأُمَّةَ ، فَإِنَّهَا كُلُّهَا فِي الْجَنَّةِ « رَوَاهُ

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من « أنى يعلى » .

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من « أنى يعلى » .

(٣) « مجمع الزوائد » ٤٠٤/١٠ و « المطالب العلية » ٤٠٩/٤ برقم ٤٦٩٩ وعزاه إلى أنى يعلى ، وقال البوصيرى : ورواته ثقات

وأبو يعلى في « مسنده » ٤١٦/٦ ، ٤١٧ برقم ٣٧٨٢ .

(٤) « المعجم الكبير » للطبراني ٣٤٨/١٠ ، ٣٤٩ برقم ١٠٦٨٢ قال في « المجمع » ٤٠٣/١٠ وفيه خالد بن يزيد

الدمشقي ، وهو ضعيف وقد وثق . وأيضا ٢٢٧/١٠ برقم ١٠٣٩٨ رواه أحمد ٤٣٢٨ و « أبو يعلى » ٢٤٩/٢٥ و « البزار » ٣٠٥/١

و « المصنف في الصغير » ٣٤/١٠ قال في « المجمع » ٤٠٣/١٠ ورجالهم رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وقد وثق . وكذا « المعجم

الكبير » ٤١٩/١٩ برقم ١٠١٢ ورواه أحمد ٤٤٧/٤ و ٣/٥ ، و « نعم بن حماد في نهادات الزهد ٣٨٢ لابن المبارك مختصرا وفي إسناد

المصنف حماد بن عيسى الجهني وهو ضعيف كما في « المجمع » ٤٠٣/١٠ ورواه مختصرا الترمذي ٤٠٨٧ وقال حديث حسن ، وابن ماجه

٤٢٨٧ وأخرجه الإمام أحمد في « المسند » ٤٥٣ .

القاضي أبو الحسين بن المهدي بالله ، في « فوائده » من حديث ابن عمر مرفوعاً .

الخامسة والعشرون

وبأن ولد الرئي منهم لا يدخل الجنة إلى خمسة آباء ، ومن غيرهم إلى سبعة ، كما في « مُصَنَّف »
عبدالرزاق ، وعن الربيعي^(١) أنه قرأه في بعض الكتب .

السادسة والعشرون

وبأنهم يؤذن لهم في المحشر / في السجود دون سائر الأمم . [١٦٧ و]

رَوَى ابْنُ مَاجَةَ - بِسَنَدٍ فِيهِ ضَعْفٌ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْمَعِيِّ^(٢) ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ،
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْخَلَائِقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أُذِنَ لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ^(٣)
فِي السُّجُودِ ، فَيَسْجُدُونَ لَهُ طَوِيلًا ، ثُمَّ يُقَالُ : « ازْفَعُوا رُءُوسَكُمْ ، فَقَدْ جَعَلْنَا عِدَّتَكُمْ^(٤) فِدَاءَكُمْ
مِنَ النَّارِ^(٥) » .

(١) روى بن خراش القطفاني القيسي من عماد أهل الكوفة كان أعور مات سنة مائة أو سنة إحدى ومائة .

له ترجمة في : الثقات ٢٤٠/٤ وتاريخ البخاري ٣٢٧/٣ والحلية ٣٦٧/٤ والجمع ١٤٠/١ والتقريب ٢٤٣/١ وتاريخ بغداد ٤٣٣/٨
وتاريخ ابن عساكر ٩٩١/٦ ب والتذهيب ٢٣٦/٣ والكاشف ٢٣٤/١ وأسد الغلبة ١٦٢/٢ ووفيات الأعيان ٣٠٠/٢ وتاريخ الثقات
١٥٣ والسير ٣٥٩/٤ ، وتذهيب الكمال ٤٠٢ وتاريخ الإسلام ١١١/٤ وتكررة الحفاظ ٦٥/١ وطبقات ابن سعد ١٢٧/٦
وطبقات خليفة ١١٠٤ والعبر ١٢١/١ وتذهيب التذهيب ٢١٥/١ وشذرات الذهب ١٢١/١ .

(٢) سبقت ترجمته .

(٣) في النسخ « لأمتي » وما أثبت فهو من « ابن ماجه » .

(٤) ومعنى « قد جعلنا عدتكم .. الخ ليس المراد أنهم يدخلون بمجرد أنهم فداء هذه الأمة ، بل إنهم يدخلونهم لاستحقاقهم
لذلك ، ويكفي بدخولهم عن دخول هذه الأمة فصاروا فداء .

(٥) سنن ابن ماجه ١٤٣٤/٢ برقم ٤٢٩١ عن أبي بردة ، عن أبيه ، كتاب الزهد ٣٧ باب ٣٤ في « الزوائد » روى مسلم

معناه ، وأم سوق الحديث عن أبي بردة عن أبيه بإسناد أصح من هذا ، ومع ذلك فقد أعله البخاري .

الباب الخامس (١)

فِيمَا اخْتَصَّ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ أُمَّتِهِ مِنَ الرَّاجِبَاتِ .
وَالْحِكْمَةُ فِي اخْتِصَاصِهِ بِهَا ، زِيَادَةُ الرَّفْعِ (٢) ، وَالذَّرَجَاتِ ، فَلَنْ يَتَقَرَّبَ الْمُتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى
بِمِثْلِ مَا افترضَ عَلَيْهِمْ ، كَمَا فِي الصَّحِيحِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ (٣) .
قَالَ الْعُلَمَاءُ : خَصَّ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَأَجِبَاتٍ عَلَيْهِ ، لِعَلِمِهِ بِأَنَّهُ أَقْوَمُ (٤) بِهَا مِنْهُمْ .
وَقِيلَ : لِيَجْعَلَ أَجْرَهُ بِهَا (٥) أَعْظَمَ مِنْ أَجْرِهِمْ ، وَقُرْبَهُ بِهَا أَزِيدَ مِنْ قُرْبِهِمْ ، وَأَمَّا مَا أَبَاحَهُ مِمَّا
حَرَّمَهُ عَلَيْهِمْ ، فَلِيُظْهِرَ بِذَلِكَ كَرَامَتَهُ ، وَيُبَيِّنُ اخْتِصَاصَهُ وَمَنْزَلَتَهُ .
وَقِيلَ : لِعَلِمِهِ بِأَنَّ مَا خَصَّهُ بِهِ مِنَ الْإِبَاحَةِ لَا يُلْهِمُهُ عَنْ طَاعَتِهِ ، وَإِنَّ الْهَاهُنُ ، وَلَا يُعْجِزُهُ عَنِ
الْقِيَامِ بِحَقِّهِ وَإِنْ أَعْجَزَهُمْ ؛ لِيَعْلَمُوا أَنَّهُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ أَقْدَرُ ، وَلِحَقِّهِ أَقْوَمُ (٦) .
وفيه نوعان :

الأول : فيما يتعلق بالأحكام غير النكاح ، وفيه مسائل :

الأولى

اخْتَصَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَجُوبِ الْوُضُوءِ ، لِكُلِّ صَلَاةٍ ، وَإِنْ لَمْ يُحَدِّثْ ، ثُمَّ نَسِيَ .
رَوَى أَبُو دَاوُدَ ، وَابْنُ أَبِي عَسَاكِرٍ فِي « سُنَنِهِمَا » ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي « صَحِيحِهِمَا » عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ (٧) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَانَ أَمْرًا بِالْوُضُوءِ

(١) « في النسخ » الباب السادس « والصواب » الباب الخامس « للتسلسل .

(٢) الزلعي : القرب المعنوي .

(٣) عن الله تعالى : « لن يتقرب إلى المتقربون بمثل أداء ما افترضت عليهم .

وفي حديث : « إن ثواب الفرض يعدل سبعين مندوبا . . .

« الخصائص الكبرى للسيوطي ، ٢٢٩/٢ و « شرح الزرقاني على اللوالب » ، ٢٠٧/٥ .

(٤) أي أقدر على القيام بها من جميع الأمة .

(٥) أي بفعلها .

(٦) « شرح الزرقاني » ، ٢٠٨/٥ .

(٧) عبد الله بن حنظلة بن الراهب أبي عامر ، واسم أبي عامر : عبد الله بن عمرو بن صيفي بن زيد بن أمية بن ضبيعة بن زيد

الأنصاري غسيل الملائكة ولته الأوس أمرها يوم الحرة وقتل في ذلك اليوم ، وكان كنيته : أبا عبد الرحمن ، وأبو عامر كان يسمى الراهب ،

وأمه أم جميل بنت المنذر بن عمرو بن حرام قبض النبي ﷺ وهو ابن سبع سنين .

ترجمته — رضى الله عنه — في « الثقات » ، ٢٢٦/٣ و « الطبقات » ، ٦٥/٥ و « الإصابة » ، ٢٩٩/٢ و « تاريخ

الصحابة » ، ١٥٦ ت ٧٤٦ .

عند كلِّ (١) صلاةٍ طاهراً ، كان أو غير طاهر ، فلما شقَّ عليه ذلك ، أمر بالسُّواك عند كلِّ صلاةٍ ، ووضع عنه الوضوء إلا من حَدَثٍ . «إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ ، وفيهِ اختلافٌ لا يَضُرُّ» (٢).

الثانية

وبالسُّواك في الأصحَّ ، للحديث السابق ، وهل كان الواجب عليه في العُمُرِ مرَّةً ، أو عند كلِّ صلاةٍ مفروضةٍ ، أو مُطلقاً ، أو في الأحوال ، التي يتأكد فيها استحبابه ، في حقِّ الأُمَّةِ ، أو ما هُوَ أعمُّ مِنْ ذَلِكَ؟

وحكى بعضهم : أنه كان واجباً عليه في حقِّ المتأكِّد في حقنًا ، وقيل : لكلِّ صلاةٍ .

قلتُ : وَيَشْهَدُ لَهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ السَّابِقِ فِي الْأَوَّلَى ، وقيل عند تغيير الفم .

وقيل : عند نزول الوحي ، قاله التَّوَوُّيُّ في «شرح التنقيح» انتهى .

الثالثة

وبوجوب صلاة الضحى على الصحيح .

وقال البُلُقَيْنِيُّ : لَمْ تَكُنِ الضُّحَى واجبةً عليه ، جَزَمُوا بِهِ ، ففي صحيح مُسْلِمٍ ، عن عبد الله ابن شَقِيقٍ (٣) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قلتُ لعائشةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى ؟ قالتُ : لَا . إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبِهِ (٤).

وذكر أحاديث كثيرة في ذلك (٥) . وقال في «الخدام» أخرَجَ البُخَارِيُّ ، عن ابن أبي لَيْلَى (٦).

(١) في النسخ « لكل » وما أثبت من صحيح ابن خزيمة .

(٢) « صحيح ابن خزيمة » ١١/١ حديث ١٥ باب ١١ الليل على أن الوضوء لا يجب إلا من حدث إسناده حسن . والحاكم في المستدرك ٦/١ ، ١٥٥ ، و « أبو داود » حديث ٤٨ ونقل ابن حجر هذه الرواية من ابن خزيمة في « فتح الباري » ٣١٦/١ وانظر أيضا « تلخيص الحبير » ٦٨/١ و « الخصائص الكبرى » للسيوطي ٢/٢٢٩ ، ٢٣٠ .

(٣) عبد الله بن شقيق العقيلي أبو عبد الرحمن ، عن عمرو وعثمان وأبي ذر ، وعنه ابن سيرين وقادة وجعفر بن أبي وحشية . وفتح أحمد وابن معين وقال أحمد : يحمل على علي قال : خليفة : مات بعد المائة وفي التهذيب : سنة ثمان ومائة .

ترجمته في : « خلاصة تذهيب الكمال للخزرجي » ٦٥/٢ ، ٦٦ ت ٣٥٦٣ .

(٤) « من مغيبه » أي من سفره . راجع « صحيح مسلم » تعليق عبد الباقي ٤٩٦/١ حديث ٧١٧ كتاب صلاة المسافرين

وقصرها ٦ وباب ١٣ استحباب صلاة الضحى .

(٥) راجع « مسلم » في الأحاديث ٧١٨ ، ٧١٩ ، ٣٣٦ من ج ٤٩٧/١ .

(٦) ابن أبي ليلى : عبد الرحمن ، وابنه محمد ، وحفيده عيسى ، وحفيد ابنه عبد الله « خلاصة تذهيب الكمال »

للخزرجي : ٣٢٠/٣ ت ٣٢١ .

ثُمَّ قَالَ / : وَإِذَا قَلْنَا بِالْوُجُوبِ ، فَهَلْ كَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ الضَّحَى ، [١٦٧ ظ]
أَوْ أَكْثَرَهَا أَوْ أَذْنَى كَمَالِهَا ؟ لَمْ يَتَعَرَّضُوا لَهُ .

الرابعة

والوتر على الصحيح

وقال البلقيني : لم يكن الوتر واجبا عليه ، خلافا لما صححوه ، فقد صح : أنه كان صلى الله عليه وسلم يُوتر على بعيره^(١) ، وبه احتج الشافعي رضي الله تعالى عنه ، على عدم وجوب الوتر على الأمة ، فيكون مذهب الشافعي : أنه ليس بواجب عليه مطلقا ، ولا دليل لمن قال : كان واجبا في الحضر ، دون السفر . وفي « الخادم » من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز الوتر على الراحلة ، وبذلك صرح النووي في باب التطوع ، من « شرح مسلم » ، قال في « الخادم » وإذا قلنا بالوجوب ، فهل كان الواجب عليه أقل الوتر ، أم أكثره أم أذنى كإله ؟ ، لم يتعرضوا له أيضا^(٢) والظاهر : أن مرادهم الجنس .

الخامسة

وصلاة الليل^(٣) .

السادسة

وركعتا الفجر^(٤) .

السابعة

والأضحية .

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، وَابْنُ بَيْهَقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) في « الخصائص الكبرى » للسيوطي ٢/٢٣٠ ثبت أنه ﷺ صلى الوتر على الراحلة . قال بعضهم ، ولو كان واجبا عليه لم يجر فعله على الراحلة .

وقال النووي في « شرح المهذب » كان من خصائصه ﷺ جواز فعل هذا الواجب الخاص به على الراحلة .

(٢) « شرح الزرقاني » ٥/٢٠٨ ، ٢٠٩ .

(٣) صلاة الليل : أي التهجد .

وأخرج الطبراني في « الأوسط » ، والبيهقي في « سننه » عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال : « ثلاثة من علي فرائض ولكم سنة : الوتر ، والسواك ، وقيام الليل » « الخصائص الكبرى » ٢/٢٢٩ .

(٤) - أخرج الدارقطني والحاكم عن ابن عباس : أن النبي ﷺ قال : « ثلاث من علي فرائض ولكم تطوع : السحر ، والوتر ، وركعتا الفجر » .

« الخصائص الكبرى » ٢/٢٢٩ و « شرح الزرقاني » ٥/٢٠٧ .

وسلم ، قال : « ثلاث هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضٌ ، وَهُنَّ عَلَيْكُمْ سُنَّةٌ : الْوِثْرُ ، وَالسَّوَاكُ ، وَقِيَامُ اللَّيْلِ »^(١) .
 وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ ، وَالْحَاكِمُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
 عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضٌ ، وَلَكُمْ تَطَوُّعٌ :
 التَّخَرُّعُ^(٢) ، وَالْوِثْرُ ، وَرَكَعَتَا الْفَجْرِ^(٣) .

وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالْبِرَّازُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْهُ .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « ثَلَاثٌ هُنَّ
 عَلَيَّ فَرَائِضٌ ، وَهُنَّ لَكُمْ تَطَوُّعٌ : الْوِثْرُ ، وَرَكَعَتَا الْفَجْرِ ، وَرَكَعَتَا الضُّحَى »^(٤) .
 وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالْبِرَّازُ^(٥) ، عَنْهُ : « أَمْرٌ بِرَكَعَتَيْ الضُّحَى ، وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِهَا ، وَأَمْرٌ
 بِالْأَضْحَى ، وَلَمْ تَكُنْ عَلَيْكُمْ »^(٦) .

تنبیه

الأصح عند أئمتنا وجوب الثالثة ، والرابعة والخامسة ، والسادسة .

ولم يذكرها السابعة ، مع أن أدلة الجميع ضعيفة ، لا تثبت الخصائص بمثلها .
 وحكى الشيخ أبو حامد : أن الشافعي رضي الله تعالى عنه ، نص على نسخ وجوب قيام الليل
 في حقه عليه السلام .

قال النووي : وهذا هو الأصح ، أو الصحيح ، ففي الصحيح : ما يدل عليه ، ورجحه
 البلقيني ، ولهذا صح جمع من المتأخرين : عدم وجوب قيام الليل في حقه عليه السلام .^(٧)
 قال النووي : وهذا هو الأصح ، ووردت أحاديث أخر تنفي الوجوب ، لكنها أيضاً ضعيفة ،

(١) الخصائص الكبرى ، للسيوطي ٢/٢٢٩ ، السنن الكبرى ، للبيهقي ٢/٢٦٤ ، ٩/٢٦٤ ، و تلخيص الحبير ،
 ١٨/٣ ، ١٨/٢ ، كنز العمال ، ١٩٥٣٨ ، و تفسير القرطبي ، ٣٠٩/١٠ .

(٢) في الخصائص : السحر .

(٣) الخصائص الكبرى ، ٢/٢٢٩ ، السنن الكبرى ، للبيهقي ٢/٢٦٤ ، ٩/٢٦٤ ، سنن الدار قطنى ، ٢١/٢ عن
 ابن عباس ، و المستدرک ، للحاكم ١/٣٠٠ ، و جمع الزوائد ، ٨/٢٦٤ ، و المسند ، ١/٢٣١ ، و نصب الرأية ، ٤/٢٠٦ ، و الدر
 المنثور ، ٤/١٩٦ .

(٤) الخصائص الكبرى ، ٢/٢٢٩ .

(٥) في النسخ ، و عبد ، و ما أثبت من الخصائص .

(٦) الخصائص الكبرى ، ٢/٢٢٩ ، و المسند ، ١/٢٣١ ، و سنن البراز ، ٢/٩١ .

(٧) شرح الزرقاني ، ٥/٢٠٨ ، ٢٠٩ .

قوله تعالى : ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾^(١) .

والتَّحَرُّ أَمْرَانِ :

الأوَّلُ : أَنْ غَالِبَ الْأَيْمَةِ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ بِهَا نَحْرُ الْأُضْحِيَّةِ ، كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ .

الثَّانِي : عَلَى تَقْدِيرِ الْقَوْلِ ، بَأَنَّ الصَّلَاةَ : يَوْمَ الْعِيدِ ، وَالنَّحْرَ : الْأُضْحِيَّةَ ، فَلَفِظُ الْأَمْرِ يَنْصَرِفُ مِنَ الْوَجُوبِ إِلَى التَّنْذِبِ بِالْقَرِينَةِ ، وَمِنَ الْقَرِينَةِ : ذِكْرُ الْأُضْحِيَّةِ مَعَ الصَّلَاةِ ، وَلَمْ يَقُلْ يُوجِبُ صَلَاةَ الْعِيدِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلَا عَلَى غَيْرِهِ ، عَلَى الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ ، بَلْ ذَلِكَ مَسْتَوْنٌ لَهُ وَلَا مِثْلَهُ ، فَكَذَلِكَ الْأُضْحِيَّةُ .

قلتُ : يُؤَخِّدُ / مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ ﷺ ، فِي صَلَاةِ الضُّحَى : أَقْلَهَا لَا أَكْثَرَهَا ، قَالَ فِي «الغَرَرِ» قِيَامَهُ فِي الْوِثْرِ كَذَلِكَ^(٢) .

الثامنة

وقيل : وبصلاة أربع عند الزوال .

رواه البيهقي ، عن سعيد بن المسيب رضي الله تعالى عنه ، وسنده ضعيف .

التاسعة

قيل : وبوجوب الوضوء عليه ، كلما أحدث ، فلا يكلم أحدا ، ولا يرد سلاما حتى يتوضأ ،

ثم نسيح . اهـ .

العاشر

وبوجوب المشاورة على الأصح .

وقيدها الإمام رضي الله تعالى عنه ، بمشاورة ذوي الأخلاق ، وهم ذوو العقول .

وقال صاحب «التعليق» : خص ﷺ بوجوب المشاورة في الأمر ، مع أهله وأصحابه ، قال

(١) سورة الكوثر ، الآية ٢ .

(٢) شرح الزرقاني على المواهب ، ١٤/٨ - ١٦ .

الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ ^(١) والأظهر : أن الأمر هنا للوجوب .
 رَوَى ابْنُ عَدِيٍّ ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا
 نَزَلَتْ : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ... ﴾ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَمَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَيْنَانِ عَنْهَا ،
 وَلَكِنْ جَعَلَهَا اللَّهُ رَحْمَةً لِأُمَّتِي ^(٢) .

وتقدمت في ذلك أحاديث ، في بابِ مُشَاوَرَتِهِ ﷺ من أبواب صفاته المعنوية .
 قال الماوردي : اختلف العلماء فيما يُشاورُ فيه ، فقال قومٌ : في الحربِ ومُكابدةِ العدوِّ
 خاصةً . وقال آخرونَ : في أمورِ الدنيا والدين ، تنبيهًا لهم على عِللِ الأحكام ، وطريقِ
 الاجتهاد ^(٣) .

قلت : ويؤيد الأول ، مارواه الطبراني - - بسندٍ جيد - - عن ابنِ عمر رضي الله تعالى عنه ،
 قال : كتب أبو بكرٍ إلى عمرَ أن رسولَ الله ﷺ شاورَ في أمرِ الحربِ ، فعَلَيْكَ بِهِ ^(٤) .

تبيه

وَجُوبُ المِشَاوِرَةِ عَلَيْهِ ﷺ هُوَ الْأَصَحُّ عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ ، لَكِنْ نَصَّ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
 عَنْهُ ، عَلَى عَدَمِ وَجُوبِهَا ، حِكَاةُ الْبَيْهَقِيِّ فِي « المَعْرِفَةِ » عِنْدَ اسْتِثْدَانِ الْبِكْرِ ^(٥) .

الحادية عشرة

قيل : وبِالاسْتِعَاذَةِ عِنْدَ القِرَاءَةِ .

الثانية عشرة

وَبِوَجُوبِ مُصَابِرَةِ العَدُوِّ ^(٦) إِنْ كَثُرَ عَدَدُهُمْ ، وَ الْأُمَّةُ إِنَّمَا يَلْزِمُهُمْ إِذَا لَمْ يَزِدْ عَدَدُ الكُفَّارِ عَلَى
 الضَّعِيفِ .

(١) سورة آل عمران من الآية ١٥٩ .

(٢) الخصائص الكبرى ٢٣٠/٢ . و شرح الزرقاني ٢١٠/٥ .

(٣) الخصائص الكبرى ٢٣١/٢ و شرح الزرقاني ٢١٠/٥ .

(٤) المعجم الكبير للطبراني ٦٣/١ برقم ٤٦ قال في مجمع الزوائد ٣١٩/٧ ورجاله قد وثقوا .

(٥) فإنه تطيب لحاظها لا واجب ، فالمشاوره لاستئالة قلوبهم واستخراج آرائهم واستعطفهم . شرح الزرقاني ٢١٠/٥ .

(٦) مصابرة العدو : أى قتال الكفار . راجع شرح المواهب ٢١٠/٥ ، ٢١١ .

قَالَ الْقَاضِي جَلَّالُ الدِّينِ البُلْقِينِي ؛ ولم يذكر أُمَّتَنَا لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ دَلِيلًا ، ولا يُقَالُ : قد صَحَّ عنه ﷺ مُصَابِرَةُ الْعَدُوِّ ، في غير ما وضع ، وصابر يوم أحد ، بعد أن أفرد في اثنتي عشر رجلاً ، كما في الصحيح ، وصَابَرِ يَوْمَ حُتَيْنَ ، بعد أن أفرد في عشرة ، كما قال العباسُ عمُّه في شعرِهِ ، وتقدّم إليهم ، وقال :

أَنَا التَّبِيُّ لَا كَذِبُ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

لأن هَذِهِ الْوَقَائِعَ لَا تَدُلُّ عَلَى الْوَجُوبِ ، وَإِنَّمَا تَدُلُّ عَلَى شَجَاعَتِهِ ﷺ .

وقال الماوردي : قد يُقَالُ فِي الدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ إِنْ فَرَّزَ الْإِنْسَانُ وَتَوَلَّيَهُ عَلَى الرَّحِيفِ ، من خَوْفِ الْقَتْلِ ، وذلك غيرُ جائزٍ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ ، من جهة أَنَّهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِأَعْلَى مَكَانٍ ، فيعلمون أَنَّهُ لَا يَتَعَجَّلُ شَيْءٌ عَنْ / وَقْتِهِ ، ولا يَتَأَخَّرُ شَيْءٌ عَنْ وَقْتِهِ ، بخلاف غيرِهِمْ مِنَ الْمُكَلَّفِينَ ، فليسَ لَهُمْ مِثْلُ هَذَا الْإِيمَانِ ، وليسَ لَهُمْ مِثْلُ هَذَا الْيَقِينِ .

قال القاضِي جَلَّالُ الدِّينِ البُلْقِينِي ، وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ حَسَنٌ مَتَجَهٌ ^(١) . قال القاضِي أَبُو الطَّيِّبِ

في « تعلقه » إِنَّمَا كَانَ مِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ لِشَيْعَتِهِ :

أَحَدِهِمَا : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ضَمِنَ لَهُ النَّصْرَةَ وَالظَّفَرَ ، وقال له : ﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ

الْمُشْرِكِينَ ^(٢) 》 .

والثاني : أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ يُنْكِرُهُ ، لَكَانَ يُؤْمَرُ أَنْ ذَلِكَ جَائِزٌ ، وَأَنْ أَمْرُهُ بِتَرْكِهِ مَنْسُوخٌ .

وقال غيره : الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَّهُ بِالْعِصْمَةِ ، فقال تَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ

مِنَ النَّاسِ ^(٣) 》 فَلَمْ يَكُونُوا يَصِلُوا إِلَيْهِ بِسُوءٍ ، فَلَوْ وَصَلُوا إِلَيْهِ قَلُّوا أَوْ كَثُرُوا لَمْ يَمْسُوهُ بِشَيْءٍ .

قال الْحَيْضَرِيُّ : وَجْهُ الدَّلَالَةِ عَلَى ذَلِكَ ، قَوْلُهُ ﷺ : « لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَلْبَسَ لِأُمَّتِهِ أَنْ يَنْزِعَهَا

حَتَّى يُقَاتِلَ عَدُوَّهُ ^(٤) 》 . وفي رواية : « حَتَّى يُتَاجَرَ عَدُوَّهُ » فإذا كانَ لَيْسَ الْأُمَّةُ الَّتِي هِيَ مِظَنَّةُ

الْوَقَايَةِ ، موجبةً له ﷺ عَلَى مِلاقَةِ الْعَدُوِّ وَمِقاتلَتِهِ ، وَمِناجرتِهِ ، فكيفَ عِنْدَ مِشاهدةِ الْعَدُوِّ ،

وإنتظامِ الشَّمْلِ بِهِ ﷺ ، فإنه لَوْ وُلِّيَ لَمْ يَنْتَظِمْ لَهُمْ شَمْلٌ ، فإذا ثبتَ إنتظامُ شَمْلِهِمُ بِوِجودِهِ ﷺ كما أُنشِقَ

يَوْمَ حُتَيْنَ ، فَإِنَّ غَالِبَ الصَّحَابَةِ وَلَوْ مُدْبِرِينَ عَنِ مِلاقَةِ الْعَدُوِّ ، وَثَبِتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ، ٢١٠/٥ ، ٢١١ ، وفيه زاد الأعمودج وإذا بارز رجلا في الحرب لم يول عنه قبل

قتله .

(٢) سورة الحجر الآية ٩٤ .

(٣) سورة المائدة الآية ٦٧ .

(٤) الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٢٦/١/٢ ، وفتح الباري ، ٤٢٣/١٢ ، و الدر المنثور ، ٦٨/٢ وكذا الفتح ،

عشرة من أصحابه ، فتقدم في وجه العدو حتى نصره الله تعالى ، وتراجع إليه أصحابه ، قال : ثم رأيت الأوزاعي نقل عن البغوي : الإشارة إلى ما قلناه .
تبيينه

قال الجلال البلقيضي ، والخيضري : أطلق الأصحاب مصابرة العدو في حقه ﷺ ، فلم يبينوا هل ذلك مع الجيش ، أو وحده؟ بحيث لو رأى الجيش ولّى ، ولو لم يكن معه أحد من أصحابه هل يجب عليه الثبات لهم؟

زاد الخيضري : لكن عموم كلامهم يقتضيه ، وهو ظاهر ما تقدم عن الماوردي .

الثالثة عشرة

وبأنه ﷺ إذا بارز رجلاً في الحرب ، لم يتفك عنه قبل قتله^(١) . لما تقدم .

الرابعة عشرة

وبوجوب الإنكار .

الخامسة عشرة

وتغيير منكر^(٢) رآه .

السادسة عشرة

وبأنه لا يسقط للخوف^(٣) .

(١) شرح الزرقاني على المواهب ، ٢١١/٥ .

(٢) المنكر هو ما قبحه الشرع قولاً أو فعلاً ولو صغيرة إذا رآه مطلقاً ، ووجه الخصوصية أنه فرض عين عليه بخلاف غيره

فكفاية ذكره المبرجاني وغيره . شرح الزرقاني ، ٢١١/٥ .

(٣) قال الزرقاني في شرحه على المواهب ، ٢١١/٥ ، لا يسقط تغيير المنكر عنه ﷺ بالخوف على نفسه أو عضوه أو ماله ،

فإن الله وعده بالعصمة بحفظ روحه بخلاف غيره من الأمة فيسقط عنه إظهار الإنكار للخوف على ما ذكر زاد الأنموذج : ولا يسقط إذا كان المرتكب يزيد الإنكار إغراءً لئلا يتوهم بإحتماله بخلاف سائر الأمم ذكره السمعاني في القواطع ، وهذا هو المعتمد خلافاً للغزالي .

السابعة عشرة

ولا إذا كان المرتكب يزيد فيما هو فيه عناداً.

الثامنة عشرة

وبوجوب إظهار الإنكار كما في الذخائر .

قال القاضي أبو الطيب: وإنما كان ذلك من الخصائص لشيئين:

أحدهما: أن الله تعالى ضمن له النصر والظفر وقال له: ﴿ فَأَصْدَغَ بِمَا تُؤْمَرُ ﴾ .

والثاني: أنه لو لم ينكره ، لكان يؤهم أن ذلك جائز ، وإن أمره بتركه منسوخ ، بخلاف الأمة يسقط عنهم للخوف، وإذا كان المرتكب يزداد إغراء لم يجب، كما قاله الإمام الغزالي في «الإحياء» .

التاسعة عشرة

وبوجوب الوفاء بوعدِهِ ، كضمان غيره ، كما ذكره الجوهري ،

والإسماعيلي من / أئمتنا ، والمهلب . [١٦٩ و]

فإن قيل: إذا كان وفاؤه بالوعد واجباً، صار بمنزلة ما لو خلف الميث وفاء، فكيف كان يمتنع من الصلاة على المدين ؟

فالجواب: أن في حديث جابر وغيره مما يبين أن الامتناع كان في أول الإسلام ، وفي المال قلة ، فلما فتح الله الفتوح قال ﷺ : « أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ » (١) .

العشرون

وبوجوب قضاء دين من مات من المسلمين معسراً على الصحيح

رَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ ، الَّذِي عَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَيَسْأَلُ : « هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ مِنْ قِضَاءٍ ؟ فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى عَلَيْهِ ، وَإِلَّا

(١) صحيح مسلم ١٢٣٧/٣ شطر حديث رقم ١٦١٩ كتاب الفرائض ٢٣ باب ٤ .

قَالَ : « صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ » فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ ، قَالَ : « أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ، فَمَنْ تُوْفِيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، وَلَمْ يَتْرُكْ وَفَاءً فَعَلَى قَضَاؤُهُ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لِوَرَثَتِهِ (١) » .

تبيينه

ظاهر كلام الرافعي والثوري : وجوب الوفاء عليه ﷺ سواء كان قادراً على الوفاء ، أو لم يكن قادراً ، ويشمل ذلك قبل زمن الفتوح ، وضيق الحالة ، وليس الأمر كذلك ، وإنما وجب عليه الوفاء عند قدرته عليه ، بسبب الفتوحات ، واتساع المال ، كما صرح به الإمام فتكون الخصوصية بالنسبة إلى أواخر الحال .

فائدة : هل كان ﷺ يقضيه من ماله ، أو من مال المصالح الذي كان خاصاً به ؟ رجع الثوري في « شرح مسلم » الثاني (٢) .

الحادية والعشرون

وبوجوب قول: لبيك إن العيش عيش الآخرة، إذا رأى ما يعجبه.

واستدل له بما رواه الشافعي ، عن مجاهد رضي الله تعالى عنه ، قال : كان النبي ﷺ يظهر من التلبية ، حتى إذا كان ذات يوم رأى الناس ينصرفون عنه ، كأنه أعجبه ما هو فيه فزاد فيها : لبيك إن العيش عيش الآخرة .

روى الحاكم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس نحوه ، ولما رواه البخاري في قصة الخندق ، قوله ﷺ : اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ (٣) « وليس في هذا الذي ذكر ما يدل على الوجوب ، فإن

(١) صحيح مسلم ١٢٣٧/٣ حديث رقم ١٦١٩ كتاب الفرائض و صحيح البخاري ١٢٤/٣ و ١٢٦ ، ١٣٨ ، ٨٦/٧ و أبو داود ٢٧١٠ الجهاد ب ١٤٢ و الترمذي ٤٨١ ، ١٠٨٠ و النسائي ٦٥/٤ و ابن ماجه ٢٧٤٨ و المسند للإمام أحمد ١٠١/١ ، ١٣٨ ، ٢٩٠/٢ ، ٣٨١ ، ٣٩٩ ، ٤٥٣ و ٧/٤ ، ٤٧ ، ٥٠ ، ١١٤ ، ٢٩٧/٥ ، ٣٠٢ و السنن الكبرى للبيهقي ٧٣ ، ٧٣ ، ٧٥ و ٥٣/٧ و ١٠١/٩ و الدارمي ٢٦٣/٢ و المعجم الكبير للطبراني ٢٦٣/٥ و ٢٤/٧ ، ٣٥ ، ١٢٥/٨ و مجمع الزوائد للهيتمي ٤٠/٣ ، ١٢٥ و مشكل الآثار للطحاوي ١٦/١ ، ١٧ و مشكاة المصابيح للتبريزي ٢٩١٣ ، ٤٠١١ .

(٢) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٢١٢/٥ وفيه : والراجع عند المالكية وجوبه من بيت المال على الأمة إذا عجز عن الوفاء قبل الموت ، وتدانيه في غير معصية أو فيها وتاب منها .

(٣) صحيح البخاري ١١٧/١ و ٦١/٤ ز ٤٢/٥ و ١٣٧ ، ٣٧ ، ١٠٩/٨ أنظر : غزوة الخندق و مسلم في الطهارة ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٣٨ و أبو داود باب ١٢ و الترمذي ٣٨٥٦ ، ٣٨٥٧ و المسند ١٧٢/٣ ، ٢٧٦ و ٣٣٢/٥ و السنن الكبرى للبيهقي ٤٨/٧ ، ٣٩/٩ و الحلية لأبي نعيم ٣٠١/٢ و المعجم الكبير للطبراني ٢٣٠/٦ و مصنف عبد الرزاق ١٩٩٧٢ و المطالب العلية لابن حجر ٤٣٣٢ و كثر العمال ٢٩٩٠٥ و إتحاف السادة المتقين ٤٢٨/٨ و مشكاة المصابيح للتبريزي ٤٧٩٣ و فتح الباري ١١٨/٧ ، ٣٩٢ ، ٢٢٩/١١ .

القائل بالوجوب يحتاج إلى التزام صدور ذلك من النبي ﷺ ، في كل حال رأى فيها ما يعجبه
ويسره مثل يوم بدر ، ويوم فتح مكة وغيرهما ، ولم ينقل ذلك ، ولو كان واجبا عليه لقاله .

فإن قيل : يحتمل أنه قاله ، ولم ينقل ، أو قاله سيرا .
فالجواب : أن غالب أحواله وأفعاله متضمنة للسرور ، ولا يخفى ذلك على أصحابه وملازميه .

تبيينه

المراد بالإعجاب الأخرى ، يعنى : أنه أعجبه ما هو فيه من كثرة الداخلين ، في دين الله تعالى
أفواجا ، وظهور دين الإسلام على الدين كله ، وانتصار دين الله تعالى .

الثانية والعشرون

وبوجوب أن يؤدي فرائض الصلاة كاملة ، لا خلل / فيها ذكره النووي ، [١٦٩ ظ]
والمواردى ، والعراقى « شارح المذهب »

وفى كلام الإمام ما يرشد إليه ، ولم يتعرض له الشيخان ، ووجهه ظاهر ، فإن الخلل الحاصل
فى الصلاة ، من تلاعب الشيطان ، وهو معصوم منه ﷺ ، بخلاف غيره ، وينبغى أن يلتحق بذلك
سائر عباداته ﷺ

الثالثة والعشرون

وبوجوب إتمام كل تطوع شرع فيه ، وضعفه البلقيني
فقد روى مسلم ، عن عائشة رضى الله تعالى عنها ، قالت : قال [لى (١)] رسول الله ﷺ
ذات يوم « يا عائشة : هل عندكم شئ ؟ » قالت فقلت : [يا رسول الله] (٢) « ما عندنا شئ ؟ » ،

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من مسلم .

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من مسلم .

قال : فَإِنِّي صَائِمٌ « [قالت (١)] فخرج رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَهْدَيْتُ لَنَا هَدِيَّةً ، أَوْ جَاءَنَا زُورٌ (٢) ، وَقَدْ خَبَأْتُ لَكَ شَيْئًا ، قَالَ : « مَا هُوَ ؟ » قُلْتُ : حَيْسٌ (٣) ، قَالَ : « هَاتِيهِ » فَجِئْتُ بِهِ فَأَكَلُ ، ثُمَّ قَالَ : « قَدْ كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِمًا (٤) » فَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحُ الدَّلَالَةِ عَلَى عَدَمِ وَجُوبِ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَلِزُومِهِ ، كَمَا فِي حَقِّنَا .

الرابعة والعشرون

وبوجوب الدفع بالتى هى أحسن .
لأنه مأمورٌ بذلك ، ذكره ابن القاص ، وأقره ابن الملقن ، ولم يتعرض لهذا الشَّيْخَانِ ، قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ ... ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ... ﴾ (٥) ، والأمر فى الآيَةِ لِلْوَجُوبِ ، فَهُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مُحْكَمٌ بَاقٍ مُسْتَمِرٌّ . وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْكُفَّارِ ، مِنْ مَوَادِعَتِهِمْ ، وَتَرْكِ التَّعَرُّضِ لَهُمْ ، فَمَنْسُوخٌ بِآيَةِ الْقِتَالِ ، كَمَا ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أئِمَّةِ التَّفْسِيرِ .

الخامسة والعشرون

وبتكليف ما كلفه الناس بأجمعهم من العلم ، ذكره ابن القاص
ونقله عنه البيهقي ، وابن الملقن ، وعبارة أبو سعيد فى « الشرف » وَكَلَّفَ مِنَ الْعَمَلِ بِمَا كَلَّفَ النَّاسَ أَجْمَعُونَ ، وَبَيْنَ الْأَمْرَيْنِ فَرْقٌ .

السادسة والعشرون

وبوجوب الاستغفار له ، والتوبة فى اليوم مائة مرة إذا غيبن على قلبه .
ذكره ابن القاص ، ولم يذكره الشَّيْخَانِ ، وَقَدْ جَزَمَ بِهِ الْبَيْهَقِيُّ ، وَأَبُو سَعِيدٍ فى « الشَّرْفِ »

(١) ما بين الحاضرتين زائدة من مسلم .

(٢) الزور الزوار ، ويقع الزور على الواحد والجماعة القليلة والكثيرة . وقولها : جاءنا زور وقد خبأت لك معناه : جاءنا زائرون ومعهم هدية فخبأت لك منها . أو يكون معناه : جاءنا زور فأهدى لنا بسبيهم هدية ، فخبأت لك منها . تعليق عبد الباقي على مسلم .

(٣) حيس : الحيس هو الزهر مع السمن والأقط . وقال الهروى : ثريدة من أخلاط ، والأول هو المشهور « المرجع السابق » .

(٤) صحيح مسلم ٨٠٨/٢ ، ٨٠٩ حديث رقم ١١٥٤ كتاب الصيام ١٣ باب ٣٢ والحديث بعده .

(٥) سورة المؤمنون من الآية ٩٦ وسورة فصلت من الآية ٣٤ .

ويستغفر كل يوم سبعين مرة ، وعبارة رزين ، « وبما وجب عليه أن يستغفر في كل يوم سبعين مرة » .

رَوَى الْبُخَارِيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي لِأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً ^(١) » .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ الْأَعْرَابِيِّ ^(٢) ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّهُ لَيَعَانُ ^(٣) عَلَيَّ قَلْبِي ، وَإِنِّي لِأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةً ^(٤) » .

وقد تقدّم الكلام على ذلك في « باب استغفاره وتوبته ﷺ » ، من صفاته المعنوية ، والله أعلم .

تنبیه

خوف المقربين خوف إعظام وإجلال ، قال الشيخ شهاب الدين السهروردي ^(٥) : لَا يُعْتَقَدُ أَنَّ الْفَنَاءَ حَالَةٌ تُغْفَرُ ، بَلْ هُوَ كَالِ أَوْ تَيْمَّةٍ كَالِ ، ثُمَّ مَثَلُ ذَلِكَ يَحْقِنُ الْعَيْنَ ، أَى يَسِيلُ لِدْفَعِ الْقَدَى عَنِ الْعَيْنِ مَثَلًا ، فَإِنَّهُ يَمْنَعُ الْعَيْنَ مِنَ الرَّؤْيَةِ ، فَهَذَا مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ نَقْصٌ ، وَفِي الْحَقِيقَةِ كَالِ ، هَذَا مَحْصُلُ كَالِ كَلَامِهِ / بِعِبَارَةٍ طَوِيلَةٍ ، قَالَ : فَهَكَذَا بِصِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ مُتَعَرِّضَةً [١٧٠ و] /

للأغيرة ، من أنفاس الأعيان ، فدعت الحاجة إلى الستر على حدقة بصيرته ؛ صيانة لها ، ووقاية عن ذلك ..

(١) أبو داود ، في الدعاء ب ٤ وفتح الباري ١١/١٠١ و الدر المنثور ٥٤/٥ و ٦٣/٦ و المسند ٢٨٢/٢ و الفتح الكبير ٥٧/١ للترمذي عن أبي هريرة و إتحاف السادة المتقين ٥١٧/٨ و كنز العمال ٢١١٥ و ابن ماجه ٣٨١٦ و تفسير ابن كثير ١٦٠/٤ .

(٢) الأغر المزني له صحبة ، وروى عنه أبو بردة في الاستغفار ويقال : الأغر الجهني عده في أهل الكوفة . ترجمته في : الثقات ١٥/٣ و الطبقات ٤٩/٦ و الإصابة ٥٥/١ و حلية الأولياء ٣٤٩/١ و تاريخ الصحابة ٥٩ ت ٥٩ .

(٣) (ليغان) قال أهل اللغة : العين والغيم بمعنى واحد ، والمراد هنا : ما يتغشى القلب قيل : المراد الفترات والغفلات عن الذكر الذي كان شأنه الدوام عليه ، فإذا افتقر عنه أو غفل عُدَّ ذلك ذنباً واستغفر منه .

(٤) الفتح الكبير ٤٤٥/١ رواه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي وانظر : صحيح مسلم ٢٠٧٥/٤ حديث رقم ٢٧٠٢ باب ١٢ استحباب الاستغفار والاستكثار منه ، كتاب الذكر والدعاء والاستغفار ٤١ .

(٥) السهروردي : أبو حفص عمر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عموية بن سعيد بن الحسين بن القاسم بن نصر بن القاسم بن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق : عبد الله بن أبي قحافة رضى الله عنه : أبو عبد الله المنصور ، الحكيم الزاهد الفيلسوف ، الشاعر ابن أخي الشيخ أبي النجيب ولد السهروردي في رجب سنة ٣٣٩ سمع الحديث من عمه وغيره وروى عنه ابن النجار وغيره وقرأ الفقه والخلاف والعربية أصولياً أدبياً شاعراً حكيماً وله بستان القلوب وغيره وتوفى مستهل المحرم سنة الثنتين وثلاثين وستائة ببغداد .

له ترجمة في : البداية والنهاية ١٣/١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤٣ و تذكرة الحفاظ ١٤٥٨/٤ و ذيل الروضتين ١٦٣ و شذرات الذهب ١٥٣/٥ ، ١٥٤ و العبر ١٣٩/٥ و امرأة الجنان ٧٩/٤ - ٨٢ و مرآة الزمان ٦٧٩/٨ ، ٦٨٠ و مفتاح السعادة ٣٥٥/٣ ، ٣٥٦ و النجوم الزاهرة ٢٨٣/٦ - ٢٨٥ ، ٢٩٢ و وفيات الأعيان ١١٩/٣ ، ١٢٠ و طبقات الشافعية الكبرى ٣٣٨/٨ - ٣٤٠ و السهروردي لسامى الكيال و مقدمة عوارف المعارف ٣ - ٦ .

السابعة والعشرون

وبوجوب كونه مطالباً برؤية مشاهدة الحق ، مع معاشرته الناس بالنفس والكلام . ذكرها ابن القاص ، والبيهقي ، وابن سعد ، ولم يذكرها الشيخان . قال الحيفري : ولا أعلم دليلاً صريحاً على وجوب ذلك . انتهى .

الثامنة والعشرون

وبوجوب الأحكام الشرعية حين كان يؤخذ عن الدنيا عند تلقي الوحي فلا تسقط عنه صلاة ولا غيرها ، ذكرها ابن القاص ، وتبعه البيهقي والنووي ، وحديث عائشة ، وصفوان بن يحيى ، عن أبيه ، وأبي سعيد رضي الله تعالى عنه ، في شأن الوحي في الصحيحين صريح ، في أنه ﷺ كان يتنقل من حاله المعروف إلى حالة تستلزم الاستغراق والغيبة ، عن الحالة الدنياوية حتى ينتهي الوحي ويفارقه الملك .

وقال شيخ الإسلام البلقيني ، وهي حالة يؤخذ فيها عن حال الدنيا ، من غير موت ، فهو مقام برزخي ، حتى يحصل له عند تلقي الوحي ، ولما كان البرزخ العام ينكشف فيه للميت كثير من الأحوال ، خص الله تعالى نبيه ﷺ ببرزخ في الحياة ، يلقي الله تعالى فيه وحيه المشتمل على كثير من الأسرار ، وقد وقع لكثير من الصلحاء عند الغيبة بالنوم أو غيره ، اطلاع على كثير من الأسرار ، وذلك مستمد من المقام النبوي ، ويشهد لذلك « رؤيا المؤمن جزء من سيئة وأربعين جزءاً من النبوة »^(١) .

التاسعة والعشرون

وبوجوب الركعتين عليه ﷺ بعد العصر
قاله رزين^(٢) .

(١) صحيح البخاري ٣٩/٩ - ٤٢ و صحيح مسلم الرؤيا المقدمة ٦ مكرر ، ٧ ، ٨ ، و أبو داود ٥٠١٨ و الترمذي ٢٢٧٨ ، ٢٢٧٩ و السنن لأحمد ٢٣٣/٢ ، ٢٦٩ و الدارمي ١٢٣/٢ و تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٣/٣ و المستدرک للحاكم ٣٩٠/٤ و المعجم الكبير للطبراني ٢٥٤/١١ و مصنف عبد الرزاق ٢٠٣٥٢ و التمهيد لابن عبد البر ٢٨٠/١ ، ٢٨٢ و ابن أبي شيبة ٥١/١١ و دلائل النبوة لليهقي ٧/٧ ، ٩ ، ٤٦ و إتحاف السادة المتقين ٤٢٨/١٠ و الشمالي للترمذي ٢٢١ و مشكاة المصابيح للبريزي ٤٦٢٢ .

(٢) رزين بن أنس يقال : إن له صحبة .

له ترجمة في : الفات ١٣٠/٣ و الإصابة ٥١٥/١ و تاريخ الصحابة ١٠١ ت ٤٥٠ .

الثلاثون

وبأن جميع نوافله ﷺ كانت فرضاً ، لأن النفل إنما هو للجبار ولا نقص في صلاته حتى تجبر ، قاله رزين .

قلتُ : وهذا الذي قاله رزين ليس بشيء ، ولا يلزم من عدم وقوع نقص في صلاته الخمس أن تكون ما عداها من الصلوات فرضاً ، بل ذلك نافلة ليس إلا ، ويدل لذلك ما رواه الإمام أحمد ، وابن جرير ، والطبراني ، عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه في قوله تبارك وتعالى : ﴿ وَمَنْ اللَّيْلَ فَهَجَّدَ بِهِ نَافِلَةً لَكَ ﴾ (١) قال : « كانت للنبي ﷺ نافلة ، ولكم فضيلة » .
وفي لفظ : « إنما كانت النافلة لرسول الله ﷺ ، كيف تكون له نافلة ، وهو يسعى في الخطايا والذنوب ولكن فضيلة » (٢) .

روى ابن جرير ، وابن المنذر في « تفسيرهما » والبيهقي في « الدلائل » عن مجاهد رضي الله تعالى عنه في الآية . قال : لم تكن النافلة لأحد إلا للنبي ﷺ خاصة من أجل أنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فما عمل مع / المكتوبة ، فهو له نافلة ، سوى المكتوبة في كفارة / [١٧٠ ظ]
ذنوبهم ، فليست للناس نوافل إنما هي للنبي ﷺ خاصة (٣) .

وروي أيضاً ، عن الضحاك (٤) نحوه . فتبين بهذه الآثار أن صلوات النبي ﷺ ليست كلها فرضاً ، بل فيها الفرض ، والنفل (٥) .

الحادية والثلاثون

وبصلاة خمسين صلاة ، في كل يوم وليلة ، على وفق ما كان ليلة الإسراء ، وأورد الأحاديث في صلاته عن الخمس ، فبلغت مائة ركعة .

(١) سورة الإسراء من الآية ٧٩ .

(٢) تفسير الطبري ، ٩٦/١٥/٨ و الدر المنثور ، للسيوطي ٣٥٦/٤ .

(٣) جامع البيان في تفسير القرآن ، للطبري ٩٦/١٥/٨ .

و الدر المنثور في التفسير المأثور ، للسيوطي ٣٥٦/٤ أخرجه ابن جرير ، وابن المنذر ، وعبد بن نصر والبيهقي في الدلائل .

(٤) سبقت ترجمته .

(٥) الدر المنثور في التفسير المأثور ، ٣٥٥/٤ .

قلت : كذا أورد هذه في قسم الواجبات ، فإن كان رزين يقول : إن الذي خُفِّفَ ليلةَ الإسراءِ ، إنما كان عن الأمة فقط ، فيرده ما رواه البخاري في « صحيحه » من طريق شريك^(١) ، عن أنس رضي الله تعالى عنه في حديث ، وفيه : ثم هبط حتى بلغ موسى فاحتبسهُ ، فقال يا محمد : ماذا عهد إليك ربك ؟ قال : « خمسين صلاة كل يوم وليلة » ، قال : إن أمتك لا تستطيع ذلك ، فارجع إلى ربك فليخفف عنك ربك وعنهم ، وفيه ، فقال : « يارب خفف » فوضع عنه عشرا إلى آخره^(٢) .

روى النسائي ، وابن أبي حاتم ، من طريق يزيد بن أبي مالك^(٣) ، عن أنس رضي الله تعالى عنه ، فذكر حديث المعراج ، وفيه : « ثم مررت على موسى قال : كم فرض عليك وعلى أمتك ؟ قلت : خمسين صلاة ، قال : إنك لن تستطيع ، أن تقوم أنت ولا أمتك ، فاسأل ربك التخفيف ، فرجعت ، فأتيت سدرَةَ المنتهى فحرزْتُ ساجداً ، فقلت : يا رب فرضت علي وعلى أمتي خمسين صلاة ، فلن أستطيع أن أقوم أنا ولا أمتي ، قال : قد وضعت عنكم عشرا » إلى آخره^(٤) .

وروى ابن مردويه ، من طريق كثير بن حنيس ، عن أنس نحوه ، وذكر الحديث ، وفيه : فرجعت على موسى ، فقال : كم فرض عليك وعلى أمتك ؟

قلت : خمسين صلاة قال : فارجع إلى ربك ، فاسأله التخفيف عنك وعن أمتك ، فرجعت ، فوضع عني عشرا ، فتبين بما ذكر أن التخفيف وقع عن النبي ﷺ وعن أمته^(٥) .

قال الحافظ في الكلام على قوله تبارك وتعالى ليلة الإسراء : هي خمس وهي خمسون ، استدلال به على عدم وجوب ما زاد على الخمس كالوثر ، على دخول النسخ في الإنشاءات ، ولو كانت مؤكدة ، خلافاً لقوم فيما أكدوا على جواز النسخ قبل الفعل .

(١) شريك بن عبد الله بن أبي نجر القرشي أبو عبد الله وكان أبوه ممن شهد بدرًا ، مات بعد الأربعين ومائة ، وكان ربما يهيم في الشيء بعد الشيء .

له ترجمة في : « الثقات » ٣٦٠/٤ و « الجمع » ٢١٣/١ و « التهذيب » ٣٣٧/٤ و « التريب » ٣٥١/١ و « الكاشف » ٢٠/٦ و « تاريخ الثقات » ٢١٧ و « معرفة الثقات » ٤٥٣/١ و « مشاهير علماء الأمصار » ١٣١ ت ٥٨٦ .

(٢) أنظر : حديث الإسراء في « البخاري » ٩٧/١ و « مسلم » ٩٩/١ و « الدر المنثور » ٢٥٩/٤ أخرجه البخاري ومسلم وابن جرير وابن مردويه .

(٣) يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمداني الدمشقي قاضيها ، كان مولده سنة ستين أرسل عن جماعة ، روى عن وائلة وأنس ، وعنه ابنه خالد والأوزاعي . وثقه أبو حاتم والدارقطني ، قال الواقدي : توفي سنة ثلاثين ومائة وكان من أعلم الناس بالقضاء .

ترجمته في : « خلاصة تذهيب الكمال » ١٧٤/٣ ت ٨١٥٧ و « الثقات » ٥٤٢/٥ و « المعرفة والتاريخ » للفسوي ٣٣٤/٢ ، ٣٩٤ ، ٤١٠ ، ٤٥٤ و « التريب » ٣٦٨/٢ و « التهذيب » ٣٤٥/١١ و « التاريخ الكبير » ٣٤٧/٢/٤ .

(٤) « الدر المنثور في التفسير المأثور » ٢٦٠/٤ ، ٢٦١ عن النسائي وابن مردويه عن طريق يزيد بن أبي مالك عن أنس . وأخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن يزيد بن أبي مالك .

(٥) « الدر المنثور في التفسير المأثور » ٢٦٢/٤ ، ٢٦٣ .

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ وَغَيْرُهُ : أَلَا تَرَى أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَسَخَ الْخَمْسِينَ لِحَمْسٍ قَبْلَ أَنْ تُصَلِّيَ ، ثُمَّ تَفَضَّلَ عَلَيْهِمْ ، بَأَن أَكْمَلَ عَلَيْهِمُ الْقَوَابِ .
 وَتَعَقَّبَهُ ابْنُ الْمُنَيَّرِ ، فَقَالَ : هَذَا ذِكْرُهُ طَوَائِفَ مِنَ الْأَصُولِيِّينَ وَالشُّرَاحِ كَالْمَعْتَزِلَةِ ، لَكِنِ اتَّفَقُوا جَمِيعًا عَلَى أَنَّ النُّسْخَ لَا يُتَصَوَّرُ قَبْلَ الْبَلَاغِ ، فَهُوَ مُشْكِلٌ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا ، قَالَ : وَهَذِهِ نِكْرَةٌ مُبْتَكَّرَةٌ .
 قُلْتُ : إِنْ أَرَادَ الْبَلَاغَ لِكُلِّ أَحَدٍ فَمَمْنُوعٌ ، وَإِنْ أَرَادَ إِلَى الْأُمَّةِ فَمُسْلَمٌ ، لَكِن قَدْ يُقَالُ : لَيْسَ هَذَا بِالنُّسْبَةِ إِلَيْهِمْ نُسْخًا ، لَكِن هُوَ نُسْخٌ بِالنُّسْبَةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِأَنَّهُ كَلَّفَ بِذَلِكَ [١٧١ و] .
 قَطْعًا ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدَ أَنْ بَلَغَهُ .

الثانية والثلاثون

وَبُجُوبِ إِيقَاطِ نَائِمٍ مَرَّ عَلَيْهِ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَهُوَ امْتِثَالٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ اذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ ... ﴾ (١) .
 قُلْتُ : الْخِصَائِصُ لَا تَتَّبَثُ إِلَّا بِدَلِيلٍ صَحِيحٍ ، وَلَا دِلَالَةَ فِيمَا ذَكَرَ .

الثالثة والثلاثون

وَبُجُوبِ الْعَقِيقَةِ .

الرابعة والثلاثون

وَبُجُوبِ الْإِنَابَةِ عَلَى الْهَدْيَةِ .

الخامسة والثلاثون

وَبُجُوبِ الْإِغْلَاطِ عَلَى الْكُفَّارِ .
 قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ (٢) .

(١) سورة النحل من الآية ١٢٥ .

(٢) سورة التوبة من الآية ٧٣ وسورة التحريم من الآية ٩ .

السادسة والثلاثون

وبوجوب تحريض المؤمنين على القتال .
قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ﴾ (١) .

السابعة والثلاثون

وبوجوب التوكل على الله .
قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ (٢) .

الثامنة والثلاثون

وبوجوب الصبر على ما يكره .

التاسعة والثلاثون

وبوجوب صبر نفسه مع الذين يدعون ربهم بالغدا والعشي .

الأربعون

وبوجوب الرفق وترك الغلظة .

الحادية والأربعون

وبوجوب إبلاغ كل ما أنزل عليه .

(١) سورة الأنفال من الآية ٦٥ .

(٢) سورة النساء الآية ٨١ وسورة الأنفال الآية ٦١ وسورة الأحزاب الآيات ٣ و ٤٨ .

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ^(١) ﴾ .
قلت : وفي هذه الخصائص نظر ، إذ الأنبياء كلهم كذلك .

الثانية والأربعون

وبوجوب خطاب الناس بما يعقلون .

الثالثة والأربعون

وبوجوب الدعاء لمن أدى صدقة ماله .

الرابعة والأربعون

قيل : وبوجوب كل ما يتقرب به .

الخامسة والأربعون

وبوجوب الاستثناء إذا وعد أو علق أمرا على غدا .
قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا . إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ^(٢) ﴾ .

السادسة والأربعون

وبوجوب مَبْرَته عيال من مات معسرا .

(١) سورة المائدة من الآية ٦٧ .

(٢) سورة الكهف الآيتين ٢٣ ، ٢٤ .

السابعة والأربعون

وبوجوب أداء الجنائيات عنم لزمته وهو معسر .

الثامنة والأربعون

وكذا الكفارات .

ذكر السبعة رزين ، كما نقله الشيخ عنه في « الصغرى » ولم يتعرض لذلك في « الكبرى » .

التاسعة والأربعون

وبأن الصلاة على الجنائز في حقه ﷺ فرض عين .
كما يؤخذ من قول بعض الحنفية أن في عهد ﷺ لا يسقط فرض الجنائز إلا بصلاته .

الخمسون

وبوجوب حفظ أموال المسلمين .

قاله أبو سعيد التيسابورى في « الشرف » .

النوع الثاني من الواجبات

فيما يتعلق بالنكاح . وفيه مسألة واحدة

حُصَّ ﷺ / بتمير بعض نساءه في فراقه واختياره على الصحيح . [١٧١ ظ]

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنتن تُرْذَنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرِيتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعَكُنَّ وَأَسْرَحَكُنَّ مَرَاحًا جَمِيلًا ^(١) ﴾ الآية ، والأمر في ذلك للوجوب ، ولا يجب ذلك على غيره .

(١) سورة الأحزاب الآية ٢٨ .

وَسَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ قَدْ اِخْتَلَفَ فِيهِ :

فَقِيلَ : إِنَّ أَرْوَاجَهُ عليه السلام سَأَلَتْهُ النَّفَقَةَ ، وَطَلَّتْ مِنْهُ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ عليه السلام ، كَمَا فِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ ، مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، عَلَى النَّبِيِّ عليه السلام وَحَوْلَهُ نِسَاؤُهُ يَسْأَلْنَهُ ، وَهُوَ سَاكِتٌ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَأَكَلَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام ، لَعَلَّهُ يَضْحَكُ ، فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ سَأَلَتْنِي النَّفَقَةَ ، فَمَتَّ إِلَيْهَا فَوَجَّأْتُ عَنْهَا ، فَضَجَّكَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام ، وَقَالَ : هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى ، يَسْأَلُنِي النَّفَقَةَ ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ لِيضْرِبَهَا ، وَقَامَ عُمَرُ إِلَى خَفْصَةَ لِيضْرِبَهَا ، كِلَاهُمَا يَقُولَانِ : تَسْأَلَانِ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام ، مَا لَيْسَ عِنْدَهُ ؟ وَأَنْزَلَ اللَّهُ الْخِيَارَ ، فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ ، فَقَالَ : إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا مَا أَحِبُّ أَنْ تَعْجَلِي فِيهِ ، حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ ، قَالَتْ : وَمَا هُوَ ؟ قَتَلَا عَلَيْهَا : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَرْوَاجِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا ^(١) ﴾ الْآيَةَ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : « أَفِيكَ أَسْتَأْمِرُ أَبِيَّ ؟ بَلْ اخْتَارَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ^(٢) .

وَلَا مُخَالَفَةَ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَمَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، عَنِ قِصَّةِ الْمَرَاتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَطَاهَرْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام ، فَذَكَرَ اعْتِرَالَ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام نِسَاءَهُ ، وَكَانَ قَالَ : « مَا أَنَا بِدَاخِلٍ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدْتِهِ عَلَيْهِنَّ ، حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ ، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ، فَبَدَأَ بِهَا ، قَالَتْ عَائِشَةُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ : « إِنَّكَ كُنْتَ قَدْ أَقْسَمْتَ أَلَّا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا ، وَإِنَّمَا أَصْبَحْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ ، أَعْدَدَهَا عَدَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام : « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ^(٣) » وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّخْيِيرِ ... الْحَدِيثِ ، لِأَنَّهُ يُمْكِنُ الْجَمْعُ ، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ : بِأَنْ تَكُونَ الْقِصَّتَانِ سَبَبُ الْإِعْتِرَالِ ، أَوْ الْإِعْتِرَالُ سَبَبُ التَّخْيِيرِ ، فَإِنَّ قِصَّةَ الْمُتَطَاهِرَتَيْنِ خَاصَّةٌ بِهِمَا ، وَقِصَّةُ سُؤَالِ النَّفَقَةِ عَامٌّ فِي جَمِيعِ النَّسْوَةِ ، وَهُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ سِيَاقِ الْحَدِيثِ .

الْقَوْلُ الثَّانِي : أَنَّ التَّخْيِيرَ كَانَ بِسَبَبِ قِصَّةِ الْعَسَلِ الَّذِي شَرِبَهُ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام فِي بَيْتِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَمُوَاطَاةِ عَائِشَةَ ، وَخَفْصَةَ أَنْ تَقُولَا لِرَسُولِ اللَّهِ عليه السلام : « إِنَّا نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ

(١) سورة الأحزاب الآية ٢٨ .

(٢) الدر المنثور ، للسيوطي ٣٧١/٥ ، ٣٧٢ . و الحفصائص الكبرى ، للسيوطي ٢٣١/٢ أخرجه أحمد ومسلم والنسائي

عن جابر .

(٣) سنن الترمذي ، ٦٨٩ و المسند ، ٥١/٦ ، ٣٤٣ و النسائي ، / الصيام ب ١٦ و كنز العمال ، ٢٣٧٦٧ ،

٢٣٧٨١ و أمالي الشجري ، ٦٠١/٢ و العزلة ، لأبي خطاب البستي ٢٢ .

فَحَرَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَلَى نَفْسِهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَتَّحِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ ﴾ (١) ﴿ كَأَمُو مُخْرَجٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا (٢) .
وَالْمَغَائِرُ : بِالْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ ، وَالْفَاءُ : التَّاطُفُ [حَلُو الْمَذَاقِ] .

فروع

الأول : قَالَ أَيْمَتُنَا ، لَمَّا خَيَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ اخْتَرْتُهُ ، غَيْرَ الْعَامِدِيَّةِ (٣) .
فَرَوَى ابْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : لَمَّا خَيَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ بَدَأَ بِعَائِشَةَ فَأَخْتَرْتُهُ جَمِيعًا غَيْرَ الْعَامِدِيَّةِ ، اخْتَارَتْ قَوْمَهَا ، فَكَانَتْ بَعْدَ تَقْوُلِ : إِنِّي الشَّقِيَّةُ (٤) .
وَسِيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ ، فِي بَابِ ذِكْرِ أَزْوَاجِهِ ﷺ ، فَلَمَّا اخْتَرْتُهُ حَرَّمَ اللَّهُ التَّزْوِجَ عَلَيْهِنَّ مَكَافَاةً لهنَّ عَلَى حُسْنِ صَنِيْعِهِنَّ ، وَنَزَلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبْدُلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾ (٥) ثُمَّ نَسَخَ حَكْمَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : ﴿ إِنَّا أَخْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الْإِلَهِيَّاتِ أَجْوَرَهُنَّ ﴾ (٦) .
لِتَكُونَ الْمَنَّةُ لَهُ ﷺ بِتَرْكِ التَّزْوِجِ عَلَيْهِنَّ وَقَدْ قَالَتْ عَائِشَةُ : « مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ مِنَ النِّسَاءِ مَا شَاءَ إِلَّا ذَاتَ مَحْرَمٍ » لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ تُرْجَى مِنْ نِسَاءِ ﴾ (٧) الْآيَةُ رَوَاهُ الْإِمَامَانِ : الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَابْنُ سَعِيدٍ ، وَمُحَمَّدُ ، وَابْنُ جِبَّانَ وَالْحَاكِمُ ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ ، وَقَالَ : كَأَنَّهَا مَعْنَى اللَّاتِي خَطَرْنَ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ ﴾ (٨) الْآيَةُ

(١) سورة التَّحْرِيمِ الْآيَاتُ ١ - ٤ .

(٢) « أَسْبَابُ النَّزُولِ » لِلْوَاهِدِيِّ ٢٤٨ طِ الْمَكْتَبَةُ الشَّقْفِيَّةُ بِيْرُوتِ وَ « الدَّرُ الْمَشْهُورُ » ٣٦٦/٦ ، ٣٧١ .

(٣) « الدَّرُ الْمَشْهُورُ » ٣٧١/٥ وَفِيهِ : « أَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ : « أَخْتَرْتُهُ ﷺ جَمِيعًا غَيْرَ الْعَامِدِيَّةِ ، كَانَتْ ذَاهِبَةً

الْعَقْلَ حَتَّى مَاتَتْ » .

(٤) « الدَّرُ الْمَشْهُورُ » ٣٧١/٥ وَفِيهِ « وَكَانَتْ تَلْقَطُ الْبَعْرَ وَتَبِيْعُهُ » وَ « الْخِصَالُ الْكُبْرَى » ٢٣٢/٢ .

(٥) سُورَةُ الْأَحْزَابِ مِنَ الْآيَةِ ٥٢ .

(٦) سُورَةُ الْأَحْزَابِ مِنَ الْآيَةِ ٥٠ .

(٧) سُورَةُ الْأَحْزَابِ مِنَ الْآيَةِ ٥١ .

(٨) سُورَةُ الْأَحْزَابِ الْآيَةُ ٥٢ .

رَوَى ابْنُ سَعْدٍ مِثْلَهُ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعِظَاءَ بْنِ يَسَارٍ^(١) ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : وَإِذَا قُلْنَا أَحَلَّ لَهُ التَّزْوِجَ فَهَلْ هُوَ عَامٌّ فِي جَمِيعِ النِّسَاءِ ؟ أَوْ هُوَ خَاصٌّ بِنِنَاتِ الْأَعْمَامِ وَالْعَمَّاتِ ، وَالْأَخْوَالِ وَالْحَالَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ مَعَهُ لظَاهِرِ الْآيَةِ ؟ وَجِهَانٍ : أَظْهَرُهُمَا : الْأَوَّلُ ، لِأَنَّ الْإِبَاحَةَ رَفَعَتْ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْحُظْرِ ، فَاسْتَبَاحَ مَا كَانَ يَسْتَبِيحُ قَبْلَهَا ، وَلِأَنَّهُ فِي اسْتِبَاحَةِ النِّسَاءِ أَوْسَعُ مِنْ أُمَّتِهِ ، فَلَمْ يَجُزْ أَنْ يَنْقُصَ عَنْهُمْ .

الفرع الثاني : لم يُحَرِّمِ النَّبِيُّ ﷺ طَلَاقَ زَوْجَاتِهِ بَعْدَ اخْتِيَارِهِنَّ فِي الْأَظْهَرِ .

الفرع الثالث : لو قَدَّرَ أَنْ وَاحِدَةً مِنْ زَوْجَاتِهِ ﷺ اخْتَارَتِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ، لَمْ يَحْصُلِ الْاِخْتِيَارُ بِنَفْسِ الْاِخْتِيَارِ عَلَى الْأَصَحِّ .

(١) عطاء بن يسار الهلالي أبو محمد المدني القاضي مولى ميمونة ، ثقة كثير الحديث مات سنة ثلاث ، أو أربع ومائة وقيل : أربع وتسعين ، وقيل سنة سبع وتسعين عن أربع وثمانين قيل : بالأسكندرية .
له ترجمة في : • تذكرة الحفاظ • ٩٠/١ و • تهذيب الأسماء • ٢٣٥/١ و • خلاصة تذهيب الكمال • ٢٢٦ و • شذرات الذهب • ١٢٥/١ و • طبقات ابن سعد • ١٢٩/٥ و • العبر • ١٢٥/١ . و • طبقات الحفاظ • للسيوطي ٣٤ ت ٧٨

الباب السادس^(١)

فيما اختص به ﷺ عن أمته من المحرمات
وفيه نَوْعَانِ : الأول في غير النكاح ، وفيه مسائل :

الأولى

خُصَّ ﷺ بِتَحْرِيمِ الزُّكَاةِ عَلَيْهِ ، وَيَشَارِكُهُ فِي حُرْمَتِهَا ذَوِي الْقُرْبَى وَمَوَالِيهِمْ ، وَكَذَا أَزْوَاجُهُ ،
لَكِنَّ التَّحْرِيمَ عَلَيْهِمْ بِسَبَبِهِ أَيْضًا ، فَالْحَاصَةُ عَائِدَةٌ إِلَيْهِ ، وَكَذَا صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ عَلَيْهِ عَلَيَّ الْأَطْهَرِ^(٢) .
رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَطْلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :
« إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتُ إِنَّمَا / هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ [وَإِنهَا^(٤)] لَا تَجُلُّ لِمُحَمَّدٍ ،
وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ^(٥) » .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ^(٦) ، وَالطَّبْرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : اسْتَعْمَلَ الْأَرْقَمَ الزُّهْرِيَّ عَلَى السَّعَايَةِ ، فَاسْتَتَبَعَ أَبَا رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : « يَا أَبَا رَافِعٍ إِنَّ الصَّدَقَةَ حَرَامٌ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ

(١) في النسخ الباب السابع ، والصحيح « الباب السادس » لتصويب التسلسل .

(٢) شرح الزرقاني ٢٢٠/٥ ، ٢٢١ .

(٣) عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي ، أمه أم الحكم بنت الزبير بن عبد المطلب له صحبة كما في
التهديب ، له أحاديث . انفرد له مسلم بحديث . وعنه ابنه عبد الله وعبد الله بن الحارث بن نوفل . قال ابن عبد البر : مات بدمشق ،
وأوصى إلى يزيد بن معاوية فقبل وصيته كما في التهديب . سنة اثنتين وستين . له ترجمة في : « خلاصة تذهيب الكمال » ٣٢٥/٢ ت
٥٦٣ .

(٤) ما بين الحاصرتين زيادة من « مسلم » .

(٥) صحيح مسلم ٧٥٤/٢ كتاب الزكاة ١٣ باب ٥١ حديث رقم ١٦٨ و « الخصائص الكبرى » ٢٣٣/٢ .

(٦) أبو رافع مولى رسول الله ﷺ اسمه أسلم ، مات في خلافة علي بن أبي طالب .

له ترجمة في : « طبقات ابن سعد » ٧٣/٤ - ٧٥ و « الجرح والتعديل » ١٤٩/٢ و « التجريد » ١٦/١ و « السير » ١٦/٢ .
و « الاستيعاب » ١٦٥٦/٤ و « الإصابة » ٦٧/٤ و « خلاصة تذهيب الكمال » ٤٩ و « مشاهير علماء
الأمصار » ٥٣ ت ١٤٣ .

مُحَمَّدٍ ، وَإِنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ^(١) .

وَرَوَى الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ^(٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٣) أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَشْرَبُ^(٤) مِنْ سِقَايَاتٍ ، مِنْ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، فَقِيلَ : تَشْرَبُ مِنَ الصَّدَقَةِ ، فَقَالَ : إِنَّمَا حُرِّمَ عَلَيْنَا الصَّدَقَةَ الْمَفْرُوضَةَ .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : لَمَا كَانَتِ الصَّدَقَةُ أَوْسَاخَ النَّاسِ ، نُزِّهَ مِنْصَبُهُ الشَّرِيفُ عَنْ ذَلِكَ ، وَانْجَرَّ إِلَى آلِهِ بِسَبَبِهِ ، وَأَيْضاً فَالصَّدَقَةُ تُعْطَى عَلَى سَبِيلِ التَّرْحُّمِ الْمُنِيِّ عَلَى ذَلِّ الْآخِذِ [فَأَيَّدُوا عَنْهَا بِالْغَنِيمَةِ الْمَأْخُودَةِ بِطَرِيقِ الْعِزِّ وَالشَّرَفِ الْمُنِيِّ^(٥)] عَنْ عِزِّ الْآخِذِ ، وَذَلِّ الْمَأْخُودِ مِنْهُ .
وَجَزَمَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ : بِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ كُلَّهُمْ كَذَلِكَ ، وَخَالَفَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ^(٦) .

الثانية

وبتحريم الكفارة^(٧) .

(١) المعجم الكبير للطبراني ٣٧٩/١١ برقم ١٢٠٥٩ والخصائص ٢٣٤/٢ قال في الجمع ٩١/٣ وفيه محمد بن أبي ليل وفيه كلام .

ورواه أبو يعلى ١١٣/٥ ، ١١٤ عن ابن عباس برقم ٢٧٢٨ إسناده ضعيف ، محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليل صدوق ولكنه سيء الحفظ جداً ، ومحمد بن عبد الله أبو أحمد الزبيرى قال أحمد : كان كثير الخطأ في حديث سفيان ، ولكنه متابع عليه كما يأتي : وأخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار ٧/٣ من طريق محمد بن كثير العبدى عن سفيان بهذا الإسناد . ويشهد له حديث أبي رافع نخند أحمد ٨/٦ ، ١٠ ، وأبى داود في الزكاة ١٦٥٠ باب : الصدقة على بنى هاشم والترمذى في الزكاة ٦٥٧ باب : في كراهية الصدقة للنبي وأهل بيته ومواليه والنسائي في الزكاة ١٠٧/٥ باب مولى القوم منهم وصححه ابن خزيمة برقم ٢٣٤٤ وابن حبان برقم ٣٢٩٠ .

(٢) سبق ترجمته .

(٣) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الذى يقال له الصادق كنيته : أبو عبدالله ، من سادات أهل البيت وعباد أتباع التابعين وعلماء أهل المدينة كان مولده سنة ثمانين ، سنة سيل الجحاف ومات سنة ثمان وأربعين ومائة وهو ابن ثمان وستين سنة .

له ترجمة في : مشاهير علماء الأمصار ، ٢٠٥ ، ٢٠٦ ت ٩٩٧ و الجمع ، ٧٠/١ و التهذيب ، ١٠٣/٢ و التقريب ، ١٣٢/١ و الكاشف ، ٣٠/١ و تاريخ الثقات ، ٩٨ و التاريخ الكبير ، ١٩٨/٢/١ ، ١٩٩ و تاريخ أسماء الثقات ، ٥٤ .

(٤) راجع : شرح الزرقانى ، ٢٢١/٥ .

(٥) ما بين الحاصرتين زيادة من الخصائص الكبرى ، ٢٣٤/٢ .

(٦) الخصائص ، ٢٣٤/٢ و شرح الزرقانى ، ٢٢١/٥ .

(٧) على الصحيح المشهور المنصوص ، قال عليه الصلاة والسلام : إنا لا نأكل الصدقة ، رواه مسلم و شرح الزرقانى ، ٢٢١ ، ٢٢٠/٥ .

الثالثة

والمندورات وكذا آله فيها .
قال الجلال البلقيني : قال في « الجواهر » : ويؤيده فإنه قال : « صدقة التطوع كانت حراما عليه على الصحيح » .
وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه : أن صدقات الأعيان كانت حراما عليه ، دون العامة كالمساجد ومياه الآبار^(١) .

الرابعة

وبتحريم كون آله عليهم السلام عمالا على الزكاة في الأصح^(٢) .
روى ابن سعد ، والحاكم ، عن علي ، قال : قلت للعباس : سئل النبي صلى الله عليه وآله أن يستعملك على الصدقة ، فسأله ، فقال : « ما كنت لأستعملك على غسالة الأيدي^(٣) » .
وروى ابن سعد ، عن عبد الملك بن المغيرة^(٤) رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « يأتي عبدة المطالب ، إن الصدقة أوساخ الناس ، فلا تأكلوها ، ولا تعملوها^(٥) » .

الخامسة

وبتحريم أكيل ثمن أحد من ولد إسماعيل
روى الإمام أحمد ، عن عمران بن حصين الضبي^(٦) رضي الله تعالى عنه : أن رجلا حدثه ،

(١) المرجع السابق .

(٢) المرجع السابق ، ٢٢١/٥ .

(٣) الخصائص الكبرى ، للسيوطي ٢٣٤/٢ و شرح الزرقاني ، ٢٢١/٥ .

(٤) عبد الملك بن المغيرة الطائفي ، عن ابن عباس ، وعنه حجاج بن أرطاة ، وثقه ابن حبان « خلاصة تذهيب الكمال »

للخزرجي ١٨١/٢ ت ٤٤٦٦ .

(٥) الخصائص الكبرى ، ٢٣٤/٢ .

(٦) عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي ، أبو نجيد - بضم النون - أسلم أيام خبير له مائة وثلاثون حديثا ، اتفقا

على ثمانية وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بتسعة وكان من علماء الصحابة وعنه ابنه محمد والحسن وكانت الملائكة تسلم عليه وهو ممن اعتزل الفتنة مات سنة اثنتين وخمسين .

« خلاصة تذهيب الكمال » للخزرجي ٣٠٠/٢ ، ٣٠١ ت ٥٤٢٤ .

قَالَ : كَانَ شَيْخَانِ لِلْحَيِّ قَدْ انْطَلَقَ ابْنُ لَهْمَا ، فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : ابْنِي فَاطِمَةُ مِنْهُ ، فَإِنْ أَتَى
إِلَّا الْفِدَاءَ فَأَتَدِّهِ ، فَأَتَيْتُهُ فَطَلَبْتُهُ مِنْهُ ، فَقَالَ : هُوَ ذَا فَاتٍ بِهِ أَبُوهُ ، فَقُلْتُ : الْفِدَاءَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
فَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَصْلُحُ لَنَا آلَ مُحَمَّدٍ ، أَنْ نَأْكَلَ ثَمَنَ أَحَدٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ^(١) ، وَهَذَا الْحُكْمُ الْمَذْكُورُ
فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَمْ يَتَّعَرَّضْ لَهُ أَحَدٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ . انتهى .

السادسة

قِيلَ : وَبِتَحْرِيمِ أَكْلِ مَا لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ ، وَالْأَصَحُّ : الْكِرَاهَةُ ، وَالامْتِنَاعُ لِتَأْذَى الْمَلِكِ بِهِ ،
وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، / قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ / [١٧٣ و]
اللَّهُ ﷺ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ أَكَلَ مِنْهُ ، وَبَعَثَ بِفَضْلَيْهِ إِلَيَّ ، وَأَنَّهُ بَعَثَ بِفَضْلَةٍ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا ، لِأَنَّ فِيهَا
ثُومًا ، فَسَأَلْتُهُ أَحْرَامٌ هُوَ ؟ قَالَ : « لَا ، وَلَكِنِّي أَتَانِجِي مَنْ لَا تُكَاجِي ، أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ » ، قَالَ :
فَأِنِّي أَكْرَهُ مَا كَرِهْتَ ^(٣) ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ ، وَابْنُ جِبَانَ بَلْفِظَ : « إِنِّي أَسْتَجِي مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ ،
وَلَيْسَ بِمُحْرَمٍ ^(٤) » ، فَهَذَا صَرِيحٌ فِي نَهْيِ التَّحْرِيمِ عَلَيْهِ ﷺ .

فائدة

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّهَا سُئِلَتْ
عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ ، فَقَالَتْ : « آخِرُ طَعَامٍ أَكَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ بَصَلٌ » .
زَادَ الْبَيْهَقِيُّ : « إِنَّهُ كَانَ مَشْوِيًّا فِي قِدْرِ » ، أَيْ : مَطْبُوعًا ^(٥) .

- (١) الخصائص الكبرى ، ٢٣٤/٢ و المسند ، ٤٧٥/٣ و كنز العمال ، ٣٢٣١٥ .
(٢) أبو أيوب الأنصاري اسمه : خالد بن زيد بن كليب من بني الحارث بن الخزرج كان ممن نزل عليه النبي ﷺ عند قدومه
المدينة مات سنة اثنتين وخمسين .
له ترجمة في : طبقات خليفة ، ٨٩ - ٣٠٣ و طبقات ابن سعد ، ٤٨٤/٣ - ٤٨٥ و شذرات الذهب ، ٧/١ .
(٣) صحيح مسلم ، في الأشربة ب ٣١ رقم ١٧٠ ، ١٧١ و المسند ، ٤١٦/٥ و السنن الكبرى ، للبيهقي ٧٧/٣
وه المعجم الكبير ، للطبراني ١٨٣/٤ و أرواء الغليل ، للألباني ٤٩/٧ و تهذيب تاريخ دمشق ، لابن عساكر ٨٨/٣ وكذا المسند ،
٩٥/٥ .
(٤) تلخيص الحبير ، لابن حجر ١٢٤/٣ و فتح الباري ، ٣٣٢/١٣ و مسند الحميدي ، ٣٧٠ و كنز العمال ،
٣٦٢٥٠ و السلسلة الصحيحة ، للألباني ١٦٨٧ .
(٥) شرح الزرقاني ، ٢٢١/٥ .

السابعة

وتحريم الأكل متكفاً^(١) ، والأصح : الكراهة

رَوَى النَّسَائِيُّ - بِسَنَدٍ حَسَنٍ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى أَرْسَلَ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، وَمَعَهُ جِبْرِيلُ ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ يُخَيِّرُكَ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ عَبْدًا نَبِيًّا ، وَبَيْنَ أَنْ تَكُونَ نَبِيًّا مَلَكًا ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ لِجِبْرِيلَ ، كَالْمُسْتَشِيرِ ، فَأَشَارَ جِبْرِيلُ بِيَدِهِ أَنْ تَوَاضَعَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، « لَا ، بَلْ أَكُونُ عَبْدًا نَبِيًّا ، فَمَا أَكَلُ بَعْدَ تِلْكَ اللَّيْلَةِ طَعَامًا قَطُّ مُتَكِفًا^(٢) . » .

وَالْأَحَادِيثُ فِي امْتِنَاعِهِ ، مِنَ الْأَكْلِ مُتَكِفًا فِي الصَّحِيحِ وَغَيْرِهِ ، وَلَيْسَ فِيهَا تَحْرِيمٌ دَلِيلٌ عَلَى تَحْرِيمِ ذَلِكَ ، وَاجْتِنَابُهُ ﷺ الشُّيْءَ ، وَاخْتِيَارُ غَيْرِهِ لَا يَدُلُّ عَلَى كَوْنِهِ مُحْرَمًا عَلَيْهِ ، وَقَدْ قَالَ ابْنُ شَاهِينَ فِي « نَاسِخِهِ » لَمْ يَكُنْ مُحْرَمًا عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ أَدَبٌ مِنَ الْأَدَابِ .

تنبیه

قَالَ الْإِمَامُ الْخَطَّابِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَحْسَبُ الْعَامَّةُ أَنَّ الْمُتَكِفُ هُوَ الْأَكْلُ عَلَى أَحَدٍ شِقِيهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، بَلْ هُوَ الْمُعْتَمِدُ عَلَى الْوِطَاءِ الَّذِي تَحْتَهُ ، قَالَ : وَمَعْنَى الْحَدِيثِ : أَنِّي لَا أَقْعُدُ مُتَكِفًا عَلَى الْوِطَاءِ ، عِنْدَ الْأَكْلِ فَعَلٌ : مَنْ يَتَكَبَّرُ مِنْ أَكْلِ الطَّعَامِ ، فَإِنِّي لَا أَكُلُ إِلَّا الْبُلْغَةَ مِنَ الزَّادِ ، فَلذَلِكَ أَقْعُدُ مُسْتَوْفِرًا . وَذَكَرَ الْقَاضِي نَحْوَهُ ، ثُمَّ قَالَ : لَيْسَ هُوَ الْمَيْلُ عَلَى الشَّقِّ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ ، بَلْ مَعْنَاهُ : التَّمَكُّنُ وَالتَّقَعُّدُ فِي الْجُلُوسِ كَالْمُتَرَبِّعِ وَشَبِيهِهِ ، وَإِنَّمَا كَانَ جُلُوسُ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسَ الْمُسْتَوْفِرِ^(٣) .

الثامنة

الصَّوَابُ : أَنَّهُ كَانَ ﷺ لَا يُحْسِنُ الْخَطَّ^(٤) .

(١) أى مائلا على أحد شقيه ، أو معتمدا على وطاء تحته أو على يده اليسرى . أقوال مرت ، رجح بعضهم أوسطها ، وبعض أولها وهذا في أحد الوجهين فهما ، وهو منسوب مالك ، والأصح في « الروضة » كراهتهما « المرجع السابق » .
 (٢) في « الخصائص الكبرى » ٢٣٥/٢ أخرج الطبراني ، وأبو نعيم ، والبيهقي ، عن ابن عباس ، وسبق تخريجهم من مصدره .
 (٣) « الخصائص الكبرى » ٢٣٥/٢ ومعنى : مستوفرا : أى جالسا على ركبته ناصبا قدميه .
 (٤) في « الخصائص الكبرى » ٢٣٥/٢ لأن الله قال : ﴿ وما كنت تتلو من قبله ﴾ - أى القرآن ﴿ من كتاب ولا تحطه يمينك إذا لارتاب المبطون ﴾ أى اليهود وقالوا : الذى فى التوراة أنه أمى . شرح الزرقانى ٥/٢٢١ ، ٢٢٢ ، عنه .

التاسعة

وبتحريم التوصل^(١) .

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُونَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكُمْ إِذَا لَأْتَابَ الْمُبْطِلُونَ ﴾^(٢) قال أئمة التفسير : الضمير في قوله : ﴿ مِنْ قَبْلِهِ ﴾ عائد إلى الكتاب ، وهو القرآن المنزّل عليه ﷺ ، أي : وما كنتم يا محمد تقرأ من قبله ، ولا تختلف إلى أهل الكتاب ، بل أنزلناه إليك في غاية الإعجاز والمتضمن للغيوب ، وغير ذلك : فلو كنتم ممن يقرأ كتاباً ويخط خطوطاً لأرتاب المبتطلون من أهل الكتاب ، وكان لهم في ارتيابهم متعلق ، وقالوا : الذي نجد في كتبنا / ، لا يقرأ ، ولا يكتب ، وليس به «

فقد روى ابن أبي حاتم ، عن مجاهد رضي الله تعالى عنه ، قال : « كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَجِدُونَ فِي كُتُبِهِمْ ، أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ لَا يَخُطُّ بِيَمِينِهِ^(٣) وَلَا يَقْرَأُ بِكِتَابِهِ^(٤) .

وروى الشيخان ، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ^(٥) لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ^(٦) » فهذا الحديث صريح في : أَنَّهُ كَانَ لَا يُحْسِنُهُمَا ، وَأَصْرَحُ مِنْ ذَلِكَ مَا فِي الصَّحِيحِ ، فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ^(٧) مِنْ حَدِيثِ الْبِرَاءِ^(٨) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فِي قِصَّةِ

(١) بأن يريد تعلم ذلك .

(٢) سورة العنكبوت الآية ٤٨ .

(٣) كلمة « يمينه » زائدة من « الخصائص ٢/٢٣٥ » .

(٤) كلمة « كتابا » زائدة من « الخصائص ٢/٢٣٥ » وراجع « الدر المنثور ٥/٢٨٣ » .

(٥) « إنا أمة أمية » قال العلماء : أمية بقون على ما ولدتنا عليه الأمهات ، لا نكتب ولا نحسب ، ومنه « النبی الأمی » .

(٦) وتكلمة الحديث من « صحيح مسلم » : « الشهر هكذا وهكذا وهكذا » وعقد الإبهام في الثالثة « والشهر هكذا وهكذا

وهكذا » يعني تمام ثلاثين .

راجع « مسلم ٢/٧٦١ » كتاب الصيام ١٣ باب ٢ برقم ١٥ و« النسائي ٥/١٤٠ » و« أبو داود ٤/٢٣١٩ » و« المسند ٢/٤٣ » ،

٥٥٢ و« فتح الباري ٤/١٢٦ » و« ابن أبي شيبة ٣/٨٥ » و« الدرر المنتثرة ٥٠ » .

(٧) خرج الرسول ﷺ في ذى القعدة من السنة السابعة من الهجرة ، قاصدا إلى مكة للعمرة ، على ماتعاقده عليه قريشا في

الحديبية .

راجع في عمرة القضاء : « ابن هشام ٤/١٢ » و« الواقدي ٣٩٩ » و« ابن سعد ١/٢٨٧ » و« البخاري ٥/١٤١ » و« الطبري

٢٣/٣ » و« أنساب الأشراف ١/١٦٩ » و« ابن حزم ٢١٩ » و« ابن سيد الناس ٢/١٤٨ » و« ابن كثير ٤/٢٢٦ » .

(٨) البراء بن عازب بن الحارث بن عدى بن جشم الأنصاري الحارثي ، من بني حارثة سكن الكوفة ، كنيته أبو عمارة ،

ويقال : أبو عمرو ، استصفه رسول الله ﷺ يوم بدر فردّه ، كان هو وابن عمر لده ، مات في ولاية مصعب بن الزبير على العراق قيل :

سنة اثنين وسبعين .

له ترجمة في : « التفات ٣/٢٦ » و« الطبقات ٤/٣٦٤ » ، ١٧/٦ ، و« الإصابة ١/١٤٢ » و« تاريخ الصحابة ٤٢ ت ١٠٣ » .

الحُدَيْبِيَّةَ^(١) ، قال فيه : إِنَّهُ ﷺ : لَمَّا أَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَكْتُبَ كِتَابَ الصَّلْحِ ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ قُرَيْشٍ : هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ^(٢) بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ : لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ ، اكْتُبْ اسْمَكَ ، واسمُ أَبِيكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، « ائْمَحُ رَسُولُ اللَّهِ » ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أُمُحُوكَ أَبَدًا ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْكِتَابَ »^(٣) ، وَلَيْسَ يُحْسِنُ أَنْ يَكْتُبَ ، فَقَالَ : « هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ »^(٤) . قد تَمَسَّكَ بِهَذِهِ الرَّوَايَةِ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ كَانَ يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ ، كَالْإِمَامِ الْبَاجِي ، وَأَبِي ذَرٍّ الْهَرَوِيِّ^(٥) ، وَابْنِ اشْتَه ، وَأَبُو الْفَتْحِ النَّيْسَابُورِيُّ ، وَأَبُو جَعْفَرِ السَّمْنَانِيُّ الْأَصُولِيُّ ، وَقَالُوا : إِنْ عَدَمَ مَعْرِفَتِهِ ، كَانَ بِسَبَبِ الْمُعْجَزَةِ ، وَأَمِنَ الْاِرْتِيَابِ فِي ذَلِكَ ، عَرَفَ حَيْثُ عِذَ الْكِتَابَةَ مِنْ غَيْرِ تَقْدِيمِ تَعْلِيمٍ ، فَكَانَتْ مُعْجَزَةً أُخْرَى ، وَرَجَعَ عَنِ ذَلِكَ أَبُو ذَرٍّ كَمَا سَيَأْتِي . وَالْجَوَابُ : أَنَّ قِصَّةَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَاحِدَةٌ ، وَقَدْ وَرَدَتْ بِالْفَاطِظِ مُخْتَلِفَةٍ ، وَأَنَّ الْكَاتِبَ فِيهَا هُوَ عَلِيٌّ ، كَمَا وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِهِ فِي حَدِيثِ الْمِسُورِ .

وَفِي رَوَايَةٍ فِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ ذِكْرُهُ الْبُخَارِيُّ ، فِي الْجِزْيَةِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ : « ائْمَحُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ ، وَذَكَرَ مُسَلِّمٌ نَحْوَهُ ، فَيَحْتَمِلُ أَنَّ النِّكْتَةَ فِي قَوْلِهِ : فَأَخَذَ الْكِتَابَ ، وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ لَيْسَاوِي قَوْلُهُ : أَرْنِي إِيَّاهَا » أَنَّهُ مَا احْتِاجَ أَنْ يُرِيدَ إِلَى أَنْ يُرِيَهُ مَوْضِعَ الْكِتَابَةِ الَّتِي امْتَنَعَ مِنْ مَحْوِهَا ، إِلَّا لِكُونِهِ كَانَ لَا يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ ، وَعَلَى أَنْ قَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَكُتِبَ فِيهِ حَذْفُ تَقْدِسَ ، فَمَحَاهَا فَأَعَادَهَا لِعَلِيِّ فَكُتِبَ ، وَبِهَذَا جَزَمَ ابْنُ التَّيْنِ ، وَيَحْتَمِلُ قَوْلُهُ : « فَكُتِبَ » ، عَلَى أَنَّهُ أَمَرَ بِالْكِتَابَةِ ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى لِلْبُخَارِيِّ ، مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، بِلَفْظِ : لَمَّا صَالَحَ

(١) الحديبية : بئر سمي بها المكان ، وقيل : شجرة حدهاء سمي بها على التصغير ، وقيل قرية قريبة من مكة .

(٢) كلمة « سهيل » زائدة من الدرر ٢٠٥ وهو سهيل بن عمرو بن عبد شمس بن عبدود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي القرشي ، أبو يزيد ، والد أبي جندل بن سهل من أهل مكة ، انتقل إلى المدينة ، وأمه بنت قيس بن ضبيس بن ثعلبة بن خزاعة ، خرج مع رسول الله ﷺ إلى حنين وهو مشرك وأسلم بالجرعانة ، وكان من المؤلفعة قلوبهم ، ممن حسن إسلامه ، وخرج إلى الشام في خلافة عمر غازيا ، ومات بها في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة .

له ترجمة في : « التفات ١٧١/٣ » و« تاريخ الصحابة ١٢٢ ت ٥٦٩ » « الإصافية » ٩٣/٢ .

(٣) كلمة « الكتاب » زيادة من « البخارى ١٨٠/٥ » .

(٤) « صحيح البخارى ١٨٠/٥ » راجع : « شرح النووى ٢٢٢/٥ » .

(٥) أبوذر الهروي : الإمام العلامة المحافظ عبد بن أحمد بن عبدالله بن غنيم الأنصاري المالكي ، شيخ الحرم ، يعرف بابن السماك ، سمع الدارقطني وخلقا وصف « الصحيح » مخرجا على الصحيحين وغيره ، وكان زاهدا عابدا ورعا عالما حافظا ، كثير الشيوخ مات في شوال سنة أربع وثلاثين وأربعمائة .

له ترجمة في : « تاريخ بغداد ١٤١/١١ » و« تبين كذب المفتري ٢٥٥ » و« تذكرة الحفاظ ١١٠٣/٣ » و« الرسالة المستطرفة ٢٣ وشذرات الذهب ٢٥٤/٣ » و« طبقات المفسرين للداودي ٣٦/١ » و« نفع الطيب ٧٠/٢ » .

النَّبِيُّ ﷺ أَهْلَ الْحَدِيثِ كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ يَنبَغَةَ كِتَابًا ، فَكَتَبَ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ ، فَحَمَلُ الرَّوَايَةِ الْأُولَى عَلَى أَنْ قَوْلُهُ : فَكَتَبَ أَيْ : فَأَمَرَ بِالْكِتَابَةِ ، وَهُوَ كَثِيرٌ ، لِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَحَدِيثِ : كَتَبَ إِلَى النَّجَاشِيِّ ، وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَكِيمٍ كَتَبَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَحَدِيثِ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا : رَوَايَةُ الْمُسَوِّرِ فِي الصَّحِيحِ أَيْضًا ، فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ فِيهَا : وَاللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبُونِي : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ .

وَحَكَى مُغَلِّطَايُ^(١) فِي « الزَّهْرِ الْبَاسِمِ » أَنَّ الْحَافِظَ أَبَا ذَرٍّ / الْهَرَوِيَّ : رَأَى / [١٧٤ و] فِي الْمَنَامِ ، فَرَأَى قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْشَقُّ وَلَا يَسْتَقِرُّ ، فَدَهَشَ لِذَلِكَ ، وَسَأَلَ الْحَافِظَ بْنَ مُفَوِّزٍ^(٢) مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْسِبَهُ إِلَى نَفْسِهِ ، فَقَالَ ابْنُ مُفَوِّزٍ بِغَيْرِ صِفَتِهِ أَوْ يَنْجِلُهُ ، مَا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ ، وَلَعَلَّهُ مُفْتَرَى عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مِنْ أَيْنَ قُلْتَ هُنَا ؟ قَالَ : مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرَّ الْجِبَالُ هَدًّا . أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا . وَمَا يَنْبِئُهِمُ لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴾^(٣) فَقَالَ : اللَّهُ ذَرُّكَ ، وَأَقْبَلَ يُقْبَلُ عَيْنِيهِ مَرَّةً ، وَيَنْكِي وَيَضْحَكُ مَرَّةً أُخْرَى ، ثُمَّ قَالَ : « أَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الرَّوَايَةِ ، فَاسْمَعْ بَمَا يَشْهَدُ لَكَ صِحَّةَ تَأْوِيلِهَا ، إِنِّي رَأَيْتُنِي فِي ذَلِكَ الْفَرْعِ الْعَظِيمِ كُنْتُ أَقُولُ : وَاللَّهُ مَا هَذَا إِلَّا أَنِّي أَقُولُ وَأَعْتَقُدُ : أَنَّ سَيِّدَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَكْتُبُ ، فَكُنْتُ أُمْلِي فَأَقُولُ : إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَكْرَرُ ذَلِكَ مَرَارًا ، فَأَرَى الْقَبْرَ الشَّرِيفَ قَدْ عَادَ إِلَيَّ هَيْئَتِهِ أَوَّلًا ، وَسَكَنَ ، ثُمَّ اسْتَقِظْتُ ، وَأَشْهَدُ عَلَى نَفْسِي : بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، لَا يَكْتُبُ قَطًّا ، وَعَلَيْهِ الْقِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

وَنَقَلَهُ الْحَافِظُ فِي تَخْرِيجِ الرَّافِعِيِّ ، لَكِنْ قَالَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ بَدَلُ أَبِي ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ فَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) مُغَلِّطَايُ بْنُ قَلِيجِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَنْفِيُّ الْإِمَامُ الْحَافِظُ ، عَلَاءُ الدِّينِ وَلِدَ سَنَةَ تِسْعِ وَثَمَانِينَ وَسِتِّمِائَةٍ ، وَسَمِعَ مِنَ الدَّبُوسِيِّ ، وَالْحَنْتَنِ وَخَلَاتِقِ ، وَوَلَّى تَدْرِيسَ الْحَدِيثِ بِالظَّاهِرِيَّةِ بَعْدَ ابْنِ سَيِّدِ النَّاسِ وَغَيْرِهَا ، وَهُوَ مَاخُذٌ عَلَى الْمُحَدِّثِينَ ، وَأَهْلُ اللُّغَةِ وَمَاتَ فِي رَابِعِ عَشْرَى شَعْبَانَ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ وَسَبْعِمِائَةٍ .

لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي : « الْبَدْرِ الطَّالِعِ ٢١٢/٢ » وَ« تَاجِ التَّرَاجِمِ ٧٧ » وَ« حَسَنِ الْمَخَاضِرَةِ ٣٥٩/١ » وَ« الدَّرْرِ الْكَامِنَةِ ١٢٢/٥ » وَ« الرِّسَالَةِ الْمَسْتَطْرِقَةِ ١١٧ » وَ« ذَيْلِ تَذَكْرَةِ الْحَافِظِ ٣٦٥ » وَ« شَذْرَاتِ الذَّهَبِ ١٩٧/٦ » وَ« النُّجُومِ الرَّاهِرَةِ ٩/١١ » وَ« طَبَقَاتِ الْحَافِظِ لِلْسِّيُوطِيِّ ٥٣٤ ت ١١٦٩ » .

(٢) ابْنُ مُفَوِّزٍ : الْحَافِظُ الْبُحْرِيُّ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ طَاهِرُ بْنُ مَفُوزِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَفُوزِ الْمَعَاوِرِيِّ الشَّاطِبِيِّ . تَلْمِيزُ ابْنِ عَبْدِ الْوَالِدِ ، أَكْثَرَ عَنْهُ فَكَانَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِيهِ وَأَقْلَمُهُمْ عَنْهُ ، وَكَانَ مَوْصُوفًا بِالذِّكَاءِ وَسَعَةِ الْعِلْمِ شَهْرٌ بِحِفْظِ الْحَدِيثِ وَمَعْرِفَتِهِ وَإِتْقَانِهِ ، ذَا فَضْلٍ وَوَرَعٍ وَتَقْوَى وَوَقَارٍ . وَلِدَ سَنَةَ تِسْعِ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ ، وَمَاتَ رَابِعَ شَعْبَانَ سَنَةِ أَرْبَعِ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ .

لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي : « تَذَكْرَةِ الْحَافِظِ ٢٢٢/٤ » وَ« شَذْرَاتِ الذَّهَبِ ٣٧١/٣ » وَ« الْعَبْرِ ٣٠٥/٣ » وَ« طَبَقَاتِ الْحَافِظِ لِلْسِّيُوطِيِّ ٤٤٨ ت ١٠٠٩ » .

(٣) سُورَةُ مَرِيَمَ الْآيَاتِ ٩٠ ، ٩١ ، ٩٢ .

تنبيه

مَا رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، مَا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى قَرَأَ وَكَتَبَ (٢) ، وَهَاهُ الْبَيْهَقِيُّ ، وَقَالَ : إِنَّهُ مُنْقَطِعٌ .
 وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ : هَذَا مُنْكَرٌ ، وَأَظُنُّ أَنَّ مَعْنَاهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُتْبَةَ ، وَكَتَبَ أَنَّهُ كَانَ يُعْقَلُ فِي زَمَانِهِ ، وَكُلُّ حَدِيثٍ فِي هَذَا الْبَابِ فَغَيْرُ صَحِيحٍ (٣) .

العاشر

الصواب أنه ﷺ كان لا يحسن الشعر ، ويحرم عليه التوصل إلى تعلمه وروايته (٤) .
 قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشُّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ... ﴾ (٥) أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، عَنْ نَبِيِّهِ ﷺ بِأَنَّهُ لَمْ يُؤْتِهِ مَعْرِفَةَ الشُّعْرِ ، وَأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَصْلُحَ لَهُ .
 قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ (٦) : كَانَ الشُّعْرُ أَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْكَلَامِ ، وَلَكِنْ لَا يَتَأْتِي لَهُ .

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَتَمَثَّلُ بِهَذَا الْبَيْتِ :

كَفَى الْإِسْلَامَ وَالشَّيْبُ لِلْمَرْءِ نَاهِيًا .
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ :
 كَفَى الشَّيْبُ وَالْإِسْلَامَ لِلْمَرْءِ نَاهِيًا .

(١) في مجمع الزوائد ٢٧١/٨ عن عون بن عبد الله بن عتبة عن أبيه .. الحديث ، وفي الخصائص ٢٣٦/٢ عن عوف بن عبد الله بن عتبة عن أبيه .
 (٢) السنن الكبرى للبيهقي ٤٢/٧ وفي الخصائص الكبرى ٢٣٦/٢ أخرج الطبراني عن عوف بن عبد الله بن عتبة عن أبيه .. سنده ضعيف وه السلسلة الضعيفة للألباني ٣٤٣ ، وه مجمع الزوائد ٢٧١/٨ .
 (٣) الخصائص الكبرى ٢٣٦/٢ .
 (٤) شرح الزرقاني ٢٢١/٥ ، ٢٢٢ .
 (٥) سورة يس من الآية ٦٩ .
 (٦) الخليل بن أحمد : هو عبدالرحمن خليل بن أحمد البصري ، الفرهودي الحمدي سيد أهل الأدب قاطبة في علمه وزهده ، والإمام في تصحيح القياس واستخراج مسائل النحو وتعليله ، كان من تلامذة أبي عمرو بن العلاء ، وأخذ عنه سيبويه وغيره من الأئمة ، وهو أول من استنبط علم العروض وأخرجه إلى الوجود ، وكان له معرفة بالإيقاع والنغم وتلك المعرفة أحدثت له علم العروض فإنهما متقاربان جدا وقيل إنه مر يوما بسوق الصغارين فسمع دققة مطارقهم على الطسوت فأداه ذلك إلى تمطيع أبيات الشعر . وكان الخليل رجلا صالحا عاقلا حليما وقعدا من الزهاد في الدنيا المرضين عنها ولد سنة ١٠٠ هـ / ٧١٩ م وتوفى ١٧٤ هـ / ٧٩١ م . مقدمة فقه اللغة للعلماي ٢١ .

فَاعَادَهَا بِالْأَوَّلِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشُّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ... ﴾ (١) .

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّهُ ﷺ قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسٍ : أَنْتَ الْقَائِلُ :

أَصْبَحَ نَهْبِي وَنَهَبَ الْعَبِيدِينَ الْأَقْرَعَ وَعُيَيْنَةَ

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا أَنْتَ بِشَاعِرٍ ، وَلَا رَاوِيَةٍ ، وَلَا يَنْبَغِي لَكَ ، إِذَا قَالَ تَيْنَ عُيَيْنَةَ وَالْأَقْرَعَ (٢) .

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

مَا أَبَالِي مَا أَتَيْتُ أُنِّي شَرِبْتُ تَرِياقًا ، قَالَ : أَوْ تَعَلَّقْتُ / بَهِيمَةً ، أَوْ قَلَّتْ الشُّعْرُ / [١٧٤ ظ]

مَنْ قَبِلَ نَفْسِي ، أُنِّي مِنْ جِهَةِ نَفْسِي ، فَخَرَجَ بِهِ مَا قَالَهُ حَاكِيًا عَنْ غَيْرِهِ إِلَّا عَنْ نَفْسِهِ ، كَمَا فِي

الصَّحِيحِ ، أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةً لِيَبِيدَ (٣) :

إِلَّا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ .

وَسَيَأْتِي الْكَلَامَ عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فِي الْمَسْأَلَةِ الْآتِيَةِ :

قَالَ الْإِمَامُ إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ : وَلَمْ يُبْلَغْنِي أَنَّهُ ﷺ أَشَدَّ بَيْتًا تَامًا عَلَيَّ رَوَيْتَهُ ، بَلْ إِمَّا الصَّدْرُ

كَقَوْلِ لَبِيدٍ (٤) :

..... إِلَّا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ (٤)

..... أَوْ الْعَجْزِ كَقَوْلِ طَرْفَةَ (٥)

..... وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ (٦)

فَإِنْ أَشَدَّ بَيْتًا كَامِلًا غَيْرَهُ ، كَبَيْتِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسٍ (٧) .

(١) سورة يس الآية ٦٩ .

(٢) الخصائص الكبرى للسيوطي ٢/٢٣٦ . وفيه : أخرجه ابن سعد عن عبدالرحمن بن أبي الزناد .

(٣) لبيد بن ربيعة بن عامر بن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة ، ابن معاوية وهو معدود من الشعراء

المجيدين ، والفرسان المشهورين ، من أصحاب الملققات السبع ، أسلم وحسن إسلامه ، وكان من المؤقتة قلوبهم ، ومن الأجود المشهورين

عاش حتى بلغ مائة وأربعين سنة مات سنة ٤٠ هـ / ٦٦٠ م . الملققات السبع للزوزني ٢٠ - ٢٦ .

(٤) روى أن رسول الله ﷺ قال : أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد : وتامه : وكل نعيم لا محالة زائل .

(٥) طرفة بن العبد بن سفيان بن سعد بن مالك بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة بن عكابة بن صعيب بن علي بن بكر بن وائل ، أشعر

الشعراء بعد امرئ القيس مات سنة ٧٠ هـ / ٥٥٠ م . الملققات السبع ١٣ .

(٦) وصدده : سنن أبي داود لك الأيام ما كنت جاهلا . راجع الخصائص ٢/٢٣٦ .

(٧) الخصائص الكبرى ٢/٢٣٦ .

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ شِعْرٍ قَطُّ ،^(١) .

وَرَوَى ابْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَهُمْ يَتَّبِعُونَ الْمَسْجِدَ :

هَذَا الْحَمَالُ لَا حَمَالَ خَيْرٍ هَذَا أَيْرُ رَبِّنَا وَأَطْهَرُ

قَالَ الزُّهْرِيُّ : « إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ شَيْئاً مِنَ الشُّعْرِ ، إِلَّا قِيلَ قَبْلَهُ إِلَّا هَذَا .

قَالَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى : وَمَا رُوِيَ عَنْهُ ﷺ مِنَ الرَّجَزِ كَقَوْلِهِ :

هَلْ أَنْتِ إِلَّا أَصْبَحَ دَمِيَّتٍ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيَتْ^(٢)

وغيره محمول على : أنه لم يقصده ، ولم يُسمَّ شعراً إلا ما كان مقصوداً ، وكذا وقع في القرآن آيات موزونة ، لأنها لم تُقصَد ، قد قال أهل البديع : إن الانسجام وهو : أن يكون الكلام لخلوه من العقادة ، كتحدُّر الماء بلا قصد ، كقوة انسجامه . ومن ذلك ما وقع في القرآن موزوناً ، فمنه من بحر الطويل : ﴿ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾^(٣) ومن المديد : ﴿ وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا ﴾^(٤) ومن البسيط ﴿ فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَاكِينُهُمْ ﴾^(٥) ومن الوافر : ﴿ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾^(٦) ومن الهزج : ﴿ فَالْقُوَّةُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا ﴾^(٧) ومن الرجز : ﴿ وَذَانِيَةٌ عَلَيْهِمْ ظِلَالُهَا وَذَلِكَ قُطُوفُهَا تَذَلِيلًا ﴾^(٨) ومن الرمل : ﴿ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ . وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ ﴾^(٩) ومن السريع : ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ ... ﴾^(١٠) ومن المنسرح : ﴿ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ ... ﴾^(١١) ومن الخفيف : ﴿ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾^(١٢) ومن المضارع :

(١) « الخصائص الكبرى ٢/ ٢٣٦ » .

(٢) « الخصائص الكبرى ٢/ ٢٣٦ » .

(٣) سورة الكهف من الآية ٢٩ .

(٤) سورة هود من الآية ٣٧ .

(٥) سورة الأحقاف من الآية ٢٥ .

(٦) سورة التوبة من الآية ١٤ .

(٧) سورة البقرة من الآية ٢١٣ .

(٨) سورة يوسف من الآية ٩٣ .

(٩) سورة الانسان من الآية ١٤ .

(١٠) سورة سبأ من الآية ١٣ .

(١١) سورة البقرة من الآية ٢٥٩ .

(١٢) سورة الانسان من الآية ٢ .

(١٣) سورة النساء من الآية ٧٨ .

﴿ يَوْمَ التَّادِ . يَوْمَ تُؤَلَّفُونَ مَدْبِرِينَ ﴾^(١) ومن المقتضب : ﴿ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ... ﴾^(٢) ومن
البحث : ﴿ نَبِيٌّ عِبَادِي أَنَّى أَنَا الْكُفُورُ الرَّحِيمُ ﴾^(٣) ومن المتقارب : ﴿ وَأَمَلِي لَهُمْ إِنْ كَيْدِي
مَعِينٌ ﴾^(٤) والمشهور بين الناس : ﴿ لَنْ تَقَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾^(٥) .

روى أبو يعلى ، والبخاري ، وابن جبان ، عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « لَمَّا
تَزَلَّتْ : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ... ﴾^(١) جَاءَتْ امْرَأَةٌ أَبِي لَهَبٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَمَعَهُ أَبُو
بَكْرٍ ، فَلَمَّا رَأَاهَا أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، « إِنَّهَا امْرَأَةٌ بَدِيئَةٌ ، وَأَخَافُ أَنْ تُؤْذِيكَ ، فَلَوْ
قُتِمْتُ ؟ قَالَ : « إِنَّهَا لَنْ تَرَانِي » فَجَاءَتْ / فَقَالَتْ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، إِنَّ صَاحِبِكَ / [١٧٥ و]
هَجَانِي ، قَالَ : مَا يَقُولُ الشُّعْرُ ، قَالَتْ : أَنْتَ عِنْدِي مُصَدِّقٌ ، وَأَنْصَرَفْتُ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ
اللهِ ، لَمْ تَرَكَ ! قَالَ : « مَا زَالَ مَلَكٌ يَسْتُرُنِي بِجَنَاحَيْهِ »^(٧) .

روى الحُمَيْدِيُّ ، وأبو يعلى ، مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَرَوِيِّ ، وَبَقِيَّةُ الْإِسْنَادِ ثِقَاتٌ ،
عَنْ أَسْمَاءَ^(٨) رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « لَمَّا تَزَلَّتْ : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ... ﴾^(٩) أَقْبَلْتُ
الْعَوْرَاءَ : أُمُّ جَمِيلِ ابْنَةِ حَرَبٍ ، وَلَهَا وَلَوْلَةٌ ، وَفِي يَدَيْهَا فَهْرٌ^(١٠) ، وَهِيَ تَقُولُ :

(١) سورة غافر الآيتين ٣٢ ، ٣٣ .

(٢) سورة البقرة من الآية ١٠ .

(٣) سورة الحجر من الآية ٤٩ .

(٤) سورة الأعراف من الآية ١٨٣ وسورة القلم من الآية ٤٥ .

(٥) سورة آل عمران من الآية ٩٢ .

(٦) سورة المسد من الآية ١ .

(٧) مسند أبي يعلى ٢٤٦/٤ حديث رقم ٢٣٥٨ • إسناده ضعيف وأيضاً ٣٣/١ ، ٣٤ حديث رقم ٢٥ إسناده ضعيف ،

لاختلاط عطاء ، والحديث في صحيح ابن حبان رقم ١٢٠٣ موارد من طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه أبو نعيم في « دلائل النبوة » برقم من طريق محمد بن منصور الطوسي بهذا الإسناد .

وذكره الميثمي في « مجمع الزوائد » ١٤٤/٧ وقال : رواه أبو يعلى والزار .

وقال الزيار : إنه حسن الإسناد . قلت : ولكن فيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط .

وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » برقم ٣٨١٤ وعزاه إلى أبي يعلى ونقل الشيخ حبيب الرحمن عن البوصيري قوله :

رواه الزيار وأبو يعلى واللفظ له ، وعنه ابن حبان في « صحيحه » .

(٨) أسماء بنت أبي بكر الصديق ، وهي التي يقال لها : ذات النطاقين حيث زوّدت رسول الله ﷺ وأباها حيث أراد الغار فلم نجد

ما توكل به الجراب فقطعت نطاقها ، وقد قيل : ذؤابتها ، وأوكت بها الجراب فسميت ذات النطاقين ، وهي والدة عبدالله بن الزبير ،

ماتت بعد أن قتل ابنها .

ترجمتها — رضى الله عنها — في : « الثقات ٢٣/٣ » و« الطبقات ٢٤٩/٨ » و« الإصابة ٢٢٨/٤ » و« حلية الأولياء ٥٥/٢ » .

وه تاريخ الصحابة للبستي ٤٠ ت ٨٨ .

(٩) سورة المسد الآية ١ .

(١٠) الفهر : الحجر بملا الكف . والجمع أفهار وفهور .

مُدَّمَمٌ أَيْتَا ، وَدِينُهُ قَلْبِنَا ، وَأَمْرُهُ عَصِينَا .

ورسول الله ﷺ جالس في المسجد ، ثم قرأ قرآنًا ، ومعه أبو بكر ، قال : يا رسول الله قد أقبلت ، وأنا أخاف أن تراك ، فقال رسول الله ﷺ : « إِنْهَا لَنْ تَرَانِي » وَقَرَأَ قَرَأْنَا اغْتَصَمَ بِهِ ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا ﴾ (١) . فأقبلت حتى وقفت على أبي بكر ، ولم تر رسول الله ﷺ ، فقالت : يا أبا بكر إن صاحبك هجاني ، قال : لا ورب هذا البيت ، ما هجاك ، قال فقلت وهي تقول : « قد علمت قريش أنني بنت سيدها » (٢) .

ووقع في تبيينه الشيخ أبي إسحاق الشيرازي عدة مواضع موزونة .

قال النووي : كان لا يحسن الشعر ، ولكن يُعَيِّزُ بَيْنَ جَيْدِهِ وَرَدِيئِهِ (٣) .

وقال الزركشي : ظاهر كلامهم ، أن هذا من خصائص نبيتنا ﷺ وأن غيره من الأنبياء ليس كذلك (٤) .

تبيين

الأول : قال ابن فارس (٥) في « فقه اللغة » . الشعر : كلامٌ موزونٌ مُقْفَى ، دال على معنى :

ويكون أكثر من بيت ، وإنما قلنا هذا لأنه جائز اتفاقاً سطرًا واحدًا ، موزونٌ يشبه وزن الشعر ، من غير قصد ، فقد قيل : إن بعض الناس كتب في عنوان الكتاب : للأمير المُسَيَّبِ بن زهير بن عقال ابن شيبَةَ بن عقال ، فاستوى هذا في الوزن الذي هو الخفيف ولعل الكاتب لم يقصد به شعرًا .

الثاني : فإن قيل : فما الحكمة في تنزيه الله تعالى نبيه ﷺ عن الشعر ؟

(١) سورة الإسراء آية ٤٥ .

(٢) مسند أبي يعلى ٥٣/١ ، ٥٤ ، حديث رقم ٥٣ ، وأخرجه الحميدى ٣٢٣ ، من طريق سفيان بن عيينة بهذا الإسناد .

(٣) راجع روضة الطالبين ٣٤٩/٥ .

(٤) قال الزرقاني في « شرح المواهب ٢٢٢/٥ » الأنبياء كلهم في النبي عن الشعر سواء ، قال بعضهم هو عام لقوله تعالى : ﴿ وما علمناه الشعر وما ينبغي له ﴾ لأنه لا يظهر فيه للخصوص نكته لأن الشعر مبنى على تخيلات مرغية ومنفرة ونحوها مما لا يليق بمقامه ﷺ فصرفت طبيعته عن ذلك لعدده نقصا بالنسبة له ، وهذا المعنى موجود في حق جميع الأنبياء لأن الحكم يدور مع العلة وجودا وعدما .

(٥) ابن فارس : هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء الرازي ولد سنة ٣٢٩ هـ الموافق ٩٤١ م كان من أكابر أئمة اللغة بل وهو إمام في علوم شتى ، ذكره صاحب بن عباد فقال : رزق ابن فارس التصنيف ، وأمن من التصحيف ، وله تصانيف جملة وألف كتابه « المجمل في اللغة » وهو على اختصاره جمع شيئا كثيرا ، وله رسائل أنيقة ، ومسائل في اللغة تعانى بها الفقهاء ومنه اقتبس الحريري صاحب المقامات ، ذلك الأسلوب ، ووضع المسائل الفقهية في المقامة الطيبة ، وهي مائة مسألة ، وكان مقيما بهمدان وعليه اشتغل بديع الزمان الهمداني وكان ابن فارس جوادا كريما فرحا وهب السائل ثيابه وفرش بيته ، وتوفى سنة ٣٩٠ هـ / ١٠٠٠ م « فقه اللغة للثعالبي ١٥ طبعة الآباء اليسوعيين بيروت ١٨٨٥ .

فالجواب : أو ما في ذلك حَكَمَ اللهُ تعالى ، بأن الشعراء يتبعهم الغاؤون . وأنهم في كل وإد يهيمون . وأنهم يقولون ما لا يفعلون ، فلم يكن ينبغي لرسول الله ﷺ الشعر بحال ، لأن للشعر شرائط لا يسمي الإنسان بغيرها شاعراً ، وذلك لو أن إنساناً عمل كلاماً مستقيماً موزوناً ، يتحرى فيه الصدق من غير أن يُفَرِّطَ ، أو يتعدى أو يُمنى ، أو يأتي بأشياء لا يمكن كونها منه ، لما سماه الناس شاعراً ، وكان ما يقوله محمولاً ساقطاً ، وقد قال بعض العقلاء : سئل عن الشعر ، فقال : « إن هزل أضحك ، وإن جد كذب ، والشاعر بين كذب وإضحاك » وإذا كان كذلك فقد نزه الله تعالى نبيه ﷺ عن هاتين الحصلتين .

وبعد : فإننا لا نكاد نرى شاعراً ، إلا مادحاً ، غارقاً أوها جنا جباناً / أقرع . وهذه [١٧٥ ظ] أوصاف لا تصلح لنبى .

فإن قال قائل : فقد يكون من الشعر الحكمة ، كما قال ﷺ : « إن من البيان لسحرا » (١) ، أو « إن من الشعر لحكمة » (٢) .

قيل له : إنما نزهه الله تعالى عن قليل الشعر وكثيره ، لما ذكرناه . فأما الحكمة : فقد آتاه الله من ذلك ، القسم الأجزل ، والنصيب الأوفر ، في الكتاب والسنة ، ومعنى آخر في تنزيهه عن الشعر : أن أهل العروض مجمعون على أنه لا فرق بين صناعة العروض ، وصناعة الإيقاع ، إلا أن صناعة الإيقاع تُقسَّم الزمان بالنظم ، وصناعة العروض تقسم الزمان بالحروف المسموعة ، فلما كان الشعر ذا ميزان يناسب الإيقاع ، والإيقاع ضرب من الملاهي ، ويصلح ذلك لرسول الله ﷺ ، وقد قال ﷺ : « ما أنا من ددٍ ولا دد منى » ، رواه البخاري ، في « الأدب » (٣) عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه ، بلفظ : « لست من ددٍ

(١) في « مجمع الزوائد ١١٧/٨ — ١٢٣ » رواه الطبراني في « الأوسط والكبير » عن محمد بن موسى الأصبغى عن الحسن بن

كثير بن يحيى بن أبي كثير ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات وه أبو داود ٥٠٠٧/٧ ، وه المسند ٢٦٣/٤ ، وه السنن الكبرى للبيهقي ٢٠٨/٣ ، وه المستدرک ٦١٣/٣ ، وه فتح الباري ٢٠١/٩ ، ٢٣٧/١٠ ، وه الخلية ٢٢٤/٣ ، وه الموطأ ٩٨٦ ، وه شرح السنة للبغوي ٣٦٣/١٢ ، وه مشكاة المصابيح للتبريزي ٤٧٨٣ ، وه إتحاف السادة المتقين ١٨٢/٤ ، وه ٢١٢/٦ .

(٢) أبو داود ٥٠١٠ ، وه المسند ٢٦٩/١ ، ٢٧٣ ، ٣٠٣ ، ٣٠٩ ، ٣١٣ ، ٣٢٧ ، ١٢٥/٥ ، وه الدارمي ٢٩٧/٢

وه السنن الكبرى للبيهقي ٦٨/٥ ، ٢٣٧/١٠ ، ٢٤١ ، وه إتحاف السادة المتقين ٢١٢/٦ ، وه المعجم الكبير للطبراني ٢٠٧/١٠ ،

٨٧/١١ ، ٢٨٨ ، ٢٨٧ ، ٢٠٠/١٢ ، ١٩/١٧ ، وه مشكاة المصابيح ٤٧٨٤ ، وه الدر المنثور ١٠٠/٥ ، ١٠١ .

(٣) البخاري في الأدب المفرد ٧٨٥ .

وَلَا دَدَّ مِنِّي (١) يعني : لست من الباطل ولا الباطل مني .

الحادية عشرة

وبتحريم شراب الترياق (٢) .

الثانية عشرة

وتعليق نيممة .

رَوَى أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ التَّوْحِي (٣) ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا أَبَالِي مَا أَتَيْتُ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تَرِياقًا ، أَوْ عَلَقْتُ نَيْمَةً ، أَوْ قُلْتُ الشُّعْرَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي » (٤) .

قال أبو داود : هكذا كان للنبي ﷺ خاصة ، وقد رخص في الترياق لغيره (٥) .
وَرَوَى الْإِمَامُ الْعَلَمَةُ ، وَلِيُّ اللَّهِ ، الشَّيْخُ شِهَابُ الدِّينِ بْنِ رَسْلَانَ ، فِي « شَرْحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ » . أَبَالِي : بفتح الميمزة . وما أتيت بفتح التاء الأولى أي : لا أكثر بشيء من أمر ديني ، ولا أهتم بما فعلته إن أنا فعلت هذه الثلاثة ، أو شيئاً منها ، والترياق ليس المراد منه ما كان نباتاً ، أو حجراً بل المختلط بلحوم الأفاعي ، يُطْرَحُ مِنْهَا رَأْسُهَا وَأَذْنَابُهَا ، وَتَسْتَعْمَلُ أَوْسَاطُهَا فِي التَّرِياقِ ؛ لِأَنَّهُ نَجِسٌ ، وَإِنْ أُخِذَ التَّرِياقُ مِنْ أَشْيَاءٍ طَاهِرَةٍ فَهُوَ طَاهِرٌ ، لَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ وَشُرْبِهِ ، وَمَنْ رَخَّصَ فِيمَا فِيهِ

(١) المعجم الكبير للطبراني ٣٤٣/١٩ ، ٣٤٤ برقم ٧٩٤ عن معاوية قال في الجمع ٢٢٦/٨ وهو البيهقي في السنن الكبرى ٢١٧/١٠ ، وهو الأديب ٢٨٦/٢ ، وهو البزار ٢٢١/١ ، وهو الطبراني في الأوسط ٧١٢ ، وهو مجمع البحرين من حديث أنس ، (وتاريخ بغداد ٣٦٥/١) ، وهو الطبقات الكبرى للسبكي ١٨٧/٢ ، ١٨٨ ، وهو لسان الميزان ٤٦/٥ ، وهو الكافي الشاف ١١٣/٣ ، وهو للحافظ حجر ، وهو اشعاف السادة الثقلين ٥٢٩/٦ ، وهو العقيل في الضعفاء ٤٢٧/٤ ، وهو علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي ٢٢٩٥ ، وهو الكامل في الضعفاء لابن عدي ٢٦٩٨/٧ .

(٢) راجع شرح الزرقاني على المواهب ٢٢٥/٥ .

(٣) عبدالرحمن بن رافع التوحي ، من ثقات المصريين ، وإنما وقعت المناكير في روايته من جهة عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفرقي لا من جهته .

له ترجمة في : الثقات ٩٥/٥ ، وهو التاريخ الكبير ٢٨٠/١/٣ ، وهو المعرفة والتاريخ للفوسى ٥٢٨/٢ ، وهو التهذيب ١٦٨/٦ ، وهو التفرغ ٤٧٩/١ ، وهو مشاهير علماء الأمصار ١٩٥ ت ٩٣٨ .

(٤) سنن أبي داود ٣٨٦٩ ، وهو السنن الكبرى ، وهو البيهقي ٣٥٥/٩ ، وهو ابن أبي شيبه ٤٣٦/٧ ، وهو مشكاة المصابيح للبرزلي ٤٥٥٤ ، وهو المهيد لابن عبدالبر ٢٧٢/٥ ، وهو الدر المنثور ٢٦٩/٥ ، وهو الحلية ٣٠٨/٩ ، وهو المسند ١٦٧/٢ ، ٢٢٣ ، وهو مجمع الزوائد للهيتمي ١٠٣/٥ ، وهو تفسير ابن كثير ٥٧٧/٦ .

(٥) شرح الزرقاني على المواهب ٢٢٥/٥ ، وفيه : وقد رخص أيضاً في تعليق الحمام لغيره إذا كان بعد نزول البلاء .

شيء من الحيات ، مالك . ويقتضيه مذهب الشافعي ؛ لإباحة التداوي ببعض المحرمات ، والتيممة
جمع ثمائيم .

قال البيهقي ، يقال : إن التيممة خرزة كانوا يعلقونها ، يرون أنها تدفع عنهم الآفات .
وفي النهاية : التمائيم خرزات كانت العرب يرون تعلقها على أولادهم ، يتعون بها العين في
زعمهم ، فأبطله الإسلام ، ورد عليهم اعتقادهم الفاسد والضلال ، إذ لا نافع ولا دافع إلا الله
تعالى .

الثالثة عشرة

وتحريم نزع لأمته إذا لبسها قبل أن يُقاتل .

رَوَى الإمام أحمد ، وابن سعد ، والدارمي ، عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه ، أن
رسول الله ﷺ قال يوم أُحُد / : « ما ينبغي لنبى إذا لبس لأمته أن يضعها
حتى يُقاتل » (١) .

ورَوَاهُ البُخَارِيُّ تعليقاً (٢) ، والبيهقي (٣) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه . اللأمة بالهمز كما
قيدَهُ صاحبُ المشارِقِ وغيرُهُ : الذرع .

ونقل ابن مالك ، عن الأزهري (٤) : أنها السِّلَاحُ كُلُّهُ ، وجمعه : لَوْمٌ كتمر ، وتجمع أيضاً :
لَوْمٌ كرتب ، على غير قياس ، كما قال الجوهري (٥) : فإنها جمع لَوْمَةٌ بضم اللام ، واستلام الرجل
لبس لأمته .

(١) في المسند ٣٥١/٣ . ليس لنبى .. وه الخصائص الكبرى ٢٣٧/٢ . وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٨/٢ . لا
ينبغي لنبى إذا لبس لأمته لأن يضعها حتى يحكم الله بينه وبين أعدائه .. الحديث . وه الدر المنثور ٦٨/٢ . وه تفسير الطبري ٤٦/٤ .
وه تفسير ابن كثير ٩١/٢ . وبمعناه المستدرک ١٢٩/٢ . وكنز العمال ٣٢٢٥٠ . وه شرح الزرقاني ٢٢٢/٥ .

(٢) فتح الباري ٣٤٦/٧ ، ٣٤١/١٣ .

(٣) دلائل النبوة للبيهقي ٢٠٨/٣ . وه السنن الكبرى للبيهقي ٤١/٧ .

(٤) الأزهري هو أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري الهروي الإمام المشهور في اللغة ، كان فقيهاً شافعي المذهب ، غلبت عليه اللغة
فاشتهر بها وكان متفقا على فضله وثقته وروايته وورعه ، روى غلام الأعلام ودخل بغداد وأدرك بها ابن دريد وأخذ عن نبطويه وقيل إنه
امتحن بالأسر في أيام القرامطة فأقام بالبادية ، واستفاد من محاوراة العرب ، ومخاطبة بعضهم بعضاً ألفاظاً جمّة ونوادير كثيرة أوقع أكثرها في
كتبه ولد سنة ٢٨٢ هـ / ٨٩٦ م وصنف في اللغة كتاب « التهذيب وهو من الكتب المختارة وهو عشرون مجلداً ، يظهر فيها أنه كان جامعاً
لشتات اللغة مطلماً على أسرارها ودقائقها وتوفي سنة ٣٧٠ هـ / ٩٨١ م . فقه اللغة ١٦ طبعة الآباء اليسوعيين .

(٥) هو أبو نصر اسماعيل بن أحمد الجوهري ولد سنة ٣٣٢ هـ / ٩٤٤ م مصنف كتاب « الصحاح » في اللغة للعروف بصحاح
الجوهري وهو كتاب شهرته تغنى عن ذكره واسماعيل المذكور هو من فاراب مدينة ييلاد الترك ، وكان إماماً في اللغة والعربية ، أديباً ،
فاضلاً ، أخذ عن خاله أبي يعقوب الفارابي ، وصنف قاموساً للأستاذ أبي منصور البيهقي فحصل سماع أبي منصور منه إلى باب الضاد ، ثم
اعترى الجوهري وسوسة فصدع إلى سطح الجامع في نيسابور ، وزعم أنه يطير فألقى نفسه فمات سنة ٣٩٣ هـ / ١٠٠٣ م وبقي سواده غير
منقح فيضه بعد موته بعض أصحابه أبو اسحاق الوراق فغلط فيه في مواضع كثيرة . فقه اللغة ٢٠ ط الآباء اليسوعيين .

الرابعة عشرة

وبتحريم الرجوع إذا خرج لحرب .

الخامسة عشرة

وبتحريم الانهزام إذا لقي العدو وإن كثر عليه العدو .

ذَكَرَهُمَا ابْنُ سُرَّاقَةَ فِي « الْأَعْدَادِ » وَأَبُو سَعِيدٍ فِي « الشَّرْفِ »^(١)

رَوَى السُّلَمِيُّ فِي « الْحَقَائِقِ » عَنِ الْفَيْرُوزِآبَادِيِّ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ ... الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ ... ﴾^(٢) قَالَ : كَانَ هَذَا التَّخْفِيفُ لِأُمَّتِهِ ، دُونَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ لَا يَثْقَلُهُ حَمْلُ الْأَمَانَةِ النَّبَوِيَّةِ ، كَيْفَ يُخَاطَبُ بِتَخْفِيفِ اللَّقَاءِ لِلْإِمْتِدَادِ ، وَهُوَ يُخَاطَبُ ، وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ : بِكَ أَصُولُ ، وَبِكَ أَجُولُ ؟ وَمَنْ كَانَ بِهِ كَيْفَ يَخْفُفُ ، أَوْ يَثْقَلُ عَلَيْهِ ؟ وَنَقَلَهُ الطَّبْيِيُّ فِي « حَاشِيَةِ الْكَشَافِ » وَأَقْرَهُ .

السادسة عشرة

وبتحريم مد العين إلى ما مُتَّعَ به الناس^(٣) .

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَلَا تُمَدَّنْ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفِخَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾^(٤) .

وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَلِيِّ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ . لَا تُمَدَّنْ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ ... ﴾^(٥) .

فَإِنْ قِيلَ : ظَاهِرُ الْآيَةِ يَقْتَضِي الزَّجْرَ عَنِ التَّشَوُّقِ إِلَى مَتَاعِ الدُّنْيَا عَلَى الدَّوَامِ ، فَمَا الْجَمْعُ بَيْنَ

(١) شرح الزرقاني ٥/٢٢٢ .

(٢) سورة الأنفال من الآية ٦٦ .

(٣) من زهرة الحياة الدنيا شرح الزرقاني ٥/٢٢٣ .

(٤) سورة طه الآية ١٣١ وهذا الحكم نقله الرافعي عن صاحب « الإيضاح » وجزم النووي في أصل « الروضة » وابن القاضي في

« التلخيص » وه الخصائص الكبرى ٢/٢٣٧ .

(٥) سورة الحجر الآيات ٨٧ ، ٨٨ .

ذلك وبين قوله : « حُبَّ إِلَى مِنْ دُنْيَاكُمْ : الطَّيِّبُ ، والنِّسَاءُ ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ » (١) .

والجواب : أنه ﷺ ليس مُتَشَوِّقًا إِلَى زُخْرِفِ الدُّنْيَا ، وَلذَاتِهَا ، وَلقد عُرِضَ عَلَيْهِ أَنْ تَكُونَ لَهُ جِبَالُ مَكَّةَ ذَهَبًا ، نَسِيرٌ مَعَهُ حَيْثُ سَارَ فَأَبَاهَا ، وَاخْتَارَ الْاِفْتِقَارَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الذَّهَبَ يَتَحَصَّلُ بِهِ جَمِيعٌ مَا يَقْصِدُهُ مِنْ أَعْرَاضِ الدُّنْيَا ، أَوْ زَخَارِفِهَا ، وَتَقَلُّهُ مِنَ الدُّنْيَا أَمْرٌ شَائِعٌ ذَائِعٌ ، كَمَا صَحَّحَتْ بِهِ الْأَحَادِيثُ .

وتقدّم بعض ذلك في باب زُهْدِهِ ﷺ ، إِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ : فَمَحَبَّتُهُ لِلنِّسَاءِ وَالطَّيِّبِ ، لَيْسَ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا ، وَالِافْتِنَانِ ، بَلْ هُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْآخِرَةِ الْمَحْصَلَةِ لِمَعَالِي الدَّرَجَاتِ .

وبيان ذلك أَنَّهُ حُبُّ إِلَيْهِ كَثْرَةُ النِّسَاءِ ، لِيَطَّلِعَنَّ عَلَى مَا لَدَيْهِ مِنْ بَوَاطِنِ الشَّرِيعَةِ وَظَوَاهِرِهَا ، فَيُنْقَلِنَهُ وَيَعْلِنَهُ لِلنَّاسِ ، أَوْ يَكُونَ التَّشْرِيعُ بِسَبَبِهِ ، وَخُصُوصًا مِمَّا يَسْتَحْيِي الرِّجَالَ مِنْ ذِكْرِهِ ، وَالسُّؤَالِ عَنْهُ ، فَإِنَّهُنَّ يَطَّلِعْنَ مِنْ أَحْوَالِهِ ﷺ مَا رَأَيْنَهُ فِي مَنَامِهِ ، وَحَالَ خُلُوتِهِ ، مِنَ الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ عَلَى نُبُوتِهِ ، وَمِنْ جِدِّهِ وَاجْتِهَادِهِ ، وَلَمْ يَشَاهِدْهَا غَيْرُهُنَّ ، فَحَصَّلَ مِنْ ذَلِكَ الْفَوَائِدَ الْآخِرِيَّةَ ، مَا لَا يَحْصِي .

وأما حُبُّهُ لِلطَّيِّبِ : فَلَأَجْلِ تَرْوِيلِ الْمَلَلِ عَلَيْهِ ، وَمَلَازِمَتِهِ لَهُ بِالْوَحْيِ ، وَلِهَذَا كَانَ يَمْتَنِعُ مِنْ تَنَاوُلِ / مَا لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيمَةٌ ، وَقَالَ : « إِنْ الْمَلَأْتِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى بِهِ بَنُو آدَمَ » . / [١٧٦ ظ] فَظَهَرَ بِذَلِكَ أَنَّ حُبَّهُ لِلنِّسَاءِ وَالطَّيِّبِ كَانَ لِمَصْلَحَةٍ أُخْرَوِيَّةٍ (٢) .

السابعة عشرة

وبتحريم خاتنة الأعين (٣) .

(١) السنن الكبرى للبيهقي ٧٨/٧ ، وه السنن ١٢٨/٣ ، ١٩٩ ، ٢٨٥ ، وه المستدرک للحاکم ١٦٠/٢ ، وه کتاب النکاح عن أنس وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأقره الذهبي ، وه انحف السادة المتقين ٢٢/٣ ، ١٣١ ، ١٣٨ ، ٣١١/٥ ، ١١٧/٨ ، ٥٥٢/٩ ، وه الشفا ١٩٤/١ ، ٢٧٧ ، وه تلخیص الحیر لابن حجر ١١٦/٣ ، وه کثر العمال ١٨٩١٣ ، وه الأحکام النبویة فی الصناعة الطبیة للکحال ١٦/٢ ، ١٨ ، وه الطب النبوی للذهبی ٢٠ ، ٦٧ ، وه الدر المنثور ١٠/٢ ، وه الکاف الشافئ فی تفریح أحادیث الکشاف لابن حجر ٢٧ ، وه الحاوی للفتاوی للسیوطی ٢٦١ ، وه تفسیر ابن کثیر ٤٥٦/٥ ، وه تفسیر القرطبی ١٤/٢ ، ٥٦/١٠ ، وه المغنی عن حمل الأسفار للعراق ٣/٢ ، ٣٥٨ ، ٢١٤/٣ ، ٢٨٩/٤ ، وه کشف الخفا للمجلونی ٤٠٥/١ .

(٢) راجع شرح الزرقانی ٢٢٣/٥ ، وه الخصائص الكبرى ٢٣٧/٢ .

(٣) خاتنة الأعین هی : الإماء والإشارة بالعين أو الحاجب أو غیرها خفية إلى مباح من قتل أو ضرب أو حبس علی خلاف ما یشرع به الحال أی ما یظهره المومی سمي خاتنة لشبهه بالحیانة من حیث خفاؤه .

رَوَى أَبُو دَاوُدَ ، وَالتَّسَاتِي ، وَالحَاكِمُ ، وَقَالَ : صَحِيحٌ عَلَى شَرِطِ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي قَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ « أَمَنَ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةً ، مِنْهُمْ : عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي سَرْجٍ ، فَاجْتَبَأَ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَ بِهِ عُثْمَانُ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : بَايِعْ عَبْدَ اللَّهِ ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فَنظَرَ إِلَيْهِ ثَلَاثًا ، كُلَّ ذَلِكَ يَأْتِي ، فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الصَّحَابَةِ ، فَقَالَ : « أَمَا فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا الْحَبِيثِ ؟ — إني كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعِهِ — لِيَقْتُلَهُ ، قَالُوا : مَا يُدْرِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا فِي نَفْسِكَ ؟ هَلَا أَوْمَاتُ بِعَيْنِكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا كَانَ يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةَ الْأَعْمِينَ (١) » . وَرَوَى ابْنُ سَعِيدٍ نَحْوَهُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مَرْسَلًا ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ : « الْإِيمَاءُ خِيَانَةٌ لَيْسَ لِنَبِيِّ أَنْ يُومِيَ (٢) » .

قَالَ الرَّافِعِيُّ فَسَّرُوا خَائِنَةَ الْأَعْمِينَ بِالْإِيمَاءِ إِلَى مُبَاجِحٍ ، مِنْ قَتْلِ أَوْ ضَرْبٍ ، عَلَى خِلَافِ مَا يَظْهَرُ ، وَبِشْرُوعِهِ بِهِ الْحَالُ ، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ خَائِنَةَ الْأَعْمِينَ ، لِأَنَّهُ يُشْبِهُ الْخِيَانَةَ مِنْ حَيْثُ يَخْفَى ، وَلَا يَحْرُمُ ذَلِكَ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا فِي مَحْظُورٍ (٣) .

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : مَعْنَاهَا أَنَّهُ مُضْمِرٌ فِي نَفْسِهِ خِلَافَ مَا يُظْهَرُ ، فَإِذَا كَفَّ لِسَانَهُ ، وَأَوْمَأَ بِعَيْنِهِ فَقَدْ خَانَ ، وَإِذَا كَانَ ظَهْرُ تِلْكَ الْحَالَةِ مِنْ قَبْلِ الْعَيْنِ ، سُمِّيَتْ خَائِنَةَ الْأَعْمِينَ ، أَيْ مَا يَخُونُونَ فِيهِ مِنْ مُسَارَقَةِ النَّظَرِ إِلَى مَا لَا يَحِلُّ . وَالْخَائِنَةُ بِمَعْنَى الْخِيَانَةِ وَهِيَ مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ بِلَفْظِ الْفَاعِلِ كَالْعَاقِبَةِ (٤) .

الثامنة عشرة

قيل : ويتحرّم أن يخذع في الحرب .

قَالَ ابْنُ الْقَاصِّ ، وَخَالَفَهُ الْمُعْظِمُ (٥) لَمَّا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ :

(١) • الخصائص الكبرى ٢/٢٣٨ • وه الحاكم في المستدرک ٣/٤٥ • كتاب المغازی وه السنن الكبرى للبيهقي ٨/٢٠٧ • وه التمهيد لابن عبد البر ٦/١٧٦ • وه مشكل الآثار للطحاوي ٢/٢٢٦ • وه شرح الزرقاني ٥/٢٢٣ • وفيه أن السبب في هذا : أن عبد الله ابن سعيد بن أبي سرح كان يكتب للنبي بمكة فأزله الشيطان فكفر فأهدر دمه فبمن أهدر يوم فتح مكة فاجتبا .. وأفاد سبط ابن الجوزي أن الرجل عباد بن بشر الأنصاري وقيل : عمر بن الخطاب فأسلم عبد الله وحسن إسلامه ، وعرف فضله وجهاده ، وكانت له المواقف الحمودة في الفتوح ، وولاه عمر صعيد مصر ثم ضم إليه عثمان مصر كلها وكان محمودا في ولايته واعتزل الفتنة حتى مات سنة سبع أو تسع وبمخسرين فقال : اللهم اجعل آخر عمل الصبح فتوضأ وصلى فسلم عن يمينه ، ثم ذهب يسلم عن يساره فقبضت روحه رضى الله عنه .

(٢) • الخصائص الكبرى ٢/٢٣٨ •

(٣) • الخصائص الكبرى ٢/٢٣٨ ، ٢٣٩ •

(٤) راجع • شرح الزرقاني ٥/٢٢٣ •

(٥) المعظم : الجمهور .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْحَرْبُ خُدْعَةٌ (١) » .

وَاخْتَلَفَ فِي ضَبْطِ قَوْلِهِ : « خُدْعَةٌ » فَقِيلَ بفتح الخاءِ المعجمةِ وضمِّها ، مع سُكونِ المهملةِ فيهما .

وحكى مكي ومحمد بن عبد الواحد لغة خامسة : كسر أوله مع الإسكان . وأصل الخدع : إظهار أمر وإضمار خلافه .

وقال القاضي أبو بكر بن العربي : الخداعُ في الحربِ يقعُ بالتمريضِ والكَيْمينِ ، ونحو ذلك . وقال ابن المنير : معنى الحربِ خُدْعَةٌ : أن الحربَ الجيدةَ لصاحبها الكاملةُ في مقصودها ، إنما هي الخداعةُ ، لا المواجهةُ وحصولُ الظفرِ ، مع الخداعةِ بغيرِ خطرٍ . انتهى .

فإن قيل : إذا كان أصلُ الخداعِ إظهارُ أمرٍ قاضحاً ، خلافاً أن يكونَ هوَ خائنةَ الأعينِ ، سواءً فضح ما أسقطه ابنُ القاصِّ ، لأنه لا فرقَ بينهما .

فالجوابُ : بأنَّهُما ليسا واحداً ، وإن اتفقا في المعنى ، والفرقُ بينهما من وجهٍ آخر ، وهو أن الإيما ، والتلويحَ باللمزِ ممن يحطُّ من قدرِ فاعلهِ ويُسقطُ الهيبةَ . فلذلك مُنع منه ﷺ ، لشرفه ، وكإل منزليته ، وأما الإبهامُ / في الأمورِ العظامِ كمكائيدِ الحربِ ، وخصوصاً / [١٧٧ و]

لأعداءِ الدينِ ، فإنها معدودةٌ من قبيلِ حُسنِ السياساتِ ، وإل العقولِ ، ونهايةِ المعارفِ ، فهي لا تُزوى بصاحبها ، بل تزيدُه رفعةً ، أشارَ بذلكِ إمامُ الحرمين ، ويؤيدُ ما في الصحيحينِ أنه ﷺ ، كان إذا أرادَ سفراً ورى بغيره ، ويحتملُ أن يُفرقه بوجهٍ آخر ، وهو الخداعُ المأذونُ فيه خصوصاً بحالةِ الحربِ ، وما قاربها ، بخلافِ خائنةِ الأعينِ ، فإنها في غيرِ ذلك ، فإن القصةَ اتفقت في حالةِ المبايعةِ ، وليست بحالةِ الحربِ .

التاسعة عشرة

وَبِتَّحْرِيمِ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دِينٌ ، لَا وَقَاءَ لَهُ ، مِنْ غَيْرِ ضَامِنٍ ، ثُمَّ نُسِخَ التَّحْرِيمُ ،

(١) « مشروع الأشواق إلى مصارع العشاق ومثير الغرام إلى دار السلام للدمياطى ١٠٦٩/٢ برقم ١٢٩٩ » ط دار البشائر الإسلامية تحقيق إدريس محمد على ومحمد خالد بيروت .

وراجع البخارى « في الجهاد والسير » ، باب الحرب خدعة ٢٤/٤ بلفظه ، وه مسلم « في الجهاد والسير » ، باب جواز الخداع في الحرب ٣١٦١/٣ برقم ١٧٣٩ من طريق علي بن حجر عن سفيان به ، ورقم ١٧٤٠ من طريق عبد الله بن المبارك ، عن معمر ، به وه الترمذى « في فضائل الجهاد » ، باب ما جاء في الرخصة في الكذب والخديعة في الحرب ١٩٣/٤ برقم ١٦٧٥ من طريق أحمد بن منيع ونصر بن علي ، عن سفيان ، به وه أبو داود « ، في الجهاد » ، باب المكر في الحرب ٩٩/٣ برقم ٢٦٣٦ من طريق سعيد بن منصور ، عن سفيان ، به ورقم ٢٦٣٧ من طريق كعب بن مالك ، به .

فَكَانَ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ يُصَلِّي عَلَى مَنْ عَلَيْهِ الدِّينُ ، وَلَا ضَامِنَ لَهُ ، وَيُوقِيهِ مِنْ عِنْدِهِ^(١)

العشرون

وبتحريم الإغارة^(٢) إذا سمع التكبير . قاله ابن منيع .

رَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ : « كَانَ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بِنَا ، حَتَّى يُصْبِحَ ، وَيَنْظُرُ فَإِنْ سَمِعَ أَدَانًا كَفَّ عَنْهُمْ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَدَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ^(٣) » .

الحادية والعشرون

وبتحريم قبول هدية مشرك^(٤) .

الثانية والعشرون

والاستعانة به .

رَوَى البُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ » عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَافَ^(٥) رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَهًا ، فَأَثَيْتُهُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِي ، قُلْنَا : إِنَّا نَكْرَهُ أَنْ يَشْهَدَ قَوْمُنَا مَشْهَدًا لَا نَشْهَدُهُ مَعَهُمْ ، فَقَالَ : « أَوْ أَسْلَمْتُمَا ؟ » قُلْنَا : لَا ، قَالَ : فَإِنَّا لَا نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ^(٦) » .

الثالثة والعشرون

وبتحريم الشهادة على جور .

(١) الخصائص الكبرى للسيوطي ٢٣٧/٢ . وه شرح الزرقاني ٢٢٥/٥ . وفي المستدرک : عن أبي قتادة كان ﷺ إذا دعى إلى جنازة سأل عنها فإن أتى عليها خيرا صلى عليها ، وإن أتى عليها غير ذلك قال لأهلها : شأنكم بها ، ولم يصل عليها .

(٢) على قوم يريد غزؤهم إذا سمع التكبير أى الأذان .

(٣) شرح الزرقاني على المواهب ٢٢٥/٥ . وه البداية والنهاية ١٨٣/٤ . وه المسند ١٥٩/٣ . وه السنن الكبرى للبيهقي

٢٥٣/٥ و ٣٠٤/٦ و ١٠٨/٩ . وه فتح الباري ٤٦٨/٧ .

(٤) شرح الزرقاني على المواهب ٢٢٥/٥ .

(٥) حبيب بن يساف عن النعمان بن بشير ، وعنه حبيب بن سالم ، قال أبو حاتم مجهول : خلاصة تذهيب الكمال للخزرجي

١٩٥/١ ت ١٢٢٤ .

(٦) الخصائص الكبرى ٢٣٩/٢ . وه شرح الزرقاني على المواهب ٢٢٥/٥ .

رَوَى الشَّيْحَانِ ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : سَأَلْتُ أُمَّي أَبِي بَعْضَ الْمُوَهَّبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ ، ثُمَّ بَدَأَهُ فَوَهَبَهُ لِي ، فَقَالَتْ : لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « إِنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلَتْنِي بَعْضَ الْمُوَهَّبَةِ ، قَالَ : « أَلَيْكَ وَوَلَدٌ سِوَاهُ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « لَا تُشْهِدُنِي عَلَى جَوْرِ » .

وفي لفظٍ لهُمَا « أَكَلْتُ وَوَلَدِيكَ نَحَلْتُ مِثْلَهُ ؟ » قَالَ : « لَا » ، قَالَ : « فَأَرْجِعْهُ ^(٢) » .
وفي روايةٍ لمسلمٍ : « لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ ، أَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي » وظاهرُ هذا الحديث :

(١) التعمان بن بشير الأنصاري-الجزرجي أول مولود أنصاري في الهجرة ، له مائة وأربعة وعشرون حديثاً ، اتفقاً على خمسة ، وانفرد البخاري بحديث ، ومسلم بأربعة وعنه ابنه محمد ومولاه حبيب بن سالم الشعبي وطائفة ، وكان فصيحا ولى الكوفة ودمشق ، وقتل بالشام سنة أربع وستين يوم راهط .

له ترجمة في : « خلاصة تذهيب الكمال للجزرجي ٩٥/٣ ت ٧٥٢٥ » .

(٢) « الخصائص الكبرى ٢٣٩/٢ » و« شرح الزرقاني ٢٢٥/٥ » و« الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤٩٩/١١ برقم ٥١٠٠ » إسناده صحيح على شرط الشيخين وهو في الموطأ ٧٥١/٢ — ٧٥٢ في الأفضية ، باب مالا يجوز من الثحل .
ومن طريق مالك أخرجه البخاري ٢٥٨٦ في الهبة : باب الهبة للولد ، و« مسلم ١٦٢٣ (٩) » و« النسائي ٢٥٨/٦ » و« الطحاوي ٨٤/٤ » و« البيهقي ٢٢٠٢ » .

قلت : وقد احتج من قال بكراهة التفضيل وأنه لو فعل نفذ بقوله : « فأرجعه » لأنه لو لم يكن نافذا لما احتج إلى الرجوع . قال الحافظ : وفي الاحتجاج بذلك نظر ، والذي يظهر أن معنى قوله : « فأرجعه » أي : لا تمض الهبة للمذكورة ، ولا يلزم من ذلك تقدم صحة الهبة .

وأظن : « الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤٩٦/١١ برقم ٥٠٩٧ » إسناده صحيح على شرطهما ، وأخرجه مسلم ١٦٢٣ (١١) في الهبات : باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة من طريقين عن الليث ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٦٨/٤ ، ٢٧٠ ، ٢٧١ — ٢٧٠ ، ٢٧١ و« مسلم ١٦٢٣ (١٠) و(١١) » و« الترمذي ١٣٦٧ في الأحكام : باب ما جاء في الثحل والتسوية بين الولد والنسائي ٢٥٨/٦ و٢٥٩ في أول كتاب النحل ، و« ابن ماجه ٣٧٦ » في الهبات : باب الرجل ينحل ولده و« الدارقطني ٤٢/٣ » و« بشير بن سعد والد التعمان هو ابن ثعلبة بن الجلاس الجزرجي ، صحابي شهر من أهل بدر ، وشهد غيرها ، ومات في خلافة أبي بكر سنة ثلاث عشرة ويقال : أنه أول من بايع أبا بكر من .

وقال البيهقي في « شرح السنة ٢٩٧/٨ » : واختلف أهل العلم في تفضيل بعض الأولاد على بعض في الثحل : فذهب قوم إلى أنه مكروه ، ولو فعل ، نفذ وهو قول مالك والشافعي وأصحاب الرأي . قال إبراهيم : كانوا يستحبون أن يعدلوا بين أولادهم حتى في القبلة . وذهب قوم إلى أنه لا يجوز التفضيل ، ويجب التسوية بين الذكور والإناث ، ولو فضل لا ينفذ ، وهو قول طاووس وبه قال داود ولم يجوزهُ سفيان الثوري . وذهب قوم إلى التسوية بين الأولاد أن يعطى الذكر مثل حظ الأنثيين ، فإن سوى بينهما ، أو فضل بعض الذكور على بعض أو بعض الإناث على بعض لم ينفذ وبه قال شريح ، وهو قول أحمد . قلت : وله رواية تنص على أنه يجوز التفاضل إن كان له سبب كأن يحتاج الولد لزماته ودينه ونحو ذلك دون الباقيين ، وإسحاق ، واحجوا بقوله ﷺ : « إني لا أشهد على جور » والجور مردود .

وقال ابن القيم رحمه الله في « تهذيب السنن ١٩٣/٥ » : قوله « أشهد على هذا غيري » ليس بإذن قطعا ، فإن رسول الله ﷺ لا يأذن في الجور وفيما لا يصلح ، وفي الباطل ، فإنه قال : « إني لا أشهد إلا على حق » فدل ذلك على أن الذي فعله أبو التعمان لم يكن حقا ، فهو باطل قطعا ، فقوله إذن : « أشهد على هذا غيري » حجة في التحريم ، كقوله تعالى : ﴿ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ﴾ وقوله ﷺ : « إذا لم تستح فاصنع ما شئت » أي : الشهادة على هذا ليست من شأني ، ولا تنبغي لي ، وإنما هي من شأن من يشهد على الجور والباطل وما لا يصلح وهذا في غاية الوضوح .

التسوية بين الأولاد في الهبة ، ومحل الأمر في ذلك : التذب والتهمي للتسوية ، وأما إذا فضل بعضهم على بعض :

فذهب الشافعي ، وأبو حنيفة ، ومالك : أنه مكروه ، وليس بحرام ، والهبة صحيحة .
وقال الإمام أحمد : إنه حرام . واحتج بقوله عليه الصلاة والسلام : « لا تشهدني على جور » ،
واحتج الشافعي بقوله : « أشهد على هذا غيري » .
فإن قيل : قاله تهديداً .

قلنا : الأصل في كلام الشارع غير هذا ، ويحمل على إطلاقه صيغة أفعل على الوجوب أو
التذب ، فإن تعذر ، فعلى الإباحة . وأما قوله عليه السلام / « لا أشهد على جور » / [١٧٧ ظ]
فليس فيه : أنه حرام ، لأن الجور هنا : الميل عن الاستواء ، والاعتدال ، فكل ما خرج عن الاعتدال
فهو جور ، سواء كان حراماً أو مكروهاً .

وقد وضح لما قلناه ، قوله عليه السلام : « أشهد على هذا غيري » دليل على أنه ليس بحرام ، فيجب
تأوله ، على أنه مكروه كراهة تنزيه ، قاله الثوري في « شرح مسلم » .

تبييه

لما نقل ابن الملقن هذه الخبيصة عن القضاعي قال : وفي هذا نظر بالنسبة إلى غيره ، قاله
الحيضري ، وفي هذا النظر نظر أيضاً ، فإن ظاهره يقتضي منع الخصومية في عدم الشهادة على
الجور مطلقاً ، هذا يقتضي كلامه ، وليس بجديد ، فإن من الجور ما هو محرم ، فلا تجوز الشهادة
عليه ، ومنه مكروه فلا تجوز في حقه عليه السلام ، وتجوز في حق غيره ، كما في هذه القصة ، حيث
حملنا ذلك على الكراهة ، كما في الصحيح ، فإنه سمي ذلك جوراً ، وقال : « أشهد غيري » ،
وهذا يبنى على أمر آخر ، وهو المراد بالشهادة على الجور ، هل هو تحملها أو أدائها .
فإن قلنا تحملها ففي حقه عليه السلام لا يجوز ذلك لا يقر على باطل ولا مكروه . وأما غيره فالذي
يظهر أنه يجوز مطلقاً ، سواء كان محرماً لأن الأمر دائر بين ظالم ومظلوم ، فتحمل الشهادة على
ذلك ، يحتاج إليها المظلوم في خلاص حقه عند طلبه ، فلا يمتنع ولو كان الظالم لا يحتاجها .
وإن قلنا : المراد الأداء فهي ممتنعة في حقه عليه السلام ؛ لأنه هو الحاكم والمسرغ ، فلا يمكن ردّها
عند غيره ، اللهم إلا أن يقال يشهد فيها ، ليحكم فيها بعليه ، وهو محل نظر . وأما غيره فلا يمتنع
قطعاً . انتهى .

الرابعة والعشرون

وبتحريم الخمر عليه ، من قبل ما بُعث من قبل أن تحرم على الناس ، بنحو عشرين سنة ، فلم تُبَح له قط ، ولم يشربها قط ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أَوَّلُ مَا نَهَانِي رَبِّي بَعْدَ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ، شَرِبِ الْخَمْرِ ، وَمَلَا حَاةِ الرِّجَالِ (١) » .

الخامسة والعشرون

وبأنه كان إذا دُعِيَ إلى جنازة سأل عنها ، فإن أئني عليها خيرا صلى عليها ، وإن أئني عليها غير ذلك ، قال لأهلها : « شَأْنُكُمْ بِهَا ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهَا » (٢) كما رواه الحاكم ، عن أبي قتادة رضي الله تعالى عنه .

السادسة والعشرون

وبتحريم المن ليستكثر .

قال الله سبحانه : ﴿ وَلَا تَمُنُّنْ تُسْتَكْبِرُ ﴾ (٣) ، قال : لا تُعْطِ لِتَأْخُذَ أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيتَ مِنَ الْمَالِ ؛ لِأَنَّهُ مَأْمُورٌ بِأَشْرَفِ الْأَدَابِ ، وَأَجَلِ الْأَخْلَاقِ ، يُقَالُ : مَنْنْتُ فُلَانًا كَذَا أَيُّ : أُعْطِيتُهُ ، وَيُقَالُ : لِلْعَطِيَّةِ : الْمَنُ ، لَكِنْ هَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعِكْرِمَةَ ، وَقَتَادَةَ ، وَنَقَلَهُ الثُّعْلُبِيُّ ، مِنْ أَكْثَرِ الْمَفْسَّرِينَ .

وقال القرطبي (٤) : إنه أظهر (٥) .

السابعة والعشرون

وبأنه ليس لئبي أن يدخل بيئا مزوقا .

(١) ابن أبي شيبة في المصنف ٤/٨ وكذا ١٠٣/١٤ وه السنن الكبرى للبيهقي ١٠/١٩٤ وه كنز العمال ١٣١٦١ وه شرح الزرقاني على المواهب ٥/٢٢٥ .

(٢) المستدرک للحاکم ١/٣٦٤ كتاب الجنائز : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . وراجع : شرح الزرقاني على المواهب ٥/٢٢٥ .

(٣) سورة المدثر الآية ٦ .

(٤) القرطبي : الحسن بن سعيد بن إدريس الحافظ الكبير الإمام أبو علي الكتامي القرطبي سمع بقى بن مخلد والبعوى وأبا مسلم الكجى ، وكان علامة مجتهدا لا يقلد أحدا . صالحا ، ولد سنة ثمان وأربعين ومائتين ومات يوم الجمعة يوم عرفة سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة .

له ترجمة في : طبقات الحفاظ ٣٥٦ ت ٨١٠ وه تاريخ علماء الأندلس ١/١١٠ وه تذكرة الحفاظ ٣/٨٧٠ وه شذرات الذهب ٢/٣٢٩ وه العبر ٢/٢٢٥ وه اللباب ٢/٢٨ .

(٥) وفي الخصائص الكبرى للسيوطي ٢/٢٣٧ وه أجمع المفسرون على أن ذلك خاص به ﷺ .

النوع الثاني

من المحرمات في النكاح .

وفيه مسائل :

الأولى

أختصر عليه السلام بتحريم كارهته^(١) .

رَوَى الْبُخَارِيُّ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ لَمَّا [١٧٨ و]
أَدْخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَذَنَا مِنْهَا ، قَالَتْ : « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ » فَقَالَ لَهَا : « لَقَدْ عُدْتُ
بِعَظِيمٍ ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ »^(٢) .

قَالَ ابْنُ الْمُنْكَرِنِ : وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ إِجْبَابُ التَّخْيِيرِ الْمُتَقَدِّمِ ، وَهَلْ كَانَ التَّحْرِيمُ مُؤَبَّدًا أَمْ لَا ؟ ، فِيهِ
وَجْهَانِ^(٣) :

الثانية

وبتحريم مَنْ لَمْ تُهَاجَرَ^(٤) .

الثالثة

وبتحريم نكاح الأمة المسلمة في الأصح .

لِأَنَّهُ مَقِيدٌ بِخَوْفِ الْعَنَتِ ، وَهُوَ مَعْصُومٌ ، وَيَفْقِدُ مَهْرَ الْحُرَّةِ ، وَنِكَاحُهُ عليه السلام غَنِيٌّ عَنِ الْمَهْرِ
ابْتِدَاءً وَانْتِهَاءً ، وَفِيهِ رُقَى الْوَلِيدِ ، وَمَنْصِبُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُنَزَّةٌ عَنِ ذَلِكَ ، وَيَشْتَرَطُ أَيْضًا فِي

(١) في شرح الزرقاني على المواهب ٢٢٤/٥ • تحريم إمساك من كرهته قاله الحجازي وغيره .

(٢) في الأصل • أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ابنة الجون • تحريف والتصويب من البخاري .

(٣) إلحقى بأهلك بهمة القطع أيضا ، قال صاحب المصباح المنير : ولحقت به وألحقته بالألف مثله وانظر • صحيح البخاري

٥٣/٧ • كتاب الطلاق ط الشعب و • شرح العيني ٥٣٢/٩ • و • شرح المسفلاقي ٣١١/٩ • و • شرح القسطلاني ١٥٤/٨ • وفي
رواية له : • عدت بمعاد - بفتح الميم أى بالذى يستعاض به وهو الله • .

(٤) في شرح الزرقاني ٢٢٤/٥ • قال ابن المنقذ يفهم منه أنه : يحرم عليه نكاح كل امرأة كرهت صحبته ، وبحث فيه
شيخنا بجواز أنه لما فهم كراهتها لم يرد إبقاؤها ، وإن جاز وفيه نظر ، وقد زاد في الأتمودج : وتحرم عليه مؤبدا في أحد الوجهين • .

(٥) إلى المدينة في أحد الوجهين ، • شرح الزرقاني ٢٢٣/٥ • .

وأخرج الترمذي وحسنه ، وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصناف النساء إلا بما كان من المؤمنات
المهاجرات ، قال تعالى : ﴿ لا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبْدَلَ بَيْنَ مِنْ أَزْوَاجٍ لَوْ أَعْجَبَكَ حَسَنُهَا إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ فَأَحِلُّ
لَهُ الْفَتَيَاتُ الْمُؤْمِنَاتُ (وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي) وحرم كل ذات دين غير الإسلام • الخصائص الكبرى ٢٣٨/٢ • .

نِكَاحِ الْأُمَّةِ ، أَلَا تَكُونُ تَحْتَهُ حُرَّةٌ صَالِحَةٌ لِلِاسْتِمْتَاعِ ، وَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ تَزْوِيجِهِ خَدِيجَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا مَتْرُوجًا .

قَالَ الْجَلَالُ الْبُلْقِينِيُّ : وَيُظْهِرُ فِي ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ : لَمْ يَقْعُ وَلَا يَقَعُ ؛ لِأَنَّهُ يُنْسَبُ مَتْعَاطِيهِ إِلَى إِبْطَاعِ شَرَفِهِ ، وَإِنْ كَانَ حَلَالًا ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاعِلًا ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى الدُّنْيَا فَكَيْفَ يَلْتَفِتُ إِلَى نِكَاحِ الْأُمَّةِ ، الَّتِي هِيَ كَأَكْلِ الْمَيْتَةِ ، الَّتِي لَا تُبَاحُ إِلَّا لِلضَّرُورَةِ ؟ فَلَمَّا لَا يُتَصَوَّرُ فِي حَقِّهِ الْاضْطِرَّارُ إِلَى الْمَأْكُولَاتِ مِنْ مَالِكِهِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ ، وَعَلَى صَاحِبِهِ دَفْعُهُ إِلَيْهِ ، فَكَذَلِكَ لَا يُتَصَوَّرُ فِي حَقِّهِ ﷺ ، اضْطِرَّارٌ إِلَى نِكَاحِ الْأُمَّةِ ، بَلْ لَوْ أَعْجَبَتْهُ الْأُمَّةُ وَجَبَ عَلَى مَالِكِهَا بِذَلِكَ لَهَ ، قِيَاسًا عَلَى الطَّعَامِ ، وَإِذَا قُلْنَا : لَهُ نِكَاحُ الْأُمَّةِ ، فَاتَتْ بَوْلِدٌ لَمْ يَكُنْ رَقِيقًا عَلَى الصَّحِيحِ . وَإِذَا قُلْنَا بِجَرِيَانِ الرَّقِّ عَلَى الْعَرَبِ عَلَى قَوْلِنَا بِهِ ، وَهُوَ الْجَدِيدُ الْمَشْهُورُ ، وَيَلْزَمُهُ قِيمَةُ الْوَلَدِ لِسَيِّدِهَا ، كَمَا جَزَمَ بِهِ الْقَاضِي الْحُسَيْنِ ، بِخِلَافِ وِلْدِ الْمَغْرُورِ بِحَرِيَّةِ أُمِّهِ ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ ، فَاتَ الرَّقُّ بِظَنِّهِ ، وَهَنَا الرَّقُّ مُتَعَدَّرٌ .

قَالَ الرَّافِعِيُّ : وَيُؤَافِقُ مَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي ، مَا حَكَاهُ الْإِمَامُ : أَنَّهُ لَوْ قَدَرَ نِكَاحُ غُرُورٍ فِي حَقِّهِ ﷺ ، لَمْ تَلْزَمُهُ قِيمَةُ الْوَلَدِ ؛ لِأَنَّهُ مَعَ الْعِلْمِ بِالْحَالِ لَا يَنْعَقِدُ الْوَلَدُ رَقِيقًا ، فَلَا يَنْهَضُ الظَّنُّ وَأَقْعًا لِلرَّقِّ (١) .

قَالَ ابْنُ الرَّفْعَةِ : وَفِي تَصْوِيرِ ذَلِكَ ، فِي حَقِّهِ ﷺ نَظَرًا (٢) .

تَنْبِيْهُ

قَالَ فِي أَصْلِ « الرُّوضَةِ » : الْمَذْهَبُ الْقَطْعُ بِتَحْرِيمِ نِكَاحِ الْأُمَّةِ الْكِتَابِيَّةِ (٣) .

الرَّابِعَةُ

وَكَانَ إِذَا خَطَبَ فَرَدًّا لَمْ يُعَدِّ .

رَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ فَرَدًّا لَمْ يُعَدِّ ، فَخَطَبَ امْرَأَةً ، فَقَالَتْ : حَتَّى أَسْتَأْمِرَ أَبِي ، فَاسْتَأْذَنْتُ أَبَاهَا فَأَذِنَ لَهَا ، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ لَهُ : فَقَالَ : « قَدْ اتَّخَفْنَا لِخَافَا غَيْرِكَ » .

قَالَ الشَّيْخُ : فَيَحْتَمَلُ التَّحْرِيمُ وَالْكَرَاهَةُ ، قِيَاسًا عَلَى إِسْنَاكِ كَارِهِيَّتِهِ ، وَلَمْ أَرُ مَنْ تَعَرَّضَ لَهُ (٤) .

(١) رَاجِعْ « شَرْحُ الزُّرْقَانِي عَلَى الْمَوَاهِبِ اللَّدْنِيَّةِ ٥/٢٢٤ - ٢٢٥ » وَ « الْخِصَالُ الْكُبْرَى ٢/٢٣٨ » .

(٢) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ ٥/٢٢٤ وَ « الْخِصَالُ ٣/٢٣٨ » .

(٣) رَاجِعْ فِي ذَلِكَ « شَرْحُ الزُّرْقَانِي عَلَى الْمَوَاهِبِ ٥/٢٢٥ » فَتَبَيَّنَ تَفْصِيلًا . وَانظُرْ : « رُوضَةُ الطَّالِبِينَ لِلنَّوَوِيِّ ٥/٣٥٠ » .

(٤) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ .

الخامسة

قال البلقيني في «التدريب» لا يقع منه / ﷺ الإيلاء الذي يضرب به
المدّة ، ولا الظهار ؛ لأنهما محرمان ، وهو معصوم من كل فعل محرم . قال الخيصرى : وكذا كل
محرّم لعصمته من الكبائر ، ومن الصغائر على الصحيح . سوى ما خصّ به ، دون أمته ، فإنه من
باب الإباحة . وحينئذ لا فائدة في تخصيص هاتين المسألتين سوى التنبيه ، وكذا مسألة أخرى ،
وهي : استحالة اللعان في حقّه ﷺ ، وهو استنباط حسن ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

الباب السابع^(١)

فيما اختص به ﷺ عن أمته من المباحات، والتخفيفات «له دون غيره»^(٢).

توسعة عليه ﷺ، وتنبهها على أن ما خص به ﷺ من الإباحة، لا يُلهمه عن طاعة الله، وإن ألهى غيره، ومعظم ذلك لم يفعله مع إباحته، وليس المراد بالمباح هنا: مستوى الطرفين، بل المراد به: ما لا حرج في فعله ولا في تركه، فإنه ﷺ وأصل، وقد قال الإمام: إنه قرابة في حقه ﷺ، وكذا صفتي المعتمدين والاستبداد بالخمس، قد يكون الرجح فعله أيضًا، لأنه يصرفه في أهم المهمات، وقد يكون الرجح الترك، لفقد هذا المعنى ودخوله مكة بغير إحرام، كما تقدم، وقد يترجح الفعل، وقد يترجح تركه، وكذا الزيادة على الأربع لا تساوى فيها، فإن أقواله وأفعاله كلها راجحة، فثبت عليها، حتى في أكله وشربه، لأن الواحد منا يندب له أن يقصد وجه الله بذلك، وهو بذلك أولى ﷺ^(٣).

وفي هذا الفعل نوعان:

النوع الأول: فيما يتعلق في غير التكااح.

وفيه مسائل:

الأولى

اختص ﷺ بالمكث في المسجد جنبًا، قاله في «التلخيص» هو ابن القاص. ونوزع في ذلك^(٤). قال النووي: وقد يحتج^(٥) له بما رواه الترمذي عن عطية العوفي^(٦)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «يا على لا يجبل لأحد أن يجنب^(٧) في هذا المسجد غيري وغيرك».

(١) في الأصل «الثامن» والمثبت لتصحيح تسلسل الأبواب.

(٢) عبارة «له دون غيره» زيادة من شرح الزرقاني على المواهب ٢٢٦/٥.

(٣) شرح الزرقاني على المواهب ٢٢٦/٥.

(٤) في المرجع السابق «ومنعه القفال وهو المعتمد» بل قال: لا أظنه صحيحا.

(٥) في الأصل «يترجح» والتصويب من «روضة الطالبين».

(٦) عطية بن سعد بن جنادة العوفي - بفتح المهملة وإسكان الواو - الجندل - بفتح الجيم - أبو الحسن الكوفي، وروى عن أبي

هريرة، وأبي سعيد وابن عباس، وروى عنه ابنه عمرو والحسن وإسماعيل بن أبي خالد ومسعر وخلق، وضعفه: الثوري، وهشيم،

وابن عدى، وحسن له الترمذي أحاديث قال مطين: مات سنة إحدى عشرة ومائة. الخلاصة ٢٣٣/٢ - ٢٣٤ (٤٨٧٦) +

وه شرح الزرقاني على المواهب ٢٢٦/٥.

(٧) أى يمكث فيه جنبًا.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَسَنٌ غَرِيبٌ ^(١) .

قَالَ التَّوَوِيُّ : لَكِنْ قَدْ يَدْعُ قَادِحٌ فِي الْحَدِيثِ ، بِسَبَبِ عَطِيَّةٍ ، فَإِنَّهُ ضَعِيفٌ عِنْدَ الْجُمْهُورِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ^(٢) ، لَكِنَّ التِّرْمِذِيَّ قَدْ حَسَنَهُ ، فَلَعَلَّهُ اعْتَصَدَ ^(٣) بِمَا اقْتَضَى حُسْنَهُ ، كَمَا تَقَرَّرَ ^(٤) ، فَظَهَرَ تَرْجِيحُهُ ^(٥) . انْتَهَى .

عَنْ خَارِجَةَ بِنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُجَنِّبَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرِي وَغَيْرِكَ » ^(٦) .

رَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا إِنَّ مَسْجِدِي حَرَامٌ عَلَى كُلِّ حَائِضٍ مِنَ النِّسَاءِ ، وَكُلِّ جُنُبٍ مِنَ الرِّجَالِ ، إِلَّا مُحَمَّدًا وَأَهْلَ بَيْتِهِ : عَلِيًّا ، وَفَاطِمَةَ ، وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ » ^(٧) .

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي « تَارِيخِهِ » ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، خَالَ : « لَا يَجِلُّ الْمَسْجِدُ لِحَائِضٍ وَلَا جُنُبٍ ، إِلَّا لِمُحَمَّدٍ ، وَآلِ مُحَمَّدٍ » ^(٨) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ / عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : [١٧٩ و]
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمْرٌ مُوسَى أَنْ يَتَنَى مَسْجِدًا طَاهِرًا ، لَا يَسْكُنُهُ إِلَّا أَنَا وَعَلِيٌّ ، وَابْنَا عَلِيٍّ »
فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ تُشْهَدُ لِتَحْسِينِ التِّرْمِذِيِّ ، وَفِي عَدِهِ فِي هَذِهِ الْخِصَائِصِ نَظَرَ ، لِأَنَّ عَلِيًّا يَشَارِكُهُ فِي ذَلِكَ ^(٩) .

(١) . سنن الترمذى ٦٣٩/٥ ، فى المناقب حديث ٣٧٢٧ وأخرجه أبو يعلى فى مسنده ٢١١/٢ ، حديث ١٠٤٢/٦٩
وه البيهقى فى السنن الكبرى ٦٦/٧ فى كتاب النكاح وه مجمع الزوائد ١١٥/٩ وه تنزيه الشريعة ٢٨٤/١ وه تذكرة الموضوعات للفتنى ٩٥ وه الفوائد المجموعة للشوكانى ٣٩٩ وه شرح الزرقانى ٢٢٦/٥ .

(٢) . روضة الطالبين ٣٥٣/٥ ، كتاب النكاح . وراجع شرح الزرقانى ٢٢٦/٥ وفى التقريب : صدوق بخطىء كثيرا وكان شيعيا مدلسا ، روى له أبو داود والنسائى والترمذى (٣) اعتضد : تقوى .
(٤) لأهل هذا الفن .

(٥) أى ترجيح قول صاحب التلخيص ولعل مراده بالدخول : المكث لأنه المحرم على الأمة ، ونقل عن البيهقى : أنه نبى على أن المحرم أنه هو المكث ، واعترض على ابن القاص وهذا واضح لا إشكال فيه .

قال الشيخ ولى الدين العراقى إذا شاركه ﷺ فى ذلك على رضى الله عنه لم يكن من الخصائص وقد يقال من الخصائص بالنسبة لباقى الأمة . وهامش الجزء الخامس من روضة الطالبين ٣٥٣ .

(٦) . مجمع الزوائد ١١٥/٩ ، وه شرح الزرقانى ٢٢٦/٥ ، وه تنزيه الشريعة لابن عراق ٣٨٤/١ وه للوضوعات لابن الجوزى ٣٦٨/١ وه تذكرة الموضوعات للفتنى ٩٥ .

(٧) . شرح الزرقانى ٢٢٦/٥ وه البداية والنهاية ٣٣٤/٧ وه السنن الكبرى للبيهقى ٦٥/٧ .

(٨) . شرح الزرقانى ٢٢٦/٥ وه التاريخ للبخارى ١٨٣/٦ وه البداية والنهاية ٣٤٤/٧ .

(٩) . شرح الزرقانى ٢٢٦/٥ والخصائص الكبرى ٢٤٣/٢ عن أبى حازم الأشجعى

الثانية

وبأنه ﷺ لا ينتفض وضوؤه بالنوم مضطجماً .

رَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ ؟ فَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » (١) .

وَرَوَى فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ تَنَامُ عَيْنَاهُ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ ، وَكَذَا الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ ، وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ .

وَرَوَى مُسَدَّدٌ ، وَابْنُ حِبَّانٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَنَامُ عَيْنِي ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » (٢) .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَمَا يُعْرِفُ نَوْمَهُ إِلَّا بِنَفْخِهِ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَمْضِي فِي صَلَاتِهِ » (٣) .

رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى ، بَلْفِظٍ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ مُسْتَلْقِيًا حَتَّى يَنْفُخَ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَصَلِّي ، وَلَا يَتَوَضَّأُ » (٤) .

قَالَ أَبُو عَمْرٍ : هَذَا مِنْ عَلِيَّاتِ مَرَاتِبِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ .

كَمَا رَوَى : « إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ تَنَامُ أَعْيُنُنَا ، وَلَا تَنَامُ قُلُوبُنَا » (٥) .

وَكَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحَتَّى » (٦) لِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَفَارِقُونَ سَائِرَ الْبَشَرِ فِي نَوْمِ الْقَلْبِ ، وَيَسْأَوُوهُمْ فِي نَوْمِ الْعَيْنِ ، فَلَوْ سَلَطَ النَّوْمُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ، كَمَا يَصْنَعُ بغيرِهِمْ ، لَمْ

(١) البخارى ٦٧/٢ ومسلم في صلاة المسافرين ١٢٥ والنسائي ٢٣٤/٣ وه تليخص الحبير لابن حجر ١٣٥/٣ وه فتح البارى ٤٥٠/١ وه مشكل الآثار للطحاوى ٣٥٣/٤ وه الاستذكار لابن عبد البر ٩٩/١ وه الشمائل للترمذى ١٤٤ وه الشفا للقاضى عياض ١٨٩/١ و٣٤٩/٢ و٤٠٩ وه التمهيد لابن عبد البر ٢٠٨/٥ و٢٠٩ و٣٩٢/٦ و٣٩٣ .

(٢) الإحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ٢٩٧/١٤ ، ٢٩٨ برقم ٦٣٨٦ إسناده حسن على شرط مسلم ، ابن عجلان : هو محمد بن عجلان مولى فاطمة بنت عتبة ، علق له البخارى ، وروى له مسلم فى الشواهد والتابعات وهو حسن الحديث وأخرجه أحمد ٢٥١/٢ ، ٤٣٨ عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد وذكره السيوطى فى « الخصائص ٦٩/١ » ونسبه لأبى نعيم وه البخارى ٢٣٢/٤ وه المنتقى لابن الجارود ١٢ وبمعناه مع اختلاف فى بعض الألفاظ المسند ٢٧٤/١ وه الدر المنثور ٥٠/٤ وه الحلية ٣٠٥/٤ وه تفسير ابن كثير ١٨٦/١ و٦٢/٢ و٢٦٩/٥ وه السلسلة الصحيحة ١٨٧٢ وه أبوداود فى الطهارة ب ٨٠ . (٣) مصنف ابن أبى شيبة ١٥٧/١ كتاب الطهارات ١ باب ١٦٠ من قال ليس على من نام ساجدا أو قاعدا وضوء حديث ١٨ .

(٤) مسند أبى يعلى ١٤٥/٩ ، ١٤٦ برقم ٥٢٢٤ إسناده ضعيف لضعف الحجاج وهو ابن أرتاة وحماد هو بن أبى سليمان وأخرجه أحمد ٤٢٦/١ وه ابن ماجة فى الطهارة ٤٧٥ باب الوضوء من النوم ، وقال البوصيرى فى « مصباح الزجاجة ٦٨/١ » هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن فيه حجاج بن أرتاة وقد كان يدلس وه الخصائص الكبرى ٢٤٤/٢ .

(٥) التمهيد لابن عبد البر ٣٩٢/٦ وه الاستذكار لابن عبد البر ٩٩/١ وه السلسلة الصحيحة ١٧٠٥ .

(٦) مجمع الزوائد ١٧٦/٧ وه فتح البارى ٢٣٩/١ وه البداية والنهاية ١٥٧/١ .

تَكُنْ رُؤْيَاهُمْ إِلَّا كَرُويًا مِنْ سَيَوَاهُمْ ، وَمِنْ هَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ حَتَّى يَنْفُخَ ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ ، لِأَنَّ الْوُضُوءَ إِنَّمَا يَجِبُ لَغَلْبَةِ النَّوْمِ عَلَى الْقَلْبِ ، لَا عَلَى الْعَيْنِ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَاوِي أُمَّتَهُ فِي الْوُضُوءِ مِنَ الْحَدِيثِ ، وَلَا يُسَاوِيهِمْ فِي الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ .

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قِيلَ : لَتَنَمَّ عَيْنُكَ ، وَلِيَعْقِلَ قَلْبُكَ ، وَلِتَسْمَعَ أُذُنُكَ ، فَتَأْمَتَ عَيْنِي ، وَعَقَلَ قَلْبِي ، وَسَمِعَتْ أُذُنِي .

تنبيهات

الأول : إن قيل : إِذَا كَانَ نَوْمُهُ ﷺ يُسَاوِي نَوْمَنَا فِي انْطِبَاقِ الْجَفْنِ ، وَعَدَمِ السَّمَاعِ ، حَتَّى إِنَّهُ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَمَا أَيْقَظُهُ إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ ، فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ فِي النَّوْمِ ؟
 فالجواب : بَأَنَّ النَّوْمَ يَتَضَمَّنُ أَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا : رَاحَةُ الْبَدَنِ ، وَهُوَ الَّذِي يُشَارِكُنَا فِيهِ .
 والثاني : غَفْلَةُ الْقَلْبِ ، وَقَلْبُهُ ﷺ مُسْتَقِظٌ - إِذَا نَامَ - سَلِيمٌ مِنَ الْإِسْلَامِ مُشْتَغِلٌ مِنْ تَلَقُّفِ الْوَحْيِ ، وَالتَّفَكُّرِ فِي الصَّالِحِ (١) عَلَى مِثْلِ حَالِ غَيْرِهِ ، إِذَا كَانَ مُتَّجِهًا (٢) فَلَا يَتَعَطَّلُ قَلْبُهُ بِالنَّوْمِ ، بِمَا وُضِعَ لَهُ (٣) .

الثاني : تَكَلَّمَ الْعُلَمَاءُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ حَدِيثِ النَّوْمِ فِي الْوَادِي ، وَبَيْنَ قَوْلِهِ

ﷺ : « إِنْ عَيْنِي / ثَنَامَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي ، بِأَوْجِهِ . » [١٧٩ ظ]

الثالث : إِنَّ الْقَلْبَ إِنَّمَا يُدْرِكُ الْحِسِّيَّاتِ الْمُتَعَلِّقَةَ بِهِ ، كَالْحَدِيثِ وَالْأَلَمِ وَنَحْوِهِمَا ، وَلَا يُدْرِكُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَيْنِ ؛ لِأَنَّهَا نَائِمَةٌ ، وَالْقَلْبُ يَقْظَانُ .

الرابع : أَنَّهُ كَانَ لَهُ حَالَانِ : حَالٌ كَانَ قَلْبُهُ لَا يَنَامُ ، وَهُوَ الْأَغْلَبُ ، وَحَالٌ يَنَامُ فِيهِ قَلْبُهُ ، وَهُوَ نَادِرٌ فَصَادَفَ قِصَّةَ النَّوْمِ عَنِ الصَّلَاةِ .

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ : وَالصَّحِيحُ الْمُعْتَمَدُ هُوَ الْأَوَّلُ ، وَالثَّانِي ضَعِيفٌ .

قَالَ الْحَافِظُ وَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَلَا يُقَالُ الْقَلْبُ ، وَإِنْ كَانَ لَا يُدْرِكُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَيْنِ ، مِنْ رُؤْيَةِ الْفَجْرِ مَثَلًا ، لَكِنَّهُ يُدْرِكُ إِذَا كَانَ يَقْظَانُ مَرُورَ الْوَقْتِ الطَّوِيلِ مِنْ ابْتِدَاءِ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ حَمِيَّتِ الشَّمْسُ مَدَّةً طَوِيلَةً ، لَا تُخْفَى عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَعْرِقًا ؛ لِأَنَّا نَقُولُ : يَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ كَانَ قَلْبُهُ ﷺ إِذْ ذَاكَ مُسْتَعْرِقًا بِالْوَحْيِ ، وَلَا يَلْزَمُ مَعَ ذَلِكَ وَصْفُهُ بِالنَّوْمِ ، كَمَا كَانَ يَسْتَعْرِقُ ﷺ حَالَةَ إِقَاءِ الْوَحْيِ

(١) هذا في حال نومه .

(٢) وهذا في حال يقظته .

(٣) من قول القائل له وليعقل قلبك ، ولتسمع أذنك .

في اليقظة ، وتكون الحكمة في ذلك بيان التشريع بالفعل ، لأنه أوقع في النفس ، كما في قصة سهوه ، وقرب منه جواب ابن المنير : أن القلب قد يحصل له السهو في اليقظة ؛ لمصلحة التشريع ، ففي النوم بطريق الأولى ، أو على السواء .

وقال القاضي أبو بكر بن العربي : وقد أُجيب عن الإشكال بأجوبة أخرى ضعيفة .
منها : أن معنى قوله : « لَا يَنَامُ قَلْبِي » أي : لا يخفى عليه حالة انتقاضي وضوئه .
ومنها : أن معناه لا يستغرقه النوم ، حتى يوجد منه الحدث ، وهذا قريب من الذي قبله .
قال ابن دقيق العيد : كأن قائل هذا أراد تخصيص يقظة القلب بإدراك حالة الانتقاض ، وذلك بعيد ، فإن قوله عليه السلام : « إِنْ عَيْنِي ثَنَامَانِ ؛ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » خرج جواباً عن قول عائشة رضي الله تعالى عنها : « أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتَرَ » وهذا كلام لا تعلق له بانتقاض الطهارة ، الذي تكلموا فيه ، وإنما هو جواب يتعلق بأمر الوتر ، فيحتمل يقظته على تعلق القلب لليقظة ، فلا تعارض ولا إشكال في حديث النوم ، حتى طلعت الشمس ؛ لأنه يُحتمل على أنه أطمأن في نومه لما أوجبه تعب السير معتمداً على من وكله بكلاء العجز .

قال الحافظ : ومحصلة تخصيص اليقظة المفهومة من قوله : « وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » بإدراكه وقت الوتر ، إدراكاً معنوياً لتعلقه به ، وأن نومه حتى طلعت الشمس . كان مستغرقاً . ويؤيده قول بلال له : أخذ بنفسى الذي أخذ بنفسك ، كما في حديث أبي هريرة عند مسلم ، ولم ينكر عليه . ومعلوم أن نوم بلال كان مستغرقاً ، وقد اعترض عليه : بأن ما قاله يقتضي اعتبار خصوص السبب ، وأجاب بأنه معتبر إذا قامت عليه قرينة ، تدل أو تُرشد عليه السياق وهو هنا كذلك .

الثالثة

وبعد انتقاضي وضوئه باللمس على أحد وجهين . جزم في « الروضة » بانتقاضه^(١) . واختار الشيخ^(٢) : عدم الانتقاض ، لما رواه ابن ماجه ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها : « أَنْ سَوَّلَ اللَّهُ عليه السلام ، قَبْلَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(٣) .. » وفي لفظ له عنها : « كَانَ يَتَوَضَّأُ ، ثُمَّ يُقْبَلُ ، وَيُصَلِّي ، وَلَا يَتَوَضَّأُ^(٤) » .

(١) روضة الطالبين للنووي ٣٥٢/٥ ، كتاب النكاح / باب في خصائص رسول الله عليه السلام في النكاح وغيره وفيه : المذهب الجرم بانتقاضه باللمس ، وقال الزرقاني في شرحه على المواهب ٢٢٦/٥ هو المعتمد عند الشافعية .

(٢) الشيخ : هو جلال الدين السيوطي وفي شرح الزرقاني ٢٢٦/٥ قال السيوطي : وهو الأصح ، بأنه لا ينتقض .

(٣) الخصائص الكبرى ٢٤٤/٢ .

(٤) المرجع السابق .

قَالَ عَبْدُ الْحَقِّ : لَا أَعْلَمُ بِهَذَا الْحَدِيثِ / عِلَّةٌ تُوجِبُ تَرْكَهُ . [١٨٠ و]

وقال الحافظ في تخریج أحاديث الرافعي : إسناده جيد قوي ، قال وأجاب - بكون ذلك من الخصائص - بعض الشافعية لما أورد هذا الحديث عليهم في أن اللمس لا ينقض مطلقا ، لأن الحنفية احتجوا بأحاديث ، منها ما رواه النسائي ، بإسناد صحيح ، عن القاسم ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قالت : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ، وَإِنِّي مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ اعْتِرَاضَ الْجَنَازَةِ حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ مَسَّنِي بِرِجْلِهِ » (١) .

الرابعة

قيل : أبيع له ﷺ استقبال القبلة ، واستدبارها ، من قضاء الحاجة . حكاه ابن دقيق العيد في شرح العمدة .

قلت : واستدل له بحديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه : « لَقَدْ ارْتَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى لَبْتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ؛ لِحَاجَتِهِ » .

قال ابن دقيق العيد : ولو كان هذا الفعل عاما للأمة ، لبيته لهم بإظهاره بالقول ، فإن الأحكام العامة لا بد من بيانها ، فلما لم يقع ذلك ، وكانت هذه الرواية من ابن عمر على طريق الاتفاق ، وعدم قصد الرسول ، لزِمَ عدم العموم ، في حق الأمة .

وتعقبه القرطبي : بأن كون هذا الفعل في خلوة يصلح مانعا من الاقتداء ، لأن أهل بيته كانوا ينقلون ما يفعل في بيته من الأمور المشروعة .

وقال الحافظ : دعوى خصوصية النبي ﷺ ، لا دليل عليها ، إذ الخصائص لا تثبت إلا بالاحتمال . والله تعالى أعلم .

(١) المرجع السابق ، و شرح الزرقاني ٥/٢٢٦ ، ٢٢٧ . وفيه : « فصل مالك بين الالتذاذ أو قصده فالنقض ، وبين انتفائهما فلا نقض إلا القبلة بضم مطلقا » وأنه لا دليل للحنفية في الاحتجاج بهذا الحديث فقول السيدة عائشة : « إذا أراد أن يوتر مسني برجله » .

قلنا أي معشر الشافعية : بخائل أو بغير حائل ، فما دخل عليه الاحتمال يسقط به الاستدلال فيتنقض بقراءة (لمستم) لأن اللمس هنا يكون من طرف واحد خلافا للملامسة .

الخامسة

وبإباحة الصلاة بعد العصر .

رَوَى أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَيَنْهَى عَنْهَا ، وَيُؤَاوِلُ وَيَنْهَى عَنِ الْوِصَالِ ^(١) » .
 وَرَوَى مُسْلِمٌ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ^(٢) ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، عَنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ؟ ^(٣) ثُمَّ أَثْبَتَهُمَا ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثْبَتَهُمَا ^(٤) .

وَرَوَى الْأَمَامُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو يَعْلَى ، وَابْنُ جِبَانَ - بِسَنَدٍ صَحِيحٍ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتِي فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « صَلَّيْتَ صَلَاةً لَمْ تَكُنْ تُصَلِّيهِمَا ؟ » فَقَالَ أَتَانِي مَالٌ فَسَخَّلْتَنِي ^(٥) عَنْ رَكْعَتَيْنِ كُنْتُ أُرْكَعُهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ ^(٦) ، فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : « أَفَنْقُضِيهِمَا إِذَا فَاتَتْمَا ؟ » قَالَ : « لَا » ^(٧) .

(١) شرح الزرقاني على المواهب ٢٢٧/٥ و سنن أبي داود ٢٩٣/١ كتاب الصلاة باب الصلاة بعد العصر .
 أما نبيه عن الصلاة بعد العصر في النوافل المطلقة قال الشافعية : إلا صلاة لها سبب متقدم وأما نبيه عن الوصال فيكون من الخصائص ؛ لأنه علله بقوله : « إنما آتيت عند ربي بطمئني ويسقيني » .
 (٢) أبو سلمة : عبد الله بن سفيان الخزومي أبو سلمة الحجازي ، عن عبد الله بن السائب الخزومي ، وعنه : عمر بن عبد العزيز وغيره . قال أحمد : ثقة مأمون . خلاصة تذهيب الكمال ٦٢٢/٢ ت ٣٥٣٩ .
 (٣) وزاد مسلم . فقالت : كان يصلحها قبل العصر ، ثم إنه شغل عنها أو نسيتها فصلاهما بعد العصر .
 (٤) قال يحيى بن أيوب : قال إسماعيل : تعنى داوم عليها ، راجع صحيح مسلم ٥٧٢/١ حديث رقم ٨٣٥ كتاب صلاة المسافرين وقصرها ٦ باب ٥٤ .

(٥) وفي شرح الزرقاني ٢٢٧/٥ : أتاني ناس من عبد القيس .

(٦) في النسخ « العصر » وما أثبت من المصدر .

(٧) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٣٠٦/٦ و ٣٠٩ ، من طريق وكيع ، وابن نمير و أحمد ٣١١/٦ ، من طريق محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة . وأخرجه أحمد ٣٠٤/٦ ، من طريق يونس ، حدثنا أبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة وأخرجه أحمد ٢٩٣/٦ ، من طريق يعلى ، حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة بالإسناد السابق وأخرجه أحمد ٢١٥/٦ ... عن أم سلمة وأخرجه أبو يعلى في مسنده ٣٧٥/١٢ برقم ٦٩٤٦ ، و ابن حبان برقم ١٥٦٥ ، وأخرجه النسائي في الكبرى ، فيما ذكره الزبي في تحفة الأشراف ١٨/١٣ ، برقم ١٨١٨٠ من طريق محمد بن المثني بهذا الإسناد . وفي المواقيت ٢٨٢/١ وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٠١/١ وصححه ابن خزيمة برقم ١٢٧٦ و تحفة الأشراف ٢٣/١٣ برقم ١٨١٩٣ وأخرجه البخاري مطولا في السهو ١٢٣٣ باب إذا كلم وهو يصل فإشار بيده واستمع ، وفي المغازي ٤٣٧٠ ، باب : وقد عبد القيس .

وعلقه البخاري في المغازي ٤٣٧٠ ووصله الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٠٢/١ وأخرجه ابن ماجه في الإقامة

١١٥٩ باب فيمن فاتتا الركعتان بعد العصر .

وقال البوصيري في مصباح الزجاجاة ١٤٠/١ هذا إسناد حسن و أبو يعلى ٤٤٩/١٣ برقم ٧٠١٩ و ٤٥٧/١٣ برقم =

وَرَوَى الشَّيْخَانِ عَنْهَا ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهُمَا ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا ، فَأَرْسَلْتُ نَسْأَلُهُ ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ : « يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ [بَعْدَ الْعَصْرِ إِتَهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمَا فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ] ^(١) اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، فَهِيَمَا هَاتَانِ ^(٢) » ، تَصْرِيحٌ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ نَاطِقٌ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَقَدْ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي هَذَا الْوَقْتِ ، وَقَدْ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَضْرِبُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَلَى فِعْلِهِمَا / كَمَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ ، وَحَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا بِأَنَّهُمَا الرَّكْعَتَانِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، قَضَاهُمَا فِي أَوَّلِ نَوْبَةٍ ، وَوَاطَبَ عَلَى فِعْلِهِمَا ، فِي قَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، مَا تَرَكَهُمَا حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ تَعَالَى .

وقوله : « لَمْ يَكُنْ يَدْعُهُمَا » مرادها من تأخير الوقت ، الَّذِي شَغَلَ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، فَصَلَاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَلَمْ يَرِدْ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ مِنْ أَوَّلِ مَا فَرَضَتْ مِثْلًا إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ ، بَلْ فِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَفْعَلُهُمَا قَبْلَ الْوَقْتِ ، الَّذِي ذَكَرْتُ أَنَّهُ قَضَاهُمَا فِيهِ .

وقولُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : كَانَ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ، يَعْنِي : فِي وَقْتِ الظُّهْرِ ؛ لِأَنَّهَا رَأَتْهُمَا بَعْدَهَا ، كَمَا فِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ قَبْلَ الْعَصْرِ بَعْدَ دُخُولِ وَقْتِ الْعَصْرِ .

السادسة

وبإباحة الوصال ^(٣) في الصوم

٧٠٢٨ ورواية حديث أبي يعلى هذه مطابقة للأصل وإسناد صحيح .
وفى مجموع روايات الحديث من الفوائد : جواز استماع المصل إلى كلام غيره وفهمه له ولا يقدر ذلك في صلاحه ، وأن الأدب في ذلك أن يقوم المتكلم إلى جنبه لا خلفه ولا أمامه فلا يشوش عليه ، وجواز الإشارة في الصلاة وفيه البحث عن علة الحكم وعن دليله والترغيب في علو الإسناد والفحص عن الجمع بين المتعارضين وأن الحكم إذا ثبت لا يزيله إلا ما مقطوع به وأن الأصل اتباع النبي ﷺ في أفعاله ، وأن الجليل من الصحابة قد يخفى عليه ما اطلع عليه غيره وأنه لا يعدل إلى الفتوى بالرأى مع وجود النص وأن العالم لا ينقص عليه إذا سئل عما لا يدري فوكل الأمر إلى غيره ، وفيه دلالة على فطنة أم سلمة وحسن تأنيها بملاطفة سؤاها واهتمامها بأمر الدين وفيه المبادرة إلى معرفة الحكم المشكل فرارا من الوسوسة ، وأن النسيان جائز على النبي ﷺ لأن فائدة استفسار أم سلمة عن ذلك تجوزها إما النسيان ، وإما النسخ ، وإما التخصيص به ، فظهر وقوع الثالث والله أعلم . مسند أبي يعلى بتحقيق حسين سليم .

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من مسلم .

(٢) صحيح مسلم ٥٧٢/١ برقم ٨٣٤ .

(٣) الوصال هو عبارة عن صوم يومين فصاعدا فرضا أو نفلا من غير أكل وشرب بينهما ، ولا يتناول بالليل طعاما عمدا بلا عذر ، قاله في المجموع وقضيته : أن الجماع وغيره من المفطرات لا يخرج من الوصال ، لكن قال الروياني هو أن يستديم جميع أوصاف الصائمين . شرح الزرقاني على المواهب ١٠٩/٨ .

رَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « لَا تُوَصِّلُوا » قَالُوا :
 إِنَّكَ تُوَصِّلُ ، فَقَالَ : « إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي » (١) .
 وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَصَالِ فِي
 الصَّوْمِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : « إِنَّكَ تُوَصِّلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ » قَالَ : « وَأَيُّكُمْ مِثْلِي ؟ إِنِّي أَبِيثُ
 يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي » (٢) .

وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ ،

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ :

أَحَدُهَا : أَنَّهُ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَأَنَّهُ يُؤْتَى بِطَعَامٍ وَشَرَابٍ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَطَعَامُ الْجَنَّةِ لَا يُفْطِرُ .

الثَّانِي : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَخْلُقُ فِيهِ ، مِنَ الشَّبَعِ وَالرَّيِّ ، مَا يُغْنِيهِ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ .

الثَّلَاثُ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَحْفَظُ عَلَيْهِ قُوَّتَهُ مِنْ غَيْرِ طَعَامٍ وَلَا شَرَابٍ ، كَمَا يَحْفَظُهَا بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ

عَنْ فَائِدَتَهُمَا ، وَعَلَيْهِ ائْتَصَرَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ .

وَقَالَ الشَّيْخُ عَزَّ الدِّينُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ فِي « أَمَالِيهِ » لِلْعُلَمَاءِ فِيهِ مَذْهَبَانِ : قَالَ بَعْضُهُمْ ، الْمُرَادُ :

الْإِطْعَامُ وَالسَّقْيُ الْحَقِيقِيُّ ، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ : أَنَا لَا أُوَصِّلُ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُطْعِمُنِي مِنْ غَيْرِ طَعَامٍ
 الدُّنْيَا .

وَقِيلَ ، الْمُرَادُ : مَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ مَجَازِ التَّشْبِيهِ ، وَعَلَى هَذَا الْأَكْثَرُ .

وَقَالَ الْعَلَمَةُ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ بْنِ الصَّلَاحِ ، فِي « الدَّرَرِ الْفَرِيدَةِ » هَذَا طَعَامُ الْأَرْوَاحِ

وَشَرَابُهَا ، وَمَا يَفِيضُ عَلَيْهَا مِنْ أَنْوَاعِ الْبَهْجَةِ

لَهَا أَحَادِيثٌ مِنْ ذِكْرِكَ تَشْعُلُهَا عَنِ الشَّرَابِ ، وَتُلْهِمُهَا عَنِ الزَّادِ (٣)

لَهَا بِوَجْهِكَ نُورٌ يُسْتَضَاءُ بِهِ وَمِنْ حَدِيثِكَ فِي أَغْفَابِهَا حُلَاوِي

وَمَنْ قَالَ : يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ غَلْظَ حَقِيقَةٍ لَوْجُوهٍ :

(١) صحیح مسلم ٧٧٦/٢ ، کتاب الصیام ١٣ باب ١١ ، وصحیح البخاری ٢٢٣/٢ ، وشرح العینی ٢٩٨/٥ ،

والمسقلانی ١٧٧/٤ ، و القسطلانی ٤٧٩/٣ ، باب ٤٨ کتاب الصوم .

(٢) صحیح مسلم ٧٧٤/٢ ، حدیث ١١٠٣ ، ومعنی : إني أبيث يطعمني ربي ويسقيني ، أن الله تعالى يجعل في قوة الطاعم

والشارب . . مسلم بتعليق عبد الباقي . .

و صحیح البخاری ٢٢٤/٢ ، باب ٤٩ ، کتاب الصوم ، وشرح العینی ٣٠٠/٥ ، و القسطلانی ١٧٩/٤ ، و القسطلانی

٤٨١/٣ .

(٣) وبعده : إذا اشتكت من كلال السير أو عدها

رُوح القلوب فحيا عند ميعاد ، شرح الزرقاني ١١٠/٨ ، ١١١ .

أحدها : قوله في بعض الروايات أَظْلُ .

الثاني : أَنَّهُمْ لَمَّا قَالُوا : إِنَّكَ تُوَصِّلُ ، قَالَ : « إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ » ، وَلَوْ كَانَ كَمَا قِيلَ لَقَالَ : « وَ أَنَا لَا أُوَصِّلُ » (١) .

الثالث : أَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَصَحَّ الْجَوَابُ بِالْفَارِقِ ، فَكَانَ يَكُونُ ﷺ كَذَا فَلَا يَصَحُّ النَّفْيُ . انتهى .

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ ، وَجُمْهُورُ الصَّحَابَةِ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ : إِنَّ الْوَصَالَ فِي حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ / مِنَ الْمَبَاحَاتِ . [١٨١ و]

وقال إمام الحرمين : هُوَ قُرْبَةٌ فِي حَقِّهِ ، قَالَ : وَخُصُوصِيَّتُهُ ﷺ بِإِبَاحَةِ الْوَصَالِ عَلَى كُلِّ الْأَمِيَّةِ ، لَا عَلَى أَفْرَادِهَا ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الصُّلَحَاءِ اشْتَهَرَ عَنْهُمْ الْوَصَالَ . قَالَ : وَالنَّبِيُّ ﷺ تَوَجَّهَ خُصُوصِيَّتُهُ بِحَسَبِ الْجَمْعِ ؛ لِأَنَّهُ مُشْرَعٌ (٢) .

قلتُ (٣) : وَهَذَا الْكَلَامُ فِيهِ نَظَرٌ ، وَالْوَصَالَ صِيَامٌ فَأَكْثَرُ ، لَا يَتَنَاوَلُ شَيْئًا مِنْ أَكْلِ أَوْ شَرِبٍ .

تبيينه

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ : يُسْتَدَلُّ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَلَى مَا وَرَدَ : أَنَّهُ كَانَ يَضَعُ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِهِ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُطْعَمُ وَيُسْقَى عِنْدَ رَبِّهِ ، فَكَيْفَ يَتْرُكُهُ جَائِعًا ، مَعَ عَدَمِ الْوَصَالِ ، حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى شَدِّ الْحَجَرِ عَلَى بَطْنِهِ . قَالَ : وَإِنَّمَا لَفْظُ الْحَدِيثِ الْحَجَزُ - بِالزَّيِّ - وَهِيَ طَرَفُ الْإِزَارِ فَتَحَرَّفَ بِالرَّاءِ (٤) .

قلتُ : وَهَذَا الثَّانِي مُرَدُّهُ بِمَا سَبَقَ ، فِي « غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ » وَتَقَدَّمَ بَيَانُ رَدِّهِ فِي صِفَةِ عَيْشِهِ ﷺ مِنْ صِفَاتِهِ الْمَعْنَوِيَّةِ .

السابعة

وباصطفائه ما يختاره من الغنيمة قبل القسمة كجارية وغيرها

رَوَى أَبُو دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَهْمٌ يَدْعَى

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ١٠٩/٨ ، ١١٠ ، ١١١ .

(٢) شرح الزرقاني ٢٨٨/٥ ، وه الخصائص الكبرى ٢٤٠/٢ .

(٣) قلت : ويمكن الجمع بينهما بأن شد الحجر لم يكن في الصيام ؛ لإعانة الله إياه ، ويجوز في غير ذلك ؛ ليكون قدوة

للصحابة في تعليم الصبر ، وإظهار العبودية ؛ أكون عبدا رسولا ، أجوع يوما فأصبر ، وأنشعب يوما فأشكر .

(٤) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ١١٠/٨ ، وه الخصائص الكبرى ٢٤٠/٢ ، ٢٤١ .

الصَّيِّ ، إِنْ يَشَأْ عَبْدًا أَوْ أُمَّةً ، أَوْ فِرْصًا يَخْتَارُهُ قَبْلَ الْخُمْسِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ .
وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَيِّدِينَ ، عَنْ سَهْمِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ وَالصَّيِّ ، قَالَ : كَانَ يُصْرَفُ لَهُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ لَمْ يَشْهَدْ ، وَالصَّيِّ يُؤْخَذُ لَهُ مِنْ رَأْسِ
الْخُمْسِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكِيمِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « لَمَّا سُبَيْتَ
بَنُو قَرِيظَةَ ، عُرِضَ السَّبِيُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَانَتْ فِيهِ رِيحَانَةٌ فَعَزَلْتِ ، وَكَانَ يَكُونُ لَهُ صَفِيٌّ
مِنْ كُلِّ غَنِيمَةٍ »^(١)

قال ابن عبد البر : سَهْمُ الصَّيِّ مشهورٌ في صحيح الآثارِ ، معروفٌ عند أهل العلمِ ،
وَلَا يَخْتَلِفُ أَهْلُ السِّيَرِ فِي أَنَّ صَفِيَّةَ مِنْهُ ..
وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ : خَاصٌّ بِهِ ، وَذَكَرَ الرَّافِعِيُّ : أَنَّ ذَا الْفَقَارِ كَانَ مِنَ الصَّيِّ^(٢) .

الثامنة

وَبِخُمْسِ الْخُمْسِ مِنَ الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ^(٣) .

التاسعة

وبأربعة أخماس الخمس بتمامها
قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ
وَلِلرَّسُولِ ... ﴾^(٤) فِيهِمُ الرَّسُولُ هُوَ الْمُرَادُ .

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ ... ﴾^(٥) الْآيَةُ
رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالشَّيْخَانِ ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ

(١) . الخصائص الكبرى ٢/٢٤٢ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) أخرجه أبو داود والحاكم عن عمرو بن عيسى قال : قال رسول الله ﷺ : لا يخل لي من غنائمكم مثل هذا إلا
الخمسة ، والخمسة مردود فيكم . الخصائص الكبرى ٢/٢٤١ .

(٤) سورة الأنفال الآية ٤١ .

(٥) سورة الحشر الآية ٧ .

يُخَصَّ رَسُولُهُ فِي هَذَا الْقِيَمِ مَا لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرُهُ ، فَقَالَ : ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رَسُولَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١) فكانت هذه خاصةً لرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فكان يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتَيْتِهِمْ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ ، فَيَجْعَلُهُ مُحَصَّلَ مَالِ اللَّهِ ، فَعَمِلَ بِذَلِكَ حَيَاتِهِ ثُمَّ تَوَفَّى ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَعَمِلَ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

/ وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ (٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : [١٨١ ظ] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَجِلُّ لِي مِنْ غَنَائِكُمْ مِثْلَ هَذَا إِلَّا الْخُمْسُ ، وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ فِيكُمْ » (٣) .

العاشرة

وَيَدْخُولُ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ عَلَى الْقَوْلِ بِوَجُوبِهِ فِي حَقِّ غَيْرِهِ ، عَلَى تَفْصِيلِ فِيهِ ، وَالْأَصْحَحُ اسْتِحْبَابُهُ (٤)

الحادية عشرة

وَبَأَنَّ مَكَّةَ أَحَلَّتْ لَهُ سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ
قَالَ الْقِضَاعِيُّ : خَصَّ بِذَلِكَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ .

الثانية عشرة

وَبَأَنَّ مَالَهُ لَا يُوْرَثُ عَنْهُ ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُوْصُوا بِكُلِّ مَا لَهُمْ صَدَقَةٌ .

(١) سورة الحشر الآية ٦ .

(٢) عمرو بن عبسة - بفتح أوله والموحدة - السلمي أبو نجيح ، صحابي مشهور له ثمانية وأربعون حديثاً ، انفرد له مسلم بحديث ، وعنه أبو أمامة وشرحيل بن السمط قال الواقدي : أسلم بمكة ثم رجع إلى بلاد قومه حتى مضت بدر وأحد والخندق والحديبية وخيبر ثم قدم المدينة . قال أبو سعيد : يقولون إنه رابع أو خامس في الإسلام وكان قبل أن يسلم يعتزل عبادة الأصنام ويرأها باطلاً وضلالاً وكان يرعى فضله غمامة كما في التهذيب . راجع « خلاصة تنهيب الكمال للخزرجي ٢/٢٩٠ ت ٥٣٣٦ » .

(٣) « الخصائص الكبرى ٢/٢٤١ » و « أبو داود ٢٧٥٥ » و « السنن الكبرى للبيهقي ٦/٣٣٩ » و « كثر العمال ١٠٩٦٧ » و « السلسلة الصحيحة ٩٨٥ » و « موارد الضمان للهيتمي ١٦٩٣ » .

(٤) أخرج مسلم عن جابر بن عبد الله « أن رسول الله ﷺ دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير إحرام » « الخصائص الكبرى ٢/٢٤٢ » .

رَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةً » (١) .

وَرَوَى النَّسَائِيُّ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَسَعِيدِ ، وَعُثْمَانَ ، وَطَلْحَةَ ، وَالزُّبَيْرِ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي قَامَتْ لَهُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أَسْمِعْتُمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، يَقُولُ : « إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ » قَالُوا : « اللَّهُمَّ نَعَمْ » (٢) .
وَإِنَّ الْحِكْمَةَ : أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يُورَثُونَ إِلَّا يُظَنُّ بِهِمْ مُبْطَلٌ أَنَّهُمْ يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا لِوَرَثَتِهِمْ ، فَقَطَعَ اللهُ عَنْهُمْ ظَنَّ الْمُبْطَلِ ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِلْوَرَثَةِ شَيْئًا .

وَقَالَ الشَّيْخُ نَصْرُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ ، الْمَعْنَى : وَاللَّهُ أَعْلَمُ : أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يُورَثُونَ أَنَّهُ يَتَّقِعُ فِي قَلْبِ الْإِنْسَانِ شَهْوَةَ مَوْتِ مُورَثِهِ ؛ لِأَخْذِ مَالِهِ فِي الْعَلَلِ ، فَتَرَهُ اللهُ تَعَالَى أَنْبِيَاءَهُ وَأَهَالِيَهُمْ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ بِقَطْعِ الْإِرْثِ مَعَهُمْ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ زَكَرِيَّا : ﴿ فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا . يَرْثُنِي ﴾ (٣) وَعُمُومُ قَوْلِهِ تَقَدَّسَ اسْمُهُ : ﴿ يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾ (٤) .

فَالْجَوَابُ ، أَنَّ يُقَالُ : الْمَرَادُ الْوَرَاثَةُ فِي النَّبَوَّةِ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ لَا الْمَالِ . وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ :
« الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ » (٥) وَأَمَّا ﴿ يُوصِيكُمُ اللهُ ﴾ فَهِيَ عَامَّةٌ ،
فِيْمَنْ تَرَكَ شَيْئًا كَانَ / يَمْلِكُهُ ، وَإِذَا ثَبِتَ أَنَّهُ وَقَفَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ .

[١٨٢ و]

فَلَمْ يَخْلَفْ مَا يُورَثُ عَنْهُ فَلَمْ يُورَثْ ، وَعَلَى تَقْدِيرِ أَنَّهُ خَلَفَ شَيْئًا مِمَّا كَانَ يَمْلِكُهُ ، فَدَخُولُهُ فِي الْخُطَابِ قَابِلٌ لِلتَّخْصِيصِ لِمَا عُرِفَ مِنْ كَثْرَةِ خُصَائِصِهِ ﷺ ، وَقَدْ صَحَّ عَنْهُ لَا يُورَثُ ، فَخُصَّ مِنْ عُمُومِ الْمُخَاطَبِينَ وَهُمْ الْأُمَّةُ .

(١) صحيح البخارى ٩٦/٤ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ٢٥/٥ ، ١١٤ ، ١١٥ ، ١٧٧ ، ٨٢/٧ و ١٨٥/٨ و ١٨٧ و ١٢٢/٩ ، و صحیح مسلم ، في الجهاد ١٥ رقم ٤٩ ب ١٦ رقم ٥١ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٦ و الترمذى ١٦٠٨ و ١٦١٠ ، و أبو داود ٢٩٧٦ ، ٢٩٧٧ ، و كنز العمال ٣٠٤٦٠ ، ١٨٧٦٨ و ١٤٠٦٩ ، ١٤٠٩٧ ، ١٤١٠١ و المسند ٤/١ ، ٦ ، ٩ ، ٢٦ ، ٤٧ ، ٤٩ ، ٦٠ ، ٢٠٨ و ١٤٥/٦ ، ٢٦٢ ، و السنن الكبرى لليقيني ٢٩٧/٦ ، ٢٩٨ ، ٢٩٩ ، ٣٠٠ ، ٣٠١ ، ٣٠٢ ، و ٦٥/٧ و ١٤٣/١٠ و تلخيص الحبير لابن حجر ١٠٠/٣ و الطبقات الكبرى لابن سعد ١٨/٨ و ١٨/٨ ، ٨٥/٢ ، ٨٦ ، و مجمع الزوائد ٩٠/٤ ، ٢٠٧ ، ٤٠/٩ .

(٢) سنن النسائي (الجيبى) ١٣٢/٧ ، وأيضاً في الفقه ب ١ وكذا ١٣٦/٧ و الشمائل للترمذى ٢١٦ .

(٣) سورة مريم الأيتان ٥ ، ٦ .

(٤) سورة النساء من الآية ١١ .

(٥) ابن ماجه ٢٢٣ ، و تلخيص الحبير لابن حجر ١٦٤/٣ ، و إتحاف السادة للتقنين ٧١/١ ، ٣٣٨ ، ٤٥٠ .

و كنز العمال ٢٨٦٧٩ ، و تفسير القرطبي ٤١/٤ ، ١٦٤/١٣ ، و المعنى عن حمل الأسفار للعراق ٦/١ ، و التاريخ الكبير للبخارى ٣٣٧/٨ ، و كشف الحفاء للعجلوني ٢٢/٢ ، ٨٣ ، و تاريخ جرجان ٣٣٦ ، و الدرر المنتثرة ١١٤ ، و الأسرار المرفوعة لعلى القارى ٢٣٠ ، ٢٤٧ .

الثالثة عشرة

وبأنه ضحى عن أميه ، وليس لأحد أن يضحى عن أحدٍ بغير إذنه .
روى الحاكم ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، أن رسول الله ﷺ ذبح كبشاً أقرن
بالمصلى ، ثم قال : « اللهم هذا عني ، وعن من لم يضح من أمتي »^(١) .

الرابعة عشرة

وبأن له أن يقضى بعلمه لنفسه ، ولو في الحدود ، وفي غيره خلاف .
روى الشيخان ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها : أن هند بنت عتبة^(٢) قالت يا رسول الله ،
إن أبا سفيان رجل مسيك^(٣) فهل علي من حرج أن أطعم من الذي له عيالنا ؟ ، فقال : « لا حرج
عليك أن تطعمينهم بالمعروف^(٤) ، وهذا هو القضاء بالعلم ، ذكر ذلك البخاري ، وابن جرير ، وابن
المنذر ، والبيهقي^(٥) وغيرهم .

الخامسة عشرة

وبأن يحكم بغير دعوى ، ولا يجوز ذلك لغيره .
قال ابن دحية : واستدل بما روى مسلم ، عن أنس ، رضي الله تعالى عنه ، أن رجلاً كان يتهم
بأم إبراهيم ، فقال رسول الله ﷺ لعلي : « اذهب فاضرب عنقه » فأتاه علي فإذا هو في ركي^(٦)
يتبرد فيها ، فقال له علي : اخرج فناوله يده فأخرجه ، فإذا هو محبوب ، ليس له ذكر^(٧) وقد ورد

(١) المستدرک للحاکم ٢٢٨/٤ کتاب الأضاحی عن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن جده . هذا حديث صحيح الإسناد . ولم
يخرجاه وأقره الذهبي و « الخصائص الكبرى ٢٤٩/٢ .

(٢) هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس ، امرأة أبي سفيان بن حرب أم معاوية . ترجمتها في : « الثقات ٤٣٩/٣ »
و « الطبقات ٢٣٥/٨ » و « الإصابة ٤٢٥/٤ » و « تاريخ الصحابة ٤٥٩ ت ١٣٧ » و « شرح الزرقاني ٣١٦/٢ .

(٣) مسيك : أي شحيح وبخيل واختلفوا في ضبطه على وجهين حكاهما القاضي : أحدهما مسييك ، والثاني : مسييك ، وهذا
الثاني هو الأشهر في روايات المحدثين ، والأولى أصح عند أهل العربية ، وهما جميعاً للمبالغة . « تعليق عبد الباقي على مسلم » .

(٤) صحيح مسلم ١٣٣٩/٣ حديث ٩ كتاب الأضحية ٣٠ قضية هند ٤ و « صحيح البخاري ١٧٢٥٣ و ٨٢/٩ » وفتح
الباري ١٣٩/١٣ ، و « السنن الكبرى للبيهقي ٨٧/٧ » و « مشكل الآثار للطحاوي ٣٣٩/٢ » و « سنن أبي داود ٣٥٢٣ »

و « كنز العمال ٤٥٨٦٣ » و « مصنف عبد الرزاق ١٦٦١٢ » و « شرح العيني ٣٨٨/١١ » و « العسقلاني ١٢٣/١٣ »
و « القسطلاني ٢٧٧/١٠ » باب ١٣ كتاب الأحكام وكتاب المظالم باب ١٨ .

(٥) « الخصائص الكبرى ٢٤٢/٢ ، ٢٤٣ » .

(٦) ركي : الركي البر .

(٧) في « مسلم » فكف على عنه . ثم أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ! إنه محبوب . ماله ذكر . راجع « صحيح مسلم
٢١٣٩/٤ برقم ٢٧٧١ » كتاب التوبة ٤٩ باب ١١ .

تسمية هذا مأثوراً ، والذي كان يثمم بها مارية ، فقال الناس : عُلجٌ يَدْخُلُ عَلَيَّ عِلْجَةً ، فأمر رسول الله ﷺ بِقَتْلِهِ .

قال الحِضْرِيُّ : والاسْتِدْلَالُ بِهِ عَلَيَّ مَا دَعَاهُ غَيْرَ مُسْلِمٍ ، فَإِنَّ الْحَدِيثَ قَدْ اسْتَشْكَلَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ .

قال ابن جرير : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَذْكُورُ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ ، وَفِي عَهْدِهِ أَلَّا يَدْخُلَ عَلَيَّ مَارِيَةَ ، فَقَالَ : وَدَخَلَ عَلَيْهَا ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِهِ لِنَقْضِ عَهْدِهِ .

وقال التَّوَوِيُّ تبعاً للقاضي ، قِيلَ لَعَلَّهُ كَانَ مَنَافِقًا وَمَسْتَحِقًّا لِلْقَتْلِ بِطَرِيقِ آخَرَ ، أَوْ جَعَلَ هَذَا مَحْرَكًا نِفَاقٍ وَغَدِيهِ لَا بِالزَّانَا ، وَكَفَّ عَلَيَّ اعْتِقَادَ أَنَّ الْقَتْلَ بِالزَّانَا ، وَقَدْ عَلِمَ انْتِفَاءُ ذَلِكَ ، وَفِي ذَلِكَ نَظَرٌ أَيْضًا ، لِأَنَّا نَعْتَبِرُ نَفْسِي ظَنَّ الزَّانَا مِنْ مَارِيَةَ ، فَإِنَّهُ لَوْ أَمَرَ بِقَتْلِهِ ذَلِكَ لِأَمْرِ بِإِقَامَةِ الْحُدِّ عَلَيْهَا أَيْضًا ، وَلَمْ يَقَعْ ذَلِكَ - مَعَآذَ اللَّهِ - أَنْ يَخْتَلِجَ فِي خَاطِرِي ، أَوْ يُفَوِّهَ بِهِ ، وَأَحْسَنُ مَا يُقَالُ فِي الْجَوَابِ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ فِي الْإِيصَالِ فَإِنَّهُ قَالَ : مَنْ ظَنَّ أَنَّهُ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ حَقِيقَةً بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا إِقْرَارٍ فَقَدْ جَهَلَ ، وَإِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ بَرِيءٌ مِمَّا نُسِبَ إِلَيْهِ ، وَرُمِيَ بِهِ ، وَأَنَّ الَّذِي يُنْسَبُ إِلَيْهِ كَذِبٌ ، فَأَرَادَ ﷺ إِظْهَارَ النَّاسِ عَلَيَّ بَرَاءَتِهِ بِوَقْفِهِمْ عَلَيَّ ذَلِكَ مُشَاهِدَةً ، فَبَعَثَ عَلِيًّا وَمَنْ مَعَهُ ، فَشَاهَدُوهُ مَجْبُوبًا - أَيْ مَقْطُوعَ الذِّكْرِ فَلَمْ يُمْكِنَ / قَتْلُهُ ، لِبرَأَتِهِ مِمَّا نُسِبَ إِلَيْهِ ، [١٨٢ ظ]

وَجُعِلَ هَذَا نَظِيرُ قِصَّةِ سُلَيْمَانَ فِي حُكْمِهِ بَيْنَ الْمَرَاتَيْنِ الْمُخْتَلِفَتَيْنِ فِي الْوَالِدِ ، فَطَلَبَ السَّكِينِ لِيَشْفِقَهُ يَصْنَعِينَ ، إِلَهَامًا لِظُهُورِ الْحَقِّ ، وَهَذَا أَحْسَنُ . انْتَهَى كَلَامُ الْحِضْرِيِّ .

السادسة عشرة

وبأن له أن يحكم لنفسه^(١) .

السابعة عشرة

ولفرعه^(٢) .

الثامنة عشرة

ويشهد لنفسه^(٣) .

(١) راجع : شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٥/٢٤٠ .

(٢) لأن المنع في حق غيره للرية وهي منتفية عنه قطعاً المرجع السابق .

(٣) المرجع السابق .

التاسعة عشرة

ولفرعه^(١) .

العشرون

وبقبول شهادة من له^(٢) .

الحادية والعشرون

وبالمهدية ، بخلاف غيره من الحكام .

لأنه والأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ، لا يجوز عليهم الهوى . وإنما منيع التحاكم من الحكيم لنفسه ولولديه ، لأنه يجوز عليه الهوى ، فمنع من ذلك ؛ والمعصوم لا يجوز عليه ذلك ، فجازله ، ولأن الهدية إنما حرمت على الحكام ؛ خوفاً عليهم من الزينغ عن الشريعة .

الثانية والعشرون

وبعدم كراهة الحكم والفتوى حال الغضب ، لأنه لا يخاف عليه من الغضب ما يخاف على غيره^(٣) ، ذكره النووي في « شرح مسلم » عند حديث اللقطة^(٤) ، فإنه عليه السلام أفتى فيه ، وقد غضب حتى احمرت وجنتاه^(٥)

الثالثة والعشرون

وبأن من يحكم له قتل من سبه أو جهله ، قاله ابن منيع ، وذلك إلى القضاء لنفسه .

الرابعة والعشرون

وبأن له أن يحمي الموات لنفسه أنه لم يقع ذلك له ، وليس لغيره من بعدهم أن يحموا لأنفسهم .

(١) لانقضاء الرية . المرجع السابق .

(٢) المرجع السابق .

(٣) إذ غضبه لا لحظ نفسه .

(٤) كما في الصحيحين أن النبي ﷺ سأل رجل عن اللقطة فقال : اعرف وكاعها وغفاسها ثم عرفها سنة ثم استمتع بها فإن جاء ربها فادعها إليه ، قال فضالة الأبل فغضب حتى احمرت وجنتاه فقال مالك ولما معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وترعى الشجر فذرها حتى يلقاها ربها قال فضالة الغنم قال لك أو لأخيك أو للذئب ، راجع : شرح الزرقاني ٢٤٠/٥ .

(٥) الخصائص ٢٤٣/٢ .

رَوَى الْبُخَارِيُّ ، عَنْ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« لَا حِجْمِي إِلَّا اللَّهُ وَلِرَسُولِهِ^(٢) » .

الخامسة والعشرون

وبأنه لا ينقض ما حماه ﷺ ومن أخذ شيئاً مما حماه ضمن قيمته في الأصح ، بخلاف ما حماه
غيره من الأئمة ، أو رعاه ذو قوة فلا غرم عليه .

السادسة والعشرون

وَبِأَنَّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ مِنْ مَالِكَيْهِمَا وَالْحَتَّاجَ إِلَيْهِمَا ، وَعَلَيْهِ الْبَدَلُ وَيُقَدَّى بِمُهْجَتِهِ
مُهْجَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : «الَّتِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ^(٣)» .

السابعة والعشرون

وبأنه لو قصده ظالم وجب على من حضره أن يبذل نفسه دونه .
وفي « زوائد الروضة » عن الفوراني^(٤) وغيره . قال الجلال البلقيني وغيره ، وهذا متعقب ،
فإن قاصد نفسه كافر ، والكافر يجب دفعه عن كل مسلم ، فلا خصوصية حينئذ .

(١) الصعب بن جثامة بن قيس بن ربيعة بن عبد الله بن يعمر بن عوف بن عامر بن الليث بن بكر الليثي ، هاجر إلى النبي ﷺ
وعده في أهل الطائف ، مات في خلافة عمر كان ينزل ودان .

له ترجمة في : الثقات ١٩٥/٣ ، والإصابة ١٨٤/٢ ، و« تاريخ الصحابة ١٣٧ ت ٦٧٦ » .

(٢) صحيح البخاري ١٤٨/٣ ، ٧٢/٤ ، ٧٤ ، وأبو داود في سننه ٣٠٨٣ ، والإمام أحمد في « في المسند ٣٨/٤ ، ٧١ ،
٧٣ » ، والسنن الكبرى للبيهقي ١٤٧/٦ ، ٥٩/٧ ، ٧٨/٩ ، والحاكم في المستدرک ٦١/٢ ، و« عبد الرزاق في مصنفه
١٩٧٥٠ » ، و« موارد الظمان للبيهقي ١٦٤٠ ، ١٦٥٩ » ، و« مجمع الزوائد ١٥٨/٤ » ، و« مسند الشافعي ٣٨١ » ، و« تلخيص الحبير
لابن حجر ٢٨٠/٢ » ، و« كنز العمال ١١٠٢٤ » ، و« سنن الدارقطني ٢٣٨/٤ » ، و« تهجد لابن عبد البر ٦٢/٩ » ، و« حلية الأولياء
٣٨٠/٣ » ، و« تاريخ أصفهان ٢١١/١ ، ٣٢٧ » ، و« ابن أبي شيبة في مصنفه ٣٠٣/٧ » ، و« المعجم الكبير للطبراني ٩٥/٨ » ،
و« مسند الحميدي ٧٨٢ » ، و« تعليق التعليق لابن حجر العسقلاني ٨٢٥ » .

(٣) سورة الأحزاب من الآية ٦ . وقال ﷺ : « أنا أولى بكل مؤمن من نفسه » لكن لم ينقل أنه فعل هذا المباح بل كان يؤثر
على نفسه . قال الشيخان بل ولا معظم المباحات . « راجع شرح الزرقاني ٢٢٨/٥ » .

(٤) أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن فوران المروزي الفوراني ، فقيه من علماء الأصول والفروع ولد بمرور سنة ٣٨٨ هـ
وصنف في الأصول والخلاف والجدل والملل والنحل ومات بمرور في شهر رمضان سنة إحدى وستين وأربعمائة .
ترجمته في : « طبقات الشافعية الكبرى ١٠٩/٥ » ، و« وفيات الأعيان ٣١٤/٢ » ، و« امرأة الجنان ٨٤/٣ » ، و« لسان الميزان ٤٣٣/٣ » ،
و« الأنساب ص ٤٣٢ ب » ، و« تهذيب الأسماء واللغات ٢٨٠/٢ » ، و« البداية والنهاية ٩٨/١٢ » ، و« العبر ٢٤٧/٣ » ، و« شذرات
الذهب ٣٠٩/٣ » ، و« اللباب ٢٢٥/٢ » ، و« الأعلام ١٠٢/٤ » ، و« الكامل ٢٣/١ » .

قال الحِضْرِيُّ : وهذا صحيح بالنسبة إلى قاصده فقط ، لكن يدعى الخصومية في ذلك من جهتين أخرتين : أحدهما أنه يجب بذل النفس في الدفع عنه ﷺ مع الخوف على النفس بخلاف غيره من الأمة ، فإنه لا يجب الدفع مع الخوف كما قرره الرافعي والثوري في « كتاب الصيد » والجهة الثانية في الخصومية أن قاصد غير النبي ﷺ مسلماً ، لا يكفر ولو وجب الدفع ، وقاصده ﷺ يكفر بذلك^(١)

الثامنة والعشرون

قيل : وبأن له القتل بعد الأمان .

قَالَ ابْنُ الْقَاصِ^(٢) فِيمَا نَقَلَهُ الْإِمَامُ^(٣) ، وَالرَّافِعِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا عَنْهُ وَخَطَاؤُهُ فِيهِ^(٤) .

وقال ابنُ الرَّفْعَةِ فِيمَا ذَكَرَهُ الرَّزْكَانِيُّ عَنْهُ : هَذَا التَّقْلُّ فِيهِ خَلَلٌ ، وَالَّذِي فِي « التَّلْخِصِ » كَأَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ الْقَتْلُ فِي الْحَرَمِ ، بَعْدَ إِعْطَاءِ الْأَمَانِ قَالَ : وَهَذَا لَا يُطَابِقُ مَا حُكِيَ عَنْهُ ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُعْرَفُ بِاطْلَاعِهِ إِلَى جَوَازِ قَتْلِ مَنْ أَمَّنَهُ ، وَهَذَا بظَاهِرِهِ يُعْطَى أَنَّهُ إِذَا قَالَ : مَنْ دَخَلَ الْحَرَمَ فَهُوَ آمِنٌ ، فَدَخَلَ شَخْصٌ الْحَرَمَ ، وَكَانَ ثُمَّ سَبَّ بِمَقْتَضِي قَتْلِهِ ، أُبِيحَ لَهُ قَتْلُهُ ، وَلِذَا قَالَ ابْنُ الْمَلِّقِيِّ : إِنَّهُ رَأَاهُ كَذَلِكَ فِي « التَّلْخِصِ » فَظَهَرَ بِهَذَا أَنَّ ابْنَ الْقَاصِ قَصَدَ قِصَّةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَطَلٍ^(٥) .

رَوَى الشَّيْخَانِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ ،

(١) « شرح الزرقاني على المواهب » ، ٢٢٨/٥ ، ٣٢٢ .

(٢) ابن القاص : هو أبو العباس أحمد بن الطبري البغدادي بن القاص ، عاش أولاً في طبرستان ، ثم طرسوس ، ويقال : إنه حصل على هذا اللقب لأنه كان واعظاً ممتازاً ، وكان تلميذاً لأحمد بن عمر بن سريج وتوفى سنة ٩٣٥ هـ / ٩٤٦ م ، له ترجمة في : « طبقات الشافعية للعبادي ٧٣ - ٧٤ » و « طبقات الفقهاء للشرازي ٩١ » و « وفيات الأعيان لابن خلكان ٢٢/١ » و « طبقات الشافعية للسبكي ١٠٣/٢ - ١٠٤ » و « مشرقات الذهب لابن العماد ٣٣٩/٢ » و « النجوم الزاهرة لابن تغري بردي ٢٩٤/٣ » و « الإعلام للزركل ٨٦/١ » و « معجم المؤلفين لكحالة ١٤٩/١ » و « تاريخ التراث العربي لسيزكين ١٨٥/٢ » ، و ١٨٦ ت ١١١ .

(٣) إمام الحرمين .

(٤) « الخصائص الكبرى ٢٤٢/٢ » .

(٥) هو عبد العزى بن خطل كان قد أسلم ، وسماه رسول الله ﷺ عبد الله وهاجر إلى المدينة وبعثه رسول الله ﷺ - ساعياً ، وبعث معه رجلاً من خزاعة وكان يصنع له طعامه ويخدمه فنزلاً في مجمع - تجتمع فيه الأعراب يؤدون فيه الصدقة - فأمره أن يصنع له طعاماً ونام نصف النهار ، واستيقظ ، والخزاعي نائم ، ولم يصنع له شيئاً ، فعدى عليه فضره فقتله ، وارتد عن الإسلام ، وهرب إلى مكة ، وكان يقول الشعر يهجو به رسول الله ﷺ وكان له قبتان ، وكانتا فاسقتين فيأمرهما ابن خطل أن يفتيا بهجاء رسول الله ﷺ . « سبل الهدى والرشاد ٣٣٨/٥ » .

وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ^(١) ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « ابْنُ حَظَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ
الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : « أَقْتُلُوهُ^(٢) .

وابن القاص رحمه الله تعالى مغفور ، فإنه لما رأى حديث الأمان في دخول المسجد وحده ،
ورأى في هذا الحديث الأمر بقتل ابن حطل أبسط هذه الخصوصية .
وهذا نهاية أمر الفقيه : جمعاً بين الأحاديث ، لكن النبي ﷺ لما آمن الناس استثنى ابن حطل
وغيره ، كما سبق في « غزوة الفتح^(٣) » .

التاسعة والعشرون

وبأن له تعزير من شاء « أى باللعن وغيره^(٤) » بغير سبب يقتضيه ، ويكون رحمة .
ذكره ابن القاص وتبعه الإمام ، والبيهقي ، ولا يلتفت لقول من أنكروه .
روى الشيخان ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « اللهم إني
أبخذ عندك عهداً لا تخلفه^(٥) ، فإنما أنا بشر فأني المؤمن آذيتُهُ ، أو سببته ، أو لعنته ، أو جلدته
فاجعلها له زكاة وصلاة وقربة تُقرَّبُ بهُ بها إليك يوم القيامة^(٦) .
وروى مسلم ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قالت : دخل^(٧) على رسول الله ﷺ
رجلان^(٨) ، فكلماه بشيء لا أدرى ما هو ؟ فأغضباه فلعنهما وسبهما ، فلما خرجا ، قلت
يا رسول الله : « من أصاب من الخير^(٩) شيئاً ما أصابه هذان قال : « وماذاك ؟ » قالت^(١٠) قلت :

(١) المغفر هو ما يلبس على الراس من درع الحديد .

(٢) « سبل الهدى والرشاد ٣٣٩/٥ رواه : مالك ، والشيخان ، وأخرجه « مسلم » في كتاب الحج ١٥ باب ٨٤ برقم
١٣٥٦ من الجزء ٢ . وأخرجه : البخاري ٢١/٣ ، ٨٢/٤ ، ١٥٦ ، « أبو داود ٢٨٥ ، ٤٤١٠ ، و « النسائي ٢٠١/٥
و ٨٠/٧ و ٩٠/٨ و « الموطأ ٤٢٣ ، و « المسند ٢٠٩/٣ ، ١٦٤ ، ١٨٦ ، ٢٣١ ، ٢٣٣ ، ٢٤٠ ، و « السنن الكبرى للبيهقي
١٧٧/٥ و ٣٢٣/٦ و ٥٩/٧ و ٢٠٥/٨ و ٢٧٢ و ٢١٢/٩ ، و « ابن خزيمة ٣٠٦٣ ، و « المعجم الكبير للطبراني ٣١٥/٣
و ٣٣٤/١٩ ، و « فتح الباري ٥٩/٤ و ٩٩/١٢ ، و « تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٧٣/١ ، ٤١٥ ، و ٥٧/٢ و ٣٥١/١٠ .

(٣) انظر : « سبل الهدى والرشاد ٣٣٨/٥ وما بعدها بتحقيق أستاذنا فهم شلتوت وآخر .

(٤) عبارة « أى باللعن وغيره » زيادة من « الخصائص ٢٤٢/٢ ، وراجع : الزرقاني في شرحه ٢٤١/٥ ، ٢٤٢ .
(٥) « وجوباً عليك ، أو باستحقاق لي ، وإنما رحمة منك ، فماذا عليه إذا أخلف وعده إذ هو مرید لا مكره له .
(٦) « صحيح مسلم ٢٠٠٩/٤ ، كتاب البر والصلة والآداب ٤٥ باب ٢٥ برقم ٩٣ ، ٢٦٠٢ ، و « فتح الباري ١١١/١١ ،
و « المسند ٣١٦/٢ ، ٣٩٠ ، ٤٤٩ ، ٣٣/٣ ، و « السنن الكبرى ٦١/٧ ، و « مشكاة المصابيح ٢٢٢٤ ، و « تلخيص الخبير
١٣٦/٣ ، و « عبد الرزاق ٢٠٢٩٣ ، ٢٠٢٩٤ ، و « الحاوي ١٦/٢ .

(٧) في الأصل « دخلت » والتصويب من المصدر .

(٨) في الأصل « ورجلان » والتبني من المصدر .

(٩) عبارة « من الخير » زيادة من « مسلم » .

(١٠) لفظ « قالت » زيادة من « مسلم » .

لَعَنَتُهُمَا وَسَبَّتُهُمَا ، قَالَ : « أَوْ مَا عَلِمْتُ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي ؟ » ، قُلْتُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي بَشَرْتُ أَرْضِي
 كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ ، فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا
 بِأَهْلٍ ، أَنْ تَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا ، وَزَكَاةً وَقَرَبَةً تَقْرُبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(١) » اهـ .
 وَرَوَى التَّوَوِي هَذِهِ الْأَحَادِيثُ مُنْبَهَةً عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ ﷺ مِنَ الشَّفَقَةِ عَلَى أُمَّتِهِ ، وَمِنَ الْإِغْتِنَاءِ
 بِمَصَالِحِهِمْ ، وَالِاحْتِيَاطِ لَهُمْ ، وَالرَّغْبَةِ فِي كُلِّ مَا يَنْفَعُهُمْ ، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ الْأَخِيرَةُ تُبَيِّنُ الْمُرَادَ مِنْ
 الرَّوَايَاتِ الْمُطْلَقَةِ ، وَأَنَّهُ يَكُونُ دَعَاؤُهُ عَلَيْهِ وَسَبُّهُ / وَنَحْوَ ذَلِكَ ، إِذَا لَمْ يَكُنْ
 أَهْلًا لِلدَّعَاءِ عَلَيْهِ ، وَكَانَ مُسْلِمًا ، وَإِلَّا فَقَدْ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ ، وَلَمْ يَكُنْ
 رَحِمَةً لَهُمْ .

فَإِنْ قِيلَ : فَكَيْفَ يَدْعُو عَلَى مَنْ لَيْسَ بِأَهْلٍ لِلدَّعَاءِ عَلَيْهِ ، أَوْ يَسُبُّهُ ، أَوْ يَلْعَنُهُ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ .
 فَالْجَوَابُ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أحدهما : أَنَّ الْمُرَادَ لَيْسَ بِأَهْلٍ لِذَلِكَ ، عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى فِي بَاطِنِ الْأَمْرِ ، وَلَكِنَّهُ فِي الظَّاهِرِ
 مُسْتَوْجِبٌ لَهُ ، فَيُظْهِرُ لَهُ ﷺ اسْتِحْقَاقَهُ لِذَلِكَ بِأَمَارَةٍ شَرْعِيَّةٍ ، وَيَكُونُ فِي بَاطِنِ الْأَمْرِ لَيْسَ أَهْلًا
 لِذَلِكَ ، وَهُوَ ﷺ مَأْمُورٌ بِالْحُكْمِ بِالظَّاهِرِ ، وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ انْتَهَى .

وهذا الجوابُ ذَكَرَهُ الْمَازِرِيُّ ^(٢) ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ كَانَ يَجْتَهِدُ فِي الْأَحْكَامِ ،
 وَيَحْكُمُ بِمَا أَدَّى إِلَيْهِ اجْتِهَادُهُ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : لَا يَحْكُمُ إِلَّا بِالْوَحْيِ فَلَا يَتَأْتِي عَلَيْهِ هَذَا الْجَوَابُ .
 الثَّانِي : أَنَّ مَا وَقَعَ مِنْ سَبِّهِ وَدَهَائِهِ وَنَحْوِهِ لَيْسَ بِمَقْصُودٍ ، بَلْ هُوَ مِمَّا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ الْعَرَبِ فِي
 فَصْلِ كَلَامِهَا بِإِلَانِيَّةٍ ، كَقَوْلِهِ لِفُجْرٍ وَاحِدٍ : « تَرَبَّتْ يَمِينُكَ ^(٣) » وَ« عَقَرَى حَلْقِي ^(٤) » وَمِثْلُ

(١) صحيح مسلم ٢٠٠٧/٤ ، برقم ٢٦٠٠ ، كتاب البر والصلة والآداب مع اختلاف في بعض الألفاظ .

(٢) سبقت ترجمته .

(٣) راجع : مسلم في رقم ١٠٦٩ ، وابن أبي شيبة ٢٨٨/٤ ، ومشكل الآثار ٢٧٦/٣ ، والسلسلة الصحيحة
 للألباني ٨٢ ، والبخاري ١٥١/٦ ، و١٥٨/٨ ، وكذا مسلم في الرضاع ٤ ، ٦ ، ٨ ، . والمسند ٣٧/٦ ، والسنن الكبرى
 للبيهقي ١٦٨/١ ، ١٩٣/١٠ ، والشفا ٤٩٠/٢ ، وكنز العمال ٤٥٥٧٥ ، وأبو عوانة ٢٩١/١ ، وابن ماجه ٦٠٠ ،
 والموطأ ٥١ .

(٤) ابن ماجه ١٠٢١/٢ برقم ٣٠٧٣ ، وعقري حلقى . في : « النهاية » أي : عقرها الله وأصابها بعقر في جسدها ، وظاهره
 الدعاء عليها ، وليس بدعاء في الحقيقة ، وهو في مذهبهم معروف ، قال أبو عبيد : الصواب : عَقَرًا حَلْقًا ، لأنها مصدر عقر
 وحلق قال الزمخشري هما صفتان للمرأة المشنومة أي أنها تعقر قومها وتخلقهم ، أي تستأصلهم من شؤمها عليهم راجع هامش ابن
 ماجه ١٠٢١/٢ تعليق الشيخ محمد عبد الباقي ، وأيضاً : المسند ٥٨/٦ ، ١٢٢ ، ٢٥٣ ، ٢٦٦ ، والسنن الكبرى للبيهقي
 ١٦٣/٥ ، والفتح ٥٥٠/١ .

« لَا كِبْرَتْ سِنُكَ ^(١) ، وَ « لَا أَشْبَعَ اللَّهُ بَطْنَهُ ^(٢) » وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَقْصُدُ مِنْهُ حَقِيقَةُ الدُّعَاءِ ، فَخَافَ ^(٣) أَنْ يُصَادِفَ شَيْعاً مِنْ ذَلِكَ إِجَابَةً ، فَسَأَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَرَغِبَ إِلَيْهِ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ رَحْمَةً وَكَفَّارَةً وَأَجْرًا ، وَهَذَا إِنَّمَا كَانَ يَقَعُ مِنْهُ فِي التَّادِيرِ الشَّاذِّ مِنَ الزَّمَانِ ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا ، وَلَا لَعَانًا ، وَلَا مُنْتَقِمًا لِنَفْسِهِ . وَقِيلَ لَهُ : اذْعَ عَلَيَّ دَوْسٌ . فَقَالَ : « اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا ^(٤) » وَقَالَ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ^(٥) » ، وَهَذَا أَيْضًا ذِكْرُهُ الْمَازِرِي ، وَأَشَارَ الْقَاضِي ^(٦) إِلَى تَرْجِيحِهِ .

وَقَالَ الْحَافِظُ : وَهُوَ حَسَنٌ إِلَّا أَنَّهُ يَرُدُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي إِحْدَى الرَّوَايَاتِ ، أَوْ جَلْدَتُهُ ، إِذْ لَا يَقَعُ الْجَلْدُ عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ ، وَقَدْ سَأَقَ الْجَمِيعَ مَسَاقًا وَاحِدًا إِلَّا أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْجَلْدَةِ الْوَاحِدَةِ فَيَتَّجِهَ ^(٧) .

الثلاثون

وَبَجَوَازِ الوَصِيَّةِ لِآلِهِ قَطْعًا وَهُمْ بَنُو هَاشِمٍ ، وَبَنُو الْمُطَلِّبِ فِي الْأَصَحِّ ، وَفِي غَيْرِ آيِهِ خِلَافٌ وَالصَّحِيحُ الصَّحَّةُ ، وَفِي وَجْهِ : لَا يَصِحُّ لِإِبْهَامِ اللَّفْظِ وَتَرَدُّدِهِ بَيْنَ الْقِرَابَةِ فَالْخُصُوصِيَّةِ عَلَى وَجْهِ .

الحادية والثلاثون

وَبَجَوَازِ الْقُبْلَةِ وَهُوَ صَائِمٌ مِنْ غَيْرِ كِرَاهِيَةٍ ، وَفِي حَقِّ غَيْرِهِ مِمَّنْ تَنَحَّرَكَ شَهْوَتُهُ فَحَرَامٌ فِي حَقِّهِ فِي الْأَصَحِّ .

(١) شرح الزرقاني ٢٤١/٥ .

(٢) مسلم في البر والصلة ب ٢٥ رقم ٩٥ ، السلسلة الصحيحة ٨٢ ، ودلائل النبوة لليبقي ٢٤٣/٦ ، و البداية والنهاية ١٩٢/٦ ، ١١٩/٨ .

(٣) صحيح البخاري ٥٤/٤ و ٢٥٠/٥ و ١٠٥/٨ ، و مسلم في فضائل الصحابة ١٩٨ ، و للسند ٢٤٣/٢ ، ٤٤٨ ، ٥٠٢ ، و مشكاة المصابيح ٥٩٩٦ ، و فتح الباري ١٠١/٨ و ١٤٢/١١ ، ١٩٦ ، و كنز العمال ٣٤٠١٠ ، و الطبقات الكبرى لابن سعد ١٧٦/١/٤ ، و البداية ١٠٠/٣ و ٦٨/٥ و ٣١٤/٦ .

(٤) البخاري ٢١٤/٤ ، و المسند ٤٤١/١ ، و مجمع الزوائد ١١٧/٦ ، و الطبري ١٣/١ ، و الترغيب ٤٤٩/٣ ، و القرطبي ١٩٩/٤ ، و ٢٧٣/٨ ، و ١٥٦/١٤ ، و الشفا ٢٢٢/١ ، و مشكل الآثار ١٨٩/٣ ، و الدر المنثور ٩٥/٣ ، و المعجم الكبير للطبراني ١٤٦/٦ ، ٢٠١ ، و إتحاف السادة المتقين ٥٤/٥ ، و ٩٣/٧ ، ١٠٨ ، ٣٦٠ ، و ٢٥٨/٨ ، و كنز العمال ٢٩٨٨٣ ، ٣٥٥٦٣ ، و فتح الباري ٣٧٣/٧ و ٢٨٢/١٢ .

(٥) في : شرح الزرقاني ٢٤١/٥ ، و أشار عياض إلى ترجيح هذا الجواب .

(٦) شرح الزرقاني على المواهب ٢٤١/٥ ، ٢٤٢ .

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : « وَأَيْكُمْ كَانَ يَمْلِكُ إِرْبَهُ ، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ »^(١) .

الثانية والثلاثون

وَبَأَنَّ لَهُ أَنْ يَسْتَنِي فِي يَمِينِهِ ، وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ ، إِذَا كَانَ نَاسِيًا بِخِلَافٍ غَيْرِهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَنِي إِلَّا فِي صَلْبِ يَمِينِهِ .

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَادْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ ﴾^(٢) ، قَالَ : إِذَا نَسِيتَ^(٣) ، الْإِسْتِنَاءُ . فَاسْتَنَ إِذَا ذَكَرْتَ^(٤) وَهِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةٌ [وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَسْتَنِي إِلَّا فِي صَلَاةِ الْبَجْرِ]^(٥) .

الثالثة والثلاثون

/ قِيلَ : وَبَأَنَّه كَانَ يَقْهَرُ فِي طَعَامِهِ وَيَأْكُلُ مِنْهُ مَعَهُ بِخِلَافٍ غَيْرِهِ لِلنُّهْيِ [١٨٤ و] / عَنْهُ ، ذَكَرَهُ ابْنُ الْقَاصِرِ ، وَالْقَضَائِعِيُّ ، وَلَمْ يُوَافِقَا عَلَى ذَلِكَ .

رَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا مِنْ شِعْبِ أَطِيلٍ ، وَقَدْ قَضَى حَاجَتَهُ وَبَيْنَ أَيْدِينَا ثَمْرٌ عَلَى ثَرَسٍ ، أَوْ جَفْنَةٍ فَدَعَوْنَاهُ إِلَيْهِ فَأَكَلَ مَعَنَاهُ وَمَا مَسَّ مَاءً^(٦) .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ السُّكَنِ^(٧) : أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ^(٨) دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ

(١) « النهاية في غريب الحديث والاثرا لابن الأثير ٣٦/١ : والأرب : الحاجة تعني أنه كان غالباً لهما . وفي الخصائص الكبرى ٢٤٣/٢ : أخرج الشيخان عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم الحديث . وأخرج مسلم وابن ماجة عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم وكان أملككم لإربه . وأخرج البيهقي في سننه : عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم ويمص لسانها . وراجع : شرح الزرقاني ٢٢٧/٥ .

(٢) سورة الكهف من الآية ٢٤ .

(٣) عبارة : قال إذا نسيت : زيادة من المعجم الكبير للطبراني .

(٤) في النسخ : إذا نست : والتصويب من المعجم .

(٥) ما بين الحاصرتين زيادة من المعجم الكبير للطبراني ٩٠/١١ رقم ١١١١٤٣ ، ورواه في الصغير ٤١/٢ ، و الأوسط ٢٩٩ ، مجمع البحرين وفيه : عبد العزيز بن حصين وهو ضعيف .

(٦) السنن الكبرى للبيهقي ٦٨/٧ .

(٧) قيس بن السكَنِ الأَسَدِي ، من خيار الكوفيين ، مات في إمارة مصعب بن الزبير له ترجمة في : الجمع ٤١٩/٢ ، و التهذيب ٣٩٧/٨ ، و التقريب ١٢٩/٢ ، و الكاشف ٣٤٨/٢ ، و مشاهير علماء الأمصار ١٦٦ ت ٧٦٧ .

(٨) الأشعث بن قيس بنت معد يكرب الكِنْدِيُّ ، أبو محمد ، شهد صفين مع علي بن أبي طالب مات بعد قتل علي بن أبي طالب بأربعين ليلة ، وله ثلاث وستون سنة ، وكانت ابنته تحت الحسن بن علي ، وإنما سمي الأشعث لشعثة رأسه .

يوم عاشوراء ، وهو يأكل فقال يا أبا محمد اذن فكل . قال : إني صائم قال : « إنا كنا نصومه ثم ترك^(١) » .

قال البيهقي : وفي هذا أخبار كثيرة تقتضي التخصيص . والتهى لم يثبت .

الرابعة والثلاثون

وبأنه كان لا يجتنب الطيب في الإحرام ، ونهانا عنه ، لضعفنا عن ملك الشهوات إذ الطيب من أسباب الجماع ودواعيه .

ذكره المهلب بن أبي صفرة المالكي ، وأبو الحسن بن القصار^(٢) وغيرهما ، ورجحة القاضي أبو بكر بن العربي^(٣) .

واستدلوا لذلك بقول عائشة رضي الله تعالى عنها ، كما في الصحيح : « كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه حين يحرم ، ولجله حين يحل^(٤) » .
وأجابوا : بأنه كان يفعل ذلك قبل الاغتسال للإحرام .

واستشكل يقول عائشة رضي الله تعالى عنها في الصحيح : « كأتى أنظر إلى ويص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ وهو محرم^(٥) » .

قال الإسماعيلي : الوييص الطيب : زيادة على البريق . والمراد به : التلألؤ فإنه يدل على عين قائمة للريح فقط^(٦) .

له ترجمة في : التفات ١٣/٢ ، وطبقات ابن سعد ٢٢/٦ ، و تاريخ خليفة ١١٦ ، ١٩٣ ، ١٩٩ ، و السيرة ٣٧/٢ ، و الاستيعاب ١٣٣/١ ، و ابن عساكر ٢/١٧/٣ ، و أسد الغابة ١١٨/١ ، و تهذيب الكمال ١١٩ ، و المعبر ٤٦ ، ٤٢/١ ، و التهذيب ٣٥٩/١ ، و الإصابة ٥١/١ ، و خلاصة تذهيب الكمال ٣٩ ، و مشاهير علماء الأمصار ٧٨ ت ٢٨٢ ، و تاريخ الصحابة ٣٥ ت ٥٣ .

(١) صحيح مسلم ٧٩٤/٢ برقم ١٢٧ ، كتاب الصيام ١٣ باب ١٩ .

(٢) هو أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن القصار البغدادي كان تلميذاً لأبي بكر الأبهري ثم أصبح قاضياً ببغداد ، ويعد من كبار فقهاء المالكية ، وفيما عدا ذلك لا يعرف عن حياته شيئاً ، وتوفى ٣٩٨ هـ / ١٠٠٨ م .
صادر ترجمته : طبقات الفقهاء للشيرازي ١٤٢٥ ، و الديباج المذهب لابن فرحون ١٩٩ ، و تاريخ بغداد للخطيب ٤١/١٢ - ٤٢ ، و تاريخ الأدب العربي لسيزكين ١٦١/٢ ت ٢٨ .

(٣) القاضي أبو بكر محمد بن العربي الحافظ الفقيه المشهور ، شرح الزرقاني على المواهب ٢٣٥/٥ .

(٤) المسند ١٣٠/٦ ، ١٨٦ ، ٢٣٧ ، ٢٠٩ ، و النسائي ١٣٨/٥ ، ١٤١ ، وكذا ٢٠٩/١ ، و ابن خزيمة ٢٥٨٩ ، وفتح الباري ٣٧٠/١٠ ، و البداية والنهاية ١١٥/٥ ، و أبو داود ١٧٤٥ .

(٥) النهاية لابن الأثير ١٤٦/٥ .

(٦) وفي : الخصائص الكبرى ٢٤٣/٢ ، قال المالكية استدامة الطيب بعد الإحرام من خصائصه ، لأنه من دواعي النكاح فنبى الناس عنه ، وكان هو أملك الناس لإربه ففعله ولأنه حجب إليه فرخص له فيه ولباشرته اللانكحة لأجل الوحي .

الخامسة والثلاثون

قيل : وبأن له ألا يكفر عن يمينه .

ذَكَرَ الزُّمَخْشَرِيُّ^(١) فِي « كَشَافِهِ » فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ^(٢) ﴾ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَلْ كَفَرَ لِذَلِكَ ؟ فَقِيلَ عَنِ الْحَسَنِ : أَنَّهُ لَمْ يُكْفَرْ ، لِأَنَّهُ كَانَ مَغْفُورًا لَهُ . وَقِيلَ : إِنَّهُ كَفَرَ عَنْ يَمِينِهِ . قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : وَهُوَ الْأَصَحُّ .

السادسة والثلاثون

وَبِأَنَّهُ كَانَ يَدْعُو لِمَنْ شَاءَ بِلَفْظِ الصَّلَاةِ ، لِأَنَّهُ مَنْصِبُهُ الْمَخْصُوصُ بِهِ ، فَلَهُ أَنْ يَضَعَهُ حَيْثُ شَاءَ ، وَاسْتَدَلَّ لِذَلِكَ بِمَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ أَنَّهُ ﷺ قَالَ : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ آلِ أَبِي أَوْفَى^(٣) » وَيَكْرَهُ لِغَيْرِهِ ذَلِكَ ، كَمَا رَجَّحَهُ فِي « الرُّوضَةِ » وَصَحَّحَهُ أَكْثَرُ الْمُتَأَخِّرِينَ ، كَأَبْنِ النَّقِيبِ^(٤) فِي « مُخْتَصَرِ الْكِفَايَةِ » وَالذَّمِيرِيُّ^(٥) ، وَقِيلَ : يَحْرُمُ^(٦) .

السابعة والثلاثون

قِيلَ : وَبِصَلَاتِهِ عَلَى الْغَائِبِ .

قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْمَالِكِيَّةِ ، وَاسْتَدَلُّوا بِأَشْيَاءَ رَدَّهَا عَلَيْهِمْ ، غَيْرَهُمْ وَقَدْ بَسَطَ ذَلِكَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ »^(٧) :

(١) جار الله العلامة محمود الزمخشري صاحب التفسير . راجع : شرح الزرقاني ٢٣٥/٥ .
(٢) سورة التحريم من الآية ٢ والمخاطب بالآية أمته فليس داخلاً فيها ﷺ ، لأنه لم يثبت أنه حلف ، ولأن الله غفر له من ذنبه ما تقدم وما تأخر .

(٣) صحيح البخاري ١٥٩/٢ و ٦٩٠٠/٨ و ٦٩٠٠/٨ و صحيح مسلم / الزكاة ١٧٦ و النسائي / الزكاة ب ٧٧ و ابن ماجه ١٧٩٦ و المسند للإمام أحمد ٣٥٣/٤ ، ٣٥٥ ، ٣٨١ ، السنن الكبرى للبيهقي ١٥٢/٢ و ١٥٧/٤ و ٥/٧ و شرح السنة للبخاري ١٤٥/٣ و تفسير ابن كثير ١٤٦/٤ و الأذكار للنووي ١٦٩ و تفسير القرطبي ٣٨٣/١ و ١١٨/١٥ و التاريخ للبخاري ٢٤/٥ و مشكل الآثار للطحاوي ١٦٢/٤ و الدر المنثور ٢٧٥/٣ و تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣١٩/١٢ و ٢٣٥/١٤ و منحة المعبود للساعاتي ٨٣٣ ، و فتح الباري ٤٤٨/٧ ، ٥٣٤ ، ١٣٦/١١ ، ١٦٩ .

و الكاف الشاف في تخریج أحاديث الكشاف لابن حجر ٧٩ ، ١٣٧ ، و المصنف لابن أبي شيبة ٥١٩/٢ .
(٤) القاضي العلامة أبو المعالي الشيخ شهاب الدين ابن النقيب المعروف بكشاف المفصل ، كان جامعاً للعلوم ، خصوصاً الخلاف والأصول ، وكان من رأيه ألا يتكلم بجواب المسألة بل يكتبها على ورقة ويدفعها إلى السائل مات سنة ثمانمائة انظر : طبقات الشافعية لابن هداية الله ٢٣٨ .

(٥) هو محمد بن موسى بن عيسى الذميري ، كمال الدين ، صاحب حياة الحيوان له شرح المنهاج ، اشتهرت عنه كرامات توفي سنة ٨٠٨ هـ .

انظر ترجمته في : إنباء الغمر ٣٤٧/٥ ، للحافظ العسقلاني و شذرات الذهب ٧٩/٧ .

(٦) شرح الزرقاني على المواهب ٢٤١/٥ .

(٧) الخصائص الكبرى ٢٤٠/٢ و شرح الزرقاني ٢٢٧/٥ .

الثامنة والثلاثون

وبإذخال العمرة على الحج

التاسعة والثلاثون

قيل : وبإباحة حمل الصغير في الصلاة . نقله في « الفتح » عن بعضهم^(١) .

الأربعون

وبإقطاع الأراضي قبل فتحها ، ولأن الله تعالى ملكه الأرض كلها .
وأفتى الغزالي ، كما نقله عنه تلميذه القاضي أبو بكر بن العري في « القانون » بكفر من عارض
أولاد تميم الداري^(٢) ، فيما أقطعهم [النبي ﷺ من الأرض بالشام^(٣)] / [١٨٤ ظ]
وقال إنه ﷺ كان يقطع أرض الجنة بأرض الدنيا^(٤)

الحادية والأربعون

وبأنه لو قال فلان على فلان كذا ، جاز لسامعه أن يشهد بذلك .
ذكره شريح الروياني^(٥) في « روضة الأحكام » .

(١) أخرج الشيخان عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ صلى وهو حامل أمية بنت زينب بنت رسول الله ﷺ فإذا سجد وضعا ، وإذا قام حملها . قال بعضهم هذا من خصائصه ﷺ ، نقله ابن حجر في « شرح البخاري » راجع : « الخصائص » ٢٤٠/٢ .

(٢) تميم الداري هو تميم بن أوس بن خارجة بن سواد بن جذيمة بن دراع بن عدى بن الدار بن هاني بن حبيب بن غارة بن لحم ابن عدى بن عمرو بن سبأ بن هرم بن يشجب بن قحطان بن عبيد بن أرفخشذ بن سام بن نوح . كنيته : أبو رقية ، كان يختم القرآن في ركعة وربما ردد الآية الواحدة الليل كله إلى الصباح . وكان يشتري الرداء بالألف ليصل فيه صلاة الليل ، سكن الشام ومات بيت جبرين من بلاد فلسطين ، وعن ابن سيرين أن تميم الداري قرأ القرآن كله في ركعة . ترجمته في : « الفتاوى » ٣٩/٣ ، و « الطبقات » ٤٠٨/٧ ، والإصابة ١٨٣/١ ، و « تاريخ الصحابة » ٥٠ ت ١٤٧ .

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من : « شرح الزرقاني » ٢٤٢/٥ .

(٤) المرجع السابق .

(٥) شرح الروياني : هو القاضي أبو نصر شريح ابن القاضي عبد الكريم ابن الشيخ أبي العباس جد صاحب « البحر » فيكون شريح ابن عم صاحب « البحر » ، إماماً في الفقه وولي القضاء بأمل طبرستان ، وله مصنعات في المناهب « تكروية الأحكام وزينة الأحكام » . مات في شوال سنة خمس وخمسمائة .

انظر : « كشف الظنون » ٩٢٣/١ ، و « تهذيب الأسماء واللغات » ٢٤٤/١ ، و « طبقات الشافعية لابن هداية الله » ٢٠٩ .

الثانية والأربعون

وقيل : بأثمة والأنبياء لا تجب عليهم الزكاة ، لأنهم لا يملك لهم مع الله تعالى [حتى تجب عليهم الزكاة فيه ، وإنما تجب عليك زكاة ما أتت له مالك]^(١) وإنما كانوا يشهدون ما في أيديهم من وذائع الله تعالى « لهم »^(٢) يبدلون في أوان بذله ، ويمنعونه من غير محله ، ولأن الزكاة إنما هي طهرة لما عساه أن يكون ممن وجبت عليه ، لقوله تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾^(٣) والأنبياء مبرؤون من الدنس لعصمتهم ، قاله ابن عطاء الله^(٤) في « التنوير » . قلت : وبتى ذلك على مذهب إماميه مالك : « أن الأنبياء لا يملكون »^(٥) .

الثالثة والأربعون

وبأثمة عقدة المساقاة على أهل خيبر إلى مدة مبهمة بقوله : « أقركم ما أقر الله تعالى »^(٦) ، لأنه كان يجوز مجيء الوحي — بالنسخ — ولا يكون ذلك لغيره . انتهى .

الرابعة والأربعون

وبالمن على الأستري ، كما زعمه بعضهم .

الخامسة والأربعون

وبالجمع في الضمير بينه وبين ربه لقوله ﷺ : « أن يكون الله ورَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا » وقوله : « وَمَنْ يَعْصِيهَا فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ » وذلك ممتنع على غيره ، ولذلك أنكر على

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من المصدر .

(٢) لفظ « لهم » زيادة من المصدر .

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من المصدر . الآية ١٠٣ من سورة التوبة .

(٤) ابن عطاء الله : الإيمان العارف ، القدوة ، المحقق ، تاج العارفين ، لسان المتكلمين ، إمام وقته وأوحد عصره ، حجة السلف ، وإمام الخلف ، قدوة السالكين وحجة المتقين تاج الدين أبو الفضل أحمد بن محمد بن عبد الكرين بن عطاء الله السكندري رضي الله عنه مات سنة سبع وسبعمائة وقبره بالقرافة يزار وله من المؤلفات : « كتاب التنوير في إسقاط التدبير » و « كتاب الحكم » و « كتاب لطائف المنن » وغير ذلك رضي الله عنه .

له ترجمة في : « الطبقات الكبرى للشعراني ٢٠/٢ ت ٣١٢ » و « جامع كرامات الأولياء للنهائي ١/٥٢٥ ، ٥٢٦ » .

(٥) « التنوير في إسقاط التدبير لابن عطاء السكندري ٢٤٥ ، ٢٤٦ » و « الخصائص ٢/٦٢٤١ » .

(٦) « صحيح البخاري ٢٦/٤ » و « التمهيد لابن عبد البر ٤٤٤/٦ - ٤٦٥ » و « مسند الشافعي ٩٥ ، ٢٢٢ »

و « الموطأ ٧٠٣ » و « تهريد التمهيد لابن عبد البر ٣٨٣ » و « بدائع المنن للساعاتي ١١٧٦ ، ١٣٣٥ » .

الخطيب] حين قال : مَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ ، وَمَنْ يَعْصِيهِمَا فَقَدْ غَوَى ، بِمَسِ الخطيبُ أَنْتَ قُلْ : « وَمَنْ يَعْصِرِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » قالوا [(١) وإنما امتنع من غيره دونه ، لأنَّ غيره إذا جمع أوهم إطلاقه التسوية بخلافه هو ، فإن منصبه لا يتطرق إليه إيهام ذلك .

ذكره شيخ الإسلام سلطان العلماء العز بن عبدالسلام وقال الحافظ الصدائى في كتاب « الفصول المفيدة في الواو المزيده » ، قيل في الجمع بين هذه الأحاديث وجوه : أحدهما : أن هذا خاص بالنبي ﷺ ، فإنه يعطى مقام الربوبية حقه ، وإذا لا يتوهم فيه تسوية له بما عداه أصلاً ، بخلاف غيره من الأمة ، فإنه مظنة التسوية عند الإطلاق في جمع الضمير بين اسم الله تعالى وغيره ، فلهذا جاز الإتيان بالجمع بين الإسمين بضمير واحد في كلام النبي ﷺ ، وأمر النبي ﷺ ذلك الخطيب بالأفراد كيلا يتوهم في كلامه التسوية ، وهذا يرد عليه حديث ابن مسعود في صلاة الجماعة وفيه : « وَمَنْ يَعْصِيهِمَا » فبدل على عدم الخصوصية ، إلا أن يقال : يوجد من مجموع الحديثين أن يقولوا في خطبة الحاجة « وَمَنْ يَعْصِرِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » لا يُجمع ألفاظها ، وفيه نظر .

ثانيهما : أن النبي ﷺ حيث أنكر على الخطيب ، كان هناك من يتوهم التسوية بين المقامين عند الجمع بين ضمير واحد يمنع ذلك ، وحيث لم يكن هناك من يلبس عليه أتى بالضمير ، وهذا لعله أقرب من الذى قبله .

ثالثها : إن ذلك الجمع لم يكن على وجه التثتم ، بدليل الأحاديث الأخرى ، بل على وجه التذنب والإرشاد إلى الأولية ، لما في أفراد اسم الله تعالى بلا ذكر من التعظيم [١٨٥ و] / اللاتق بجلاله ، وهذا يرجع في الحقيقة إلى ما قاله أئمة الأصول ، وحيث فلا تكون الواو للترتيب .

رابعها : أن ذلك الإنكار كان مختصاً بذلك الخطيب ، وكان النبي ﷺ فهم عنه ، أنه لم يجمع بينهما في الضمير إلا التسوية بينهما في المقام ، فقيل له : « بِمَسِ الخطيبُ أَنْتَ » فيكون خطيباً بمن حاله كذلك ، ولعل هذا الجواب هو الأقوى ، بأن هذه القصة واقعة عين ، وما ذكرناه محتمل ، ويؤيد هذا الاحتمال فيما ذكره أن يحمل على العموم في حق كل أحد ، فإن انضم إلى ذلك حديث أبي داود الذى علم فيه النبي ﷺ أمته ، كيف خطبة صلاة الحاجة ، وفيها : « وَمَنْ يَعْصِيهِمَا » بضمير التثنية قوى ذلك الاحتمال ، وهذا مثل ما في قوله ﷺ : « لَا تَفْضُلُونِي عَلَى مُوسَى » مع قوله : « أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ » فقيل في الجمع بينهما وجوه :

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من : « الخصائص الكبرى ٢/٢٤١ » .

منها : أن الذي منعه من التفضيل يفهم منه نقصا من منصب موسى عليه السلام ، عند التفضيل عنه ، فيكون ذلك مختصاً بمن هو مثل حاله ، والعلم عند الله تعالى .

النوع الثاني

من التخفيفات والمباحات ما يتعلق بالنكاح .
وفيه مسائل :

الأولى

حُصِرَ عليه السلام بَيْنَ جَمْعٍ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ ، وَهُوَ إِجْمَاعٌ ، وَقَدْ مَاتَ عليه السلام عَنْ تِسْعِ زَوَاجَاتٍ كَمَا ذَكَرْنَا فِي « بَابِ زَوَاجَاتِهِ » ، وَوَجْهُ الزِّيَادَةِ عَلَى أَرْبَعٍ : أَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْحُرُّ لِفَضْلِهِ عَلَى الْعَبْدِ يَسْتَبِيحُ مِنَ التَّنَوُّةِ أَكْثَرَ ، مِمَّا كَانَ يَسْتَبِيحُهُ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَّةِ (١) .

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : السَّرُّ فِي إِبَاحَةِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلَّمَهُ بِنَوَاطِنِ الشَّرِيعَةِ وَظَوَاهِرِهَا ، وَمَا يَسْتَحَى مِنْ ذِكْرِهَا وَمَا لَا يَسْتَحَى ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام « أَشَدَّ النَّاسِ حَيَاءً » فَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ نِسْوَةً ، فَيَنْقَلَنَ مِنَ الشَّرْعِ مَا يَرِيئُهُ مِنْ أَعْمَالِهِ ، وَيَسْمَعُنُهُ مِنْ أَقْوَالِهِ ، الَّذِي يَسْتَحَى مِنَ الْإفْصَاحِ بِحِضْرَةِ الرِّجَالِ ، لِتَكْمَلِ الشَّرِيعَةَ ، فَكَثْرَةُ عَدَدِ النِّسَاءِ لِنَقْلِهِنَّ عَنْهُ مِنَ الْأَفْعَالِ مَا يَسْتَحَى ، هُوَ مِنَ التَّلَفُّظِ بِهِ ، وَأَيْضاً : أَنَّهُنَّ نَقَلْنَ مَا لَمْ يَنْقُلُهُ غَيْرُهُنَّ مِمَّا رَأَيْتَهُ فِي مَنَامِهِ وَخُلُوتِهِ مِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى نُبُوَّتِهِ ، وَمَنْ جَدَّ وَاجْتَهَادَهُ فِي الْعَادَةِ وَبَيْنَ أُمُورٍ يَشْهَدُ كُلُّ ذِي لُبٍّ بِأَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِنَبِيِّ ، وَمَا كَانَ يَشَاهِدُهَا غَيْرُهُنَّ ، فَحَصَلَ بِذَلِكَ خَيْرٌ عَظِيمٌ (٢) .

الثانية

قيل : وبأنه لا ينحصر طلاقه في الثلاث ، والأصح خلافه

الثالثة

وبأن نكاحه ينعقد بلفظ الهبة على الأظهر ، لقوله تعالى : ﴿ وَامْرَأَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ (٣) ﴾ .

قَالَ الرَّافِعِيُّ : وَعَلَى قَوْلِنَا بِالْإِنْعِقَادِ ، فَلَا يَجِبُ الْمَهْرُ بِالْفِعْلِ ، وَلَا بِالذُّخُولِ ، كَمَا هُوَ قَضِيَّةٌ

(١) . الخصائص الكبرى ٢/٢٤٥ .

(٢) . الخصائص الكبرى ٢/٢٤٨ .

(٣) سورة الأحزاب من الآية ٥٠ .

الِهبة ، وهل يكفي لها لفظ الأثهاب من جهته أيضا ؟ كما يكفي من جهة المرأة ، أو يُشترط منه لفظ التكاخ وجهان : أصحهما الثاني ، لظاهر قوله : ﴿ أَنْ يَسْتَكِحَهَا ﴾ فاعتبر في جانبه التكاخ (١) .

رَوَى ابْنُ سَعِيدٍ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي قَوْلِهِ / تَعَالَى :
﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ (٢) قَالَ : كُنْ نِسَاءً وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ بَعْضُهُنَّ ، وَأَرْجَأَ بَعْضًا ، فَلَمْ يَنْكَحَنَّ بَعْدَ مِنْهُنَّ : أُمُّ (٣) شَرِيكٍ (٤) .

رَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ (٥) ، قَالَ : لَا تَحِلُّ الْهَبَةُ لِأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ (٦)

الرابعة

وبأنه إذا رغب في نكاح امرأة وخطبها ، فإن كانت حليّة (٧) لزمها الإجابة (٨) ، ولأنها إذا خالفت أمره ، كانت عاصية ، وإن خالفت إرادته ورغبته كانت غير راضية ، بقوله وفعله ، وذلك عصيان عظيم يؤدي إلى الكفر ، فيلزمها الإجابة ، ويخرم على غيره خطبها ، لما فيه من المضارة لرسول الله ﷺ .

وَاسْتَدَلَّ الْمَازِرْدِيُّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ (٩) .

(١) الخصائص الكبرى ٢/٢٤٧ .

(٢) سورة الأحزاب من الآية ٥١ .

(٣) أم شريك . قال خليفة : اسمها غزيلة بنت فوذان بن عمرو بن عامر بن رواحة بن منقذ بن عمرو بن معيص بن عامر بن لؤي ، صحابية لها أحاديث ، اتفقا على حديث وعنها وابن المسيب وعروة .

ترجمتها - رضی الله عنها في : خلاصة تذهيب الكمال ٣/٤٠٠ ت ٤٠٠ و تاريخ يعقوبی ٢/٨٤ ، و الاستيعاب ٤/١٨٨٨ ، و ابن عساكر - السيرة - ق ١٣٨/١ ، و مختصر تاريخ دمشق لابن منظور ٢/٢٧٢ ، ٢٩٤ ، و نهاية الأرب ١٨/٢٠١ - ٢٠٣ ، و سير أعلام النبلاء ٢/٢٥٥ ، و تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٩٢ ، و الإصابة ٤/٣٧٢ ، و تاريخ الخميس ١/٢٦٧ - ٢٦٨ ، و السيرة الحلبية ٢/٣٢٣ - ٣٢٤ ، و أزواج النبي وأولاده ﷺ لأبي عبيدة ٨١ .

(٤) الخصائص الكبرى ٢/٢٤٦ .

(٥) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب الخزومي ، أبو عماد القرشي ، كان مولده لستين مضنا من خلافة عمر بن الخطاب ، وكان من سادات التابعين فقها وورعا وعبادة وفضلا وزهادة وعلما ، وقد قيل إنه كان فيمن أصلح بين عثمان وعلى ، مات سنة ثلاث وتسعين .

له ترجمة في : التقات ٤/٢٧٣ ، و الجمع ١/١٦٨ ، و تاريخ الثقات ١٨٨ ، و التفریب ١/٣٠٥ ، و الكاشف ٢٩٦/١ ، و التهذيب ٤/٨٤ ، و معرفة الثقات ١/٤٠٥ ، و مشاهير علماء الأمصار ١٠٥ ت ٤٢٦ / .

(٦) الخصائص الكبرى ٢/٢٤٦ .

(٧) عن زوج أو عدة .

(٨) إليه على الصحيح وتجر عليه .

(٩) سورة الأنفال من الآية ٢٤ . راجع : شرح الزرقاني ٥/٢٣٢ .

الخامسة

قيل : وبأنه إذا وقع بصره على امرأة فوقعت منه موقعاً وجب على الزوج تطليقها .
لقصة زيد ، قاله الغزالي .

قال : ولعل السر فيه من جانب الزوج امتحان إيمانه ، بتكليف النزول عن أهله ، ولعل السر فيه من جانب النبي ﷺ ابتلاؤه ببليّة البشريّة ، ومنعه من خائنة الأعين ، ومن الإضرار الذي يخالف الإظهار ، ولذلك قال تعالى : ﴿ وَخُفِيَ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَا كَهَا ﴾ (١) الآية ، ليس فيها كما ترى : ما يدل على أنه أوجب الطلاق على زيد ، ظاهر الآية أن زيدا طلقها باختياره ، لقوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا ﴾ (٢) .

وأما السنّة : فليس فيها ما يقضى إيجاب الطلاق عليه ، وقد سبق إلى تفسير قصة زيد على النحو الذي ذكره الغزالي ، جماعة من المفسرين ، فزعموا أن النبي ﷺ وقع منه استحسان لزينب ، وهي في عصمة زيد ، وكان النبي ﷺ حريصاً على أن يطلقها زيد ، فيتزوجها هو ، ثم إن زيدا لما أخبره بأنه يريد فراقها ويشكو منها غلظة قوله وعصيان وأذى باللسان ، وتعظماً بالشرف ، قال له : ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾ (٣) أي : فيما تقول : وهو يخفي الحرص على طلاق زيد إياها ، وهذا الذي كان يخفي في نفسه ، ولكنه لزم ما يجب من الأمر بالمعروف (٤) .

وقال القاضي والحافظ وغيرهما ، ومانعه هؤلاء من أن النبي ﷺ هو امرأة زيد ، وأحب طلاقها ، وأنه أخفى ذلك عن زيد حين استشاره في طلاقه غير صحيح ، وإن صح عن قائله فهو منكر من القول ، يتحاشى جانب النبوة عنه ، إذ كيف يتصور أن سيد الأولين والآخرين ينظر إلى زوجة رجل من أصحابه الخصيصين ، الذي ادعاه ولدأ له ، وأنها تقع في خاطره ، وأنه يقصد فراق زوجها ، ليتزوجها ، معاذ الله أن ينسب ذلك إليه ، ولو نسب ذلك لآحاد الناس لم يرضه لنفسه ، ولا يرضاه أحد لغيره ، ومن قال هذه المقالة فقد اقتحم أمراً عظيماً في جانب النبي ﷺ .
[١٨٦ و]

وخصوصاً في زينب ، فإنها ابنة عمته أميمة ، ونشأت بمكة ورآها النبي ﷺ قبل

(١) سورة الأحزاب من الآية ٣٧ .

(٢) سورة الأحزاب من الآية ٣٧ .

(٣) سورة الأحزاب من الآية ٣٧ .

(٤) شرح الزرقاني على المواهب ٢٣٢/٥ - ٢٣٣ .

الْحِجَابِ ، وَرَأَاهَا مِرَارًا كَثِيرَةً ، وَعَرَفَهَا مَعْرِفَةً تَامَةً ، وَهُوَ الَّذِي خَطَبَهَا لِزَيْدٍ وَزَوَّجَهُ بِإِيَّاهَا ، فَكَيْفَ يُقَالُ : إِنَّهُ لَمَّا جَاءَ إِلَى بَيْتِ زَيْنَبَ يَطْلُبُهَا ، وَرَأَاهَا أَعْجَبَتْهُ جِئِنْدُ ؟ حَتَّى عَاتَبَهُ اللَّهُ بِسَبَبِ ذَلِكَ .

قَالَ الْحَافِظُ : وَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ هَذِهِ الْقِصَّةَ عَنِ السُّدِّيِّ فَسَاقَهَا مَسَاقًا حَسَنًا ، وَلَفْظُهُ : بَلَّغْنَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أَنْزَلَتْ فِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَكَانَتْ أُمُّهَا أُمِّيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمَطْلِبِ عَمَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَرَادَ أَنْ يَزَوِّجَهَا زَيْدَ بْنِ حَارِثَةَ مَوْلَاهُ ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، ثُمَّ إِنَّهَا رَضِيَتْ بِمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ أَعْلَمَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ بَعْدَ أَنَّهَا مِنْ أَزْوَاجِهِ ، فَكَانَ يَسْتَحْيِي أَنْ يَأْمُرَهُ بِفِرَاقِهَا قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ، وَكَانَ لَا يَزَالُ بَيْنَ زَيْنَبَ وَبَيْنَ زَيْدٍ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ ، فَلَمَّا أَتَاهُ زَيْدٌ يَشْكُو إِلَيْهِ ، قَالَ لَهُ : « اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ، وَكَانَ يَحْشَى النَّاسَ أَنْ يَعْبُوهَا عَلَيْهِ أَنْ يَقُولُوا : تَزَوَّجَ امْرَأَةَ ابْنِهِ ، وَكَانَ تَبَيَّنَ زَيْدًا^(١) » وَعِنْدَ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ - أَيْضًا - عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : أَعْلَمَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنَّ زَيْنَبَ سَتَكُونُ مِنْ أَزْوَاجِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ، فَلَمَّا أَتَاهُ زَيْدٌ يَشْكُوهَا إِلَيْهِ ، قَالَ لَهُ : « اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ » قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنِّي مُزَوِّجُكُمَا ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾^(٣) .

قَالَ الْحَافِظُ : وَوَرَدَتْ آثَارٌ أُخْرَى أَخْرَجَهَا الطَّبْرَانِيُّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ، وَنَقَلَهَا أَكْثَرَ الْمَفْسِّرِينَ ، لَا يَتَّبِعِي التَّشَاغُلَ بِهَا ، وَالَّذِي أُوْرَدَتْهُ مِنْهَا هُوَ الْمُعْتَمَدُ .

وَالْحَاصِلُ : أَنَّ الَّذِي كَانَ يُخْفِيهِ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ إِجْبَارُ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُ : أَنَّهَا سَتَصِيرُ زَوْجَتَهُ ، وَالَّذِي كَانَ يَحْمِلُهُ عَلَى إِخْفَاءِ ذَلِكَ ، خَشْيَةَ قَوْلِ النَّاسِ ، تَزَوَّجَ امْرَأَةَ ابْنِهِ ، وَأَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى إِبْطَالَ مَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ عَلَيْهِ ، مِنْ أَحْكَامِ التَّبَيُّنِ بِأَمْرِ ابْلِغِ فِي الْأَطْفَالِ مِنْهُ ، وَهُوَ : تَزَوَّجَ امْرَأَةَ الَّذِي يُدْعَى ابْنًا فِي وَقُوعِ ذَلِكَ مِنْ إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ ، لِكَوْنِ ذَلِكَ أَدْعَى لِقَبُولِهِمْ ، وَإِنَّمَا وَقَعَ الْخَلَطُ فِي تَأْوِيلِ مُتَعَلِّقِ الْخَشْيَةِ انْتَهَى . فَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ هَذَا الْحَافِظِ وَقَدَّسَ رُوحَهُ ، وَتَوَرَّضَ ضَرِيحَهُ .

وَقَالَ الشُّيْخُ أَبُو حَيَّانَ : وَهَذَا الْمَرْوِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، أَيْ وَالسُّدِّيِّ أَصَحُّ مَا قِيلَ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ التَّحْقِيقِ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ ، وَالْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ .

(١) الدر المنثور للسيوطي ٣٨٤/٥ ، ٣٨٥ .

(٢) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو الحسن ، من فقهاء أهل البيت وأفاضل بني هاشم وعباد المدينة ، مات سنة اثنتين وتسعين ، وله ثمان وخمسون سنة له ترجمة في : الجمع ٣٥٣/١ ، و- التلخيص ٣٠٤/٧ ، و- طبقات ابن سعد ٢١١/٥ ، و- طبقات خليفة ت ٢٠٤٤ ، و- التقریب ٣٥/٢ ، و- الكاشف ٢٤٦/٢ ، و- تاريخ البخاري ٢٦٦/٦ ، و- وفيات الأعيان ٢٦٦/٣ ، و- تاريخ الثقات ٣٤٤ ، و- تاريخ أسماء الثقات ١٤٠ ، و- تذكرة الحفاظ ٧٠/١ ، و- العبر ١١١/١ ، و- التاريخ الكبير ٢٦٦/٢/٣ ، و- السمر ٣٨٦/٤ - ٤٠١ ، و- طبقات الحفاظ للسيوطي ٣٠ ، و- البداية والنهاية ١٠٣/٩ .

(٣) سورة الأحزاب من الآية ٣٧ والحديث أخرجه السيوطي في الخصائص الكبرى ٢٤٦/٢ .

وقال القاضي ، وما ورد في حديث فتادة رضي الله تعالى عنه ، من وقوعها في قلب النبي ﷺ عندما أعجبتته ومحبتته طلاق زيد لها ، كان فيه أعظم الخروج وما لا يليق من مدعيه لما نهى عنه .

وقال القشيري : هذا إقدام عظيم من قائله ، وقلة معرفة بالنبي ﷺ وتفضيله ، وكيف يقال : رآها وأعجبتته وهي بنت عمته ؟ ولم يزل يراها منذ ولدت ، فكان / النساء / [١٨٦ . ظ]
يحتجبن منه عليه الصلاة والسلام ، وهو الذي زوجها لزيد ، وإنما جعل الله طلاق زيد لها ، وتزوج النبي ﷺ بها ، لإبطال سنة الجاهلية ، كما قال الله تعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ... ﴾ (١) ، وقال تعالى : ﴿ ... لَكِنِّي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ ... ﴾ (٢) ، ثم قال : والأولى ما ذكرناه عن علي بن الحسين ، وحكاة أبو الليث السمرقندي (٣) ، وهو قول عطاء وصححه ، واستحسنه القاضي أبو بكر القشيري (٤) ، وعليه قول ابن فورك (٥) ، قال : إنه معين ذلك عند المحققين من أهل التفسير إلى آخره ، وذكر القاضي أبو بكر ابن العربي نحوه . وإذا علم ما تقرر بطلت (٦) المسألة من ذلك ، لعدم قُصور ذلك منه ﷺ .

(١) سورة الأحزاب من الآية ٤٠ .

(٢) سورة الأحزاب من الآية ٣٧ .

(٣) أبو الليث السمرقندي : هو أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي ، كان فقيهاً حنفياً ومفسراً ومتصوفاً ، توفى

سنة ٣٧٣ هـ / ٩٨٣ م ، وقيل ٣٧٥ وقيل ٣٩٣ هـ .

مصادر ترجمته : الجوهر للقرشي ١٩٦/٢ ، و تاج التراجم لابن قطلوبغا ٥٨ - ٥٩ ، و الأعلام للزركلي ٣٤٨/٨
و معجم المؤلفين لكحالة ٩١/١٣ ، شاخت = في دائرة المعارف الإسلامية (الإنجليزية) ١٣٧/١ ، و تاريخ التراث العربي
لسيزكين ١٧/٢ ت ٢٤ ، و طبقات الشافعية للسبكي ٥٣/٣ .
(٤) سبقت ترجمته .

(٥) ابن فورك : هو أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني ، كان فيلسوفاً ولغوياً ومفسراً وفقهياً ، درس في العراق - أول الأمر - مذهب الأشعرية على أبي الحسن الباهلي ، ثم رحل إلى الري ، ونيسابور فحقق مجدداً وشهرة وكان جل اهتمامه العلمي ، منصباً على علم الكلام ، وكان يبحث الحديث والقرآن من وجهة النظر الكلامية ، ويقال : إنه ألف أكثر من مائة كتاب ولقد عارض تلميذاً بن فورك وهو أبو القاسم القشيري المتوفى ٤٦٥ هـ / ١٠٧٢ م رأى أستاذه ، وقد ذكر ابن حزم المتوفى ٤٥٦ هـ / ١٠٦٤ م أن ابن فورك قال : إن محمداً كان نبياً في حياته فقط وأن روحه قد هلكت بعد وفاته ، وقيل بأن محمود الغزنوي قد أمر هذه المقولة بابن فورك قتل بالسهم سنة ٤٠٦ هـ / ١٠١٥ م .

مصادر ترجمته : تعيين كذب المفترى لابن عساكر ٢٣٢ - ٢٣٣ ، و الوفيات لابن خلكان - بولاق - ٦١٠/١
و اللباب لابن الأثير ٢٢٦/٢ ، و الوافي بالوفيات للصفدي ٣٤٤/٢ ، و النجوم الزاهرة لابن تغري بردي ٢٤٠/٤ ، و تاج التراجم لابن قطلوبغا ٤٦ ، و شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ١٨١/٣ - ١٨٢ ، و الأعلام للزركلي ٣١٣/٦ ، و معجم المؤلفين لكحالة ٢٠٨/٩ ، و تاريخ التراث العربي لسيزكين ٣٨٧/٢ ، ٣٨٨ .

(٦) وفي لغة بطل بطل من باب قتل المصباح المنير .

السادسة

وبأنه عليه السلام ينعقد نكاحه بغير ولي ولا شهود^(١).

قَالَ الْأَيْمَةُ : وَإِنَّمَا اشْتَرَطَ الْوَلِيُّ وَالشُّهُودُ فِي نِكَاحٍ غَيْرِهِ لِأَنَّهُ لَا يَبْدَأُ مِنْهُ ، أَمَّا الْوَلِيُّ فَلِأَنَّهُ لَا يَضَعُهَا إِلَّا عِنْدَ كَفْوٍ ، وَهَذَا الْمَعْنَى مَأْمُونٌ مِنْ جِهَتِهِ عليه السلام لِأَنَّهُ أَكْفَأُ الْكِفَاءَةِ ، وَأَمَّا الشُّهُودُ فَلِأَجْلِ اسْتِثْنَائِاتِ الْفِعْلِ ، وَحَذْرًا مِنَ الْجُحُودِ ، وَنَفْيِ النَّسَبِ ، وَكَانَ هَذَا مَأْمُونًا مِنْ جِهَتِهِ عليه السلام لِأَنَّهُ مَعْصُومٌ ، فَلَمْ يَخْتَجِ إِلَى وَلِيٍّ ، وَلَا شُهُودٍ ، لِأَنَّهَا لَوْ ذَكَرَتْ خِلَافَ قَوْلِهِ ، أَوْ جَحَدَتْ لَمْ يُتَلَفَتْ إِلَى قَوْلِهَا لِعِصْمَتِهِ عليه السلام^(٢).

السابعة

وبانعقاد نكاحه عليه السلام في الإحرام على الأصح^(٣).

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ : وَإِنَّمَا مُنِعَ غَيْرُهُ مِنَ الْعَقْدِ خَالَ الإِحْرَامِ ؛ لِأَنَّ فِيهِ دَوَائِمَ الْجِمَاعِ ، فَرُبَّمَا يُفْضَى بِسَبَبِهِ إِلَى الْجِمَاعِ ، وَسَقَطَ عَنْهُ الإِحْرَامُ ، وَهَذَا مَأْمُونٌ مِنْ جِهَتِهِ عليه السلام ، لِأَنَّهُ كَانَ مَعْصُومًا مِنْ ذَلِكَ ، وَقَادِرًا عَلَى الْإِمْتِنَاعِ مِنْهُ ، وَيُدَلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : أَنَّهُ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ ، وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِزَيْبِ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ مَمْنُوعٍ مِنَ الْعَقْدِ ، وَهُوَ مُحْرِمٌ . وَاسْتَدَلَّ أَيْمَتُنَا بِمَحْدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ ، وَهُوَ مُحْرِمٌ ، كَمَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

وللعلماء في ذلك كلامٌ مذكورٌ في المطوِّلات^(٤).

الثامنة

وبعدم وجوب القسم عليه بين زوجاته في أحد وجهين^(٥).

(١) روضة الطالبين للنووي ٣٥٤/٥ . أى : على الأصح كما هو في آخر كلامه ، محل الخلاف في غير زيب كما ذكره المصنف في شرحه على مسلم . قال : أما زيب فمخصوص عليها .

(٢) راجع شرح الزرقاني على المواهب ٢٣٦/٥ . وفيه . بل قال العراقي في شرح المهذب . تكون كافرة بتكذيبه أى مرتدة ، بل قال المالكية : تقتل ولو عادت إلى الإسلام .

(٣) روضة الطالبين ٣٥٤/٥ .

(٤) الخصائص الكبرى ٢٤٧/٢ .

(٥) روضة الطالبين ٣٥٤/٥ .

وهو قول الإصطخري^(١) وطائفة ، وصححه الغزالي في « الخلاصة » وعليه اقتصر في « الوجيز » ، وأشار البلقيني إلى ترجيحه ، واختاره الشيخ ، وقالوا : كَانَ يَفْعَلُهُ تَطَوُّعًا ، لَأَنَّ فِي جُوبِهِ عَلَيْهِ شَعْلًا عَنِ لَوَازِمِ الرِّسَالَةِ^(٢) .

واستدلوا على ذلك بقوله تعالى : ﴿ تُرْجَى مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُورَى إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ ... ﴾^(٣) أى : تَبَعْدُ مِنْ تَشَاءُ ، فَلَا تَقْسِمُ لَهَا ، وَتَقْرُبُ مِنْ تَشَاءُ فَتَقْسِمُ لَهَا .

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : وَأَصْحٌ مَا قِيلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : التَّوَسُّعُ بَيْنَ زَوْجَاتِهِ ﷺ .
وقال القاضي أبو بكر بن العربي : هو الذى يُعَوَّلُ عَلَيْهِ .

التاسعة

وَبِحَوَازِمِ زَوَاجِهِ الْمَرْأَةَ مِمَّنْ شَاءَ بَعِيرٍ إِذْنَهَا ، وَلَا إِذْنَ وَلِيِّهَا .

واستدل القاضي جلال الدين البلقيني لذلك بحديث سهل بن سعد فى الواهبه نفسها ، وذلك أَنَّهُ قَالَ لِلَّذِي قَالَ : زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَلَمْ يُنْقَلْ فِي الْقِصَّةِ : أَنَّهُ اسْتَأْذَنَهَا وَاسْتَأْذَنَ أَوْلِيَاءَهَا ، وَإِذَا نُظِرَ فِي الْاِحْتِمَالِ إِلَى الْوَقَائِعِ سَقَطَ مِنْهَا الْاسْتِدْلَالُ . قُلْنَا : لَا تُسَلِّمُ ، بَلْ هَذَا مِنْ عِبَارَةِ الشَّافِعِيِّ الْأُخْرَى ، وَهِيَ تَرْكُ الْاسْتِفْصَالِ فِي وَقَائِعِ الْأَحْوَالِ يَنْزِلُ بِمِثْرَةِ الْعُمُومِ فِي الْمَقَالِ ، لِأَنَّ الْوَقَائِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَفْظٌ يُحَالُ عَلَيْهِ الْعُمُومُ ، وَهُوَ اسْتِئْذَانُ الْعَقْدِ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ : « زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ » فَلَمْ يَسْتَفْصِلِ النَّبِيُّ ﷺ إِذْ قَالَ ذَلِكَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ لَهَا أَوْلِيَاءَ ، وَلَا بَيْنَ أَنْ يَأْذَنَ ، أَمْ لَا^(٤) .

(١) الأصبخري : هو أبو سعيد الحسن بن أحمد الأصبخري فقيه من القضاة ، كان زاهداً متقلداً فى الدنيا ولد سنة أربع وأربعين ومائتين وتوفى ببغداد سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة ، قاله الشيخ أبو إسحاق وزاد ابن خلكان : أنه فى يوم الجمعة ثمانى عشر من جمادى الآخرة ودفن بباب حرب .

له ترجمة فى : • وفيات الأعيان ١/٣٥٧ ت ١٥٠ • وفية : وفاته ٣٢٨ • المنتظم ٦/٣٠٢ • و طبقات الشافعية للسبكي ٣/٢٣٠ • و طبقات الفقهاء الشافعية ٦٦ • و البداية والنهاية ١١/١٩٣ • و تاريخ بغداد ٧/٢٦٨ • و النجوم الزاهرة ٣/٢٦٧ •

(٢) • الخصائص الكبرى ٢/٢٤٧ • و شرح الزرقانى ٥/٢٣٨ • و روضة الطالبين للنووى ٥/٣٥٤ •

(٣) سورة الأحزاب من الآية ٥١ .

(٤) • روضة الطالبين للنووى ٥/٣٥٤ •

العاشرة

وبأن يزوج المرأة بنفسه ، ويتولى الطرفين بغير إذنها ، وإذن وليها^(١) . قَالَ اللهُ سبحانه وتعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ... ﴾^(٢) .

الحادية عشرة

قيل : ونكاح المعتدة في وجه .

قال النووي : وهو غلط ، ولم يذكره جمهور الأصحاب ، بل غلطوا من ذكره بل الصواب : القطع بامتناع نكاح المعتدة من غيره^(٣) .

قال القاضي جلال الدين : والدليل على المنع أنه لم يتقل فعل ذلك ، وإنما نقل عنه غيره ، ففي حديث صفيّة : أنه سلمها إلى أم سليم ، وفيه : « وأحسبهُ قَالَ : وتعتد في بيتها . في الصحيح أنها لما بلغت ميلاً حلت ، فبنى بها ، فبطل هذا الوجه بالكليّة ، وكيف يكون ذلك والعدة والاستبراء وصفا في الشرع لدفع اختلاط الأنساب ؟ ، وإذا كان في المسبية من نساء أهل الحرب ، فكيف بمن يمكنها عدة الزوج ، من نساء أهل الإسلام ، ويطرّد مثل ذلك في المستبرأة أيضا . قال : ووقع في « خلاصة العزالي » . ما هو قريب من هذا الوجه .

وقال ابن الصلاح : إنه غلط منكر ، ودذت مخوه منه^(٤) .

الثانية عشرة

قيل : وبعدم نفقة أزواجه والأصح خلافه .

ودليله قوله ﷺ : « مَا تَرَكَتْ نَفَقَةَ نِسَائِي ، وَمُؤُونَةَ عَامِلِ الصَّدَقَةِ ، فَإِذَا كَانَ يَجِبُ أَنْ يُنْفَقَ مِنْ مَالِهِ عَلَى زَوْجَاتِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ فَكَيْفَ لَا تَجِبُ النَّفَقَةُ لَهُنَّ فِي حَالِ حَيَاتِهِ ، فَهَذَا الْخِلَافُ بَاطِلٌ . قَالَهُ الْقَاضِي جَلَالُ الدِّينِ^(٥) .

(١) روضة الطالبين ٣٥٤/٥ .

(٢) سورة الأحزاب الآية ٦ .

(٣) روضة الطالبين ٣٥٤/٥ .

(٤) شرح الزرقاني ٢٣٨/٥ .

(٥) روضة الطالبين للنووي ٣٥٤/٥ .

الثالثة عشرة

وبأنه كانت تحمل المرأة له بتزويج الله تبارك وتعالى^(١)، كما في قصة زينب^(٢).

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ ... زَوْجَنَا كَمَا ... ﴾^(٣) يعنى : صَارَتْ زَوْجَةً لَكَ . وَأَمَّا قَوْلُهُ : « إِنَّهُ نَكَحَهَا بِنَفْسِهِ » وَتَأْوِيلُهُ الْآيَةَ بِإِخْلَالِ النِّكَاحِ ، فَهُوَ مَرْدُودٌ بِمَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ، مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ فِي قِصَّةِ خِطْبَتِهَا ، وَأَنَّ زَيْدًا^(٤) قَالَ لَهَا : « إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ : يَذْكُرُكَ ، فَقَالَتْ : « مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُوَامِرَ رَبِّي » . فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ ، وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ ، وَمَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مِنْ قَوْلِ عَائِشَةَ ، وَأَنْسَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، كَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَتَقُولُ : « زَوْجُكُمْ أَهَالِيكُمْ ، وَزَوْجِي اللهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ » وَمَا ذَكَرَهُ مِنَ التَّأْوِيلِ لَا يَصِحُّ ؛ لِمُعَارَضَةِ / الْأَحَادِيثِ . / [١٨٧ ظ]

الرابعة عشرة

وبجعل عتق أمته صداقها^(٥).

رَوَى الشُّيْخَانِ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ « أُعْتِقَ صَفِيَّةً ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا »^(٦).

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ « أُعْتِقَ صَفِيَّةً ، وَتَزَوَّجَهَا ، فَسُئِلَ : مَا أَصْدَقُهَا ؟ قَالَ : نَفْسَهَا »^(٧).

(١) روضة الطالبين للنووي ٣٥٤/٥ .

(٢) أم المؤمنين زينب بنت جحش الأمدية ، لها أحد عشر حديثاً ، روى عنها ابن أخيها محمد بن عبدالله وزينب بنت أبي سلمة .

قالت السيدة عائشة رضي الله عنها : ما رأيت امرأة قط خيراً في الدين والتقى وأصدق حديثاً وأوصل للرحم منها ، كانت السيدة أم المؤمنين زينب رضي الله عنها أول نساءه ﷺ موتى وهي أول من وضع النعش في الإسلام ، ماتت سنة عشرين هـ الخلاصة (٣٨٢/٣) (٦٨) .

(٣) سورة الأحزاب الآية ٣٧ . ومعنى الآية . أحللتنا لك نكاحها .

(٤) زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي البجلي ، حب رسول الله ﷺ ومولاه كان ممن بادر فأسلم من أول يوم وشهد بدرأ وقتل بمائة أميراً سنة ثمان - قالت عائشة رضي الله عنها لو كان حياً لا استخلفه رسول الله ﷺ . الخلاصة ٣٥٠/١ (٢٢٤٨) .

(٥) وأعتق ﷺ صفيّة وتزوجها وجعل عتقها صداقها وأولم عليها بخمس أخرجه البخاري ٢٣٢/٩ في النكاح ، باب الوليمة ولو بشاة - حديث ٥١٦٩ وه مسلم ١٠٤٣/٢ - ١٠٤٤ في كتاب النكاح ، باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها حديث ١٣٦٥/٨٤ .

(٦) الخصائص الكبرى ٢٤٧/٢ وه روضة الطالبين للنووي ٣٥٥/٥ .

(٧) الخصائص ٢٣٧/٢ .

أى : أنه أعتقها بلا عوض ، وتزوجها بلا مهر ، لا فى المحال ولا فيما بعده ، كما صححه ابن الصلاح ، والنووى فى « الروضة » وقال : إنه اختيار المحققين ، وقطع به البيهقي .
قال ابن الصلاح : فيكون معنى قوله : « وجعل عتقها صداقها » ، أنه لم يجعل لها شيئاً غير العتق يجعل محل الصداق ، وإن لم يكن صداقاً ، وهو من قبيل قولهم : « الفقر زاد من لا زاد له » .

وذهب الإمامان : أحمد وإسحاق : إلى عدم الخصوصية فى ذلك .
واختاره الشيخ ، وقال ابن حبان : فعل ذلك النبي ﷺ ولم يتم دليل على أنه خاص به ، دون أمته ، فباح لهم ، لعدم وجود تخصيصه فيه .

الخامسة عشرة

قيل : وبأن له أن يجمع بين الأختين ، والأم والبنت فى وجه حكاة الحناطى^(١) .
قال القاضي جلال الدين : وهذا لا يحل حكاية لفساده ، لأن النبي ﷺ صرح بتحريم الجمع بين الأختين عليه ، وتحريم نكاح بنت الزوجة المدخول بها . فروى الشيخان ، عن أم حبيبة رضى الله تعالى عنها أنها قالت يا رسول الله : « انكح أختي عزة » قال رسول الله ﷺ : « أو ثجين ذلك ؟ » قالت : نعم يا رسول الله : لست لك بمخلية وأحق من يشركنى فى خير أختى » فقال رسول الله ﷺ إن ذلك لا يحل لى ، قلت يا رسول الله : « فإننا نحدث أنك تريد أن تنكح درة بنت أبي سلمة » . قال : « بنت أبي سلمة ؟ » قلت : نعم ، قال : « إنها لو لم تكن ربيبتى فى حجرى ما حلت لى إنها لابنة أختى من الرضاغة ، أرضعتنى وأبا سلمة : نوية فلا تعرضن على بناتكن ولا أخواتكن »^(٢) .

السادسة عشرة

وبالخلوة بالأجنبية وإردافها ، وبالنظر إليها ؛ لأنه معصوم
وكان يملك إزبه عن زوجته ، فضلاً عن غيرها ، مما هو له ، فهو المبرأ من كل فعل
قبيح^(٣) .

(١) روضة الطالبين ٣٥٥/٥ ، وقال النووى : « وهل كان يحل له الجمع بين امرأة وعمتها أو خالتها ؟ وجهان بناء على أن المخاطب هل يدخل فى الخطاب ؟ ولم يكن يحل الجمع بينها وبين أختها وأمها وبنتها على المذهب . وحكى الحناطى فيه وجهين » .

(٢) شرح الزرقانى ٢٣٨/٥ .

(٣) المرجع السابق ٢٢٩/٥ ، والمختصر ٢٤٧/٢ ، ٢٤٨ ، وكشف القمعة عن جميع الأمة لسيدى عبدالوهاب

الشعرانى ٦٥/٢ .

رَوَى أَبُو دَاوُدَ ، وَابْنُ مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ أُمِّ صَبِيَّةَ^(١) الْجُهَنِيَّةِ ، قَالَتْ : « رُبَّمَا^(٢) »
اِخْتَلَفَتْ يَدِي ، وَيُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْوَضُوءِ مِنْ إِثْنَاءِ وَاحِدٍ^(٣) .

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ^(٤) ، قَالَ : قَالَتْ الرُّبَيْعُ بِنْتُ مُعَوِّذٍ^(٥) ، جَاءَ النَّبِيُّ
ﷺ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ حَتَّى دَنَا مِنِّي ، فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي ، كَمَا جَلَسَ مِنِّي^(٦) .

وَرَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ أُمَّ
حِرَامَ بِنْتِ مَلْحَانَ فَتَطْعُمُهُ ، وَكَانَتْ أُمَّ حِرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يَوْمًا فَاطْعَمَتْهُ ، ثُمَّ جَلَسَتْ / تَقْلِي رَأْسَهُ فَتَأَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، الْحَدِيثُ . / [١٨٨ و]

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ - أَيْضًا - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْقِسَاءِ ،
إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ ، وَإِلَّا عَلَى أُمَّ سُلَيْمٍ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا « فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ « إِنِّي
أَرْحَمُهَا ، قُتِلَ أُخُوهُا مَعِيَ^(٧) .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَمِيدِيُّ ، وَأُمُّ سُلَيْمٍ^(٨) هِيَ أُمَّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ عَلَى اللَّوَامِ ، فَإِنَّهُ
كَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ أُمَّ حِرَامٍ ، وَهِيَ نَحَالَةُ أَنَسِ .

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو زُرْعَةَ الْعِرَاقِيُّ فِي « شَرْحِ التَّقْرِيبِ » : أُمَّ حِرَامٍ لَيْسَتْ مَحْرَمًا لَهُ ﷺ ،
وَلَا زَوْجَةً ، نَعَمْ ، قِيلَ : إِنَّهَا خَوْلَةٌ بِنْتُ قَيْسٍ ، وَأَنَّهَا كَانَتْ زَوْجَةَ حَمْزَةَ ، وَقِيلَ : زَوْجَةَ حَمْزَةَ

(١) في الأصل « عن صبية الجهنية » والمثبت من ابن ماجه وهو أم صبية اسمها : خولة بنت قيس وليست بامرأة حمزة بن عبدالمطلب .

لها ترجمة في : « الثقات ١١٥/٣ » و « الطبقات ٢٩٥/٨ » و « الإصابة ٢٩٤/٤ » و « تاريخ الصحابة ٩٣ ت ٣٩٥ » .

(٢) لفظ « ربما » زيادة من « ابن ماجه » .

(٣) « سنن ابن ماجه ١٣٥/١ » حديث رقم ٣٨٢ « كتاب الطهارة وسننها ١ باب ٣٦ باب الرجل والمرأة يتوضآن من إثناء واحد .

(٤) خالد بن ذكوان : أبو الحسن ، وقد قيل : أبو حصين ، مولده بالمدينة وسكن البصرة وعمر إلى أن مات بها .
له ترجمة في : « الثقات ٢٠٧/٤ » و « الجمع ١١٩/١ » و « التقريب ٢١٣/١ » و « التهذيب ٨٩/٣ » و « الكاشف ٢٠٣/١ » و « الكنى والأسماء لمسلم ٢٥١/١ » و « مشاهير علماء الأمصار ١٥٨ ت ٧٢٨ » .

(٥) الربيع بنت معوذ بن عفراء ، لها صحبة ، وعفراء أم معوذ وأبوه الحارث بن رفاعه بن سويد بن مالك بن غنم .
لها ترجمة في : « الثقات ١٣٢/٣ » و « الطبقات ٤٤٧/٨ » و « الإصابة ٣٠٠/٤ » و « تاريخ الصحابة ١٠٣ ت ٤٥٨ » .

(٦) « الطبقات الكبرى لابن سعد ٤٤٧/٨ » و « الخصائص الكبرى ٢٤٧/٢ » .

(٧) « صحيح مسلم ١٤٥/٧ » باب فضائل الصحابة .

(٨) أم سليم بنت ملحان واسم ملحان : مالك بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب وقد قيل : إن اسم أم سليم أنيقة .
لها ترجمة في : « الثقات ٤٦١/٣ » و « الطبقات ٤٢٤/٨ » و « الإصابة ٤٦١/٤ » .

غيرها ، فزوجة العم ليست محرما ، ولا يتعدى ذلك في الخصائص ، ولم يذكره أصحابنا .
وقال الكيرمانى في الحديث الثانى : هذا محمول على أن ذلك قبل نزول آية الحجاب أوجاز
النظر للحاجة ، أو للأمن من الفتنة (١) .

وقال الحافظ فى « فتح البارى » الذى وضع لنا بالأدلة القوية ، أن من خصائص النبى ﷺ
جواز الخلوة بالأجنبية ، والنظر إليها ، وهو الجواب الصحيح عن قصة أم حرام بنت ملحان (٢) فى
دخولها عليها ، وتوهم عندها ، وتفليتها رأسه ، ولم يكن بينهما محرمة ولا زوجية (٣) .

وقال أبو عمرو : أظن أن أم حرام خالة له من الرضاغة ، فلذلك كانت تفلئ رأسه ، ويتام
عندها ، وكذلك يتام عند أم سليم ، وتتأل منه ما يجوز لى محرم أن يتأله من محاربه ،
ولا يشك معلّم أن أم حرام كانت محرما له .

ثم روى عن يحيى بن إبراهيم بن مزين ، قال : إنما استجاز رسول الله ﷺ تفلئ أم حرام
رأسه ، لأنها كانت منه ذات محرم من قبل خالته ؛ لأن أم عبدالمطلب بن هاشم كانت من بنى
النجار .

وقال يونس بن عبد الأعلى ، قال لنا ابن وهب : أم حرام إحدى خالات النبى ﷺ من
الرضاغة ، فلهذا كان يقبل عندها ، ويتام فى حجرها .

قال أبو عمرو : أى ذلك كان حرام محرم من رسول الله ﷺ .

قال الحضرى ، ويؤيده ما فى صحيح البخارى من حديث إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة
حدثنى أنس بن مالك ، كان رسول الله ﷺ بعث خاله أخ لام سليم فى سبعين راكبا ...
الحديث ، وهذا هو حرام بن ملحان ، فبهذا السنّ خال النبى ﷺ ، وأنه لام سليم ، ولكن ما
هى إلا حوالة الرضاغة .

قلت : وهذا الذى قاله فيه نظر ، بل الضمير فى قوله فى حديث أنس رضى الله تعالى عنه
بعث لام سليم عائذ على السنّ ، فإن حراما أخوا أم سليم خال أنس بلا خلاف .

(١) الخصائص الكبرى ٢/٢٤٧ .

(٢) أم حرام بنت ملحان واسمها مالك بن خالد بن زيد بن حرام الأنصارية خالة أنس وزوجها عبادة بن الصامت وابن أخيها
أنس وعمير بن الأسود وعطاء بن يسار ويعل بن شداد بن أوس « شرح الزرقانى ٥/٢٢٩ » .

(٣) الخصائص الكبرى ٢/٢٤٨ .

وَقَالَ التَّوَوِيُّ : اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهَا ، بِعَيْنِي أُمَّ حَرَامٍ ، كَانَتْ مَحْرَمَةً لَهُ ﷺ .
وَإِخْتَلَفُوا فِي كَيْفِيَّةِ ذَلِكَ :

فَقَالَ ابْنُ عَبْدِالْبَرِّ وَغَيْرُهُ : كَانَتْ إِحْدَى نَحَالَتِهِ ﷺ مِنَ الرُّضَاعَةِ .

وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ كَانَتْ خَالَةً لِأَبِيهِ ، أَوْ لِجَدِّهِ ، لِأَنَّ عَبْدَالمُطَّلِبَ كَانَتْ أُمُّهُ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ .
/ وَتَعَقَّبَهُ ابْنُ الْمُلقِّنِ فَقَالَ : مَا ذُكِرَ مِنَ الاتِّفَاقِ عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ مَحْرَمًا لَهُ ، [١٨٨ ظ]
فِيهِ نَظَرٌ ، فَمَنْ أَحَاطَ بِنَسَبِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَنَسَبِ أُمَّ حَرَامٍ ، عَلِمَ أَنَّهَا لَا مَحْرَمِيَّةَ بَيْنَهُمَا ، وَالنَّبِيُّ ﷺ
مَعْصُومٌ ، وَقَدْ نَهَى عَنِ الخِلْوَةِ بِالْأَجْنَبِيَّةِ ، نَهَى تَحْرِيمَ فَيَحْتَمَلُ فَعَلَهُ هَذَا عَلَى الْاِخْتِصَاصِ ،
وَقَدْ ادَّعَاهُ بَعْضُ شُيُوخِنَا .

وَأَجِيبَ عَنِ التَّوَوِيِّ : بِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ أَنَّ أُمَّ حَرَامٍ كَانَتْ مَحْرَمًا مِنْ جِهَةِ النَّسَبِ ، فَإِنَّهُ أَغْلَمَ النَّاسَ
بِنَسَبِهِمَا ، وَإِنَّمَا أَرَادَ مَحْرَمِيَّةَ الرُّضَاعِ الَّتِي حَكَاهَا ابْنُ عَبْدِالْبَرِّ وَذَهَبَ إِلَيْهَا بِإِلَاشِكِ .

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بِنِ الْعَرَبِيِّ بَعْدَ أَنْ حَكَى كَلَامَ ابْنِ وَهْبٍ ، وَقَالَ غَيْرُهُ بَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
مَعْصُومًا ، يَمْلِكُ إِزْبَهُ عَنِ زَوْجَتِهِ ، فَكَيْفَ عَنْ غَيْرِهَا ، وَهُوَ الْمُبْرَأُ عَنْ كُلِّ فِعْلٍ فَيَبِجُ .
وَقَوْلُهُ « رَفَتْ » فَكَانَ ذَلِكَ مِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ قَبْلَ
الْحِجَابِ .

قَالَ الْحَافِظُ : وَرَدَّ بِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ بَعْدَ الْحِجَابِ ، وَالْقِصَّةُ كَانَتْ بَعْدَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

وَقَالَ الْحَافِظُ الدُّمَيْطِيُّ : وَهَلْ مَنْ رَعِمَ أَنَّ أُمَّ حَرَامٍ إِحْدَى نَحَالَتِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الرُّضَاعَةِ ،
وَالنَّسَبِ وَاللَّابِي أَرْضَعَتْهُ ﷺ مَعْلُومَاتٌ لَيْسَ فِيهِنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْصَارِ الْبَيْتَةِ سِوَى أُمَّ عَبْدِالمُطَّلِبِ ،
وَهِيَ سَلْمَى بِنْتُ عَمْرٍو بِنِ زَيْدِ بِنِ لَبِيدِ بِنِ خِرَاشِ بِنِ عَامِرِ بِنِ غَنَمِ بِنِ عَدِيِّ بِنِ النَّجَّارِ ، وَأُمَّ حَرَامٍ
بِنْتُ مِلْحَانَ بِنِ خَالِدِ بِنِ زَيْدِ بِنِ حَرَامِ بِنِ جُنْدُبِ بِنِ عَامِرِ بِنِ غَنَمِ بِنِ عَدِيِّ بِنِ النَّجَّارِ ، فَلَمَّ تَجْتَمِعَ
أُمَّ حَرَامٍ ، وَسَلْمَى إِلَّا فِي عَامِرِ بِنِ غَنَمِ جَدَّهُمَا الْأَعْلَى ، وَهَذِهِ الخِلْوَةُ الْمَذْكُورَةُ لَا يَثْبُتُ بِهَا مَحْرَمِيَّةٌ
لِأَنَّهَا خُورُولَةٌ مَجَازِيَّةٌ ، وَهِيَ قَوْلُهُ ﷺ لِسَعِيدِ بِنِ أَبِي وَقَاصٍ « هَذَا خَالِي » لِكُونِهِ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ ،
وَهُوَ مِنْ أَقَارِبِ أُمِّهِ أَمِنَةَ بِنْتُ وَهْبٍ ، وَلَيْسَ سَعِيدًا أُنْحَا لِأَمِنَةَ لَا مِنَ النَّسَبِ ، وَلَا مِنَ الرُّضَاعِ ،
قَالَ : عَلَى أَنَّه لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى الخِلْوَةِ بِأُمَّ حَرَامٍ ، وَلَعَلَّ ذَلِكَ كَانَ مَعَ وَلَدٍ أَوْ خَادِمٍ أَوْ
زَوْجٍ أَوْ تَابِعٍ . قَالَ الْحَافِظُ : وَهُوَ اِحْتِمَالٌ قَوِيٌّ ، لَكِنْ لَا يَنْدَفِعُ مِنْ أَهْلِهِ ، لِإِقْبَاءِ الْمَلَامَسَةِ فِي تَفْلِيهِ

الرأس ، وَكَذَا التَّوْمُ فِي الْحَجْرِ قَالَ : وَأَحْسَنُ الْأَجْوِبَةِ عَنْهُ الْخُصُوصِيَّةُ ، فَلَا يَرُدُّهَا كَوْنُهَا لَا تَثْبُتُ إِلَّا بِدَلِيلٍ ، لِأَنَّ الدَّلِيلَ عَلَى ذَلِكَ وَاضِحٌ .

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ : وَهَمَّ فِي أُمِّ حِرَامٍ مَنْ جَعَلَهَا مِنْ خَالَاتِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الرِّضَاعَةِ ، أَوْ مِنَ النَّسَبِ ، وَاتَّيَتْ لَهَا خُؤُولَةٌ تُوجِبُ مَحْرَمِيَّةً ، وَأُمَّهَاتُهُ ﷺ اللَّائِي وَلَدَنَهُ وَأَصْنَاهُ اللَّائِي أَرْضَعْنَهُ ، كُلُّهُنَّ مِنْ مُضَرٍّ وَرَبِيعَةَ : فَرَعَى وَوَلِدَ إِسْمَاعِيلَ ، وَجُرْهُمَ ، وَقَضَاعَةَ ، وَخَزَاعَةَ ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ النَّجَارِ وَمِنَ الْأَزْدِ لَيْسَ فِيهِنَّ مِنْ بَنِي قَبِيلَةِ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ سِوَى أُمِّ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سَلَمَى بِنْتِ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ بْنِ لَبِيدِ بْنِ خِرَاشِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ النَّجَّارِ ، وَحِرَامَ ، وَسَلِيمَ ، وَأُمَّ حِرَامَ وَأُمَّ سَلِيمَ وَأُمَّ عَبْدِ اللَّهِ وَكُلُّهُنَّ أُسْلَمٌ ، وَبَايَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْلَادَ مِلْحَانَ ، وَأَسْمُ مِلْحَانَ مَالِكِ بْنِ خِلَالِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ حِرَامٍ وَجَنْدَبِ بْنِ عَامِرِ بْنِ غَنَمِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ النَّجَّارِ فَلَا يَجْتَمِعُ مِلْحَانُ وَسَلَمَى إِلَّا فِي عَامِرِ

ابن غنم وهذه ختولة بعيدة لا تثبت محرمة ، ولا تمنع صالحا ، / لكن العرب [١٨٩ و] تستعملها كثيرا توسعا كقولهِ ﷺ - في سعد بن أبي وقاص بن مالك بن وهب بن عديمناف بن زهرة : « هَذَا خَالِي فَلْيَرِنِي أَمْرُ خَالِهِ » . وَأَمَنَةُ بِنْتُ وَهَبِ بْنِ عَدِيمَنَافِ بِنْتِ عَمِّ أَبِيهِ ، وَكَقَوْلِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَقُلْتُ : خَالِي ، يَعْنِي : الْعَاصِيَّ بْنَ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ بْنِ مَخْرُومَ ، وَأُمَّ عَمْرِو بِنْتِ هَاشِمِ بْنِ الْمُغِيرَةَ بِنْتِ عَمِّ الْعَاصِ ، كَمَا وَرَدَ أَنَّهُ ﷺ دَخَلَ عَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ بِالْمَدِينَةِ ، فَرَأَى امْرَأَةً حَسَنَةَ الْهَيْئَةِ ، فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ فَقَالَتْ : إِحْدَى خَالَاتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : إِنَّ خَالَاتِي فِي هَذِهِ الْأَرْضِ لَعَرَابِيْبٍ مِنْ هَذِهِ ؟ ، فَقَالَتْ : هَذِهِ خَالِدَةُ بِنْتُ الْأَسْوَدِ ابْنِ عَبْدِ يَعْثُوثِ بْنِ وَهَبِ بْنِ عَدِيمَنَافِ بْنِ زُهْرَةَ ، فَقَالَ : سُبْحَانَ الَّذِي يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ ، وَكَانَ أَبُوهَا الْأَسْوَدُ مِنَ الْمُسْتَهْزِرِيِّينَ ، مَاتَ كَافِرًا ، وَهِيَ بِنْتُ ابْنِ خَالِهِ وَنَحْوُ هَذَا كَثِيرٌ إِذَا كَانَتْ أُمُّ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قَبِيلَةِ أَبِيهِ ، كَانَتْ قَبِيلَةُ أُمَّهِ أَخْوَالَهُ عَلَى وَجْهِ الْاِسْتِعَارَةِ وَالْمَاجَازِ ، وَذَكَرَ كَلَامًا ثُمَّ قَالَ : فَقَدْ ثَبِتَ بِمَجْمُوعِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْخِصَائِصِ لِأُمِّ حِرَامَ ، وَأُمَّ سَلِيمَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَهَذَا الْحُكْمُ خَاصٌّ بِهِمَا^(١) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) شرح الزرقاني على المواهب ٢٢٩/٥ - ٢٣٠ .

الباب الثامن^(١)

فيما اختص به ﷺ عن أمته من الفضائل^(٢) والكرامات^(٣)

وفيه نوعان :

الأول

فيما يتعلّق بالنكاح ، وفيه مسائل :

الأولى

نُحِصَ ﷺ بِأَنَّ النِّكَاحَ فِي حَقِّهِ عِبَادَةٌ مُطْلَقًا ، كَمَا قَالَ السُّبْكِيُّ ، وَهُوَ فِي حَقِّ غَيْرِهِ لَيْسَ بِعِبَادَةٍ عِنْدَنَا ، بَلْ مُبَاحٌ مِنَ الْمُبَاحَاتِ ، وَالْعِبَادَةُ عَارِضَةٌ لَهُ .

الثانية

وَبِأَنَّ مَهْرَ الْمِثْلِ لَا يَتَصَوَّرُ فِي ابْنَتِهِ لِأَنَّهَا لَا مِثْلَ لَهَا ، تُقَالُ عَنِ الْبَكْرِيِّ ، وَهُوَ حَسَنٌ بَلِيغٌ .

الثالثة

وَبِتَّخْرِيمِ رُؤْيَةِ أَشْخَاصِ أَزْوَاجِهِ فِي الْأُزْرِ ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْقَاضِي عِيَّاضٌ ، وَاسْتَدَلَّ بِمَا فِي « الْمَوْطَأِ » : « أَنَّ حَفْصَةَ لَمَّا تَوَفَّى عُمَرُ سَتَرَهَا النَّاسُ عَنْ أَنْ يُرَى شَخْصُهَا » . قُلْتُ : قَالَ الْحَافِظُ : وَلَيْسَ فِيهَا ذِكْرُهُ دَلِيلٌ عَلَى مَا ادَّعَاهُ مِنْ فَرَضِ ذَلِكَ عَلَيْهِنَّ ، وَلَقَدْ كُنَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْرُجْنَ ، وَيَعْظُنَّ ،

(١) في الأصل الباب التاسع ، والتصويب لسلامة التسلسل .

(٢) الفضائل جمع فضيلة وهي والفضل الخير وهو خلاف النقيصة والنقص كما في المصباح .

وقضيته : أن ما لا نقص فيه ولا كمال يسمى فضيلة وفضلًا لأنه خلاف النقص . والظاهر كما قال شيخنا أنه غير مراد ، وأن الفضيلة ما فيه مزية لصاحبها على غيره فما لا كمال فيه ولا نقص واسطة بين الفضيلة والنقيصة . وقد قال القرطبي في المفهم : الفضائل جمع فضيلة وهي الخصال الجميلة التي يحصل لصاحبها بسببها شرف وعلو منزلة إما عند الحق ، وإما عند الخلق ، والثاني لا عبرة به إلا إن أوصل إلى الأول ، شرح الزرقاني ٢٤٢/٥ .

(٣) والكرامات عطف خاص على عام : جمع كرامة ، أمر خارق للعادة غير مقرون بالتحدى فيظهر على يد أولياء الله ، ودرجة الأنبياء قبل النبوة لا تقصر عن الولاية فيجوز ظهورها على يدهم ، المرجع السابق .

وَكَانَتِ الصَّحَابَةُ ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ يَسْمَعُونَ مِنْهُنَّ الْحَدِيثَ ، وَهُنَّ مُسْتَبْرَاتِ الْأَبْدَانِ ، لَا الْأَشْخَاصَ (١) .

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ فِي « الْحَجَّ » قَوْلُ ابْنِ جُرَيْجٍ لِعَطَاءٍ لَمَّا ذَكَرَ لَهُ طَوَافُ عَائِشَةَ أَقْبَلَ الْحِجَابَ أَوْ بَعْدَهُ ؟ قَالَ : « إِنْ أُدْرِكَتْ ذَلِكَ إِلَّا بَعْدَ الْحِجَابِ » (٢) .

الرابعة

قِيلَ : « وَيَأْتُهُنَّ إِذَا أَرْضَعْنَ الْكَبِيرَ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ وَسَائِرِ النَّاسِ لَا يَكُونُ إِلَّا مَا كَانَ فِي الصَّغِيرِ ، قَالَهُ مَعْمَرٌ .

الخامسة

وَبَيَّانُهُ كَانَ لَهُنَّ رَضَعَاتٌ مَعْلُومَاتٌ ، وَلِسَائِرِ النِّسَاءِ رَضَعَاتٌ مَعْلُومَاتٌ ، قَالَهُ طَاوُوسٌ ، وَرَدَّ أَنَّهَا عَشْرُ رَضَعَاتٍ لَهُنَّ ، وَغَيْرُهُنَّ خَمْسٌ .

السادسة

وَبَيَّانُ زَوْجَاتِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ (٣) سِوَاءَ مِتْنَ فِي حَيَاتِهِ ، أَوْ مَاتَ عَنْهُنَّ . قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : « ... وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ... » (٤) .

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَحِلُّ نِكَاحُهُنَّ بِحَالٍ ، وَلَا تَحْرُمُ بَنَاتُهُنَّ لَوْ كُنَّ لَهُنَّ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَوْجَ بَنَاتِهِ وَهُنَّ أَخَوَاتُ الْمُؤْمِنِينَ . انتهى .

/ وَمَعْنَى هَذَا أَنْ يُطْلَقَ الْأُمُومَةُ عَلَيْهِنَّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى تَحْرِيمِ نِكَاحِهِنَّ ، [١٨٩ ظ]
وَوُجُوبِ احْتِرَامِهِنَّ وَطَاعَتِهِنَّ ، وَلَا يَثْبُتُ لَهُنَّ حُكْمُ الْأُمُومَةِ فِي جَوَازِ الْخُلُوةِ ، وَالنَّظَرِ ، وَالْمُسَافَرَةِ ، وَلَا فِي التَّفَقُّهِ وَالْمِيرَاثِ ، وَأُمُومَتُهُنَّ لَا تَتَعَدَّى إِلَى أَحْوَالِ الْمُسْلِمِينَ وَحَالَاتِهِمْ (٥) .

(١) « الخصائص ٢/٢٥٠ » .

(٢) « المرجع السابق ٢/٢٥٠ ، ٢٥١ » قوله : « إِنْ أُدْرِكَتْ ذَلِكَ » ، بِمَعْنَى : مَا أُدْرِكَتْ ذَلِكَ . فَإِنْ « إِنْ » فِي هَذَا الْمَقَامِ نَافِيَةٌ . « إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ » . بِمَعْنَى : مَا أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ .

(٣) وَذَلِكَ فِي تَحْرِيمِ نِكَاحِهِنَّ وَوُجُوبِ احْتِرَامِهِنَّ وَطَاعَتِهِنَّ لَا فِي النَّظَرِ وَغَوَاهُ « الخصائص الكبرى ٢/٢٥٠ » وَ« رُوضَةُ الطَّالِبِينَ ٥/٣٥٦ » .

(٤) سُورَةُ الْأَحْزَابِ آيَةُ ٦ .

(٥) « رُوضَةُ الطَّالِبِينَ لِلنَّبَوِيِّ ٥/٣٥٦ » وَفِيهِ : حَكَى أَبُو الْفَرَجِ الزَّازُ وَجْهًا أَنَّهُ يُطْلَقُ اسْمُ الْإِخْوَةِ عَلَى بَنَاتِهِنَّ ، وَاسْمُ الْخُزُولَةِ عَلَى إِخْوَتِهِنَّ وَأَخَوَاتِهِنَّ ؛ لِثَبُوتِ حُرْمَةِ الْأُمُومَةِ لَهُنَّ ، وَهَذَا ظَاهِرٌ لِفِظِ « الْمُخْتَصِرِ » .

وَيُقَالُ فِي «الرُّوْضَةِ» عَنِ الْبَعَوِيِّ : «أَنْهَنْ كُنَّ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ» (١)
وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا (٢) .

السابعة

قِيلَ : وَبِتَحْرِيمِ مُخْرُوجِهِمْ لِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ ، وَوَجُوبِ جُلُوسِهِمْ بَعْدَهُ فِي الْبُيُوتِ فِي أَحَدِ
قَوْلَيْنِ .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ... ﴾ (٣) .

وَرَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنِسَائِهِ فِي
حَجَّةِ الْوُدَّاعِ ، هَذِهِ الْحَجَّةُ ، ثُمَّ ظَهَرُ الْحَصْرِ . « قَالَ : وَكُنَّ يَخْجُجْنَ كُلُّهُنَّ إِلَّا سَوْدَةَ
وَزَيْنَبَ ، قَالَتَا لَا تَحْرِكْنَا ذَاتَهُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (٤) .

الثامنة

وَبِأَنَّ مَنْ فَارَقَهَا فِي حَيَاتِهِ كَالْمُسْتَعِيدَةِ ، وَكَالَّذِي رَأَى بِكَشْحِهَا بِيَاضًا تَحْرُمُ عَلَى غَيْرِهِ ، عَلَى
الْأَرْجَحِ فِي «الرُّوْضَةِ» (٥) ، وَنَصَّ عَلَيْهِ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

التاسعة

وَبِتَحْرِيمِ نِكَاحِ أُمَّةٍ وَطِئَهَا ، وَمَاتَ عَنْهَا ، كَأُمَّةِ إِبْرَاهِيمَ ، وَإِنْ لَمْ تَصِرْ أُمَّةً لِلْمُؤْمِنِينَ .

(١) « روضة الطالبين ٣٥٦/٥ .

(٢) والخلاف في جمع المذكر السالم هل يتناول الإناث . اتفق الأصوليون على أن الصيغة الخاصة بكل من النوعين لا يدخل فيها النوع الآخر ، فالرجال لا يشمل النساء ، والنساء لا يشمل الرجال كما اتفقوا على أن الجمع الذي لم تظهر فيه علامة التذكير والتأنيث يعم النوعين مثل الناس . واختلفوا في الجامع الذي يتمتع بعلامة التذكير وهو المعروف بجمع المذكر السالم . فالشافعية والحنفية .. ذهبوا إلى أنه خاص بالذكر وقال الحنابلة وبعض الظاهرية : إنه يتناول الإناث كالذكر هامش « روضة الطالبين ٣٥٦/٥ .

(٣) سورة الأحزاب من الآية ٣٣ .

(٤) « الخصائص الكبرى ٢٠١/٢ .

(٥) في « روضة الطالبين ٣٥٥/٥ : فيمن فارقتها في الحياة أوجه قال ابن أبي هريرة : يحرم وهو المنصوص في أحكام القرآن لقول الله تعالى ﴿ وَأَوْزَاجَهُ أُمَّهَاتِهِمْ ﴾ سورة الأحزاب ٦ والثاني : يحل والثالث : يحرم الدخول بها فقط ، قال الشيخ أبو حامد : هو الصحيح . قلت : الأول أرجح والله أعلم .

فإن حرمتنا ، ففي أمة يفارقها بالموت أو غيره بعد وطئها وجهان :

سكت المصنف عن الترجيح وقضية الكلام الحاوي الصغير فإن عبارته ومدخولته لغيره وهي تشتمل الزوجة والأمة وصرح به

صاحب التعليقة والبارزى . راجع هامش « روضة الطالبين ٣٥٥/٥ ، ٣٥٦ .

العاشرة

وبأنه إن باعها بقى تحرمتها .

الحادية عشرة

وبتفضيل زوجاته على سائر النساء^(١)

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ أَقْبَسَ ... ﴾^(٢) .
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يُرِيدُ لَيْسَ قَدْرُكَنَّ عِنْدَهُ كَقَدْرِ غَيْرِكَنَّ مِنَ النِّسَاءِ الصَّالِحَاتِ ، أَتُنُّ أَكْثَرَ ،
وَتَوَابِكُنَّ أَكْثَرَ ، وَذَلِكَ لِمَا خَصَّهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنْ خَلْوَةِ رَسُولِهِ ، وَتُرُودِ الْوَجْهِ بَيْنَهُنَّ .
وَقِيلَ : لِإِصْطِفَائِهِنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَزْوَاجًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .
وَاجْتَلَفُوا : هَلِ الْمُرَادُ بِتَفْضِيلِهِنَّ عَلَى سَائِرِ النِّسَاءِ مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِنَّ ، وَمَابَعْدَهُ ، أَوْ أَعْمٌ مِنْ
ذَلِكَ ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ حَكَاهُمَا الْمَاوَرِدِيُّ^(٣) ، وَالرُّوْيَانِيُّ^(٤) .

الثانية عشرة

وَبَأْنُهُ لَا يَجِلُّ أَنْ تُسْأَلَ زَوْجَاتُهُ ﷺ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ^(٥) قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَإِذَا
سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ... ﴾^(٦) .
قَالَ الْقَاضِي : الْحِجَابُ مِمَّا اخْتَصَّ بِهِ ، فَهُوَ قَرَضٌ عَلَيْهِنَّ بِلَا خِلَافٍ فِي الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ .
فَلَا يَجُوزُ لَهُنَّ كَشْفُ ذَلِكَ فِي شَهَادَةٍ ، وَلَا فِي غَيْرِهَا .

(١) روضة الطالبين ٣٥٦/٥ ، وفيه « جعل نوابهن وعقابهن مضاعفاً » .

(٢) سورة الأحزاب من الآية ٣٢ .

(٣) أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، من أئمة الشافعية ، صاحب التصانيف الكثيرة النافعة منها : أدب الدنيا والدين والأحكام السلطانية ، كان يميل إلى منهج الاعتزال وكان له المنزلة الرفيعة عند الخلفاء وتوفى ببغداد ٤٥٠ هـ . هامش
« الدر المنصور لابن حجر الهيتمي ١٧ » .

(٤) الروياني : هو قاضي القضاة عبدالواحد بن إسماعيل بن أحمد أبو الحسن فخر الإسلام ، من كبار فقهاء الشافعية في زمنه ، ولد في رويان بنواحي طبرستان ٤١٥ هـ ورحل إلى بخارى وغزنة ونيسابور وانتقل إلى الري ثم إلى أصبهان وعاد إلى آمل فعصب عليه جماعة من الباطنية فقتلوه . من كتبه « بحر المذهب » و« حلية المؤمن » وغير ذلك . وقيل ١١ من المحرم سنة اثنين وخمسمائة . انظر :
« تهذيب الأسماء واللغات ٢٧٧/٢ » و« شذرات الذهب ٤/٤ » و« مرآة الزمان ٢٩/٨ » و« مفتاح السعادة ٢١٠/٢ » و« طبقات الشافعية الكبرى ٢٦٤/٤ » .

(٥) روضة الطالبين ٣٥٧/٥ ، وفيه « ويجوز أن يسأل غيرهن مشافهة » .

(٦) سورة الأحزاب من الآية ٥٣ .

الثالثة عشرة

وَبِأَنَّ بَنَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَجُوزُ التَّرْوُجُ عَلَيْهِنَّ^(١) .

رَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ^(٢) ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ :
 إِنَّ « بَنِي هِشَامِ بْنِ »^(٣) الْمُغِيرَةَ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يَنْكُحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيٌّ بْنُ
 أَبِي طَالِبٍ فَلَا آذَنَ ثُمَّ لَا آذَنَ « ثُمَّ لَا آذَنَ إِلَّا أَنْ »^(٤) يُرِيدُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكُحَ
 ابْنَتَهُمْ ، فَإِنَّمَا بُضِعَتْ مِنِّي ، يُرِيدُنِي مَا أَرَاهَا ، وَيُؤْذِنُنِي مَا آذَاهَا .
 قَالَ « ابْنُ حَجَرٍ »^(٥) : لَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ مِنْ خَصَائِصِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنَعُ التَّرْوِجِ
 عَلَى ابْنَتِهِ^(٦) . انتهى .

وقد صرَّحَ الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ السَّنْجِيُّ^(٧) فِي « شَرْحِ التَّلْخِيسِ »^(٨) أَنَّهُ يَحْرُمُ التَّرْوُجُ عَلَى بَنَاتِهِ
 ﷺ ، قَالَ / الْحَبَّ الطَّبْرِيُّ : وَلَعَلَّهُ يُرِيدُ مَنْ يُنْسَبُ إِلَيْهِ بِالْبُتُوَّةِ ، وَيُدَلُّ لَهُ
 مَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، وَالطَّبْرَانِيُّ بِرِجَالِ ثِقَاتٍ ، عَنْ أُمِّ بَكْرٍ بِنْتِ الْمِسْوَرِ
 فَيَحَرُّ رِحَالَهَا ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ بَعَثَ إِلَيْهِ حَسَنَ بْنَ حَسَنِ يَحْطُبُ ابْنَتَهُ^(٩) ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ :
 قُلْ لَهُ يُوَاتِبُنِي فِي وَقْتِ ذِكْرِهِ^(١٠) فَلَقِيَهُ فَحَمِدَ اللَّهُ الْمِسْوَرُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا مِنْ نَسَبٍ وَلَا سَبَبٍ^(١١) وَلَا
 صِهْرٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْكُمْ .

(١) شرح الزرقاني ٢٨٥/٥ .

(٢) الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ أُمَيْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زَهْرَةَ بْنِ كِلَابِ بْنِ لُؤَى بْنِ غَالِبِ بْنِ أَخْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 عَوْفٍ ، كَتَبَتْهُ : أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، كَانَ مَوْلِدُهُ بِمَكَّةَ لِسِتَيْنِ بَعْدَ الْمِجْرَةَ وَقَدِمَ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي النِّصْفِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَمَانِ عَامِ الْفَتْحِ
 وَهُوَ ابْنُ سِتِّ سِنِينَ ، أَصَابَهُ حَجَرُ الْمَجْنُونِ وَهُوَ يَهْوِي فِي الْحِجْرِ فَمَكَّمَتْ أُمَامًا وَمَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ ، وَقِيلَ : سَنَةَ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ
 وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً ، وَقَدْ قِيلَ : أَقَلُّ مِنْ هَذَا ، كَانَ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ حَيْثُ أَصَابَهُ حَجَرُ الْمَجْنُونِ بِمَكَّةَ .
 لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي : « الثَّقَاتِ ٣/٣٩٤ » وَ« الْإِصَابَةِ ٣/٤١٩ » وَ« تَارِيخِ الصَّحَابَةِ ٢٤٠ ت ١٣١٥ » . وَ« شَرْحِ الزُّرْقَانِيِّ
 ٢٨٥/٥ ، ٢٨٧ » .

(٣) عبارة هشام بن زيادة من الخصائص ٢/٢٥٥ . أما في « مسلم » : « بنو هشام » والصواب ما أثبت من

البخاري .

(٤) عبارة « ثم لا آذن إلا أن » زيادة من « مسلم » .

(٥) عبارة « ابن حجر » زيادة من « المرجع السابق » .

(٦) الخصائص الكبرى ٢/٢٥٥ . وشرح الزرقاني ٢٨٥/٥ ، ٢٨٦ .

(٧) أحد عظماء الشافعية ، أصحاب الوجوه ، نسبة إلى سنج — بكسر المهملة وسكون النون وجم — قرية بمرو . شرح

الزرقاني ٢٨٧/٥ .

(٨) لابن القاص .

(٩) في « شرح الزرقاني ٢٨٧/٥ » أن حسين بن حسين خطب بنت المسور بن مخرمة .

(١٠) في « المسند » : العتمة .

(١١) لفظ « ولا سبب » زيادة عن « المسند » .

وَفِي لَفِظٍ : « مِنْ نَسَبِكُمْ وَ صِهْرِكُمْ » وَفِي لَفِظٍ « مَحَبَّةٌ » وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 « فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، يَقْبِضُنِي مَا قَبَضَهَا ، وَيَسْطُنِي مَا بَسَطَهَا ، فَإِنَّهُ يَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْإِنْسَابُ
 إِلَّا سَبِيَّ وَشِيعَتِي وَنَسَبِي » وَفِي لَفِظٍ : « وَعِنْدَكَ ابْنَتَا ، وَلَوْ زَوَّجْتُكَ لِقَبْضَتَا ذَلِكَ فَذَهَبَ عَادِرًا
 لَهُ (١) .

قَالَ الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ : (٢) وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمَيِّتَ يُرَاعَى مِنْهُ مَا يُرَاعَى مِنَ الْحَيِّ .
 قَالَ الشَّيْخُ : فَإِنْ أُخِذَ عَلَى عُمُومِهِ ، فَمَقْتَضَاهُ : أَنَّهُ يَحْرُمُ التَّزْوِجُ عَلَى ذُرِّيَّةِ بَنَاتِهِ إِلَى يَوْمِ
 الْقِيَامَةِ ، وَفِيهِ وَقْفَةٌ (٣) .

الرابعة عشرة

وبأنه أعطى قوة أربعين في الجماع والبطش

رَوَى الْبُخَارِيُّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَّاحِدَةِ ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ « قُلْتُ لِأَنَسِ : « أَوْ كَانَ يُطِيقُهُ ؟ » ،
 قَالَ : كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ (٤) .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ (٥) ، وَطَاوُوسٍ ، قَالَا : أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ
 « رَجُلًا (٦) » فِي الْجِمَاعِ .

وَرَوَى الطَّبْرَائِيُّ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَضَلْتُ عَلَى
 النَّاسِ بِأَرْبَعٍ : بِالسَّمَاخَةِ ، وَالشَّجَاعَةِ ، وَكَثْرَةِ الْجِمَاعِ وَالْبَطْشِ (٧) .

وَرَوَى عَنْ مُقَاتِلِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَضْعَ سَبْعِينَ شَابًا (٨) .
 وَرَوَى الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « أُعْطِيَ قُوَّةَ بَضْعِ

(١) المسند ٣٢٣/٤ وشرح الزرقاني ٢٨٧/٥ .

(٢) في ذخائر العقبى .

(٣) شرح الزرقاني على المواهب ٢٨٧/٥ .

(٤) كتاب أخلاق النبي ﷺ وآدابه للأصبهاني ٢٣٢ باب ذكر طوافه على نسائه في ليلة واحدة أو يوم واحد ﷺ .

(٥) وفي صحيح البخاري ٤/٧ : كتاب النكاح باب ٤ كثرة النساء . أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة وله

تسع نسوة .

(٦) الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٧٤/١ عن مجاهد قال : أعطى رسول الله ﷺ بضع أربعين رجلاً وأعطى كل رجل من

أهل الجنة بضع ثمانين .

(٧) لفظة رجلاه زيادة من المرجع السابق .

(٨) مجمع الزوائد ٢٦٩/٨ و ١٣/٩ والشفا ١٩٨/١ و إتحاف السادة المتقين ٩٧/٧ و كنز العمال

٣١٩٣٥ ، ٣٢٠٧٦ ، وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٤٧/٤ و مناهل الصفا ١٤ .

(٨) الكامل في الضعفاء لابن عدي ٣٤٢/١ .

أَرْبَعِينَ رَجُلًا ، كُلُّ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَقُوَّةُ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ كِمِائَةٍ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا فَيَكُونُ أُعْطِيَ قُوَّةَ أَرْبَعَةِ آيَافٍ ، وَبِهَذَا يَدْفَعُ مَا اسْتَشْكَلَهُ بَعْضُهُمْ ، فَقَالَ : كَيْفَ يُعْطَى قُوَّةَ أَرْبَعِينَ فَقَطْ ؟ ، وَقَدْ أُوتِيَ سُلَيْمَانُ قُوَّةَ مِائَةٍ أَوْ أَلْفِ رَجُلٍ عَلَى مَا وَرَدَ ، وَاجْتِنَاحَ إِلَى تَكْلِيفِ الْجَوَابِ عَنِ ذَلِكَ .
 وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ — بِسَنَدٍ جَيِّدٍ — عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مُرْسَلًا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَتَانِي جِبْرِيلُ بِقَدِيرٍ ، فَأَكَلْتُ مِنْهَا ، فَأُعْطِيتُ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا فِي الْجَمَاعِ » ^(٢) .

وَفِي لَفِظٍ : « فَمَا أُرِيدُ أَنْ آتِيَ النِّسَاءَ إِلَّا فَعَلْتُ » .

وَرَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ ، وَابْنُ سَعْدٍ مَوْصُولًا بِسَنَدٍ وَاجِدٍ .

قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ : قَدْ آتَى اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ ﷺ حَصِيصَةً عَظْمِيٍّ ، وَهِيَ : قِلَّةُ الْأَكْلِ ، وَالْقُدْرَةُ عَلَى الْجَمَاعِ ، فَكَانَ أَقْنَعَ النَّاسِ فِي الْغِدَاءِ تُفْنِعُهُ الْعَلَقَةُ ^(٣) ، وَتُشْبِعُهُ التَّمْرَةُ ، وَكَانَ أَقْوَى النَّاسِ عَلَى الْوَطْءِ ^(٤) .

النوع الثاني

فيما يتعلق بغير النكاح

وفيه مسائل :

الأولى

/ حُصِّصَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَأْتُهُ كَانَ يَنْظُرُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ كَمَا يَنْظُرُ قَدَّامَهُ . [١٩٠ ظ]
 رَوَى الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَلْ تَرَوْنَ

(١) صفوان بن سليم ، مولى حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، كنيته أبو عبد الله ، من عباد أهل المدينة وقرائهم ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة .

ترجمته في : طبقات خليفة ٢٦١ و تاريخ خليفة ٤٠٤ و العبر ١٧٦/١ و الجمع ٢٢٣/١ و التهذيب ٤٢٥/٤ و التاريخ الكبير ٣٠٧/٤ — ٣٠٨ و التاريخ الصغير ١٩/٢ و التقریب ٣٦٨/١ و الكاشف ٢٧/٢ و تاريخ الفسوی ١/٦٦١ و البحر والتعديل ٤/٤٢٣ و تاريخ أسماء الثقات ١١٨ و تاريخ الثقات ٢٢٨ و حلية الأولياء ١٥٨/٣ و طبقات الحفاظ ٥٤ و السير ٥/٣٦٥ و التحفة اللطيفة ٢/٢٤٠ و معرفة الثقات ١/٤٦٧ و شذرات الذهب ١/٨٩ .

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ١/٣٧٤ .

(٣) في كشف الغمة ٢/٦٦ .

(٤) كشف الغمة ٢/٦٦ .

(٥) كشف الغمة عن جميع الأمة للشعراني ٢/٦٦ .

قَبَلْتِي هَاهُنَا ؟ قَوَّ اللَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ وَخُشُوعُكُمْ ، وَإِنِّي أُرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي » (١) .
 وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَمَالِكٌ عَنْهُ بِلَفْظٍ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي
 لَأَنْظُرُ إِلَى مَا وَرَائِي ، كَمَا أَنْظُرُ إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيَّ ، فَسَوُّوا صُفُوفَكُمْ ، وَأَحْسِنُوا رُكُوعَكُمْ
 وَسُجُودَكُمْ » (٢) .

وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ .

وَقَالَ الْمُحَقِّقُونَ : وَالصَّوَابُ أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ عَلَى ظَاهِرِهَا ، وَإِنَّ هَذَا الْإِبْصَارَ إِدْرَاكٌ
 حَقِيقِيٌّ خَاصٌّ بِهِ ﷺ انْحَرَقَتْ لَهُ فِيهِ الْعَادَةُ ، وَهُوَ مُقْتَضِي صَنِيعِ الْبُخَارِيِّ ، حَيْثُ أُخْرِجَ هَذَا
 الْحَدِيثُ فِي عِلَامَاتِ النَّبَوَّةِ ، وَكَذَا نُقِلَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ ، وَهُوَ ظَاهِرٌ بِرَوَايَةِ مُسْلِمٍ : « إِنِّي
 لِأَبْصِرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَبْصِرُ مِنْ بَيْنَ يَدَيَّ » ثُمَّ ذَلِكَ إِدْرَاكٌ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِرُؤْيِيَةٍ عَنْهُ انْحَرَقَتْ لَهُ الْعَادَةُ
 فِيهِ أَيْضًا ، فَكَانَ يَرَى بِهَا مِنْ غَيْرِ مُقَابَلَةٍ ، لِأَنَّ الْحَقَّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ . أَنَّ الرُّؤْيِيَةَ لَا يَشْتَرِطُ لَهَا عَقْلًا
 غَضُوًّا مَخْصُوصًا ، وَلَا مُقَابَلَةً ، وَلَا قُرْبًا ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ أُمُورٌ عَادِيَّةٌ يَجُوزُ حُصُولُ الْإِدْرَاكِ مَعَ عَدَمِهَا
 عَقْلًا . وَلِذَلِكَ حَكَمُوا بِجَوَازِ رُؤْيِيَةِ الْبَارِي سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ ، خِلَافًا لِأَهْلِ الْبِدْعِ .

وَقِيلَ : كَانَ بَيْنَ كَيْفِيَّةِ عَيْنَانِ مِثْلِ سَمِّ الْخِيَاطِ يَتَّصِرُ بِهِمَا ، لَا يَحْجُبُهُمَا ثَوْبٌ وَلَا غَيْرُهُ . نَقَلَهُ

الزَّاهِدِيُّ مَخْتَارُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَنْفِيُّ شَارِحُ الْقُدُورِيِّ فِي « رِسَالَتِهِ النَّاصِرِيَّةِ » .

الثَّانِيَّةُ

وَتَطْوَعُهُ بِالصَّلَاةِ قَاعِدًا بِلَا عَذْرِ ، كَتَطْوَعُهُ قَائِمًا ﷺ .

رَوَى مُسْلِمٌ ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : أُتِيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَوَجَدْتُهُ
 يُصَلِّيَ جَالِسًا ، فَقُلْتُ : حَدِّثْ (٣) يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَنْتَ قُلْتَ : « صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى
 نِصْفِ الصَّلَاةِ قَائِمًا ، وَأَنْتَ تُصَلِّيَ قَاعِدًا » قَالَ : « أَجَلْ ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ » (٤) .

(١) « صحيح البخاري ١١٤/١ » كتاب الصلاة باب ١٣ ، و « شرح العيني ٣٣٣/٣ » و « العسقلاني ٤٣٠/١ »
 و « القسطلاني ٥٣٧/١ » مبحث فضل استقبال القبلة ومبحث باب إيمان التكبير و « صحيح مسلم ١٢٦/١ » باب ٢٣ مبحث الصلاة
 و « بشرح النووي ١٠٤/٣ » و « فتح الباري ٥١٤/١ ، ٢٢٥/٢ » و « أبو عوانة ١٣٨/٢ » و « كنز العمال
 ٢٠٤٨١ ، ٣١٦٩٢ » و « شرح السنة للبعوي ١٢٩/٥ » .
 (٢) « المسند للإمام أحمد ٥٠٥/٢ » .

(٣) حدثت : أي حدثني باسم .

(٤) « صحيح مسلم ٥٠٧/١ » برقم ٧٣٥ « كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب ١٦ » و « الخصائص الكبرى للسيوطي

قَالَ النَّوَوِيُّ : قَوْلُهُ ﷺ : « لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ » عِنْدَ أَصْحَابِنَا مِنْ خِصَائِصِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَعَلْتُ نَافِلَتَهُ قَاعِدًا مَعَ الْقَدْرَةِ قَائِمًا كَنَافِلَتِهِ قَائِمًا ؛ تَشْرِيفًا لَهُ ، كَمَا خُصَّ بِغَيْرِهَا (١) .
 وَقَالَ الْقَاضِي : مَعْنَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لِحَقِّهِ مَشَقَّةٌ شَدِيدَةٌ مِنَ الْقِيَامِ وَالسَّنِّ ، وَكَانَ أُجْرُهُ تَامًا بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِمَّنْ لَا عُذْرَ لَهُ .

قَالَ النَّوَوِيُّ : هَذَا ضَعِيفٌ ، أَوْ بَاطِلٌ ؛ لِأَنَّ غَيْرَهُ ﷺ إِنْ كَانَ مَعْدُورًا فَتَوَابُهُ أَيْضًا كَامِلًا ، وَإِنْ كَانَ هُوَ أَيْضًا قَادِرًا عَلَى الْقِيَامِ فَلَيْسَ هُوَ كَالْمَعْدُورِ ، فَلَا يَنْبَغِي تَخْصِيسٌ ، وَلَا يَخْسُنُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ ، وَإِطْلَاقُ هَذَا الْقَوْلِ مَا قَالَهُ أَصْحَابُنَا : إِنْ نَافِلَتُهُ قَاعِدًا مَعَ الْقَدْرَةِ عَلَى الْقِيَامِ ثَوَابُهَا كَثَوَابِهِ قَائِمًا ، وَهُوَ مِنَ الْخِصَائِصِ (٢) وَتَعَقُّبُهُ الزَّرْكَشِيُّ بِمَا لَا يُسَاوِي سَمَاعَهُ .

الثالثة

وبأن عمله له نافلة

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ — بِسَنَدٍ صَحِيحٍ — عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صِيَامِهِ ، فَقَالَتْ : أَتَعْمَلُونَ بِعَمَلِهِ فَإِنَّهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ : كَانَ عَمَلُهُ لَهُ نَافِلَةً (٣) .

وَتَقَدَّمَ أَحَادِيثٌ فِي الْمَسْأَلَةِ سَبْعَةٌ وَعِشْرِينَ مِنْ فَصْلِ الْوَاجِبَاتِ ، مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ .

الرابعة

وَإِنَّ الْمُصَلِّيَ يُخَاطَبُهُ بِقَوْلِهِ : السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، وَلَا يُخَاطَبُ سَائِرُ النَّاسِ ، وَهُوَ ثَابِتٌ فِي حَدِيثِ التَّشْهِيدِ وَمُخَاطَبَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ وَاجِبَةٌ عَلَى الصَّوَابِ (٤) .

(١) روضة الطالبين للنووي ٣٥٨/٥ . وفيه : وتطوعه بالصلاة قاعدا كطوعه قائما ، وإن لم يكن عذر ، وفي حق غيره

نواب القاعد النصف . و . الخصائص الكبرى ٢٥٣/٢ .

(٢) روضة الطالبين للنووي ٣٥٨/٥ .

(٣) الخصائص الكبرى ٢٥٣/٢ .

(٤) روضة الطالبين للنووي ٣٥٨/٥ . كتاب النكاح/باب في خصائص رسول الله ﷺ في النكاح وغيره . والخصائص

الكبرى ٢٥٣/٢ .

قَالَ السَّبْكَيُّ : السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَوْعَيْنِ :

الأول : مَا يُقْصَدُ بِهِ الدُّعَاءُ بِالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ ، سَوَاءً كَانَ بِلَفْظِ الْغَيْبَةِ أَوْ الْحُضُورِ ، كَقَوْلِنَا : عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَيَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، « أَوْ عَلَيْكَ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ » ، سَوَاءً كَانَ مِنَ الْعَائِبِ عَنْهُ ، أَوْ الْحَاضِرِ عِنْدَهُ وَهَذَا هُوَ الَّذِي قِيلَ بِاخْتِصَاصِهِ ﷺ عَنِ الْأُمَّةِ ، حَتَّى لَا يُسَلَّمَ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأُمَّةِ إِلَّا تَبَعًا كَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، فَلَا يُقَالُ : فَلان عَلَيْهِ السَّلَامُ .

الثاني : مَا يُقْصَدُ بِهِ التَّحِيَّةُ كَسَلَامِ الزَّائِرِ إِذَا وَصَلَ إِلَى قَبْرِهِ ، وَهُوَ غَيْرُ مَخْتَصٍّ بِهِ ، بَلْ يُعْمُ الْأُمَّةُ ، وَهُوَ الرَّدُّ عَلَى الْمُسَلِّمِ بِنَفْسِهِ ، أَوْ بِرَسُولِهِ ، فَيَحْصُلُ ذَلِكَ مِنْهُ ﷺ ، وَأَمَّا الْأَوَّلُ فَاللَّهُ أَعْلَمُ ، فَإِنْ ثَبِتَ أَمْتًا زَالِيَةً بِالتَّقَرُّبِ وَ الْخِطَابِ ، وَإِلَّا فَقَدْ جَزَمَ مَنْ يَرُدُّ هَذِهِ الْفَضِيلَةَ ، وَهُوَ مُقْتَضَى مَا فَسَّرَ بِهِ الْحَدِيثَ الْإِمَامُ الْجَلِيلُ ابْنُ عَيْنٍ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَقْبُرِيِّ أَحَدَ أَكْبَرِ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ حَيْثُ قَالَ : « مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .. » الْحَدِيثُ هَذِهِ الزِّيَارَةُ :

« إِذَا زَارَنِي فَسَلِّمْ عَلَيَّ ، رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أُرَدَّ عَلَيْهِ . »

وَأَمَّا حَدِيثُ : « أَتَانِي مَلَكٌ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ : « أَمَا يَرْضِيكَ إِلَّا يُصَلِّيَ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ ، إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا » فَالظَّاهِرُ : أَنَّهُ فِي السَّلَامِ عَلَى النَّوَجِ الْأَوَّلِ .

الخامسة

وبتحريم رفع الصوت على صوته

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ .. (١) ﴾ . فَتَنَى اللَّهُ تَعَالَى عَنِ رَفْعِ الصَّوْتِ فَوْقَ صَوْتِهِ ، وَشَدَّدَ التَّنْهَى بِقَوْلِهِ : ﴿ أَنْ تَخِيطَ أَعْمَالَكُمْ ﴾ لِارْتِكَابِكُمْ لِهَذَا الذَّنْبِ ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ حَرَامٌ ، بَلْ كَبِيرَةٌ ؛ لِأَنَّهُ تَوَعَّدَهُمْ عَلَى ذَلِكَ بِإِحْبَاطِ الْعَمَلِ (٢) .

قَالَ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ : وَالْأَصَحُّ : أَنَّ الْمُرَادَ بِرَفْعِ الصَّوْتِ : الْحَقِيقَةَ ؛ لِأَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ دَلِيلٌ عَلَى قَلَّةِ الْإِحْتِشَامِ .

(١) سورة الحجرات من الآية ٢ و ١ روضة الطالبين للنووي ٣٥٨/٥ ، ٣٥٩ . كتاب النكاح .

(٢) شرح الزرقاني ٢٣٢/٥ ، و صفوة التفسير لمحمد علي الصابوني ٢٣٢/٣ .

قَالَ الْعُلَمَاءُ ، وَمَعْنَى الْآيَةِ : الْأَمْرُ بِتَعْظِيمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَوْقِيرِهِ ، وَخَفْضِ الصَّوْتِ بِحَضْرَتِهِ ، وَعِنْدَ مَخَاطَبَتِهِ ، أَيْ إِذَا نَطَقَ وَنَطَقْتُمْ فَعَلَيْكُمْ أَلَّا تَبْلُغُوا بِأَصْوَاتِكُمْ وَرَاءَ الْحَدِّ الَّذِي يَبْلُغُهُ صَوْتُهُ ، وَأَنْ تُفْضُوا مِنْهَا بِمِثِّ يَكُونُ كَلَامُهُ ، غَالِبًا لِكَلَامِكُمْ وَجَهْرُهُ بَاهِرًا لِجَهْرِكُمْ . حَتَّى تَكُونَ مَزِيئَتُهُ عَلَيْكُمْ لِأَيْحَةٍ وَسَابِقَتُهُ وَاضِحَةً^(١) .

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : وَلَيْسَ الْغَرَضُ بِرَفْعِ الصَّوْتِ ، وَلَا الْجَهْرُ مَا يُفْصَدُ بِهِ الْأَسْتِحْفَافُ وَالِاسْتِهَانَةُ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كُفْرٌ ، وَالْمُخَاطَبُونَ/مُؤْمِنُونَ ، وَإِنَّمَا الْغَرَضُ صَوْتٌ هُوَ^(٢) / [١٩١ ظ]
 فِي نَفْسِهِ هُوَ وَالْمَسْمُوعُ مِنْ جَرَسِهِ^(٣) غَيْرُ مُنَاسِبٍ لِمَا يَهَابُ بِهِ الْعُظَمَاءُ ، وَيُوقِّرُ بِهِ الْكِبْرَاءَ ، فَيَتَكَلَّفُ الْعَضُّ مِنْهُ وَرَدَهُ إِلَى حَدِّ يَمِيلُ بِهِ إِلَى مَا يَسْتَبِينُ فِيهِ الْمَأْمُورُ بِهِ مِنَ التَّعْزِيرِ وَالتَّوْقِيرِ ، وَلَمْ يَتَنَاوَلَ النَّهْيُ أَيْضًا رَفْعَ الصَّوْتِ ، الَّذِي يَتَأَذَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ مَا كَانَ مِنْهُمْ فِي حَرْبٍ أَوْ مُجَادَلَةٍ مُعَايِدٍ أَوْ لِزَهَابِ عَدُوٍّ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ^(٤) .

تَنْبِيْهِ

قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنِ الْعَرَبِيِّ : حُرْمَةُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلًا كَحُرْمَتِهِ حَيًّا ، وَكَلَامُهُ الْمَثْوُورُ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي الرَّفْعَةِ ، مِثَالُ كَلَامِهِ الْمَسْمُوعِ مِنْ لَفْظِهِ ، فَإِذَا قُرِئَ كَلَامُهُ ، وَجَبَ عَلَى كُلِّ حَاضِرٍ أَلَّا يَرْفَعَ صَوْتَهُ عَلَيْهِ ، وَلَا يَعْضُ عَنْهُ ، كَمَا كَانَ يَلْزِمُهُ ذَلِكَ فِي مَجْلِسِهِ عِنْدَ تَلْفِظِهِ بِهِ ، وَقَدْ نَبَّهَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى دَوَامِ الْحُرْمَةِ الْمَذْكُورَةِ عَلَى مَرُورِ الْأَزْمِنَةِ بِقَوْلِهِ : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا .. ﴾^(٥) وَكَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْوَسْخِ هُوَ وَلَهُ مِنَ الْحِكْمَةِ^(٦) مِثْلُ مَا لِلْقُرْآنِ إِلَّا مَعَانِي مُسْتَشْنَاءَةً ، بَيَانُهَا فِي كُتُبِ الْفِقْهِ .

وَإِذَا كَانَ رَفْعُ الصَّوْتِ فَوْقَ صَوْتِهِ يُخْبِطُ الْعَمَلَ ، فَبِالظَّنِّ بِرَفْعِ الْأَدَاءِ ، وَنَتَائِجِ الْأَفْكَارِ عَلَى سَنَنِهِ وَمَا جَاءَ بِهِ .

(١) صفوة التفاسير ٢٣٢/٣ . و تفسير القرطبي ٣٠٧/١٦ زيادة و امتيازاه عن جمهوركم كشية الابلق ، لا أن تعمروا صوته بلفظكم ، وتبهروا منطق بصحبتكم ، وفي قراءة ابن مسعود لا ترفعوا بأصواتكم . وقد كره بعض العلماء رفع الصوت عند فقهه عليه السلام ، وكره بعض العلماء رفع الصوت في مجالس العلماء تشريفًا لهم إذ هم ورثة الأنبياء .

(٢) لفظ ه هو زيادة من القرطبي .

(٣) عبارة ه والمسموع من جرسه ه زيادة من المصدر . والمجرس (بفتح الجيم وكسرها) : الصوت .

(٤) تفسير القرطبي ٣٠٧/١٦ .

(٥) سورة الأعراف من الآية ٢٠٤ . وراجع : الخصائص الكبرى ٢٥٤/٢ . و القرطبي ٣٥٣/٧ .

(٦) عبارة ه وله من الحكمة ه زيادة من القرطبي ٣٠٧/١٦ .

السادسة

وبأن أصحابه إذا كانوا معه على أمر جامع ، كخطبة وجهاد ورباط ، لم يذهبوا حتى يستأذنه .

أى لَمْ يَذْهَبْ أَحَدٌ فِي حَاجَةٍ حَتَّى يَسْتَأْذِنَهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ .. ﴾ (١) فَإِذَا كَانَ هَذَا مَذْهَبًا مُقَيَّدًا عَارِضًا لِحَاجَةٍ ، لَمْ يُوسَّعْ لَهُمْ فِيهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، فَكَيْفَ بِمَذْهَبٍ مُطْلَقٍ فِي تَفَاصِيلِ الدِّينِ : أَصُولِهِ وَفُرُوعِهِ ، دَقِيقِهِ وَجَلِيلِهِ هَلْ يُشْرَعُ الذَّهَابُ إِلَيْهِ بَدُونِ اسْتِئْذَانٍ : ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٢) .

السابعة

وبتحريم ندائه من وراء الحجرات

كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الدِّينَ يُنَادُونُكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (الآية ٣) .
وَجْهُ الاسْتِدْلَالِ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَ فَاعِلَ ذَلِكَ بِعَدَمِ الْعَقْلِ ، أَى : عَقْلَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَّا
يُنَادِيهِ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ (٤) .

الثامنة

وبتحريم ندائه باسمه مثل : يا محمد ، يا أحمد ، ولكن يُنَادَى :
يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَا خَيْرَةَ اللَّهِ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ ... لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ
الرُّسُولِ يُنَادِيكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا .. ﴾ (٥)

(١) سورة النور من الآية ٦٢ .

(٢) سورة الأنبياء من الآية ٧ . وانظر : الخصائص الكبرى ٢/٢٥٣ .

(٣) سورة الحجرات الآية ٤ .

(٤) شرح الزرقاني ٥/٣١٢ ، و روضة الطالبين ٥/٣٥٨ ، ٣٥٩ .

(٥) سورة النور من الآية ٦٣ . وراجع روضة الطالبين للنووي ٥/٣٥٩ .

قال سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ^(١) ، ومجاهدٌ : « بلغني ، قولوا : يا رَسُولَ اللَّهِ في رَفِيقِ وَلِيِّنَا ، ولا تقولوا : يا مُحَمَّدُ بتهجْم »^(٢) .

تبيين

الأول : روى البخاريُّ عن أنسِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ قَالَ : يا مُحَمَّدُ أَنَا رَسُولُكَ ، فزعمَ أنَّكَ تزعمُ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَكَ الحديث . فيحملُ هَذَا عَلَى إِحْتِمَالٍ أَنَّهُ كَانَ قَبْلَ النَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ .

الثاني : هل يجوزُ نداءُ اللهِ ﷺ بِالْكُنْيَةِ وَاللَّقَبِ ؟^(٣) .

قال القاضِي جلالُ الدِّينِ : ظاهرُ قولِ الشَّيْخَيْنِ يقتضي المنعَ ، بل نقولُ : يَا نَبِيَّ اللهُ ، يا رَسُولَ اللهِ ، من النداءِ بِالْكُنْيَةِ وَاللَّقَبِ ، ولكنه محلُّ نظرٍ .

وتقدّم في الكلامِ على كَنَاءِهِ مِنْ بَابِ الْأَسْمَاءِ مَا يقتضي أَنَّهُ كَانَ يَجُوزُ [١٩٢ و]
النداءُ بِالْكُنْيَةِ/ ، لأنَّهُ لو كَانَ حَرَامًا لَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، يقولُ : « تَسَمَّوْا بِاسْمِي ، وَ لَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي »^(٤) .

رَوَى الشَّيْخَانِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يَمِشِي بِالْبَيْعِ ، فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَرَدَّ رَأْسَهُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللهِ لَمْ أَدْعُكَ ، إِنَّمَا دَعَوْتُ فَلَانًا « فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « تَسَمَّوْا بِاسْمِي ، وَ لَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي »^(٥) . فأفهم جوازَ النداءِ بِالْكُنْيَةِ ؛ لأنَّهُ نَهَى عَنِ التَّكْنِي بِهَا ؛

(١) سعيد بن جبير بن هشام ، مولى بنى والبة بن الحارث من بنى أسد ، كنيته أبو عبد الله من عباد المكيين ، وفقهاء التابعين ، قتله الحجاج بن يوسف سنة خمس وتسعين صبرا وله تسع وأربعون سنة .
له ترجمة في : الفقات ٢٧٥/٤ ، وطبقات ابن سعد ٢٥٦/٦ ، وطبقات خليفة ت ٢٥٣٤ ، و الجمع ١٦٤/١ .
و تاريخ الفقات ١٨١ ، و تاريخ البخارى ٤٦١/٣ ، و المعرفة والتاريخ ٧١٢/١ ، و التقريب ٩٢/١ ، و الكاشف ٢٨٢/١ ، و الحلبة ٢٧٢/٤ ، و وفيات الأعيان ٣٧١/٢ ، و التهذيب ١١/٤ .
(٢) شرح الزرقاني ٢٧٧/٥ ، و الحصائص الكبرى ١٩٠/٢ .
(٣) راجع : روضة الطالبين للنووى ٣٦٠/٥ ، ففيها تفصيل .
(٤) صحيح البخارى ١٥١/٤ ، و شرح العيني ٥١٣/٧ ، و العسقلاني ٤٠٨/٦ ، و القسطلاني ٢٧/٦ ، باب ٤ مبحث ما جاء في أسماء رسول الله وأيضاً البخارى ٣٣/١ ، و العيني ٥٥٦/١ ، و العسقلاني ١٨٠/١ ، و القسطلاني ٢٦٦/١ ، باب ١ مبحث الآداب وكذا مسلم ١٦٨/٢ ، و بشرح النووى ٥٤٦/٨ ، باب ١ مبحث الآداب .
(٥) روضة الطالبين للنووى ٣٥٩/٥ ، وأخرجه البخارى ٣٣٩/٤ ، في كتاب البيوع باب ما ذكر في الأسواق حديث ٢١٢٠ ، و مسلم ١٦٨٢/٣ ، في الآداب . باب النهي عن التكني بأبي القاسم ٢١٣١/١ .
وجاء في الروضة : قال الشافعي رضي الله عنه : ليس لأحد أن يكتني بأبي القاسم ، سواء كان اسمه محمداً ، أم لا ، ومنهم من حمله على كراهة الجمع بين الاسم والكنية ، وجوز الأبراد ، ويشبه أن يكون هذا أصح ، لأن الناس ما زالوا يكتنون به في جميع الأعصار من غير إنكار .

لَفَلَا يَحْصُلُ الْاَلْتِفَاتُ مِنْهُ ﷺ ، وَالْمَرَادُ غَيْرُهُ . وَأَمَّا الْاِسْمُ وَإِنْ كَانَ التَّدَاءُ لغيره ﷺ مُمْكِنًا إِلَّا أَنْ
الْاَلْتِفَاتُ مِنْهُ ﷺ لَا يَحْصُلُ ، لِأَنَّهُ مُحَرَّمٌ عَلَى الْعِبَادِ التَّدَاءُ بِالْاِسْمِ .

التاسعة

وَبِتَحْرِيمِ التَّقْدِيمِ بَيْنَ يَدَيْهِ ﷺ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ ، وَهُوَ ذِكْرُ الرَّأْيِ عِنْدَهُ ، أَوْ فِعْلُهُ قَبْلَ رَأْيِهِ
ﷺ ، قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُولِهِ ... ﴾ (١) لِأَنَّ مِنْ قَدَّمَ
قَوْلَهُ أَوْ فِعْلَهُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَدْ قَدَّمَ عَلَى اللهِ ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، إِنَّمَا يَأْمُرُ مِنْ أَمْرِ
الله .

وَالْمَعْنَى : « لَا تُطِيعُوا أَمْرًا دُونَ اللهِ وَرَسُولِهِ ، وَلَا تَعْجَلُوا بِهِ ؛ لِأَنَّ بَيْنَ الْيَدَيْنِ هُنَا الْأَمَامُ
وَالْقَدَامُ ، فَتَضْمَنُ حَمْلُهُ عَلَى قَدَامِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ ، فَقَدَّمَ هُنَا بِمَعْنَى : تَقَدَّمَ كَمَا فِي قَوْلِهِمْ بَيْنَ ، وَتَبَيَّنَ ،
وَفَكَّرَ وَتَفَكَّرَ ، وَهَذَا بَاقٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَمْ يَنْسَخْ ، فَالتَّقَدُّمُ بَيْنَ يَدَيْ نَبِيِّهِ بَعْدَ وِفَاتِهِ كَالْتَقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي
حَيَاتِهِ ، لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا عِنْدَ ذِي عَقْلِ سَلِيمٍ (٢) .

العاشر

وَبَأَنَّهُ ﷺ كَانَ يُسْتَشْفَى بِهِ (٣) .
كَذَا قَالَهُ الرَّافِعِيُّ : وَهُوَ شَامِلٌ لِذَاتِهِ الشَّرِيفَةِ ، قَوْلًا وَفِعْلًا ، كَدَعَائِهِ ، وَمَسِّ يَدِهِ ، وَالغَسْلِ
بِرِيقِهِ ، وَالتَّمَسُّجِ بِفَضْلِ وَضُوئِهِ وَنَحَامَتِهِ ، وَعَرَقِهِ ، وَهَذَا أَمْرٌ مَشْهُورٌ .
وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي الْمَعْجَزَاتِ ..
فَإِنْ قِيلَ : مَا وَجْهُ الْخُصُوصِيَّةِ فِي ذَلِكَ ، وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ كَانَ يُسْتَشْفَى بِدَعَائِهِ ، وَبِمَسِّ
يَدَيْهِ وَبِرِيقِهِ وَشَعْرِهِ وَعَرَقِهِ وَبِتَبْرِكِ بَدَنِهِ ؟ .
فَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ : أَنَّ هَذَا الْاِسْتِشْفَاءَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مُتَيَقِّنٌ الْإِجَابَةِ ، بِخِلَافِ غَيْرِهِ ، فَإِنَّهُ
مُظَنُّونٌ ، وَقَدْ تَخَلَّفَ الْخُصُوصِيَّةُ فِي الْيَقِينِ .

(١) سورة الحجرات من الآية ١

(٢) صفوة التفاسير للصابوني ٢٣٢/٣ ، و مختصر تفسير ابن كثير ٣٥٧/٣ ، و حاشية البيضاوي ٣٦٥/٣ .

(٣) في روضة الطالبين ٣٥٩/٥ ، و كان يتبرك ويستشفى ببوله ودمه .

الحادية عشرة

وبأن النجس منه طاهر

الثانية عشرة

ويُستشفى به

رَوَى البَزَّازُ ، والطَّبْرَانِيُّ ، والحَاكِمُ ، والبيهقي بسند حسنه الشيخُ عن عبد الله بن الزبير^(١) ، قال : احتجم^(٢) رسولُ الله ﷺ فأعطاني الدَّمُ ، فقال : « اذْهَبْ فَصَبَّهُ » فَذَهَبْتُ فَشَرِبْتُهُ ، ثُمَّ أُتِيْتُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : « مَا صَنَعْتَ ؟ » فَقُلْتُ : « عَيَّبْتُهُ » قَالَ : « لَعَلَّكَ شَرِبْتَهُ » قُلْتُ : « شَرِبْتُهُ^(٣) » .

(١) عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب ، كنيته : أبو بكر ، أمه أسماء بنت أبي بكر الصديق ، ولد بالمدينة ، وكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ ، وهو أول مولود ولد في الاسلام من المهاجرين بالمدينة ، وقتله الحجاج بن يوسف يوم الثلاثاء لسبع عشرة خلت من جمادى الآخرة في المسجد الحرام سنة ثلاث وسبعين .

ترجمته - رضی الله عنه - في : التفات ٢١٢/٣ ، والطبقات ٥٠٢/٥ ، والإصابة ٣٠٩/٢ ، وحلية الأولياء ٣٢٩/١ ، وتاريخ الصحابة ١٥٠ ت ٧٢٢ .

(٢) احتجم : طلب الحجامة ، وحجم المريض عالجها بالحجامة ، وهي : فصد قليل من الدم من على سطح الجلد باستخدام كأس زجاجي خاص ، وهو ما يطلق عليه « كاسات الهواء » .
والحجامة على نوعين : حجامة جافة ، وحجامة رطبة ، ففي الحجامة الجافة يسخن الهواء بداخل الكأس فيتمدد بالحرارة ، وعند ملامسته للجلد يبرد الهواء فينكمش ويقل حجمه ، فيحدث فراغا داخل الكأس يجذب الجلد إلى داخل الكأس ، وبه كمية من الدم ، تفيد في تخفيف الآلام الروماتيزمية ، وأوجاع الصدر ، حيث تنشط الدورة الدموية ، وتفيد حالات عسر البول الناتجة عن التهاب الكلية .

أما الحجامة الرطبة ، فتختلف عن الحجامة الجافة بإحداث جروح سطحية بالشرط طول كل منها حوالي ٣ سم ، ثم توضع لكأس بنفس الطريقة السابقة فتمتص بعض الدم من مكان المرض ، وتستعمل الطريقة الرطبة على ظهر الففص الصدري في حالات هبوط القلب المصحوب بارتشاح في الرئتين ، وفي بعض أمراض القلب لتخفيف الاحتقان الدموي وفي آلام المفاصل .
واستخدمت الحجامة في الطب الحديث على نطاق واسع ، فاستخدمت في علاج أمراض الدورة الدموية كعلاج ضغط الدم ، والتهاب عضلة القلب ، وذلك بنجم منطقة ما تحت عظمة الترقوة اليسرى بثلاثة أصابع والتهاب الغشاء البطني للقلب وتخفيف آلام الذبحة الصدرية ، كما استخدمت في علاج أمراض الصدر والقصبه الهوائية ، وكذلك آلام المرارة والأمعاء ، وآلام الحصى ، وعولج بالحجامة من كان يشكو من صداع الرأس ، والعيون ، وآلام الرقبة والبطن وآلام الروماتيزم في العضلات ، والروماتيزم المزمن ، كما عولج بها حالات انقطاع الطمث الأولى والثانوى عند النساء .

راجع تعليق د/عبد المعطى قلعجي ٢٨٧ على السنن المأثورة للشافعي .

(٣) سنن البزار ١٤٥/٣ ، والمستدرک للحاکم ٥٥/٣ ، كتاب معرفة الصحابة . و مجمع الزوائد ٢٧٠/٨ ، رواد الطبرانی والبزار باختصار ورجال البزار رجال الصحيح غير هنيدي بن القاسم وهو ثقة و الخصائص الكبرى ٢٥٢/٢ .

وَرَوَى الدَّارُ قُطْنِي فِي « السُّنَنِ » عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، قُلْتُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ : اِخْتَجَمَ فَدَفَعَ الدَّمَ لِابْنِي فَشَرِبَهُ ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : « مَا صَنَعْتَ ؟ » قَالَ : « كَرِهْتُ أَنْ أَصُبَّ دَمَكَ » فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَمْسَكَ النَّارَ » وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ ، وَقَالَ : « وَيْلٌ لِلنَّاسِ / [١٩٢ ظ] مِنْكَ ، وَوَيْلٌ / لَكَ مِنَ النَّاسِ » (١) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : شَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ « فَتَلَقَاهُ أَبِي فَلَحَسَ الدَّمَ » (٢) عَنْ وَجْهِهِ بِفِيهِ وَازْدَرَدَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ خَالَطَ دَمَهُ دَمِي ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَالِكِ بْنِ سَنَانَ » (٣) وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ السَّائِبِ ، مَرَسَلًا .

وَرَوَى الْبَزَّازُ ، وَابْنُ أَبِي حَيْثَمَةَ ، عَنْ سَفِينَةَ (٤) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اِخْتَجَمَ ثُمَّ قَالَ لَهُ : « خُذْ هَذَا الدَّمَ فَاذْفَنْهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالطَّيْرِ ، أَوْ قَالَ : النَّاسِ وَالذُّوَابِ » شَكَ ابْنُ أَبِي فَدْيِكَ (٥) .

وَرَوَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الضَّحَّاكِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَكَمِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَنَائِمِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، أُنْبَأَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَحَامِلِيُّ ، أُنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ ، أُنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيِكَ فَذَكَرَهُ .
وَرَوَى أَبُو يَعْلَى ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَالدَّارُ قُطْنِي ، وَالْحَاكِمُ ، عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ إِلَى فَخَّارَةَ فَبَالَ فِيهَا ، فَقَمْتُ مِنَ اللَّيْلِ ، وَأَنَا عَطْشَانَةٌ ، فَشَرِبْتُ مَا فِيهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرْتُهُ فَضَحِكَ ، فَقَالَ : « أَمَا إِنَّكَ لَا تَسِيحُ بِطَنُوكَ أَبَدًا » (٦)

(١) • المستدرک للحاکم ٣/٥٥٤ • مع اختلاف في بعض الالفاظ و • سنن الدار قطنی ١/٢٢٨ • کتاب الطهارة ٣ باب بیان الموضوع الذي يجوز فيه الصلاة حديث ٣ .

(٢) • ما بين الحاصرتين زيادة من « الخصائص » .

(٣) • المستدرک للحاکم ٣/٥٥٤ • کتاب معرفة الصحابة . ومالك بن سنان : هو ابن عبيد بن ثعلبة بن الأجر بن عوف بن الحارث بن الخزرج . والد أبي سعيد الخدري ، استشهد يوم أحد ولم يشهد بدرًا . ترجمته في : • الثقات ٣/٣٨٠ • و • الإصابة ٣/٣٤٥ • و • تاريخ الصحابة ٢٣٤ ت ١٢٦٧ • وانظر : • الخصائص الكبرى ٢/٢٥٢ •

(٤) في الأصل • عن عمر بن سفيينة • وما أثبت من • الخصائص ٢/٢٥٢ • وهو سفيينة ، أبو عبد الرحمن وقد قيل : أبو البحترى مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ له صحبة عنه سفييد بن جهمان ، كان يسكن بطن نخلة ، وقد قيل : إن اسمه رباح مولى رسول الله ﷺ ترجمته — رضى الله عنه — في : • الثقات ٣/١٨٠ • و • حلية الأولياء ١/٣٦٨ • .

(٥) • السنن الكبرى للبيهقي ٧/٦٧ • و • المعجم الكبير للطبراني ٧/٩٥ • و • المطالب العالية ٣٧٤٨ • و • التاريخ الكبير للبخاري ٤/٢٩٠ • و • الخصائص الكبرى ٢/٢٥٢ • و • مجمع الزوائد ٨/٢٧٠ • عن سفيينة مولى رسول الله ﷺ رواه الطبراني والبيزار باختصار الضحك ، ورجال الطبراني ثقات .

(٦) • مجمع الزوائد للهيثمى ٨/٢٧١ • رواه : الطبراني ، وفيه أبو مالك النخعي ، وهو ضعيف و • المستدرک للحاکم ٤/٦٤ • وفيه : • أما إنك لا يجع بطنك • . و • الخصائص الكبرى ٢/٢٥٢ • وفيه أما إنك لا يجع بطنك أبدا • .

ولفظ أبي يعلى : « إِنَّكَ لَنْ تَشْتَكِي بَطْنِكَ أَبَدًا بَعْدَ يَوْمِكَ هَذَا » (١) .
 وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبِرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُبُولُ فِي قَدَحٍ مِنْ عِيدَانٍ ، ثُمَّ
 يُوضَعُ تَحْتَ سَرِيرِهِ ، فَجَاءَ فَإِذَا الْقَدَحُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ ، فَقَالَ لِامْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا : بَرَكَةٌ ، كَأَنَّكَ تَخْدُمُ
 أُمَّ حَبِيبَةَ ، جَاءَتْ بِهَا مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ ، « أَيْنَ الْبُؤْلُ الَّذِي كَانَ فِي الْقَدَحِ ؟ » قَالَتْ : « شَرِبْتُهُ » ،
 قَالَ : « صِحَّةٌ يَا أُمَّ يُوسُفَ » وَكَأَنَّكَ تَكْتَنِي : أُمَّ يُوسُفَ ، فَمَا مَرَضَتْ قَطَّ حَتَّى مَاتَتْ فِيهِ وَصَحَّحَ ابْنُ
 دِحْيَةَ أَنَّهُمَا قِصَّتَانِ وَقَعَتَا لِامْرَأَتَيْنِ ، وَهُوَ وَاضِحٌ مِنْ اخْتِلَافِ السِّيَاقِ ، وَصَحَّحَ : أَنَّ بَرَكَةَ أُمَّ يُوسُفَ
 غَيْرُ بَرَكَةِ أُمَّ أَيْمَنَ ، وَهُوَ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْبُلْفَيْهِيُّ ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ كَلَامُهُ فِي « التَّذْرِيْبِ » .
 وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، وَالْبَيْهَقِيُّ بِسَنَدٍ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ عَنْ حُكَيْمَةَ (٢) بِنْتِ أُمَيْمَةَ عَنْ أُمِّهَا ، قَالَتْ كَانَ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ قَدَحٌ مِنْ عِيدَانٍ يُبُولُ فِيهِ ، وَيَضَعُهُ تَحْتَ سَرِيرِهِ فَيَقَامُ فَيَطْلُبُهُ فَسَأَلَ عَنْهُ ، فَقَالَ : أَيْنَ الْقَدَحُ ؟
 « قَالُوا : « شَرِبْتُهُ سُرَّةً خَادِمٌ أُمَّ سَلَمَةَ الَّتِي قَدِمَتْ مَعَهَا مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ » فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَقَدْ
 احْتَضَرْتُ (٣) مِنَ النَّارِ بِحِطَابٍ (٤) وَمَوْضِعُ الدَّلَالَةِ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُنْكِرْ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ
 وَلَا أُمَّ أَيْمَنَ ، وَلَا مَنْ فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِهِمَا ، وَلَا أَمْرَهُمْ بِغَسْلِ الْقَيْمِ وَلَا نَهَاؤُهُمْ عَنِ الْعُودِ إِلَى مِثْلِهِ .
 وَمَنْ حَمَلَ ذَلِكَ عَلَى التَّدَاوِي قِيلَ لَهُ : قَدْ أَخْبَرَ ﷺ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءً أُمَّتِهِ فِيمَا حُرِّمَ
 عَلَيْهَا » .
 رَوَاهُ ابْنُ جِبَانَ فِي « صَحِيحِهِ » فَلَا يَصِحُّ حَمْلُ الْأَحَادِيثِ عَلَى ذَلِكَ ، بَلْ هِيَ ظَاهِرَةٌ فِي الطَّهَارَةِ .

الثالثة عشرة

وبأن من زنى بحضرة واستهان به كفر (٥)

قَالَ الزَيْلَعِيُّ (٦) ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ ... إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا .

(١) المرجع السابق .

(٢) حُكَيْمَةُ بِنْتُ أُمَيْمَةَ عَنْ أُمِّهَا ، وَعنها ابن جُرَيْجٍ « خلاصة تذهيب الكمال ٣٧٩/٣ برقم ٣٦٠ » .

(٣) أى احتمت منها بجمعي عظيم .

(٤) « مجمع الزوائد للهيثمى ٢٧٨ ، ٢٧١ » رواه الطبراني ، وزجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن أحمد بن حنبل

وحكيمه وكلاهما ثقة . و « الخصائص الكبرى ٢٥٢/٢ » .

(٥) — روضة الطالبين ٣٥٩/٥ .

(٦) الزيلعي : الإمام الفاضل المحدث المفيد جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الحنفي ، اشتغل كثيرا ، وسمع

أصحاب النجيب وأخذ عن الفخر الزيلعي وابن عقيل وغيرهما ومات في محرم سنة اثنتين وسبعمئة .

ترجمته في : « حسن المحاضرة ١/٣٥٩ » و « ذيل تذكرة الحفاظ ٣٦٣ » و « طبقات الحفاظ للسيوطي ٥٣١ » ت ١١٦٥ .

لَقَرَّمُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَزَّزُوا وَتَوَقَّرُوا وَتَسَبَّحُوا بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿١﴾ . فَيَكُونُ بَعْضُ الْكَلَامِ رَاجِعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ التَّوْقِيرُ وَالتَّعْظِيمُ وَهُوَ مِنَ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ الْمُشَوِّشِ فَكَمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُرْسَلُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً ؛ لِأَمْرِهِمْ بِالْإِيمَانِ / كَذَلِكَ هُوَ مُرْسَلٌ إِلَيْهِمْ ؛ لِأَمْرِهِمْ بِنُصْرَتِهِ وَتَوَقُّيرِهِ فَمَنْ خَالَفَ مُوجِبَهُ ذَلِكَ كَفَرَ .

قَالَ التَّوْرِيُّ : وَفِي مَسْأَلَةِ الرَّبَا نَظَرٌ ^(١) . قَالَ الْجَلَالُ الْبُلْقِينِيُّ : مَرَادُهُ بِذَلِكَ أَلَّا يَكُونَ الرَّابِي قَاصِدًا لِلِاسْتِهَانَةِ ، فَمَنْ قَصَدَ الِاسْتِهَانَةَ فَالْحَقُّ أَنَّهُ لَا نَظَرَ فِي ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَضَمَّنُ اسْتِهَانَةً لَهُ فَلَا حَاجَةَ إِلَى الْقَصْدِ مَعَهُ . انْتَهَى فَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَاصِدًا لَهَا لِأَنَّ تَرْكَ الِاسْتِحْيَاءِ مِنَ الشَّخْصِ اسْتِهَانَةٌ لَهُ فَلَا حَاجَةَ إِلَى الْقَصْدِ مَعَهُ .

الرابعة عشرة

وبأن من سبه أو هجاه ، قيل : يقتل (٢)

رَوَى الْحَاكِمُ وَالتَّبَهِيُّ ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَبَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَقَالَ : « أَلَا أُضْرِبُ عُنُقَهُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ؟ » ، فَقَالَ : لَا ، مَدِيهِ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ^(٤)

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ وَ التَّبَهِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تُشْتَمُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأُهْدَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَمَهَا ^(٥) .

وَرَوَى مُسَدَّدٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الهمداني رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ذَاهِبَ الْبَصَرِ يَأْوِي إِلَى يَهُودِيَّةٍ ، وَكَانَتْ حَسَنَةَ الصَّنْعِ إِلَيْهِ ، وَكَانَتْ تُسَبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَتْهُ ، فَهَاهَا فَأَبَتْ أَنْ تَفْعَلَ ففقتلها فأبطل رسول الله ﷺ دَمَهَا ^(٦) .

وَرَوَى الْحَارِثُ بِرِجَالٍ ثِقَاتٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّهُ مَرَّ بِرَاهِبٍ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ هَذَا سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : لَوْ سَمِعْتُهُ لَضْرَبْتُ عُنُقَهُ ، إِنَّا لَمْ نَعْطِهِمُ الْعَهْدَ عَلَى أَنْ يَسُبُّوا نَبِيَّنَا .

(١) روضة الطالين ٣٥٩/٥ .

(٢) شرح المواهب ٣١٥/٥ .

(٣) أبو برزة — بفتح الباء والزاي وسكون الراء — فضالة : بفتح الفاء هكذا في الخلاصة أما في التهذيب وفضلة : أبو بشر البصري : بكر بن الحكم ، أو المفضل بن لاحق الرقاشي أو تهذيب و خلاصة تهذيب الكمال للخزرجي ٢٦٠/٣ ت ٦٢ .

(٤) الخصائص الكبرى ٢٥٤/٢ .

(٥) الخصائص ٢٥٥/٢ .

(٦) شرح الزرقاني ٣٢٠/٥ ، ٣٢١ .

وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ - بِسَنَدٍ صَحِيحٍ - عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، أَنَّ عِرْفَةَ بْنَ الْحَارِثِ (١) ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، مَرَّ عَلَى رَجُلٍ (٢) يَلْبَسُ كُلَّ يَوْمٍ ثَوْبًا ، أَوْ قَالَ حُلَّةً ، لَا تُشْبِهُ الْأُخْرَى ، فَلَبِسَ فِي السَّنَةِ ثَلَاثَمِائَةَ وَسِتِينَ ثَوْبًا ، وَكَانَ لَهُ عَهْدٌ ، فَدَعَاهُ عِرْفَةُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَغَضِبَ ، فَسَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلَهُ عِرْفَةُ فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِي :
 إِنَّهُمْ إِنَّمَا يَطْمَئِنُونَ لِلْعَهْدِ ، وَمَا عَاهَدْنَاهُمْ عَلَى أَنْ يُؤْذُونَا فِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ ... الْحَدِيثُ (٣) وَبِأَنَّ السَّبَّ فِي حَقِّهِ ﷺ بِالْتَعْرِيفِ كَالْتَصْرِيحِ ، بِخِلَافِ غَيْرِهِ ، نَقَلَهُ الرَّافِعِيُّ ، عَنِ الْإِمَامِ ، وَقَالَ :
 لَا خِلَافَ فِيهِ .

الخامسة عشرة

وبوجوب إجابته على المصلي إذا دعاه ، ولا تبطل صلاته ، وكذا الأنبياء (٤) .
 رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالْبُخَارِيُّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى (٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ :
 كُنْتُ أَصَلَّى فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَانِي فَلَمْ أُجِبْهُ .
 وَفِي رِوَايَةٍ : « فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّى ثُمَّ أَتَيْتُهُ ، فَقَالَ : « مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِي ؟ أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ تَعَالَى :
 ﴿ ... اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ (٦) الْحَدِيثُ .
 وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالتَّسَائِي ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا أَبِي وَهُوَ يَصَلِّي
 فَالْتَفَتَ أَبِي فَلَمْ يُجِبْهُ وَصَلَّى أَبِي فَمُخَفَّفٌ ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ / [١٩٣ ظ]
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مَنَعَكَ يَا أَبِي . أَنْ تُجِيبَنِي إِذْ دَعَوْتُكَ ؟ » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ فِي

(١) عرفة بن الحارث الكندي ، له صحبة . له ترجمة في : « الثقات ٣/٣١٨ » و « الإصابة ٣/١٦٦ » .

(٢) في مجمع الزوائد ٦/٢٦٠ نصراني من أهل مصر ، يقال له البلقون .

(٣) « تاريخ الصحابة للبتلي ١٩٧ ، ١٩٨ » في ترجمة عرفة بن الحارث الكندي و « مجمع الزوائد ٦/٢٦٠ » .

(٤) « روضة الطالبين للنووي ٥/٣٥٩ » وفيه « وحكى أبو العباس الروياني وجها أنه لا يجب وتبطل به الصلاة » .

(٥) أبو سعيد بن المعل بن لوذان بن حبيب بن عبد حارة بن مالك بن غضب بن جشم الأنصاري مات سنة أربع وسبعين وهو

أخو جلال بن المعل بن لوذان الذي قتل بيبرس .

له ترجمة في : « الثقات ٣/٤٥٠ » و « الطبقات ٣/٦٠٠ » و « الإصابة ٤/٨٨ » و « تاريخ الصحابة ٢٧٠ ت ١٤٩٩ » .

(٦) « المسند للإمام أحمد ٣/٤٥٠ » و « صحيح البخاري ٥/١٨٦ » و « العيني ٨/٦٢٤ » و « المسقلائي ٨/٢٣١ »

و « القسطلاني ٧/١٥٩ » باب ٦ مبحث سورة الأنفال و « فتح الباري ٨/٣٠٧ » ، « ٣٨١ » و « المسند ٤/٢١١ » .

الصَّلَاةَ ، قَالَ : أَلَمْ تَجِدْ فِيمَا أُوجِبُ إِلَى : ﴿ ... اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ... ﴾ (١) الحديث .

فَظَهَرَ بِهِاتَيْنِ الْقِصَّتَيْنِ وَجُوبُ الْإِجَابَةِ .

قَالَ الْقَاضِي جَلَالُ الدِّينِ : وَأَمَّا كَوْنُهُ لَا تَبْطُلُ الصَّلَاةُ ، فَلِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ بِالْإِجَابَةِ ، وَلَوْ فِي صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٍ أَوْ نَافِلَةٍ ؛ لِأَنَّ تَرْكَ الاسْتِيفَالِ فِي وَقَائِعِ الْأَحْوَالِ يَنْزِلُ مِثْلَ الْعُمُومِ فِي الْمَكَانِ ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مَبْطُلًا لِلصَّلَاةِ مُطْلَقًا ، لَمْ يَأْمُرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ لِأَنَّ قَطْعَ الصَّلَاةِ بَعْدَ الشَّرُوعِ فِيهَا إِذَا كَانَتْ فَرَضًا حَرَامًا ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَا يُوجِبُ ذَلِكَ ، وَإِلَّا فَلَوْ وَجَدَ أَعْمَى وَقَدَامَهُ نَحْوُ بَيْتٍ يَقَعُ فِيهِ ، وَجِبَ إِغْلَاثُهُ ، وَتَبْطُلُ بِذَلِكَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَبْطُلُوا أَعْمَالَكُمْ .. ﴾ وَذَكَرَ الْإِجَابَةَ بَيْنَ فِي جَانِبِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ .

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ فِيهِ ذِكْرُ الْإِثْبَانِ . وَالظَّاهِرُ : أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْإِجَابَةِ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى الَّتِي لِلْبُخَارِيِّ ، فَيَكُونُ مَنْ رَوَى عِلْمَهُ أَنَّهُ رَوَى بِالْمَعْنَى . وَالْمَعْنَى مَشَى فِي الصَّلَاةِ الْمَشَى الْمُبْطِلَ فَبَطُلَتْ .

قُلْتُ : كَلَامُ الرَّوْضَةِ ، كَمَا قَالَ شَيْخُنَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا (٢) فِي « شَرْحِ الرَّوْضِ » شَامِلٌ لِلْإِبَاحَةِ بِالْفِعْلِ ، وَإِنْ كَثُرَ ، صَحَّتْ وَلَا تَبْطُلُ بِهِ الصَّلَاةُ .

قَالَ الْإِسْنَوِيُّ (٣) : وَهُوَ الْمُتَّجَهُ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ ، وَإِذَا سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ شَخْصًا فِي الصَّلَاةِ كَانَ بِمَنْزِلَةِ دُعَائِهِ لَهُ ، وَلَوْ قَالَ : يَا فَلَانُ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ ابْنُ جِبَانَ ، وَاسْتَحْسَنَهُ جَلَالُ الدِّينِ الْخِضْرِيُّ . وَمَحَلُّ وَجُوبِ الْإِجَابَةِ عَلَى لَفِظِ يُفْهَمُ عَنْهُ الْجَوَابُ أَنْ يَقُولَ : نَعَمْ ، وَلَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَمَّا الزِّيَادَةُ عَلَى ذَلِكَ فَلَا يَظْهَرُ فِيهِ الْجَوَازُ ، وَلَمْ أَرْ مَنْ تَعَرَّضَ لِذَلِكَ .

(١) مسند الإمام أحمد ٤١٣/٢ ، و سنن الترمذى ١٥٥/٥ ، كتاب فضائل القرآن ٤٦ باب ١ حديث ٢٨٧٥ قال أبو عبيد : هذا حديث حسن صحيح و سنن الكبرى للبيهقى ٣٢٢/٨ و ابن خزيمة ٨٦٢ و الطبقات الكبرى لابن سعد ٨/٢/١ و تفسير ابن كثير ٢٢/١ و ٥٧٤/٣ و أبو داود في الوتر ب ١٥ و النسائي في الافتتاح باب ٢٥ و البيهقي في سننه ٣٦٨/٢ و ٦٤/٧ و المستدرک ٥٥٨/١ و شرح السنة للبخاري ٢٤/١ .

(٢) شيخ الإسلام الشيخ زكريا الأنصارى الخزرجى رحمه الله تعالى أحد أركان الطريقتين : الفقه والتصوف ومات في شهر ذى الحجة سنة ست وعشرين وتسعمائة الطبقات الكبرى للشعراني ١/٢٤/٢ ت ٥ .

(٣) الإسنى : هو عبد الرحيم بن الحسن بن علي : جمال الدين الإسنى شيخ الشافعية ومفتيهم ومدرسه لهم شرح « المنهاج » و التمهيد و غيرها مات فجأة ٧٧٢ .

انظر ترجمته في : شذرات الذهب ٢٢٤/٦ و طبقات الشافعية ٩٨/٣ لابن قاضي شهبة و البدر الطالع ٣٥٢/١ و إيضاح الأحكام لما يأخذه العمال والحكام لابن حجر الهيتمي ٥٣ .

السادسة عشرة

وبأن أولاد بناته يُنسبون إليه ﷺ وأولاد بنات^(١) غيره لا يُنسبون إليه ، في الكفاة وغيرها^(٢) .
 روى أبو نعيم في تَرْجَمَةِ عُمَرَ عَنْهُ فِي أَثْنَاءِ حَدِيثِ رَفَعَهُ : قَالَ : « وَكُلُّ وَلَدِ آدَمَ فَإِنَّ عَصَبَهُمْ
 لِأَبِيهِمْ مَا حَلَّ وَوَلَدِ فَاطِمَةَ ، فَإِنِّي أَنَا أَبُوهُمْ وَعَصَبَتُهُمْ »^(٣) .
 قال الحافظ أبو الخير السخاوي في « فتاويه » رجاله مُوثِقُونَ ، وللحديث شواهد . رواه
 الطبراني في « الكبير » من طريق مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي الْعَوَّامِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا
 جَرِيرٌ « عَنْ شَيْبَةَ بْنِ نَعَامَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ^(٤) الْكُبْرَى قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَهُ . وَرَوَى الْحَاكِمُ
 عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لِكُلِّ بَنِي آدَمَ عَصَبَةٌ يَتَّمُونَ إِلَيْهِمْ إِلَّا ابْنَتِي
 فَاطِمَةَ فَأَنَا وَلِيُّهُمَا وَعَصَبَتُهُمَا »^(٥) .

السابعة عشرة

وبأن كل نسب وسبب منقطع يوم القيامة إلا نسبه ﷺ وسببه .
 روى عبد الله ابن الإمام أحمد بسند قال الذهبي صالح عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه ،
 أن رسول الله ﷺ قَالَ : الْأَنْسَابُ تَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غَيْرَ نَسَبِي وَسَبَبِي وَصِهْرِي^(٦) .
 وَرَوَى الْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : [١٩٤ و]
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَبَبِي وَنَسَبِي »^(٧) .

(١) لفظ « بنات » زيادة من « الروضة ٣٥٩/٥ » .

(٢) في المرجع السابق : « قلت : كذا قال صاحب « التلخيص » وأنكره القفال وقال : لا اختصاص في انتساب أولاد

البنات » . وراجع : « شرح الزرقاني ٢٨٤/٥ » .

(٣) شرح الزرقاني ٢٨٤/٥ .

(٤) وقال ﷺ : « إن الله لم يبعث نبيا قط إلا جعل ذريته من صلبه غيري ، فإن الله جعل ذريتي من صلب علي » رواه

الطبراني ، والخطيب خلاف غيره فأولاد بناته لا ينسبون إليه .

(٥) المستدرک للحاکم ١٦٤/٣ « كتاب معرفة الصحابة : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وواقفه الذهبي .

(٦) انظر زيادات « المسند » من حديث ابن عمر « تلخيص الحبير » ١٩٤/٣ « وانظر : « المسند ٣٢٣/٤ » .

(٧) المستدرک للحاکم ١٤٥/٣ « كتاب معرفة الصحابة عن علي . و « الفتح الكبير للنبهاني ٣٣٠/٢ » وفيه « كل نسب وصهر

ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهري » ابن عساكر عن ابن عمر و « تفسير ابن كثير ٤٨٩/٥ » و « الدر المنثور ١٥/٥ » و « السنن

الكبرى للبيهقي ٦٤/٧ » و « شرح الزرقاني على المواهب ٢٨٤/٥ » و « الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٤٠/٨ » و « كنز العمال

٣٧٥٨٧ ، ٣٦٢٤٨ ، ٣١٩١٥ ، و « ابن كثير ٤٩٠/٥ » و « مجمع الزوائد ١٧/١٠ » و « تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر

٢٨ ، ٢٧/٦ » .

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ وَالضِّيَاءُ فِي « الْمُخْتَارَةِ » عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَابْنُ جَبَّانٍ ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْأَنْسَابُ تَنْقَطَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غَيْرَ نَسَبِي وَسَبَبِي وَصِهْرِي » (١) قِيلَ : وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ أُمَّتَهُ يُنْسَبُونَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأُمَّةٌ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ لَا يُنْسَبُونَ إِلَيْهِمْ (٢) .

قَالَ الْقَاضِي جَلَّالُ الدِّينِ الْبُلْقِينِيُّ وَهُوَ مَرْدُودٌ بِمَا فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَجِيءُ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ فَيَقُولُ اللَّهُ : هَلْ بَلَغْتَ ؟ » فَيَقُولُ : نَعَمْ أَيْ رَبِّ ، فَيَقَالُ لِأُمَّتِهِ : « هَلْ بَلَغْتُمْ » (٣) الْحَدِيثُ فَهُوَ صَرِيحٌ فِي نَسَبِ أُمَّةِ نُوحٍ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وَأَجَابَ شَيْخُنَا : بِأَنْ مَرَادٌ مِنَ الْإِنْتِسَابِ إِلَى نَبِينَا ، وَالإِنْتِفَاعُ بِهِ ، الشَّفَاعَةُ الْحَاصِلَةُ مِنْهُ لِأُمَّتِهِ عَلَى وَجْهِهِ مُتَعَدِّدَةٌ لَا تَحْصُلُ لِغَيْرِهِ مَعَ أُمَّتِهِ .

وَقِيلَ مَعْنَاهُ : يَنْتَفِعُ يَوْمَئِذٍ بِالنَّسَبِ إِلَيْهِ ، وَلَا يَنْتَفِعُ بِجَمِيعِ الْأَنْسَابِ ، وَرَجَحَهُ السِّيُوطِيُّ ، وَأَيَّدَهُ بِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ الْبُلْقِينِيُّ : وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَظْهَرُ (٤)

الثامنة عشرة

وَبِحَرَمَةِ التَّكْنِي بِكُنْيَتِهِ مَعَ جَوَازِ التَّسْمِيَةِ بِاسْمِهِ (٥)

التاسعة عشرة

وَبِعَدَمِ جَوَازِ الْجُنُونِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ (٦)

(١) المستدرک للحاکم ١٤٢/٣ ، هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . و « دلائل النبوة لأبي نعیم ٣٤/٢ » عن عمر .

(٢) روضة الطالبين للنووي ٣٥٩/٥ .

(٣) صحيح البخاری ١٦٤/٤ ، و « كثر العمال ٢٨٨٧ » و « إتحاف السادة المتقين ٣٠٩ » و « البداية ١١٠/١ » .

(٤) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٢٨٥/٥ .

(٥) المعهود المشتهر به وهو محمد وأحمد وإن التسمي باسمه ميمون مبارك لا توجد في التسمي باسم غيره من الأنبياء وإن كان فيها أيضاً بركة والتسمية مستحبة لقوله ﷺ : « تسموا بأسماء الأنساء وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن » الحديث رواه أبو داود والنسائي ، لأنهم سادة الخلق وأخلاقهم أشرف الأخلاق وأعمالهم أصلح الأعمال فأسماءهم أشرف الأسماء .

راجع « روضة الطالبين للنووي ٣٥٩/٥ ، ٣٦٠ » و « شرح الزرقاني ٣٠١/٥ ، ٣٠٢ » .

(٦) روضة الطالبين ٣٦١/٥ .

العشرون

وَبَعْدَهُمْ جَوَازُ الْإِعْمَاءِ الطُّوِيلِ ، فِيمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ^(١) فِي « تَعْلِيْقِهِ » .
وَجَزَمَ بِهِ الْبَلْقِينِي فِي « حَوَاشِي الرُّوْضَةِ »^(٢) .

الحادية والعشرون

وَبَأَنَّ إِعْمَاءَهُمْ يَخَالِفُ إِعْمَاءَ غَيْرِهِمْ كَمَا خَالَفَ نَوْمُهُمْ نَوْمَ غَيْرِهِمْ

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ مَا أَنْتَ بِنِعْمَةٍ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴾^(٣) وَالْأَنْبِيَاءُ لَمْ يَزَالُوا عَلَى وَصْفِ الْكَمَالِ مِنَ الْعِلْمِ بِاللَّهِ تَعَالَى ، وَلَوْ أَمَكَّنَ الْجَنُّونُ وَالْإِعْمَاءُ الطُّوِيلُ فِي حَقِّهِمْ لَكَاتَبُوا فِي حَالِ مِنَ الْأَحْوَالِ ، جَاهِلِينَ بِاللَّهِ تَعَالَى وَيَفْتَحُ أَيْضاً بَابَ الطُّغْنِ عَلَيْهِمْ^(٤) .

الثانية والعشرون

وَبَعْدَهُمْ جَوَازُ الْإِحْتِلَامِ عَلَيْهِمْ عَلَى الصَّوَابِ ، فَإِنَّهُ مِنْ تَلَاعِبِ الشَّيْطَانِ

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، وَالْدَّبَيْتَوْرِيُّ فِي « الْمَجَالِسَةِ » عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « مَا أَحْتَلَمَ نَبِيٌّ قَطُّ ، إِئِمَّا الْأَحْتِلَامُ مِنَ الشَّيْطَانِ »^(٥) .

الثالثة والعشرون

وَبَأَنَّ الْأَرْضَ لَا تَأْكُلُ لِحُومَهُمْ^(٦) .

(١) فِي « الْخَصَائِصِ » . فِيمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ أَيْضاً الْإِعْمَاءُ الطُّوِيلُ الزَّمَنُ .
(٢) فِي « الْخَصَائِصِ الْكُبْرَى ٢/٢٥٧ » . وَمِنْ خَصَائِصِهِ وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ الْجَنُّونُ بِخِلَافِ الْإِعْمَاءِ ، لِأَنَّ الْجَنُّونَ نَقَصَ وَالْإِعْمَاءُ مَرَضٌ .
• نَبِيَّهُ السَّبْكِيُّ عَلَى أَنَّ الْإِعْمَاءَ الَّذِي يَحْصِلُ لَهُمْ لَيْسَ كَالْإِعْمَاءِ الَّذِي يَحْصِلُ لِأَحَادِ النَّاسِ ، وَإِنَّمَا هُوَ غَلْبَةُ الْأَوْجَاعِ لِلْحَوَاسِ الظَّاهِرَةِ فَقَطُّ دُونَ الْقَلْبِ قَالَ : لِأَنَّهُ قَدْ وَرَدَ أَنَّهُ إِئِمَّا تَنَامَ أَعْيُنُهُمْ دُونَ قُلُوبِهِمْ فَإِذَا حَفِظَتْ قُلُوبُهُمْ وَغَصَمَتْ مِنَ النَّوْمِ الَّذِي هُوَ أَخْفَى مِنَ الْإِعْمَاءِ فَمِنْ « الْإِعْمَاءِ بِطَرِيقِ الْأَوَّلِ » .

(٣) سُورَةُ الْقَلَمِ آيَةُ ٢ .

(٤) رُوضَةُ الطَّالِبِينَ ٥/٣٦١ .

(٥) الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ ١١/٢٢٥ . حَدِيثٌ رَقْمٌ ١١٥٦٤ قَالَ فِي « الْمَجْمَعِ ١/٢٦٧ » . وَفِيهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ وَهُوَ يَجْمَعُ عَلَى ضَعْفِهِ ، وَفِي الْمَجْمَعِ عَبْدِ الْكَرِيمِ وَهُوَ خَطَأً . وَرَاجِعٌ : « الْخَصَائِصُ الْكُبْرَى ٢/٢٥٨ » .

(٦) لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ فِي ذَلِكَ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ مِنْ رِوَايَةِ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ ٤/٨ » وَ « الدَّارِمِيِّ مِنْ رِوَايَةِ أَوْسِ ١/٣٦٩ » فِي الصَّلَاةِ وَ « أَبُو دَاوُدَ » مِنْ رِوَايَةِ أَوْسٍ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ بَابِ تَفْرِيعِ أَبْوَابِ الْجُمُعَةِ ، بَابِ فَضْلِ الْجُمُعَةِ حَدِيثٌ ١٠٤٧ وَ « النَّسَائِيُّ ٣/٩١ - ٩٢ » فِي كِتَابِ الْجُمُعَةِ وَ « ابْنُ مَاجَةَ ١/٥٢٤ » كِتَابِ الْجَنَائِزِ حَدِيثٌ ١٦٣٦ وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً مِنْ حَدِيثِ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ ١/٣٤٥ حَدِيثٌ ١٠٨٥ .

كما رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّسَاتِي وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ أُوسِ بْنِ أُوسِ التَّفَقِي مَرْفُوعاً .
وَسَيَاتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي بَابِ حَيَاتِهِ ﷺ فِي قَبْرِهِ بَعْدَ الْوَفَاةِ (١) .

الرابعة والعشرون

وَبَأَنَّ الْكَذِبَ عَلَيْهِ ﷺ كَبِيرَةٌ ، وَلَيْسَ كَالْكَذِبِ عَلَى غَيْرِهِ فِي تَشْدِيدِ الْحُرْمَةِ .
كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ (٢) ، وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ التَّحْذِيرِ مِنَ الْكَذِبِ عَلَيْهِ ﷺ مِنْ طَرَفِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ حَتَّى قَالَ التَّوَوِيُّ أَنَّهُ قِيلَ : إِنَّهُ جَاءَ عَنْ مَائَتِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَلَا فَرْقَ فِي تَحْرِيمِ الْكَذِبِ عَلَيْهِ بَيْنَ مَا كَانَ مِنَ الْأَحْكَامِ ، وَمَا لَا حُكْمَ فِيهِ كَالْتَرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ وَالمَوَاعِظِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ وَكَلَهُ حَرَامٌ مِنْ أَكْبَرِ / الْكِبَائِرِ ، وَأَقْبَحُ الْقَبَائِحِ بِإِجْمَاعٍ مِنْ يَعْتَدُ بِهِ ، وَبَأَنَّ مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ عَمْدًا مِنْ غَيْرِ اسْتِحْلَالٍ يَكْفُرُ وَيُرَاقُ دَمُهُ . قَالَهُ / [١٩٤ ظ]
الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْجُوَيْنِيُّ وَالدُّ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ .
وَاجْتِهَادُهُ عَلَى خِلَافِهِ ، وَإِنَّهُ لَا يَكْفُرُ إِلَّا إِذَا اسْتَحْلَلَ ذَلِكَ (٣) .

الخامسة والعشرون

وَبَأَنَّ مَنْ رَأَهُ فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَهُ حَقًّا ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ فِي صُورَتِهِ (٤) .

- (١) أخرج ابن ماجة وأبو نعيم عن أوس بن أوس التَّفَقِي عن النبي ﷺ قال : « من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فأكثرُوا على الصلاة فيه فإنَّ صلواتكم تعرض على ، قالوا يا رسول الله وكيف تعرض عليك صلواتنا وأنت قد أُرمت - يعني بليت - فقال إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء » . الخصائص الكبرى ٢٧٩/٢ ، ٢٨٠ .
- (٢) في مسلم ١٠/١ . المقدمة حديث ٤ ونصه : « إن كذبنا على ليس ككذب على أحد ، فمن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » . صحيح البخارى ٣٣/١ ، والعينى ٥٥٤/١ ، والعسقلانى ١٨٠/١ ، والقسطلانى ٢٦٥/١ ، باب ٣٩ كتاب العلم .
- (٣) روضة الطالبين للإمام النووى ٣٦٢/٥ .
- (٤) صحيح البخارى ٦٧/٨ ، وشرح العينى ٢٩٥/١١ ، وشرح القسطلانى ١٦٠/١٠ ، وشرح العسقلانى ٣٣٨/١٢ ، باب (١٠) مبحث التعبير . و صحيح مسلم ٢٠١/٢ ، وشرح النووى ١٦٧/٩ ، باب (١) مبحث كتاب الرؤيا و شرح النووى ١٦٨/٩ ، و بقرم ١٧٧٥ ، و بقرم ١٧٧٦ ، و روضة الطالبين للنووى ٣٦٢/٥ ، و مصائب الإنسان من مكاند الشيطان لابن مفلح ١٨٧ ، و أبوداود ٥٠٢٣ ، و المعجم الكبير للطبرانى ٢٩٧/١٩ ، و مجمع الزوائد ١٨٢/٧ ، و مشكاة المصابيح ٤٦٦١ ، و كذا الطبرانى ٣٨/١٢ ، و ابن أبى شيبة ٥٥/١١ ، ٥٦ ، و المستدرک للحاكم ٣٩٣/٤ ، و التمهيد لابن عبد البر ٢٨٢/١ ، و الشرائع للترمذى ٢١٨ ، ٢١٩ ، ٢٢٠ ، و سنن الترمذى ٢٢٧٦ ، و شرح السنة للبيهقي ٢٢٥/١٢ ، ٢٢٧ ، و دلائل النبوة للبيهقي ٤٦/٧ ، و السلسلة الصحيحة للألبانى ١٠٠٤ ، و كثر العمال ٤١٤٨١ ، و الطبقات الكبرى لابن سعد ١٢٥/٢/١ ، و الحاوى للفتاوى للسيوطى ٤٧٣/٢ .

كما رَوَاهُ البُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ ، وَالشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، وَالبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ،
وَمُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ، وَالشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ .

قَالَ القُضَاعِيُّ : هَذِهِ الخِصُوصِيَّةُ مِمَّا نُحِصُّ بِهِ ﷺ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الأنبياءِ (١) .

وَقَالَ الشَّيْخُ أَكْمَلُ الدِّينِ فِي « شَرْحِ المَشَارِقِ » ذَكَرَ المَحْقُقُونَ أَنَّ هَذَا المَعْنَى خَاصٌّ بِهِ ﷺ ،
وَقَالُوا فِي ذَلِكَ : إِنَّهُ ﷺ وَإِنْ ظَهَرَ بِجَمِيعِ أَسْمَاءِ (٢) الحَقِّ وَصِفَاتِهِ تَخْلُقًا وَتَحْقُقًا ، فَإِنَّ مِنْ مُقْتَضَى
مَقَامِ رِسَالَتِهِ ، وَإِرْشَادِهِ لِلحَقِّ ، وَدَعْوَتِهِ إِيَّاهُمْ إِلَى الحَقِّ الَّذِي أُرْسَلَهُ إِلَيْهِمْ هُوَ أَنْ يَكُونَ الأَظْهَرُ فِيهِ
حِكْمًا ، وَسَاطِئُهُ مِنْ صِفَاتِ الحَقِّ وَسَمَائِهِ صِفَةُ الهِدَايَةِ وَالإِسْمُ الهَادِي ، كَمَا أَخْبَرَ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ
لِقَوْلِهِ : ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٣) ﴾ فَهوَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صُورَةُ الإِسْمِ الهَادِي ،
وَمُظْهَرُ سِنَةِ الهَادِي ، وَالشَّيْطَانُ يُظْهَرُ الإِسْمَ المِضْلَ وَالظَّاهِرَ بِصِفَةِ الضَّلَالَةِ فَهَمَّا ضِدَّانَ ، وَلَا يَظْهَرُ
أَحَدُهُمَا بِصِفَةِ الأُخْرَى ، فَالنَّبِيُّ ﷺ خَلَقَهُ اللهُ تَعَالَى لِلهِدَايَةِ ، فَلَوْ سَاغَ ظَهُورُ إبْلِيسَ فِي صُورَتِهِ زَادَ
الاعتقادُ بِحَلِّ مَا مَبْدِيهِ الحَقِّ ، وَيَظْهَرُ لِمَنْ شَاءَ هِدَايَتَهُ بِهِ ، فَلِهَذِهِ الحِكْمَةِ عَصَمَ اللهُ تَعَالَى صُورَةَ النَّبِيِّ
ﷺ مِنْ أَنْ يَظْهَرَ بِهَا شَيْطَانٌ (٤)

فَإِنْ قِيلَ : عِظْمَةُ الحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْتُمْ مِنْ عِظْمَةِ كَلِّ عَظِيمٍ ، فَكَيْفَ اعْتِضَاضٌ عَلَى إبْلِيسَ أَنْ
يَظْهَرَ بِصُورَةِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ إِنَّ إبْلِيسَ اللَّعِينَ قَدْ تَرَاءَى لكَثِيرِينَ ، وَخَاطَبَهُمْ بِأَنَّهُ الحَقُّ ؛ طَلِبًا
لِإِضْلَالِهِمْ ، وَقَدْ ضَلَّ جَمَاعَةٌ بِمِثْلِ هَذَا ، حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهُمْ رَأَوْا الحَقَّ ، وَسَمِعُوا خِطَابَهُ .
وَالجَوَابُ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ كُلَّ عَاقِلٍ يَعْلَمُ أَنَّ الحَقَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْسَتْ لَهُ صُورَةٌ مُعَيَّنَةٌ تُوجِبُ الإِشْتِبَاهَ
بِخِلَافِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ ذُو صُورَةٍ مُعَيَّنَةٍ مَعْلُومَةٍ مَشْهُورَةٍ (٥) .

وَالثَّانِي : أَنَّ مُقْتَضَى حِكْمَةِ اللهِ تَعَالَى أَنَّهُ يَضِلُّ مَنْ يَشَاءُ ، وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ، بِخِلَافِ النَّبِيِّ
ﷺ فَإِنَّهُ مَتَّصِفٌ بِصِفَةِ الهِدَايَةِ ، وَظَاهِرٌ بِصُورَتِهَا ، فَوَجِبَ عِصْمَةُ صُورَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَنْ يَظْهَرَ
بِهَا شَيْطَانٌ ؛ لِبَقَاءِ الإِعْتِمَادِ ، وَظُهُورِ حُكْمِ الهِدَايَةِ فِيمَنْ شَاءَ اللهُ هِدَايَتَهُ بِهِ ﷺ (٦) .

(١) شرح الزرقاني ٢٨٨/٥ . وفيه : « وجزم البغوي بمشاركة جميع الانبياء والملائكة له في ذلك » .

(٢) في النسخ « أحكام » والمثبت من « شرح الزرقاني ٢٨٨/٥ » .

(٣) سورة الشورى من الآية ٥٢ .

(٤) شرح الزرقاني على المواهب ٢٨٨/٥ . و « الحاوي للفتاوى ٤٧٧/٢ » .

(٥) شرح الزرقاني ٢٨٨/٥ .

(٦) شرح الزرقاني ٢٨٨/٥ .

قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ الطَّيِّب^(١) ، المراد بقوله « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى » رُؤْيَا صَحِيحَةً ، لَا تَكُونُ أَضْغَاثًا ، وَلَا تَكُونُ مِنْ تَشْبِيهَاتِ الشَّيْطَانِ .

قَالَ : وَيُعْضِدُهُ قَوْلُهُ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ « فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ^(٢) » وَفِي قَوْلِهِ : « فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ بِي » إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ رُؤْيَاهُ لَا تَكُونُ أَضْغَاثًا^(٣) .

وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ : يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِذَا رَأَاهُ عَلَى الصَّفَةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا فِي حَيَاتِهِ ، لَا عَلَى صِفَةٍ مُضَادَّةٍ لِحَالِهِ ، فَإِنْ / رَأَى عَلَى غَيْرِهَا كَانَتْ تَأْوِيلًا لِرُؤْيَا حَقِيقِيَّةٍ ، / [١٩٥ و] وَإِنْ مِنَ الرُّؤْيَا مَا يَخْرُجُ عَنْ هَيْئَتِهِ ، وَمِنْهَا مَا يَخْرُجُ إِلَى تَأْوِيلِ^(٤) .

قَالَ التَّوْرِيُّ : وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ ضَعِيفٌ ، بَلِ الصَّحِيحُ أَنَّهُ يَرَاهُ حَقِيقَةً سِوَاءَ كَانَ عَلَى صِفَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ أَوْ غَيْرِهَا ، كَمَا ذَكَرَهُ الْمَازِرِيُّ^(٥) .

قَالَ الْحَافِظُ : وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ التَّوْرِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَدْ رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ - بِسَنَدٍ صَحِيحٍ - عَنْ أَيُّوبَ ، قَالَ : كَانَ مُحَمَّدٌ يَعْنِي : ابْنَ سَبْرِينَ إِذَا قَصَّ رَجُلٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : صِيفَ الَّذِي رَأَيْتَهُ ، فَإِنْ وَصَفَ لَهُ صِفَةً لَمْ يَعْرِفْهَا قَالَ : لَمْ تَرَهُ ، وَالَّذِي قَالَهُ الْقَاضِي تَوَسُّطَ حَسَنًا^(٦) .

وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْلِ الْمَازِرِيِّ بِأَنَّ تَكُونَ رُؤْيَاهُ عَلَى حَالَتَيْنِ حَقِيقَةٍ ، لَكِنْ إِذَا كَانَ عَلَى صُورَتِهِ كَانَ مَا يَرَى فِي الْمَنَامِ عَلَى ظَاهِرِهِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْبِيرٍ ، وَإِنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ صُورَتِهِ كَانَ النِّقْصُ مِنْ جِهَةِ الرَّأْيِ لِتَخْيِيلِهِ الصَّفَةَ عَلَى غَيْرِ مَا هِيَ عَلَيْهِ ، وَيَحْتَاجُ مَا يَرَاهُ فِي الْمَنَامِ إِلَى التَّعْبِيرِ ، وَعَلَى ذَلِكَ جَرَى عُلَمَاءُ التَّعْبِيرِ ، فَقَالُوا : إِذَا قَالَ الْجَاهِلُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّهُ يُسْأَلُ عَنْ صِفَتِهِ ، فَإِنْ وَافَقَ الصَّفَةَ الْمُرْتَبَةَ ، وَإِلَّا فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ .

(١) أبو بكر محمد بن محمد بن الطيب بن محمد القاضي المعروف بابن الباقلاني الملقب بشيخ السنة ، ولسان الأمة البصري ثم البغدادي المالكي وإليه انتهت رئاسة المالكية في وقته ، وكان حسن الفقه ، عظيم الجدل ، وله بجامع المنصور ببغداد حلقة عظيمة ، وورده عشرون ركعة كل ليلة ما تركها حضرا ولا سفرا ، وإذا قضى ورده كتب خمسا وثلاثين ورقة تصنيفا من حفظه ، مات سنة ثلاث وأربعمائة . شرح الزرقاني ٥ / ٢٩٢ .

(٢) أنظر : شرح السنة للبغوي ١٢ / ٢٢٦ . وكنز العمال ٤١٤٨٥ ، ٤١٤٨٩ .

(٣) شرح الزرقاني ٥ / ٢٩٢ . و الحاوي للفتاوى ٢ / ٤٧٦ .

(٤) شرح الزرقاني ٥ / ٢٩١ .

(٥) المرجع السابق ٥ / ٢٩١ . و تنوير الملك في إمكان رؤية النبي والملك للسيوطي ٢ / ٤٧٧ .

(٦) شرح الزرقاني في ٥ / ٢٩١ .

قَالَ الْحَافِظُ : وَذَهَبَ الشَّيْخُ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ^(١) إِلَى مَا اخْتَارَهُ التَّوَوُّيُّ ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ حَكَى
الْخِلَافَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَصَوَّرُ فِي صُورَتِهِ أَصْلًا ، فَمَنْ رَأَاهُ فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ ،
فَذَلِكَ حَسَنٌ فِي دِينِ الرَّائِي ، وَإِنْ كَانَ فِي جَارِحَةٍ مِنْ جَوَارِحِهِ شَيْنٌ أَوْ نَقْصٌ ، فَذَلِكَ خَلَلٌ فِي الرَّائِي
مِنْ جِهَةِ الدِّينِ ، قَالَ : وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ ، وَبِهِ تَحْصُلُ الْفَائِدَةُ الْكُبْرَى فِي رُؤْيَاهُ حَتَّى
يَتَبَيَّنَ لِلرَّائِي هَلْ عِنْدَهُ خَلَلٌ أَمْ لَا ؟ لِأَنَّهُ ﷺ ، قَالَ : « نُورَانِي مِثْلُ الْمِرْآةِ الصَّقِيلَةِ مَا كَانَ فِي
النَّاطِرِ إِلَيْهَا مِنْ حُسْنٍ أَوْ غَيْرِهِ تَصَوَّرَ فِيهَا وَهِيَ فِي ذَاتِهَا عَلَى أَحْسَنِ حَالٍ ، لَا نَقْصَ فِيهَا وَلَا
شَيْنَ ، فَكَذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ عَلَى صِفَتِهِ الَّتِي لَيْسَ شَيْءٌ أَحْسَنَ مِنْهَا ، وَالتَّغْيِيرُ إِنَّمَا هُوَ فِي صِفَةِ
الرَّائِي^(٢) ، وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي كَلَامِهِ ﷺ فِي النَّوْمِ أَنَّهُ يُعْرَضُ عَلَى سُنَّتِهِ فَمَا وَافَقَهَا فَهُوَ حَقٌّ ، وَمَا
خَالَفَهَا فَالْخَلَلُ فِي سَمْعِ الرَّائِي ، فَرُؤْيَا الذَّاتِ الْكَرِيمَةِ حَقٌّ ، وَالْخَلَلُ إِنَّمَا هُوَ فِي سَمْعِ الرَّائِي أَوْ
بَصَرِهِ . قَالَ : وَهَذَا خَيْرٌ مَا سَمِعْتُهُ فِي ذَلِكَ^(٣) .

قَالَ الْحَافِظُ وَيُظْهِرُ لِي فِي التَّوْفِيقِ بَيْنَ جَمِيعِ مَا ذَكَرُوهُ بِأَنَّ مَنْ رَأَاهُ عَلَى هَيْئَةٍ أَوْ أَكْثَرَ مِمَّا يَخْتَصُّ
بِهِ ، فَقَدْ رَأَاهُ عَلَى هَيْئَتِهِ الْكَامِلَةِ ، فَرُؤْيَاهُ حَقٌّ لَا تَحْتَاجُ إِلَى تَأْوِيلٍ ، وَعَلَيْهَا يَنْزِلُ قَوْلُهُ : « فَقَدْ
رَأَيْتُهَا وَمَهْمَا نَقَصَ مِنْ صِفَاتِهِ ، فَيَدْخُلُ فِي التَّأْوِيلِ بِحَسَبِ ذَلِكَ ، وَيَصِحُّ إِطْلَاقُ أَنْ كُلَّ مَنْ رَأَاهُ
فِي أَى حَالَةٍ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ رَأَاهُ حَقِيقَةً .

وَقَالَ الْغَزَالِيُّ : لَيْسَ مَعْنَى قَوْلِهِ « رَأَيْتُهَا » أَنَّهُ رَأَى جِسْمِي وَبَدَنِي ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ : أَنَّهُ رَأَى مِثَالًا
حَقًّا ، وَالْمِثَالُ آلَةٌ يَتَأَدَّى بِهَا الْمَعْنَى الَّتِي فِي نَفْسِي إِلَيْهِ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : « فَسَيَّرَانِي فِي
الْيَقِظَةِ » ، لَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ يَرَى جِسْمِي وَبَدَنِي ، قَالَ : وَالآلَةُ تَارَةٌ تَكُونُ حَقِيقَةً ، وَتَارَةٌ تَكُونُ خَيَالِيَّةً ،
وَالنَّفْسُ غَيْرُ الْمِثَالِ الْمُتَخَيَّلِ ، فَمَا رَأَاهُ مِنَ الشَّكْلِ لَيْسَ هُوَ رُوحُ الْمُصْطَفَى وَلَا شَخْصُهُ ، بَلْ هُوَ
مِثَالٌ لَهُ عَلَى التَّحْقِيقِ ، قَالَ : وَمِثْلُ ذَلِكَ ، مَنْ يَرَى اللَّهَ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْمَنَامِ ، فَإِنَّ ذَاتَهُ
مُتَزَهِّةٌ عَنِ الشَّكْلِ وَالصُّورَةِ ، وَلَكِنْ تَنْتَهِي تَعْرِيفَاتُهُ إِلَى الْعَبْدِ بِوِاسِطَةِ « مِثَالٍ مَحْسُوسٍ مِنْ نُورٍ أَوْ
غَيْرِهِ ، وَيَكُونُ ذَلِكَ الْمِثَالُ آلَةً حَقًّا فِي كَوْنِهِ وَاسِطَةً^(٤) فِي التَّعْرِيفِ ، فَيَقُولُ الرَّائِي : رَأَيْتُ اللَّهَ
تَعَالَى فِي الْمَنَامِ / لَا يَعْنِي رَأَيْتُ ذَاتَ اللَّهِ ، كَمَا يَقُولُ فِي حَقِّ غَيْرِهِ ، بَلْ يَعْنِي أَنَّهُ / [١٩٥ ظ] رَأَى مِثَالًا

(١) العارف الرباني عبدالله بن أبي جمرة المقرئ ، نزيل مصر ، عالم عابد ، خير من بيت كبير بالمغرب شهره الذكر . شرح
الزرقاني ٢٩٤/٥ .

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من شرح الزرقاني ٢٩٤/٥ .

(٣) المرجع السابق ٢٩٤/٥ و الحاوي للفتاوى ٤٧٧/٢ .

(٤) ما بين الحاصرتين زيادة من شرح الزرقاني ٢٩٣/٥ .

عَلِمَ بِهِ بَعْضُ صِفَاتِهِ الْمُمَيِّزَةِ لَهُ عَنْ غَيْرِهِ لِأَنَّ رُؤْيَةَ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى لَا تُحَوِّزُ يَقْظَةً فِي الدُّنْيَا ، فَكَذَلِكَ
مَنَامًا لَا تُرَى حَقِيقَةً بَلْ مَثَالًا^(١) .

وَقَالَ الْأَسْتَاذُ أَبُو الْقَاسِمِ الْمُشَيْرِي مَا حَاصِلُهُ : أَنَّ رُؤْيَاهُ عَلَى غَيْرِ صِفَتِهِ لَا تُسْتَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ
هُوَ ، فَإِنَّهُ لَوْ رَأَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى وَصْفِ يَتَعَالَى عَنْهُ ، وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ مَنْزَعَةٌ عَنْ ذَلِكَ لَا يَقْدَحُ فِي
رُؤْيِيهِ ، بَلْ تَكُونُ لِذَلِكَ الرُّؤْيَا ضَرْبٌ مِثَالٍ مِنَ التَّأْوِيلِ .

وَقَالَ الْقَاضِي :^(٢) الْمَعْنَى مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ بَأْيَ صِفَةٍ كُنْتَ فَلْيَبْشُرْ وَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ رَأَى
الرُّؤْيَا الْحَقَّ ، الَّتِي هِيَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَهِيَ مَبْشُرَةٌ لَا الْبَاطِلِ الَّذِي هُوَ الْحَلْمُ الْمُنْسُوبُ لِلشَّيْطَانِ فَإِنَّ
الشَّيْطَانَ لَا يَتِمْتَلِ بِبِي ، وَكَذَا قَوْلُهُ : فَقَدْ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّرْطَ وَالْجَزَاءَ إِذَا اتَّحَدَا دَلَّ عَلَى الْعَايَةِ فِي
الْكَامِلِ أَيْ فَقَدْ رَأَى رُؤْيَا لَيْسَ بَعْدَهَا شَيْءٌ^(٣) .

وَذَكَرَ الشَّيْخُ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ مَا حَاصِلُهُ : أَنَّهُ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ : فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمْتَلِ بِبِي ، بَأَنَّ
مَنْ تَمَثَّلَتْ صُورَتُهُ ﷺ فِي خَاطِرِهِ مِنْ أَرْبَابِ الْعُقُولِ ، وَتَصَوَّرَ فِي عَالَمِ سِرِّهِ بِأَنَّهُ يَكَلِّمُهُ أَنَّ ذَلِكَ
يَكُونُ حَقًّا ، بَلْ ذَلِكَ أَصْدَقُ مِنْ مَرَأَى غَيْرِهِمْ لَمَّا مَنَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ مِنْ تَثْوِيرِ قُلُوبِهِمْ .

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ :^(٤) اخْتَلَفَ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ ، فَقَالَ قَوْمٌ هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ ، فَمَنْ رَأَهُ فِي النَّوْمِ رَأَهُ
عَلَى حَقِيقَتِهِ ، كَمَنْ يَرَاهُ فِي الْيَقْظَةِ سَوَاءً ، قَالَ : وَهَذَا قَوْلٌ يُدْرِكُ فَسَادَهُ بِأَوَائِلِ الْعُقُولِ إِذْ يَلْزَمُ
عَلَيْهِ أَلَّا يَرَاهُ أَحَدٌ إِلَّا عَلَى صُورَتِهِ ، الَّتِي مَاتَ عَلَيْهَا ، وَالْأَلَّا يَرَاهُ اثْنَانِ فِي آيٍ وَاحِدٍ ، فِي وَقْتٍ
وَاحِدٍ ، فِي مَكَائِنٍ ، وَأَنْ يَحْيَا الْآنَ وَيُخْرَجَ مِنْ قَبْرِهِ ، وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ ، وَيُخَاطَبُ النَّاسَ
وَيُخَاطَبُوهُ وَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَخْلُقُوا قَبْرَهُ مِنْ جَسَدِهِ ، فَلَا يَبْقَى فِيهِ شَيْءٌ فَيَزَارُ مُجَرَّدَ الْقَبْرِ وَيُسَلِّمُ
عَلَى غَائِبٍ ، لِأَنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يَرَى فِي اللَّيْلِ وَالتَّهَارِ عَلَى اتِّصَالِ عَلَى حَقِيقَتِهِ فِي غَيْرِ قَبْرِهِ ، وَهَذِهِ
جَهَالَاتٌ لَا يَسْتَلْزِمُهَا مَنْ لَهُ أُذُنٌ مِسْكَةٌ مِنْ عَقْلِ^(٥) .

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مَعْنَاهُ : أَنَّ مَنْ رَأَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا وَيَلْزَمُ مِنْهُ ، أَنَّ مَنْ رَأَهُ عَلَى
غَيْرِ صِفَتِهِ أَنْ تَكُونَ رُؤْيَاهُ مِنَ الْأَضْغَاثِ ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ : أَنَّهُ يَرَى فِي النَّوْمِ عَلَى حَالَةٍ بِخِلَافِ
حَالَتِهِ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْأَحْوَالِ اللَّائِقَةِ بِهِ ، وَتَكُونُ تِلْكَ الرُّؤْيَا حَقًّا ، كَمَا لَوْ رَأَهُ مَلَأَ بَلْدًا أَوْ دَارًا

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من المرجع السابق ٢٩٣/٥ . وراجع : الحاوي للفتاوى ٤٧٦/٢ .

(٢) في شرح الزرقاني . قال الطيبي في شرح المشكاة ٢٩٣/٥ .

(٣) شرح الزرقاني على المواهب ٢٩٣/٥ .

(٤) قال القرطبي في المفهم .

(٥) شرح الزرقاني ٢٩٢/٥ .

بِجَسْمِهِ ، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَمْتِلَاءِ تِلْكَ الدَّارِ مِنَ الْخَيْرِ ، وَلَوْ تَمَكَّنَ الشَّيْطَانُ مِنَ التَّمَثِيلِ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ أَوْ يَنْسَبُ إِلَيْهِ لِعَارِضٍ عَمُومٍ قَوْلِهِ : « فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي » ، فَلَأَوْلَى أَنْ تَنْزِعَهُ رُؤْيَاهُ ، وَكَذَا رُؤْيَا شَيْءٍ مِنْهُ ، أَوْ مِمَّا يَنْسَبُ إِلَيْهِ عَنْ ذَلِكَ ، فَهَوَّ أُبْلِعُ فِي الْحُرْمَةِ ، وَالْبَيْقُ بِالْعِصْمَةِ ، كَمَا عُصِمَ مِنَ الشَّيْطَانِ فِي يَقْظَتِهِ قَالَ : وَالصَّحِيحُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : تَأْوِيلُهُ أَنْ مَقْصُودُهُ أَنْ رُؤْيَتَهُ فِي كُلِّ حَالَةٍ لَيْسَتْ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَعَالَى . وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ : « فَقَدْ رَأَى الْحَقُّ » ، أَيْ : رَأَى الْحَقَّ الَّذِي قَصَدَ إِعْلَامَ الرَّائِي ، فَإِنْ كَانَتْ عَلَى ظَاهِرِهَا ، وَإِلَّا سَعَى فِي تَأْوِيلِهَا وَلَا يُهْمِلُ أَمْرَهَا ، لِأَنَّهَا إِمَّا بُشِّرَى خَيْرٍ ، أَوْ إِذْذَارٍ مِنْ شَرٍّ ، مَا يَحَقُّ الرُّؤْيُ أَوْ لِيَزْعَجُهُ مِنْهُ ، وَإِمَّا يُنَبِّئُهُ عَلَى حُكْمٍ يَقَعُّ لَهُ فِي دِينِهِ أَوْ دُنْيَاهُ^(١) .

تنبيهات

أحدهما : أَنْ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقْظَةِ ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي » ، وَكَذَا رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ / الْحَشَعِمِيِّ ، وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ وَالِدَارِمِيِّ ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ . زَادَ مُسْلِمٌ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ « أَوْ فَكَأَنَّمَا رَأَى فِي الْيَقْظَةِ » هَكَذَا بِالشَّكِّ . وَوَقَعَ عِنْدَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ فِي الطَّرِيقِ الْمَذْكُورِ « فَقَدْ رَأَى فِي الْيَقْظَةِ » ، يَدُلُّ قَوْلُهُ : « فَسِيرَانِي » وَمِثْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، وَوَقَعَ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي جُحَيْفَةَ فَكَأَنَّمَا رَأَى فِي الْيَقْظَةِ .

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ : مَعْنَى « فَسِيرَانِي فِي الْيَقْظَةِ » : يُرِيدُ تَصْدِيقَ تِلْكَ الرَّوْيَةِ فِي الْيَقْظَةِ وَصِحَّتِهَا وَخُرُوجِهَا عَلَى الْوَجْهِ الْحَقِّ ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ يَرَاهُ فِي الْآخِرَةِ ، لِأَنَّهُ سِيرَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الْيَقْظَةِ جَمِيعٌ أَمْتِهِ ، مَنْ رَأَاهُ فِي الْمَنَامِ ، وَمَنْ لَمْ يَرَهُ مِنْهُمْ^(٢) .

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّبِيِّ : الْمُرَادُ فِي حَيَاتِهِ وَلَمْ يَرَهُ لِكَوْنِهِ حَيْثُ غَائِبًا عَنْهُ ، فَيَكُونُ هَذَا مُبَشِّرًا لِكُلِّ مَنْ آمَنَ بِهِ وَلَمْ يَرَهُ ، أَنَّهُ لَا يَبْدُ أَنْ يَرَاهُ فِي الْيَقْظَةِ قَبْلَ مَوْتِهِ ، قَالَ الْقَزَازِ .

وَقَالَ الْمَازِرِيُّ^(٣) : إِنْ كَانَ الْمَحْفُوظُ : « فَكَأَنَّمَا رَأَى فِي الْيَقْظَةِ » ، فَمَعْنَاهُ ظَاهِرٌ وَإِنْ كَانَ

(١) شرح الزرقاني ٢٩٣/٥ .

(٢) شرح الزرقاني ٢٩٢/٥ .

(٣) المازري - بفتح الزاي وكسرهما - نسبة إلى مازر جزيرة بصقلية ، الإمام الفقيه العلامة الشهير . شرح الزرقاني

المحفوظ « فسیرانی فی اليقظة » احتمال أن يكون أراد أهل عصره ممن لم يهاجر إليه فإنه إذا رآه في المنام جعل ذلك علامة على أنه يراه بعد ذلك في اليقظة ، وأوحى الله تعالى بذلك ، إليه ﷺ^(١) وقال القاضي : قيل معناه سيرى تأويل تلك الرؤيا في اليقظة وصحتها . وقيل : معنى الرؤيا في اليقظة ، أنه سيراه في الآخرة . وتعقب بأن يراه في الآخرة جميع أمته من رآه في المنام ، ومن لم يره ، يعنى فلا يبقى لخصوص رؤياه في المنام مزية . وأجاب القاضي باحتمال أن تكون رؤياه له في النوم على الصفة التي عرف بها ، ووصف عليها ، موجبة لتكريمه في الآخرة ، وأن يراه رؤيا خاصة من القرب منه ، أو الشفاعة له ، بعلو الدرجة ونحو ذلك من الخصوصيات^(٢)

قال : ولا يبعد أن يعاقب الله بعض المذنبين يوم القيامة بمنح رؤية نبيه ﷺ مدة . وحمله الشيخ محمد بن أبي جمره على محمل آخر ، فذكر عن ابن عباس أو غيره : أنه رأى النبي ﷺ في النوم ، فبقى بعد أن استيقظ متفكرا في هذا الحديث ، فدخل على بعض أمهات المؤمنين ، وعلها خالته ميمونة فأخرجت له المرأة التي كانت للنبي ﷺ ، فنظر فيها ، فرأى صورة النبي ﷺ في المنام ، ثم رآه بعد ذلك في اليقظة وسأله عن أشياء كانوا منها متخوفين ، فأرشدتهم إلى طريق تفرجها ، فجاء الأمر كذلك ، وهذا نوع من الكرامات^(٣) . قال شيخنا في « شرح الترمذي » : وأكثر من يقع له ذلك إنما يقع قرب نومه ، أو عند الاحتضار وبكرم الله سبحانه وتعالى من يشاء .

قال الحافظ : وهذا مشكك جدا ، ولو حمل على ظاهره لكان هؤلاء صحابة ، ولا يمكن بقاء الصحابة إلى يوم القيامة ويمكن عليه أن جمعا جمعا رأوه في المنام ، ثم لم يذكر واحد منهم أنه رآه في اليقظة ، وخبر / الصادق لا يتخلف . [١٩٦ ظ]

قال مؤلفه محمد بن يوسف رحمه الله تعالى : أما ما ذكره من أنه لو حمل على ظاهره لكان هؤلاء صحابة فقد تقدم قول الغزالي : أن المراد بقوله : « فسیرانی فی اليقظة » ليس المراد جسمي وبدني إلى آخر ما ذكره ، وأما أن جمعا جمعا رأوه فلم يذكر واحد منهم أنه رآه في اليقظة فليس بلان ، لاحتمال أن يكونوا رأوه وكنتموا ذلك ، إذ لم يقولوا : رأيناه .

(١) شرح الزرقاني ٢٩٣/٥ .

(٢) شرح الزرقاني ٢٩٣/٥ .

(٣) المرجع السابق .

وقد آلف شيخى رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى فى ذَلِكَ مَوْلَانَا حَافِلًا سَمَاهُ : « تنوير الحلك »^(١) فى
 « إمكان »^(٢) رُويَةُ النَّبِيِّ وَالْمَلِكِ ، وَأَنَا أَذْكَرُ مَقَاصِدَهُ هُنَا ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْأَحْوَالَ السَّابِقَةَ .
 وَقَالَ قَوْمٌ « هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ ، فَمَنْ رَأَاهُ فى النَّوْمِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَرَاهُ فى اليَقَظَةِ ، يعنى : بعينى
 رَأْسِهِ . وَقِيلَ بِعَيْنِى فى قَلْبِهِ ، حَكَاهُمَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بنِ الْعَرَبِيِّ »^(٣) .

وقال الإمام محمد بن أبي جَمْرَةَ فى « تعليقه » على الأحاديث التى انتقاها من البخارى : هَذَا
 الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَنْ رَأَاهُ ﷺ فى النَّوْمِ ، فَسَيَرَاهُ فى اليَقَظَةِ ، وَهَلْ هَذَا عَلَى عُمُومِهِ ، فى
 حَيَاتِهِ ، وَبَعْدَ مَمَاتِهِ ؟ أَوْ هَذَا « كَانَ »^(٤) فى حَيَاتِهِ ، وَهَلْ ذَلِكَ لِكُلِّ مَنْ رَأَاهُ مُطْلَقًا ، أَوْ خَاصًّا
 بِمَنْ فِيهِ الْأَهْلِيَّةُ ، وَالْإِتْبَاعُ لِسُنَّتِهِ ﷺ . اللَّفْظُ يُعْطَى الْعُمُومَ ، وَمَنْ يَدَّعِي الْخُصُوصَ فِيهِ بِغَيْرِ
 مَخْصَصٍ مِنْهُ ﷺ فَمَتَعَسَفَ^(٥) ، ثُمَّ ذَكَرَ مَا تَقَدَّمَ نَقَلَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، ثُمَّ
 قَالَ : وَذَكَرَ عَنِ « بَعْضِ »^(٦) السَّلَفِ وَالْخَلْفِ ، وَهَلُمَّ جَرًّا مِمَّنْ كَانُوا رَأَوْهُ ﷺ فى النَّوْمِ ،
 وَكَانُوا « مِمَّنْ »^(٧) يُصَدِّقُونَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَرَأَوْهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِقِظَةٍ ، وَسَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ كَانُوا مِنْهَا
 مُتَشَوِّشِينَ فَأَخْبَرَهُمْ بِتَفْرِيحِهَا ، وَنَصَّ لَهُمْ عَلَى الْوَجُوهِ الَّتِي « مِنْهَا »^(٨) يَكُونُ مِنْهَا فَرَجًا فَجَاءَ
 الْأَمْرُ كَذَلِكَ بِلا زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصٍ ، قَالَ : وَالْمَنْكِرُ لِهَذَا لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُصَلِّقًا بِكَرَامَاتِ
 الْأَوْلِيَاءِ ، أَوْ يُكَذِّبُ بِهَا ، فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ يَكْذِبُ بِهَا فَسَقَطَ الْبَحْثُ مَعَهُ ؛ لِأَنَّهُ يَكْذِبُ مَا أَثْبَتَهُ
 السُّنَّةُ بِالذَّلِيلِ الْوَاضِحَةِ ، وَإِنْ كَانَ مُصَدِّقًا بِهَا فَهَذِهِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ ، لِأَنَّ الْأَوْلِيَاءَ يُكْشَفُ لَهُمْ
 بِمَخْرَقِ الْعَادَةِ عَنْ أَشْيَاءَ فى الْعَالَمَيْنِ : الْعُلُويِّ وَالسُّفْلِيِّ عَدِيدَةً ، فَلَا يَنْكُرُ هَذَا مَعَ التَّصَدِيقِ بِذَلِكَ ،
 انتهى^(٩) .

قال الشيخ ، وقوله : إِنْ ذَلِكَ عَامٌّ ، وَلَيْسَ بِمَخْصَصٌ بِمَنْ فِيهِ الْأَهْلِيَّةُ وَالْإِتْبَاعُ لِسُنَّتِهِ ﷺ مُرَادُهُ :
 وَقَوْعُ الرُّويَةِ الْمَوْعُودِ بِهَا فى اليَقَظَةِ عَلَى الرُّويَةِ فى النَّوْمِ^(١٠) وَلَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً ، تَحْقِيقًا لَوَعْدِهِ الشَّرِيفِ

(١) فى الأصل « شوكة الملك » والمثبت من « الحاوى للفتاوى ٤٧٣/٢ » .

(٢) لفظه إمكان « زائد من « المصدر السابق » .

(٣) « الحاوى فى الفتاوى ٤٧٣/٢ » .

(٤) لفظ « كان » زائد من « المصدر السابق » .

(٥) « الحاوى للفتاوى ٤٧٣/٢ » .

(٦) لفظ « بعض » زائد من « الحاوى للفتاوى ٤٧٤/٢ » .

(٧) لفظ « ممن » زائد من « المصدر السابق » .

(٨) لفظ « منها » زائد من « المصدر السابق » .

(٩) « الحاوى للفتاوى ٤٧٤/٢ » .

(١٠) فى « المرجع السابق » « الملام » .

الَّذِي لَا يَتَخَلَّفُ^(١) وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ ذَلِكَ لِلْعَامَّةِ قَبِيلَ الْمَوْتِ عِنْدَ الْاِخْتِصَارِ ، فَلَا تَخْرُجُ رُوحُهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى يَرَاهُ ، وَفَاءَ بَوَعْدِهِ . وَمَا غَيْرُهُمْ فَتَحْصُلُ لَهُمُ الرَّوْيَةُ فِي طَوِيلِ حَيَاتِهِمْ ، إِمَّا كَثِيرًا وَإِمَّا قَلِيلًا بِحَسَبِ اجْتِهَادِهِمْ وَمُحَافَظَتِهِمْ عَلَى السَّنَةِ^(٢) .

وَقَالَ الْغَزَالِيُّ فِي كِتَابِهِ « الْمُنْقِذُ مِنَ الضَّلَالِ » الْقَدْرُ الَّذِي أذْكَرُهُ لِيَتَفَعَّ بِهَ أَنْبَى عَلِمْتُ يَقِينًا أَنَّ الصُّوفِيَّةَ هُمْ السَّالِكُونَ لِطُرُقِ اللَّهِ ، وَإِنْ سَبَّحَهُمْ وَسَبَّحَتْهُمْ ، أَحْسَنُ السَّبْرِ ، وَطَرِيقَهُمْ أَحْسَنُ الطَّرِيقِ ، وَأَخْلَاقَهُمْ أَزْكَى الْأَخْلَاقِ ، وَهُمْ - يَعْنِي أَرْبَابَ الْقُلُوبِ - فِي يَقْظَتِهِمْ يُشَاهِدُونَ الْمَلَائِكَةَ / وَأَرْوَاحَ الْأَنْبِيَاءِ وَيَسْمَعُونَ مِنْهُمْ أَصْوَاتًا ، وَيَقْتَسِبُونَ مِنْهُمْ قَوَائِدَ / [١٩٧ و]
ثُمَّ يَتَرَقَّى الْحَالُ مِنْ مُشَاهَدَةِ الصُّورِ وَالْأَمْثَالِ إِلَى دَرَجَاتٍ يَضِيقُ عَنْهَا نِطَاقُ التُّطْقِ . انْتَهَى كَلَامُهُ مَلْخَصًا^(٣) .

وقال تلميذه القاضي أبو بكر بن العربي في كتابه « قانون التأويل » : ذهب الصوفية إلى أنه إذا حصل للإنسان طهارة النفس ، في تزكية القلب ، وقطع العلائق ، وحسن مواد أسباب الدنيا من الحياه والمال والخلطة بالجنس ، والإقبال على الله تعالى بالكلية ، علما دائما ، وعملا مستمرا ، كشفت له القلوب ، ورأى الملائكة وسمع أقوالهم ، واطلع على لروح الأنبياء والملائكة وسمع كلامهم « ثم قال ابن العربي من عنده : ورؤية الأنبياء والملائكة وسماع كلامهم^(٤) » ممكن للمؤمن كرامة ، وللكافر عقوبة^(٥) .

وقال ابن الحاج في « المدخل » : رؤية النبي ﷺ في اليقظة باب ضيق ، وقل من يقع له ذلك « إلا من كان على صفة عزيز وجودها في هذا الزمان ، بل عِدمت غالبًا ، مع أننا لا ننكر من يقع له هذا^(٦) من الأكابر الذين حفظهم الله تعالى في بواطنهم وظواهرهم ، قال : وَقَدْ أَنْكَرَ بَعْضُ عُلَمَاءِ الظَّاهِرِ رُؤْيَةَ النَّبِيِّ ﷺ فِي اليقظة ، وَعَلَّلَ ذَلِكَ بِأَنْ قَالَ : « الْعَيْنُ الْفَانِيَّةُ ، لَا تَرَى الْعَيْنَ الْبَاقِيَّةُ » ، وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي دَارِ الْبَقَاءِ وَالرَّائِي فِي دَارِ الْفَنَاءِ ، وَقَدْ كَانَ سَيِّدِي أَبُو مُحَمَّدٍ بِنِ أَبِي جَمْرَةَ : يَحُلُّ هَذَا الْإِشْكَالَ وَيُرُدُّهُ : بِأَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا مَاتَ يَرَى اللَّهُ تَعَالَى ، وَهُوَ لَا يَمُوتُ ، وَالْوَاحِدُ مِنْهُمْ يَمُوتُ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً . انْتَهَى^(٧) .

(١) في « المرجع السابق » لا يتخلف .

(٢) تنوير الحوالك في إمكان رؤية النبي والملك ضمن « الحاوي للفتاوى ٤٧٤/٢ » .

(٣) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٢٩٧/٥ و « الحاوي للفتاوى ٤٧٦/٢ » .

(٤) ما بين الحاصرتين زائد من « الحاوي للفتاوى ٤٧٦/٢ » .

(٥) المرجع السابق .

(٦) ما بين الحاصرتين زائد من « الحاوي للفتاوى ٤٧٦/٢ ، ٤٧٧ » .

(٧) شرح الزرقاني ٢٩٨/٥ - ٢٩٩ و « الحاوي للفتاوى ٤٧٧/٢ » .

وَقَالَ الشَّيْخُ عَفِيفُ الدِّينِ الْيَافِعِيُّ فِي «رَوْضِ الرِّيَاحِينَ» ، وَالشَّيْخُ صَفِيُّ الدِّينِ بْنِ أَبِي
الْمَنْصُورِ فِي «رِسَالَتِهِ» ، قَالَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ قُدْوَةُ الشُّيُوخِ الْعَارِفِينَ ، وَبَرَكَتُهُ أَهْلُ زَمَانِهِ «مِنْ
الْعَالَمِينَ» (١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ : لَمَّا جَاءَ الْغَلَاءُ الْكَبِيرُ إِلَى دِيَارِ مِصْرَ تَوَجَّهْتُ لِأَدْعُو فَقِيلَ لِي :
لَا تَدْعُ فَمَا يُسْمَعُ لِأَحَدٍ مِنْكُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ دُعَاءً ، فَسَافَرْتُ إِلَى الشَّامِ ، فَلَمَّا وَصَلْتُ إِلَى قَرِيبِ
ضَرْيَجِ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، تَلَقَّانِي الْخَلِيلُ ، فَقُلْتُ يَا خَلِيلُ (٢) اللَّهُ : اجْعَلْ ضِيَّافَتِي
عِنْدَكَ الدَّعَاءَ لِأَهْلِ مِصْرَ ، فَدَعَا لَهُمْ فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ (٣) .

قَالَ الْيَافِعِيُّ : وَقَوْلُهُ : «تَلَقَّانِي الْخَلِيلُ» قَوْلٌ حَقٌّ لَا يُنْكِرُهُ إِلَّا جَاهِلٌ بِمَعْرِفَةِ مَا يَرِدُ عَلَيْهِمْ
مِنَ الْأَحْوَالِ ، الَّتِي يُشَاهِدُونَ فِيهَا مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَيَنْظُرُونَ الْأَنْبِيَاءَ أَحْيَاءً غَيْرَ
أَمْوَاتٍ ، كَمَا نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ مُوسَى «يُصَلِّي» (٤) فِي الْأَرْضِ ، وَنَظَرَ أَيْضًا هُوَ وَجَمَاعَةٌ (٥) مِنْ
الْأَنْبِيَاءِ فِي السَّمَوَاتِ وَسَمِعَ مِنْهُمْ خِطَابَاتٍ (٦) ، وَقَدْ تَقَرَّرَ : أَنَّ مَا جَازَ لِلْأَنْبِيَاءِ مُعْجَزَةٌ ، جَازَ
لِلْأَوْلِيَاءِ كِرَامَةٌ بِشَرْطِ عَدَمِ التَّحَدُّي (٧) .

وَقَالَ الشَّيْخُ سِرَاجُ الدِّينِ بْنِ الْمَلِّقِ فِي «طَبَقَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» فِي تَرْجُمَةِ الشَّيْخِ خَلِيفَةِ النَّهْرِ مَلِكِي :
كَانَ كَثِيرَ الرُّوْيَةِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْظَةً وَمَنَامًا ، وَرَأَاهُ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ سَبْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً ، قَالَ لَهُ فِي
إِحْدَاهُنَّ : يَا خَلِيفَةَ لَا تُضَجِّرْ مِنِّي ، مَاتَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ بِحَسْرَةٍ رُوِيَتْ (٨) .
وَقَالَ الْكَمَالُ الْأَدْفَوِيُّ (٩) فِي «الطَّلَعِ السَّعِيدِ» (١٠) فِي تَرْجُمَةِ الصَّفِيِّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى

(١) عبارة من العالمين زيادة من روض الرياحين ٣٥٣ .

(٢) في الأصل يا رسول الله والمثبت من المصدر وهو موافق لما في الحاوي ٤٧٨/٢ .

(٣) روض الرياحين . في حكايات الصالحين لليافعي ٣٥٣ ، و شرح الزرقاني ٢٩٩/٥ ، و الحاوي للفتاوى ٤٧٧/٢ -

٤٧٨ .

(٤) لقطه يصل زيادة من المصدر .

(٥) في الأصل ونظر أيضاً هو وجماعة والتصويب من المصدر .

(٦) في الأصل مخاطبات و كذا الحاوي ٤٧٨/٢ . والمثبت من المصدر ويوافق الزرقاني ما في الأصل ٢٩٩/٥ .

(٧) روض الرياحين في حكايات الصالحين لليافعي ٣٥٣ ، ٣٥٤ ، و الحاوي للفتاوى للسيوطي ٤٧٨/٢ .

(٨) الحاوي للفتاوى ٤٧٨/٢ .

(٩) الشيخ الإمام كمال الدين جعفر بن ثعلب الأدفوي الثعلبي المؤرخ الأديب الفقيه الشافعي ولد في أدفو في شعبان سنة
٦٨٥ هـ درس في قوص التي كانت تمثل في صعيد مصر أكبر مدرسة إسلامية تضارع مدارس القاهرة ومن شيوخه ابن جماعة والخطيب
الجزري وغيرهم كثير وله عدة مؤلفات منها الطالع السعيد الجامع أسماء نجباء الصعيد وتوفى عام ٧٤٨ هـ مقدمة الطالع
السعيد للأستاذ سعد محمد حسن .

(١٠) اختلف في اسم الكتاب فقيل : الطالع السعيد الجامع أسماء نجباء الصعيد وقيل : الجامع لأسماء وقيل : الطالع
السعيد لأسماء نجباء الصعيد وقد انفردت النسخة التيمورية بقولها : الجامع أسماء الفضلاء والرواة بأعلى الصعيد . وفي المخطوطات
المستخدمة المطالع تحريف .

الأستوانى ، نزيل إخميم ، من أصحاب أبى يحيى بن شافع ، كان مشهوراً بالصَّلاج ، وله
مُكاشَفَاتُ / وكراماتٌ ، كَتَبَ عنه ابنُ دَقِيقِ العِيدِ ، وابنُ التُّعمَانِ ، والقَطْبُ [١٩٧ ظ]

العسقلانى ، وكان يَذْكُرُ أَنَّهُ يَرَى النَّبِيَّ ﷺ ، ويَجْمَعُ بِهِ^(١) .
وقال الشيخ عبد القفار بن نوح في « كتابه الوحيد » : من أصحاب الشيخ أبى يحيى أبو عبد
الله الأستوانى المقيم بإخميم ، كان يُخْبِرُ أَنَّهُ يَرَى النَّبِيَّ ﷺ في كُلِّ سَاعَةٍ ، حتَّى لا تَكَادُ سَاعَةٌ إِلا
ويُخْبِرُ عنه ، وقال فيه أيضاً ، كان للشيخ أبى العباس المرسى^(٢) «وصلة بالنبي ﷺ إذا سلم على
النبي ﷺ رَدَّ عليه السلام ، ويُجاوِبُهُ إِذَا تَحَدَّثَ معه»^(٣) .

وقال الشيخ تاج الدين بن عطاء الله في « لطائف المنن » : قال رجل للشيخ أبى العباس
المرسى : يا سيدي صافحني بكفك هذه ، فإنك لقيت رجلاً وبلاذاً ، فقال : والله
ما صافحت بكفى هذه إلا رسول الله ﷺ ، قال :
وقال الشيخ : « لو حُجِبَ عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرْفَةَ عَيْنٍ مَا عَدَدْتُ نَفْسِي مِنَ
المُسْلِمِينَ »^(٤) .

وفى مُعْجَمِ الشَّيْخِ بَرهان الدين البقاعي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، حَدَّثَنِى الإمامُ أَبُو الفَضْلِ ابنُ أَبِي
الْفَضْلِ التُّوَيْمِيِّ ، أَنَّ السَّيِّدَ نَوْرَ الدِّينِ الإِبْجِي ، وَالِدَ الشَّيْخِ عَفِيْفِ الدِّينِ لَمَّا وَرَدَ إِلى الرُّوْضَةِ
الشَّرِيفَةِ ، وَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ؛ سَمِعَ مَنْ كَانَ بِحَضْرَتِهِ قَائِلاً مِنَ
القَبْرِ ، يَقُولُ : « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا وَلَدِي »^(٥) .

رَوَى ابن النجار في « تاريخه » عَن ابْنِ نَصْرِ عَبْدِ الواحِدِ بنِ عَبْدِ المَلِكِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي سَعْدِ
الصُّوفِيِّ الكَرْخِيِّ ، قَالَ : حَجَجْتُ وَرَزْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ الحِجْرَةِ ، إِذْ دَخَلَ
الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ الدِّيارِ بَكْرِي ، وَوَقَفَ بِإِزَاءِ وَجْهِهِ ﷺ وَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ « يا رسول الله ،
فسمعت صوتاً من داخل الحجرة ، وعليك السلام »^(٦) . يا أبا بكر ، وسمعه من حضر ، ثم قال
الشيخ بعد أن أوردَ حَفَايَاتٍ كثيرة في ذلك أكثر ما تَقَعُ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ في اليقظة بالقلب ، ثم
يرتقى إلى أن يرى بالبصر .

وقد تقدّم الأمران في كلام القاضي أبى بكر بن العربي ، لكن ليست الرؤية البصرية ،

(١) الحاوى للفتاوى ٤٧٨/٢ - ٤٧٩ .

(٢) أبو العباس المرسى - بضم الميم - نسبة إلى مرسية مدينة بالمغرب ، أحمد بن عمر الأنصارى المالكي العارف الشهير ، قطب
زمانه ، ورأس أصحاب أبى الحسن الشاذلي مات بالإسكندرية سنة ست وثمانين وستائة . « شرح الزرقاني على المواهب ٢٩٧/٥ » .

(٣) الحاوى للفتاوى ٤٧٩/٢ .

(٤) « شرح الزرقاني على المواهب ٣٠٠/٥ » من المسلمين الكاملين للدلالة الحجب على تقصيري . و « الحاوى للفتاوى

٤٧٩/٢ .

(٥) الحاوى للفتاوى ٤٨١/٢ .

(٦) ما بين الحاصرتين زيادة من « المرجع السابق » .

كالرؤية المتعارفة عن الناس ، من رؤية بعضهم لبعض ، وإنما هي جمعية حالية وحالة برزخية ، وأمر وجداني ، لا يُدرك حقيقته إلا من باشره ، وهل الرؤية لذات المصطفى بجسده وروحه أو لمثاله ؟ الذين رأيتهم من أرباب الأحوال يقولون بالثاني ، وبه صرح الغزالي فذكر كلامه السابق أولاً ، قال وفصل القاضي أبو بكر بن العربي ، فقال : رؤية النبي ﷺ بصفته المعلومة إدراك على الحقيقة ، ورؤيته على غير صفته إدراك للمثالي ، وهذا الذي قاله في غاية الحُسْن ، ولا يمتنع رؤية النبي ﷺ بصفته المعلومة إدراك على الحقيقة ورؤيته بجسده وروحه ، وذلك لأنه ﷺ وسائر الأنبياء أحياء رُدَّتْ إليهم أرواحهم - كما سيأتي ذلك في باب حياته في قبره ﷺ ، ثم ذكر الوفاة - ثم قال الشيخ ، فإن قال قائل يلزم على هذا / إن ثبتت الصحة لمن رآه^(١) .

[١٩٨ و]
والجواب : أن ذلك ليس يلزم ، أما إن قلنا بأن المرئي المثال فواضح ، لأن الصحة إنما تثبت برؤية ذاته الشريفة ﷺ جسداً وروحاً ، وإن قلنا المرئي الذات فشرط الصحة أن يراه وهو في عالم الملك [وهذه رؤية وهو في عالم الملكوت]^(٢) . وهذه الرؤية لا تثبت الصحة ، ويؤيد ذلك أن الأحاديث وردت بأن جميع أمته عرضوا عليه فراهم ورأوه ، ولم تثبت الصحة للجميع ؛ لأنها رؤية في عالم الملكوت ، فلا تُفيد الصحة^(٣) .
والحاصل مما تقدم من الأجوبة ستة^(٤) :

أحدها : على التشبيه والتمثيل ، دل عليه قوله في الرواية الأخرى : فكأنما رأي في اليقظة .

ثانيها : أن معناه سيراني في اليقظة ، تأويلها بطريق الحقيقة أو التعبير .
ثالثها : أنه خاص بأهل عصره ممن آمن به قبل أن يراه .
رابعها : المراد أنه يراه في المرآة التي كانت له ، إن أمكنه ذلك ، وهو أبعد المحاميل ، كما قال الحافظ^(٥) .

(١) وهو ليس المراد أنه يرى جسمه وبدنه بل مثاله له صار ذلك المثال آلة يتأدى بها المعنى الذي في نفسه ، قال : والآلة تارة تكون حقيقية وتارة تكون خيالية والنفس غير المثال المتخيل فما رآه من الشكل ليس هو روح المصطفى ولا شخصه ، بل هو مثال له على التحقيق ، قال : ومثل ذلك من يرى الله تعالى في المنام ، فإن ذاته منزهة عن الشكل والصورة ولكن تنتهي تعريفاته إلى العبد بواسطة مثال محسوس من نور أو غيره ويكون ذلك المثال حقا في كونه واسطة في التعريف فيقول الرائي : رأيت الله في المنام لا يعني أني رأيت ذات الله كما تقول في حق غيره . . . الحلوى للفتاوى ٤٨٣/٢ ، ٤٨٤ .

(٢) المرجع السابق ٤٨٤/٢ .

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من الحلوى للفتاوى ٤٨٧/٢ .

(٤) المرجع السابق .

(٥) في شرح الزرقاني ٢٩٤/٥ . خمسة .

(٦) ابن حجر إذ لا دليل عليه ، ورؤية ابن عباس أو غيره إن ثبتت لا تدل على التخصص . شرح الزرقاني ٢٩٤/٥ .

خامسها : أنه يَرَاهُ يومَ القيامةِ بمزيدِ خصوصيةٍ لا مطلقٍ من يراه حينئذٍ من لم يره في المنام .
سادسا : يَرَاهُ في الدُّنْيَا حَقِيقَةً ويخاطبُهُ ، قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : قَدْ تَفَرَّرَ أَنَّ الَّذِي يَرَى فِي الْمَنَامِ أُمْتِلَةً
لِلْمُرْتَبَاتِ ، لَا أَنْفُسَهَا غَيْرَ أَنَّ الْأُمْتِلَةَ تَارَةً تَقَعُ مَطَابِقَةً ، وَتَارَةً تَقَعُ مَعْنَاهَا :
فَمِنَ الْأَوَّلِ : رُؤْيَاهُ ﷺ لِعَائِشَةَ ، وَفِيهِ : فَإِذَا هِيَ أَتَتْ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ رَأَى فِي يَقْظِيهِ عَلَى مَا رَأَاهُ
فِي نَوْمِهِ بِعَيْنِهِ .

وَمِنَ الثَّانِي : التَّسْبِيهِ عَلَى مَعَانِي تِلْكَ الْأُمُورِ .
وَمِنَ فَوَائِدِ رُؤْيِيهِ ﷺ تَسْكِينُ شَوْقِ الرَّائِي ، لِكَوْنِهِ صَادِقًا فِي مَحَبَّتِهِ ، لِيَعْمَلَ عَلَى
مُشَاهَدَتِهِ ، وَإِلَى ذَلِكَ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ : « فَسِرَّانِي فِي الْيَقْظَةِ » أَيْ : أَنَّ مَنْ رَأَى رُؤْيَةً مُعْظِمًا
لِحَرَمَتِي ، وَمُشْتَقًا إِلَى مُشَاهَدَتِي وَصَلَ إِلَى رُؤْيَةٍ مَحْبُوبَةٍ ، وَظَفَرَ بِمَطْلُوبِهِ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ مَقْصُودُ تِلْكَ الرُّؤْيَا مَعْنَى صُورَتِهِ ، وَهُوَ دِينُهُ وَشَرِيعَتُهُ ، فَتَعَبَّرَ بِحَسَبِ مَا يَرَاهُ الرَّائِي مِنْ
زِيَادَةٍ أَوْ نُقْصَانٍ ، أَوْ إِسَاءَةٍ أَوْ إِحْسَانٍ .
قَالَ الْحَافِظُ : وَهَذَا جَوَابٌ سَابِعٌ ، وَالَّذِي قَبْلَهُ لَمْ يَظْهَرَ وَإِنْ ظَهَرَ فَهُوَ ثَامِنٌ ^(١) .

« التَّسْبِيهِ الْثَانِي »

قَالَ الزُّرْكَشِيُّ فِي « الْخَادِمِ » : قَالَ الْعُلَمَاءُ إِنَّمَا تُصِحُّ رُؤْيَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِأَحَدِ
رَجُلَيْنِ :

أَحَدَهُمَا : صَحَابِيُّ رَأَاهُ فَعَلِمَ صِفَتَهُ ، فَانْطَبَعَ فِي نَفْسِهِ بِمِثَالِهِ ، فَإِذَا رَأَاهُ جَزَمَ بِأَنَّهُ
رَأَى مِثَالَهُ الْمَعْصُومَ مِنَ الشَّيْطَانِ .

وَالْآخَرُ : رَجُلٌ تَكَرَّرَتْ عَلَيْهِ صِفَاتُهُ ﷺ الْمُنْقُولَةُ فِي الْكُتُبِ ، حَتَّى انْطَبَعَتْ فِي
نَفْسِهِ صِفَاتُهُ ، وَمِثَالُهُ الْمَعْصُومُ كَمَا حَصَلَ ذَلِكَ لِمَنْ شَاهَدَهُ وَرَأَاهُ ، فَإِذَا رَأَاهُ جَزَمَ بِرُؤْيَةِ
مِثَالِهِ ﷺ كَمَا جَزَمَ بِهِ مَنْ رَأَاهُ .

وَأَمَّا غَيْرُ هَذَيْنِ فَلَا يَحْصُلُ الْجَزْمُ ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ رَأَى النَّبِيِّ ﷺ بِمِثَالِهِ ،
وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ تَحْيِيلِ الشَّيْطَانِ ، وَلَا يُفْسِدُهُ قَوْلُهُ لِلَّذِي يَرَاهُ ، أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ،
وَلَا قَوْلُ لِمَنْ يَحْضُرُ مَعَهُ . ذَكَرَ ذَلِكَ الْقَرَأِيُّ فِي « كِتَابِ الْقَوَاعِدِ » وَأَخَذَ بَعْضُ مَنْ
كَلَامَ شَيْخِهِ ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ ، قَالَ : وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ ، فَكَيْفَ يَقُولُونَ إِنْ الَّذِي رَأَاهُ شَيْخًا

(١) شرح الزرقاني على المواهب ٢٩٣/٥ - ٢٩٤ .

أَوْ شَابًا ، أَوْ أَسْوَدًا أَوْ أَبْيَضَ ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ . وَالْجَوَابُ :

[١٩٨ ظ] /

أَنَّ هَذِهِ / صِفَاتُ الرَّائِيْنَ وَأَخْوَالِهِمْ ، فَظَهَرَ فِيهِ وَهُوَ كَالْمِرْآةِ لَهُ^(١) .

قُلْتُ لِبَعْضِ مَشَايِخِي فَكَيْفَ يَنْفَى الْمَثَالَ مَعَ هَذِهِ الْأَخْوَالِ ؟ ، فَقَالَ : لَوْ كَانَ لَكَ أَبٌ شَابٌ فغَبِتَ عَنْهُ ، ثُمَّ جِئْتَهُ فوجدتَ شَيْخًا أَوْ أَصَابَهُ يَرِقَانُ فَاصْفَرَ أَوْ اسْوَدَّ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ، أَكُنْتَ تَشْكُ أَنَّهُ أَبُوكَ ؟ قُلْتُ : لَا فَمَا ذَاكَ إِلَّا لِمَا ثَبِتَ فِي نَفْسِكَ مِنْ مِثَالِهِ الْمُتَقَدِّمِ عِنْدَكَ فَكَذَلِكَ مَنْ ثَبِتَ عِنْدَهُ حَالُ النَّبِيِّ ﷺ هَكَذَا لَا يَشْكُ فِيهِ مَعَ عُرُوضِ هَذِهِ الْأَخْوَالِ فَإِذَا صَحَّ لَهُ وَانضَبَطَ فَالسُّوَادُ يَدُلُّ عَلَى ظُلْمِ الرَّائِي ، وَالْعَمَى يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ إِيمَانِهِ ؛ لِأَنَّهُ إِذْ رَأَى ذَهَبَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

الثَّالِثُ : قَالَ فِي أَصْلِ « الرَّؤُوسَةِ » لَا يَكْمَلُ بِمَا يَسْمَعُهُ مِنْهُ الرَّائِي ، لَا الشَّكَّ فِي الرَّؤْيَةِ ، فَإِنَّ الْخَبَرَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا مِنْ ضَائِبٍ مُكَلَّفٍ ، وَالتَّائِمُ بِخِلَافِهِ ، وَذَكَرَ نَحْوَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي « فِتَاوِيهِ » . وَقَالَ : لَيْسَ ذَلِكَ لِعَدَمِ الْوُثُوقِ بِالْمُرْتِي ، بَلْ مِنْ جِهَةِ عَدَمِ الْوُثُوقِ بِضَبْطِ الرَّائِي ، وَإِنَّ حَالَةَ النَّوْمِ حَالَةٌ غَفْلَةٍ ، وَبَطْلَانُ الْقُوَّةِ الْحَافِظَةِ لِمَا يَجْرِي فِي النَّوْمِ عَلَى التَّفْصِيلِ انْتَبَهَ ، وَبِذَلِكَ جَزَمَ الْقَاضِي حُسَيْنٌ فِي « فِتَاوِيهِ » وَنَقَلَ الْقَاضِي عِيَاضُ الْإِجْمَاعُ عَلَيْهِ .

قَالَ التَّوَوِيُّ : أَمَّا إِذَا رَأَى يَأْمُرُهُ بِفِعْلِ مَا هُوَ مَدْبُوبٌ إِلَيْهِ ، أَوْ يَنْهَاهُ عَنْ مَنِيٍّ عَنْهُ ، أَوْ يُرْشِدُهُ إِلَى فِعْلِ مَصْلَحَةٍ ، فَلَا خَوْفَ فِي اسْتِحْبَابِ الْعَمَلِ بِهِ عَلَى وَفْقِهِ ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ حُكْمًا بِمَجْرِدِ الْمَنَامِ بَلْ مَا تَقَرَّرَ مِنْ أَصْلِ ذَلِكَ .

فَائِدَةٌ : نَقَلَ الزُّرْكَاشِيُّ عَنِ الشَّيْخِ عَزِّ الدِّينِ بْنِ حَطِيبِ الْأَشْمُونِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي وَالِدِي أَنَّ إِنْسَانًا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ ، وَقَالَ لَهُ : أَذْهَبَ إِلَى مَوْضِعٍ كَذَا ، تُخَذُ مِنْهُ مَا فِيهِ مِنْ يَرْكَازٍ ، وَلَا خُمْسَ عَلَيْكَ فِيهِ ، وَإِنَّهُ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ فوجدَهُ كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَّهُ اسْتَفْتَى الْفُقَهَاءَ بِدِمَشْقَ فَكَلَّمَهُمْ أَفْتَاهُ بِعَدَمِ الْوُجُوبِ ، وَقَالُوا : قَدْ ظَهَرَتْ دَلَائِلُ صِدْقِ الرَّؤْيَا ، وَالشَّيْطَانُ مَمْنُوعٌ مِنَ التَّمَثِيلِ بِالنَّبِيِّ ﷺ قَالَ : وَأَفْتَاهُ شَيْخُنَا الشَّيْخُ عَزِّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بِوُجُوبِ الْخُمْسِ عَلَيْهِ ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّ طَرِيقَ رَفْعِ الْقَوَاعِدِ : النَّسْخُ ، فَلَا نَسْخَ بَعْدَ انْقِطَاعِ الْوَحْيِ بِمَوْتِهِ ﷺ ، قَالَ : ثُمَّ حَكَيْتُ هَذِهِ الْحِكَايَةَ لِشَيْخِنَا الشَّيْخِ تَقِيِّ الدِّينِ الْقُشَيْرِيِّ فَصَدَّقَ رَوَايَتَهَا وَزَادَ

(١) المرجع السابق ٢٩٠/٥ .

عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الشَّيْخَ عِزَّ الدِّينِ إِنَّمَا كَانَ يَرَى ذَلِكَ مِنْ بَابِ التَّرْجِيحِ عَلَى تَقْدِيرِ صِدْقِ الْمَنَامِ ،
قَالَ : وَأُظُنُّ أَنَّهُ أَرَادَ بِالتَّرْجِيحِ أَنَّ رِوَايَةَ الْجُمْهُورِ وَجُوبُ الخُمْسِ أَيْضاً وَرِوَايَةَ هَذَا شَاذَةٌ فِي مَنَامِ
انتهى .

السادسة والعشرون

وَبِأَنَّهُ ﷺ كَانَ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا وَخْيَ يُوحَى ﴾^(١) .

رَوَى الشَّيْخَانِ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ^(٢) ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَضَمِّنًا^(٣)
بَطِيبٍ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أُحْرَمَ فِي جُبَّةٍ بَعْدَمَا تَضَمَّنَ بِطِيبٍ ؟ فَظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ سَاعَةً فَجَاءَهُ الْوَحْيُ ، ثُمَّ سَرَى عَنْهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ / : « أَمِنَ الَّذِي سَأَلَ عَنِ الْعُمَرَةِ أَنْفَا ؟ » فَالْتَمَسَ الرَّجُلُ فَأْتِيَهُ بِهِ ، فَقَالَ : أَمَّا الطَّيِّبُ الَّذِي بِكَ ،
فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَانزِعْهَا ، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمَرَتِكَ ، كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ^(٤) .

رَوَى الْبَيْهَقِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيُّ الْبِقَاعِ
خَيْرٌ ؟ قَالَ : لَا أُذْرِي ، قَالَ : « أَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ ؟ » قَالَ : لَا أُذْرِي ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ
يَا جَبْرِيلُ : أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ ؟ وَأَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ ؟ قَالَ : لَا أُذْرِي ، قَالَ : سَلْ رَبَّكَ فَانْتَفِضْ جَبْرِيلُ
انْتِفَاضَةً فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ يُصْنَعُ مِنْهَا ، فَقَالَ : مَا أَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِجَبْرِيلُ :

(١) سورة النجم الآية ٤ .

(٢) صفوان بن يعلى بن أمية القرشي ، من خيار أهل مكة ومتقنيهم .

له ترجمة في : الثقات ٤/٤٧٩ ، و التهذيب ٤/٤٣٢ ، و التقريب ١/٣٦٩ ، و مشاهير علماء والأمصار

١٤١ ت ٦٣٥ .

(٣) أي متلوث به ، مكرر منه .

(٤) صحيح مسلم ٨٣٧/٢ حديث ١١٨٠ ، وما بعده كتاب الحج باب ١ و النووى على مسلم ٥/٢١٤
و ١٧١/١ ، و النووى ٣/٣٨٠ ، كتاب المساجد و صحيح البخارى ٥/٩٧ ، و العيني ٨/٣٧٢ ، و العسقلاني
٨/٣٨ ، و القسطلاني ٦/٤٩٢ ، كتاب المغازي و السانئ في الجهاد ٢٩ ، و سنن ابن ماجة ١٢/٤٠١٢
و أبو داود ١٨١٩ ، ١٨٢٠ ، ١٨٢١ ، و المسند ٤/٢٢٤ ، و السنن الكبرى للبيهقي ١/٣٧٤ ، ٣/١٩٨ ، ٤/٢٢٤ ، ٢٢٦ ،
و المستدرک ٤/٣٤٢ ، و نصب الرأية للزيلعي ١/٢٣١ ، و دلائل النبوة للبيهقي ٥/٢٠٤ ، و الدر المنثور
١/٢٠٨ ، ٤/١٦٩ ، ٥/٢٤ ، ٦/٨ ، و إتحاف السادة المتقين ٧/٦٥ ، و تفسير ابن كثير ١/٣٣٤ ، و التمهيد لابن
عبد البر ٢/٢٥١ ، ٢٥٢ ، و جمع الجوامع ٨٥٩٢٨٥ .

سألك محمد أئى البقاع خيّر؟ فقلت: لا أدرى، وأئى البقاع شرّ؟ فقلت: لا أدرى. فأخبره: أن خيّر البقاع المساجد، وشرّ البقاع الأسواق^(١).

السابعة والعشرون

وبزيادة الوعك^(٢) عليه بزيادة الأجر له ﷺ .
وسياتى بيان ذلك فى الوفاة^(٣).

الثامنة والعشرون

وبأن إبطه لم يُعهد له شعر، ولم يكن له رائحة كريهة. تقدّم فى باب صفاته الحسنة ﷺ^(٤)

تبيّه

قال الحافظ أبو زُرعة ابن الحافظ العراقى فى « شرح تقريب »^(٥) والديه: ذكر بعض الشافعية أن النبى ﷺ لم يكن له شعر تحت إبطه^(٦) لحديث أنس المتفق عليه^(٧) أنه ﷺ كان يرفع يديه فى الاستسقاء.

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ٥٠/٢ . وه المعنى عن حمل الأسفار للعراق ٦٩/١ . وه مجمع الزوائد ٦/٢ . وه موارد الظمان للهشمى ٢٩٩ . وه كنز العمال ٢٠٧٢٠ ، ٢٠٧٤٨ . وه كشف الخفا للعجلونى ٤٦٧/١ . وه الجامع الكبير ٦٢٩/٢ .
(٢) أى شدة الحمى أو ألمها، أو رعلتها.

(٣) روى الشيخان عن ابن مسعود قال: دخلت على النبى ﷺ وهو يوعك فقلت: إنك لتوعك وعكا شديدا فقال: « أجل، إلى أوعك كما يوعك رجلان منكم » فقلت: وذلك لأن لك أجرين، قال: « أجل ذلك كذلك، ما من مسلم يصيبه أذى من شوكة فمافوقها إلا كفر الله بها سيئاته كما تحط الشجرة أوراقها » زاد الأعمودج: « وكذلك الأنبياء وعصم من الإلعال الموحية، ذكر هذه القضاى . والإلعال: جمع علة . والموحية: لقاتلة بسرعة، فلم يصب منها بشيء طول حياته. » شرح الزرقانى ٣٢٨/٥ ، ٣٢٩ .

(٤) سبل الهدى والرشاد ١٠٠/٢ . وه شرح الزرقانى ٢٤٧/٥ .

(٥) أى شرح تقريب الأسانيد للولى العراقى .

(٦) وفى سبل الهدى والرشاد ١٠٣/٢ قال المحب الطبرى رحمه الله تعالى: « من خصائص النبى ﷺ أن الإبط من جميع الناس متغير اللون غيره ﷺ وذكر القرطبى مثله، وزاد أنه لا شعر عليه، وجرى على ذلك الإمام الاسنوى رحمه الله تعالى . راجع شرح الزرقانى ٢٤٧/٥ - ٢٤٨ .

(٧) صحيح البخارى: كتاب الاستسقاء، وكتاب الأحكام، وكتاب للغازى، وه صحيح مسلم « كتاب الاستسقاء حديث رقم ٥ ، ٧ وه الخصائص الكبرى للسيوطى ١٥٧/١ . ولفظ الحديث عند الشيخين: « كان لا يرفع يديه فى شيء من دعائه إلا فى الاستسقاء، فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه . »

وَقَالَ الْإِسْنَوِيُّ^(١) : « إِنْ بَيَّضَ الْإِبْطُ مِنْ خَوَاصِّهِ ﷺ^(٢) فَوَرَدَ التَّعْيِيرُ بِذَلِكَ فِي حَقِّهِ ، فَاطْلُقْ فِي حَقِّ غَيْرِهِ وَهَوَلاءِ ، قَالَ : وَأَمَّا إِبْطُ غَيْرِهِ فَاسْوَدُ لِمَا فِيهِ مِنَ الشَّعْرِ . قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَمَا ادَّعَاهُ مِنْ كَوْنِ هَذَا مِنَ الْخَصَائِصِ . فِيهِ نَظَرٌ . إِذْ لَمْ يَثْبُتْ ذَلِكَ بِوَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ ، بَلْ لَمْ يَرِدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ الْمَعْتَمَدَةِ ، وَالْخَصَائِصُ لَا تَثْبُتُ بِالِاخْتِمَالِ ، الْقَائِمُ مِنْ ذِكْرِ أَنْسٍ وَغَيْرِهِ بَيَّاضُ إِبْطِهِ ، أَلَّا يَكُونَ لَهُ شَعْرٌ^(٣) ، فَإِنَّ الشَّعْرَ إِذَا نُتِفَ بَقِيَ الْمَكَانُ أَبْيَضَ ، وَإِنْ بَقِيَ فِيهِ آثَارُ الشَّعْرِ ، وَلِذَلِكَ وَرَدَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمِ الْخَزَاعِيِّ^(٤) ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عُفْرَةٍ^(٥) إِبْطِهِ إِذَا سَجَدَ ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَحَسَنَهُ^(٦) .

وَيُؤَيِّدُهُ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ ، فِي رِوَايَةِ أُخْرَى : حَتَّى رَأَيْتُ عُفْرَةَ إِبْطِهِ وَالْعُفْرَةُ هِيَ : الْبَيَّاضُ الْمَشُوبُ ، مَاخُودٌ مِنْ عَفْرِ الْأَرْضِ ، وَنَاقَةٌ عَفْرَاءٌ لَيْسَتْ بِخَالِصَةِ الْبَيَّاضِ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ آثَارَ الشَّعْرِ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الْمَكَانَ أَعْفَرَ ، وَإِلَّا فَلَوْ كَانَ خَالِيًا مِنْ تَبَاتِ الشَّعْرِ جُمْلَةً لَمْ يَكُنْ أَعْفَرَ وَاطَّلَاقُ بَيَّاضِ الْإِبْطَيْنِ فِي حَقِّ غَيْرِهِ ﷺ مَوْجُودٌ فِي كَلَامِ جَمْعٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ ، وَلَا إِنْكَارَ فِيهِ ، لِأَنَّ الْإِبْطَ لَا تَنَالُهُ الشَّمْسُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ، فَتَغْيِرُ لَوْنَهُ كَسَائِرِ الْجَسَدِ الَّذِي يَبْدُو لِلشَّخْصِ ، نَعَمَ الَّذِي يَعْتَقِدُ فِيهِ ﷺ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِإِبْطِهِ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ بَلْ كَانَ نَظِيفًا^(٧) .

التاسعة والعشرون

وَبَأَنَّهُ ﷺ كَانَ لَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ الذَّبَابُ^(٨) .

ذِكْرُهُ السَّبْتِيُّ^(٩) فِي « فَوَائِدِهِ » . / وَابْنُ سَبِيحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . [١٩٩ ظ]

(١) الإسنوي : الشيخ جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي ، شيخ الشافعية ، وصاحب التصانيف السائرة ، إمام زمانه البارِع ، ولد بإسنا سنة ٧٠٤ ، وتوفي سنة سبع وسبعين وسعمائة وله أربع وسبعون سنة . « شرح الزرقاني ٢٤٨/٥ » و « بغية الوعاء ٩٢/٢ » .

(٢) راجع كتاب « المهمات » للإسنوي .

(٣) لاحتمال أنه كان يديم تعاهده .

(٤) عبد الله بن أقرم بن زيد الخزاعي أبو معبد المدني صحابي مقل له حديثان . « شرح الزرقاني ٢٤٨/٥ » .

(٥) العفرة : بياض ليس بالناصع ، ولكن كلون عفر الأرض ، وهو وجهها . « لنهاية في غريب الحديث والأثر ٢٦١/٣ » تحقيق طاهر الزاوي ود / محمود الطناحي .

(٦) سنن الترمذي ٦٣/٢ « أبواب الصلاة باب ٢٠٤ ما جاء في التجافي في السجود حديث ٢٧٤ » .

(٧) طيب الرائحة كما ثبت في الصحيح عن أنس وغيره وقد روى البزار عن رجل قال : « ضمنى رسول الله ﷺ فسأل علي من عرق إبطه مثل رائحة المسك » . « شرح الزرقاني على المواهب ٢٤٨/٥ » .

(٨) في شرح الزرقاني ٢٤٩/٥ « لا يقع على ثيابه ذهاب قط نقله الفخر الرازي عن بعضهم » .

(٩) أبو الربيع سليمان بن سبيع السبتي ، نسبة إلى سبته بالمغرب « شرح الزرقاني ٢٤٩/٥ » .

الثلاثون

وبأن القمل لم يكن يؤذيه^(١)؛ تعظيمًا له .

ذكره ابن سبغ^(٢)، وقد يُشكّل على ذلك ما رواه الإمام أحمد، وصححه ابن حبان، عن عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت: « ما كان رسول الله ﷺ إلا بشرًا من البشر، يُفلى ثوبه، ويخلب شائه... »^(٣) الحديث. ولآزم ذلك الثفلي وجود شيء يؤذيه في الجملة، إما قملًا أو برغوثًا، ونحو ذلك .

قال الحيزري: ويحتمل أن يكون الثفلي لاستقدار وجوده، ولو لم يكن أذى في حقه ﷺ لأن وجوده في الثوب والبدن مستقدر^(٤).

الحادية والثلاثون

وبأنه كان يرى في الثريا أحد عشر نجماً .

وقد تقدم ذلك في أوائل الكتاب، ذكره القاضي والقرطبي، وذكر السهيلي: أنه كان يرى فيها اثني عشر نجماً .

الثانية والثلاثون

وبأنه ﷺ وُلد مَخْتُونًا .

وتقدم بيان ذلك في أبواب المولد، وفي إدخال هذه الخصائص نظر، فقد تقدم أن جماعة من الأنبياء وُلدوا كذلك، وجماعة من هذه الأمة حتى في عصرنا، أخبر بعضهم بأنه وُلد مَخْتُونًا .

الثالثة والثلاثون

وبأنه يُدعى له بلفظ الصلاة فلا يُقال: رَحِمَهُ اللهُ، لِدَلَالَةِ لَفْظِ الصَّلَاةِ عَلَى مَعْنَى التَّعْظِيمِ، وَلَا يُشْعِرُ بِهِ لَفْظُ التَّرْحِمِ .

(١) لعدم وجوده فيه ولأن أصله من العفونة، ولا عفونة فيه، وأكثره من العرق، وعرقه طيب المرجع

السابق .

(٢) ابن سبغ: أبو الربيع سليمان بن سبغ في كتابه « شفاء الصدور في أعلام نبوة الرسول وخصائصه... » شرح الزرقاني ٢٤٩/٥ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) شرح الزرقاني ٢٤٩/٥ .

قَالَ ابْنُ (١) عَبْدِ الْبَرِّ : لَا يُجَوِّزُ لِأَحَدٍ إِذَا ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَقُولَ : « رَحِمَهُ اللَّهُ » ؛ لِأَنَّهُ قَالَ : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ ، وَلَمْ يَقُلْ : « مَنْ تَرَحَّمْ عَلَيَّ ، وَلَا مَنْ دَعَا لِي ، وَإِنْ كَانَ مَعْنَى الصَّلَاةِ : الرَّحْمَةُ ، وَلَكِنَّهُ خُصَّ بِهَذَا اللَّفْظِ ؛ تَعْظِيمًا لَهُ ، فَلَا يَعْدُلُ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ . وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ (٢) .

قال الحافظ (٣) : وهو بحث حسن ، وقد ذكر نحو ذلك القاضي أبو بكر بن العربي من المالكية ، والصيدلاني (٤) من الشافعية .

قال شيخنا في « شرح السنن » وَلَا يَرُدُّ عَلَيْهِ بِمَا كَانَ يَقُولُهُ ﷺ بَيْنَ السُّجْدَتَيْنِ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي » (٥) لِأَنَّ هَذَا لِلتَّشْرِيحِ ، وَتَعْلِيمِ الْأُمَّةِ ، كَيْفَ يَقُولُونَ فِي هَذَا الْمُحْكِيِّ مِنَ الصَّلَاةِ ، مَعَ مَا فِيهِ مِنْ تَوَاضُعِهِ ﷺ لِرَبِّهِ ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَا نَدْعُو لَهُ إِلَّا بِلَفْظِ الصَّلَاةِ الَّتِي أَمَرْنَا أَنْ نَدْعُوا لَهُ بِهَا ، لِمَا فِيهَا مِنَ التَّفَخِيمِ وَالتَّعْظِيمِ اللَّائِقِ بِمَنْصِبِهِ الشَّرِيفِ ﷺ ، وَذَكَرَ أَنَّهُ أَلْفَ فِي الْمَسْأَلَةِ جُزْءًا لَمْ أَرَهُ ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْأَنْصَارِيُّ شَارِحُ « الْإِرْشَادِ » يُجَوِّزُ ذَلِكَ مُضَافًا لِلصَّلَاةِ ، وَلَا يُجَوِّزُهُ مُفْرَدًا ، وَفِي « الذَّخِيرَةِ » مِنْ كُتُبِ الْحَنْفِيَّةِ عَنْ مُحَمَّدٍ : « يُكْرَهُ ذَلِكَ لِإِيْهَابِهِ التَّقْصِصَ ، لِأَنَّ الرَّحْمَةَ إِنَّمَا تَكُونُ لِفِعْلِ مَا يَلَامُ عَلَيْهِ .

قلتُ : وَمَا قَالَهُ الْأَنْصَارِيُّ هُوَ الْحَوْثُ (٦) .

الرابعة والثلاثون

وَبَيَّانُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْطَى مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَسْمَاءَ الْخَلَائِقِ يُبَلِّغُهُ صَلَاةَ أُمَّتِهِ عَلَيْهِ ﷺ كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ فِي بَابِ الصَّلَاةِ ، وَلَمْ يُنْقَلْ حُصُولُ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ ﷺ ، انْتَهَى .

(١) في الأصل « أبو عمر » والتصويب من « الخصائص ٢/٢٦٢ » .

(٢) سورة النور الآية ٦٣ .

(٣) المقصود به : ابن حجر العسقلاني في « شرح البخاري » انظر الخصائص الكبرى للسيوطي ٢/٢٦٢ .

(٤) أبو بكر محمد بن دود بن محمد المروزي المعروف بالصيدلاني ، نسبة إلى بيع العطر ويعرف بالداودي ، أيضا نسبة إلى أبيه ، وكان إماما في الفقه والحديث ، وله مصنفات جليلة له « شرح مختصر الزنى » مات نحو سنة ٤٢٧ هـ / ١٠٣٦ م .

انظر : طبقات الشافعية الكبرى ٤/١٤٨ ، وه الأنساب ٢٢٠ ب ، وه طبقات ابن هداية الله ١٥٢ - ١٥٣ .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ١/٢٨٣ ، وه مسلم ٢٠٣٧ ، وه المسند ١/١٨٥ ، وه ٣/٤٧٢ ، وه ١٦/٣٩٤١٦ ، وه المستدرک ١/٢٦٢ ، وه ابن خزيمة ٧٤٤ ، ٨٤٨ ، وه المعجم الكبير للطبراني ٨/٣٧٩ ، وه الأذکار ٣٤٥ ، وه النسائي ٢/٢٢٠ ، وه ٣/٢٠٩ ، وه ٨/٢٨٨ ، وه أبو داود ٧٦٢ ، ٨٤٥ ، وه الترمذی ٢٨٢ ، ٢٨٤ ، وه ابن ماجه ١٤٤٧ ، وه الترغيب ٢/٤٣٠ ، وه البخاری ٦/١٢٧ ، وه ١٧/١٥٧ ، وه إتحاف السادة للتقین ١٠/٢٨٨ ، وه الموطأ ٢٣٨ .

(٦) الخصائص الكبرى للسيوطي ٢/٢٦٢ .

الخامسة والثلاثون [٢٠٠ و]

وَبَأَنَّ كُلَّ مَوْضِعٍ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُبِطَ مَوْقِفُهُ فَهُوَ هُوَ بَيِّعِينَ ، لَا يَجُوزُ الاجْتِهَادُ فِيهِ ، بَتِيَانٌ وَلَا تِيَأْسُرُ ، بِخِلَافِ بَقِيَّةِ الْمَحَارِبِ ، انْتَهَى^(١) .

السادسة والثلاثون

وَبَأَنَّهُ وَالْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يَتَأَبُونَ^(٢) ، كَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي « تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ » عَنْ مَسْلَمَةَ^(٣) بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ^(٤) .

تبيينه

قال ثابت السرقطي في « دلائله » وغيره من أئمة اللغة : صواب هذه اللفظة تكأب مشددة الهزرة ولا يُقال : تئاب .

السابعة والثلاثون

وَبَأَنَّهُ ﷺ كَانَ لَا يَتَمَطَّى لِأَنَّهُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ .
قاله ابن منيج .

الثامنة والثلاثون

وَبَأَنَّهُ ﷺ كَانَ لَا يَرَى لَهُ ظِلًّا ، كَمَا فِي الضُّوءِ^(١) . وقد تقدّم بيان ذلك .

(١) الخصائص الكبرى ٢/٢٦٤ .

(٢) التئاب : فقرة تعترى الشخص فيفتح عندها فمه وقيل هو التنفس الذي يفتح منه الفم لدفع البخارى المنخفق في عضلات الفك ، لأن سببه ناشيء عن إبليس لأنه يدعو إلى الشهوات التي منها الامتلاء من الطعام الذي ينشأ عنه التئاب غالبا والأنبياء معصومون من ذلك ، « راجع شرح الزرقاني ٥/٢٤٨ » .

(٣) مسلمة بن عبد الملك بن مروان الأموي أبو سعيد الأمير أخو الخلفاء ، وقائد الجيوش ، وذو المواقف المشهورة ، عن عمر بن عبدالعزيز ، وعنه : يحيى بن يحيى الفسافي ، قال خليفة مات سنة خمس وعشرين ومائة أو بعدها . « خلاصة تنهيب الكمال للخزرجي ٣/٢٨ ، ٢٩ ، ٧٠٠٣ » ، « شرح الزرقاني ٥/٢٤٨ » .

(٤) روى البخارى في « تاريخه » من مرسل يزيد بن الأصم قال : « ما تكأب النبي ﷺ قط » وأخرج الخطابي من طريق سلمة بن عبد الملك قال : « ما تكأب نبي قط » . ويؤيد ذلك أن التئاب من الشيطان ، رواه البخارى . وراجع : الخصائص الكبرى للسيوطي ٦٥/١ .

(٥) في « شرح الزرقاني ٥/٢٤٩ » لم يقع له ظل على الأرض ولا رؤى له ظل في شمس ولا قمر ، رواه الحكيم الترمذي مرسلًا . قال ابن سبع : لأنه كان نورًا كله . وقال رزين : لغلبة أنواره قيل : وحكمته : صيانه عن أن يظأ كافر ظله . والخصائص الكبرى ٧١/١ .

التاسعة والثلاثون

وبأن الأرض كانت تبتلع ما يخرج منه من الغائط ، فلا يظهر له أثر ، ويفوح بذلك رائحة طيبة ، وكذلك الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

رَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْوَرَّاقِ ، أَنبَأَنَا عَنِّيَسَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَادَانَ ، عَنْ أُمِّ سَعْدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَرَجَالِ ثِقَاتٍ ، إِلَّا مُحَمَّدَ بْنَ زَادَانَ فَيَنْظُرُ حَالَهُ ، وَالدَّارِقُطَنِي فِي « الْأَفْرَادِ » أَنبَأَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَاهِلِيِّ التُّعْمَانِي ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدَ ابْنَ حَسَّانِ الْأُمَوِيِّ ، أَنبَأَنَا عَبْدِ بَنُ سُلَيْمَانَ عَنْهُ ، وَلَمْ يَكْتُبْهُ إِلَّا عَنْ شَيْخِنَا هَذَا ، وَكَانَ مِنَ الثَّقَاتِ ، وَالْحَافِظُ ابْنُ دِحْيَةَ فِي « خِصَائِصِهِ » .

وَقَالَ الشَّيْخُ : هُوَ أَقْوَى طَرِقِ الْحَدِيثِ ، هَذَا سَنَدٌ ثَابِتٌ مُحَمَّدَ بْنَ حَسَّانَ ، فَقَدْ وَثَّقَهُ صَالِحٌ ، وَعَدَّهُ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخَيْنِ ، وَالْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » (١) أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيرٍ ، أَنبَأَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، أَنبَأَنَا الْمِنْهَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ لَيْلَى مَوْلَاةَ ، عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَأَبُو نَعِيمٍ ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمِصْرِيِّ ، أَنبَأَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْبَلْخِيُّ ، أَنبَأَنَا شِهَابُ ابْنِ مَعْمَرِ الْعَوْفِيِّ ، أَنبَأَنَا عَبْدِ الْكَرِيمِ الْخَزَّازُ ، أَنبَأَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ ، عَنْ لَيْلَى مَوْلَاةَ عَائِشَةَ ، وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيِّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِلَالٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكِلَابِيُّ ، أَنبَأَنَا كَبِيرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَنبَأَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفُرَاتِ الْفَرَّاءُ ، أَنبَأَنَا أَرْطَاةُ بْنُ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَدْخُلُ الْخَلَاءَ ، فَإِذَا خَرَجْتَ دَخَلْتُ أَثْرَكَ ، فَمَا أَرَى شَيْئًا إِلَّا أَنِّي أَجِدُ رَائِحَةَ الْمِسْكِ » (٢) قَالَتْ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ (٣) .

وَفِي لَفِظٍ « قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْمَخْرَجَ دَخَلْنَا بَعْدَهُ ، فَلَا / [٢٠٠ ظ] تَرَى أَثْرَ غَائِطٍ ، وَتَجِدُ رَائِحَةَ الْمَوْضِعِ رَائِحَةَ الطَّيِّبِ » (٤) .

(١) « الْمُسْتَدْرَكُ ٥٧٢/٤ وَالْخِصَائِصُ ٧١/١ .

(٢) « الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ ٣٣٠/٥ وَالْخِصَائِصُ الْكَبِيرِيُّ لِلْسَيوطِيِّ ٧١/١ .

(٣) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ ٧١/١ .

(٤) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ ٧١/١ .

وفي لفظ : « إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءُ ثُمَّ خَرَجَ دَخَلَتْ بَعْدَهُ ، فَلَا أُجِدُ شَيْئًا إِلَّا أَنِّي أُجِدُّ رِيحَ الطَّيِّبِ »
قالت : فذكرت ذلك له ^(١) .

وفي لفظ : « قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : نَأْتِي الْخَلَاءَ فَلَا تَرَى مِنْكَ شَيْئًا مِنَ الْأَذَى » .

وفي لفظ : « قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ ، فَلَمْ أَرِ شَيْئًا ، وَوَجَدْتُ رِيحَ الْمِسْكِ » فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِذَا دَخَلْتَ لِتَتَوَضَّأَ دَخَلْنَا بَعْدَكَ ، فَلَا نَجِدُ أَثَرَ غَائِطٍ ، وَنَجِدُ رَائِحَةَ الْمَوْضِعِ رَائِحَةَ الطَّيِّبِ ، فَقَالَ : « أَوْ مَا عَلِمْتِ يَا عَائِشَةُ أَنَّ الْأَرْضَ تَبْتَلِعُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَلَا تَرَى مِنْهُ شَيْئًا » ^(٢) .

وفي لفظ : « فَلَانَ الْأَرْضَ أَمَرَتْ أَنْ تَبْتَلِعَهُ مِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ ، تَنْبُتُ أَجْسَادُنَا عَلَى أُرُوجِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَمَا خَرَجَ مِنَّا مِنْ نَتْنٍ ابْتَلَعَتْهُ الْأَرْضُ » ^(٣) .

وفي لفظ : « إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ إِنَّا إِذْ نَعُوْطُنَا فِي تَبِعَةِ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى الْأَرْضَ فَابْتَلَعَتْهُ وَحَوْلَ الْمَوْضِعِ رَائِحَةَ الطَّيِّبِ : كَذَا وَقَعَ تَوْرَطْنَا » .

قال أبو الحسن بن الضَّحَّاك : وأظنه - والله أعلم - نَعُوْطُنَا .

رَوَى الْخَطِيبُ فِي رِوَايَةِ مَالِكٍ نَحْوَهُ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَلَفْظُهُ : أَنْبَاءُ أَبُو يَعْلَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَلِيٍّ الْجُرْجَانِيُّ ، أَنْبَاءُ إِسْحَاقُ بْنُ الصَّلْتِ ، أَنْبَاءُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، أَنْبَاءُ أَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ ، أَنْبَاءُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ لَوْ لَمْ يَأْتِ بِالْقُرْآنِ لَأَمَنْتُ بِهِ تَصَحْرُنَا فِي جِبَانَةِ تَنْقَطِعُ الطَّرِيقُ دُونَهَا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَفِيهِ : « فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَابْدَرْتُهُ بِالْمَاءِ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « أَمَا كُنْتَ تَوَضَّأْتَ ؟ فَقَالَ : بَلَى ، وَلَكِنَّا مَعَاشِرَ النَّبِيِّينَ أَمَرَتْ الْأَرْضُ أَنْ تُؤَارِيَ مَا يَخْرُجُ مِنَّا مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ » وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الضَّحَّاكِ ، أَنْبَاءُ أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَاصِ ، أَنْبَاءُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ فَرَجِ الزَّاهِدِ ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : أَنْبَاءُ أَبُو سَعِيدِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ،

(١) المرجع السابق ٧١/١ .

(٢) المستدرک للحاکم ٧٢/٤ ، کتاب معرفة الصحابة وواقفه الذهبی . والخصائص ٧٠/١ .

(٣) كنز العمال ٣٥٥٦٥ ، وه البدایة والنهاية لابن کثیر ٣٣٠/٥ ، رواه أبو نعیم من حدیث أبي عبد الله المدنی -

وهو أحد المجاهیل - عنها . والخصائص الکبری ٧٠/١ .

قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّهُ لَمْ يُوجَدْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، رَجِيعٌ مِنَ الْخَلَاءِ قَطُّ وَقَدْ رَقَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ
ابنِ عَلْوَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ وَقَالَ : هَذَا مِنْ مَوْضُوعَاتِ ابْنِ عَلْوَانَ .
وَقَدْ عَلِمْتُ مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ ابْنَ عَلْوَانَ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ ، بَلْ تَابَعَهُ عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ .
وَسُئِلَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْعَنِيِّ عَمَّا كَانَ يَخْرُجُ مِنْهُ عَلَيْهِ ﷺ فَقَالَ : رَوَى ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ غَرِيبٍ .
وَالظَّاهِرُ يُؤَيِّدُهُ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ رَأَاهُ ، وَأَمَّا الْبَوْلُ فَقَدْ شَاهَدَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ،
وَشَرِبْتَهُ أُمُّ أَيْمَنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا^(١) .

الأربعون

وَبَأَنَّ الْإِمَامَ لَا يَكُونُ بَعْدَهُ إِلَّا وَاحِدًا ، وَلَمْ تَكُنِ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلَهُ كَذَلِكَ ، قَالَ ابْنُ سُرَاقَةَ .

الحادية والأربعون

وَبَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَدَأَ بِالْعَفْوِ قَبْلَ التَّأْدِيبِ ، وَالْمُخَاطَبَةِ قَبْلَ أَنْ يَعْرِفَ الذَّنْبَ فَقَالَ جَلُّ
وَعَلَا : ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَبْتَ لَهُمْ .. ﴾^(٢) أَيْ : لِأَيِّ شَيْءٍ أَذْنَبْتَ لَهُمْ ذَلِكَ لَوْ لَمْ / [٢٠١ و]
تَأْذَنَ لَهُمْ لَقَعَدُوا عَنِ الْخُرُوجِ عَنْكَ ، وَعِنْدَ تَفَرُّغِهِمْ عَنْكَ بَعْدَ نَهْيِكَ لَهُمْ ، تَبَيَّنَ لَكَ صِدْقُهُمْ مِنْ
كُذِّبِهِمْ ، لِأَنَّهُمْ لَا يَخْرُجُونَ مَعَكَ بِكُلِّ حَالٍ .

قَالَ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ مَنْصُورٍ الْإِسْطَخْرِيُّ^(٣) : الْأَنْبِيَاءُ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَقَادِيرِهِمْ ، وَاخْتِلَافِ

(١) أخرج الحسن بن سفيان في « مسنده » وأبو يعلى والحاكم والدارقطني وأبو نعيم عن أم أيمن قالت : قام
النبي ﷺ من الليل إلى فخارة في جانب البيت فبال فيها فقامت من الليل وأنا عطشانة فشربت ما فيها
فلما أصبح أخبرته فضحك وقال : « إنك لن تشككي بطنك بعد يومك هذا أبدا » .

وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أن النبي ﷺ كان يبول في قدح من عيدان ، ثم يوضع تحت سريره
فجاء فإذا القدح ليس فيه شيء فقال لامرأة يقال لها بركة كانت تخدم أم حبيبة جاءت معها من أرض
الحبشة : أين البول الذي كان في القدح ؟ قالت : شربته ، قال : صحة يا أم يوسف . وكانت تكنى أم يوسف فما
مرضت قط حتى كان مرضها الذي ماتت فيه ، قال ابن دحية : هذه قضية أخرى غير قضية أم أيمن وبركة
أم يوسف غير بركة أم أيمن . « الخصائص الكبرى للسيوطي ٧١/١ » .

(٢) سورة التوبة الآية ٤٣ .

(٣) سبقت ترجمته .

مقاماتهم ، فمنهم من نبه ثم أنسيه ، ولو لم ينبه بعد التائب لتفطن كما قال : لِنُوحٍ : ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾ (١) وَمِنْهُمْ مَنْ أَنْسِيَهُ ثُمَّ نَبَّهَ لِيَفْطِنَ لِقُرْبِهِ مِنْهُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى أَمْرَ نَبِيِّهِ ﷺ فِي سُورَةِ النُّورِ أَنَّهُ يَأْذُنُ لِمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ بِقَوْلِهِ : ﴿ فَأَذْنُ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ ﴾ (٢) . وَقَالَ فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَاتِبًا لَهُ عَنْ ذَلِكَ : ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ ﴾ (٣) . فَلَوْ قَالَ : لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِذَلِكَ وَهَذَا لَيْسَ بِذَنْبٍ وَلَكِنْ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الشَّرَفِ ، وَمَقَامِ التَّرَقِيَاتِ تَقَدَّمَ الْعَفْوُ عَنْهُ وَقَدْرُهُ وَرَفَعَ حَمَلَهُ بِالذُّعَاءِ لَهُ ، كَمَا يُقَالُ لِلْكَرِيمِ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ بِمَا صَنَعْتَ ، وَقِيلَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْرِفُ الْمُنَافِقِينَ حَتَّى تَزَلَّتْ سُورَةُ بَرَاءَةِ (٤) .

الثانية والأربعون

وبأنه من تكلم في عهده ﷺ وهو يخطب بطلت صلاته .

الثالثة والأربعون

وبأنه لا يجوز لأحد الخروج عن مجلسه ﷺ إلا بإذنه (٥) .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ .. ﴾ (٦) الْآيَةُ ..

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانٍ (٧) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ لَا يَصْحُحُ

(١) سورة هود من الآية ٤٦ .

(٢) سورة النور من الآية ٦٢ .

(٣) سورة التوبة من الآية ٤٣ .

(٤) الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الحفية ٢/٢٨٦ ،

(٥) الخصائص الكبرى ٢/٢٥٣ .

(٦) سورة النور من الآية ٦٢ .

(٧) مقاتل بن حيان النبطي أبو بنسّام ، مولى لبكر بن وائل ، لا يصح له عن صحابي لقي إنما تلك أخبار مدلسة ، كان يسكن مرو مدة وبلغ زمانا وله بمروخطة ، وكان ممن عنى بعلم القرآن ، وواظب على الورع في السر والإعلان ، وهم إخوة أربعة : مقاتل والحسن ويزيد ومصعب بنو حيان ، ومات مقاتل بكابل ، كان قد هرب من أبي مسلم إليها .

لِلرَّجُلِ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَّا بِإِذْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ مَا يَأْخُذُ فِي الْخُطْبَةِ ، وَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَحَدُهُمُ الْخُرُوجَ أَشَارَ بِأَصْبِعِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَأْذَنُ لَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ لِأَنَّ الرَّجُلَ (١) مِنْهُمْ ، كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ بَطَلَتْ جُمُعَتُهُ (٢) .

الرابعة والأربعون

وَبِمَبَالِغَتِهِ ﷺ فِي الْأَدَبِ مَعَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي حَالِ سُرُورِهِ وَغَضَبِهِ .
 قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ : أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةَ عَن مُوسَى ﷺ فِي قَوْلِهِ حَالُ شِدَّةِ خَوْفِهِ : ﴿ إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴾ (٣) فَقَدَّمَ اسْمَهُ عَلَى اسْمِ رَبِّهِ فَلِذَلِكَ اسْتُخِصَّتْ أُمَّتُهُ بِالْعِجْلِ . وَأَمَّا النَّبِيُّ ﷺ فَإِنَّهُ فِي شِدَّتِهِ ، قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُمَا فِي الْعَارِ ﴿ .. إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا .. ﴾ (٤) فَقَدَّمَ اسْمَ رَبِّهِ عَلَى اسْمِهِ فَعَصِمَتْ أُمَّتُهُ مِنَ الشَّرِكِ ، وَأُنزِلَتْ السَّكِينَةُ فِي قُلُوبِهِمْ .
 السَّكِينَةُ - فِعْلَةٌ مِنْ سَكَنَ يَسْكُنُ سَكُونًا ، وَهُوَ خِلَافُ الْاضْطِرَابِ وَالْحَرَكَةِ .

الخامسة والأربعون

وَيُوجِبُ تَقْدِيمَهُ عَلَى النَّفْسِ فَلَا يَتِمُّ الْإِيمَانُ إِلَّا بِمَحَبَّتِهِ .
 قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ .. ﴾ (٥) أَيْ : أَحَقُّ ، وَقَدَّمَهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ عَلَى الْآبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ وَالْأَخَوَةِ وَالْأَزْوَاجِ وَالْعَشَائِرِ وَالْأَمْوَالِ .
 قَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ

= له ترجمة في : السير ٣٤٠/٦ ، وطبقات خليفة ٣٢٢ ، وتاريخ البخاري ١٣/٨ ، وتاريخ الصغير ١١/٢ ، والجرح والتعديل ٣٥٣/٨ ، والكامل في التاريخ ٣٠٨/٥ - ٣٤٢ ، وتهذيب الكمال ١٣٦ ، وتهذيب التهذيب ٢/٦٤/٤ ، وتذكرة الحفاظ ١٧٤/١ ، وميزان الاعتدال ١٧١/١ - ١٧٢ ، والتهذيب ٢٧٧/١ ، وخلاصة نذهب الكمال ٣٨٦ ، وطبقات المفسرين ٣٢٩/٢ ، ومشاهير علماء الأمصار ٣٠٩ ت ١٥٦٦ .
 (١) عبارة : لأن الرجل : زائدة من الخصائص .
 (٢) الخصائص الكبرى ٢٥٣/٢ .
 (٣) سورة الشعراء الآية ٦٢ .
 (٤) سورة التوبة من الآية ٤٠ .
 (٥) سورة الأحزاب من الآية ٦ .

اَقْرَبْتُمُوهَا وَبِجَارَةٍ نُحْشُونَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينَ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿١﴾ [٢٠١ ظ]

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُكُونُ مُؤْمِنًا حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ » فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : « وَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي » فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « الْآنَ يَا عُمَرُ أَنْتَ مُؤْمِنٌ » (٢).

وَرَوَاهُ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ ، وَوَالِدِهِ ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » (٣).

وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤) قَالَ أَبُو الزُّنَادِ (٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، : هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ ، الَّتِي أُوتِيَهُ ﷺ ، لِأَنَّهُ قَدْ جَمَعَ فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْيَسِيرَةِ ، مَعَانِي كَثِيرَةً ، لِأَنَّ أَقْسَامَ الْحُبِّ ثَلَاثَةٌ : مَحَبَّةٌ إِجْلَالٍ وَعَظَمَةٍ ، كَمَحَبَّةِ الْوَالِدِ ، وَمَحَبَّةٌ رَحْمَةٍ وَشَفَقَةٍ كَمَحَبَّةِ الْوَالِدِ ، وَمَحَبَّةٌ اسْتِحْسَانٍ وَمُشَاكَلَةٍ كَمَحَبَّةِ سَائِرِ النَّاسِ ، فَحَصَرَ ﷺ أَصْنَافَ الْحُبِّ فِي هَذَا اللَّفْظِ ، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ : أَنَّ اسْتِكْمَالَ الْإِيمَانِ عُلِمَ أَنَّ فَضْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفَضْلُهُ أَكْبَرُ مِنْ حَقِّ أُنْبِيَاءِهِ ، وَأَبِيهِ ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَنْقَذَ اللَّهُ أُمَّتَهُ بِهِ ، وَهَدَاهُمْ مِنَ الضَّلَالَةِ . وَالْمُرَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ : بَدَلِ النَّفْسِ دُونَهُ .

(١) سورة التوبة الآية ٢٤ .

(٢) الدر المنثور في التفسير المأثور ٤٠٣/٣ .

(٣) صحيح البخارى ١٠/١ ، وصحيح مسلم/ الإيمان ب ١٦ رقم ٧٠ و ٧١ ، والنسائي ١١٤/٨ ، ١١٥ ، وابن ماجه ٦٧ ، ومسنند أحمد ٢٠٧/٣ ، ٢٧٥ ، ٢٧٧ ، ٢٧٨ ، والسلسلة الصحيحة ٥٢٩ ، وعبد الرزاق ١٠٣٢١ ، والمستدرک ٤٨٦/٢ ، وإتحاف السادة المتقين ٥٤٧/٩ ، وسنن الدارمی ٣٠٧/٢ ، وشرح السنة للبخارى ٥٠/١ ، وكذا المسند ٣٣٦/٤ ، و الدر المنثور ٢٢٣/٣ ، وجمع الزوائد ٨٨/١ .

(٤) صحيح البخارى ١٠/١ .

(٥) أبو الزناد : عبد الله بن ذكوان الأموى مولاهم أبو الزناد المدنى يكنى : أباعبدالرحمن ، كان أحد الأئمة ، عن أنس ، وابن عمر وخلق وعنه : مالك والليث وخلق قال أحمد : ثقة أمر المؤمنين وقال أبو حاتم : ثقة فقيه صاحب سنة وقال البخارى : أصح الأسانيد أبو الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة ، وقال الليث : رأيت أبا الزناد وخلفه ثلاثمائة طالب . خلاصة تلخيص الكمال للخزرمي ٥٣/٢ ، ٥٤ ، ٣٤٨٠ ، ٢٧٢/٣ ، ٢٤١ .

وقال الكسائي^(١) في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ..﴾^(٢)
بَيِّنْ أُنْفُسِهِمْ دُونَكَ . انتهى .

السادسة والأربعون

وبأنه لا يدخل الإيمان في قلب رجل حتى يحب أهل بيته .
رَوَى ابْنُ مَاجَةَ وَالْحَاكِمُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ عَنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ : « إِنِّي رَأَيْتُ قَوْمًا يَتَحَدَّثُونَ فَلَمَّا رَأَوْنِي سَكَتُوا وَمَا ذَاكَ إِلَّا أَنَّهُمْ اسْتَحَلُّوا » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ أَوْ قَدْ فَعَلُوهَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُهُمْ حَتَّى يُحِبُّكُمْ ، أَتُحِبُّونَ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ
بِشَفَاعَتِي ، وَلَا يَرْجُوهَا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ^(٣) .

السابعة والأربعون

وبأن شائنه أبتَر أي مَقْطُوعَ الْبَرَكَةِ وَالنَّسْلِ .
قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ . فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَالْحَزْر . إِنَّ شَانِكَ هُوَ
الْأَبْتَرُ ﴾^(٤) .
ونقل ابن إسحاق ، وابن عُبَيْبَةَ فِي سَبَبِ نُزُولِ هَذِهِ السُّورَةِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ^(٥) قَالَ :

(١) الكسائي : هو أبو الحسن علي بن حمزة الكسائي أحد القراء السبعة ، كان إماما في النحو واللغة والقراءة ،
ولم يكن له في الشعر يد حتى قيل : ليس في علماء أحد العربية أجهل بالشعر من الكسائي وكان يؤدب
الأمين بن هارون الرشيد يعلمه الأدب ، وكان قد قرأ على الزيات وإقراء القراء ببغداد ، وكان سبب تعلمه
النحو أنه مشى يوما حتى أعى فجلس إلى قوم فهمه فضل ، وكان يجالسهم كثيرا فقال : قد عيبت فقالوا له :
تجالسنا وأنت تلحن فقال : كيف لحننا فقالوا له : إن كنت أردت من التعب ، فقل : أعيبت وإن كنت أردت من
انقطاع الحيلة والتحرر في الأمر قل : عيبت فأنف من هذا الكلام وقام من فوره ذلك وأتى فعلا الهراء والخليل فجلس
في حلفتها ، ولد سنة ١١٢هـ / ٧٣٣م ومات سنة ١٨٩هـ / ٨٠٦م . مقدمة وفقه اللغة
للنيسابوري ٢٥٥ .

(٢) سورة الأنفال الآية ٦٢ .

(٣) ابن ماجه ٥٠/١ حديث ١٤٠ . بمعناه .

(٤) سورة الكوثر الآيات ١ - ٣ .

(٥) يزيد بن رومان مولى آل الزبير ابن العوام ، من قراء أهل المدينة ، مات سنة ثلاثين ومائة ، كنيته

أبوررح .

ترجمته في : الجمع ٥٧٣/٤ ، وه التهذيب ٣٢٥/١١ ، وه التقريب ٣٦٤/٢ ، وه الكاشف ٢٤٢/٣ ، وه تاريخ أسماء

الثقات ص ٢٥٩ ، وه مشاهير علماء الأمصار ٢١٦ ت ١٠٦٧ .

كان العاصُ بنُ وائلٍ إذا ذُكرَ رسولُ اللهِ ﷺ ، قال : دَعُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ أُبْتِرُ ، لا مُعَقَّبَ لَهُ ، لو قَدْ هَلَكَ اسْتَرَحْتُمْ مِنْهُ ، فنزلت .

وقيل : نزلت في أبي جهيل ، وقيل : غير ذلك .

فإن قيل : إذا كان المُسْتَقْفِصُ هُوَ الأُبْتَرُ ، الَّذِي لا وَلَدَ لَهُ ، كَيْفَ يَسْتَقِيمُ ذَلِكَ في العاصِ بنِ

وائيل ، فَإِنَّهُ ذُو وَلَدٍ وَعَقِبٍ ، فكيف يثبتُ لَهُ البترُ وانقطاعُ الولدِ ؟

فالجوابُ : أنَّ العاصَ وإن كانَ ذا وَلَدٍ فقد انقطعت العِصْمَةُ بينهُ وبينهم ، فليس باتِّباعٍ لَهُ ؛

لأنَّ الإسلامَ قد حَجَزَهُمْ عَنْهُ فلا يرثُهُمْ ولا يرثُونَهُ فهمُ أَتْبَاعُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللهِ ﷺ .

قال السُّهَيْلِيُّ : قوله عزَّ وجلَّ : ﴿ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرُ ﴾^(١) ولم يقل شَانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرُ

/ ليضمن اختصاصَهُ بهذا الوصف ، كما هو في مثل هذا الموضع يعطى الاختصاصَ [٢٠٢ و]

مثل قول القائل : إن زَيْدًا فاسِقٌ ، فلا يكون مخصوصًا بهذا الوصف دون غيره . فإذا قلت : إن

زَيْدًا هُوَ الفاسِقُ ، لا الَّذِي زعمت ، فدلَّ أنَّ الحصرَ مَنْ يزعمُ غيرَ ذلك ، وهكذا قال الجرجاني

وغيرُهُ في تفسيرها : هو أن يعطى الاختصاص ، وكذا قالوا في قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ هُوَ أَغْنَى

وَأَقْنَى ﴾^(٢) لا غيره .

الثامنة والأربعون

وبأنه لا يدخل النَّارَ من تزوج إليه ﷺ ، كما رواه ابنُ عَسَاكِرُ ، من طريق الحارِثِ ، عن عليِّ

مرفوعًا ، والحاكمُ نحوه عن ابنِ أبي أوفى ، والحارِثُ نحوه عن ابنِ عمَرَ .

التاسعة والأربعون

وبأنه ﷺ مُنَزَّهُ عن فعلِ المكروهِ .

قال القاضي تاجُ الدِّينِ ابنُ السُّبْكِيِّ في « جمع الجوامع » وفعله غيرُ مُحَرَّمٍ للعِصْمَةِ وغيرُ

(١) سورة الكوثر الآية ٣ .

(٢) سورة النجم الآية ٤٨ .

مكروه وما فعله مما هو مكروه في حقنا ، إنما فعله لبيان الجواز ، فهو في حقه واجب التبليغ ، أو فضيلة ويناب عليه ثواب واجب أو فاضل ، والله تعالى أعلم .

الخمسون

وبأن رؤياه وحى .

الحادية والخمسون

وبأن ما رآه فهو حق ، وكذلك الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، انتهى .
روى عن معاذ رضى الله تعالى عنه ، قال : « ما رأى رسول الله ﷺ في نومه ويقظته فهو حق »^(١) .

وروى الحاكم عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ، قال : « رؤيا الأنبياء وحى »

الثانية والخمسون

وبفضيلة الصلاة

قلت : لم أفهم ما المراد بذلك ؟ إن كان صلاة الله عليه ، فقد تقدم في آخر الفصل الأول ، وإن كان صلته على غيره ، وهو الظاهر فقد تقدم في الفصل الثالث من هذا الباب .

الثالثة والخمسون

قيل : وبأن ماله باق على ملكه ، يُتفق منه على أهله ، وصحة إمام الحرمين .

الرابعة والخمسون

وبأنه ﷺ إذا غزا شيعته يجب على كل أحد الخروج معه ، لقوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ... ﴾^(١) ولم يبق هذا الحكم مع غيره من الخلفاء ، قاله قتادة رضى الله تعالى عنه .

(١) سورة التوبة الآية ١٢٠ .

وقال أبو الحسن بن الضحّاك ، أنبأنا أبو القاسم محمد بن العاص ، أنبأنا عبد الله بن فرج الزاهد ، حدّثنا أبو جعفر بن محمد ، قال : أنبأنا أبو سعيد الخامسة والخمسون

قيل : وبأن الجهاد كان في عهده عليه السلام فرض عين ، وهو بعده من فروض الكفاية .

السادسة والخمسون

وبأنه عليه السلام أبو الرجال والنساء .
نقله في « زوائد الروضة » عن البهوي .
وقال الواجدي ، قال بعض الأصحاب لا يجوز أن يقال : أبو المؤمنين أي : في الحرمة .
لقوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ .
ومعنى الآية : ليس أحد من رجالكم ولد لصلبه .

السابعة والخمسون

وبإباحة الجلوس لآله وأزواجه في المسجد مع الجنابة والحيض .
وقد تقدم بيان ذلك في المسألة الأولى من الفصل الثالث انتهى .

/ الثامنة والخمسون [٢٠٢ ظ]

وبوجوب الاستماع والإنصات لقراءته إذا قرأ في الصلاة الجهرية

التاسعة والخمسون

وعند نزول الوحي

الستون

قيل : وبأن الأمر بالتفسيح في المجلس خاصة بمجلسه عليه السلام ، قاله مجاهد .

الحادية والستون

وبأن مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَهُ أَعَادَ الوُضُوءَ ، وَعَلَى مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ إِمَامٍ غَيْرِهِ [عدم] إعادة وضوئه ، قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

الثانية والستون

وبأن مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ لَمْ تُقْبَلْ رِوَايَتُهُ أَبَدًا ، وَإِنْ تَابَ^(١)

الثالثة والستون

وَبِأَنَّهُ ﷺ وَالْأَنْبِيَاءُ مَعْصُومُونَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ ، وَلَوْ صَغِيرًا أَوْ سَهْوًا^(٢) .

الرابعة والستون

وبأن مَنْ تَمَتَّى مَوْتَهُ ، وَكَذَا الْأَنْبِيَاءُ كَفَرَ .
قَالَهُ الْمَحَامِلِيُّ^(٣) فِي « الْأَوْسَطِ » وَرَتَّبَ عَلَيْهِ تَحْرِيمَ إِزْثِيمِهِمْ ، لَعَلَّ يَتَمَنَّاهُ وَرَثَتَهُ فَيَكْفُرُوا . وَقَالَ غَيْرُهُ : وَكَذَا لَمْ يَشِبْ شَعْرُهُ لِأَنَّ النَّسَاءَ يَكْرَهُنَّ الشَّيْبَ ، وَلَوْ وَقَعَ ذَلِكَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مَا كَفَرْنَ بِذَلِكَ رِفْقًا بِهِنَّ .

قلت : وقد تقدم الكلام على شيبه في باب صفاته .

(١) شرح الزرقاني ٣١٠/٥ .

(٢) راجع الخصائص للسيوطي ٢٥٦/٢ و شرح الزرقاني ٣١٤/٥ .

(٣) المحاملي : هو أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم بن إسماعيل الضبي المحاملي ، ولد ببغداد سنة ٣٦٨ هـ وأخذ الفقه عن الشيخ أبي حامد الإسفراييني وسمع الحديث من محمد بن المظفر وطبقته . وبرع في الفقه ، ودرس في حياة شيخه أبي حامد وبعده ، له مصنفات مشهورة منها تحرير الأدلة ، و المنع ، و الباب ، و المجموع ، وغيرها . مات يوم الأربعاء لتسع بقين من ربيع الآخر سنة خمس عشرة وأربعمائه ، وله سبع وأربعون سنة .

أنظر : شذرات الذهب ٢٠٢/٣ و وفيات الأعيان ٥٧/١٥ و طبقات الشافعية ٤٨/٤ و تاريخ بغداد ٣٧٢/٤ .
العبر ١١٩/٣ و المنتظم ١٧/٨ و البداية والنهاية ١٨/١٢ و النجوم الزاهرة ٢٦٢/٤ و طبقات الشافعية لابن هداية الله ١٣٢ .

الخامسة والستون

قيل : وبأن من قذف أزواجه عليه السلام فلا ثوبة له البتة ، كما قاله ابن عباس رضي الله عنه .

السادسة والستون

وبأن قاذفهن يُقتل ، كما نقله القاضي ، وقيل : يُخصم القتل بمن سب عائسة رضي الله تعالى عنها ، ويُحد في غيرها حدّين .

السابعة والستون

وبأن من قذف أم أحد من أصحابه يُحدّ حدّين .

الثامنة والستون

وبأن من قذف أمنا قيل مسلماً كان أو كافراً .
قاله الشيخ موفق الدين بن قدامة الحنبلي في « المقنع » .

التاسعة والستون

وبأنه لم تتبع امرأة نبي قط .

السبعون

قيل : وباختصاص صلاة الخوف بعهدِهِ ؛ لأن إمامته لا يجوز لها بخلاف غيره ، قاله أبو يوسف ^(١) والمزني ^(٢) .

(١) أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الكوفي من سلالة سعد بن حنيفة الصحابي ولد سنة ١١٣ هـ / ٧٣١ م بالكوفة ، قرأ على هشام بن عروة وسليمان التيمي وغيرهما وكان شيوخه في الفقه ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى وأبا حنيفة وتولى أبو يوسف منصب القضاء ببغداد في حكم الخليفة المهدي وقضى بين الناس بعدل ومهارة حتى وفاته وله كتاب « الخراج » وتوفى سنة ١٨٢ هـ / ٧٩٨ م ببغداد .

الحادية والسبعون

وبأنه يحرمُ النَّقْشُ على نَقْشِ خاتمه ، فليس لأحد أن ينقش على نقش خاتمه محمد رسول

الله^(١) .

الثانية والسبعون

وبأنه لا يقول في المرض والغضب إلا حقًا .

الثالثة والسبعون

وبأنه ﷺ لا يجوزُ عليه العمى ، وكذا الأنبياء صلى الله عليهم وسلم ، فيما ذكره السبكي^(٢)

= مصادر ترجمته : أخبار القضاء لوكيع ٣/٢٥٤ - ٢٦٤ و الفهرست لابن النديم ٢٠٣ و تاريخ بغداد للخطيب ١٤/٢٤٢ - ٢٦٢ و مناقب الإمام الأعظم للموفق المكي ٢/٢٨٠ - ٢٤٦ و تاريخ جرجان للسهمي ٤٤٤ - ٤٤٥ و الوفيات لابن خلكان (بولاق) ٢/٤٠٠ - ٤٠٦ و ميزان الاعتدال للذهبي ٣/٣٢١ و تذكرة الحفاظ للذهبي ٢٩٢ - ٢٩٤ و أنوار القرشي ٢/٢٢٠ - ٢٢٢ و مناقب الإمام الأعظم للكردي ٢/١١٧ - ١٤٥ و البداية والنهاية ١٠/١٨٠ - ١٨٢ و تاج التراجم لابن قلوبغا ٨١ و النجوم الزاهرة ٢/١٠٧ - ١٠٩ و امرأة الجنان للياقبي ١/٣٨٢ - ٣٨٨ .

(٢) المزي : هو أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزي ولد سنة ١٧٥هـ / ٧٩٢م عاش في مصر وكان أهم تلاميذ الشافعي وأخلص أتباعه ، ومع ذلك فقد كانت له وجهات نظر تختلف عن وجهة نظر أستاذه في بعض المسائل ، فصار له فيها مذهب خاص أنظر طبقات الشافعي للسبكي ١/٢٤٣ و توفي بمصر سنة ٢٦٤هـ / ٨٧٧م ودفن بالقرب من الإمام الشافعي . مصادر ترجمته : الفهرست لابن النديم ٢١٢ و مروج الذهب للمسعودي ٨/٥٦ و طبقات الشافعية للعبادي ٩ - ١٢ و طبقات الفقهاء للشرازي ٧٩ و وفيات الأعيان لابن خلكان ١/٨٨ - ٨٩ و الانتقاء لابن عبد البر ١١٠ و طبقات الشافعية للسبكي ١/٣٣٨ - ٢٤٧ و طبقات الشافعية لابن هداية الله ٥ و النجوم الزاهرة ٣/٣٩ و امرأة الجنان للياقبي ٢/١٧٧ - ١٧٩ و شذرات الذهب ٢/١٤٨ و دائرة المعارف الإسلامية (الانجليزية) ٣/٨٦٤ و الأعلام للزركلي ١/٣٢٧ .

(٣) لقوله تعالى : ﴿ وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة ... ﴾ الآية قيد بكونه فيهم . والحكمة فيه من حيث المعنى : أن الصلاة مع ﷺ فضيلة لا يعادها شيء فاحتمل لأجلها تغيير نظم الصلاة حتى لا يحصل الانفراد عنه وغيره من الأمة ليس في مقامه فلاستبدال به في الجماعة سهل . الخصائص الكبرى ٢/٢٥٦ .

(١) أخرج ابن سعد عن طاووس قال اتخذ رسول الله ﷺ خاتما ونقش فيه : محمد رسول الله وقال : لا ينقش أحد على نقش خاتمي . الخصائص الكبرى ٢/٢٥٦ .

(٢) في شرح الزرقاني ٥/٣١٤ : لأنه نقص ولم يعم نبي قط وما ذكر عن شعب أنه كان ضريبا فلم يشب وبغرض ثبوته وأنه حقيقي فلا يضر ، لأنه طارىء بعد تحقق النبوة بالآيات فلا يغير الاعتقاد فيهم ، والكلام في المقارن لابتداء الإنشاء لأنه ينفر فلا تظمن النفس بما جاءوا به وأما يعقوب فحصلت له غشاوة وزالت .

الرابعة والسبعون

وبأنهم يُنزّهون عن النقائص ، في الخلق والخلق ، سألُمون من العاهات والمعائب ، ولا التفات إلى ما يقع في بعض التواريخ من إضافة العاهات إلى بعضهم ، بل نزههم من كل عيب ، وكل ما ينقص العيون ، أو يُنفر القلوب ^(١) ، قاله القاضي ^(٢) .

/ الخامسة والسبعون [٢٠٣ و]

وبأنه يخص من شاء ، بما شاء كجعله شهادة خزيمة بشهادتين .

السادسة والسبعون

قيل : وبأنه كان يرى بالليل وفي الظلمة ، كما يرى في النهار ، وفي الضوء ^(٣) .

السابعة والسبعون

وبأن ريقه ^(٤) يعذب الماء الملح ^(٥) .

الثامنة والسبعون

وبأنه يجزي ^(٦) الرضيع ^(٧) .

(١) شرح الزرقاني ٥/٣١٤ .

(٢) أي القاضي عياض .

(٣) شرح الزرقاني ٥/٢٤٦ وفيه : رواه البيهقي في الدلائل عن ابن عباس به .

(٤) المرجع السابق ، رواه أبو نعيم وغيره عن أنس .

(٥) يجزي : يكفي الرضيع عن اللبن .

(٦) المرجع السابق ، رواه البيهقي في الدلائل بلفظ : أنه كان يدنو يوم عاشوراء برضعاه ورضعاه ابنته فاطمة فغفل في

أفواههم ، ويقول للأمهات لا ترضعنهم لي الليل فكان ريقه يجزيهم .

التاسعة والسبعون

وبأنه يبلغ صوته وسمعته ، ما لا يبلغه غيره عليه السلام (١)

الثمانون

وبأن عرقه عليه السلام أطيب من المسك (٢)

الحادية والثمانون

وبأنه كان إذا مشى مع الطويل طاله (٣)

الثانية والثمانون

وبأنه عليه السلام إذا جلس ، يكون كنفه أعلى من جميع الجالسين (٤)

الثالثة والثمانون

وبأن ظله عليه السلام لم يقع على الأرض (٥)

الرابعة والثمانون

ولا يمرى له ظل في شمس ولا قمر (٦)

قاله ابن منيج لأنه عليه السلام كان نوراً . وتقدم بيان ذلك في أبواب صفاته ، وبعضها في أبواب

المعجزات .

(١) المرجع السابق .

(٢) المرجع السابق ٢٤٩/٥ .

(٣) أى : زاد عليه في الطول . المرجع السابق .

(٤) المرجع السابق .

(٥) شرح الزرقاني ٢٤٩/٥ .

(٦) المرجع السابق . ورواه الحكيم الترمذى مرسلًا وقال رزين : لغلبة أنواره ، قبل ، وحكمته : صيانه عن أن يظأ كافر ظله . وروى ابن المبارك وابن الجوزى عن ابن عباس : لم يكن للنبي عليه السلام ظل ولم يقم مع الشمس قط إلا غلب ضوءه ضوء الشمس ولم يقم مع سراج قط إلا غلب ضوءه ضوء السراج .

الخامسة والثمانون

وبأنه ﷺ كَانَ إِذَا رَكِبَ دَابَّةً ، لَا تَبُولُ وَلَا تَرُوثُ ، وَهُوَ رَاكِبُهَا . نُقِلَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، وَبَنَى عَلَيْهِ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ طَوَافَهُ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ مِنْ خَصَائِصِهِ ، وَلَمْ يَجْزُ ذَلِكَ لغيره .

السادسة والثمانون

وبأنَّ وَجْهَهُ ﷺ كَانَ الشَّمْسُ تَجْرِي فِيهِ .

السابعة والثمانون

وبأنَّهُ ﷺ لَمْ يَكُنْ لِقَدَمَيْهِ أُخْمَصٌ^(١) .

الثامنة والثمانون

قِيلَ : وَبِأَنَّ جِخْصَرَ رِجْلِهِ كَانَتْ مُتَظَاافِرَةً^(٢) .

التاسعة والثمانون

وبأنَّ الأَرْضَ تُطَوَّى لَهُ إِذَا مَشَى ﷺ^(٣) .
وَتَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي أَبْوَابِ صِفَاتِهِ .

التسعون

وبأنَّهُ ﷺ لَمْ يَقَعْ فِي نَسْمِهِ مِنْ لُدُنِ آدَمَ سِفَاحٌ قَطًّا^(٤) .

-
- (١) أخرج البيهقي عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان إذا وطئ، بكلها ليس لها أخصص . . الخصائص ٦٨/١ .
(٢) أخرج البيهقي عن جابر بن سمرة قال : كانت خصر رسول الله ﷺ من رجله مظهرة . . الخصائص ٦٨/١ .
(٣) الخصائص الكبرى ٦٩/١ . أخرج ابن سعد عن أبي هريرة قال : كنت مع رسول الله ﷺ في جنازة فكنيت إذا مشيت سبقتي فالتفت إلى رجل إلى جنبي فقلت تطوى له الأرض وخليل الله إبراهيم . . .
(٤) أخرج ابن سعد وابن عساکر عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ : خرجت من لدن آدم من نكاح غير سفاح . . الخصائص الكبرى ٣٧/١ . وسفاح أي زنا من سفح الماء أو الدم أو الدمع إذا نصب ، لأن الزاني يصب المنى في غير حقه لعدم ثبوت النسب والتوارث فيه ، ولكونه من الكليات الخمس التي لم تبح في ملة من الملل . قال بعض المحققين والمراد بالسفاح : ما لم يوافق شريعة . . شرح الزرقاني ٢٤٣/٥ .

الحادية والتسعون

وبأنه ﷺ تَقَلَّبَ فِي السَّاجِدِينَ ، حَتَّى خَرَجَ نَبِيًّا^(١) .

الثانية والتسعون

وبأنه ﷺ مَا اقْتَرِنَتْ فِرْقَةٌ إِلَّا كَانَ فِي خَيْرِهَا^(٢) . وَتَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي بَابِ نَسَبِهِ .

الثالثة والتسعون

وبأنه نَكَسَتْ الْأَصْنَامُ لِمَوْلِدِهِ ﷺ^(٣) .

الرابعة والتسعون

وبأنه ﷺ وُلِدَ مَخْتُونًا^(٤) .

الخامسة والتسعون

وَمَقْطُوعَ السَّرَّةِ^(٥) .

(١) أخرج البيهقي والطيبراني وأبو نعيم من طريق عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ ﴾ قال : مازال النبي ﷺ يتقلب في أصلاب الأنبياء حتى ولدته أمه . . الخصائص ٣٨/١ .

(٢) أخرج البيهقي عن محمد بن علي أن رسول الله ﷺ قال : . إن الله اختار فاختار العرب ثم اختار منهم كنانة ثم اختار منهم قريشا ثم اختار منهم بني هاشم ثم اختارني من بني هاشم . . الخصائص ٣٨/١ .

(٣) رواه الخرائطي في « المواقف » وغيره كابن عساکر عن عروة أن نفرا من قريش منهم ورقة بن نوفل كانوا في صنم لهم يجتمعون إليه ، فدخلوا عليه ليلة فرأوه مكبوبا على وجهه فأخذوه ورددوه إلى حاله فلم يلبث حتى انقلب انقلابا عنيفا فردوه إلى حاله فانقلب الثالثة ، فقالوا : إن هذا لأمر حدث فكان ذلك ليلة ولد ﷺ . . شرح الزرقاني ٢٤٣/٥ ، ٢٤٤ .

(٤) أي على صورة الختن ، إذا الختن : القطع ، ولا قطع هنا ، راجع . شرح الزرقاني ٢٤٤/٥ .

(٥) . الأنوار المحمدية ٢٧ . و . الوفا بأحوال المصطفى ٩٥/١ ، ٩٦ . وعن أنس قال رسول الله ﷺ : . من كرامتي أني ولدت مختونا ولم ير أحد سواي . . الوفا ٩٧/١ . و . السيرة النبوية المسمى عيون الأثر لابن سيد الناس ٤٣/١ . و . شرح الزرقاني ٢٤٤/٥ .

السادسة والتسعون

وَنُظِيفًا مَا بِهِ قَدَّرُ^(١) .

السابعة والتسعون

وَبَأَنَّهُ صَلَّى وَسَلَّمَ وَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ سَاجِدًا^(٢) .

الثامنة والتسعون

وَرَافِعٌ أَصْبَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، كَالْمُتَضَرِّعِ الْمُبْتَهِلِ^(٣) .

التاسعة والتسعون

وَبَأَنَّ أَمِنَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، رَأَتْ^(٤) عِنْدَ وِلَادَتِهِ نُورًا ، خَرَجَ مِنْهَا

أَضَاءٌ لَهُ / قُصُورُ الشَّامِ ، وَكَذَلِكَ أَمَهَاتِ النَّبِيِّنَ يَرِيئُهُ^(٥) .

[٢٠٣ ظ]

المائة

وَبَأَنَّ مَهْدَهُ^(٦) صَلَّى وَسَلَّمَ كَانَ يَتَحَرَّكُ بِتَحْرِيكِ الْمَلَائِكَةِ .

(١) الأنوار المحمدية من المواهب اللدنية للشيخ يوسف النبهاني ٢٥ . مما جرت العادة به في المولود عقب ولادته . شرح

الزرقاني ٥ / ٢٤٤٠ .

(٢) ساجدا حقيقة أنظر : شرح الزرقاني ٥ / ٢٤٤٤ . و الأنوار المحمدية ٢٤ . و الوفا بأحوال المصطفى ١ / ٩٥ .

وه الطبقات ١ / ٩٧ . و الروض ١ / ١٠٥ .

(٣) و الوفا بأحوال المصطفى ١ / ٩٥ . و دلالات أبي نعيم ٩٣ .

(٤) رؤية عين بصرية لا منامية كما زعم شرح الزرقاني ٥ / ٢٤٤٤ . (٥) الأنوار المحمدية ٢٥ . و سيل الهدى

والرشاد ١ / ٤١١ . و شرح الزرقاني ٥ / ٢٤٤٤ .

(٦) أي ما هيء له لينام فيه .

المائة والحادية

وبأنَّ القمرَ كانَ يُناغِيهِ ﷺ وهو في مَهْدِهِ ^(١) .

المائة والثانية

وبأنَّهُ كانَ يَجِئُ حَيْثُ أشارَ إِلَيْهِ ^(٢) .

المائة والثالثة

وبأنَّهُ ﷺ تكَلَّمَ في المَهْدِ ^(٣) .

المائة والرابعة

وبأنَّهُ لَمْ يَلِدْ غَيْرَهُ ^(٤) .

المائة والخامسة

وبأنَّهُ كَمَا قالَ بعضُهُم : لَمْ تُرَضِعُهُ امْرَأَةٌ إِلَّا أُسَلِّمَتْ ^(٥) .

(١) انماغة : المحادثة ، وناغت الأم صبيها : لاطفته وشاغلته بالمحادثة والملاعبة .
(٢) راجع : سبل الهدى والرشاد ٤٢٣/١ و خصائص الكبرى للسيوطي ١٣٣/١ و شرح الزرقاني على المواهب
٢٤٤/٥ .

(٣) بأصبعه : شرح الزرقاني ٢٤٤/٥ .

(٤) في سبل الهدى والرشاد ٤٢٣/١ قال الحافظ في الفتح و في سير الواقدي : أن النبي ﷺ تكلم في المهد أوائل ما ولد و رواه الواقدي وابن سبغ لكن عده من الخصائص ، فيه نظر ، إذ ليس من خصائصه ولا من خصائص الأنبياء ، فقد تكلم فيه ابن ماشطه بنت فرعون ، وشاهد يوسف ، وصاحب جريج و رواه أحمد والحاكم مرفوعا . وابن المرأة من أصحاب الأخدود و رواه مسلم . ومبارك الجمامة . رواه البيهقي ، وكذا الطفل الذي مرت عليه أمة تنسب إلى الزنا ، فقالت أمه : اللهم لا تجعل ولدي مثلها ، فقال : اللهم اجعلني مثلها . فهؤلاء ستة تكلموا في المهد وليسوا بأنبياء .

(٥) الخصائص الكبرى ٤٣/١ وفيه : قال الواقدي : المعروف عندنا وعند أهل العلم أن أمة وعبد لله لم يلدوا غير رسول الله ﷺ .

(٦) سبل الهدى والرشاد ٤٥٧/١ .

المائة والسادسة

وبأنه ﷺ كانت تُظَلُّه العَمَامَةُ في الحرِّ (١) .

وتقدم بيان ذلك في أبواب مولده ﷺ (٢) .

المائة والسابعة

وبأنه كان يميل إليه في الشجرة إذا سبق إليه (٣) .

وتقدم بيان ذلك في سفره إلى الشام (٤) .

المائة والثامنة

وبأنه ﷺ يبيت جائعاً ويصبح طاعماً ، يُطعمه ربه ويستقيه من الجنة . كما تقدم بيانه في الفصل

الثالث .

(١) المرجع السابق ٢١٦/٢ ، والعمامة : السحابة في الحر ، رواه أبو نعيم والبيهقي عن ابن عباس ، كانت حليلة لا تدعه يذهب مكانا بعيدا ففعلت عنه فخرج مع أخته في الظهيرة فخرجت حليلة تطلبه حتى تجده مع أخته قالت في هذا الحر قالت : ما وجد أخى حرا رأيت غمامة تظل عليه ، إذا وقف ووقت وإذا سار سارت ، حتى انتهى إلى هذا الموضع ، الحديث . وهذا كان قبل النبوة فهو من الكرامات بل من الإلهامات .

وفي الصحيح : « فإذا أنا بسحابة قد أظلتني » . ولذا قال ابن جماعة : من زعم أن حديث إظلال الغمام لم يصح ، فهو باطل . نعم قال السخاوي وغيره : لم يكن دائما لما في حديث الهجرة أن الشمس أصابته ، وظلله أبو بكر بردائه ، وثبت أنه كان بالجرانة ومعه ثوب قد أظل عليه وأنهم كانوا إذا أتوا على شجرة ظليلة تركوها له عليه الصلاة والسلام وغير ذلك . شرح الزرقاني ٥ / ٢٤٥ .

(٢) سبل الهدى والرشاد ٤٥٧/١ .

(٣) إكراما له . رواه البيهقي والترمذي وحسنه ، والحاكم وصححه وغيرهم عن أنى موسى الأشعري ، قال : خرج أبو طالب إلى الشام ومعه النبي ﷺ في أشياخ قريش ، الحديث وفيه : أن نجيرا الراهب صنع لهم طعاما وأنعم به ، وكان ﷺ في رعية الإبل فقال نجيرا أرسلوا إليه فأقبل وعليه غمامة تظله ، فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه إلى فيء الشجرة فلما جلس مال فيء الشجرة عليه فقال : « أنظروا لي فيء الشجرة مال عليه » .

(٤) سبل الهدى والرشاد ٢١٦/٢ ، ٢١٧ .

المائة والتاسعة

وبأَنَّهُ ﷺ عَصِمَ مِنَ الْأَغْلَالِ الْمُوجِبَةِ ، كَمَا ذَكَرَهُ الْقَضَائِيُّ فِي « تَارِيخِهِ » .

المائة والعاشر

وبأَنَّهُ ﷺ رُدَّتْ إِلَيْهِ الرُّوحُ بَعْدَمَا قُبِضَ ، ثُمَّ خَيَّرَ بَيْنَ الْبَقَاءِ فِي الدُّنْيَا ، وَالرُّجُوعِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، فَاخْتَارَ الرُّجُوعَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَكَذَا سَائِرُ الْأَنْبِيَاءِ .

المائة والحادية عشرة

وبأَنَّهُ ﷺ أُرْسِلَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي مَرَضِهِ ، يَسْأَلُهُ عَنْ حَالِهِ ^(١) .

المائة والثانية عشرة

وبأَنَّهُ ﷺ لَمَّا نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَكُ الْمَوْتِ ، نَزَلَ مَعَهُ مَلَكٌ يُقَالُ لَهُ إِسْمَاعِيلُ ، يَسْكُنُ الْهَوَاءَ ، لَمْ يَصْعَدْ إِلَى السَّمَاءِ قَطْ ، وَلَمْ يَهْبِطْ إِلَى الْأَرْضِ قَطْ ، قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ ^(٢) .

المائة والثالثة عشرة

وبأَنَّهُ ﷺ سَمِعَ مَلَكَ الْمَوْتِ يَأْكِبُ عَلَيْهِ يُنَادِي : وَأُمِّحَمَّدَاهُ ^(٣) .

(١) في شرح الزرقاني ٣٢٩/٥ . يقول : إن الله أرسلني إليك تفضيلا وخاصة يسألك عما هو أعلم به منك كيف تشدك ؟ قال : أجدني مكروبا ومغموما . وفي اليوم الثالث جاءه ومعه ملك الموت ، فاستأذنه في قبض روحه فأذن . ذكره البيهقي في الدلائل ، وغيره وأشار البيهقي لضعفه .

(٢) شرح الزرقاني ٣٢٩/٥ .

(٣) روى أبو نعيم عن علي : لما قبض ﷺ صعد ملك الموت ياكبها إلى السماء والذي بعثه بالحق لقد سمعت صوتا من السماء

ينادي : وا محمداه . . المرجع السابق ٣٢٩/٥ .

المائة والرابعة عشرة

وبأَنَّهُ صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّهُ .

المائة والخامسة عشرة

وَالْمَلَائِكَةُ^(١) .

المائة والسادسة عشرة

وَالنَّاسُ أَفْوَاجًا^(٢) بغيرِ إِمَامٍ ، وَقَالُوا : هُوَ إِمَامُكُمْ حَيًّا وَمَيِّتًا .

المائة والسابعة عشرة

وبغيرِ دُعَاءِ الْجَنَازَةِ المَعْرُوفِ^(٣)

المائة والثامنة عشرة

وتكرار^(٤) الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عِنْدَ مالِكٍ وَأَبِي حَنِيْفَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا^(٥) .

(١) روى الحاكم والبيهقي : « أول من صلى الملائكة فرادى ، ثم الرجال فرادى ، ثم النساء ، ثم الصبيان بوصية منه بذلك » المرجع السابق .

(٢) « أفواجا أى : فوجا بعد فوج » روى الترمذى : أن الناس قالوا لأبى بكر أنصلي على رسول الله ؟ قال : نعم ، قالوا : وكيف نصلي ؟ قال : يدخل قوم ويصلون ويدعون ، ثم يدخل قوم فيصلون فيكبرون ويدعون فرادى بغير إمام . قال على : هو إمامكم حيا وميتا فلا يقوم عليه أحد ، فكل الناس تدخل رسلا فرسلا فيصلون صفا صفا ليس لهم إمام رواه ابن سعد . قيل : وصلوا كذلك لعدم اتفاقهم على خليفة وقيل : بوصية منه . « شرح الزرقانى ٣٢٩/٥ .

(٣) ذكره البيهقي وابن سعد وغيرهما عن علي أنهم كانوا يكبرون ويقولون : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله : اللهم إنا نشهد أن محمدا قد بلغ ما أنزل عليه ، ونصح لأمنته وجاهد في سبيلك حتى أعر الله كلمته ، فاجعلنا نتبع ما أنزل إليه ، وثبتا بعده واجمع بيننا وبينه ، فيقول الناس : أمين أى الناس الذين لم يكونوا مشغولين بالصلاة أو من سبق بالسلام ولم ينصرف ، أو للصلون أنفسهم والصحيح الذى عليه الجمهور : أن الصلاة على النبي ﷺ كانت صلاة حقيقية لا مجرد الدعاء فقط ؛ لأن المقصود من الصلاة عليه : عود التشريف على المسلمين مع أن الكامل يقبل زيادة التكميل . « المرجع السابق ٣٢٩/٥ ، ٣٣٠ .

(٤) فى الأصل « وتكريره » والمثبت من « شرح الزرقانى ٣٣٠/٥ .

(٥) « وفى اقتصار المصنف على أنه بغير دعاء الجنائز إفاضة أنهم صلوا عليه الصلاة المعروفة ولم يقتصروا على مجرد الدعاء وهو كذلك » « المرجع السابق .

المائة والتاسعة عشرة

قيل : وبأئته لم يُصَلَّ عليه أصلاً ، وإنما كان الناسُ يَدْخُلُونَ أفواجا فيدْعُونَ وينصِرُونَ ، وعللُ
بأئته لفضله غير محتاج لذلك^(١) .

المائة والعشرون

وبأئته ﷺ تُرِكَ بلا دَفْنٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ^(٢) .

المائة والحادية والعشرون

/ وبأئته ﷺ دُفِنَ بِاللَّيْلِ ، وذلك في حقِّ غيره مكروة عند الحسن ، وخلاف [٢٠٤ و]
الأولى عند سائر العلماء .

المائة والثانية والعشرون

وبأئته ﷺ دُفِنَ فِي بَيْتِهِ حَيْثُ قُبِضَ ، وكذلك الأنبياءُ ، والأفضلُ في حقِّ مَنْ عَدَاهُمْ الدَّفْنُ فِي
المقبرة .

المائة والثالثة والعشرون

وبأئته ﷺ فُرِشَ لَهُ قَطِيفَةٌ^(٣) فِي لَحْدِهِ .

(١) المرجع السابق .

(٢) لاختلافهم في موته ، أو في محل دفنه ، أو لاشتغالهم في أمر البيعة بالخلافة حتى استقر الأمر على أبي بكر ، وزاد بعضهم :
أو لدهشتهم من ذلك الأمر المائل ، الذي ما وقع قبله ولا بعده مثله ، فصار بعضهم كجسد بلا روح ، وبعضهم عاجزا عن المنطق
وبعض عن المشي ، أو خوف هجوم عدو أو لصلاة جم غفيرة . المرجع السابق .

(٣) خيرية ، كان يتغطى بها وضعها مولاة شقران وقال : والله لا يلبسه أحد بعدك ، فوضعها خصوصية له ، كما قال وكيع
فقد كره جمهور العلماء وضع قطيفة أو محدة ونحو ذلك . وأجاب الجمهور عن حديث شقران بأنه : انفرد بفعل ذلك ولم يوافقه أحد
من الصحابة ولا علموا بذلك ، وإنما فعل ذلك كراهة أن يلبسها أحد بعده قاله النووي وقد قال ابن عبد البر : أنها أخرجت لما فرغوا
من وضع اللبنة التسع . ورجحه الحافظ وشيخه في الألفية قال :
وفرشت في قبره قطيفة ، وقيل : أخرجت وهذا أثبت . شرح الزرقاني ٥ / ٣٣٠ .

قَالَ وَكَيْفَ هَذَا لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً ، وَيَكْرَهُ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ بِالِاتِّفَاقِ .

المائة والرابعة والعشرون

وَبَأَنَّهُ ﷺ غَسَلَ فِي قَمِيصِهِ ، وَيَكْرَهُ ذَلِكَ فِي حَقِّ غَيْرِهِ ، قَالَهُ الْحَنْفِيَّةُ وَالْمَالِكِيَّةُ .

المائة والخامسة والعشرون

وَبَأَنَّهُ الْأَرْضَ أَظْلَمَتْ بِمَوْتِهِ ﷺ^(١) .
وَبَأَنَّهُ بَيَّنَّ ذَلِكَ فِي أَبْوَابِ وَقَاتِهِ .

المائة والسادسة والعشرون

وَبَأَنَّهُ ﷺ لَا يُضَعَّفُ فِي قَبْرِهِ ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ أَسِيدٍ ، كَمَا قَالَهُ الْقُرْطُبِيُّ فِي
التَّذْكَرَةِ ، وَلَمْ يَسْلَمْ مِنَ الضَّعْفَةِ لَا صَالِحٌ وَلَا غَيْرُهُ سِوَاهُمْ^(٢) .

المائة والسابعة والعشرون

وَبَأَنَّهُ تَحْرَمُ الصَّلَاةُ عَلَى قَبْرِهِ ﷺ وَاتِّخَاذُهُ مَسْجِدًا^(٣) .

المائة والثامنة والعشرون

وَبَأَنَّهُ يَحْرَمُ الْبَوْلُ عِنْدَ قَبْرِهِ ﷺ وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ ، وَيَكْرَهُ^(٤) عِنْدَ قُبُورِ غَيْرِهِمْ ، قَالَهُ
الْأَذْرَعِيُّ^(٥) .

(١) رواه الترمذى عن أنس : « لما كان اليوم الذى دخل فيه ﷺ المدينة أضاء منها كل شيء ، فلما كان اليوم الذى مات فيه أظلم منها كل شيء ، وما نقصنا أيدينا عن التراب وإنما لقي دفنه حتى أنكرنا قلوبنا » . المرجع السابق .

(٢) المرجع السابق ، وانظر : التذكرة فى أحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي ١٢٤/١ ، تحقيق د. أحمد السقا .

(٣) المرجع السابق .

(٤) فى الأصل « ويحرم » والمثبت من شرح الزرقانى ٣٣٠/٥ .

(٥) شرح الزرقانى ٣٣٠/٥ .

المائة والتاسعة والعشرون

وبأنه ﷺ لَا يَتَلَى جَسَدُهُ^(١) ، وكذلك الأنبياء ، لَا تَأْكُلُ لُحُومَهُمُ الْأَرْضُ ، وَلَا السَّبَاعُ^(٢) .
وسأتي بيان ذلك في أبواب الوفاة .

المائة والثلاثون

وبأنه لَا يَخْلَافُ فِي طَهَارَةِ مَيْتِهِمْ وَفِي غَيْرِهِمْ خِلَافٌ^(٣) .

المائة والحادية والثلاثون

وبأنه لَا يَجْرِي فِي أَطْفَالِهِمْ الْخِلَافُ الَّذِي لِبَعْضِهِمْ .

المائة والثانية والثلاثون

وبأنه لَا يَجُوزُ لِلْمَضْطَّرِّ أَكْلُ مَيْتَةِ نَبِيٍّ^(٤) .

المائة والثالثة والثلاثون

وبأنه ﷺ حَيٌّ فِي قَبْرِهِ^(٥) .

(١) أى لا يتغير عن حالته التى كان عليها فى الدنيا .
(٢) فى شرح الزرقانى ٣٣٠/٥ . وروى ابن ماجة عن أوس رفته : « أن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد » وروى الزبير بن بكار من مرسل الحسن من كلمة روح القدس « لم تأكل الأرض لحمه » وروى البيهقى عن أبى العالية : أن لحوم الأنبياء لا تبلىها الأرض ولا تأكلها السباع ، قال الشيخ أبو الحسن المالكى فى « شرح الترغيب » : « وحكمة عدم أكل الأرض أجساد الأنبياء ومن ألحق بهم : أن التراب يمر على الجسد فيطهر ، والأنبياء لا ذنب لهم ، فلم يحتاج إلى تطهيرها بالتراب » . وراجع « التذكرة فى أحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبى ١٩٢/١ » .

(٣) « المرجع السابق » .

(٤) « المرجع السابق » .

(٥) « المرجع السابق » و ٣٣٢/٥ . قال البيهقى : « لأن الأنبياء بعدما قبضوا ردت إليهم أرواحهم ، فهم أحياء عند ربهم كالشهداء » .

المائة والرابعة والثلاثون

وَيُصَلِّي فِيهِ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ^(١) ، وَلِهَذَا قِيلَ : لَا عِدَّةَ عَلَى أَزْوَاجِهِ عَلَيْهِ^(٢) .
وسياي بيأن ذلك .

المائة والخامسة والثلاثون

وبأنه عَلَيْهِ^(٣) وَكُلِّ بِقَبْرِهِ مَلَكَ يُلْفُهُ صَلَاةَ الْمُصَلِّينَ عَلَيْهِ^(٤) .

المائة والسادسة والثلاثون

وبأن المصيبة بموته عَلَيْهِ^(٥) غَامَةٌ لِأُمَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

المائة والسابعة والثلاثون

وبأن أعمال أُمَّتِهِ عَلَيْهِ^(٦) تُعْرَضُ عَلَيْهِ^(٧) ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُمْ .
وسياي بيأن ذلك في أبواب الصلاة عليه عَلَيْهِ^(٨) .

المائة والثامنة والثلاثون

وَبِأَنَّ أَوَّلَ مَا يُرْفَعُ رُؤْيَتُهُ عَلَيْهِ^(٩) فِي الْمَنَامِ ، وَالْقُرْآنَ وَالْحَجْرَ الْأَسْوَدَ . [٢٠٤ ظ]

(١) من ملك موكل بذلك إكراما له على ما يظهر ، ويحتمل غير ذلك . شرح الزرقاني ٣٣٢/٥ .
(٢) لأنه حتى فزوجيتهن باقية ، غايته : أنه انتقل من دار إلى دار ، وحياته باقية وذلك مقتض لبقاء العصمة . المرجع السابق .

(٣) شرح الزرقاني ٣٣٥/٥ .
(٤) حسنها وسيئها فيحمد الله على حسنها ، ويستغفر لهم سيئها روى الزوار بسند جيد عن ابن مسعود رفعه : « حياي خير لكم ، ومماي خير لكم ، تعرض على أعمالكم فما كان من حسن حمدت الله عليه ، وما كان من سيء استغفرت الله لكم » . المرجع السابق .

المائة والتاسعة والثلاثون

وبأنَّ قِرَاءَةَ أَحَادِيثِهِ ﷺ عِبَادَةٌ ، يُثَابُ عَلَيْهَا كَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ، فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ^(١) .

المائة والأربعون

وبأنَّ النَّارَ لَا تَأْكُلُ شَيْئًا مَسَّ وَجْهَهُ ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْأَنْبِيَاءِ .

المائة والحادية والأربعون

وَبِكْرَاهَةِ عَمَلِ مَا كُتِبَ عَلَيْهِ .
وَتَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي بَابِ أَسْمَائِهِ ﷺ .

المائة والثانية والأربعون

وَبَأَنَّهُ يُسْتَحَبُّ الْغُسْلُ لِقِرَاءَةِ حَدِيثِهِ^(٢) .

المائة والثالثة والأربعون

وَالتَّطْيِبُ^(٣) .

المائة والرابعة والأربعون

وَلَا تُرْفَعُ عِنْدَهُ الْأَصْوَاتُ^(٤) .

(١) شرح الزرقاني ٣٠٣/٥ .

(٢) وكذا الوضوء لقراءة حديثه وروايته واستماعه ، وظاهره ولو سبق الغسل لسبب آخر . راجع شرح الزرقاني .

٣٠٣/٥ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) المرجع السابق .

المائة والخامسة والأربعون

وَيُقْرَأُ عَلَى مَكَانِ عَالٍ (١) .

المائة والسادسة والأربعون

وَيُكْرَهُ لِقَارِيهِ أَنْ يَقُومَ لِأَحَدٍ ، كَمَا سَيَأْتِي فِي بَابِ تَوْقِيرِهِ (٢)

المائة والسابعة والأربعون

وَبِأَنَّ حَمَلَتَهُ لَا تَزَالُ وَجُوهُهُمْ نَضِيرَةً ، لِقَوْلِهِ ﷺ (٣) . « نَضَّرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَأَدَّاهَا إِلَى أَهْلِهَا » (٤) .

المائة والثامنة والأربعون

وَبِأَنَّهُمْ اخْتَصُّوا بِالْحَفَاطِ (٥) .

المائة والتاسعة والأربعون

وَأَمْرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْعُلَمَاءِ (٦) .

-
- (١) شرح الزرقاني ٣٠٣/٥ .
(٢) في شرح الزرقاني ٣٠٤/٥ . قال ابن الحاج في المدخل ، لأن القيام قلة أدب مع النبي ﷺ ، وقلة احترام ، وعدم مبالاة أن يقطع حديثه لأجل غيره .
(٣) الخصائص الكبرى ٢٦٧/٢ .
(٤) سنن الترمذي ٢٦٥٨ ، و إتحاف السادة المتقين ٤٦٣/٨ ، و مجمع الزوائد ١٣٧/١ و ١٣٨ ، و كنز العمال ٢٩٢٠٠ ، و ابن ماجه ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٣٠٥٦ ، و السلسلة الصحيحة ٤٠٤ ، و الحلية ٣٣١/٧ ، و أبو داود ٣٦٦٠ ، و المعجم الكبير للطبراني ١٥٨/٥ .
(٥) الخصائص الكبرى ٢٦٧/٢ ، والحافظ من حفظ مائة ألف حديث متنا وإسنادا ولو بتعدد الطرق والأسانيد .
(٦) المرجع السابق ٢٦٧/٢ ، وفيه : قال الخطيب : الحافظ لقب اختص به أهل الحديث من بين سائر العلماء . وأخرج الطبراني عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : اللهم ارحم خلفائي قبل يا رسول الله : من خلفاؤك ؟ قال : الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها الناس .

المائة والخمسون

وَبَجَلِ كِتَابِ حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى كُرْسِيِّ كَالْمَصَاحِفِ^(١) .

المائة والحادية والخمسون

وَبِأَنَّ الصُّحْبَةَ تَثْبُتُ لِمَنْ اجْتَمَعَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِحِظَةٍ ، بِخِلَافِ التَّابِعِيِّ مَعَ الصَّحَابِيِّ ، فَلَا تَثْبُتُ إِلَّا بِطَوْلِ الاجْتِمَاعِ مَعَهُ^(٢) عَلَى الْأَصَحِّ عِنْدَ أَهْلِ الْأَصُولِ . وَالْفَرْقُ عِظَمُ مَنْصِبِ النُّبُوَّةِ وَنُورُهَا ، فِيمُجَرَّدِ مَا يَقَعُ بَصَرُهُ عَلَى الْأَعْرَابِيِّ الْجِلْفِ^(٣) يَنْطَلِقُ بِالْحِكْمَةِ^(٤) .

المائة والثانية والخمسون

وَبِأَنَّ أَصْحَابَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كُلُّهُمْ عُدُولٌ ، « بِاجْتِمَاعِ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ »^(٥) فَلَا يُنْحَتُ عَنْ عَدَالَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ ، كَمَا يَحْتُ عَنْ عَدَالَةِ سَائِرِ الرُّوَاةِ^(٦) .

المائة والثالثة والخمسون

وَبِأَنَّهُمْ لَا يُفْسَقُونَ بِارْتِكَابِ مَا يُفْسَقُ بِهِ غَيْرُهُمْ . كَمَا ذَكَرَهُ الْعِرَاقِيُّ^(٧) فِي « شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ » .

المائة والرابعة والخمسون

وَبِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْجَبَ الْجَنَّةَ وَالرَّضْوَانَ فِي كِتَابِهِ لِجَمِيعِ الصَّحَابَةِ : مُخْسِنِينَ وَمُسِيئِينَ ، وَشَرَطَ

(١) راجع « شرح الزرقاني ٣٠٣/٥ » .

(٢) أي مع الصحابي

(٣) الجلف : الأحمق ١٢ « مجمع البحار » .

(٤) « الخصائص الكبرى ٢٦٧/٢ » . و « شرح الزرقاني ٢٠٤/٥ ، ٢٠٥ » .

(٥) ما بين القوسين زيادة من « الخصائص » .

(٦) واستدل لذلك بقوله عَلَيْهِ السَّلَامُ : « خير الناس قرني ... » .

(٧) « الخصائص الكبرى ٢٦٧/٢ » وانظر : « شرح الزرقاني ٢٠٥/٥ » .

(٨) في « شرح الزرقاني ٣٠٦/٥ » كما ذكره الجلال المحلي في شرح جمع الجوامع » .

فَيَمَن بَعْدَهُمْ أَنْ يَتَّبِعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ^(١) . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ^(٢) .

المائة والخامسة والخمسون

وَبَأَنَّهُ لَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ زِيَارَةُ قَبْرِهِ ﷺ كَمَا يُكْرَهُ لَهُنَّ زِيَارَةُ سَائِرِ الْقُبُورِ ، بَلْ يَسْتَحَبُّ كَمَا قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي « نُكَيْتِهِ » لِأَنَّهُ لَا شَكَّ فِيهِ . انتهى

المائة والسادسة والخمسون

وَبَأَنَّ الْمُصَلِّيَّ فِي مَسْجِدِهِ ﷺ لَا يَتَّصِقُ عَنْ يَسَارِهِ أَى فِي تَوْبٍ وَنَحْوِهِ ، كَمَا هُوَ السُّنَّةُ فِي سَائِرِ الْمَسَاجِدِ ، نَبَهَ عَلَى ذَلِكَ الشَّيْخُ كَمَالُ / الدِّينِ الدُّمَيْرِيُّ وَغَيْرُهُ . [٢٠٥ و]

المائة والسابعة والخمسون

وَبَأَنَّ مَسْجِدَهُ ﷺ لَوْ بُنِيَ إِلَى صَنْعَاءَ لَكَانَ مَسْجِدًا^(٣) وَقَالَ التَّوَوِيُّ فِي « شَرْحِ مُسْلِمٍ » وَالتَّنَاسُكِ فِي الصَّلَاةِ إِنَّمَا تُضَافُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي كَانَ فِي زَمَنِهِ ﷺ دُونَ بَقِيَّةِ الزِّيَادَاتِ ، وَلَمْ يَخْلِكْ غَيْرُهُ لَكِنَّ الْخَطِيبَ وَابْنَ جُمَلَةَ نَقَلَ عَنِ الْحَبِّ الطَّبْرِيِّ : أَنَّ الْمَسْجِدَ الْمَشَارَإِيَّ فِي حَدِيثِ الْمَضَاعَفَةِ هُوَ مَا كَانَ فِي زَمَنِهِ ﷺ ، مَعَ مَا زِيدَ فِيهِ لِأَخْبَارِ وَأَثَارِ وَرَدَتْ فِي ذَلِكَ ، وَاسْتَحْسَنَهُ ابْنُ جُمَلَةَ مَعَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ التَّوَوِيُّ مِنَ التَّخْصِيسِ ، مَعَ أَنَّ الْبُرْهَانَ بَنَ فَرْحُونَ نَقَلَ فِي « شَرْحِهِ لِابْنِ الْحَاجِبِ الْقُرَعِيِّ » : أَنَّهُ لَمْ يَخَالَفْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ غَيْرَ التَّوَوِيِّ ، فَإِنَّ الشَّيْخَ حَبَّ الدِّينِ الطَّبْرِيِّ نَقَلَ فِي أَحْكَامِ كِتَابِهِ « الْأَحْكَامِ » أَنَّ التَّوَوِيَّ رَجَعَ عَنْ ذَلِكَ .

وَتَعَجَّبَ بِأَنَّ ابْنَ الْجَوْزِيِّ نَقَلَ عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ مَا يُوَافِقُ مَا ذَكَرَهُ التَّوَوِيُّ فِي « شَرْحِ مُسْلِمٍ » وَالْأَقْشَهْرِيُّ فِي « رَوْضَتِهِ » عَنِ ابْنِ نَافِعٍ صَاحِبِ مَالِكٍ عَنْهُ ، وَلَفْظُهُ فِي أَثْنَاءِ كَلَامٍ قِيلَ لَهُ أَى لِمَالِكٍ حَدَّ الْمَسْجِدِ الَّذِي جَاءَ فِيهِ الْخَبْرُ هَلْ هُوَ مَا كَانَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ مَا هُوَ عَلَيْهِ الْآنَ ؟ قَالَ : بَلْ هُوَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ الْآنَ ، قَالَ : لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أُخْبِرَ بِمَا يَكُونُ بَعْدَهُ ، وَزُوِيَتْ لَهُ

(١) شرح الزرقاني ٣٠٨/٥ .

(٢) سبق ترجمته .

(٣) إعلام الساجد بأحكام المساجد للزركشي ٢٤٧ .

الأرض ، فأرى مشارفها ومغاريبها ، وتحدث بما يكون بعده ، فحفظ ذلك من حفظه في ذلك الوقت ، ونسيه من نسيه ، ولولا هذا ما استجاز الخلفاء الراشدون أن يزيدوا فيه بحضرة أصحابه ، ولم يكثر عليهم في ذلك منكر ، وعمدة من ذهب إلى التخصيص : الإشارة إلى قوله « مسجدى هذا » ولعله عليه السلام إنما جاء ليدفع توهم دخول سائر المساجد المنسوبة إليه بالمدينة عن غير هذا المسجد لا كإخراج ما يزيد فيه ، وقد سلم التوروي أن المضاعفة في المسجد ، نعم ما زيد فيه ، فليكن مسجد المدينة كذلك ، كما أشار إليه ابن تيمية ، قال وهو الذي يدل عليه كلام الأئمة المعتمدين وعملهم ، وكان الأمر عليه في عهد عمر وعثمان ، فإن كلا منهما زاد في قبلة المسجد وكان مقامه في الصلوات الخمس زيادته ، وكذلك مقام الصف الأول فيه هو أفضل ما يقام فيه ويمنع أن تكون الصلاة في غير مسجده أفضل منها في مسجده ، إلا وأن يكون الخلفاء والصفوف الأول ، كانوا يصلون في غيره . قال : ولم يبلغني عن أحد من السلف خلاف هذا إلا أن بعض المتأخرين ذكر أن الزيادة ليست من مسجده وما علمت له سلفا في ذلك^(١) . انتهى

المائة والثامنة والخمسون

وأنه وكل بشفتي كل إنسان ملكان ليس يحفظان عليه إلا الصلاة عليه خاصة .

المائة والتاسعة والخمسون

وبوجوب الصلاة عليه عندنا في التشهد الأخير .

المائة والستون

فكلما ذكر عند الطحاوي ، والحلي لأنه ليس بأقل من تسميت العاطس .

وسأيتي بيان ذلك في / وجوب الصلاة عليه عليه السلام [٢٠٥ ظ]

المائة والحادية والستون

وبأن من صلى عليه عند الأمر الذي تستقذره منه أو يضحك منه ، أو جعل الصلاة عليه كناية عن

شتم القبر كفر ، ذكره الحلي ، ونقله في « الحاديم » .

المائة والثانية والستون

وبأن من حكم عليه فكان في قلبه حرج من حكمه كفر ، بخلاف غيره من الحكم ذكره

(١) « إعلام الساجد بأحكام المساجد ٢٣٦ ، ٢٤٧ » .

الاصطخري^(١) في « أدب القضاء » وابن دحية^(٢) .

واستدل لذلك بقوله تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾^(٣) يُقال : تشاجر القوم إذا اختلفوا فمعنى : ﴿ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ فيما وقع من التناجُر بينهم .

المائة والثالثة والستون

وبأنَّ أهله عليهم السلام يُطلق عليهم الأشراف ، والواحد شريف . وهم ولد علي ، وعقيل ، وجعفر ، والعباس كذا مُصطلح السلف ، وإنما حَدث تخصيصُ الشريف بولدِ الحسن والحسين في مصر خاصة من عهد المغاربة الزاعمين أنهم من ولدِ فاطمة رضي الله تعالى عنها^(٤) .

المائة والرابعة والستون

قيل : وبأنَّ ابنته لم تحض^(٥) ، ولما ولدت طهرت من نفاسها بعد ساعة ، حتى لا تفوتها صلاة ، ولذلك سُميت الزهراء ، ذكره صاحبُ الفتاوى الظهيرية الحنفي ، والمحَب الطبري الشافعي ، وأوردَ فيه حديثين أنَّها حوراء آدمية ، طاهرة مُطهرة لا تحيض ، ولا يرى لها دم في طمث ، ولا في ولادة انتهى^(٦) .

المائة والخامسة والستون

وبأنَّه عليه السلام لما وضع يده الشريفه على بطنها لم تجع قط^(٧) .
كما تقدّم بيان ذلك في المعجزات .

(١) سبقت ترجمته .

(٢) سبقت ترجمته .

(٣) سورة النساء الآية ٦٥ .

(٤) الشرف المؤيد للنهائي ٩٧ ، وقال السيوطي في رسالته الزينية : اسم الشريف يطلق في الصدر الأول على كل من كان من أهل البيت سواء كان حسنيا أم حسينيا أم علويا من ذرية محمد بن الحنفية أو غيره من أولاد علي .

(٥) روى النسائي أنه عليه السلام قال : « إن ابنتي فاطمة حوراء آدمية لم تحض ولم تطمث » . قال الحافظ السيوطي في الخصائص : ومن خصائص ابنته فاطمة : أنها كانت لا تحيض ، وكان إذا ولدت طهرت من نفاسها بعد ساعة ، حتى لا تفوتها صلاة ، ولذلك سميت الزهراء . الشرف المؤيد ١٢٧ .

(٦) الشرف المؤيد لآل محمد للشيخ يوسف بن إسماعيل النهائي ١٢٧ .

(٧) في الشرف المؤيد لآل محمد عليه السلام للنهائي ١٢٧ ، لما جاءت وضع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده على صدرها فما جاءت بعد . وراجع سبل الهدى والرشاد ١٠ باب إجابة دعائه لابنته فاطمة رضي الله تعالى عنها .

المائة والسادسة والستون

وبأنها لما احتضرت غسّلت نفسها ، وأوصت ألا يكشفها أحد ، فدفتها عليّ بغسلها ذلك^(١) كما رواه الإمام أحمد ، عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ، وتعقبوه ، وقد روى البيهقي بإسناد حسن ، عن أسماء بنت عميس^(٢) أن فاطمة أوصت أن تُغسلها هي وعليّ فغسلها^(٣) .

روى ابن شبة^(٤) عقبه عن أسماء بنت عميس : « غسّلت أنا وعليّ فاطمة بنت رسول الله ﷺ .

وتعقب البيهقي هذا بأن أسماء في هذا الوقت كانت عند أبي بكر الصديق ، وقد ثبت أن أبا بكر لم يعلم بوفاة فاطمة رضي الله تعالى عنها ، لما في الصحيح أن علياً دفتها ليلاً ، ولم يعلم أبا بكر ، فكيف يمكن أن تُغسلها زوجته وهو لا يعلم ؟ .

وأجاب في « الخلفيات » باحتمال أن يكون أبا بكر علم بذلك ، وأحب ألا يردّ غرض عليّ في كتمانها منه^(٥) .

قال الحافظ^(٦) : ويمكن أن يجمع بأن أبا بكر علم بذلك وظن أن علياً يدعوه^(٧) لحضور دفتها ، وظن عليّ أنه يحضر من غير استدعاء منه .

وقد احتج بحديث أسماء هذا الإمام أحمد^(٨) ، وابن المنذر ، وفي جزمهما بذلك دليل على

(١) « الشرف المؤيد للنهي » ١٢٧ .

(٢) أسماء بنت عميس الخثعمية امرأة أبي بكر الصديق وكانت قبل ذلك تحت جعفر بن أبي طالب . ترجمتها في : « التفات » ٢٤/٣ ، « الطبقات » ٢٨٠/٨ ، « الإصابة » ٢٣١/٤ ، « حلية الأولياء » ٧٤/٢ ، « تاريخ الصحابة » ٤٠ ت ٩٠ .

(٣) « وفاء الوفا للسهودي » ٩٠٣/٣ ، ٩٠٤ .

(٤) في النسخ « ابن أبي شيبه » والثبت من « وفاء الوفا » ٩٠٣/٣ .

(٥) « وفاء الوفا » ٩٠٣/٣ ، ٩٠٤ .

(٦) أي ابن حجر .

(٧) في « وفاء الوفا » ٩٠٤/٣ « سيدعوه » ولعله الصواب .

(٨) أبو عبد الله : أحمد بن محمد بن حنبل ، ولد في بغداد سنة ١٦٤ هـ / ٧٨٠ م وتعلم اللغة والحديث ، وهو

مؤسس المذهب الرابع في الفقه السني وتوفي سنة ٢٤١ هـ / ٨٥٥ م في بغداد .

من مصادر ترجمته : « التاريخ الكبير للبخاري » ٥٥/٢/١ ، « المرجح لابن أبي حاتم » ٦٨/١ - ٧٠ .

« التقديم لابن أبي حاتم » ٢٩٢ - ٣١٣ ، « الفهرست لابن النديم » ٢٢٩ ، « حلية الأولياء » ١٩١/٩ - ٢٢٣ .

« طبقات العبادي » ١٤ - ١٥ ، « طبقات الشافعية للسبكي » ١٩٩/١ - ٢٢١ .

صَبَحَتْهُ عِنْدَهُمَا ، فَيَبْطُلُ مَا رُوي أَنَّهَا غَسَلَتْ نَفْسَهَا ، وَأَوْصَتْ أَلَا يُعَادَ غَسْلُهَا ، كَمَا تَقَدَّمَ (١)

المائة والسابعة والستون

وبأنَّ النَّاسَ كَانُوا الْعَائِشَةَ مَحْرَمًا ، فَمَعَ أَيُّهُمْ سَافَرَتْ مَعَ مَحْرَمٍ ، وَلَيْسَ غَيْرُهَا [٢٠٦ و]
مِنَ النِّسَاءِ ، كَذَا نَقَلَهُ الطَّحَاوِيُّ (٢) فِي « مَعَانِي الْأَثَارِ » عَنِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ (٣) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

المائة والثامنة والستون

وَبِأَنَّهُ ﷺ مَسَحَ رَأْسَ أَقْرَعٍ فَتَبَّتْ شَعْرُهُ فِي وَقْتِهِ .

المائة والتاسعة والستون

وَبِأَنَّهُ وَضَعَ كَفَّهُ عَلَى الْمَرِيضِ فَعَقَلَ مِنْ سَاعَتِهِ .

المائة والسبعون

وَبِأَنَّهُ ﷺ غَرَسَ نَخْلًا فَأَثْمَرَتْ مِنْ سَاعَتِهَا .

المائة والحادية والسبعون

وَبِأَنَّهُ ﷺ هَزَّ عُمَرَ فَأَسْلَمَ مِنْ سَاعَتِهِ .

وَتَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي الْمَعْجَزَاتِ .

المائة والثانية والسبعون

قِيلَ : وَبِأَنَّهُ أُصْبِعَهُ الْمُسَبِّحَةَ ﷺ كَانَتْ أَطْوَلَ أَصَابِعِهِ .

وَتَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي صِفَاتِهِ الْجِسْمِيَّةِ (٤) .

(١) « وفاء الوفا للسهودي ٣/٩٠٤ » .

(٢) أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك الأزدي الطحاوي ، نسبة إلى طحا قرية بصعيد مصر ، المصري الحنفي العلامة الإمام المحافظ ابن أخت المزني المتوفى بمصر ، ودفن بالقرافة سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة « الرسالة المستطرفة ٤٣ » .

(٣) أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطا ولد نحو ٨٠هـ / ٦٩٩م بالكوفة ومن شيوخه عطاء بن أبي رباح وتوفى ببغداد سنة ١٥٠هـ / ٧٦٧م .

من مصادر ترجمته : « المقالات للأشعري ١/١٣٨ - ١٣٩ » و« الانتقاء لابن عبد البر ١٢١ - ١٧٥ » و« الجواهر للقرشي ١/٢٦ - ٣٢ » .

(٤) « سبل الهدى والرشاد ٢/١٠٤ » وفيه : زعم الحكيم الترمذي ، وتبعه أبو عبد الله القرطبي والدميري في شرح المنهاج أن سبابة النبي ﷺ كانت أطول من الوسطى .

قال ابن دحية : وهذا باطل بيقين ، ولم ينقله أحد من ثقات المسلمين ، مع إشارته ﷺ بإصبعه في كل وقت وحين ، ولم يَحْك ذلك عنه أحد من الناظرين .

وقال المحافظ في فتاويه : ما قاله الترمذي الحكيم خطأ ، نشأ عن اعتماد رواية مطلقة .

المائة والثالثة والسبعون

وبأنه ﷺ ما أشار بها إلى شئٍ إلا أطاعه .
وتقدّم في المعجزات^(١)

المائة والرابعة والسبعون

قيل : وبأنه ﷺ ما وطيء على صخرٍ إلا أثر فيه .
وتقدّم في باب طاعات الجمادات له ، إن ذلك لا أصل له ، وإن اشتهر على السنة كثير من
المُدّاح .

المائة والخامسة والسبعون

وبأنه ﷺ ما وطيء محلاً إلا وبورك فيه .
كما تقدّم بيانه في المعجزات^(٢) .

المائة والسادسة والسبعون

وبأنه ﷺ كان إذا تبسّم في الليل أضاء البيت .
كما تقدّم بيانه في باب صفاته الحسية^(٣) انتهى .

المائة والسابعة والسبعون

وبأنه ﷺ كان يسمع خفيق أجنحة جبريل وهو يصعد في السدرة المنتهى .

المائة والثامنة والسبعون

ويشتم رائحته إذا تروحه بالوحي إليه ذكر ذلك رزين .

المائة والتاسعة والسبعون

وبأنه كان فيه المسلمون يهاجرون إليه .
وتقدّم بيانه في أسمائه الشريفة ﷺ .

(١) سبل الهدى والرشاد ١٠ ، باب معجزاته في الشجر وشمائل الرسول لابن كثير ٢٣٤ ، وه دلائل النبوة لأبي نعيم حديث ٢٨٩ ، ٢٩٠ . . .

(٢) سبل الهدى والرشاد ، باب معجزاته .

(٣) سبل الهدى والرشاد ٤٤/٢ ، قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه : كان رسول الله ﷺ إذا ضحك كاد يتلأأ في

الجدر ، لم أر قبله ، ولا بعده مثله . . . وراجع : ٤٦/٢ .

المائة والثمانون

وبأنه حَرَّمَ عَلَى النَّاسِ دُخُولَ بَيْتِهِ ﷺ بِغَيْرِ إِذْنِهِ .

المائة والحادية والثمانون

وطولُ القُعودِ فِيهِ ، ذَكَرَهُ رَزِينٌ .

المائة والثانية والثمانون

قيل : وبأنه لم يُصَلِّ عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ .

قال بعضُ العُلَمَاءِ : لَأَنَّهُ اسْتَعْنَى بِبِنْتِهِ عَنِ قُرْبَةِ الصَّلَاةِ ، كما اسْتَعْنَى الشَّهِيدُ بِقُرْبَةِ الشَّهَادَةِ ، قاله الأَسْنَوِيُّ فِي « نَكْتِهِ » وَيَأْتِي الكَلَامُ عَلَى ذلكِ فِي بَابِ أَوْلَادِهِ ﷺ .

المائة والثالثة والثمانون

وبأنه ﷺ صلى على حمزة ولم يصل على أحد من الشهداء غيره .
وفي لفظٍ : أَنَّهُ كَبَّرَ عَلَيْهِ سَبْعِينَ صَلَاةً .

المائة والرابعة والثمانون

وبأنه صَلَّى يَوْمًا عَلَى أَهْلِ أَحَدِ صَلَاتِهِ عَلَى المَيْتِ ، وَذلكِ قُرْبَ موْتِهِ ، بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ مِنْ دَفْنِهِمْ ، رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (١) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

/ وفي الصَّحِيحِ : أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى أَهْلِ البَيْعِ فَصَلَّى عَلَيْهِمْ .

وَنَقَلَ القَاضِي عَنْ بَعْضِهِمْ : أَنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الصَّلَاةُ عَلَى المَوْتَى وَيَكُونُ هَذَا خِصُوصًا لَهُ ، وَيَكُونُ أَرَادَ أَنْ يَعْمَهُمْ بِصَلَاتِهِ إِذْ فِيهِمْ مَنْ دُفِنَ وَهُوَ غَائِبٌ ، أَوْ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ، فَأَرَادَ أَنْ تُعْمَهُمْ بِرُكْنِهِ .

المائة والخامسة والثمانون

وبأنه يجوزُ أَنْ يُقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَحْكُمْ بِمَا تَشَاءُ فَهُوَ صَوَابٌ مُوَافِقٌ لِحُكْمِي ، عَلَى مَا

(١) عقبه بن عامر بن عيسى أبو أسد الجهني ، كان واليا بمصر ، وكان من الرماة ، وقد قيل : كنيته أبو عامر ، ويقال أبو حماد مات سنة ثمان وخمسين في ولاية معاوية وكان يصغ بالسواد .
له ترجمة في : الثقات ٢٨٠/٣ ، والطبقات ٣٤٣/٤ و ٤٩٨/٧ ، والإصابة ٤٨٩/٢ ، والحلية ٨/٢ ، وه تاريخ الصحابة ١٨٠ ت ٩٢٥ .

وَضَحَّةُ الْأَكْثَرُونَ فِي الْأَصُولِ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِلْعَالِمِ عَلَى مَا اخْتَارَهُ السَّمْعَانِيُّ^(١) لِقَصُورِ رُتْبَتِهِ .

المائة والسادسة والثمانون

قِيلَ : وَبِمَتَنَاجِ الْأَجْتِهَادِ لِقُدْرَتِهِ عَلَى الْيَقِينِ بِالْوَحْيِ ، وَبِغَيْرِهِ فِي عَصْرِهِ بِالْإِجْمَاعِ .

المائة والسابعة والثمانون

وَبَأَنَّ الْإِلَهَامَ حُجَّةً عَلَى الْمُلْهِمِ وَغَيْرِهِ ، إِنْ كَانَ الْمُلْهِمُ نَبِيًّا ، وَعَلِمَ أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ لَا إِنْ كَانَ وِلِيًّا . قَالَهُ السُّكَاكِينِيُّ فِي « شَرْحِ الْمَثَالِ » .

وَقَالَ الْيَافِعِيُّ : فَرَّقَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ بَيْنَ مَا يَسْمَعُهُ الْأَنْبِيَاءُ ، وَبَيْنَ مَا يَسْمَعُهُ الْأَوْلِيَاءُ يُسَمَّى حَدِيثًا ، فَالْكَلَامُ يَلْزَمُ تَصْدِيقَهُ ، وَمَنْ رَدَّهُ كَفَرَ .
وَالْحَدِيثُ مَنْ رَدَّهُ لَمْ يَكْفُرْ .

المائة والثامنة والثمانون

وَبَأَنَّهُ لَا يُقَالُ لِغَيْرِهِ أَحْكَمُ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ، كَمَا رَوَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

المائة والتاسعة والثمانون

وَبَأَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ أَنَّ نَبِيًّا قُتِلَ ، فِي قِتَالٍ قَطْ ، كَمَا رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ .

المائة والتسعون

قِيلَ : وَبَأَنَّ الْوَقْفَ إِتْمَا يَلْزَمُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ خَاصَّةً دُونَ غَيْرِهِمْ .
قَالَ صَاحِبُ « الْمَبْسُوطِ » مِنَ الْحَفَظِيَّةِ ، وَحَمَلْ عَلَيْهِ حَدِيثُ : « لَا تُورَثُ مَا تَرَكَهُ صَدَقَةٌ »
وَجَعَلَهُ مُسْتَثْنَى مِنْ قَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ الْوَقْفَ لَا يَلْزَمُ .

المائة والحادية والتسعون

وَبَأَنَّهُ عَلَيْهِ كَانُوا إِذَا دَخَلُوا عَلَيْهِ بَدَأَهُمُ بِالسَّلَامِ ، فَقَالَ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ » ، وَإِذَا لَقِيَهُمْ فَكَذَلِكَ

(١) السمعاني : الإمام الحافظ الأوحدي ، أبو بكر : محمد بن أبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي المروزي وبرع في الأدب والفقه والخلاف ، وزاد على أقرانه بعلم الحديث ، ومعرفة الرجال والأنساب والتاريخ . مات في صفر سنة عشر وخمسمائة عن ثلاث وأربعين .

له ترجمة في : « تذكرة الحفاظ ١٢٦٦/٤ » ، « العبر ٢٢/٤ » ، « طبقات الحفاظ للسيوطي ٤٥٩ ت ١٠٣٥ » .

أَيْضًا ، لقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ... ﴾ (١) رواه ابنُ
الْمُنْذِرِ ، عن ابنِ جُرَيْجٍ (٢) ، والسُّنَّةُ فِي حَقِّهَا أَنَّ الدَّخِيلَ وَالْمَارَّ هُوَ الَّذِي يَبْدَأُ ، وَوُجُوبُ الْإِبْتِدَاءِ
عَلَيْهِ لِلْأَمْرِ بِهِ فِي الْآيَةِ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَّةِ يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِبْتِدَاءُ .

المائة والثانية والتسعون

قِيلَ : وَبِاخْتِصَاصِهِ بِجَوَازِ رُؤْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْمَنَامِ ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ لغيره وَهُوَ اخْتِيَارُ الشَّيْخِ ،
وعليه أَبُو مَنْصُورٍ الْمَأْثُرِيُّ .

المائة والثالثة والتسعون

وَبَأْتُهُ لَا يُحِيطُ بِاللُّغَةِ إِلَّا نَبِيُّ ، قَالَهُ الشَّافِعِيُّ فِي « الرِّسَالَةِ » .

المائة والرابعة والتسعون

وَبَأْتُهُ ... (٣) نَبِيُّ قَطَّ .

المائة والخامسة والتسعون

وَبَأْتُهُ مَا عِبَّرَهُ الْأَنْبِيَاءُ مِنَ الرُّوْيَا كَاتِنٌ لَا مَحَالَةَ .
قَالَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، وَأَمَّا تَعْبِيرُ غَيْرِهِمْ فَيَحِقُّ اللَّهُ مِنْهَا مَا يَشَاءُ ، وَيُثْبِتُ مَا يَشَاءُ قَالَهُ قَتَادَةُ .

المائة والسادسة والتسعون

وَبَعْدَهُمُ أَخِيذُ الزُّكَاةِ مِنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ حَاطِطٍ لَمَّا كَذَّبَ ، فَلَمْ يَقْبَلْهَا مِنْهُ عِقَابًا لَهُ ، وَلَا
أَبُو بَكْرٍ ، وَلَا عُمَرُ وَلَا عُثْمَانُ حَتَّى مَاتَ فِي خِلَافَتِهِ .

المائة والسابعة والتسعون

وَبِأَمْتِنَاعِ رَدِّ تَيْمِيمَةَ بِنْتِ وَهْبٍ إِلَى مُطَلِّقِهَا رِفَاعَةَ لَمَّا كَذَّبَتْ فَلَمْ يُرْجِعْهَا ، أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ ،

(١) سورة الأنعام الآية ٥٤ .

(٢) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم ، أبو الوليد وأبو خالد المكي أحد الأعلام ، روى عن
أبيه ومجاهد والزهرى ، وعنه ابنه : عبد العزيز ومحمد ، قال أحمد : أول من صنف الكتب ابن جريج
مات سنة خمسين ومائة .

من مصادر ترجمته : تاريخ بغداد ٤٠٠/١٠ . و تذكرة الحفاظ ١٦٩/١ . و تهذيب التهذيب ٤٠٢/٦ .
و خلاصة تهذيب الكمال ٢٠٧ . و شذرات الذهب ٢٢٦/١ . و طبقات القراء لابن الجزرى ٤٢٩/١ . و العبر
٢١٣/١ . و لسان الميزان ٦٢٣/٦ . و ميزان الاعتدال ٦٥٩/٢ . و وفيات الأعيان ٢٨٦/١ .

(٣) بياض بالنسخ .

وقال لها عمر : « لئن أثبتني / بعد هذه لأرجنك » .

المائة والثامنة والتسعون

وبعدم أخذ زمام من شعر غلة رجل ، ثم أتى به فقال : « كنت أنت نجيء به يوم القيامة ، فلن أقبله عنك » .

المائة والتاسعة والتسعون

وبأنه كل يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ ، قاله ابن عباس رضي الله تعالى عنه .

المائتان

وبأن له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله ، كما قال ابن عباس إن ذلك خاص به .

المائتان والحادية

وبأن آله ﷺ في أعلى ذروة في الجنة .

المائتان والثانية

وأن مثلهم مثل سفينة نوح ، من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق .
روى الحاكم عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا إن أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق » (١) .

المائتان والثالثة

وبأن من تمسك بهم ، وبالقرآن لن يضل .

المائتان والرابعة

وبأنهم أمان للأمة من الاختلاف (٢) .

المائتان والخامسة

وبأنهم سادات أهل الجنة .

(١) المستدرک للحاکم ٣/١٥٠ ، ١٥١ ، صحيح ، وقال الذهبي : مفضل وا هـ .

(٢) في الحديث : النجوم أمان لأهل السماء ، وأهل بيتي أمان لأهل الأرض وفي الأرض ، وفي رواية : « أمان

لأمتي » ، الشرف المؤبد ١١٠ .

المائتان والسادسة

وبأن الله تعالى وَعَدَّهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمْ ، كما سيأتى بيان جميع ذلك قريباً .

المائتان والسابعة

وبأن مَنْ أَبْغَضَهُمْ أَدْخَلَهُ اللهُ النَّارَ .

رَوَى الْحَاكِمُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ : « يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ لَكُمْ ثَلَاثًا : أَنْ يَثْبِتَ قَائِمَكُمْ ، وَأَنْ يُهْدِيَ ضَالَّكُمْ ، وَأَنْ يُعَلِّمَ جَاهِلَكُمْ ، وَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لَكُمْ جُودَاءَ نَجْدَاءِ حِمَاءٍ ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا صَفَّ بَيْنَ الرَّكْنِ وَالْمَقَامِ فَصَلَّى وَصَامَ ، ثُمَّ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ مُبْغِضٌ لِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ دَخَلَ النَّارَ » (١) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُبْغِضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ النَّارَ » (٢) .

المائتان والثامنة

وبأن الإيمان لَا يَدْخُلُ قَلْبَ أَحَدٍ حَتَّى يُجِبَّهُمُ اللهُ ، ولقرايتهم لِنَبِيِّهِ ﷺ : وسيأتى ذلك قريباً

المائتان والتاسعة

وبأن مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ كَمَنْ قَاتَلَ مَعَ الدَّجَالِ .

المائتان والعاشر

وبأن مَنْ صَنَعَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَعْرُوفًا ، كَفَأَهُ اللهُ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٣) .

المائتان والحادية عشرة

وبأن مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا وَلَهُ شَفَاعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(١) • المستدرک للحاکم ١٤٨/٣ ، ١٤٩ • هذا حديث حسن صحيح ، غلّى شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي وه المعجم الكبير للطبرانی ١٧٧/١١ • وه مجمع الزوائد للهيثمى ١٧١/٩ • وه كنز العمال ٣٣٩١٠ .

(٢) • المستدرک للحاکم ١٥٠/٣ • هذا حديث صحيح ، على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٣) لقوله ﷻ : « من أراد التوسل ، وأن يكون له عندى يد أشفع له بها يوم القيامة ، فليصل ، أهل بيتى ، ويدخل السرور عليهم » • الشرف المؤبد للنبيانى ١١٤ •

المائتان والثانية عشرة

وبأنَّ الرَّجُلَ يَقومُ لِأخِيهِ إِلاَّ بَنِي هاشِمٍ لا يَقومونَ لِأحَدٍ .

المائتان والثالثة عشرة

قيلَ : وبأنَّهُ لا يَجُوزُ لِأحَدٍ أن يُوَمِّهُ ؛ لأنَّهُ لا يَصلِحُ لِلتَقَدُّمِ بَينَ يَدَيهِ في الصَّلَاةِ ، ولا في غيرِها لا في عَدْرِ ، ولا في غيرِهِ ، وقد نَهَى اللهُ المُؤمِنِينَ عن ذلك ، ولا يَكُونُ لِأحَدٍ شافِعًا وقد قالَ : « ائِمَّتِكُمْ شَفَعَاؤُكُمْ » (١) وكذلك .

قال أبو بكرٍ : / « ما كان لابنِ أَبِي قحافةَ أن يَتَقَدَّمَ بَينَ يَدَي رَسولِ اللهِ ﷺ حكاةَ القاضِي .

قلتُ : وقد صَحَّ أَنَّهُ ﷺ صَلَّى رَكعَةً خَلَفَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنِ عوفٍ ، وخَلَفَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، كما يَأْتِي ذلكُ في أَبوابِ الوَفَاةِ .

المائتان والرابعة عشرة

وبأنَّهُ ﷺ خَصَّ أَهْلَ بَدْرِ مِنْ بَينِ أَصْحابِهِ ، بأن يَزادَ في الجَنائِزَةِ عَلَي أَرْبَعٍ لَفَضْلِهِمْ .

المائتان والخامسة عشرة

وبأنَّهُ ما يَمُكْتُ نَبِيٌّ في قَبْرِهِ أَكثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَرفَعُ ، كما رَوَاهُ الترمذِيُّ في « جامعِهِ » وعَبْدُ الرَّزَّاقِ في « مصنَّفِهِ » .

المائتان والسادسة عشرة

وبأنَّهُ ﷺ اخْتَصَّ بِحَقِيقَةِ حَقِّ اليَقِينِ ، ولِلأنبياءِ حَقِيقَةَ اليَقِينِ ، وخَواصَّ الأُولِياءِ عَينِ اليَقِينِ ، ولِلأُولِياءِ عِلْمَ اليَقِينِ . نقله الرَّافِعِيُّ .

المائتان والسابعة عشرة

وبأنَّ الأنبياءَ يَطالِبُونَ بِحَقائِقِ الأُمُورِ ، والأُولِياءَ يَطالِبُونَ بِمِثْلِها . قاله الشَّيخُ تاجُ الدِّينِ بنُ عَطَاءِ اللهُ .

المائتان والثامنة عشرة

وبأنَّ الأَنْبياءَ فَرَضَ اللهُ تَعَالَى عَلِيهِمْ إِظهارَ المَعجِزاتِ لِهُومِئُوا بِها ، وفَرَضَ عَلَي الأُولِياءِ كَتَمانَ

(١) « إنحاف السادة المتقين ١٧٥/٣ » .

الكَرَامَاتِ ، لَعَلَّا يُفْتَنُوا بِهَا ، قَالَهُ أَبُو عُمَرَ الدَّمَشَقِيُّ الصُّوفِيُّ .

المائتان والتاسعة عشرة

وَبَأَنَّ الحُطْرَةَ لِلأنبياءِ ، وَالوَسُوسَةَ لِلأولياءِ ، وَالفِكْرَ لِلعَوَامِّ . قَالَهُ أَبُو العَبَّاسِ المَرْوَزِيُّ

المائتان والعشرون

وَبَأَنَّ أَرْوَاحَ الأنبياءِ تَخْرُجُ مِنْ جَسَدِهَا ، وَتَكُونُ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ حُضِرَ ، قَالَهُ النَّسْفِيُّ فِي « بَحْرِ الكَلَامِ » .

المائتان والحادية والعشرون

وَبَأَنَّهُ يُنصَّبُ لِلأنبياءِ فِي المَوْقِفِ مَنَابِرٌ مِنْ ذَهَبٍ ، يَجْلِسُونَ عَلَيْهَا ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ سِوَاهُمْ ، كَمَا سَيَأْتِي فِي بَابِ : حَشْرِهِ وَنَشْرِهِ ﷺ .

المائتان والثانية والعشرون

قِيلَ : وَبَأَنَّهُ لَا اغْتِكَافَ إِلَّا بِمَسْجِدٍ ، قَالَهُ سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ ، كَمَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْهُ .

المائتان والثالثة والعشرون

وَبَأَنَّهُ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يَمْسُهُ الشَّيْطَانُ .

المائتان والرابعة والعشرون

إِلَّا الأنبياءَ ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ القَاضِي .

المائتان والخامسة والعشرون

وَبَأَنَّهُ مَنْ صَلَّى مَعَهُ ﷺ وَقَامَ مَعَهُ إِلَى خَامِسَةِ عَمَدًا لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ ، أَوْ سَلِمَ مِنْ اثْنَتَيْنِ فَتَابِعَهُ عَمَدًا لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ ، لِجَوَازِ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ بِالزِّيَادَةِ وَالتَّقْصَانِ ، أَمَا بَعْدَهُ فَمَتَى تَابَعَ المَأْمُومُ الإِمَامَ فِي ذَلِكَ عَمَدًا بَطَلَتْ صَلَاتُهُ ، أَوْ سَلَّمَ مِنْ اثْنَتَيْنِ فَتَابِعَهُ عَمَدًا بَطَلَتْ صَلَاتُهُ ، قَالَهُ السُّبْكِيُّ .

المائتان والسادسة والعشرون

وَبِالشَّهَادَتَيْنِ بَيْنَ الأنبياءِ وَأَمَمِهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ .

كَمَا سَيَأْتِي فِي بَابِ حَشْرِهِ وَنَشْرِهِ ﷺ .

المائتان والسابعة والعشرون

وبأنه ﷺ لم يكن يمر في طريق فيتبعه فيه أحد إلا عرف / أنه سلكه من طيبه ، كما تقدم في أبواب صفته ﷺ .

[٢٠٨ و]

المائتان والثامنة والعشرون

ويتنوير القبور بدعائه ﷺ ، أورد ذلك القزويني في (خصائصه) .
روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها ، وإن الله ينورها بصلاتي عليهم » .

المائتان والتاسعة والعشرون

قيل : وبأن كل دابة ركب عليها ﷺ بقيت على القدر الذي كان يركبها ، فلم تنهزم له مركب .

ذكره ابن منيع ، وقال : غريب ، ويردده ما رواه أحمد : أن بعلة رسول الله ﷺ ذهبت أستاذها من الهرم وعميت ، قاله القزويني . والله تعالى أعلم .

جُمَاع

أَبْوَابِ بَعْضِ فَضَائِلِ آلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالْوَصِيَّةِ بِهِمْ ، وَمَحَبَّتِهِمْ ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ بَعْضِهِمْ
وَذِكْرِ أَوْلَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَوْلَادِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ .
وَتَقَدَّمَ فِي أَبْوَابِ النَّسَبِ النَّبَوِيِّ الْكَلَامُ عَلَى بَعْضِ فَضَائِلِ الْعَرَبِ ، وَقُرَيْشِ وَبَنِي هَاشِمٍ ،
وَنَذَكَرْ هُنَا مَا لَمْ يَتَقَدَّمَ لَهُ ذِكْرٌ .



الباب الأول

في فضائل قرابة رسول الله ﷺ

ونفعها ، والحث على محبتهم

رَوَى أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالْحَاكِمُ ،
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ
يَقُولُونَ : إِنَّ رَجْمِي لَا يَنْفَعُ ، إِنَّ رَجْمِي مُوصُولَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، أَلَا وَإِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ،
فَإِذَا جِئْتُ قَامَ رَجَالٌ ، فَقَالَ هَذَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَنَا فُلَانٌ ، وَقَالَ هَذَا : أَنَا فُلَانٌ ،
فَأَقُولُ : قَدْ عَرَفْتُمْ ، وَلَكِنَّكُمْ أَحَدْتُمْ بَعْدِي ، وَرَجَعْتُمْ الْمَهْقَرَى » (١) .

وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، وَالرُّوْيَانِيُّ وَالْحَاكِمُ فِي « صَحِيحِهِ » وَالطَّبْرَانِيُّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ قَالَ :
كُنَّا نَلْقَى النَّفْرَ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فَيَقْطَعُونَ حَدِيثَهُمْ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢) .
وَفِي لَفِظٍ : « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ قُرَيْشًا إِذَا لَقِيَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لَقَوْهُمْ بِوُجُوهِ حَسَنَةٍ ،
وَإِذَا لَقَوْنَا لَقَوْنَا بِوُجُوهِ لَا نَعْرِفُهَا ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ » .
وَفِي لَفِظٍ : « وَ اللَّهُ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْإِيمَانَ حَتَّى يُحِبَّهُمُ اللَّهُ ، وَلِقَرَاتِهِمْ مِنِّي » (٣) .
وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَ التِّرْمِذِيُّ ، وَ الْبَغَوِيُّ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) المستدرک للحاکم ٧٤/٤ . کتاب معرفة الصحابة : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ،
ووافقه الذهبي وقال صحيح . وه دلائل النبوة للبيهقي ٣١٨/١ . وه كنز العمال ٣٩١٨٦ . وه تفسير ابن كثير
٤٨٩/٥ . وه التمهيد لابن عبد البر ٢٩٩/٢ . وه مسند أبي يعلى ٤٣٤/٢ . حديث رقم ١٢٣٨ إسناده حسن ، وذكره
البيهقي في « مجمع الزوائد » ٣٦٤/١٠ . وقال رواه أبو يعلى ، ورجال به رجال الصحيح ، غير عبد الله بن محمد بن عقيل
وقد وثق ، وأخرجه أحمد ١٨/٣ ، ٣٩ ، ٦٢ من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن حمزة بن أبي سعيد ، عن أبي
سعيد ، وحمزة بن أبي سعيد ترجمه ابن أبي حاتم ، ولم يورد فيه لاجرحا ولا تعديلا ، وثقه ابن حبان ،
وباق رجاله ثقات . ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري في الرقاق (٦٥٨٥) و(٦٥٨٦) باب : في
الحوض .

(٢) وفي ابن ماجه ٥٠/١ . زيادة . فقال : « ما بال أقوام يتحدثون ، فإذا رأوا الرجل من أهل بيتي قطعوا
حديثهم » .

(٣) ابن ماجه ٥٠/١ . المقدمة باب ١١ . حديث ١٤٠ . وأوله : « كنا نلقى النفر من قريش وهم
يتحدثون ... الحديث في الزوائد : رجال إسناده ثقات ، إلا أنه قيل : رواية محمد بن كعب عن العباس
مرسلة . والمستدرک للحاکم ٧٥/٤ . کتاب معرفة الصحابة .

الْحَارِثُ^(١) ، عَنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « دَخَلَ الْعَبَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « إِنَّا لَنَخْرُجُ فَتَرَى قُرَيْشًا يَتَحَدَّثُونَ ، فَإِذَا رَأَوْنَا سَكَتُوا ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ / وَدَرَ عِرْقٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ : « وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِيمَانٌ حَتَّى يَحِبَّكُمْ ، اللَّهُ وَلِقَرَابَتِي » .

وفى لفظ : « وَلِرَسُولِهِ^(٢) » .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : جَاءَ الْعَبَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « إِنَّكَ تَرَكْتَ فِينَا ضَعَائِنَ مُنْذُ صَنَعْتَ الَّذِي صَنَعْتَ » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَتَأَلَوْنَ الْخَيْرَ » أَوْ قَالَ : « الْإِيمَانُ ، حَتَّى يُجِبُونَكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَالِقَرَابَتِي أَيْرْجُونَ أَنْ يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِي وَلَا يَرْجُوهَا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » .

وَوَوَى الدَّبْلَمِيُّ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَحَبَّ اللَّهَ أَحَبَّ الْقُرْآنَ ، وَمَنْ أَحَبَّ الْقُرْآنَ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَحَبَّنِي أَحَبَّ أَصْحَابِي وَقَرَابَتِي^(٣) » . اهـ .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَابْنُ مَرْذُوقٍ ، وَابْنُ مَنْدَهٍ ، وَرِجَالُهُ نِقَاتٌ غَيْرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرِ الدَّمَشَقِيِّ ، وَثِقَةُ ابْنِ جِبَّانٍ ، وَضَعْفَةُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، قَالُوا : قَدِمَتْ دُرَّةُ^(٤) — بَدَالٌ — بِنْتُ أَبِي لَهَبٍ مُهَاجِرَةً ، فَقَالَتْ نِسْوَةٌ : أُتِيتُ دُرَّةُ بِنْتُ أَبِي لَهَبٍ ، الَّذِي يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ﴾ .

(١) عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي، له صحبة، سكن مصر، وهو آخر من مات بمصر من الصحابة .

له ترجمة في : « طبقات ابن سعد ٤٩٧/٧ » و« طبقات خليفة ٤٩٥ ، ٢٧١٥ » و« السير ٣٨٧/٣ » و« المعرفة والتاريخ ٢٦٨/١ » و« الحلية ٦/٢ » و« الاستيعاب ٨٨٣ » و« أسد الغابة ٢٠٣/٣ » و« تهذيب الكمال ٦٧٢ » و« تاريخ الإسلام ٢٦٣/٣ » و« المعبر ١٠١/١ » .

(٢) « المسند ٢٠٨/١ ، ١٦٥/٤ » و« المستدرک للحاکم ٧٥/٤ » كتاب معرفة الصحابة . و« سنن الترمذی ٦٥٢/٥ » ٥٠ كتاب المناقب باب ٢٩ مناقب العباس بن عبد المطلب حديث ٣٧٥٨ بزيادة : يأتي الناس من أذى عمي فقد أذاني فإتما عم الرجل صنو أبيه . وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) « أمالي الشجرى ٨٧/١ » و« تنزيه الشريعة لابن عراق ١١٥/٢ » .

(٤) درة بنت أبي لهب، لها صحبة، وأمها : أم جميل بنت حرب بن أمية، واسمها : فاختة، وهي حمالة الحطب التي أنزل الله فيها ما أنزل .

له ترجمة في : « النقات ١١٨/٣ » و« الطبقات ٥٠/٨ » و« الإصابة ٢٩٧/٤ » و« تاريخ الصحابة ٩٤ ت » .

لَهَبٍ ﴿١﴾ « فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَكَتَهَا ، ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ الظُّهْرَ فَخَطَبَ فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَا لِي أُوذِي فِي أَهْلِي ؟ فَوَاللَّهِ إِنْ شَفَاعَتِي لَتَنَالُ حَكْمًا وَحَاءً وَصَدَى وَسَلْهَبًا ، تَنَالُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقِرَابَتِي » .

وَرَوَى ابْنُ مَنْدَه ، وَالْإِمَامُ الزَّاهِدُ عُمَرُ الْمَلَّاءُ — بفتح الميم ، وتشديد اللام — الموصليُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، وَكَانَ إِمَامًا عَظِيمًا ، وَكَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ بِجَامِعِ الْمَوْصِلِ اخْتِسَابًا ، وَكَانَ السُّلْطَانُ نُورُ الدِّينِ الشَّهِيدَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، يَعْتمِدُ قَوْلَهُ ، وَيَقْبَلُ شَفَاعَتَهُ لَجَلَالَتِهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : جَاءَتْ سُبَيْعَةُ بِنْتُ أَبِي لَهَبٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ : إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ : أَنْتِ بِنْتُ حَاطِبِ النَّارِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُؤْذُونَنِي فِي قِرَابَتِي ، مَنْ آذَانِي فِي قِرَابَتِي ، فَقَدْ آذَانِي ، وَمَنْ آذَانِي ، فَقَدْ آذَى اللهُ تَعَالَى » .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ مُرْسَلًا بِرِجَالِ ثِقَاتٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٢) بْنِ أَبِي رَافِعٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَزْعُمُونَ أَنَّ شَفَاعَتِي لَا تَنَالُ أَهْلَ بَيْتِي ، وَإِنَّ شَفَاعَتِي تَنَالُ ^(٣) حَاءً وَحَكْمًا (حَا وَحَكْم) ^(٤) قَبِيلَتَانِ ^(٥) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « الْمَتَابِقِ » عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَا مَعْشَرَ بَنِي هَاشِمٍ ، وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا ، لَوْ أُخِذْتُ حَلْقَةً بِابِ الْجَنَّةِ مَا بَدَأْتُ إِلَّا بِكُمْ ^(٦) » .

وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بْنُ يُونُسَ بْنِ الْبَهْلُولِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ^(٧) رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، قَالَ : « كَانَ

(١) سورة المسد من الآية ١ وانظر : الدر المنثور للسيوطي ٦ / ٧٠٣ .

(٢) في النسخ عبد الله والتصويب من المصدر .

(٣) في النسخ لتنال والتصويب من المصدر .

(٤) عبارة (حَا وَحَكْم) زيادة من المصدر .

(٥) المعجم الكبير للطبراني ٤ / ٤٢٤ برقم ١٠٦٠ و مجمع الزوائد ٩ / ٢٥٧ و الحاوي للفتاوى ٢ / ٤١١ .

أول كتز العمال ٣٩١٠٨ .

(٦) أبو عوانة ١ / ٩٤ و إتحاف السادة المتقين ٨ / ٤٢٠ .

(٧) طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب اليامي أبو عبد الله ، من عبادة الكوفيين ، مات سنة اثنتى عشرة

ومائة .

ترجمته في : طبقات خليفة ١٦٢ و التاريخ الكبير ٤ / ٣٤٦ و الجمع ١ / ٢٣٠ و التهذيب ٥ / ٢٥ و التاريخ الصغير ١ / ٢٧١ و تاريخ أسماء الثقات ١٢١ و تاريخ الثقات ٢٣٥ و تذهيب التهذيب ٢ / ١٠٧ و تاريخ الإسلام ٤ / ٢٦٠ و السير ١٥ / ١٩١ و طبقات ابن سعد ٦ / ٣٠٨ و العبر ١ / ١٣٩ و خلاصة تذهيب الكمال ١٨٠ و شذرات الذهب ١ / ١٤٥ و الجمع ٢٣٠ و طبقات القراء ١ / ٣٤٣ و مشاهير علماء الأمصار ١٧٧ .

« يُقَالُ بَغَضَ بَنِي هَاشِمٍ نِفَاقٌ » .

وَرَوَى أَبُو الْقَاسِمِ حَمْرَةُ السَّهْمِيُّ فِي فِضَائِلِ الْعَبَّاسِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : أُعْطِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَنِي هَاشِمٍ سَبْعًا : الصُّبَّاحَةَ وَالْفَصَاحَةَ

[٢٠٩ و] /

وَالسَّمَّاحَةَ وَالشُّجَاعَةَ ، وَالْحِلْمَ ، وَالْعِلْمَ ، وَحُبَّ النَّاسِ » .

وَرَوَى ابْنُ السَّدى ، وَالْحَاكِمُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى لَكُمْ ثَلَاثًا ، أَنْ يَجْعَلَ لَكُمْ جُودَاءَ نَجْدَاءَ رُحَمَاءَ » .

وَفِي لَفِظٍ : « أَنْ يُثَبِّتَ قَائِمَكُمْ ، وَأَنْ يَهْدِيَ ضَالِّكُمْ ، وَأَنْ يُعَلِّمَ جَاهِلَكُمْ ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ يَجْعَلَ لَكُمْ جُودَاءَ نَجْدَاءَ رُحَمَاءَ ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا صَفَنَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ فَصَلَّى وَصَامَ ثُمَّ لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى وَهُوَ مُبْغِضٌ لِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ دَخَلَ النَّارَ (١) » .

صَفَنَ — بَصَادٌ مَهْمَلَةٌ فَنُونَ : جَمَعَ بَيْنَ قَدَمَيْهِ .

وَالنَّجْدَةُ : الشُّجَاعَةُ .

وَرَوَى عُمَرُ الْمَلَأُ ، عَنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُثَبِّتَ قَائِمَكُمْ ، وَأَنْ يَهْدِيَ ضَالِّكُمْ ، وَأَنْ يُعَلِّمَ جَاهِلَكُمْ ، وَأَنْ يَجْعَلَ لَكُمْ نُجْبَاءَ » .

تنبیه فی بیان غریب ما سبق

حاء (٢)

وحکم (٣)

النُّجْبَاءُ (٤)

(١) • المستدرک للحاکم ٣/ ١٤٨ ، ١٤٩ • هذا حدیث حسن صحیح ، علی شرط مسلم ولم یخرجاه .

(٢) حا : قبيلة باليمن .

(٣) حکم : قبيلة باليمن راجع « الحاوی للفتاوی ٢/ ٤١١ » .

(٤) النجباء جمع : نجیب ، والنجیب : الفاضل علی مثله ، النفیس فی نوعه . « المعجم الوسیط نجب » .

الباب الثاني في بعض فضائل أهل بيت رسول الله ﷺ

وفيه أنواع :

الأول

في الحث على التمسك بهم ، وبكتاب الله عز وجل
روى الترمذي وحسنه ، عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما ، قال : رأيت رسول
الله ﷺ في حجة الوداع ، يوم عرفة على ناقته القصوى فسمعتة يقول : « اتى تركت فيكم ما
إن أخذتم به لن تضلوا : كتاب الله ، وعترتي : أهل بيتي ^(١) » .
وروى الترمذي عن زيد بن أرقم رضي الله تعالى عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إني
تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي ، أحدهما أعظم من الآخر : كتاب الله حبل
ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي : أهل بيتي ، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض ،
فانظروا كيف تحلفوني فيهما ^(٢) » .

الثاني

في وصية النبي ﷺ وخليفته في الأمثال

روى عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله ﷺ وسلم قال : « ألا إن
غيبتي التي آوى إليها أهل بيتي ، وإن كرشى الأنصار ، فأغفوا عن مسيئتهم ، واقبلوا من
مُحْسِنِهِمْ ^(٣) » .

(١) سنن الترمذي ٥/٦٦٢ • كتاب المناقب ٥٠ باب ٣٢ برقم ٣٧٨ وقال : وهذا حديث حسن غريب
من هذا الوجه .

(٢) المرجع السابق برقم ٣٧٨٦ • وقال : هذا حديث حسن غريب . و « مسند أبي يعلى ٢/٣٠٣ برقم
١٠٢٧ و ١٠٢١ و أخرجه أحمد ٣/١٧ ، ٢٦ ، ٥٩ ، و « مجمع الروايات ٩/١٦٣ » و « أبو يعلى برقم ١١٤٠ » .

(٣) إسناده ضعيف لضعف عطية العوف ، وأخرجه « الترمذي » في المناقب (٣٩٠٠) باب في فضل الأنصار
وقريش .

وأخرجه أحمد ٣/٨٩ • نقول : يشهد له حديث أنس عند أحمد ٢/١٥٦ ، ١٨٨ ، ٢٠١ ، ٢٤٦ و « البخاري في
مناقب الأنصار ٣٨٠١ و مسلم في فضائل الصحابة ٢٥١٠ و الترمذي في المناقب ٢٩٠١ » .

وَرَوَاهُ الدِّيْلَمِيُّ فِي « مَسْنَدِهِ » بِلَفْظٍ : « أَلَا إِنَّ عَيْتِي وَكَرْشِي أَهْلُ بَيْتِي ، وَالْأَنْصَارُ ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُخْسِنِهِمْ ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ »^(١) .
والمعنى : أَنَّهُمْ جَمَاعَتِي وَصَحَابَتِي ، الَّذِينَ أُثِقَ بِهِمْ ،

[٢٠٩ ظ]

وَأَطْلَعُهُمْ عَلَيَّ / وَأَعْتَمِدُ عَلَيْهِمْ » .
وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ خَيْثَمَةَ : زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ : مَعْنَى كَرْشِي : بَاطِنِي وَعَيْتِي : ظَاهِرِي وَجَمَالِي ، وَهَذَا غَايَةٌ مِنَ التَّعْتَلْفِ عَلَيْهِمْ وَالْوَصِيَّةِ بِهِمْ .
وَأَمَّا قَوْلُهُ : « وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ » فَهَوَّ مِنْ نَمَطِ قَوْلِهِ ﷺ « أَقْبِلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثْرَاتِهِمْ ، إِلَّا الْحُدُودَ ، إِذْ أَهْلُ الْبَيْتِ النَّبَوِيِّ وَالْأَنْصَارُ مِنْ ذَوِي الْهَيْئَاتِ » .

الثالث

فِي أَنَّهُمْ أَمَانَ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ

رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُسَدَّدٌ ، وَأَبُو يَعْلَى ، وَالْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَأَبْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْرَعِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « النَّجُومُ أَمَانٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ ، وَأَهْلُ بَيْتِي أَمَانٌ لِأُمَّتِي »^(٢) .
وَرَوَى الْحَاكِمُ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :
« النَّجُومُ أَمَانٌ^(٣) لِأَهْلِ السَّمَاءِ ، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَاهَا مَا تَوَعَدُونَ ، وَأَنَا أَمَانٌ لِأَصْحَابِي^(٤) ، فَإِذَا ذَهَبَتْ

وكرشي وعيتي : بطانتى وخاصتى ، وضرب المثل بالكرش ؛ لأنه مستقر غذاء الحيوان الذى يكون فيه نماؤه ، يقال : لفلان كرش مشورة أى : عيال كثيرة . والعبية بفتح الميملة ، وسكون اللثناة بعدها موحدة : ما يخرز فيه الرجل نفيس ما عنده ، يريد : أنهم موضع سره وأمانته .

و « أبو يعلى ٢/٣٠١ ، ٣٠٢ برقم ١٠٢٥ .

(١) كتاب « فردوس الأخبار » للدليلى ١/٩٨ برقم ١٩٧ بمعناه .

(٢) « فردوس الأخبار » للدليلى ٥/٥٦ حديث ٧١٦٧ ، « النجوم جعلت أمان لأهل السماء وإن أصحابى

أمان لأمتي » .

عزاه في « الجامع الصغير ٦/٢٩٧ ، لأبى يعلى عن سلمة بن الأكوع . قال في « فيض القدير ٦/٢٩٨ : رمز

- أى السيوطى - لحسنه ، ورواه عنه أيضا الطبرانى ، ومسدّد ، وابن أبى شيبة بأسانيده ضعيفة لكن تعدد طرقه ربما يصيره حسنا ورواه الخطيب في « تاريخه » ٣/٦٨ قال الألبانى في « ضعيف الجامع ٦/١٩ » ضعيف اهـ .

(٣) قال العلماء : « الأمانة والأمن والأمان بمعنى ، ومعنى الحديث : أن النجوم ما دامت باقية

فالسماة باقية ، فإذا انكدرت النجوم وتناثرت في القيامة ، وهنت السماة فانفطرت وانشقت وذهبت » .

(٤) أى من الفتن والحروب وارتداد من ارتد من الأعراب ، واختلاف القلوب ونحو ذلك مما أندر به صريحا . وقد

وقع كل ذلك .

أَتَاهُمْ مَا يُوعَدُونَ^(١) ، وَأَهْلُ بَيْتِي أَمَانٌ لِأُمَّتِي فَإِذَا ذَهَبَ أَهْلُ بَيْتِي أَتَاهُمْ مَا يُوعَدُونَ^(٢) .
 وَرَوَى الْحَاكِمُ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « التُّجُومُ أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ^(٣) مِنَ الْعَرَقِ ، وَأَهْلُ بَيْتِي أَمَانٌ لِأُمَّتِي مِنَ الْاِخْتِلَافِ ، فَإِذَا خَالَفَتْهَا^(٤) قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ^(٥) اِخْتَلَفُوا قَصَارًا وَجِزْبَ إِبْلِيسَ^(٦) .
 وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « التُّجُومُ أَمَانٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ ، فَإِذَا ذَهَبَتِ التُّجُومُ^(٧) ذَهَبَ أَهْلُ السَّمَاءِ ، وَأَهْلُ بَيْتِي أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ ، فَإِذَا ذَهَبَ أَهْلُ بَيْتِي ، ذَهَبَ أَهْلُ الْأَرْضِ^(٨) .

الرابع

في أنهم لا يقاس بهم أحد

رَوَى الدَّبَلَمِيُّ ، وَعُمَرُ الْمَلَّا ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نَحْنُ أَهْلُ بَيْتٍ^(٩) لَا يُقَاسُ بِنَا أَحَدٌ^(١٠) .

الخامس

في الحث على حفظهم

رَوَى البُخَارِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْتَعُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ .

(١) معناه من ظهور البدع والحوادث في الدين والفتن فيه ، وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم ، وغيرهم وانتهاك المدينة ومكة وغير ذلك . وهذه كلها من معجزاته - صلى الله عليه وسلم .

(٢) « المستدرک ٢ / ٤٤٨ » كتاب التفسير / الزخرف ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري و « صحيح مسلم ٤ / ١٩٦١ » حديث ٢٥٣١ ، كتاب فضائل الصحابة .

(٣) في النسخ « السماء » والتصويب من « المستدرک ٣ / ١٤٩ » .

(٤) في النسخ « خالفها » والتصويب من « المستدرک ٣ / ١٤٩ » .

(٥) ما بين القوسين زيادة من المصدر .

(٦) « المستدرک للحاكم ٣ / ١٤٩ » كتاب معرفة الصحابة ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وفي التلخيص للحافظ الذهبي صحيح ، قلت : بل موضوع وابن أركون ضعفه ، وكذا خليفه ضعفه أحمد وغيره .

(٧) زيادة من « فردوس الأخبار » .

(٨) « المسند ٣ / ٣٩٩ » عنه ورواه بنحوه مسلم في كتابه فضائل الصحابة باب ٥١ بيان أن بقاء النبي - صلى الله عليه وسلم - أمان لأصحابه حديث رقم ٢٥٣١ ، ٤ / ١٩٦١ و « فردوس الأخبار ٥ / ٥٦ » حديث ٧١٦٦ ، عن علي بن أبي طالب .

(٩) في النسخ « البيت » والتصويب من المصدر .

(١٠) « كتاب فردوس الأخبار للدبلي ٥ / ٣٤ » حديث ٧٠٩٤ وعزه في « كنوز الحقائق ٢ / ١٢٩ » للفردوس .

ارْتَعُوا : أَى اخْفَظُوا .

رَوَى الدَّيْلَمِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « أَرْبَعَةٌ أَنَا شَفِيعٌ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الْمَكْرُمُ لِدَرْجَتِي ، وَالْقَاضِي لَهُمْ حَوَائِجَهُمْ ، وَالسَّاعِي لَهُمْ فِي أُمُورِهِمْ عِنْدَمَا اضْطَرُّوا إِلَيْهِ ، وَالْحَبَّ لَهُمْ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ^(١) . »

السادس

في بشارتهم بالجنة ، ورفع منزلتهم بالوقوف عندما أوجه الشارع وسننه .
تقدمت في الباب الأول عدة أحاديث في التصييص على شفاعته ﷺ وغضبه
حيث قيل : إنهم لا يبتغون بقرابته .

رَوَى الْخَطَّابِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ^(٢) رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى فِي / قَوْلِهِ تَعَالَى : [٢١٠ و]
« وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى^(٣) » قَالَ : إِنَّ مِنْ رِضَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْ يَدْخُلَ أَهْلَ بَيْتِهِ الْجَنَّةَ .
وَرَوَى الثُّعْلَبِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : شَكُوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حَسَدَ
النَّاسِ ، فَقَالَ لِي : « أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعَةٍ ؟ ، أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَنَا وَأَنْتَ ،
وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ، وَأَزْوَاجُنَا عَنْ أَيْمَانِنَا وَشِمَائِلِنَا وَذُرِّيَّتِنَا خَلْفَ أَزْوَاجِنَا » .
وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ وَاهٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ
رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ : « أَنَا أَوَّلُ أَرْبَعَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ، أَنَا وَأَنْتَ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَذُرَارِينَا خَلْفَ
ظَهْرِنَا ، وَأَزْوَاجِنَا يَخْلَفُ ذُرَارِينَا وَشِيعَتِنَا عَنْ أَيْمَانِنَا وَشِمَائِلِنَا » .

(١) . تحاف السادة المتقين ٧٣/٨ . و . كنز العمال ٣٤١٨٠ .

(٢) زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أخو محمد وحسين أبناء علي بن الحسين أبو محمد ، كانت الشيعة تنتحله ، وكان من أفاضل أهل البيت وعبادهم ، قتل بالكوفة سنة اثنين وعشرين ومائة ، وصلب على خشبة فكان العباد يأوون إلى خشبته بالليل يعمدون عندها وبقي ذلك الرسم عندهم بعد أن حُدر عنها حتى قُل من قصدها لحاجة فدعا الله عند موضع الخشبة إلا استجيب له .

له ترجمة في : طبقات ابن سعد ٣٢٥/٥ و . طبقات خليفة ٢٥٨ . و . السيرة ٣٨٩ . و . التاريخ الكبير ٤٠٣/٣ . و . الجرح والتعديل ٥٦٨/٣ . و . وفيات الأعيان ١٢٢/٥ و ١١٠/٦ . و . تهذيب الكمال ٤٥٩ . و . تهذيب التهذيب ١/٢٥٤/١ . و . تاريخ الإسلام ٧٤/٥ . و . وفيات الوفيات ٣٥/٢ ، ٣٨ . و . ابن خلدون ٩٨/٣ . و . التهذيب ٤٢٠/٣ . و . خلاصة تهذيب الكمال ١٢٩ . و . شذرات الذهب ١٥٨/١ . و . تهذيب ابن عساكر ١٧/٦ .

وَرَوَى ابْنُ السَّرِيِّ ، وَالذَّيْلَمِيُّ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 « نَحْنُ بَنُو عَبْدِ الْمَطْلَبِ سَادَاتُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، أَنَا وَحَمْرَةٌ ، وَعَلِيٌّ وَجَعْفَرُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَالْمَهْدِيُّ فِي
 الْفَرْدُوسِ » .

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَأَلْتُ رَبِّي تَبَارَكَ
 وَتَعَالَى أَلَا يُدْخِلُ النَّارَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَأَعْطَانِي ^(٢) » .
 وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوَائِلِ » وَمِنْ طَرِيقِ الذَّيْلَمِيِّ ، وَسَنَدُهُ وَاهٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
 عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوَّلُ مَنْ يَرُدُّ عَلَيَّ الْحَوْضَ أَهْلُ بَيْتِي ، وَمَنْ أُجِنِّي مِنْ أُمَّتِي ^(٣) » .

السابع

في حثه والتحذير من بغضهم وأذاهم

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَالْحَاكِمُ وَقَالَ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي
 « الشُّعْبِ » . وَابْنُ سَعْدٌ وَابْنُ الْجَوْزِيِّ ، فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي « الْعِلَلِ » عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
 عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَحِبُّوا اللَّهَ لِمَا يَغْدُوكُمْ ^(٤) » بِهِ مِنْ نَعَمِهِ ، وَأَحِبُّونِي بِحُبِّ اللَّهِ
 تَعَالَى ، وَأَحِبُّوا أَهْلَ بَيْتِي لِحُبِّي ^(٥) .

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ آذَانِي فِي
 أَهْلِ بَيْتِي ، فَقَدْ آذَى اللَّهَ تَعَالَى » انتهى .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ : « مَنْ أَبْغَضَ أَهْلَ بَيْتِي فَهُوَ مُنَافِقٌ ^(٦) » .

(١) عمر بن حصين الخزاعي الأزدي ، كنيته : أبو نجيد ، من عباد الصحابة ، مات سنة اثنتين وخمسين من
 رمضان ، ترجمته : تاريخ الإسلام ٣٠٦/٢ . و طبقات ابن سعد ٢٨٧/٤ .

(٢) كتاب فردوس الأخبار للديلمي ٤٢٩/٢ برقم ٣٢٢٢٢ . عن عمران بن حصين وقال المناوي : وأخرجه ابن
 سعد والملا في سيرته وهو عند الديلمي وولده بلا ند ٧٧/٤ وقال الألباني : موضوع ، أخرجه ابن بشران في
 الأمالي ١/٥٦ . وراجع : سلسلة الأحاديث الضعيفة ١/٣٣١ .

(٣) كتاب فردوس الأخبار للديلمي ٧٢/١ . حديث ٩٥ عن سلمان الفارسي بلفظ « أو لكم ورودا على الحوض أو
 لكم إسلاما : علي بن أبي طالب . وذكره الخطيب في « تاريخه ٨١/٢ » وذكره في « محاضرة الأوائل ١٤٧ » نقلا عن السيوطي
 في علوم الآخرة . وفيه عبد الرحمن بن قيس : وضاع . انظر : الفوائد للشوكاني ص ٣٤٦ - ٣٤٧ .

(٤) يغدوكم : أي يرزقكم به .

(٥) سنن الترمذي ٥/٦٦٤ برقم ٣٧٨٩ . كتاب المساقب ٥٠ باب ٣٢ قال أبو عيسى : هذا حديث حسن
 غريب إنما نعرفه من هذا الوجه .

(٦) الدر المنثور للسيوطي ٧/٦ .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، وَأَبُو الشَّيْخِ ابْنُ جَبَّانٍ فِي « التَّوَابِ » وَالتَّبَهُّقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » وَالدَّبَلِيُّ
عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّى أَكُونَ
أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ ، وَتَكُونَ عِزَّتِي أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ عِزَّتِهِ ، وَأَهْلِي أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ ، وَإِنِّي أَحَبُّ
إِلَيْهِ مِنْ ذَاتِهِ » (١) .

وَرَوَى عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يُبَغِضُنَا إِلَّا
مُنَافِقٌ » .

/ وَفِي لَفْظٍ : « لَا يُبَغِضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ إِلَّا شَقِيٌّ » (٢) . [٢١٠ ظ]

وَرَوَى الْحَاكِمُ وَابْنُ جَبَّانٍ وَصَحَّاحُهُ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُبَغِضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ » (٣) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّهُ قَالَ لِمَعَاوِيَةَ
ابْنِ خَدِيجٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : « يَا مُعَاوِيَةُ إِنَّا كَ وَبُغِضْنَا » فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يُبَغِضُنَا
وَلَا يَحْسُدُنَا أَحَدٌ إِلَّا ذِيذٌ عَنِ الْحَوْضِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسَيِّئِ مِنَ النَّارِ » (٤) .

وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ الْجَعْفِيُّ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : « مَنْ سَبَّ أَهْلَ الْبَيْتِ فَإِنَّمَا يُسَبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

وَرَوَى أَيْضًا عَنْهُ قَالَ : « مَنْ وَالَانَا فَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالِي ، وَمَنْ عَادَانَا فَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
عَادَى » .

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ حُسَيْنٍ ، قَالَ : « كَفَى بِالْمُحِبِّ لَنَا أَنْ أَنْسِبَهُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنَا
وَكَفَى بِالْمُبْغِضِ لَنَا أَنْ أَنْسِبَهُ إِلَى مَنْ يُبَغِضُنَا » .

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ آذَانِي وَعِزَّتِي
فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ » (٥) .

(١) المعجم الكبير للطبراني ٨٦/٧ برقم ٦٤١٦ ، ورواه في الأوسط ١٢ مجمع البحرين ، قال في الجمع ٨٨/١ وفيه
محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليل وهو سبيء الحفظ ولا تتج به .

(٢) المسند ٨٤/١ وصحيح مسلم % الأعيان ب ٣٣ رقم ١٢٩ .

(٣) المستدرک للحاکم ١٥٠/٣ ، كتاب معرفة الصحابة / أهل البيت وكذا ٣٥٢/٤ ، كتاب الحدود

و الدر المنثور ٧/٦ ، و مجمع الزوائد ٧/٢٩٦ ، و كثر العمال ٣٤٢٠٤ .

(٤) المعجم الكبير للطبراني ٨٢/٣ برقم ٢٧٢٦ ، قال في الجمع ١٧٢/٩ ، رواه الطبراني وفيه : عبدالله بن عمرو
الواقفي وهو كذاب و الدر المنثور ٧/٦ ، و كثر العمال ٣٤٢٠٣ ، وكذا الجمع ٢٧٨/٤ و ١٧٢/٩ ، و موارد
الظمان للهيتمي ٢٢٤٦ .

(٥) تنزيه الشريعة ١/٤٠٩ ، و كثر العمال بمعناه ٣٤١٩ .

وَرَوَى الدَّيْلَمِيُّ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ آذَانِي فِي عِترتي فَقَدْ آذَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ » (١) .

وَرَوَى أَيْضًا بِلَا إِسْنَادٍ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حُرِّمَتِ الْجَنَّةُ عَلَى مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ بَيْتِي ، أَوْ قَاتَلَهُمْ ، أَوْ أَعَانَ عَلَيْهِمْ أَوْ سَبَّهُمْ » (٢) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الدُّعَاءِ » عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « خَمْسَةٌ أَوْ سِتَّةٌ لَعْنَتُهُمْ ، وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٍ : الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَالْمَكْذِبُ بِقَدْرِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِترتي مَا حَرَّمَ اللَّهُ ، وَالتَّارِكُ لِلسُّنَّةِ » .

وَرَوَى عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « مَنْ مَاتَ عَلَى بُغْضِ آلِ مُحَمَّدٍ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَكْتُوبًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ آيسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ » .

وَرَوَى أَبُو الشَّيْخِ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَنْ دَرَّةَ بِنْتِ أَبِي لَهَبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغَضَّبًا حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « مَا بَالَ الرَّجَالِ يُؤْذُونَنِي فِي أَهْلِ بَيْتِي ؟ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُجِبَّنِي ، وَلَا يُجِبَّنِي حَتَّى يُحِبَّ ذَوِيَّ » .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، وَأَبُو الشَّيْخِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ لَمْ يَكُنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثَ حُرْمَاتٍ مَنْ حَفِظَهُنَّ حَفِظَ اللَّهُ دِينَهُ وَدُنْيَاهُ ، وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْهُنَّ لَمْ يَحْفَظْ اللَّهَ دِينَهُ وَلَا آخِرَتَهُ » ، قُلْتُ : مَا هُنَّ ؟ قَالَ : « حُرْمَةُ الْإِسْلَامِ ، وَحُرْمَتِي ، وَحُرْمَةُ رَحِمِي » .

(تَنْبِيْهٌ)

قال القاضي في / « الشفاء » لو قال لرجل هاشمياً (٣) : « لعن الله بني هاشم » [٢١١ و] وقال : « أردت الظالمين » (٤) منهم « أو قال لرجل من ذرية النبي ﷺ ولم تكن قرينة في المسألتين تقتضي تخصيص بعض آباءه وإخراج النبي ﷺ فمن سبه منهم [لا] يقتل » (٥) .

وحكم القاضي بهاء الدين الأحنائي المالكي : بقتل بعض الأمراء حداً لكونه لعن أجداد

(١) المسند ٥٥٧ ، ٥٥٥ / ٥٥٧ ، مجمع الزوائد ٢٨٤ / ١ و ١٧٩ / ٢ و إتحاف السادة المتقين ٢٢٣ / ٢٢٣ .
وه تاريخ أصفهانشان ١٧٥ / ١ و الترغيب والترهيب ٥٠٤ / ١ و الحاوي للفنواي ٨٨ / ٢ ، ١٠٩ ، و السنة لابن أبي عاصم ٤٧٩ / ٢ و تاريخ جرجان ٣٦٧ .

(٢) تفسير القرطبي ٢٢ / ١٦ .

(٣) في النسخ « من بني هاشم » والتصويب من المصدر .

(٤) في النسخ « الظالم » والتصويب من المصدر .

(٥) « الشفاء للقاضي عياض ٢٠٨ / ٢ » .

القاضي حُسام الدين بن جرير بعد أن قال له : أنا شريفٌ وجدِّي الحسينُ بن فاطمةَ ابنةِ رسولِ
الله ﷺ فضربتُ عنقه .

ذكره الحافظ ابن حجر في « إنبائه » في حوادث سنة اثنتين وأربعين وثمانمائة .

الثامن

في الصلاة عليهم

رَوَى الشَّيْخَانِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى قَالَ : لَقِيتُ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ^(١)
رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَقَالَ : أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قُلْتُ : بَلَى ،
قَالَ : سَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ : « كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ؟ » قَالَ :
قُولُوا : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ
إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى
إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »^(٢) .

وَرَوَى إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ^(٣) رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، قَالَ : قَالُوا
يَا رَسُولَ اللهِ : قَدْ عَلِمْنَا السَّلَامَ عَلَيْكَ ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ : « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى
مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَأَهْلِ بَيْتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » .
وَرَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ^(٤) رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ

(١) كعب بن عجرة السلمي الأنصاري المدني ، من بني دينار من النجار ، كنيته : أبو محمد . مات سنة
اثنتين وخمسين ، وله خمس وسبعون سنة .

ترجمته في : الثقات ٣/ ٣٥٠ و الإصابة ٣/ ٢٩٧ و تاريخ الصحابة ٢١٨ ت ١١٧٤ .

(٢) السنن ٤٩ و في السهو ب ٤٩ و سنن أبي داود ٩٧٨ و المسند ٤/ ٢٤٣ ، ٢٤٤ ، ٢٧٤/٥ و السنن
الكبرى للبيهقي ٢/ ١٤٦ ، ١٤٧ ، ١٤٨ و إتحاف السادة المتقين ٣/ ٧٨ و ٧٨/٥ و مشكل الآثار
٣/ ٧١ - ٧٥ و الدر المنثور ٥/ ٢١٦ ، ٢١٧ و ابن السني ٩٢ و الطبري ٢٢/ ٣١ و كنز العمال ٣٩٩١ ،
٣٩٩٣ ، ٣٩٩٤ ، ٣٩٩٦ ، ٤٠١٣ ، ٤٠١٤ و فتح الباري ١١/ ١٥٢ ، ١٥٩ ، ١٦٤ .

(٣) إبراهيم بن يزيد بن عمرو بن الأسود أبو عمران ، كان مولده سنة خمسين ، ومات سنة خمس أو ست
وتسعين ، وهو متوارٍ من الحجاج ابن يوسف ودفن ليلا .

له ترجمة في : الثقات ٤/ ٨٠ و طبقات ابن سعد ٦/ ٢٧٠ و طبقات خليفة ت ١٤٠ و حلية الأولياء
٤/ ٢١٩ .

(٤) أبو حميد الساعدي : اسمه عبدالرحمن بن زيد بن المنذر من بني ساعدة بن كعب بن الخزرج كان من صالحى
الأنصار وقرائهم ، ممن واطب على حفظ الصلاة وفضولها من النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وكان ملازماً للدينين إلى أن
توفي بالمدينة .

ترجمته في : التجريد ١/ ٣٥٧ و السير ٢/ ٤٨١ و الإصابة ٤/ ٤٦ و الثقات ٣/ ٢٤٩ .
و مشاهير علماء الأمصار ٤١ ت ٧٧ .

كَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ ؟ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قُولُوا : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » (١) .

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ ، فَلْيَقُلْ : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَذُرِّيَّتِهِ ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » (٢) .

وَرَوَى النَّسَائِيُّ وَأَحْمَدُ فِي « مَسْنَدِ عَلِيٍّ » عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ ، فَلْيَقُلْ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ ، عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » (٣) .

وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ ، وَالْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ (٤) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يُصَلِّ فِيهَا عَلَيَّ ، وَلَا « (٥) عَلَيَّ / أَهْلِ بَيْتِي ، لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ » (٦) .

[٢١١ ظ]

(١) صحیح البخاری ١/١٧٨ ، و مسلم فی الصلاة ٥٨ ، و أبو داود « فی السنن . الافتتاح للصلاة ب ٦٨ و النسائی فی السهو ب ٥٤ ، و ابن ماجه ٩٠٥ ، و المسند ٥/٢٢٤ ، و السنن الكبرى للبيهقي ٢/١٥١ ، و تفسير ابن كثير ٦/٤٤٩ ، و البيهقي ٥/٢٧٤ ، و الشفا لعياض ٢/١٩٠ ، و الدر المنثور ٥/٢١٦ ، ٢١٧ ، و القرطبي ١/٢٨٢ ، و ابن السني ٣٧٨ ، و المعجم الكبير للطبراني ١٠/٦٦ ، و إتحاف السادة المتقين ٥/٩٠ ، و مجمع الزوائد ٢/١٤٤ .

(٢) أبو داود : الافتتاح للصلاة باب ٦٨ و ٩٧٨ .

(٣) النسائی : السهو باب ٤٩ ، ب ٥٠ ، ب ٥١ ، ب ٥٤ ، ابن أبي شيبة في مصنفه ٢/٥٠٨ ، و الشفا ١٩٠/٢ ، و الدر المنثور ٥/٢١٧ ، و المسند ٥/٣٥٣ .

(٤) في الأضل البدوي ، والتصويب من الدارقطني ١/٣٥٥ ، باب ذكر وجوب الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - في التشهد برقم ٦ .

وأبو مسعود الأنصاري : اسمه عقبة بن عمرو بن ثعلبة ، ممن شهد العقبة ، ولم يشهد بدر. مات بالكوفة في خلافة علي بن-أبي طالب ، وكان عليها واليا له .

ترجمته في : الثقات ٣/١٧٩ ، و التاريخ لابن معين ٤١٠ ، و طبقات ابن سعد ٦/١٦ ، و السير ٢/٤٩٣ ، و طبقات خليفة ٩٦ ، ١٣٦ ، و تاريخ خليفة ٢٠٢ ، و التاريخ الكبير ٦/٤٢٩ ، و الاستبصار ١٣٠ ، و الإصابة ٢/٤٩٠ ، و الاستيعاب ٣/١٠٧٤ ، و ابن عساكر ١١/٣٥٤ ، و أسد الغابة ٤/٥٧ ، و ٦/٢٨٦ ، و العبر ١/٤٦ ، و تهذيب الكمال ٩٤٨ ، و التهذيب ٧/٢٤٧ - ٢٤٩ ، و خلاصة تهذيب الكمال ٢٦٩ .

(٥) لفظة « لا » زيادة من الدارقطني .

وهو عندهما موقوف في قول أبي مسعود رضى الله تعالى عنه ، أنه قال : « لَوْ صَلَّيْتُ صَلَاةَ لَا أُصَلِّي فِيهَا عَلَيَّ آلَ مُحَمَّدٍ مَا رَأَيْتُ » « أَنْ » (١) صَلَاتِي تَيْمَّ » (٢) .

وصوب الدارقطني بأنه من قول أبي جعفر بن محمد بن علي بن الحسين ، وهو حجة للقائل :

يَأْهَلُ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ حُبُّكُمْ فَرَضَ مِنَ اللَّهِ فِي الْقُرْآنِ أَنْزَلَهُ
كَفَاكُمْ مِنَ عَظِيمِ الْقَدْرِ أَنْكُمْ مَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْكُمْ لَا صَلَاةَ لَهُ (٣)

التاسع

في مكافاته ﷺ يوم القيامة لمن صنع إلى أهل بيته معروفا

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » وَالضِّيَاءِ الْمَقْدِسِيِّ فِي « الْخِتَارَةِ » وَالْحَطِيبُ فِي « التَّارِيخِ »

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَنَعَ » (٤) « إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْفِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَدًا ، فَلَمْ يُكَافِئْهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا ، فَعَلَى مُكَافَأَتِهِ غَدًا إِذَا لَقِيَنِي » (٥) .

وَرَوَى الْمَلَأُ وَأَبُو سَعِيدِ النَّيْسَابُورِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ صَنَعَ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَدًا كَافَأْتُهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (٦) .

وَرَوَى الدَّيْلَمِيُّ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَرْبَعَةٌ أَنَا لَهُمْ شَفِيعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الْمَكْرُمُ لِذُرِّيَّتِي ، وَالْقَاضِي لَهُمْ حَوَائِجَهُمْ ، وَالسَّاعِي لَهُمْ فِي أُمُورِهِمْ عِنْدَمَا اضْطَرُّوا إِلَيْهِ ، وَالْمُحِبُّ لَهُمْ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ » (٧) .

العاشر

في دعائه ﷺ لهم

رَوَى أَبُو سَعِيدِ النَّيْسَابُورِيُّ ، وَعُمَرُ الْمَلَأُ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ،

(٦) سنن الدارقطني ١/ ٣٥٥ ، حديث ٦ . جابر ضعيف ، وقد اختلف عنه و . نصب الراية ٣/ ٤٢٧ .

(١) لفظة « أَنْ » زائدة من سنن الدارقطني .

(٢) سنن الدارقطني ١/ ٣٥٥ ، رقم ٧ ، وكذا (٨) بمعناه .

(٣) البيهقي للإمام الشافعي - رضى الله عنه - كما جاء في « الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة » لابن حجر الهيتمي ٢٤٨ تحقيق أستاذنا الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف ، وفيه : فيحتمل : لا صلاة له صحيحة ، فيكون موافقا لقوله بوجوب الصلاة مع الآل ، ويحتمل لا صلاة كاملة فيوافق أظهر قوله .

(٤) عبارة « مَنْ صَنَعَ » زيادة من المجمع .

(٥) مجمع الزوائد للهيتمي ٩/ ١٧٣ ، و . كنز العمال ٣٣٩١٢ .

(٦) كنز العمال ٣٤١٥٢ ، و . كشف الخفا للعجلوني ٢/ ٣١٣ ، ٣٥٨ ، و . تذكرة الموضوعات لابن القيسراني ٨٣٩ .

و . الكامل في الضعفاء لابن عدى ٥/ ١٨٨٤ .

(٧) إتحاف السادة المتقين ٨/ ٧٣ ، و . كنز العمال ٣٤١٨٠ ، و . لسان الميزان لابن حجر ٢/ ١٧٢٥ .

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَأَلْتُ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - أَلَا يُدْخِلُ النَّارَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَأَعْطَانِي ذَلِكَ » (١) .

الحادى عشر

في أنهم أول من يشفع لهم رسول الله ﷺ

رَوَى فِي « الْفِرْدَوْسِ » عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوَّلُ مَنْ أَسْفَعُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أُمَّتِي : أَهْلُ بَيْتِي فَأَعْطَانِي ذَلِكَ ، ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَلِأَقْرَبٍ ، ثُمَّ الْأَنْصَارُ ، ثُمَّ مَنْ آمَنَ بِي وَاتَّبَعَنِي مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، ثُمَّ سَائِرُ الْعَرَبِ ، ثُمَّ الْعَجَمِ ، وَمَنْ أَسْفَعُ لَهُ أَوْلًا أَفْضَلُ » (٢) .

الثاني عشر

في أنهم كسفينة نوح من ركبها نجا

رَوَى الْبَزَّازُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْبَزَّازُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، وَابْنِ جَرِيرٍ وَالْحَاكِمُ وَالْحَطِيبُ فِي « الْمُتَّفَقِ وَالْمُتَّفِقِ » عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الصَّغِيرِ » وَ« الْأَوْسَطِ » عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : « مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ كَسَفِينَةِ نُوحٍ فِي قَوْمِ نُوحٍ ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا ، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ » (٣) .
وَفِي لَفِظٍ : « هَلَكَ » وَمِثْلَ خَطِيبَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ .

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْخَيْرِ السَّخَاوِيُّ/ وَبَعْضُ طَرِيقِ هَذَا الْحَدِيثِ يُقَوِّى بَعْضُهَا بَعْضًا . [٢١٢ و]

(١) كتاب « فردوس الأخبار » للدليمي ٤٢٩/٢ برقم ٢٢٢٢ وقال المناوي : وأخرجه عن ابن سعد والملا في سيرته وهو عند الدليبي وولده بلا سند ٧٧/٤ وقال الألباني : موضوع أخرجه ابن بشر في « الأمال » ١/٥٦ وهذا إسناد موضوع أبو حمزة الثمالي إسمه ثابت ابن أبي صفية ليس بثقة كما قال النسائي وغيره ومحمد بن يونس هو الكرمي وهو وضاع مشهور « سلسلة الأحاديث الضعيفة » ١/٣٣١ .

(٢) عبارة « من أسفع له أولاً أفضل » زائدة من كتاب « فردوس الأخبار » للدليمي ٥٤/١ والحديث أخرجه الدليمي برقم ١/٢٨ و « الطبراني » عن ابن عمر ١٣١ وذكره السيوطي في « الجامع الصغير » و « فيض القدير » ٩٠/٣ وقال في فيض القدير : « قال الفيثمي : وفيه من لم أعرفهم ورواه الدارقطني في « الأفراد » وأخرجه أبو الطاهر الخليل في السادس من حديثه و « محاضرة الأوائل » ص ١٤٨ ، و « تنزيه الشريعة » ٢/٣٧٧ - ٣٧٨ ، قال الألباني في « ضعيف الجامع » ٢/٢٣٩ ، موضوع .

(٣) مجمع الزوائد ٩/١٦٨ ، عن أبي ذر ، وعن ابن عباس وعن عبدالله بن الزبير و « المعجم الكبير للطبراني » ٣٧/٣ و « كنز العمال » ٣٤١٧٠ ، ٣٤١٥١ ، وكذا « الطبراني » ١٢/٣٤ ، و « الدر المنثور » ٣/٣٣٤ ، وابن أبي شيبة في « مصنفه » ١/١٥١ ، ٥٦ ، و « الحلية » ٤/٣٠٦ ، و ابن عدى ٤/١٥١٤ .

الثالث عشر

في إخباره ﷺ أنهم سيلقون بعده أثره والحث على نصرته ومواليتهم

رَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، وَابْنُ حِبَّانَ ، وَالْحَاكِمُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّا أَهْلُ الْبَيْتِ اخْتَارَ اللَّهُ لَنَا الْآخِرَةَ « عَلَى الدُّنْيَا » (١) ، وَإِنَّ أَهْلَ بَيْتِي سَيَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً وَشِدَّةً وَتَطْرِيدًا فِي الْبِلَادِ ، حَتَّى يَأْتِي قَوْمٌ مِنْ هَهْنَا ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ ، وَأَصْحَابُ رَهَابٍ سُودٌ فَيَسْأَلُونَ الْحَقَّ فَلَا يُعْطَوْنَهُ مَرَّتَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثًا ، فَيَقَاتِلُونَ فَيَنْصُرُونَ ، فَيُعْطُونَ مَا سَأَلُوا فَلَا يَقْبَلُونَهُ حَتَّى يَذْفَعُوهَا إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَيَمْلُؤُوهَا عَدْلًا ، كَمَا مِلْتُ ظَلَمًا ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الْيَوْمَ فَلْيَأْتِيهِمْ ، وَلَوْ حَبَّوْا عَلَى الثَّلْجِ » (٢) .

الرابع عشر

فِي وَعْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ قَالَ : وَعَدَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي أَهْلِ بَيْتِي مَنْ أَمَّرَ مِنْهُمْ بِالتَّوْحِيدِ ، وَلِي بِالْبَلَاغِ الْأَعْدَبُ .

الخامس عشر

في بيان من هم أهل البيت ؟

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ (٣) أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (٤) .

رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَمُسْلِمٌ ، وَابْنُ جَرِيرٍ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنَنِ » مِنْ طُرُقٍ ، وَالطَّبْرَانِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالطَّبْرَانِيُّ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَابْنِ جَرِيرٍ وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ وَابْنِ جَرِيرٍ ، وَالْحَاكِمُ ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ وَائِلَةَ بِنْتِ الْأَسْقَمِ ، وَابْنِ جَرِيرٍ ، وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَيْتِهَا عَلَى مَنَامَةٍ لَهُ ، عَلَيْهِ

(١) عبارة « على الدنيا » زيادة من « المستدرک ٤ / ٤٦٤ » .

(٢) % المستدرک للحاکم ٤ / ٤٦٤ % وقال الذهبي : موضوع .

(٣) الرجس : قيل : هو الشك ، وقيل : العذاب . وقيل : الإثم . قال الأزهري : الرجس اسم لكل مستفذر من عمل .

(٤) سورة الأحزاب الآية ٣٣ .

كِسَاءَ خَيْرِي، فجاءت فاطمة رضي الله عنها ببرمة^(١) فيها خزيرة^(٢)، فقال رسول الله ﷺ: «ادعني زوجك، وابتك، حسنا، وحسبنا»، فدعتهم، فبينما هم يأكلون إذ نزلت على رسول الله ﷺ: «إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا» فأخذ النبي ﷺ بفضل إزاره، فغشاهم إياها، ثم أخرج يده من الكساء، وأومأ بها إلى السماء، ثم قال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي، وخاصتي، فأذهب عنهم الرجس، وطهرهم تطهيرا، قالها ثلاث مرات»^(٣).

وفي رواية الطبراني عنها، فالقَى رسول الله ﷺ عليهم كساء فذكيا، ثم وضع يده عليهم، ثم قال: «اللهم إن هؤلاء أهل محمد» وفي لفظ: «آل محمد» وفي رواية: «فاجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد، كما جعلتها على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»، قالت أم سلمة رضي الله تعالى عنها، فرفعت الكساء لأدخل معهم فجدبه من يدي/ [٢١٢ ظ] وقال: إنك على خير^(٤).

وفي رواية لابن مردويه عنها: «وفي البيت سبعة: جبريل وميكائيل، وعلي، وفاطمة، والحسن والحسين، وأنا على باب البيت، قلت يا رسول الله: ألسنت من أهل البيت؟ قال: «إنك على خير، إنك من أزواج النبي ﷺ»^(٥).

وفي رواية: «فأدخلت رأسي في الستر، فقلت: يا رسول الله، وأنا معكم؟ فقال: إنك على خير».

وفي رواية: فقلت: وأنا يا رسول الله، قال: «أنت على مكانك، وأنت على خير».

(١) البرمة: القدر مطلقا، وجمعها برام، وهي في الأصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجازا واليمن «النهاية» ١٢١/١ مادة: برم.

(٢) الخزيرة: لحم يقطع صفارا ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج دُر عليه الدقيق، فإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة، وقيل: هي حسا من دقيق ودسم، وقيل: إذا كان من دقيق فهي حريرة، وإذا كان من نخالة فهو خزيرة. «النهاية لابن الأثير» ٢٨/٢ مادة: خزر.

(٣) الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ٣٧٦/٥ و «مسند أبي يعلى ٣٨٣/١٢ - ٣٨٤ برقم ٦٨٥١» وإسناده حسن، وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦٩/٢ - ٧٠ و «مجمع الزوائد» ١٦٦/٩ - ١٦٧ وقال: رواه أبو يعلى، وكذا «أبو يعلى ٧٠٢١» و «ابن جرير الطبري ١٠/٢٢/٦، ٧» و «المعجم الكبير للطبراني ٣/٤٧ برقم ٢٦٦٥».

(٤) الدر المنثور ٣٧٦/٥ - ٣٧٧ و «سند أبو يعلى ١٢/٤٥٦ برقم ٧٠٢٦» إسناده ضعيف؛ لضعف علي بن زيد و «المعجم الكبير للطبراني ٣/٤٧ برقم ٢٦٦٤».

(٥) «ابن جرير الطبري ١٠/٢٢/٦» و «المعجم الكبير للطبراني ٣/٤٩ برقم ٢٦٦٨» ورواه أحمد ٦/٢٩٢ و ٢٩٨ و ٣٠٤ و ٣٢٣ و «الترمذي ٣٩٦٣» بسند آخر وقال حسن صحيح.

وفي حديث وثلاثة « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ ؟ ، قَالَ : أَنْتِ مِنْ أَهْلِي » (١) .
وفي رواية عائشة رضي الله تعالى عنها : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ غَدَاةً ، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ (٢) مُرْجَلٌ (٣)
مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ ، فَجَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ فَأَدْخَلَهُمَا مَعَهُ ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيُّ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُمْ ، فَأَجْلَسَ
حَسَنًا وَحُسَيْنًا فِي حِجْرِهِ وَجَلَسَ عَلِيُّ عَنْ يَمِينِهِ ، وَجَلَسَتْ فَاطِمَةُ عَنْ شِمَالِهِ (٤) .
رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَالطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : تَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي خَمْسَةِ : « فَيُّ وَفِي عَلِيٍّ ، وَفَاطِمَةَ وَحَسَنَ وَحُسَيْنَ
﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (٥) .
وَرَوَى ابْنُ سَعِيدٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَابْنُ مَرْذُوقٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ
تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا دَخَلَ عَلِيُّ بِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا
إِلَى بَابِهَا يَقُولُ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا » (٦) . انْتَهَى .
وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ ، وَ الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ أَبِي الْحَمْرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ،
قَالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ (٧) .
وفي لفظ الطبراني : « إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ لَيْسَ مِنْ مَرَّةٍ يَخْرُجُ إِلَى صَلَاةِ
الغَدَاةِ إِلَّا أَتَى بَابَ عَلِيٍّ ، فَرَفَعَ يَدَهُ عَلَى جَنْبِي الْبَابِ ثُمَّ قَالَ : « الصَّلَاةُ ، الصَّلَاةُ ، الصَّلَاةُ ﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ
اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا » (٨) .

- (١) المعجم الكبير للطبراني ٣ / ٥٠ برقم ٢٦٧٠ . ورواه ابن حبان ٢٢٤٥ . و . الحاکم ٣ / ١٤٧ . و صححه الشيخين ،
وقال الذهبي على شرط مسلم واطمأن ٩ / ١٦٧ .
(٢) المرط من صوف وربما كان من خز أو غيره . النهاية ٤ / ٣١٩ مادة مرط .
(٣) مرجل ومرجل : فالجيم معناه أن عليها نقوسا تمثال الرجال ، والحاء معناه : أن عليها صور الرجال
. النهاية ٤ / ٣١٥ مادة مرجل .
(٤) أخرجه ابن جرير الطبري : في جامع البيان ٧ / ٢٢ . والقطعي في زوائده على الفضائل ١٤٠٤ من طريق عبد الكريم بن أبي
عمر بن أبي عمير عن الوليد بن مسلم بهذا الإسناد ، وعبد الكريم فيه جهالة لكنه تويع . و الطبراني في الكبير ٢٣ / ٣٣٣ برقم ٧٦٨ . ورواه
الترمذي ٣٩٦٣ يقال حسن صحيح وأخرجه بنحوه أحمد في المسند ٤ / ١٠٧ وفي الفضائل ٩٧٨ . و ابن أبي شيبة ١٢ / ٧٢ -
٧٣ . و الطبراني الكبير ٢٢ / ١٦٠ من طريق محمد بن مصعب و الطبراني ٢٦٧ . و الحاکم ٣ / ١٤٧ . والبيهقي في السنن .
٢ / ١٥٢ من طريق بشر بن بكر التميمي و صحح الحاکم الحديث ووافق الذهبي وأخرجه ابن جرير الطبري ٢٢ / ٦ - ٧ ، وأخرجه ابن حبان
في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١٥ / ٤٣٢ - ٤٣٣ حديث ٦٩٧٦ وانظر : موارد الظمان ٢٢٤٥ . و مسلم ٤ / ١٨٨٣
حديث ٢٤٢٤ .
(٥) ابن جرير الطبري مجلد ١٠ - ج ٢٢ / ٥ عن أبي سعيد و المعجم الكبير للطبراني ٢٣ / ٢٤٩ حديث ٥٠٣ . ورواه أبو يعلى
٣١٩ / ١ وهو ضعيف بسبب عطية العوفي .
(٦) المعجم الكبير ٢٣ / ٢٤٩ .
(٧) في ابن جرير الطبري ١٠ / ٢٢ / ٦ . و ربطت المدينة سبعة أشهر ، على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - الحديث .
(٨) ابن جرير الطبري ١٠ / ٢٢ / ٦ .

وَرَوَى ابْنُ مَرْدَوَيْهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : شَهِدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ يَأْتِي كُلُّ يَوْمٍ بَابَ عَلِيٍّ عِنْدَ وَقْتِ كُلِّ صَلَاةٍ ، فَيَقُولُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (١) .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ ، وَابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَحَسَنُهُ ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمُرُّ بِبَابِ فَاطِمَةَ إِذَا خَرَجَ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ يَقُولُ : الصَّلَاةُ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (٢) .

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قِيلَ لَهُ : « سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ؟ قَالَ : « أَلَيْسَ (٤) نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ؟ وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ حُرْمِ الصَّدَقَةِ بَعْدَهُ . » قَالَ : « وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ : هُمْ (٥) . آلُ عَلِيٍّ ، وَآلُ عَقِيلٍ ، وَآلُ جَعْفَرٍ ، وَآلُ عَبَّاسٍ (٦) » انتهى .

السادس عشر [٢١٣ و] في تعظيم السلف لأهل البيت

رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي « غَزْوَةِ حَبِيرٍ » عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أُصِلَ مِنْ قَرَابَتِي (٧) » .

وَرَوَى (٨) عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِلْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا « وَاللَّهِ لِإِسْلَامِكَ يَوْمَ

(١) ابن جرير ١٠/٢٢/٦ و الدر المنثور ٥/٣٧٨ .

(٢) الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ٥/٣٧٧ و ابن جرير ١٠/٢٢/٦ و المعجم الكبير للطبراني ٣/٥١ برقم ٢٦٧٣ ورواه البزار ، قال في المجمع ٩/١٦٧ وفيه : بكسر بن يحيى بن زيان وهو ضعيف ، ونسبه إلى الأوسط فقط وقال ٩/١٦٨ فيه عطية ، وهو ضعيف .

(٣) زيد بن أرقم الأنصاري أبو عمرو ، مات سنة خمس وستين .

ترجمته في : الثقات ٣/١٣٩ و طبقات ابن سعد ٦/١٨ و طبقات خليفة ت ٥٩٤ ، ٩٣١ و السير ٣/١٦٥ و التاريخ الكبير ٣/٣٨٥ و الإصابة ١/٥٦٠ و أسد الغابة ٢/٢١٩ و تهذيب الأسماء واللغات ١/١٩٩ و تهذيب الكمال ٤٥٠ و شذرات الذهب ١/٧٤ .

(٤) كلمة « أليس » زيادة من مسلم .

(٥) ما بين الحاصلين زيادة من مسلم .

(٦) الدر المنثور ٥/٣٧٨ و المعجم الكبير للطبراني ٣/٥٠ ، ٥١ برقم ٢٦٧٢ و صحيح مسلم ٤/١٨٧٣ برقم ٢٤٠٨ كتاب فضائل الصحابة ٤٤ باب ٤ بتحقيق عبدالباق و الشفا للقاضي عياض ٢/٣٧ ، ٣٨ .

(٧) صحيح البخاري ٥/١٧٨ كتاب المغازي و الصواعق المحرقة للهيتي ٢٢٨ و شرح الزرقاني ٧/٨ .

(٨) يياض بالنسخ .

أَسَلَمْتُ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ إِسْلَامِ ابْنِ الْخَطَّابِ ۖ (١) .

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي « غَزْوَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ » قَالَ : ذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، مَعَ أَنَاسٍ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَكَانَتْ أَرْقَى شَيْءٍ عَلَيْهِمْ لِقَرَابَتِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَرَوَى (٢) رَزِينُ بْنُ عَيْدٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، فَأَتَى زَيْنُ الْعَابِدِينَ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ : مَرَحَبًا بِالْحَبِيبِ ابْنِ الْحَبِيبِ ۖ (٣) .

وَعَنِ الشَّعْبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : صَلَّى زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَلَى جَنَازَةِ أُمِّهِ ، ثُمَّ قَرَّبَتْ لَهُ بَعْلَتُهُ لِيَرْكَبَهَا ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَخَذَ بِرِكَابِهِ فَقَالَ زَيْدٌ : خَلَّ عَنْهُ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَكَذَا ۖ « أَمْرِنَا أَنْ » (٤) نَفَعَلْ بِعِلْمَانِنَا ، فَقَبِلَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَالَ : « هَكَذَا أَمْرِنَا أَنْ نَفَعَلْ بِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا » (٥) .

وَعَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ بْنِ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، قَالَ : أُتِيتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ (٦) فِي حَاجَةٍ ، فَقَالَ لِي : إِذَا كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ فَأَرْسِلْ إِلَيَّ ، أَوْ اكْتُبْ بِهَا ، فَإِنِّي أَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِذْ يَرَاكَ عَلَيَّ يَا بِي ۖ (٨)

« وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ (٩) : « لَوْ أَتَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ،

(١) في الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة ٢٣٨ ما نصه : « وحلف عمر للعباس - رضي الله عنهما - أن إسلامه أحب إليه من إسلام أبيه لو أسلم ، لأن إسلام العباس أحب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

(٢) بياض النسخ .

(٣) في الصواعق المحرقة ٢٣٨ .

(٤) في الصواعق المحرقة ٢٣٨ .

(٥) المرجع السابق ٢٣٨ .

(٦) عبدالله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أمه فاطمة بنت الحسين بن علي ، من سادات أهل المدينة ، وعباد أهلها وعلماء بني هاشم ، مات في حبس أبي جعفر المنصور بالهاشمية . له ترجمة في : الثقات ١/٧ و التهذيب ١٨٦/٥ . و مشاهير علماء الأمصار ٢٠٥ ت ٩٩٣ .

(٧) عمر بن عبدالعزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي القرشي من الخلفاء الراشدين المهديين ، الذي أحميا ما أميت قبله من السنن وسلك مسلك من تقدمه من الخلفاء الأربعة ، أمه بنت عاصم بن عمر بن الخطاب ، كان مولده سنة إحدى وستين في السنة التي قتل فيها الحسين بن علي ، كنيته أبو حفص ، مات سنة إحدى ومائة ، وهو ابن تسع وثلاثين سنة وستة أشهر ، وكانت خلافته مثل خلافة أبي بكر الصديق سواء - رضي الله عنهم أجمعين - في العافية .

ترجمته - رضي الله عنه - في : الجمع ١/٣٣٩ و التهذيب ٧/٤٧٥ و التقريب ٢/٥٩ و الكشاف ٢/٢٧٥ .

(٨) في الصواعق المحرقة للهيتمي ٢٣٨ و الشفا لعياض ٢/٣٩ .

(٩) في النسخ و عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - و والتصويب من الشفا لعياض ٢/٤٠ .

و أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي الخنطاط ، المقرئ ، أحد الأعلام واسمه شعبة . قال أحمد : صدوق ثقة قال الأنطاكي مات في جمادى الأولى سنة ثلاث وتسعين ومائتين ، وله ست وتسعون سنة ، أخرج له البخاري والأربعة . شرح الشفا لعل القاري ٢/٨٧ .

بِحَاجَةِ لَبْدَاثٍ بِحَاجَةِ عَلِيٍّ قَبْلَهُمَا لِقَرَاتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أوردَ الثَّلَاثَةَ الْقَاضِي فِي « الشِّفَاءِ » انْتَهَى .
وروى^(١) عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَتْ :
دَخَلْتُ عَلِيَّ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ فَأَخْرَجَ مَنْ عِنْدَهُ ، وَقَالَ
يَا بِنْتَ عَلِيٍّ ، وَاللَّهِ مَا عَلِيٌّ ظَهَرَ الْأَرْضَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْكُمْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ^(٢) .

وَفِي الْمَجَالِسَةِ لِلدِّينَوْرِيِّ : أَنَّ أَبَا عُثْمَانَ التُّهَيْدِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، كَانَ مِنْ مَسَاكِينِ الْكُوفَةِ فَلَمَّا
قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، تَحَوَّلَ إِلَى الْبَصْرَةِ ، وَقَالَ : لَا أُسْكُنُ بَلَدًا قُتِلَ فِيهِ ابْنُ
بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَفِي « الشِّفَاءِ » : أَنَّ مَالِكًا لَمَّا تَعَرَّضَ لَهُ جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ^(٣) ، وَآلِي الْمَدِينَةِ . « وَنَالَ مِنْهُ
مَا نَالَ ، وَحُمِلَ مَعْشِيًّا عَلَيْهِ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّاسُ فَأَفَاقَ ، فَقَالَ : أَشْهَدُكُمْ أَنِّي جَعَلْتُ ضَارِبِي فِي
جِلٍّ ، فَسُئِلَ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « خِفْتُ أَنْ أُمُوتَ فَالْقَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَحْيَى مِنْهُ أَنْ يَدْخُلَ
بَعْضُ آلِهِ النَّارَ بِسَبَبِي » ^(٤) .

(١) بياض بالنسخ .

(٢) « الصواعق المحرقة للهيتمي ٢٣٨ » .

(٣) جعفر بن سليمان بن علي بن عبدالله بن عباس ، فهو ابن عم أبي جعفر المنصور بقول بعضهم له : إنه لا يرى الإيمان ليعتكم

شيئا ، لأن يمين المكروه لا تلزم فغضب جعفر ودعا وجرده . « شرح الشفا للقاري ٨٧ / ٢ » .

(٤) ما بين الحاصرتين زيادة من « الشفا للقاضي عياض ٤٠ / ٢ » .

الباب الثالث في عدد أولاده ﷺ

/ وَمَوَالِيدِهِمْ ، وَمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ مِنْهُمْ ، وَمَا اخْتَلَفَ . [٢١٣ ظ]
جُمْلَةٌ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ سِتَّةٌ : اثْنَانِ ذَكَورٌ : الْقَاسِمُ وَإِبْرَاهِيمُ ، وَأَرْبَعٌ بَنَاتٌ : زَيْنَبُ وَرُقِيَّةُ وَأُمُّ
كُلثُومٌ وَفَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُنَّ . وَكُلُّهُنَّ أَذْرَكَنَ الْإِسْلَامَ ، وَهَاجَرْنَ مَعَهُ ﷺ وَعَلَيْهِنَّ^(١) .
وَاخْتَلَفَ فِيمَا سِوَاهُنَّ ، فَقِيلَ : لَمْ يُوَلَدْ لَهُ ﷺ سِوَاهُنَّ وَالْمَشْهُورُ : خِلَافُهُ .
قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : كَانَ لَهُ : الطَّيِّبُ وَالطَّاهِرُ أَيْضًا ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا جَمَلَتُهُمْ أَرْبَعَةً ذَكَورٍ ،
وَأَرْبَعٌ إُنَاتٍ^(٢) .

وَقَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ^(٣) . فِيمَا رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْهُ بِرَجَالٍ ثِقَاتٍ ، كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ
إِبْرَاهِيمَ : الْقَاسِمُ وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ النَّسَبِ .

وَقَالَ الدَّارِقُطِيُّ : وَهُوَ الْأَثْبُتُ ، وَصَحَّحَهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَقْدِسِيُّ وَيُسَمَّى : بِالطَّيِّبِ ،
وَالطَّاهِرِ ، لِأَنَّهُ وَلِدُ بَعْدِ النَّبُوَّةِ^(٤) . وَقِيلَ : الطَّاهِرُ وَالطَّيِّبُ غَيْرُ عَبْدِ اللَّهِ فَيَكُونُ عَلَى هَذَا جَمَلَتُهُمْ
خَمْسَةً ذَكَورٍ .

وَقِيلَ : كَانَ لَهُ ﷺ الطَّيِّبُ وَالْمُطَيَّبُ ، وَوُلِدَ فِي بَطْنِ^(٥) . وَالطَّاهِرُ وَالْمُطَهَّرُ وَوُلِدَ فِي بَطْنِ^(٦) .
فَيَكُونُ عَلَى هَذَا جَمَلَتُهُمْ أَحَدَ عَشَرَ^(٧) .

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وَوُلِدَ أَوْلَادُهُ ﷺ كُلُّهُمْ - غَيْرُ السَّيِّدِ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَبْلَ
الْإِسْلَامِ ، وَمَاتَ الْبَنُونَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ ، وَهُمْ يَرْتَضِعُونَ ، وَتَقَدَّمَ فِي قَوْلٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ وَوُلِدَ بَعْدَ
النَّبُوَّةِ ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ بِالطَّيِّبِ وَالطَّاهِرِ فَتَحَصَّلَ لَنَا مِنْ مَجْمُوعِ الْأَقْوَالِ سَبْعَةٌ ذَكَورٍ ، اثْنَانِ مَتَّفَقٌ

(١) سيرة ابن سيد الناس ٢ / ٣٦٣ - ٣٦٤ .

(٢) شرح الزرقاني على المواهب ٣ / ١٩٣ ، و السيرة النبوية المسمى : عيون الأثر لابن سيد الناس ٢ / ٣٦٣ .

(٣) الزبير بن بكار بن عبدالله بن مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير الأسدي المدني قاضيها أبو عبد الله بن أبي بكر ثقة حافظ

علامة بالنسب ، مات سنة ست وخمسين ومائتين شرح الزرقاني ٣ / ١٩٣ .

(٤) القاسم وعبد الله وإبراهيم ، والأربع بنات راجع : عيون الأثر ٢ / ٣٦٣ لابن سيد الناس .

(٥) أي توأمين .

(٦) ذكره صاحب الصفوة ابن الجوزي ، وكذا ابن البرق في تاريخه .

(٧) شرح الزرقاني ٣ / ١٩٣ .

عليهما : القاسم وإبراهيم ، وخمسة مختلف فيهم : عبد الله ، والطيب ، والمطيب ، والطاهر ، والمطهر .

والأصح قول الجمهور^(١) أنهم ثلاثة ذكور : القاسم وعبد الله وإبراهيم وأربع بنات^(٢) متفق عليهن ، وكلهن^(٣) من خديجة بنت خويلد^(٤) إلا إبراهيم ، فمن مارية القبطية^(٥) .
قال محمد بن عمرو : كانت سلمى مولاة صفيّة بنت عبد المطلب قابلة خديجة في أولادها ، وكانت تعق عن كل غلام بشاتين ، وعن الجارية بشاة ، وكان بين كل ولدني لها سنة ، وكانت تسترضع لهم وتعد - بضم الفوقية وكسر العين المهملة - ذلك قبل ولادتها - بكسر الواو - وأكبر بنات^(٦) عليهما^(٧) : زينب عليها السلام ، كما ذكره الجمهور .

وقال الزبير بن بكار وغيره : رقية عليها السلام . والأول : أصح .
وقال الزبير أيضا فيما نقله أبو بكر عنه رحمهما الله تعالى . ولد له^(٨) القاسم وهو أكبر ولديه ، ثم زينب ، ثم عبد الله^(٩) وكان يقال له : الطيب ويقال له : الطاهر ، ولد بعد النبوة ، ثم أم كلثوم ، ثم فاطمة ، ثم رقية هكذا الأول فالأول ، ثم مات القاسم بمكة ، وهو أول ميت مات من ولد رسول الله^(١٠) ، ثم مات عبد الله أيضا بمكة^(١١) .

وقال ابن إسحاق : للنبى^(١٢) من خديجة رضي الله تعالى عنها : زينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة والقاسم ، وبه كان يكتى ، والطاهر والطيب ، فأما القاسم والطيب والطاهر ، فماتوا

(١) السيرة النبوية لابن سيد الناس ٢/٣٦٤ .

(٢) في النسخ والأربع البنات ، والمثبت من شرح الزرقاني ٣/١٩٤ .

(٣) وذكر كلهن بدلا من كلهم ، تغليبا للإناث لفضلهن ، أو نظرا إلى أن أولاد جمع كقوة ، فلا يضر عوده على الذكور نحو :

قامت الرجال بمعنى : الطائفة .

(٤) خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى زوجة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، توفيت بمكة قبل الهجرة ، ماتت بعد

أبي طالب بثلاثة أيام ، وأولاد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منها كلهم ، إلا إبراهيم فإنه من مارية القبطية .

ترجمتها : - رضي الله عنها - في : مغازى الزهري ٤٢ - ٤٥ ، و مغازى ابن إسحاق ٢٤٣ ، و سيرة ابن هشام ، على هامش

الروض الأنف ٤/٢١١ - ٤/٢١٤ ، و الاستيعاب ٤/١٨١٧ - ١٨٢٥ ، و نسب قريش ٢٣٠ - ٢٣١ ، و التاريخ الصغير

١/١٦ - ١/١٧ ، و ابن عساکر - السيرة ١/١٣٦ ، و تهذيب الأسماء واللغات ٢/٣٤١ - ٣٤٢ ، و السمط الثمين

١١/٢٣ ، و نهاية الأرب ١٨/١٧٠ - ١٧٢ ، و سير أعلام النبلاء ٢/١٠٩ ، ١١٧ ، و تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٦٢ :

وه الإصابة ٤/٢٨١ - ٢٨٣ ، و تاريخ الخميس ١/٢٦٣ - ٢٦٥ ، و السيرة الحلبية ٣/٣١٣ ، و شذرات الذهب ١/١٣٤ ،

و أزواج النبي وأولاده لأبي عبيدة ٥٤ - ٦١ ، و التفات ٣/١١٤ ، و الطبقات ٨/١٤ ، ٥٢ ، و تاريخ الصحابة ٩٢ ت

٣٩٠ .

(٥) هي مارية بنت شمعون أهداها المقوقس القبطي ، صاحب الإسكندرية في سنة سبع من الهجرة ، وأم سيدنا إبراهيم ، وكانت من قرية

صفن من كورة أنصا ، أو أنصنا بمصر ، وتوفيت في المحرم سنة ست عشرة من الهجرة ، ودفنت بالبيع .

راجع طبقات ابن سعد ، و السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين للطبري ٢٣٣ .

(٦) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٣/١٩٥ .

(٧) المرجع السابق ٣/١٩٤ .

(٨) عيون الأثر لابن سيد الناس ٢/٣٦٣ ، و سيرة ابن هشام ١/٢١٤ ، و السيرة لابن كثير ٤/٣٠٧ .

فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَأَمَّا بَنَاتُهُ ﷺ / فَهَمَّ كُلُّهُنَّ أَدْرَكْنَ الْإِسْلَامَ وَأَسْلَمْنَ ،
[٢١٤ و] وَهَاجَرْنَ مَعَهُ (١) .

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجُرْجَانِيُّ : أَوْلَادُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : الْقَاسِمُ ، وَهُوَ
أَكْبَرُ وَلَدِهِ ، ثُمَّ زَيْنَبُ (٢) .

قال ابن الكلبي : زينب ، ثم القاسم ، ثم أم كلثوم ، ثم فاطمة ، ثم رقية ، ثم عبد الله ،
وكان يقال له : الطيب والطاهر (٣) .

هَذَا ذِكْرُهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُمْ عَلَى سَبِيلِ التَّفْصِيلِ فِي أَبْوَابِ ذِكْرِهِمْ .
وقال بعضهم :

فَأَوْلُ وُلْدِ الْمُصْطَفَى الْقَاسِمُ الرُّضِيُّ بِهِ كِنْيَةُ الْمُخْتَارِ فَافْتَهُمُ وَحَصَلَا
وَزَيْنَبُ تَثْلُوهَا رُقِيَّةٌ بَعْدَهَا وَفَاطِمَةُ الرَّهْرَاءُ جَاءَتْ عَلَى الْوَلَا
كَذَا أَمَّ كُلُّهُمُ تُعَدُّ وَبَعْدَهَا فِي الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللَّهِ جَاءَ مُكْمَلَا
هُوَ النَّسَبُ الْمَيْمُونُ وَالطَّاهِرُ الرُّضِيُّ وَقَدْ قِيلَ ذَا فِي غَيْرِهِ فَمَثَلَا
وَكُلُّهُمْ كَانُوا لَهُ مِنْ خَدِيجَةَ وَقَدْ جَاءَ إِبْرَاهِيمُ فِي طَيْبَةِ ثَلَا
مِنَ الْمَرْأَةِ الْحَسَنَاءِ مَارِيَّةَ فَقُلَّ عَلَيْهِمْ سَلَامُ اللَّهِ مِنْكُمْ وَمَنُولا

تنبهات

الأول : نقل ابن الجوزي في « التحقيق » عن أبي بكر بن البرقي قال : جميع أولاد رسول الله
ﷺ من خديجة سبعة ، ويقال : ثمانية : القاسم والطاهر والطيب وإبراهيم وزينب ورقية وأم
كلثوم وفاطمة .

قال في « العيون » : لولا أنهم سبعة أو ثمانية لقلت : إن ذلك من النسخ وهذا شيء غريب ،
وهو وهم إما من البرقي . وأما من غيره .

فإن قيل : لعله أراد آخر من خديجة يقال له : إبراهيم .
فالجواب : أن هذا لا يعرف ، ويدفع هذا قول جميع أولاد رسول الله ﷺ من خديجة ،
ولا مزينة : أن إبراهيم من مارية القبطية .

(١) . سيرة ابن هشام ١ / ٢١٤ .

(٢) عبارة : ثم زينب . زيادة من المصدر السابق ٢ / ٣٦٤ .

(٣) . ابن سيد الناس ٢ / ٣٦٤ . وفيه أن هذا هو الصحيح ، وغيره تخليط . و « نور الأبصار في مناقب آل بيت النبي المختار

للشبلنجي ٤٣ » و « إسعاف الراغبين في سيرة المصطفى ، وفضائل أهل بيته الطاهرين » للشيخ محمد الصبان ٨١ .

الثاني : رَوَى الْهَيْثَمُ بْنُ عَبْدِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : وَلَدْتُ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ عَبْدَ الْعَزْزِيِّ وَعَبْدَ مَنَايفَ وَالْقَاسِمَ .

قَالَ الْهَيْثَمُ قُلْتُ لِهَشَامٍ فَأَيْنَ الطَّيِّبُ وَالطَّاهِرُ ؟ قَالَ : هَذَا مَا وَضَعْتُمْ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ ، فَأَمَّا أَشْيَاخُنَا فَقَالُوا : عَبْدَ الْعَزْزِيِّ وَعَبْدَ مَنَايفَ ^(١) .

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » وَالْحَافِظُ فِي « اللِّسَانِ » : هَذَا مِنْ اقْتِرَاءِ الْهَيْثَمِ عَلَى هِشَامٍ .

وَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ : الْهَيْثَمُ كَذَّابٌ لَا يُلْتَفَتُ إِلَى قَوْلِهِ .

وَقَالَ شَيْخُنَا أَبُو نَاصِرٍ : لَمْ يُسَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ مَنَايفَ ، وَلَا عَبْدَ الْعَزْزِيِّ قَطً ، وَالْهَيْثَمُ

كَذَّبَهُ الْبُخَارِيُّ ، وَأَبُو دَاوُدَ وَالْعَجَلِيُّ ^(٢) .

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ : لَا يُجُوزُ الْاِخْتِجَاعُ بِهِ ، وَلَا الرَّوَايَةُ عَنْهُ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْاِغْتِيَابِ . وَذَكَرَهُ ابْنُ

السَّكَنِ ، وَابْنُ شَاهِينَ ، وَابْنُ الْجَارُودِ وَغَيْرُهُمْ فِي الضَّعْفَاءِ .

وَقَالَ فِي « الْمَوْرِدِ » ^(٣) : لَا يُجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ : إِنَّ هَذِهِ التَّسْمِيَةُ ^(٤) وَقَعَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ .

وَإِنْ قِيلَ : إِنَّ هَذِهِ التَّسْمِيَةُ وَقَعَتْ ، فَتَكُنُ مِنْ غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ وُلْدَ هَذَا الْوَلَدِ وَالنَّبِيُّ

ﷺ مُشْتَغَلٌ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ ، أَوْ لِيَعْمَرَ ذَلِكَ ، وَسَمَّاهُ بَعْضُ أَهْلِ خَدِيجَةَ بِهَذَا الْاِسْمِ / [٢١٤ ظ]

مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ اطَّلَعَ عَلَى تَسْمِيَتِهِ وَلَمْ يَرَهُ ، أَوْ يَكُونَ أَحَدٌ مِنْ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ أَوْ الْجِنِّ اخْتَلَقَ

ذَلِكَ لَمَّا وُلِدَ أَحَدُ أَوْلَادِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَذْكُورِينَ لِيَدْخُلَ ذَلِكَ اللَّبَسُ فِي قَلْبِ ضَعِيفِ الْإِيمَانِ ، وَيَكُونَ

النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ ذَلِكَ غَيْرُهُ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ^(٥) . مِمَّا اللَّهُ تَعَالَى عَالِمُهُ ، انْتَهَى . وَرَدَّ الطَّحَاوِيُّ فِي

« مُشْكِلِ الْحَدِيثِ » . وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنَنِ » وَأَبُو سَعِيدِ النَّقَّاشِ ، وَالْجَوْزْقَانِيُّ فِيمَا صَنَعَ مِنْ

الْمَوْضُوعَاتِ وَغَيْرُهُمْ ، مَا نَقَلَهُ الْهَيْثَمُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، وَلَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ مِنَ الثَّقَاتِ مَا نَقَلَهُ الْهَيْثَمُ عَنْ

هِشَامٍ .

الثالث : قَالَ الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ شَيْخُ الْأَطْبَاءِ ^(٦) ابْنُ نَفِيسٍ ^(٧) رَجِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَمَّا كَانَ

مَزَاجُهُ ﷺ شَدِيدَ الْاِغْتِدَالِ ، لَمْ يَكُنْ أَوْلَادُهُ ﷺ إِنَاثًا فَقَطْ ، لِأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ لِبَرْدِ الْمَزَاجِ

(١) شرح الزرقاني ١٩٣/٣ ، ١٩٤٠ .

(٢) شرح الزرقاني على المواهب ١٩٣/٣ .

(٣) وقال الحافظ : قطب إله الدين الحلبي في « المورد العذب » .

(٤) أي بالاسمين اللذين زعمهما الهيثم . المرجع السابق ١٩٤/٣ .

(٥) المرجع السابق .

(٦) بياض بالنسخ .

(٧) ابن النفيس : علاء الدين بن أبي الحزم القرشي ، الملقب : بابن النفيس ، ولد في دمشق أو بالقرب منها حوالي سنة

٦٠٧ هـ / ١٢٠٧ م وانتقل إلى القاهرة حيث طلبت له الإمامة حتى بلغ الثمانين من عمره وتوفي بها سنة ٦٨٧ هـ / ١٢٨٨ م .

ترجمته في : « مقدمة الرسالة الكاملية ٢٣ » و « النجوم الزاهرة في وفيات سنة ٦٨٧ » و « مسالك الأبصار ورقة رقم ٢٢٥ - ٢٢٦ »

و « معجم الأطباء لأحمد بك عيسى ص ٢٩٢ - ٢٩٦ » .

وَلَا ذُكُورًا فَقَطْ ، لِأَنَّ ذَلِكَ لِحَرَارَةِ الْمَرَاجِ ، وَلَمَّا كَانَ مَزَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مُعْتَدِلًا فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ لَهُ بَيْنُ وَبِنَاتٍ ، وَبُنُوهُ ، يَجِبُ أَلَّا تَطُولَ أَعْمَارُهُمْ ، لِأَنَّ أَعْمَارَهُمْ إِذَا طَالَتْ بَلَّغُوا إِلَى سِنِّ النَّبُوَّةِ ، وَحَيْثُ فَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ ، أَوْ لَا يَكُونُوا كَذَلِكَ : وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ ، وَإِلَّا لَمَا كَانَ هَذَا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ ، وَلَا يُجُوزُ أَنْ يَكُونُوا غَيْرَ أَنْبِيَاءَ ، وَإِلَّا لَكَانَ ذَلِكَ نَقْصًا فِي حَقِّهِ ﷺ ، وَالْحِطَّاطُ عَنْ دَرَجَةِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ كَانَ أَوْلَادُهُمْ أَيْضًا أَنْبِيَاءَ ، وَأَمَّا بَنَاتُ هَذَا النَّبِيِّ ﷺ فَيَجُوزُ أَنْ تَطُولَ أَعْمَارُهُنَّ إِذِ النَّسَاءُ لَسْنَ بِأَهْلِ النَّبُوَّةِ^(١) .

الرَّابِعُ : رَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي « مَعْجَمِهِ » أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَسْقَطَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ جَنِينًا يُسَمَّى : عَبْدَ اللَّهِ مِنْهُ ، كَانَتْ تُكْنِي بِهِ ، وَمَدَارُ سَنَدِهِ عَلَى دَاوُدَ بْنِ الْحَجِيرِ ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ ، وَأَتَاهُمُ جَمَاعَةٌ بِالْوَضْعِ ، وَيُرَدُّهُ مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي « سُنَنِهِ » عَنْ « يَحْيَى بْنِ عِبَادِ بْنِ حَمْزَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا »^(٢) : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا : تُكْنِي بِابْنِ أُحْتِكِ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ^(٣) ، وَيُرَوِّى بِابْنِكَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ الرَّبِيعِ ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ اسْتَوْهَبَتْهُ مِنْ أَبِيهِ ، فَكَانَ فِي حِجْرِهَا يَدْعُوهَا أُمًّا^(٤) . ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ .

المُطَهَّرُ - بَضْمُ الْمِيمِ وَفَتْحُ الطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالْهَاءِ الْمَشْدُودَةِ - وَالْمُطَيَّبُ مِثْلَهُ .

(١) الرسالة الكاملية في السيرة النبوية لابن النفيس ١٨٧ ، ١٨٨ بتحقيق وتعليق أستاذنا عبدالنعم محمد عمر ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٧ م .

(٢) ما بين الحاصلين زيادة من الأدب المفرد للبخارى وراجع آمال الشجرى ٣٢/٦ .

(٣) المسند ١٠٧/٦ و السنن الكبرى للبيهقى ٣١٠/٩ و الجامع الكبير المخطوط ٧٤٤/٢ .

(٤) راجع : السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين للمحب الطبري ٥١ - ٥٢ خرجه أبو معاوية .

الباب الرابع

في ذكر سيدنا القاسم ابن سيدنا ومولانا رسول الله ﷺ .
وَكَانَ الْقَاسِمُ أَكْبَرَ أَوْلَادِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَبِهِ كَانَ يُكْنَى ، فَهُوَ أَوَّلُ أَوْلَادِهِ ، وَأَوَّلُ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ ، وَوُلِدَ بِمَكَّةَ قَبْلَ النَّبِيِّ ، وَمَاتَ صَغِيرًا وَقِيلَ بَعْدَ أَنْ بَلَغَ سِنَ التَّمْيِيزِ .
قَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ نَضَلَةَ ، عَنْ بَعْضِ الْمَشِيخَةِ ، قَالَ : عَاشَ الْقَاسِمُ حَتَّى مَشَى ^(١) .

وقال مجاهد : عاش القاسم سبع ليالٍ ^(٢) ، وعطاءه الغلابي ^(٣) في ذلك .
رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، قَالَ : « مَاتَ الْقَاسِمُ وَلَهُ سِتَانِ » ^(٤) .
وَرَوَى أَيْضًا عَنْ قَتَادَةَ نَحْوَهُ وَعَنْ / مُجَاهِدٍ : « أَنَّهُ عَاشَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ .
قَالَ الْمُفْضَلُ بْنُ غَسَّانَ : « هَذَا حَطًّا » .
وَالصَّوَابُ : « أَنَّهُ عَاشَ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا » ^(٥) .
وَقَالَ السُّهَيْلِيُّ : « بَلَغَ الْمَشَى غَيْرَ أَنْ رَضَاعَتَهُ لَمْ تَكْمُلْ » ^(٦) .
وَإِخْتَلَفُوا : هَلْ أَدْرَكَ زَمَانَ النَّبِيِّ ؟

فَرَوَى يُونُسُ بْنُ بَكَّارٍ فِي « زِيَادَاتِ الْمَعَارِزِ » عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجُعْفِيِّ ، وَهُوَ جَابِرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ الْقَاسِمُ قَدْ بَلَغَ أَنْ يَرْكَبَ الدَّابَّةَ ، وَيَسِيرَ عَلَى النَّجِيَّةِ ، فَلَمَّا قُبِضَ قَالَ الْعَاصِمُ ^(٧) بَنُ وَائِلٍ : لَقَدْ أَصْبَحَ مُحَمَّدٌ أَبْتَرًا ، فَنَزَلَتْ : ﴿ إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَى الْكَافِرِ ﴾ ^(٨) « عِوَضًا » ^(٩) عَنْ مُصَيَّبِكَ يَا مُحَمَّدُ بِالْقَاسِمِ . فَهَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقَاسِمَ مَاتَ بَعْدَ الْبَعْتِ ^(١٠) .

وَرَوَى الطَّلَبِيُّ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، وَالْحَرَبِيُّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أَبِيهَا ، قَالَ :

(١) شرح الزرقاني ١٩٤/٣ .

(٢) بأمامها .

(٣) المفضل بن غسان الغلابي شيخ ابن الدنيا كما في التبصير . راجع : شرح الزرقاني ١٩٤/٣ .

(٤) المرجع السابق .

(٥) المرجع السابق .

(٦) الروض الأنف للسهيلى ٢١٤/١ .

(٧) في شرح الزرقاني ١٩٥/٣ . العاصي .

(٨) سورة الكوثر الآية ١ .

(٩) لفظة « عوضا » زيادة من شرح الزرقاني ١٩٥/٣ .

(١٠) في الإصابة نقلًا عن شرح الزرقاني ١٩٥/٣ . أنه مات في الإسلام .

« لَمَّا هَلَكَ الْقَاسِمُ ، قَالَتْ حَدِيدَجَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دَرَّتْ لُبَيْتُهُ^(١) الْقَاسِمُ ، فَلَوْ كَانَ اللَّهُ أَبَقَاهُ حَتَّى يُتِمَّ رِضَاعَهُ ، قَالَ : « إِنْ تَمَّامَ رِضَاعِهِ فِي الْجَنَّةِ » زَادَ ابْنُ مَاجَةَ : « لَوْ أَعْلَمْتُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهَوَّنَ عَلَيَّ ، فَقَالَ : « إِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَأَسْمَعَكَ صَوْتَهُ » . فَقَالَتْ : بَلْ أَصَدَّقُ اللَّهَ تَعَالَى وَرَسُولَهُ^(٢) .

قَالَ الْحَافِظُ : وَهَذَا ظَاهِرٌ جِدَافِيٌّ أَنَّهُ مَاتَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَكِنْ فِي السَّنَدِ : ضَعْفٌ . وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي « تَارِيخِهِ الْأَوْسَطِ » مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ الْقَاسِمَ مَاتَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ^(٣) . وَرَوَى ابْنُ عَاصِمٍ ، وَأَبُو نَعِيمٍ « مَا أَغْفَى أَحَدٌ مِنْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ ، إِلَّا فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ ، قِيلَ : وَلَا الْقَاسِمُ قَالَ : وَلَا الْقَاسِمُ ، وَلَا إِبْرَاهِيمُ ، وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ أَصْغَرَهُمَا . قَالَ الْحَافِظُ : وَهَذَا وَآثَرُ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ يَدُلُّ عَلَى جَلَاثِ رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ^(٤) .

[تَبْيِيْهِ]

اِخْتَلَفَ فِي الْقَائِلِ ، لَمَّا مَاتَ الْقَاسِمُ ، الْقَائِلُ « إِنْ مُحَمَّدًا أَبْتَرُ »^(٥) . فَقِيلَ : الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ السَّنَهْمِيِّ ، كَمَا سَبَقَ ، وَجَزَمَ بِهِ خَلَّائِقُ . وَقِيلَ : أَبُو جَهْلٍ ، وَقِيلَ : كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ . فَإِنْ قُلْنَا : إِنَّهُ الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ ، فَالْعَاصِ لَهُ عَقِبٌ ، وَهُوَ عَمْرُو ، وَهِي شَامٌ ، فَكَيْفَ يَبْتُ لُهُ الْبَتْرُ ، وَانْقِطَاعُ الْوَلَدِ ؟

وَالجَوَابُ : أَنَّ الْعَاصِ وَإِنْ كَانَ ذَا وَلَدٍ ، فَقَدْ انْقَطَعَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ ، فَلَيْسُوا بِأَتْبَاعٍ لَهُ ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ قَدْ حَجَزَهُمْ عَنْهُ ، فَلَا يَرْتَهُمْ ، وَلَا يَرْتُونَهُ ، وَهُمْ مِنْ أَتْبَاعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتُهُمْ^(٦) .

(١) لبينة هي تصغير لبنة ، وهي قطعة من اللبن .

(٢) شرح الزرقاني ٣ / ١٩٤ . و « الروض الأنف للسهيلى ١ / ٢١٤ ، ٢١٥ » و « إسعاف الراغبين فى سيرة المصطفى ، وفضائل أهل بيته الطاهرين للشيخ محمد الصبان ٨٢ » و « السيرة النبوية لابن كثير ٤ / ٣٠٧ » .

(٣) شرح الزرقاني ٣ / ١٩٥ .

(٤) المرجع السابق .

(٥) « السيرة النبوية لابن كثير ٤ / ٣٠٧ » و « السيرة النبوية لابن سيد الناس ٢ / ٣٦٣ » .

(٦) شرح الزرقاني على المواهب ٣ / ٢٠٩ . و « السيرة النبوية » عيون الأثر فى فنون المغازى والسير « لابن سيد الناس ٢ / ٣٦٣ » و « الروض الأنف للسهيلى ١ / ٢١٥ » و « السيرة النبوية لابن كثير ٤ / ٣٠٧ » .

الباب الخامس

في بعض مناقب سيدنا إبراهيم ابن سيدنا ومولانا رسول الله ﷺ .
وفيه أنواع :

الأول : في أمه ، وميلاده ، وعقيقته ، وتسميته ، وفرح رسول الله ﷺ .
أمه مارية القبطية بنت شمعون ، ذكرت في مناقب أمهات المؤمنين ، في أبواب نكاحه ﷺ .
وُلِدَ فِي ذِي الْحِجَّةِ ، سَنَةَ ثَمَانٍ ، بِالْعَالِيَةِ^(١) ، قَالَ مُصْعَبُ الزُّبَيْرِيُّ .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجَبُ^(٢) بِمَارِيَةَ الْقِبْطِيَّةِ ، وَكَانَتْ بَيْضَاءَ جَعْدَةً^(٣) جَمِيلَةً ، فَأَنْزَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ / [٢١٥ ظ]
عَلَى أُمِّ سَلِيمٍ بِنْتِ مَلْحَانَ^(٤) ، وَعَرَّضَ عَلَيْهَا الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَتْ ، فَوَطِئَ مَارِيَةَ بِالْمَلِكِ ، وَحَوَّلَهَا إِلَى مَالٍ لَهُ بِالْعَالِيَةِ ، كَانَ مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ ، فَكَانَتْ فِيهِ فِي الصَّيْفِ ، وَفِي خُرَافَةِ النَّخْلِ ، فَكَانَ يَأْتِيهَا هُنَاكَ ، وَكَانَتْ حَسَنَةَ الدِّينِ ، وَوَلَدَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا ، فَسَمَاهُ إِبْرَاهِيمَ ، وَعَقَّقَ عَنْهُ بِشَاةٍ يَوْمَ سَابِعِهِ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ ، فَتَصَدَّقَ بِرِزْقِ شَعْرِهِ فِضَّةً عَلَى الْمَسَاكِينِ ، وَأَمَرَ بِشَعْرِهِ فُدْفِنَ فِي الْأَرْضِ ، وَكَانَتْ قَابِلَتَهَا سَلَمَى مَوْلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَتْ إِلَى زَوْجِهَا ، أَبِي رَافِعٍ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ مَارِيَةَ قَدْ وُلَدَتْ غُلَامًا ، فَجَاءَ أَبُو رَافِعٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَشَّرَهُ فَوَهَبَ لَهُ عَبْدًا ، وَغَارَ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَاشْتَدَّ عَلَيْهِنَّ حِينَ رَزَقَ مِنْهَا الْوَلَدَ . سَلَمَى مَوْلَاةُ صَفِيَّةَ ، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَوْلَاةَ عَمَّةِ الشَّخْصِ مَوْلَاةُ^(٥) .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا وُلِدَ إِبْرَاهِيمُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا إِبْرَاهِيمِ »^(٦) .
وَرَوَاهُ ابْنُ مَنْدَهٍ بِلَفْظٍ : « لَمَّا وُلِدَ إِبْرَاهِيمُ مِنْ مَارِيَةَ - جَارِيَّتِهِ - كَادَ يَقَعُ فِي نَفْسِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى أَنَّهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا إِبْرَاهِيمِ » .

(١) العالوية : اسم لكل ما كان من جهة نجد من المدينة ، من قراها وعمائرهما إلى تهامة . وقال قوم : العالوية ما جاوز الرمة إلى مكة .

(٢) في النسخ « معجبا » والمثبت من « الطبقات » .

(٣) لفظة « جعدة » زيادة من « المصدر » .

(٤) أم سليم بنت ملحان ، واسم ملحان : مالك بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب ، وقد قيل : إن اسم أم سليم أنيقة ، ولا يصح ذلك عندي .

ترجمتها في : « الثقات ٣ / ٤٦١ » و « الطبقات ٨ / ٤٢٤ » و « الإصابة ٤ / ٤٦١ » .

(٥) « الطبقات الكبرى لابن سعد ١ / ١٣٤ - ١٣٥ » .

(٦) « المرجع السابق ١ / ١٣٥ » .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَمُسْلِمٌ ، وَابْنُ سَعْدٍ عَنْهُ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ ، فَقَالَ : إِنَّهُ وُلِدَ لِي فِي اللَّيْلَةِ وَلَدٌ ، وَإِنِّي سَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ^(١) .
 وَذَكَرَ الزُّبَيْرُ عَنْ أَشْيَاجِهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَقَى عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ ، وَخَلَقَ رَأْسَهُ أَبُو هِنْدٍ ، وَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ ، هَكَذَا قَالَ الزُّبَيْرُ : سَمَّاهُ يَوْمَ سَابِعِهِ ^(٢) .

الثاني

في رضاعه ، ومن أرضعه

رَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ ، قَالَ : « لَمَّا وُلِدَ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ ابْنُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَنَافَسَتْ فِيهِ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ ، أَيُّهُنَّ تُرْضِعُهُ ، وَأَحْبَبْنَ أَنْ يُفْرَغَنَّ مَارِيَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ لِمَا يَعْلَمَنَّ مِنْ مِيلِهِ إِلَيْهَا ، فَدَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِلَى أُمِّ بَرْدَةَ بِنْتِ الْمُتَدِرِ بْنِ زَيْدِ بْنِ لَيْدِ بْنِ خَدَّاشِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عُثْمِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ النَّجَّارِ ، وَزَوْجُهَا الْبِرَاءُ بْنُ أَوْسِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْجَعْدِ بْنِ عَوْفِ بْنِ مَيْدُولِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ ^(٣) النَّجَّارِ ، فَكَانَتْ تُرْضِعُهُ ، وَكَانَ ^(٤) يَكُونُ عِنْدَ أَبِيهِ فِي بَنِي النَّجَّارِ ، وَيَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ بَرْدَةَ فَيَقْبَلُ عِنْدَهَا ، وَيُوَثِّي بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ بَرْدَةَ قِطْعَةً نَخْلٍ ^(٥) .

وَرَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَفَعَ سَيِّدَنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أُمِّ سَيْفِ امْرَأَةٍ قَيْنٍ بِالْمَدِينَةِ ، يُقَالُ لَهُ : أَبُو سَيْفٍ ، فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَبِعَتْهُ حَتَّى اتَّهَمْنَا إِلَى أَبِي سَيْفٍ ، وَهُوَ يَنْفُخُ بِكَبِيرِهِ ، وَقَدْ امْتَلَأَ الْبَيْتُ دُخَانًا ، فَأَسْرَعْتُ فِي الْمَشْيِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى اتَّهَمْتُ إِلَى أَبِي سَيْفٍ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا سَيْفٍ ، أُمْسِكْ ، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّبِيِّ ، فَضَمَّهُ إِلَيْهِ ، وَقَالَ : « مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ^(٦) » .

وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا ، قَالَ : « مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ ^(٧) أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ

(١) المرجع السابق ١٣٥/١ وعن أنس ، وفيه رواية أخرى عن الحسن .

(٢) السيرة النبوية لابن سيد الناس ٣٦٦/٢ ، ٣٦٧ ، و السيرة النبوية لابن كثير ٣٠٩/٤ و الروض الأنف للسهلي

٢١٦/١ ، ٢١٧ ، و إسناف الراغبين للصبان ٨٢ ، و شرح الزرقاني ٢١٠/٣ ، ٢١١ .

(٣) عبارة عدى بن زائدة من الطبقات .

(٤) لفظة وكان زيادة من المرجع السابق .

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد ١٣٦/١ .

(٦) الطبقات الكبرى لابن سعد ١٣٦/١ .

(٧) لفظة كان زائدة من الطبقات ١٣٦/١ وراجع : شرح الزرقاني ٢١١/٣ .

وَسَلَّمَ كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضِعاً لَهُ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ ، فَكَانَ يَأْتِيهِ « وَنَجِيءٌ مَعَهُ »^(١) ، فَيَدْخُلُ
الْبَيْتَ ، وَإِنَّهُ لَيَدْعُنُ ، وَكَانَ يَطْرُقُهُ قِيناً ، فَيَأْخُذُهُ فَيَقْبَلُهُ^(٢) .

الثالث

فِي وَقَائِهِ ، وَتَارِيخِهِ ، وَصَلَاتِهِ عَلَيْهِ ، وَحُزْنِهِ عَلَيْهِ

مَاتَ سَنَةَ عَشْرَ ، جَزَمَ بِهِ الْوَاقِدِيُّ ، وَقَالَ : « يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لِعَشْرِ حَلَوْنَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ
الْأَوَّلِ »^(٣) .

وَقَالَتْ عَائِشَةُ : « ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهراً » رواه الإمام أحمد .
وفي صحيح البخاري عن عائشة : « أَنَّهُ عَاشَ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهراً ، أَوْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهراً عَلَى الشُّكِّ »

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ : بَلَغَ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهراً أَوْ ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ .

رَوَى ابْنُ سَعْدٍ عَنْ مَكْحُولٍ^(٤) عَنْ عَطَاءٍ^(٥) ، وَابْنِ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ^(٦) وَابْنِ سَعْدٍ
عَنِ الْحَكَمِ ، وَابْنِ سَعْدٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، وَابْنِ سَعْدٍ عَنْ قَتَادَةَ ، وَابْنِ سَعْدٍ عَنْ أَنَسِ
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَأَنْطَلَقَا بِهِ إِلَى النَّخْلِ

(١) عبارة « ونجىء معه » زيادة من « الطبقات ١ / ١٣٧ » .

(٢) « الطبقات الكبرى ١ / ١٣٦ ، ١٣٧ » .

(٣) « شرح الزرقاني ٣ / ٢١٢ » .

(٤) مكحول : أبو عبد الله ، كان من سبى كابل لسعيد بن العاص ، فوهبه امرأة من هذيل فأعتقه بمصر ، ثم تحول إلى دمشق فسكنها
إلى أن مات بها سنة اثنتي عشرة ومائة ، وكان من قهلاء أهل الشام وصالحهم وجامعهم للعلم .

ترجمته في : « الثقات ٥ / ٤٤٦ » و « الجمع ٢ / ٥٢٦ » و « التهذيب ١٠ / ٢٨٩ - ٢٩٢ » و « التقريب ٢ / ٢٧٣ » .
(٥) عطاء بن يسار ، مولد بميمونة زوجة النبي - صلى الله عليه وسلم - أخو سليمان وعبد الملك وعبد الله بن يسار ، كان يقيم بالمدينة
مدة ، وبالشام مدة ، وحديثه عند أهل البصريين معاً ، فكان أهل الشام يُكْتَوْنُهُ بعبد الله ، وأهل مصر يُكْتَوْنُهُ بيسار ، وكان مولده سنة تسع
عشرة ، ومات بالإسكندرية سنة ثلاث ومائة ، وكان صاحب قصص وعبادة وفضل .

(٦) عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب ، كنيته : أبو محمد ، وكان
اسمه في الجاهلية عبد عمرو فسماه النبي - صلى الله عليه وسلم - عبد الرحمن ، مات لست سنين يقين من خلافة عثمان ، وهو ابن خمس
وسبعين سنة ، ودفن بالقيع .

ترجمته - رضى الله عنه - في : « طبقات ابن سعد ٣ / ٨٧ - ٩٧ » و « التجديد ١ / ٣٥٣ » و « السير ١ / ٦٨ » و « نسب
قريش ٢٦٥ ، ٤٤٨ » و « طبقات خليفة ١٥ » و « تاريخ خليفة ١٦٦ » و « التاريخ الكبير ٥ / ٢٤٠ » و « التاريخ الصغير ١ / ٥٠ » ،
٥١ ، ٦٠ ، ٦١ ، و « المعارف ٢٣٥ - ٢٤٠ » و « المجرح والتعديل ٥ / ٢٤٧ » و « الثقات ٢ / ٢٥٣ - ٢٥٤ » و « معجم الطبراني
الكبير ١ / ٨٨ - ٩٩ » و « حلية الأولياء ١ / ٩٨ - ١٠٠ » و « الاستيعاب ٦ / ٦٨ - ٨٤ » و « الجمع ١ / ٢٨١ » و « أسد الغابة
٣ / ٤٨٠ - ٤٨٥ » ، و « التهذيب ٦ / ٢٤٤ » و « الإصابة ٢ / ٤١٦ » .

الذی فیہ ابراهیم علیه السلام ، فدخَلَ وإبراهیمُ یجودُ بنفسِهِ ، فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ فَلَمَّا مَاتَ دَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَبْكِي يَا رَسُولَ اللَّهِ !! أَوْ لَمْ تَنْهَ عَنِ الْبُكَاءِ ؟ قَالَ : « إِنَّمَا نَهَيْتُ عَنِ التَّوَجُّعِ وَعَنِ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجْرَيْنِ ، صَوْتِ عِنْدَ نِعْمَةٍ لَهَا وَلَعِبِ وَمَزَامِيرِ الشَّيْطَانِ ، وَصَوْتِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ خَمْسِيَّةٍ وَجْهِ ، وَشَقِّ جُيُوبٍ ، وَرَنَةِ شَيْطَانٍ ^(١) » .

وَفِي رِوَايَةٍ : « إِنَّمَا نَهَيْتُ عَنِ التَّيَاحَةِ ، وَإِنْ يَتَدَبَّ المِثُّ بِمَا لَيْسَ فِيهِ » ثُمَّ قَالَ « وَإِنَّمَا هَذِهِ رَحْمَةٌ ^(٢) » وَمَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ يَا إِبْرَاهِيمَ ، لَوْلَا أَنَّهُ أَمَرَ حَقًّا ، وَوَعَدَ صَادِقًا ، وَيَوْمَ جَامِعٍ ^(٣) » .

وَفِي لَفْظٍ : « لَوْلَا أَنَّهُ أَجَلَ مَعْدُودًا ، وَوَقَّتَ مَحْدُودًا ، وَوَعَدَ صَادِقًا ، وَأَنَّهُ سَبِيلَ مَائِيَّةٍ ، وَأَنْ أَخْرَانَا سَتَلْحَقُ أَوْلَانَا ، لَحَزِنْنَا عَلَيْكَ حُزْنًا هُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا ، وَإِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ ، تَدْمَعُ العَيْنُ ، وَيَحْزَنُ القَلْبُ ، وَلَا نَقُولُ مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ » .

وَفِي رِوَايَةٍ : ^(٤) « فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ ، فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : تَدْمَعُ العَيْنُ ، وَيَحْزَنُ القَلْبُ ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي الرَّبَّ ، وَاللَّهُ يَا إِبْرَاهِيمَ إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ ^(٥) » .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَابْنُ سَعْدٍ ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « تَدْمَعُ العَيْنُ ، وَيَحْزَنُ القَلْبُ ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي اللَّهُ تَعَالَى ، وَاللَّهُ إِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ ^(٦) » .

وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الكَبِيرِ » ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « تَدْمَعُ العَيْنُ / وَيَحْزَنُ القَلْبُ ، [٢١٦ ظ]

(١) • الطبقات الكبرى لابن سعد ١/ ١٣٨ •

(٢) • المرجع السابق • عن عبدالرحمن بن عوف .

(٣) • المرجع السابق • عن عبد الله بن نمير في حديبية .

(٤) • المرجع السابق • عن عبد الله بن نمير في حديبية .

(٥) • المرجع السابق ١/ ٢٣٩ • عن قتادة .

(٦) • المرجع السابق ١/ ١٤٠ • عن أنس و • صحيح مسلم في الفضائل ٦٢ • و • سنن أبي داود في الجنائز ب ٢٨ • و • صحيح

البخاري ٢/ ١٠٥ • و • السنن الكبرى للبيهقي ٤/ ٦٩ • و • الحاوي في الفتاوى ٢/ ٨٩/ ١ • وتعليق التعليق لابن حجر العسقلاني

٤٧٦/ ٤٧٥ • و • ابن أبي شيبة ٣/ ٣٩٣ • و • دلائل النبوة للبيهقي ٥/ ٤٣٠ • و • كنز العمال ٤٠٤٧٩ ، ٤٢٤٠٨ ، ٤٢٤٨٤ •

و • تفسير القرطبي ٩/ ٤٢٩ • و • تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ١/ ٢٩٥ و ٣/ ٢١١ • و • السلسلة الصحيحة ١٧٣٢ •

و • الطبراني الكبير ٢٤/ ١٧٠ ، ١٧١ برقم ٤٣٢ • ورواه • ابن ماجه برقم ١٥٨٩ • وله شاهد في الصحيح من حديث أنس قال في « المجمع

٤/ ٥١ • و • ابن ماجه ٣٢٩٨ • بعضه ، رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وزاد : « وأبصر على إحداهن سوارا » الحديث وقد روى قصة

السوار أبو داود باختصار كثير ، وشهر فيه كلام ، وحديثه حسن ، والحديث رواه الحميدي في « مسنده ٣٦٧ » مطولا مثل رواية المصنف .

وَلَا تَقُولُ مَا يَسْخَطُ الرَّبَّ ، وَلَوْلَا أَنَّهُ وَعَدَّ صَادِقٌ ، وَمَوْعُودٌ جَامِعٌ ، وَأَنَّ الْآخِرَ مِنَّا يَتَّبِعُ الْأَوَّلَ ،
لَوْ جَدْنَا عَلَيْكَ يَا إِبْرَاهِيمُ وَجْدًا أَشَدَّ مِنْ هَذَا ، وَإِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ ^(١) .
وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ بَكَى عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ فَصَرَخَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ^(٣) ، فَتَنَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « رَأَيْتَكَ
تَبْكِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْبُكَاءُ مِنَ الرَّحْمَةِ ، وَالصَّرَاخُ مِنَ الشَّيْطَانِ » ^(٤) .
وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ بِيَدِي فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى النَّخْلِ الَّذِي فِيهِ إِبْرَاهِيمُ فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ ، وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ ،
فَدَرَفَتْ عَيْنَاهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَتَبْكِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْلَمْ تَنْهَ عَنِ الْبُكَاءِ ؟ ... الْحَدِيثُ ^(٥) .
وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، وَالْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا قُبِضَ
سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : لَا تُدْرِجُوهُ فِي أَكْفَانِهِ حَتَّى أَنْظُرَ
إِلَيْهِ ، فَأَتَاهُ فَأَنْكَبَ عَلَيْهِ وَبَكَى ^(٦) .

(١) سنن ابن ماجه ، برقم ١٥٨٩ و المعجم الكبير للطبراني ، ١٧١/٢٤ برقم ٤٣٣ عن أسماء بنت يزيد ،
تهذيب تاريخ دمشق ، لابن عساكر ٢٩٥/١ و ٢١١/٣ . و السلسلة الصحيحة ، للألباني ١٧٣٢ و « كثر
العمال » ٤٢٤٨٤ و الطبقات الكبرى ، لابن سعد ١٣٨/١ .

(٢) بكير بن عبد الله بن الأشج ، مولى أشجع ، من ثقات أهل مصر وقرائمهم ، كان يقيم بالمدينة مدة ، وعصر
زمانا ، ومات بالمدينة سنة اثنتين وعشرين ومائة . ترجمته في : الجمع ، ٥٩/١ و « التقريب » ١٠٨/١
و « التاريخ الكبير » ١١٣/٢ و « المرجح والتعديل » ٤٠٣/٢ و « التهذيب » ٤٩١/١ و « الكاشف » ١٠٩/١ و « التاريخ
الصغير » ٢٧٧/١ و « تهذيب الكمال » ١٦٢ و « تاريخ الثقات » ص ٨٦ والسير ١٧٠/٦ و « تهذيب التهذيب » ١/٩٠
و « خلاصة تهذيب الكمال » ٥٢ و « تاريخ خليفة » ٣٥٤ ، ٣٨٢ . « طبقات خليفة » ٢٦٣ و « شذرات الذهب » ١٦٠/١
و « تاريخ الصحابة » ٢٩٩ ت ١٥٠٧ .

(٣) أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل ، بن كعب ، بن عبد العزى ، بن يزيد ، بن امرئ القيس ، بن
العمان بن عمران ، ابن عبدود بن كنانة بن عوف ، بن زيد اللات بن رفيدة بن ثور بن كلب بن وبرة بن
ثعلبة بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة مولى رسول الله ﷺ كنيته : أبو زيد ، وقيل : أبو محمد
ويقال : أبو يزيد توفي بعد أن قتل عثمان .

كان نقش خاتمه « حب رسول الله ﷺ » قبض رسول الله ﷺ ، وهو ابن عشرين سنة ، وكان قد نزل وادى
القرى . وأمه : أم أيمن ، اسمها : بركة مولاه رسول الله ﷺ .

ترجمته - رضى الله عنه - في : « الثقات » ٢/٣ و « الطبقات » ٦١/٤ و « الإصابة » ٤٦/١ .
و « تاريخ الصحابة » ٢٧ ت ١٢ .

(٤) « طبقات ابن سعد » ١٣٨/١ ، ١٣٩ .

(٥) « المرجع السابق » ١٣٨/١ .

(٦) سنن ابن ماجه ، ٤٧٣/١ برقم ١٤٧٥ باب ١٣ « باب ما جاء في النظر إلى الميت إذا أدرج في أكفانه ،
كتاب الجنائز ٦ . و « تهذيب تاريخ دمشق » لابن عساكر ٢٩٥/١ و « البداية والنهاية » لابن كثير ٣١٠/٥ .
و « شرح الزرقاني » ٢١٣/٣ .

وَاخْتَلَفَ : هَلْ صَلَّى عَلَيْهِ أَمْ لَا ؟

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ سَعْدٍ مِنْ طَرِيقِ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ عَنِ الْبَرَاءِ ،
وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ، وَابْنُ مَاجَةَ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنُ سَعْدٍ ،
وَأَبُو يَعْلَى ، عَنِ أَنَسٍ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالْبَيْهَقِيُّ . عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ مُرْسَلًا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ صَلَّى عَلَى ابْنِهِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ﷺ « زَادَ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الْمَقَاعِدِ » وَهُوَ مَوْضِعُ الْجَنَائِزِ » .
زَادَ أَنَسٌ : « وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا » وَهَذِهِ الطَّرُقُ يُقْوَى بَعْضُهَا بَعْضًا ^(١) .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، وَابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى
شَفِيرِ قَبْرِ ابْنِهِ ، فَرَأَى فُرْجَةَ فِي اللَّحْدِ ، فَنَاقَلَ الْحَفَّارَ مَدْرَةَ ، وَقَالَ : « إِنَّهَا لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ،
وَلَسَكِنَهَا يُفَرِّعُ عَيْنَ الْحَيِّ ، وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسْوِي بِأَصْبُعِهِ ، وَيَقُولُ : « إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا
فَلْيَتَّقِنَهُ ، فَإِنَّهُ مِمَّا يُسَلَى الْمَصَابِ » ^(٢) .

قَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ : وَلَمَّا دُفِنَ رُشُّ عَلَى قَبْرِهِ ^(٣) ، وَعُلِّمَ بِعَلَامَةٍ ^(٤) ، وَهُوَ أَوَّلُ قَبْرِ
رُشٍّ ^(٥) .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ حِينَ دَفِنَ سَيِّدَنَا إِبْرَاهِيمَ ﷺ ، قَالَ : « هَلْ مِنْ أَحَدٍ يَأْتِي بِقِرْبَةٍ ؟ فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
بِقِرْبَةٍ مَاءٍ ، فَقَالَ : « رُشُّهَا عَلَى قَبْرِ إِبْرَاهِيمَ » ^(٦) .

(١) . مسند الإمام أحمد ٢٨٣/٤ عن البراء بن عازب . وفيه زيادة « ومات وهو ابن ستة عشر شهرا ،
وقال : « إن له في الجنة من يتم رضاعه وهو صديق » إسناده ضعيف و « الطبقات الكبرى » لابن سعد
١٤٠/١ ، ١٤١ ، عن أنس ، وعن جعفر بن محمد عن أبيه وعن عطاء بن عجلان عن أنس وهذا إسناد واه جدا ،
وأبو يعلى في « مسنده » ٣٣٥/٦ عن عطاء بن أبي ميمونة ، عن أنس . إسناده ضعيف و « مجمع الزوائد » للهيتمي
٣٥/٣ وقال : رواه أبو يعلى ، وفيه محمد بن عبيد الله العرزمي وهو ضعيف . و « المقصد الأعلى » رقم ٤٦٣ .

وذكره الحافظ في « المطالب العالية » برقم ٧٦٦ وعزاه إلى أبي يعلى ، وقال : « إسناده واه » ونقل الشيخ الأعظمي عن
البوصيري أنه ضعيف ، وفي الباب حديث الخدري عند البيهقي (٨١٦) والسنن الكبرى للبيهقي ٩/٤ عن عطاء .

(٢) في « الطبقات الكبرى » لابن سعد ١٤٠/١ ، عطاء بن عجلان عن أنس . و « الطبقات » ١٤٢/١ عن مكحول

. و « شرح الزرقاني » ٢١٣/٣ .

(٣) بماء عليه بعد تمام دفنه .

(٤) ليعرف بها .

(٥) « شرح الزرقاني على المواهب » ٢١٣/٣ .

(٦) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ١٤١/١ و « شرح الزرقاني » ٢١٣/٣ .

الرابع

في انكساف الشمس يوم وفاته

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أُمِّهِ سَيِّرِينَ^(١) ، قَالَتْ :
« حَضَرْتُ مَوْتَ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَلَّمَا صَحَحْتُ أَنَا وَأُخْتِي مَا يَنْهَانَا ،
فَلَمَّا مَاتَ نَهَانَا عَنِ الصِّيَاحِ ، وَغَسَلَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ^(٢) ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَالْعَبَّاسُ^(٣) ،
جَالِسًا إِلَى جَنْبِهِ ، وَتَزَلَّ فِي حُفْرَتِهِ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَأَنَا أُبْكِي عِنْدَ قَبْرِهِ

مَا يَنْهَانِي أَحَدٌ ، وَخُسِفَتْ / الشَّمْسُ^(٤) ، ذَلِكَ الْيَوْمَ ، فَقَالَ النَّاسُ : لِمَوْتِ
[٢١٧ و]
إِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّهَا^(٥) لَا تُخْسَفُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ فُرْجَةَ فِي اللَّيْلِ ، فَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُسَدَّ ، فَقِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : أَمَا إِنَّهَا لَا تُضَرُّ وَلَا تُنْفَعُ ،
وَلَكِنْ تُقَرِّ عَيْنَ الْحَيِّ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَحَبَّ اللَّهُ أَنْ يَقْتَنَهُ^(٦) .

وَمَاتَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لِعَشْرِ لَيَالٍ حَلَوْنَ مِنْ شَهْرِ رَجَبِ الْأَوَّلِ سَنَةَ عَشْرٍ .

وَرَوَى الشَّيْخَانِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَوْتِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ ، فَقَالَ النَّاسُ : « لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ
مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ^(٧) .

(١) لها ترجمة في : الثقات ، ١٨٥/٣ و الإصابة ، ٣٣٩/٤ و تاريخ الصحابة ، ١٣٠ ت ٦٣١ .

(٢) الفضل بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن عم رسول الله ﷺ كان رديفه في
حجته ، قتل يوم اليرموك بالشام في عهد ابن الخطاب ، وهو ابن ثنتين وعشرين سنة ، وكان كنيته : أبا
محمد ، وكان في جيش خالد بن الوليد .

ترجمته في : الثقات ، ٣٢٩/٣ و الطبقات ، ٥٤/٤ - ٣٩٩/٧ و الإصابة ، ٢٠٨/٣ و تاريخ الصحابة ،
٢٠٥ ت ١٠٩٢ .

(٣) العباس بن عبد المطلب ، أبو الفضل الهاشمي عم رسول الله ﷺ ، ولد قبل الفيل بثلاث سنين ، ومات
سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان بن عفان ، وهو ابن ثمان وثمانين سنة ، وصلى عليه عثمان بن عفان ، وأمه نائلة
بنت جناب بن كليب بن مالك بن النمر .

ترجمته في : تاريخ الصحابة ، ١٨٣ ت ٩٥٠ و الثقات ، ٢٨٨/٣ و الطبقات ، ٥/٤ و الإصابة ، ١٧١/٢ .

(٤) لفظه الشمس زائدة من الطبقات ، ١٤٣/١ .

(٥) لفظ إنها زائدة من الطبقات ، ١٤٣/١ .

(٦) الطبقات الكبرى ، لابن سعد ١٤٣/١ ، ١٤٤ .

(٧) صحيح مسلم ، ٦٢٦/٢ برقم ٩٠٧ كتاب الكسوف ، ١٠ باب ٣ .

و صحيح البخاري ، ٢٤/٢ و العيني ، ٤٨٥/٣ و المستطاني ، ٤٤٤/٢ و القسطلاني ، ٣٢٣/٢ باب ٦ مبحث

الخامس

في أن له ظمرا في الجنة تم له رضاعه

رَوَى ابْنُ مَاجَةَ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « لَمَّا مَاتَ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَيِّدِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، صَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : « إِنَّ لَهُ مُرَضِعًا فِي الْجَنَّةِ ، وَلَوْ عَاشَ لَكَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ، وَلَوْ عَاشَ لَعْتَمَّتْ أُخُوَالَهُ الْقَبْطُ ، وَمَا اسْتَرْقَى قَبْطِيٌّ (١) . انتهى .

السادس

أ في الرد على من زعم أنه لقنه

اشْتَهَرَ عَلَى الْأَلْسِنَةِ أَنَّهُ لَقِنَ ابْنَهُ إِبْرَاهِيمَ ﷺ بَعْدَ الدَّفْنِ ، وَهَذَا شَيْءٌ لَمْ يُوجَدْ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ الْمُتَوَلَّى فِي « تَيْمِيهِ » بِلَفْظٍ : رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَفِنَ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ، قُلْ : اللَّهُ رَبِّي ، وَرَسُولُ اللَّهِ أَبِي ، وَالْإِسْلَامُ دِينِي « فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَنْتَ تُلَقِّنُهُ فَمَنْ يُلَقِّنُنَا ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴾ (٢) الْآيَةَ .
وَالْأَسْتَاذُ ابْنُ فُورَكَ فِي كِتَابِهِ الْمُسَمَّى « بِالنِّظَامِيِّ » وَلَفْظُهُ :

رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا دَفِنَ وَلَدَهُ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ ﷺ وَقَفَ عَلَى قَبْرِهِ ، فَقَالَ : يَا بَنِي الْقَلْبِ يَحْزَنُ ، وَالْعَيْنُ تَدْمَعُ ، وَلَا تَقُولُ مَا يُسْحَطُ الرَّبِّ ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، قُلْ يَا بَنِي : اللَّهُ رَبِّي ، وَالْإِسْلَامُ دِينِي ، وَرَسُولُ اللَّهِ أَبِي « فَبَكَتِ الصَّحَابَةُ ، وَبَكَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بُكَاءً أَرْتَفَعَ لَهُ صَوْتُهُ ، فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَرَأَى عُمَرَ يَبْكِي وَالصَّحَابَةَ ، فَقَالَ يَا عُمَرُ : مَا يَبْكِيكَ ؟ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : هَذَا وَلَدُكَ وَمَا بَلَغَ الْحُلْمُ وَلَا جَرَى عَلَيْهِ الْقَلَمُ وَيَحْتَاجُ إِلَى مُلْقِنٍ ، فَمَثَلُكَ تُلَقِّنُ التَّوْحِيدَ فِي مِثْلِ هَذَا الْوَقْتِ ، فَمَا حَالَ عُمَرُ وَقَدْ بَلَغَ الْحُلْمُ ، وَجَرَى عَلَيْهِ الْقَلَمُ ، وَلَيْسَ لَهُ مُلْقِنٌ مِثْلُكَ ، أَيْ شَيْءٌ يَكُونُ صُورَتَهُ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ ، فَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ ، وَبَكَتِ الصَّحَابَةُ مَعَهُ ، فَانزَلَ جِبْرِيلُ ، وَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ سَبَبِ بَكَائِهِمْ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَا قَالَهُ عُمَرُ ، وَمَا وَرَدَ عَلَيْهِمْ

(١) سنن ابن ماجه ٤٨٤/١ برقم ١٥١١ كتاب الجنائز ٦ باب ٢٧ في « الزوائد » في إسناده إبراهيم بن عثمان أبو شيبه قاضي واسط ، قال فيه البخاري : سكتوا عنه ، وقال ابن المبارك : ارم به . وقال ابن معين : ليس بثقة ، وقال أحمد : منكر الحديث وقال النسائي : متروك الحديث .

(٢) سورة إبراهيم من الآية ٢٧ . وراجع : « شرح الزرقاني » ٢١٣/٣ وقد علق عليه : بأن الحديث منكر جدا ، بل لا أصل له . قاله الشامي .

من قوله عليه الصلاة والسلام ، فصعد جبريل ونزل ، وقال : رَبِّكَ يُقْرَتِكَ السَّلَامَ ، وقال : ﴿ يَبْتَغِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ ﴾ ^(١) يريد [٢١٧ ظ] وقت الموت وعند السؤال ، فتلا رسول الله ﷺ عليهم الآية ، فطابت الأنفس ، وسكنت القلوب ، وشكروا الله تعالى ، وهذا كما ترى مُنكَرٌ جَدًّا لَا أَصْلَ لَهُ ^(٢) .

السابع

في أنه لو عاش لكان نبيا

رَوَى البُخَارِيُّ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ^(٣) ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ أَبِي أَوْفَى : « رَأَيْتَ السَّيِّدَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ مَاتَ صَغِيرًا ، وَلَوْ قُضِيَ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا ؟ » .

وَرَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ بِلَفْظٍ : « سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى ، يَقُولُ : « لَوْ كَانَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ نَبِيًّا ، مَا مَاتَ ابْنُهُ السَّيِّدُ إِبْرَاهِيمَ ، وَلَكِنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ » ^(٤) .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ - بِسَنَدٍ - عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَيَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُودَكِيُّ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَمَوَانَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ ^(٥) ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِهِ السَّيِّدِ إِبْرَاهِيمَ ؟ . قَالَ : لَا أَذْرِي ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى السَّيِّدِ إِبْرَاهِيمَ ، لَوْ عَاشَرَ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ^(٦) .

(١) سورة إبراهيم الآية ٢٧ .

(٢) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٢١٣/٣ .

(٣) إسماعيل بن أبي خالد أبو عبد الله ، واسم أبي خالد سعد ، البجلي ، مات سنة خمس وأربعين ومائة .

ترجمته في : طبقات ابن سعد ٢٤٠/٦ و تاريخ خليفة ٢٣٢ ، ٤٢٣ و الجمع ٢٥/١ و تذكرة الحفاظ ١٥٣/١ و طبقات خليفة ١٦٧ و الثقات ١٩/٤ و التهذيب ٢٩١/١ و التقريب ٦٨/١ و التاريخ الكبير ٣٥١/١ و التاريخ الصغير ٨٥/٢ و الكاشف ٧٢/١ و تاريخ الثقات ص ٦٤ و تهذيب الكمال ١٠١ و تهذيب التهذيب ٢/٦٢٢/١ و السير ١٧٦/٦ و شذرات الذهب ٢١٦/١ .

(٤) سنن ابن ماجه ٤٨٤/١ برقم ١٥١٠ كتاب الجنائز ٦ باب ٢٧ ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله ﷺ وذكر وفاته .

الحديث قد أخرجه البخاري بعين هذا الإسناد في الأدب ، في باب من سمى بأسماء الأنبياء .

(٥) السلسلة الضعيفة للألباني ٢٢٠ .

و شرح الزرقاني ٢١٦/٣ وقال : هذا حديث صحيح تعددت طرقه ، فكيف ينكر مع أن وجهه ظاهر ؟ والله تعالى أعلم .

(٦) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب السُّدِّيُّ الأعور ، مولى زينب بنت قيس بن مخزوم ، مات سنة سبع وعشرين ومائة . ترجمته في : الثقات ٢٠/٤ و مشاهير علماء الأمصار ١٧٨ ت ٨٤٦ .

(٧) الطبقات الكبرى لابن سعد ١٤٠/١ و شرح الزرقاني ٢١٦/٣ و ابن ماجه ١٥١١ و الحاوي للفتاوى ١٨٨/٢ و تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٩٦/١ .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرٍ مِنْ طَرِيقَيْنِ ، عَنِ السُّدِّيِّ ، قُلْتُ لِأَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « كُنْتُمْ كَمَا نَ بَلَغَ السَّيِّدُ إِبْرَاهِيمُ ابْنَ سَيِّدِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ » . قَالَ : « قَدْ كُنَّا غُلَامًا بِالْمَهْدِ ، وَلَوْ بَقِيَ لَكُنَّا نَبِيًّا ، وَلَكِنْ لَمْ يَتَّقِ ؛ لِأَنَّ نَبِيَّكُمْ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ » (١) .

قَالَ الْبَاوَرِدِيُّ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا نَجَابُ بْنُ الْحَدَثِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَسَدِيُّ ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ عَاشَ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمُ لَكَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا » (٢) .

وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « لَمَّا مَاتَ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ لَهُ مُرَضِعًا فِي الْجَنَّةِ ، وَلَوْ عَاشَ لَكَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا » (٣) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ لَكَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا » (٤) . أ هـ .

فائدة

قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ السُّبْكِيُّ قُدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ ، وَنُورَ ضَرْبِهِ فِي الْكَلَامِ عَلَى حَدِيثِ : « كُنْتُ نَبِيًّا ، وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ » (٥) . فَإِنِ قُلْتُ : التَّبَوُّةُ وَصِفٌ لَا يَبْدُ أَنْ يَكُونَ الْمَوْصُوفُ بِهِ مَوْجُودًا ، وَإِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ سَنَةً أَيْضًا فَكَيْفَ تَكُونُ الْإِشَارَةُ قَبْلَ وُجُودِهِ ، وَقَبْلَ إِزْسَالِهِ ؟ . قُلْتُ : قَدْ جَاءَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْأَرْوَاحَ ، قَبْلَ الْأَجْسَادِ ، فَقَدْ تَكُونُ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ :

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر - السيرة - ١١١ و الحواشي للفتاوى ١٨٨/٢ .

(٢) الحواشي للفتاوى ١٨٨/٢ و كثر العمال ٣٢٢٠٤ و تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٩٥/١ و كشف الخفا للعلولوني ٢٢٢/٢ ، ٢٢٤ و الفوائد المجموعة للشوكاني ٣٩٨ و تذكرة الموضوعات للفتنى ٩٩ و الأسرار المرفوعة لعل القارى ٢٩٠ . و البداية والنهاية لابن كثير ٣١٠/٥ و السلسلة الضعيفة ٢٢٠ . و در السحابة في مناقب القرابة والصحابة للشوكاني ٢٨٤ .

(٣) ابن ماجه ٤٨٤/١ برقم ١٥١١ و شرح الزرقاني ٢١٥/٣ و المسند للإمام أحمد ٣٠٠/٤ ، ٣٠٢ و المستدرک ٣٨/٤٥ و مجمع الروايد ١٦٢/٩ و الطبقات الكبرى لابن سعد ٨٩/١/١ ، ٩٠ ، ٩١ و ٩٢ و دلائل النبوة للبيهقي ٢٨٩/٧ و فتح الباري ١٠٥٧٧/١٠ ، ٥٧٩ و شرح السنة للبعوى ١١٥/١٤ و مشكاة المصابيح ٦١٢٨ و ابن أبي شيبه في المصنف ٣٧٩/٣ و ٧٤/١٣ و كثر العمال ٣٢٢١١ ، ٣٢٢٢١ ، ٣٢٢٢٢ ، ٣٥٥٥٥ ، ٣٥٥٥٦ ، ٣٢٢٢٢٢ . و اصلاح خطا المحدثين للخطابي ٢٤ و كشف الخفا للعلولوني ٢٢٣/٢ و السلسلة الضعيفة للألباني ٢٢٠ ج .

(٤) تاريخ دمشق لابن عساكر/السيرة ص ١١٥ برواية لو عاش إبراهيم لكان نبيا و شرح الزرقاني ٢١٥/٣ و در السحابة للشوكاني ٢٨٤ .

(٥) المستدرک ٦٠٩/٢ و ابن أبي شيبه ٢٩٢/١٤ و الطبقات الكبرى لابن سعد ٩٥/١/١ و ٤١/٧ و كثر العمال ٣١٩١٧ ، ٣٢١١٧ و إتحاف السادة المتقين ٥٣/١ و زاد المسير لابن الجوزي ٣٥٥/٦ و الحواشي للفتاوى ٢٦٠/٢ و التاريخ الكبير للبخارى ٣٧٤/٧ و تذكرة الموضوعات للفتنى ٨٦ .

كُنْتُ نَبِيًّا ، إِلَى رُوحِهِ الشَّرِيفَةِ ، وَإِلَى حَقِيقَةِ مِنَ الْحَقَائِقِ ، تَقْصُرُ عَقُولُنَا عَنْ مَعْرِفَتِهَا ، وَإِنَّمَا يَعْلَمُهَا خَالِقُهَا .

ثُمَّ إِنَّ تِلْكَ الْحَقَائِقَ يُرَوِّي اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ حَقِيقَةٍ مِنْهَا ، مَا شَاءَ ، فِي الْوَقْتِ الَّذِي يَشَاءُ ، فَحَقِيقَةُ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ تَكُونُ مِنْ خَلْقِ آدَمَ ﷺ / إِنَّمَا ذَلِكَ الْوَصْفُ ، بَأَنَّ يَكُونَ خَالِقَهَا [٢١٨ و] مُتَهَيِّئَةً لِذَلِكَ ، وَأَفَاضَهُ عَلَيْهَا مِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ ، فَصَارَ نَبِيًّا نَهْيِي . وَقَدْ سَبَقَ ذَلِكَ أَوَّلَ الْكِتَابِ .
وَمِنْ هَذَا يُعْرَفُ تَحْقِيقُ بُرُوقِ السَّيِّدِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَالِ صِغَرِهِ ﷺ ، وَإِنَّ لَمْ يَطْلُعْ سِنَّ الْوَحْيِ .

الظاهر

في الوصية بأحواله القبط

رَوَى ابْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ مُرْسَلًا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا مَلَكَتُمُ الْقِبْطَ ، فَأَحْسِنُوا إِلَيْهِمْ ، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً ، وَإِنَّ لَهُمْ رَجِيمًا » (١) .
وَرَوَى عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اسْتَوْصُوا بِالْقِبْطِ خَيْرًا ، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَجِيمًا » (٢) .
وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اللَّهُ اللَّهُ فِي قِبْطِ مِصْرَ ، فَإِنَّكُمْ مُسْتَظْهِرُونَ عَلَيْهِمْ ، فَيَكُونُونَ لَكُمْ عُدَّةً وَأَعْوَانًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى » (٣) .

تنبيهات

الأول : قد تقدم أن أم بردة : خولة بنت بن المنذر أرضعته ، والمشهور : برضاعه : أم سيف ، وسماها القاضي عياض : خولة بنت المنذر فيحجر (٤) .

(١) مسند عبد الرزاق ، ٩٩٩٦ ، ١٩٣٧٥ و ، كنز العمال ، ٢٤٠٢١ و ، طبقات ابن سعد ، ٢٤/١/١ .

(٢) كنز العمال ، ٣٤٠١٩ ، ١٤٣٠٤ و ، المعجم الكبير ، للطبراني ، ٦/١٩ و ، ابن سعد ، ١٥٤/٨ .

(٣) كنز العمال ، ٣٤٠٢٣ و ، مجمع الزوائد ، ٦٣/١٠ و ، جمع الجوامع ، للسيوطي ، ٩٦٥٩ و ، المعجم الكبير ، للطبراني ، ٢٦٥/٢٣ ، ٢٦٦ ، برقم ٥٦١ قال في ، التجمع ، ٦٣/١٠ و ، رجاله رجال الصحيح .

(٤) راجع الطبقات ، ٤٤/١ و في البخاري ، و مسلم ، واللفظ له كما بينه في الإصابة في ترجمة أبي سيف وكذا في الفتح في شرح هذا الحديث فاللائق بالمصنف العزو لهما معا أو لمسلم خاصة من حديث ثابت عن أنس بن مالك أنه ﷺ قال : وفي رواية ابن سعد خرج علينا ﷺ حين أصبح قال : « ولد لي الليلة غلام فسميته إبراهيم باسم أبي إبراهيم ثم دفعته إلى أم سيف - بفتح السين ، صحابية لم يذكر لها اسمها في الإصابة فكانه كنيها ، امرأة قين - حداد - بالمدينة يقال له أبو سيف ، قال عياض هو البراء بن أوس وزوجته أم سيف : هي أم بردة واسمها خولة بنت المنذر ، وتعبه الحافظ بأنه لم يصرح أحد من الأئمة بأن البراء بن أوس يكنى أبا سيف ، ولا أن أبا سيف يسمى البراء ، ولا أن أم سيف تسمى خولة ، ولا أن خولة تكنى أم سيف ، إنما تكنى أم بردة .

الثاني : لا تضاد بين حديث أنس ، وبين قول ابن الزبير : أن التسمية كانت يوم سابعه ، بل ذلك محمول على أن التسمية كانت قبل السابع على ما اقتضاه حديث أنس ، كما ظهرت التسمية يوم السابع^(١) ، ويحمل أمره عليه السلام بالأمر بالتسمية في يوم السابع ، يحمل ألا يعرف عن السابع لا أنها لا تكون إلا منه ، بل هي مشروعة من وقت الولادة إلى يوم السابع ، قاله المحب الطبري^(٢) .

الثالث : قال الحكيم الترمذي : « الولد من ريحان الله تعالى ، يشمه المؤمن ، فيلتذ به ، فكأنه أحب أن يتزود من ريحان الله تعالى ، عند آخر العهد به ، وانكباة عليه ، يدل على اشتياقه ، ولذلك قيل : « ريح الولد من ريح الجنة »^(٣) . فانكباة على السيد إبراهيم عند إدراجه في أكفائه : تزود منه ، وبكاؤه : توجع منه ؛ لمفارقة من يشمه ريحاناً من الله ، وإنما قيل من ريحان الله تعالى فتسبب إلى الله عز وجل ؛ لأنه هبة الله ، فالهبة منه خشوها البر واللطف ، وظاهرها الابتلاء ، وقد يكون بكى رحمة له ، لأن أجساد الأموات إنما زانت بالأرواح ، وأشرقت بالعبودية ، فنظر إلى جسد خال قد فاته الروح والعبود فلا بالروح تمتع ، ولا بالعبودية التذ .

الرابع : روى الإمام أحمد والبرزالي وأبو يعلى ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قالت : لما توفي السيد إبراهيم بن سيدنا رسول الله عليه السلام وهو ابن ثمانية عشر شهراً فلم يصل عليه^(٤) . قال الحافظ : إسناده حسن ، وصححه ابن حزم ، لكن قال الإمام أحمد في رواية : حنبل عنه حديث منكر^(٥) .

وقال الخطابي : حديث عائشة أحسن اتصالاً من الرواية ، التي فيها : أنه صلى عليه ، قال : « ولكن هي أولى^(٦) » .

وقال ابن عبد البر : حديث عائشة لا يصح ، فقد أجمع جماهير العلماء على الصلاة على الأطفال إذا استهلوا ، وهو عمل مستفيض في السلف والخلف ، ولا أعلم أحداً جاء عنه غير هذا إلا

(١) راجع شرح الزرقاني ٢١١/٣ .

(٢) شرح الزرقاني ٢١١/٣ وفيه : فلا يعارض فعله أو على من يعق ويخلق ويتصدق وتسميه إبراهيم قبله مع أنه فعل به ذلك لبيان الجواز وأن ذلك مندوب فقط .

(٣) وفي « كنز العمال » ٤٤٤٢٢ : الولد من ريحان الجنة .

(٤) لاستغناة بنو أبيه عن الصلاة عليه التي هي شفاعته له ، كما استغنى الشهيد بشهادته عنها أو لموته يوم كسوف الشمس فاستغنى بصلاة الكسوف عن الصلاة عليه ، أو لأنه لا يصل على نبي ، وقد جاء : « لو عاش كان نبياً » ورد بأنه قد صح أن الطفل يصل عليه ، وقال عليه السلام : « صلوا على أطفالكم فإنهم من أفراطكم ، وصح أن الصحابة صلوا عليه عليه السلام » شرح الزرقاني ٢١٣/٣ .

(٥) شرح الزرقاني ٢١٣/٣ .

(٦) المرجع السابق .

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ / ثم قال : وقد يحتمل أن يكون معناه : أنه لم يُصَلِّ عليه في جماعة^(١) ، أو أمر

[٢١٨ ظ]

أصحابه بالصلاة عليه ، فلم يحضرهم ، فلا يكون مخالفاً لما عليه العلماء في ذلك ، وهو أولى ما حُيِّلَ عليه حديثها^(٢) .

قال الثَّوَوِيُّ : ذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّهُ صَلَّى عَلَيْهِ ، وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ^(٣) .
وَاحْتَلَفَ قَوْلُ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ فِي سَبَبِ ذَلِكَ :

فَقَالَتْ طَائِفَةٌ : اسْتَعْنَى بِبُوءَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ ، الَّتِي هِيَ شَفَاعَةٌ لَهُ ، كَمَا اسْتَعْنَى الشَّهِيدُ بِشَهَادَتِهِ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ .

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى : إِنَّهُ مَاتَ يَوْمَ كُسِفَتِ الشَّمْسُ ، فَاشْتُعِلَ بِصَّلَاةِ الْكُشُوفِ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ^(٤) .

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ : لَا تَعَارِضَ بَيْنَ هَذِهِ الْآثَارِ فِي أَنَّهُ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي رَوَايَةٍ أُخْرَى ، وَالْمُتَّبِثُ أَوْلَى ، لِأَنَّ مَعَهُ زِيَادَةَ عِلْمٍ ، وَإِذَا تَعَارَضَ النَّفْيُ وَالِإِثْبَاتُ ، قُدِّمَ الْإِثْبَاتُ .

وَقِيلَ : إِنَّمَا لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ، لِأَنَّهُ نَبِيٌّ ، وَلَا يُصَلَّى عَلَى نَبِيٍّ ، فَقَدْ وَرَدَ : « لَوْ عَاشَ كَانَ نَبِيًّا » وَهَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ ، فَقَدْ صَحَّ أَنَّهُ صَلَّى عَلَيْهِ .

الخامس : قَدْ اسْتَنْكَرَ أَبُو عُمَرَ حَدِيثَ أَنَسٍ ، فَقَالَ بَعْدَ إِيرَادِهِ فِي « التَّمْهِيدِ » لَا أَذْرِي مَا هَذَا ؟ فَقَدْ وَلَدَ نُوحٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ غَيْرَ نَبِيٍّ ، وَلَوْ لَمْ يَلِدِ النَّبِيُّ إِلَّا نَبِيًّا ، لَكَانَ كُلُّ نَجَلٍ أَحَدٍ نَبِيًّا ، لِأَنَّهُمْ مِنْ وَلَدِ نُوحٍ ، وَلَا يَلْزَمُ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ مَا ذَكَرَهُ مِمَّا لَا يَخْفَى^(٥) .

قال الثَّوَوِيُّ فِي تَرْجُمَةِ السَّيِّدِ إِبْرَاهِيمَ مِنْ « تَهْذِيبِهِ » وَمَا رَوَى : « لَوْ عَاشَ السَّيِّدُ إِبْرَاهِيمَ لَكَانَ نَبِيًّا » قَبَاطِلٌ ، وَجَسَارَةٌ عَلَى الْكَلَامِ عَلَى الْمَعْيَاتِ ، وَمُجَازَفَةٌ وَهَجُومٌ عَلَى عَظِيمٍ^(٦) . مِنَ الزَّلَاتِ .

وقال الحافظ : وهو عجيب مع وروده عن ثلاثة من الصحابة^(٧) ، وكأنته لم يظهر له وجه تأويله ، وقال في إنكاره : وجوابه أن القضية الشرطية ، لا تستلزم الوقوع ، ولا يُظنُّ بالصحابي أنه يهجم على مثل هذا بظنه^(٨) ، ذكره في « الإصابة » .

(١) بل صل عليه منفردا .

(٢) المرجع السابق .

(٣) المرجع السابق .

(٤) المرجع السابق .

(٥) شرح الزرقاني ٢١٥/٣ .

(٦) المرجع السابق .

(٧) ابن عباس مرفوعا ، وأنس وابن أبي أوفى موقوفا لفظا ، وحكمه الرفع : المرجع السابق .

(٨) لأنه إساءة ظن بمن عدله الله في كتابه ورسوله في أحاديثه ، شرح الزرقاني ٣١٥/٣ .

وقال في «الفتح» قلت: ولو استحضرت التورى هذه الأحاديث لما قال ما قال

السادس: في بيان هرب ما سبق

مارية^(١):

القبطية^(٢)

القابلة^(٣)

يجود بنفسه^(٤)

خمش وجهه^(٥)

الصراح^(٦)

(١) مارية القبطية بنت شمعون أم إبراهيم ابن النبي ﷺ وهي إحدى سرارى النبي ﷺ كانت من خفن من كورة أنصتا من صعيد مصر ، وكانت بيضاء جميلة ، وخفن قال اليعقوبى : كانت مدينة ، قال في الفتح : وهي الآن : كفر من عمل أنصتا بالبحر الشرقى من الصعيد ، في مقابلة الأشمونين ، وفيها آثار عظيمة باقية ، وأمها من الروم وكان المقوقس صاحب الاسكندرية بمصر بعث بها إلى النبي ﷺ فولدت له إبراهيم ، وأوصى بالقبط خيرا ، وقال : هم أصهارنا ، وقال : لو بقى إبراهيم ما سبنت قبطية ، وماتت مارية في خلافة عمر سنة ست عشرة ودفنت بالقيع .

ترجمتها في : أزواج النبي وأولاده ﷺ ، لأنى عبيدة بن المثنى تحقيق يوسف بدوي ص ٨٢ و المعارف ١٤٣ و شرح الزرقانى على المواهب اللدنية ٢٧١/٣ - ٢٧٣ .

(٢) القبطية : نسبة إلى القبط نصارى مصر . شرح الزرقانى ٢٧١/٣ .

(٣) القابلة : هي التي تلقى المولود عند ولادته .

(٤) يجود بنفسه : جاء في المعجم الوسيط ٦ ١٤٦/١ ٦ جاد بنفسه عند الموت ، جؤذا ، وجئودا : قارب أن يموت . وقال الحافظ : جاد بنفسه أى : يفرجها ويدفعها ، كما يدفع الإنسان ماله بجوده ، وفي حديث أنسى عند البيهقى : يكيد ، قال صاحب العين أى : يسوق بها . وقيل معناه : يقارب بها الموت . قال أبو مروان بن سراج : قد يكون من الكيد وهو القىء يقال منه كاد يكيد ، شبه قلع نفسه عند الموت بذلك .

شرح الزرقانى ٢١٢/٣ .

(٥) خمش وجهه : خمش وجهه خمشا وخموشا : جرح بشرته . المعجم الوسيط ٢٥٥/١ .

(٦) الصراح : الصريح الخالص مما يشوبه . المرجع السابق ٥١٤/١ .

القَيْنِ بِقَابٍ مَفْتُوحَةٍ ، فَمَشْنَاءُ تُحْتَمَى ، فَنُونٌ : الحَدَّارُ (١)

الْقَيْطُ (٢)

(١) في شرح الزرقاني ، ٢١١/٣ ، ويطلق على كل صانع يقال : فإن الشيء إذا أصلحه كما في الفتح .
(٢) القَيْطُ : جيل من أهل مصر الأصليين ، واحدهم : قَيْطِيٌّ وجمعها قَيْطَاطٌ . والمعجم الوسيط ، ٧١٨/٢ .

الباب السادس

في مناقب السيدة زينب^(١) بنت سيدنا رسول الله ﷺ

وفيه أنواع :

الأول في مولدها عليها السلام

لَا خِلَافَ فِي أَنَّهَا أَكْبَرُ بَنَاتِهِ ﷺ ، إِنَّمَا الْخِلَافُ فِيهَا ، وَفِي سَيِّدِنَا الْقَاسِمِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، أَيُّهُمَا وُلِدَتْ أَوْلَا ؟ .

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْهَاشِمِيَّ ، يَقُولُ : وُلِدَتِ السَّيِّدَةُ زَيْنَبُ بِنْتُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي سَنَةِ ثَلَاثِينَ مِنْ مَوْلَدِهِ ﷺ^(٢) ، [٢١٩ و]
وَأَذْرَكَتِ الْإِسْلَامَ^(٣) وَهَاجَرَتْ^(٤) عَلَيْهَا السَّلَامُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُجِيبًا لَهَا عَلَيْهَا السَّلَامَ^(٥) .

الثاني

فيمن تزوجها ؟

تَزَوَّجَهَا ابْنُ خَالَتِهَا أَبُو الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى ، بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةٍ ، وَاسْمُهُ : لَقِيظُ عَلَى الْأَكْثَرِ^(٦) وَقِيلَ : مِقْسَمٌ^(٧) وَقِيلَ مِهْشَمٌ^(٨) أُمُّهُ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ^(٩) ، أَنْحَتْ خَدَيْجَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا .

(١) السيدة زينب أكبر بنات رسول الله ﷺ من خديجة ، تزوجها في حياة أمها — قبل المبعث — ابن خالتها أبو العاص بن الربيع ، وقد أسلمت زينب ، وهاجرت قبل إسلام زوجها بسنة ستين ، وقد ولدت له عليا وأمامه التي تزوجها علي بن أبي طالب بعد موت فاطمة ، وتوفيت زينب في حياة النبي ﷺ أوائل سنة ثمان للهجرة .

انظر : تهذيب الأسماء واللغات ، ٣٤٤/٢ و ، طبقات ابن سعد ، ٣٠/٨ — ٣٦ .

(٢) قبل البعثة بعشر سنين .

(٣) وأسلمت .

(٤) بعد بدر كما رواه ابن إسحاق عن عائشة .

(٥) شرح الزرقاني ، ١٩٥/٣ .

(٦) في قول مصعب الزبيرى وعمرو بن علي ، والغلابى وأبى أحمد الحاكم وآخرين ورجحه البلاذرى .

(٧) حكاة ، السهيلي ، ٢١٤/١ وابن الأثير وجماعة .

(٨) وهو قول في اسمه حكاة في الإصابة وغيرها كما حكى عن عثمان بن الضحاك أن اسمه : الزبير وقال : إنه أثبت في اسمه ،

ويقال : هشيم حكاة ابن عبد البر ويقال : قاسم حكاة السهيلي والحافظ في الفتح وغيرهما ، شرح الزرقاني ، ١٩٦/٣ .

(٩) صحابية استأذنت عليه ﷺ فعرف استئذان خديجة فارتاع . وقال : اللهم هالة ، كما في البخارى ضمن عائشة .

رَوَى (١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ أَبُو الْعَاصِ مِنْ رَجَالِ مَكَّةَ الْمُعَدُّودِينَ مَالًا وَتِجَارَةً وَأَمَانَةً .

فَقَالَتْ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَخَالِفُهَا ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ ، فَزَوَّجَهُ زَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَلَمَّا أَكْرَمَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ ﷺ بِبَنُوتهِ آمَنَتْ خَدِيجَةُ وَبَنَاتُهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُنَّ ، فَلَمَّا نَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى اتُّوا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَقَالُوا لَهُ : فَارِقُ صَاحِبَتِكَ ، وَنَحْنُ نَزَوَّجُكَ بِأَيِّ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ : « لَا وَاللَّهِ ، لَا أَفَارِقُ صَاحِبَتِي ، وَمِمَّا يَسُرُّنِي أَنْ لِي بِأَمْرَاتِي أَفْضَلُ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ » (٢)

الثالث

في هجرتها رضي الله تعالى عنها

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ وَالبَزَّازُ ، بِرِجَالِ الصَّحِيحِ أَنَّ السَّيِّدَةَ زَيْنَبَ بِنْتَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْذَنَتْ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ زَوْجَهَا أَنْ تَذْهَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأُذِنَ لَهَا ، فَخَرَجَتْ مَعَ كِنَانَةَ أَوْ ابْنِ كِنَانَةَ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَخَرَجُوا فِي طَلَبِهَا ، فَأَذْرَكَهَا هَبَّارُ بْنُ الْأَسْوَدِ ، فَلَمْ يَزَلْ يَطْمَنُ بِعِيبِهَا بِرِجْعِهِ حَتَّى صَرَخَهَا ، وَأَلْقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا ، وَهَرِيقَتْ دَمًا ، وَاشْتَجَرَ فِيهَا بَنُو هَاشِمٍ ، وَبَنُو أُمَيَّةَ ، فَقَالَتْ بَنُو أُمَيَّةَ : « نَحْنُ أَحَقُّ بِهَا ، وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ عَمِّهِمْ أَبِي الْعَاصِ ، وَكَانَتْ عِنْدَ هِنْدِ بِنْتِ عُنْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ [وَكَانَتْ تَقُولُ لَهَا هِنْدُ (٣)] هَذَا فِي سَبِّ أَبِيكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ : « أَلَا تَنْطَلِقُ فَتَجِيءِ بِزَيْنَبِ ؟ » فَقَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَخُذْ خَاتَمِي فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ ، فَانْطَلِقِ زَيْدُ ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَلَطَّفُ ، فَلَقِيَ رَاعِيًا ، فَقَالَ : لِمَنْ تَرعى غَنَمَكَ ؟ فَقَالَ : لِأَبِي الْعَاصِ ، فَقَالَ : « لِمَنْ هَذِهِ الْغَنَمُ ؟ »

فَقَالَ : لَزَيْنَبَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ فَسَارَ مَعَهُ شَيْئًا ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : هَلْ لَكَ أَنْ أُعْطِيكَ شَيْئًا تُعْطِيهَا إِيَّاهُ وَلَا تُذَكِّرُ لِأَحَدٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَعْطَاهُ الْخَاتَمَ ، وَانْطَلَقَ الرَّاعِي ، فَأَدْخَلَ غَنَمَهُ ، وَأَعْطَاهَا الْخَاتَمَ فَعَرَفْتُهُ ، فَقَالَتْ : « مَنْ أُعْطَاكَ هَذَا ؟ » قَالَ : رَجُلٌ .

قَالَتْ : فَأَيْنَ تَرَكْتُهُ ؟ قَالَ : بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا ، فَسَكَتَتْ حَتَّى إِذَا كَانَ اللَّيْلُ خَرَجَتْ إِلَيْهِ ،

(١) بياض بالنسخ .

(٢) المعجم الكبير . للطبراني ٤٢٦/٢٢ - ٤٢٧ برقم ٥٠ او انظر : « سيرة ابن هشام » ٢٩٦/٢ - ٢٩٩ و ٣٠٢ - ٣٠٤ قال في « المجمع » ٢١٦/٩ وإسناده منقطع .

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من « المعجم » .

فَلَمَّا جَاءَتْهُ ، قَالَ لَهَا : « اِزْكَبِي بَيْنَ يَدَيَّ عَلَى بَعِيرِي » ، قَالَتْ : لَا ، وَلَكِنْ اِرْكَبِي أُنْتِ بَيْنَ يَدَيَّ ، فَرَكَبَتْ وَرَأَاهُ حَتَّى أَتَتْ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « هِيَ خَيْرُ بَنَاتِي أُصِيبَتْ فِيَّ » (١)
 وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : كَانَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ أَبُو
 الْعَاصِ عَثْمَانُ / بِنُ الرَّبِيعِ الْعَبْسِيُّ (٢) .

[٢١٩ ظ]

الرابع

في إسلام زوجها أبي العاص رضي الله تعالى عنهما (٣)

الخامس

في ثناء رسول الله ﷺ على أبي العاص رضي الله تعالى عنه

رَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٤).....

السادس

في وفاتها رضي الله تعالى عنها

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ مُرْسَلًا بِرِجَالِ الصَّحِيحِ ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّ رَجُلًا أَقْبَلَ
 بِالسَّيِّدَةِ زَيْنَبِ بِنْتِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَحَقَهُ رَجُلَانِ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقَاتَلَاهُ حَتَّى غَلَبَاهُ عَلَيْهَا ،
 فَدَفَعَاهَا ، فَوَقَعَتْ عَلَى صَخْرَةٍ فَاسْقَطَتْ وَأَهْرَيْقَتْ دَمًا ، فَذَهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي سُفْيَانَ ، فَجَاءَتْهُ نِسَاءُ
 بَنِي هَاشِمٍ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِنَّ ، ثُمَّ جَاءَتْ بَعْدَ ذَلِكَ مَهَاجِرَةٌ ، فَلَمْ تَزَلْ وَجِعَةً حَتَّى مَاتَتْ مِنْ ذَلِكَ
 الْوَجَعِ ، فَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهَا شَهِيدَةٌ ، وَكَانَتْ وَفَاتَهَا فِي أَوَّلِ سَنَةِ ثَمَانٍ مِنَ الْهِجْرَةِ ، فَعَسَلَتْهَا أُمُّ
 أَيْمَنَ ، وَسَوَّدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ ، وَأُمُّ سَلَمَةَ ، وَصَلَّى عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَتَزَلَّ فِي قَبْرِهَا ، وَمَعَهُ أَبُو
 الْعَاصِ ، وَكَانَ جُعِلَ لَهَا نَعَشٌ ، فَكَانَتْ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ لَهَا ذَلِكَ (٥)

(١) المعجم الكبير • للطبراني ٤٣١/٢٢ ، ٤٣٢ قال في الجمع ٢١٣/٩ رواه الطبراني في الكبير • و الأوسط ٣٥٤ جمع البحرين بعضه ، ورواه البزار ١/٢٥٠ - ٢ ورجال رجال الصحيح .

(٢) المعجم الكبير • للطبراني ٤٢٦/٢٢ .

(٣) في شرح الزرقاني • هاجرت قبله وتركته على شركه فأسر في سرية فأجارته نذب فذهب إلى مكة ، ورد الأمانات إلى أهلها ، ثم أسلم وهاجر وأثنى عليه ﷺ في مصاهرته وقال : حدثني فصدقني ووعدني فوفاني كما في الصحيحين ١٩٦/٣ .

(٤) يياض من بالنسخ .

(٥) شرح الزرقاني ١٩٦/٣ و المعجم الكبير • للطبراني ٤٣٢/٢٢ ، ٤٣٣ برقم ١٠٥٣ قال في الجمع ٢١٦/٩ وهو

مرسل ، ورجال رجال الصحيح .

السابع في ذكر أولادها رضي الله تعالى عنهم

قال أبو عمر وغيره : ولدت السيدة زينب رضي الله تعالى عنها ، من أبي العاص غلاماً يقال له : علي ، توفي وقد ناهز الحلم ، وكان رديف رسول الله ﷺ على ناقته يوم الفتح ، ومات في حياته ، وولدت له جارية يقال لها : أمامة تزوجها علي بعد فاطمة رضي الله تعالى عنها ، فلم تلد ، فليس لزينب عقب ، قاله مصعب الزبيرى ، كما رواه ابن أبي خيثمة عنه ، وكان رسول الله ﷺ يحبها ، ويحملها في الصلاة ، وكان إذا سجد وضعها ، وإذا قام رفعها^(١) .

روى الإمام أحمد وأبو يعلى ، والطبراني وسند الأولين حسن عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قالت : أهدى لرسول الله ﷺ فلادة من جزع مملات بالذهب ، ونسأوه مجتمعات في بيت كلين ، وأمامة بنت أبي العاص بن الربيع جارية تلعب في جانب البيت في الثراب ، فقال رسول الله ﷺ : كيف ترين هذه ؟ فنظرن إليها ، فقلن يا رسول الله ، ما نظرنا أحسن من هذه قط ولا أعجب ، فقال : « ارددنها إلي » فقال : والله لأضعها في رقبة أحب أهل البيت إلى ، فقالت عائشة : فأظلت على الأرض بيني وبينه خشية أن يضعها في رقبة غيري منهن ، ولا أراهن إلا أصابهن مثل الذي أصابني ، ووجمنا جميعاً سكوتاً فأقبل بها حتى وضعها في رقبة أمامة بنت أبي العاص فسرى عنها^(٢) .

وروى الزبير بن بكار ، والطبراني ، قال : أوص أبو العاص بن الربيع بابنته أمامة وتركته إلى الزبير / فزوجها الزبير على بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه بعد وفاة السيدة فاطمة ، [٢٢٠ و] وقتل على وأمامة عنده ، ورواه ابن أبي خيثمة عن مصعب عم الزبير^(٣) .

وروى أيضاً بسند ضعيف عن عبدالعزيز بن محمد بن عبد الرحمن : أن علياً لما طعن قال لأمامة : لا تتزوجي وإن أزدت الزواج فلا تخرجي من رأي المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد

(١) شرح الزرقاني ١٩٧/٣ .

(٢) شرح الزرقاني ١٩٧/٣ و المعجم الكبير للطبراني ٤٤٢/٢٢ ، ٤٤٣ برقم (١٠٨٠) قال في الجمع ٢٥٤/٩ رواه الطبراني واللفظ له ، وأحمد باختصار ١٠١/٦ و ٢٦١ وأبو يعلى ٢/٢٠٥ وإسناد أحمد وأبي يعلى حسن .

قلت : ليس إسناده بحسن فإن في إسناده علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف عن زوج والده أم محمد لم يرو عنها إلا على هذا . وفي إسناده المصنف عبد الله بن محمد بن يحيى بن عمرو وهو متروك .

(٣) شرح الزرقاني ١٩٧/٣ و المعجم الكبير للطبراني ٤٤٣/٢٢ برقم (١٠٨١) قال في الجمع ٢٥٥/٩ وإسناده

المطلب ، فخطبها معاوية بن أبي سفيان ، فجاءت إلى المغيرة تستأمره ، فقال لها : أنا خير لك منه ، فاجعلي أمرك إلي ، ففعلت فدعا رجالا ، فتزوجها ، فماتت أمانة بنت أبي العاص عند المغيرة بن نوفل ، ولم تلد له فليس للسيدة زينب رضي الله تعالى عنها عقب ، قيل : ولدت أمانة للمغيرة ولدا يُقال : يحيى^(١) .

(١) المعجم الكبير للطبراني ٤٤٣/٢٢ ، ٤٤٤ برقم (١٠٨٣) قال في المجمع ٢٥٥/٩ رواه الطبراني بإسناد منقطع ، وفيه : محمد بن الحسن بن زبالة وهو ضعيف ، قلت : بل كذبه .

الباب السابع

في بعض مناقب السيدة رقية^(١) بنت سيدنا رسول الله ﷺ

وفيه أنواع :

الأول

في مولدها واسمها ، وفيمن تزوجها

وُلِدَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعُمُرُهُ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ سَنَةً ، وَسَمَّاهَا رُقِيَّةً — بِقَافٍ وَاحِدَةً وَبِالتَّشْدِيدِ — أَسْلَمَتْ حِينَ أَسْلَمَتْ أُمُّهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَبَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَايَعَهُ النِّسَاءُ .

قال قتادة بن دعامه ، ومصعب^(٢) الزُّبَيْرِيُّ فيما رواه ابنُ أبي حَيِّمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَانَتْ رُقِيَّةٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا تَحْتَ عُنْتَبَةَ بِنِ أَبِي لَهَبٍ ، وَأَخْتَهَا أُمُّ كُلْثُومٍ تَحْتَ أُخِيهِ عُنْتَبَةَ^(٣) فَلَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ .. ﴾ قَالَ أَبُو لَهَبٍ : « رَأْسِي مِنْ رَأْسِكُمَا حَرَامٌ إِنْ لَمْ تُفَارِقَا ابْنَتِي مُحَمَّدٌ ، وَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُنْتَبَةَ طَلَّاقَ رُقِيَّةٍ ، وَسَأَلَتْهُ رُقِيَّةُ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ أُمُّهُ ، وَهِيَ حَمَالَةٌ الْحَطْبِ : طَلَّقَهَا يَا بِنْتِي فَإِنَّهَا قَدْ صَبَّأَتْ فَفَارِقَامَا ، وَلَمْ يَكُونَا دَخَلَا بِهِمَا ، فَتَزَوَّجَتْ رُقِيَّةُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِمَكَّةَ ، وَهَاجَرَ بِهَا الْهَجْرَتَيْنِ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ ، ثُمَّ إِلَى الْمَدِينَةِ^(٤) . وَذَكَرَ الدُّوَلَابِيُّ^(٥) : أَنَّ تَزْوِيجَ عُثْمَانَ إِلَيْهَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ غَيْرُهُ أَنَّهُ كَانَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ^(٦) .

(١) السيدة رقية بنت سيدنا رسول الله ﷺ هي ثانی بنات النبی ﷺ من خديجة ، تزوجها عتبة بن أبي لهب ، ثم فارقتها قبل أن يدخل بها ، فتزوجها عثمان بن عفان ، وهاجرت معه إلى الحبشة المهجرتين ، وتوفيت بالمدينة والمسلمون يدر ، فلم يحضر عثمان الوقعة بسبب ذلك .

أنظر : طبقات ابن سعد ٣٦/٨ ، ٣٧ و أسد الغابة ١١٣/٧ و أزواج النبی ولولاده ﷺ لأني عبدة ٥٥ تحقيق يوسف علي بدوي ط دار مكتبة الترية — بيروت و نور الأبصار للشبلنجي ٤٣ طبعة شقرون .

(٢) أسلم عنتبة في الفتح هو وأخوه معتب ؛ لأن النبی ﷺ استوهبها من ربه فوهبها له . راجع شرح الزرقاني ١٩٨/٣ . (٣) الميت كافرا . المرجع السابق .

(٤) شرح الزرقاني ١٩٨/٣ و المعجم الكبير للطبراني . ٤٣٤/٢٢ برقم ١٠٥٧ .

(٥) المحافظ أبو بشر .

(٦) نور الأبصار في مناقب آل بيت النبي المختار ٤٣ و شرح الزرقاني ١٩٨/٣ .

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقَيْنِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ ، عَنْ قَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : كَانَتْ السَّيِّدَةُ رُقِيَّةُ بِنْتُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ عْتَبَةَ^(١) بِنِ أَبِي لَهَبٍ ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ... ﴾^(٢) سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عْتَبَةَ طَلَاقَهَا ، وَسَأَلَتْهُ رُقِيَّةُ ذَلِكَ « فطلقها »^(٣) ، فَتَزَوَّجَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ رُقِيَّةَ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَتُوَفِّقَتْ عِنْدَهُ^(٥) .

وروى^(٦) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : أَتَتْ قُرَيْشٌ عْتَبَةَ بِنِ أَبِي لَهَبٍ ، فَقَالُوا لَهُ : طَلِّقِ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ وَنَحْنُ نَزُوجُكَ^(٧) .

الثاني

/ في أن تزوج رقية عثمان رضي الله تعالى عنهما كان بوحي . [٢٢٠ ظ]

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أَزُوجَ كَرِيمَتِي عُثْمَانَ » .

الثالث

في حسنها رضي الله تعالى عنها .

قال أبو عمر رحمه الله تعالى : كَانَتْ السَّيِّدَةُ رُقِيَّةُ ذَاتَ جَمَالٍ رَائِعٍ .

وقال أبو محمد بن قدامة : « وَكَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ بَارِعٍ ، فَكَانَ يُقَالُ : أَحْسَنُ زَوْجٍ رَأَاهَا الْإِنْسَانُ مَعَ زَوْجِهَا »^(٨) .

(١) عتبة بالتكبير أسلم في الفتح هو وأخوه معتب . شرح الزرقاني ، ١٩٨/٣ .

(٢) سورة المسد من الآيات (١) .

(٣) لفظة « فطلقها » زيادة من « المعجم الكبير » للطبراني ٤٣٤/٢٢ .

(٤) بمكة وكانت بركة الجمال ، وكذا كان عثمان جميلا ، فكان يقال : أحسن زوجين رأهما إنسان . رقية وزوجها عثمان .

شرح الزرقاني ، ١٩٨/٣ .

(٥) « المعجم الكبير » للطبراني ٤٣٤/٢٢ برقم ١٠٥٦ قال في « الجمع » ٢١٧/٩ وفيه : زهير بن العلاء ضفحه أبو حاتم ،

ووثقه ابن حبان . فالإسناد حسن . قلت : هو مرسل . و « در السحابة في منقب القرابة والصحابة » للشوكاني ٢٨٣ .

(٦) بياض بالنسخ .

(٧) راجع الطبري ٤٦٧/٢ - ٤٦٨ .

(٨) « شرح الزرقاني » ١٩٨/٣ وفيه « فكان يقال : أحسن زوجين رأهما إنسان بن رقية وزوجها عثمان » .

وروى^(١) عن أسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما ، قال : بعثني رسول الله ﷺ بصحفة فيها لحم إلى عثمان فدخلت عليه .

الرابع

في هجرتها رضي الله تعالى عنها .

روى ابن أبي خيثمة بن سليمان ، وعمر الملا ، عن أنس رضي الله تعالى عنه ، قال : « أول من هاجر إلى أرض الحبشة عثمان ، وخرج معه ابنة رسول الله ﷺ ، فأبطأ على رسول الله ﷺ خبرهما ، فجعل يترب الخبر ، فقدمت امرأة من قريش ، فسألها رسول الله ﷺ فقالت : رأيتها ، فقال رسول الله ﷺ : « على أي حال رأيتها ؟ » قالت : رأيتها وقد حملها على جمار من هذه الثواب ، وهو يسوقها ، فقال رسول الله ﷺ : « صحبهما الله عز وجل إن كان عثمان لأول من هاجر إلى الله تعالى بعد لوط عليه السلام »^(٢) .

الخامس

في إجابة دعائها رضي الله تعالى عنها .

قال أبو محمد بن قدامة : روينا أن فتیان أهل الحبشة كانوا يعرضون للسيدة رقية ، ويعجبون من جمالها ، فأذاها ذلك ، فدعت عليهم جميعاً فهلكوا^(٣) .

السادس

في وفاتها رضي الله تعالى عنها .

قال مصعب بن الزبير : توفيت السيدة رقية عند عثمان بالمدينة ، وتخلف عليها عن بدر ، بأمر رسول الله ﷺ ، وضرب له سهمه وأجره .

وقال ابن شهاب : تخلف عثمان على امرأته السيدة رقية بنت سيدنا رسول الله ﷺ ،

(١) يباض بالنسخ .

(٢) راجع شرح الزرقاني ، ١٩٨/٣ .

(٣) شرح الزرقاني ، ١٩٨/٣ .

وكانت عليها السلام وجمعة ، فتوفيت يوم قدم أهل بدر المدينة ، فصرَب له رسول الله ﷺ بسهمه وأجره .

رواهما ابن أبي خيثمة .

توفيت عليها السلام على رأس السبعة عشر شهرا من مهاجره ﷺ^(١)

السابع

في ولدها رضى الله تعالى عنها .

أسقطت من عثمان سقطا ، ثم ولدت له : عبدالله .

قال مصعب الزبيري : ولدت السيدة رقية لعثمان بن عفان رضى الله تعالى عنهما ، بالحبشة

ولدا / و سماء : عبدالله ، فكان يُكنى به ، بلغ ستين^(٢) ، وقيل : ست سنين ، [٢٢١ و]

فتقر عينه إليك فتورم وجهه ومرض ومات .

قال في « العيون » : إنه مات بعد أمه سنة أربع ، ولم تلد شيئا غيره^(٣) .

وقال^(٤) « ﷺ » ونزل في حفرته ، وأبوه عثمان .

وقال الدولابي : مات وهو رضيع . والله تعالى أعلم .

وشذ قتادة ، وقال : لم تلد لعثمان رضى الله تعالى عنه ، وغلطوه في ذلك^(٥) .

(١) المرجع السابق ١٩٩/٣ . و « در السحابة » للشوكاني ٢٨٣ .

(٢) شرح الزرقاني ، ١٩٨/٣ .

(٣) شرح الزرقاني ، ١٩٨/٣ .

(٤) بياض بالنسخ .

(٥) شرح الزرقاني ، ١٩٨/٣ .

الباب الثامن

في مناقب السيدة أم كلثوم بنت سيدنا رسول الله ﷺ .
وفيه أنواع :

الأول

في مولدها عليها السلام ، واسمها ، وفيمن تزوجها .

وُلِدَتْ^(١) وَهِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتَيْهَا السَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ ، وَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ كُلْثُومَ ، وَلَمْ يُعْرِفْ لَهَا اسْمَ غَيْرَهُ ، إِنَّمَا تُعْرَفُ بِكُنْيَتِهَا ، أُسْلِمَتْ حِينَ أُسْلِمَتْ إِخْوَتُهَا السَّلَامَ عَلَيْهِنَ ، وَبَايَعَتْ مَعَهُنَّ ، وَهَاجَرَتْ حِينَ هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا تَوَفَّيَتْ السَّيِّدَةُ رُقِيَّةُ تَزَوَّجَهَا عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ثَلَاثٍ ، وَبَنَى بِهَا فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ مِنْهَا . وَتَقَدَّمَ فِي الْبَابِ السَّابِعِ : أَنَّ عُتَيْبَةَ بْنَ أَبِي لَهَبٍ ، كَانَ تَزَوَّجَهَا ثُمَّ فَارَقَهَا ، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا ، فَخَلَّفَ عَلَيْهَا عَثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، بَعْدَ أُخْتَيْهَا السَّيِّدَةِ رُقِيَّةَ بَوَّحِي مِنَ اللَّهِ تَعَالَى^(٢) .

رَوَى^(٣) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنَانِي جِبْرِيلُ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَزُوجَ عَثْمَانَ أُمَّ كُلْثُومَ عَلَى مِثْلِ صَدَاقِ رُقِيَّةَ وَعَلَى مِثْلِ صُنْحَبَتِهَا^(٤) .

وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ عَنْهُ ، قَالَ : « لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ عَثْمَانَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا عَثْمَانُ هَذَا جِبْرِيلُ أَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أُزَوِّجَكَ أُمَّ كُلْثُومَ بِمِثْلِ صَدَاقِ رُقِيَّةَ ، وَعَلَى مِثْلِ صُنْحَبَتِهَا^(٥) .

(١) بياض بالنسخ .

(٢) شرح الزرقاني ، ١٩٩/٣ . و المعجم الكبير ، للطبراني ٤٣٦/٢٢ ، ٤٣٥/٢٢ .

(٣) بياض بالنسخ .

(٤) شرح الزرقاني ، ١٠٠/٣ و المعجم الكبير ، للطبراني ٤٣٦/٢٢ ، ٤٣٧ برقم (١٠٦٣) قال في الجمع ، ٨٣/٩

وفيه : عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو لين ، وبقية رجاله ثقات ، وفي نسخة : وثقوا .

(٥) شرح الزرقاني ، ٢٠٠/٣ و المعجم الكبير ٤٣٧/٢٢ .

الثانى

في كيفية تزويجها .

روى^(١) عن سعيد بن المسيّب رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٢) .

الثالث

في وفاتها رضى الله تعالى عنها .

قال في « العيون » : إنها مائت في شَعْبَانَ سنة تِسْعٍ مِنَ الهجرَةِ فيحرّر . وجلس رَسُولُ اللهِ ﷺ على قَبْرِهَا ، ونَزَلَ فِي حُفْرَتِهَا عَلِيٌّ ، والفضلُ وَأَسَامَةُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، ولم تَلِدْ مِنْ عُثْمَانَ شيئاً رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا . اهـ والله تعالى أعلم^(٣) .

(١) بياض النسخ .

(٢) بياض النسخ .

(٣) شرح الزرقاني ، ٢٠٠/٣ .

الباب التاسع

في مناقب السيدة فاطمة^(١) بنت سيدنا رسول الله ﷺ
وفيه أنواع :

الأول

في مولدها عليها السلام ، واسمها ، وكنيتها .

نقل أبو عمر^(٢) عن عبيد الله بن محمد بن / سليمان بن جعفر الهاشمي ، قال : [٢٢١ ظ]
وُلِدَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ مِنْ مَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهَذَا مُعَايِرٌ لِمَا
ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ : أَنَّ أَوْلَادَ النَّبِيِّ ﷺ وُلِدُوا قَبْلَ النَّبِيِّ إِلَّا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٣) .
وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ وَغَيْرُهُ : وُلِدَتْ قَبْلَ النَّبِيِّ بِخَمْسِ سِنِينَ أَيَّامَ بِنَاءِ الْبَيْتِ^(٤) .
وَنَقَلَ أَبُو عُمَرَ عَنِ الْوَاقِدِيِّ : أَنَّهَا وُلِدَتْ وَالْكَعْبَةُ تَبْنِي ، وَالنَّبِيُّ ﷺ ابْنُ خَمْسِ وَثَلَاثِينَ
سَنَةً . وَبِهِ جَزَمَ الْمَدَائِنِيُّ^(٥) .

وقيل : كَانَ مَوْلِدُهَا قَبْلَ الْبِعْثَةِ بِقَلِيلٍ نَحْوَ سَنَةٍ أَوْ أَكْثَرَ ، وَهِيَ أَسَنُ مِنْ عَائِشَةَ بِنَحْوِ خَمْسِ
سِنِينَ ، وَانْقَطَعَ نَسْلُ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَوَائِلِ الْمَحْرَمِ سَنَةَ اثْنَيْنِ بَعْدَ عَائِشَةَ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ^(٦) .

(١) فاطمة الزهراء البتول، خير نساء هذه الأمة، ذات المناقب الجمّة، هي أصغر بنات النبي ﷺ وأحبهن إليه، مولدها قبل
المبعث بقليل، تزوجها على بعد وقعة بدر، وقال ابن عبد البر: بعد وقعة أحد، فولدت له الحسن والحسين وعسنا وأم كلثوم
وزينب. غضب لها رسول الله ﷺ غضباً بالغاً لما فكر أبو الحسن في خطبة بنت أبي جهل والزواج بها، فترك غل الخطبة، وكانت
وفاتها بعد رسول الله ﷺ بخمسة أشهر أو ستة. أنظر: طبقات خليفة ٨٥٩/٢ و حلية الأولياء ٣٩/٢ و أزواج النبي
وأولاده لأبي عبيدة ٥٦ و تاريخ الصحابة ٢٠٨ ت ١١٠٧ و التفات ٣٣٤/٣ و الإصابة ٣٧٧/٤ .

(٢) في النسخة أبو عمرو والتصويب من شرح الزرقاني ٣/٢ .

(٣) شرح الزرقاني على المواهب ٢٠٢/٣ .

(٤) المرجع السابق ٢٠٣ و إتحاف السائل بما لفاطمة من المناقب سيدة نساء أهل الجنة و فاطمة الزهراء للعلامة
الناوي ٢٣ تحقيق عبد اللطيف عاشور .

(٥) بأن مولدها قبل الإسالم بنحو خمس سنين، كما ذكره ابن الجوزي وغيره، وأنه أيام بناء البيت، وأكثر علماء أهل البيت على
هذا الرأي، وأنها ولدت قبل البعثة بخمس سنين، وفي كشف الغمّة في مواليد ووفيات أهل البيت مرفوعاً عن الباقر: أنها ولدت بعد
النبيوة. المرجع السابق .

(٦) شرح الزرقاني ٢٠٣/٣ .

وكانت تُكنى : أمُّ أبيها^(١) - بكسر الواو ، بعدها مائةٌ تحيةٌ - ومن قال غير ذلك ، فقد صَحَّف . انتهى .

الثاني

ما جاء في مهرها عليها السلام ، وكيفية تزويجها ، ووليمة عرسها وما جهزت به رضى الله تعالى عنها .

تزوجها عليُّ رضى الله تعالى عنه ، وهي ابنة خمس عشرة سنة ، وخمسة أشهر ، أو ستة ونصفاً في السنة الثانية من الهجرة ، في رمضان ، وبنى بها في ذى الحجة .

وقيل : تزوجها في رجب ، وول في صفر ، وسنه رضى الله تعالى عنه يؤمئذٍ إحدى وعشرون سنة ، وخمسة أشهر ، ولم يتزوج عليها حتى مات رضى الله تعالى عنهما^(٢) .

قال جعفر بن محمد^(٣) : تزوج عليُّ فاطمة رضى الله تعالى عنها ، في شهر صفر في السنة الثانية ، وبنى بها في شهر الحجة على رأس اثنتين وعشرين شهراً من الهجرة . قال أبو عمر بعد وقعة بدر .

وقال غيره : بعد بناه بعائشة رضى الله تعالى عنها بأربعة أشهر ونصف ، وبنى بها بعد تزوجها بسبعة أشهر^(٤)

وروى الحاكم ، والبيهقي ، وابن إسحاق^(٥) ، عن عليِّ رضى الله تعالى عنه^(٦) ، أنه عليه السلام قال : « هل عندك شيء ؟ قلت : لا ، قال فما فعلت الدرع التي سلحتكها ، يعنى من مغام بدر^(٧) . »

(١) كما أخرجه الطبراني عن ابن المديني « إتحاف السائل للمناوى » ٢٥ .

(٢) « إتحاف المناوى » ٢٢ .

(٣) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، الذى يقال له : الصادق ، كنيته أبو عبد الله ، من سادات أهل البيت ، وعباد أتباع التابعين ، وعلماء أهل المدينة ، كان مولده سنة ثمانين ، سنة سبيل الجحاف ، ومات سنة ثمان وأربعين ومائة ، وهو ابن ثمان وستين سنة .

ترجمته في : « الجمع » ٧٠/١ و « التهذيب » ١٠٣/٢ و « التقريب » ١٣٢/١ و « الكاشف » ٣٠/١ و « تاريخ الثقات » ٩٨ و « التاريخ الكبير » ١٩٨/٢/١ و « تاريخ أسماء الثقات » ٥٤ و « تاريخ الصحابة » ٢٠٥ ، ٢٠٦ ت ٩٩٧ .

(٤) « شرح الزرقاني » ٢٠٣/٣ و ٢/٢ .

(٥) في « السيرة الكبرى » .

(٦) في النسخ « قال : قالت لى مولاة لى : هل علمت ... » . والتصويب من « شرح الزرقاني » ٣/٢ .

(٧) « شرح الزرقاني » ٣/٢ .

وَرَوَى مُسَدَّدٌ عَنْ رَجُلٍ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِالْكُوفَةِ ، يَقُولُ : « أَرَدْتُ أَنْحَطِبَ فَاطِمَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ أَلَا شَيْءَ لِي ، ثُمَّ ذَكَرْتُ عَائِدَتَهُ وَصِلَتُهُ فَخَطَبْتُهَا ، فَقَالَ : فَأَيْنَ دَرَعُكَ الْحَطْمِيَّةُ (١) الَّتِي أَعْطَيْتُكَهَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : هِيَ عِنْدِي ، قَالَ : فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ ، ثُمَّ قَالَ : لَا تَحْدِثْ شَيْئًا حَتَّى آتِيَكَمَا ، فَأَتَانَا وَعَلَيْنَا قَطِيفَةٌ أَوْ كِسَاءٌ ، فَلَمَّا رَأَانَا تَحَشَّحْشَحْنَا فَدَعَا فَأْتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ فَدَعَا فِيهِ ، ثُمَّ رَشَهُ عَلَيْنَا ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « أَيُّنَا أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ » . قَالَ : « هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ وَأَنْتَ أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْهَا » (٢) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ حُجْرِ بْنِ عَنَسٍ (٣) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : خَطَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هِيَ لَكَ يَا عَلِيُّ » (٤) .

وَرَوَاهُ الْبَزَّازُ ، وَرِجَالُهُمَا ثِقَاتٌ ، وَحُجْرٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَزَادَ : « وَلَسْتُ بِدَجَالٍ » . قَالَ الْبَزَّازُ : تَعَيَّنَ قَوْلُهُ ﷺ يَعْنِي : أَنَّهُ كَانَ وَعَدَهُ ، فَقَالَ : « لَا أُخْلِفُ الْوَعْدَ » .
وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِرِجَالِ ثِقَاتٍ / عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، [٢٢٢] قَالَ : كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أُزَوِّجَ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيٍّ » (٥) .

(١) وفي « النهاية »: الحطمية التي تحطم السيوف ، أي تكسرها ، أو العريضة الثقيلة ، أو نسبة إلى بطن من عبد القيس ، يقال لهم : حطمة كهزة ابن محارب ، كانوا يعملون الدروع وهذا أشبه الأموال .

(٢) شرح الزرقاني ٣/٢ .

(٣) حُجْرُ بْنُ عَنَسٍ - يفتح العين والموحدة ، بينهما نون - قال أبو حاتم : شرب الدم في الجاهلية ، وشهد صفين ، عن والي بن حُجْرٍ ، وعنه سلمة بن كهيل ، وعلقمة بن مرثد ، وثقه ابن معين والخطيب . ترجمته في « خلاصة تذهيب الكمال » ٢٠٠/١ ت ١٢٥٩ .

(٤) « المعجم الكبير للطبراني » ٣٤/٤ برقم ٦٥٧١ قال في « المجموع » ٢٠٤/٩ رواه « البرار » ١٢١/٢ « زوائد البزار » وقال معنى قوله ﷺ : لست بدجال ، يدل على أنه كان قد وعده ، فقال : إني لا أخلف الوعد . وحجر لا يعلم ، روى عن النبي ﷺ إلا هنا الحديث ورجاله ثقات ، إلا أن حجرا لم يسمع من النبي ﷺ . قلت : هو عند البزار « هي لك يا علي لست بدجال » ، ولم ينسبه إلى الطبراني ، وأورده ابن الجوزي في « الموضوعات » ٣٨٢/١ وقال : موضوع وضعه موسى بن قيس ، وقال الحافظ في « الإصابة » ١٦٨/٣ قلت : واتفقوا على أن حجر بن العنيس لم ير النبي ﷺ فكانه سمع هذا من بعض الصحابة . وكلمة : رجال ثقات ، لا تدل على صحة الحديث ؛ لأنه ربما يكون منقطعا كما هنا أو شاذا .

(٥) « المعجم الكبير » للطبراني ١٩٣/١٠ ، ١٩٤ برقم ١٠٣٠٥ قال في « المجموع » ٢٠٤/٩ ورجاله ثقات . قلت : أورده ابن الجوزي في « الموضوعات » ٤١٥/١ مطولا وقال بعد أن أورده من طريق العقيلي : وذكر حديثا طويلا وضعه عبد النور ، كذا في كتاب العقيلي ، فقال العقيلي : وكان يضع الحديث ، ولم يعقبه السيوطي في « اللآلئ » ولا ابن عراق في « تنزيه الشريعة » . وكذا « الطبراني في الكبير » ٤٠٧/٢٢ ، ٤٠٨ برقم ١٠٢٠ قال في « المجموع » ٢٠٥/٩ وفيه : عبد النور بن عبد الله المسمعي ، وهو كذاب ، ورواه العقيلي في « الضملاء » ٢٦٧ ومن طريقه أورده ابن الجوزي في « الموضوعات » ٤١٥/١ .
و« إتحاف السائل » للمناوي ٣٤ رواه الطبراني ورجاله ثقات و« جمع الجوامع » للسيوطي ١٦٢/١ .

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، وَالْحَطِيبُ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَعَشِيَهُ الْوُحَى ، فَلَمَّا سَرَى عَنْهُ ، قَالَ يَا أَنَسُ : « أَتَدْرِي مَا جَاءَنِي بِهِ جَبْرَائِيلُ مِنْ عِنْدِ صَاحِبِ الْعَرْشِ ؟ » . قُلْتُ : « اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ » ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أَزُوجَ عَلِيًّا مِنْ فَاطِمَةَ » (١) .

وَرَوَى إِسْحَاقُ - بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّهُ لَمَّا تَزَوَّجَ فَاطِمَةَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اجْعَلْ عَامَّةَ الصُّدَاقِ فِي الطَّيِّبِ » .

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى - بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : حَظَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ ، فَبَاغَ عَلِيٌّ دِرْعًا لَهُ ، وَبَعْضَ مَا بَاغَ (٢) مِنْ مَتَاعِهِ ، فَبَلَغَ أَرْبَعِمِائَةَ وَثَمَانِينَ دِرْهَمًا ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْعَلَ ثُلُثَهُ فِي الطَّيِّبِ ، وَثُلُثًا فِي الثِّيَابِ ، وَمَجَّ فِي جِرَّةٍ مِنْ مَاءٍ ، فَأَمَرَهُمْ (٣) أَنْ يَغْتَسِلُوا بِهِ ، وَأَمَرَهَا أَلَّا تَسْبِقَهُ بِرِضَاعٍ وَلَدِهَا ، فَسَبَقَتْهُ بِرِضَاعِ الْحُسَيْنِ ، وَأَمَّا الْحَسَنُ فَإِنَّهُ صَنَعَ (٤) فِي فِيهِ شَيْئًا لَا تَدْرِي « مَا هُوَ . فَكَانَ أَعْلَمَ الرَّجُلَيْنِ (٥) » (٦) .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَرَ الْيَشْكُرِيِّ (٧) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ تَزَوَّجَ فَاطِمَةَ عَلِيًّا أَرْبَعِمِائَةَ وَثَمَانِينَ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَجْعَلَ ثُلُثَهَا فِي الطَّيِّبِ (٨) .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ عَنْهُ : أَنَّ عَلِيًّا بَاغَ بَعِيرًا لَهُ بِكَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ (٩) « لَهُ » النَّبِيُّ

(١) مجمع الزوائد ٢٠٤/٩ و جمع الجوامع للسبوطي ٤٧١٠ و كنز العمال ٣٢٨٩١ ، ٣٢٩٢٩ ، ٣٧٧٥٣ و المعجم الكبير للطبراني ١٩٤/١٠ و الموضوعات لابن الجوزي ٤١٥/١ ، ٤١٨ و ميزان الاعتدال ٥٢٨٠ و لسان الميزان لابن حجر ١٢٦/٤ و اللآلئ المصنوعة ٢٠٥/١ و الفوائد المجموعة للشوكاني ٣٩٠ و تنزيه الشريعة لابن عراق ٤١٠/١ .

(٢) في النسخ « متاع » والتصويب من « أبي يعلى ٢٩٠/١ » .

(٣) في النسخ « وأمرهم » وما أثبت من « أبي يعلى ٢٩٠/١ » .

(٤) في « زيادة من « مسند أبي يعلى ٢٩٠/١ » .

(٥) عبارة « ما هو فكان أعلم الرجلين » زيادة من مسند أبي يعلى ٢٩٠/١ .

(٦) مسند أبي يعلى ٢٩٠/١ ، ٢٩١ حديث رقم ٣٥٣ إسناده صحيح .

وذكره الميثمي في مجمع الزوائد ١٧٥/٩ وقال : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات ، كما أورده المحافظ ابن حجر في المطالب العالية برقم ٣٩٨٩ ونسبه إلى أبي يعلى ، وقد رمز إليه بما يدل على : أنه حديث ثابت .

(٧) علياء بن أحمد اليشكري قال الأمير في الإكمال ٢٦٦/٦ : « وربما قيل فيه : البكري . ويشكر من بنى بكر بن وائل .

سمع عليا رضي الله عنه ، وأبا زيد الأنصاري ... قال : وجعل الدارقطني علياء عم عمرو غزي في الكوفيين ، وذكر بعده علياء بن أحمد ، وقال : يعد في البصريين ، سمع أبا زيد ، وهما واحد ، بين ذلك عباس الدوري ، عن أبي أحمد الزبيري ، عن أبان بن عبد الله البجلي ، عن عمرو بن غزي ، عن عمه علياء بن أحمد ، عن علي ، وكذلك رواه عبيد الله بن موسى عن أبان بن عبد الله البجلي .

(٨) شرح الزرقاني ٤/٢ .

(٩) لفظ « له » زيادة من ابن سعد . وراجع شرح الزرقاني ٤/٢ .

﴿١﴾ : « اجعل ثلثين^(١) في الطيب ، وثلاثا في المتاع »^(٢) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، وابنُ أَبِي خَيْمَةَ ، وابنُ جِبَّانِ فِي « صحِيحِهِ » من طَرِيقِ يَحْيَى بنِ يَعْلَى الأَسْلَمِيِّ ، والبَزَّازِ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ ثَابِتِ بنِ أَسْلَمَ ، وهَمَا ضَعِيفَانِ ، عَن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ، وابنِ أَبِي خَيْمَةَ ، والطَّبْرَانِيِّ ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ ابنُ ثَابِتٍ : إنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ أتَى أبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَتَزَوَّجَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ » قَالَ : « لَا يُزَوِّجُنِي » ، قَالَ : « إِذَا لَمْ يُزَوِّجْكَ فَمَنْ يُزَوِّجُ ؟ إِنَّكَ مِنْ أَكْرَمِ النَّاسِ عَلَيْهِ ، وَأَقْدَمِهِمْ فِي الإِسْلَامِ » ، قَالَ : فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَقَالَ يَا عَائِشَةُ : « إِذَا رَأَيْتِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ طِيبَ نَفْسٍ ، وَإِقْبَالَ عَلَيْكَ ، فَادْكُرِي لَهُ : أَنِّي ذَكَرْتُ فَاطِمَةَ ، فَلَعَلَّ اللهُ تَعَالَى يُسِّرُهَا إِلَيَّ » ، قَالَ : فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرَأَتْ مِنْهُ طِيبَ نَفْسٍ وَإِقْبَالَ ، فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ : « إِنَّ أبَا بَكْرٍ ذَكَرَ فَاطِمَةَ ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَذْكُرَهَا » ، فَقَالَ : حَتَّى يَنْزَلَ القَضَاءُ ، فَرجِعْ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَتْ : يَا أَبَتَاهُ وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَذْكَرْ لَهُ الَّذِي ذَكَرْتُ .

وقال : « يَحْيَى : إنَّ أبَا بَكْرٍ جَاءَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ « قَدْ عَرَفْتُ مِنِّي صُحْبَتِي وَقَدِمِي فِي الإِسْلَامِ ، وَإِنِّي ، قَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالَ : تُزَوِّجُنِي فَاطِمَةَ ، فَسَكَتَ عَنْهُ ، أَوْ قَالَ : فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَرجِعْ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا فَقَالَ : [٢٢٢ ظ] هَلَكْتُ وَأَهْلَكْتُ » ، قَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالَ : خَطَبْتُ فَاطِمَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَعْرَضَ عَنِّي .

وقال ابنُ ثَابِتٍ : فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ ، وَقَالَ لَهَا : إِذَا رَأَيْتِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِقْبَالَ عَلَيْكَ ، فَادْكُرِي لَهُ أَنِّي ذَكَرْتُ فَاطِمَةَ ، لَعَلَّ اللهُ أَنْ يُسِّرَهَا إِلَيَّ ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قَالَتْ حَفْصَةُ : وَجَدْتُ مِنْهُ إِقْبَالَ ، وَطِيبَ نَفْسٍ ، فَذَكَرْتُ لَهُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَقَالَ : حَتَّى يَنْزَلَ القَضَاءُ .

وقال ابنُ ثَابِتٍ : فَأَتَى عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَعَدَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ : عَلِمْتُ مِنِّي صُحْبَتِي ، وَقَدِمِي فِي الإِسْلَامِ ، وَإِنِّي وَإِنِّي ، قَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » ، قَالَ : تُزَوِّجُنِي فَاطِمَةَ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَرجِعْ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ : إِنَّهُ يَنْتَظِرُ أَمْرَ اللهِ تَعَالَى فِيهَا ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ .

(١) في النسخ : « اجعلوا ثلثه » والتصويب من « ابن سعد » ١٩/٨ .

(٢) في النسخ « الثياب » والتصويب من « الطبقات الكبرى » لابن سعد ١٩/٨ .

وَقَالَ يَحْيَى : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، قَالَا : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى عَلِيٍّ حَتَّى نَأْمُرَهُ أَنْ يَطْلُبَ مِثْلَ الَّذِي
 طَلَبْنَا ، قَالَ عَلِيٌّ : فَأَتَيْتَنِي ، وَأَنَا فِي سَبِيلٍ ، فَقَالَا : بِنْتُ عَمِّكَ تُحْطَبُ ، فَنَبِّهَانِي لِأَمْرِ ، فَقَمْتُ
 لِأَجْرِ رِدَائِي ، طَرَفَ عَلَى عَاتِقِي ، وَالطَّرْفُ الْآخِرُ فِي الْآخِرِ ، حَتَّى أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١) .
 وَقَالَ ابْنُ ثَابِتٍ : وَلَمْ يَكُنْ لِعَلِيٍّ مِثْلُ عَائِشَةَ ، وَلَا مِثْلُ حَفْصَةَ ، فَلَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .
 وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ ، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ ،
 قَالَ : كَانَتْ فَاطِمَةُ تَذَكُرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَا يَذْكُرُهَا أَحَدٌ إِلَّا صَدَعَتْهُ ، حَتَّى يَسُوا مِنْهَا ، فَلَقِيَ
 سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْهُ عَلِيًّا ، فَقَالَ : « إِيَّيْ وَاللَّهِ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْبِسُهَا إِلَّا
 عَلَيْكَ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : « فَلَمْ تَرَى ذَلِكَ ؟ فَوَاللَّهِ مَا أَنَا بِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ ، مَا أَنَا بِصَاحِبِ دُنْيَا يُلْتَمَسُ
 مَا عِنْدِي ، وَقَدْ عَلِمَ مَا لِي بِيَضَاءٍ ، وَلَا صَفْرَاءٍ ، وَمَا أَنَا بِالْكَافِرِ الَّذِي يَتَرَفَّقُ بِهَا عَنْ دِينِهِ - يَعْنِي
 يَتَأَلَّفُهُ بِهَا - إِيَّيْ لِأَوَّلِ مَنْ أَسْلَمَ ، فَقَالَ سَعْدٌ : فَأَيُّ أَعَزَمَ عَلَيْكَ لِتَفْرِجَهَا عَنِّي ، فَإِنْ لِي فِي ذَلِكَ
 فَرَجًا ، قَالَ : أَقُولُ مَاذَا ؟ قَالَ : تَقُولُ جِئْتُ خَاطِبًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ﷺ ،
 فَأَنْطَلِقُ عَلِيًّا ، فَعَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ ثَقِيلٌ حَصِيرٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَانَ لَكَ حَاجَةٌ
 يَا عَلِيُّ ؟ » قَالَ : أَجَلٌ ، جِئْتُ خَاطِبًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ :
 « مَرْحَبًا » ، كَلِمَةً ضَعِيفَةً ، فَرَجَعَ إِلَى سَعْدٍ ، فَقَالَ لَهُ : قَدْ فَعَلْتُ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ ، فَلَمْ يَزِدْ عَلِيًّا أَنْ
 رَحِبَ بِي كَلِمَةً ضَعِيفَةً ، فَقَالَ سَعْدٌ : أَنْكَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢) .

وَفِي حَدِيثِ بُرَيْدَةَ فِي « عَمَلِ يَوْمِ وَلِيَّةِ » وَالرُّوْيَانِيِّ فِي « مَسْنَدِهِ » عِنْدَ الْبَزَّازِ ، وَالطَّبْرَانِيِّ
 بِرِجَالِ ثِقَاتٍ ، غَالِبُهُمْ رِجَالُ الصَّحِيحِ ، وَالتُّسَائِيَّ وَالِدَوْلَابِيِّ : أَنَّ تَفَرًّا مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالُوا لِعَلِيٍّ
 رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « لَوْ نَحَطَبْتَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَى » .
 وَفِي لَفِظٍ : « لَوْ لَا أَتَيْتُ عِنْدَكَ فَاطِمَةَ ، فَدَخَلَ عَلِيٌّ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « مَا حَاجَةٌ
 ابْنُ أَبِي طَالِبٍ ؟ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : ذَكَرْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،

(١) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٢٩٣/١٥ - ٣٩٤ برقم ٦٩٤٤ إسناده ضعيف ، وقال الحافظ ابن حجر في
 تهذيب التهذيب ٤٠٣/١١ في ترجمة يحيى بن يعلى الأسلمي : أن الحديث ظاهر عليه الاقوال ، وأخرج له ابن حبان في
 صحيحه حديثاً طويلاً في تزويج فاطمة ، فيه نكارة . وأخرجه في إتحاف السائل للمناوي ٣٤ ، ٣٥ .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ٤١٠/٢٢ ، ٤١١ برقم ١٠٢٢ رواه عبد الرزاق ٩٧٨١ ورواه المصنف في الأحاديث
 الطوال ٥٥ و ٤٦٢/٢٤ بهذا الإسناد ، والمتن ، وقال في الجمع ٢٠٩/٩ : وفيه يحيى بن يعلى ، وهو متروك . قلت : بل هو يحيى بن
 العلاء وهو متروك ، وما في الجمع من تحريف النسخ ، أو الطابع في المصنف لعبد الرزاق وهو سفل حصر ، وفي المعجم وهو
 ثقل حصر . وفي الأحاديث الطوال وهو يفتل حصراً .

/ « مرحباً وأهلاً » لم يزد عليها ، فخرج عليٌّ على أولئك الثفر من الأنصار ، [٢٢٣ و]
 وهم ينتظرونه ، فقالوا له : « ما وراءك ؟ » قال : « ما أدرى ؟ » غير أنه قال لي : « مرحباً وأهلاً »
 قالوا : يكفيك من رسول الله ﷺ إحداهما أعطاك الأهل والمحب ؟^(١) .

وفي حديث ابن عباس^(٢) رضي الله تعالى عنهما ، قال سعد : أنكحك رسول الله ﷺ ،
 والذي بعثه بالحق أنه لا خلف ولا كذب عنده ، وأعزم عليك لتأتيته غداً ، فلتقولن « يا نبي الله ،^(٣)
 متى تبيني بأهلي ؟ » فقال عليٌّ : « هذه أشد علي من الأولى ، أو لا أقول يا رسول
 ﷺ حاجتي ، قال : قل كما أمرتك ، فأنطقت علي ، فقال : يا رسول الله : « متى تبيني
 بأهلي^(٤) ؟ » ، قال : الليلة إن شاء الله تعالى^(٥) ، قال : فقال رسول الله ﷺ : « أو عندك شيء
 تصدقها به ؟ » فقلت^(٦) : « فرسى وبدني » ، يعني : ذرعى الحطمية ، قال : « أما فرسك لأبداً
 لك منها^(٧) ، وأما بدنك^(٨) فبعها » ، فبعها بأربعمائة وثمانين درهماً ، فأتي بها رسول الله ﷺ ،
 فوضعتها في حجره ، فقبض منها قبضة ، فقال يا بلال : ابغنا بها طيباً^(٩) .

وقال ابن ثابت : فقبض ثلاث قبضات ، فدفعها إلى أم أيمن ، فقال : « اجعلي منها قبضة في
 الطيب » أحسبه قال : والباقي فيما يصلح المرأة وزوجه رسول الله ﷺ ، فلما فرغت من
 الجهاز ، وأدخلتهم بيتنا .

وفي حديث بريدة : فلما كان بعدما زوجه قال : يا علي أن لأبداً للعروس من وليمة ، فقال
 سعد : « عندي كثير » وجمع من الأنصار أصواتاً من ذرة .
 ورواه الإمام أحمد ، برجال الصحيح ، غير عبدالكريم بن سليط ، وهو مستور ، بلفظ ،
 وقال علي فلان كذا وكذا من ذرة .

(١) أخرجه « البزار » بنحوه (١٤٠٩) من طريق بشار بن محمد ، عن محمد بن ثابت ، عن أبيه عن أنس .
 (٢) عند الطبراني في « الكبير » ٤١١/٢٢ .
 (٣) عبارة « يا نبي الله » زائدة من « المعجم الكبير » للطبراني ٤١١ / ٢٢ .
 (٤) كلمة « بأهلي » غير موجودة « بالمعجم الكبير » للطبراني ٤١١/٢٢ .
 (٥) « المعجم الكبير » للطبراني ٤١١/٢٢ .

(٦) ما بين الحاصرتين زيادة من « شرح الزرقاني » ٣/٢ .

(٧) أي للحروب .

(٨) أي الدرع .

(٩) « شرح الزرقاني » ٤/٢ .

وفي حديث يحيى : وأمرهم أن يحضروها ، فجعل لها سريرا مشرطا^(١) بالشريط ، ووسادة من آدم خشوها ليف ، وملأ البيت كثيبا يعنى : زملا ، وقال : إذا أتتكَ فلا تُحدث شيئا^(٢) حتى أتتكَ ، فجاءت أم أيمن ، فقعدت في جانب البيت ، وأنا في جانب^(٣) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ - بسند جيد - عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا زَوَّجَهُ فَاطِمَةَ بَعَثَ مَعَهَا بِحَمِيلَةٍ^(٤) وَوِسَادَةٍ^(٥) مِنْ أَدَمَ^(٦) حَشَوْهَا لَيْفَ وَرَحِيْنٍ وَسِقَاءَ وَجَرْتَيْنِ^(٧) .

وَرَوَى الدُّوَلَابِيُّ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ^(٨) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : لَقَدْ جَهَّزْتُ السَّيِّدَةَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَمَا كَانَ حَشْوُ قَرَشِيْمَا وَوِسَادِيْمَا إِلَّا لَيْفًا^(٩) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ فِي حَمِيلَةٍ ، وَوَرِيَّةٍ وَوِسَادَةٍ مِنْ أَدَمَ حَشَوْهَا لَيْفًا^(١٠) .

وَرَوَى الْبَلَاذُرِيُّ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « مَا كَانَ لَنَا إِلَّا إِهَابٌ كَبِشَ تَنَامٌ عَلَى نَاحِيَّتِهِ ، وَفِيهِ تَعَجَنَ فَاطِمَةَ عَلَى نَاحِيَّةٍ^(١١) » .

وَرَوَى ابْنُ جِبَانَ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَضَ مِنَ الْمَهْرِ قَبِيْضَةً ، وَقَالَ لِبَلَالٍ : اشْتَرِ لَنَا بِهَا طِيْبًا ، وَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَهَّزُوهَا ، / [٢٢٣ ظ] فَجَعَلَ لَهَا سَرِيْرًا مُشْرَطًا بِالشَّرِيْطِ ، وَوِسَادَةً مِنْ أَدَمَ حَشَوْهَا لَيْفًا^(١٢) .

(١) أى مجهول فيه شرائط ، أى : حبال ، وفى القاموس : الشريط : خوص مفتول ، بشرط به السرير ونحوه .

(٢) من جماع ولا مقلماته .

(٣) شرح الزرقانى ٤/٢ .

(٤) الحميلة : بساط له حمل ، أى هذب رقيق ، والجمع : حميل : بحذف الهاء .

(٥) الوسادة : الخدة .

(٦) آدم : جلد .

(٧) مسند الإمام أحمد ١٠٤/١ .

(٨) أسماء بنت عميس الخثمية ، امرأة أبى بكر الصديق ، وكانت قبل ذلك تحت جعفر بن أبى طالب ، ترجمتها - رضى الله

عنها - فى : « التفات » ٢٤/٣ و « الطبقات » ٢٨٠/٨ و « الإصابة » ٢٣١/٤ و « حلية الأولياء » ٧٤/٢ و « تاريخ الصحابة » ٤٠

بت ٩٠ .

(٩) شرح الزرقانى ٧/٢ .

(١٠) مسند الإمام أحمد ١٠٤/١ .

(١١) شرح الزرقانى ٧/٢ .

(١٢) الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ٣٩٤/١٥ برقم ٦٩٤٤ .

وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بْنُ فَارِسٍ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ فِرَاشُ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا لَيْلَةً عُرْسِيَهُمَا إِهَابٌ كَبِشٌ (١) .

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنَتِهِ السَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ بِخِدْمَةِ الْبَيْتِ ، وَقَضَى عَلَيَّ عَلِيٌّ بِمَا كَانَ خَارِجَ الْبَيْتِ .

وَرَوَى مُسَدَّدٌ مُرْسَلًا ، عَنْ ضَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ ابْنَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا بِخِدْمَةِ الْبَيْتِ ، وَقَضَى عَلَيَّ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِمَا كَانَ خَارِجَ الْبَيْتِ .

وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ - بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ نَزَوَجْتُ السَّيِّدَةَ فَاطِمَةَ بِنْتُ سَيِّدَتِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى دِرْعٍ وَمَنْشَفَةٍ بِمَغْفَرَةٍ ، وَنِصْفِ قَطِيفَةٍ بِيضَاءٍ وَقَدَحٍ ، وَإِنْ كَانَتْ تَسْتُرُ بِكُمْ دَرْعَهَا ، وَمَا لَهَا خِمَارٌ ، وَقَالَتْ : أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْعًا مِنْ تَمْرٍ وَمِنْ شَعِيرٍ ، فَقَالَ : « إِذَا دَخَلْنَا عَلَيْكَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ ، فَاطْعِمِيهِنَّ مِنْهُ » .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الرَّزْجِيِّ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : حَضَرْنَا عُرْسَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَالسَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ سَيِّدَتِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَا رَأَيْنَا عُرْسًا كَانَ أَحْسَنَ مِنْهُ ، حَسَا لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْبًا وَتَمْرًا ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ ، وَكَانَ فِرَاشُهَا لَيْلَةً عُرْسِيَهَا إِهَابٌ كَبِشٌ .

وَرَوَاهُ الْبَزَّازُ وَزَادَ : فَحَشَّوْنَا الْفِرَاشَ يَعْنِي : اللَّيْفَ .

وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : لَمَّا جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّيِّدَةَ فَاطِمَةَ إِلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، بَعَثَ مَعَهَا بِحَمِيلَةٍ ، وَهِيَ الْقَطِيفَةُ ، وَوَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشَّوَهَا لَيْفًا ، وَإِذْخِرَ وَقَرَبَتَانِ وَكَانَا يَفْتَرِشَانِ الْحَمِيلَ ، وَيَلْتَجِفَانِ بِنِصْفِهِ ، انْتَهَى .

وَرَوَى (٣) مِنْ طَرِيقِ عَوْفِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : أَهْدَيْتُ جَدَّتْكَ إِلَى جَدِّكَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَمَا كَانَ حَشْوُ فِرَاشِيَهُمَا وَوَسَادَتِيَهُمَا إِلَّا لَيْفًا ، وَلَقَدْ أَوْلَمَ عَلِيٌّ بِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا إِلَى جَدِّكَ ، فَمَا كَانَتْ وَوَلِيمَةً فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ أَفْضَلَ مِنْ وَلِيمَتِهِ ، رَهَنَ دِرْعَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِشَطْرِ مِنْ شَعِيرٍ .

(١) شرح الزرقاني • ٧/٢ .

(٢) راجع • شرح الزرقاني • ٧/٢ .

(٣) بياض بالنسخ .

وَرَوَاهُ الدُّوَلَابِيُّ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « لَقَدْ أَوْلَمَ عَلِيٌّ عَلَيَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، فَمَا كَانَ وَرِيْمَةً فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ أَفْضَلَ مِنْ وَلِيْمَتِهِ ، رَهْنٌ دِرْعُهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِشَطْرٍ مِنْ شَعِيرٍ » ، وَكَانَتْ وَلِيْمَتُهُ أَصْعَابًا مِنْ شَعِيرٍ وَتَمْرٍ وَحَنِيْسٍ (١)

وفي حديث ابن عباس فدعا رسول الله ﷺ بلالاً فقال : يَا بِلَالُ « إني قد » رَوَّجْتُ ابْنَتِي ابْنَ عَمِّي ، وَأَنَا أَحَبُّ (٢) أَنْ يَكُونَ مِنْ سُنَّةِ أُمَّتِي الطَّعَامُ عِنْدَ النِّكَاحِ ، « فَأَتِ الْغَنَمَ » (٣) فَخُذْ شَاةً وَأَرْبَعَةَ أَمْدَادٍ ، أَوْ عِنْسَةَ وَاجْعَلْ لِي قِصْعَةً لَعَلِّي أَجْمَعُ عَلَيْهَا الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ ، فَإِذَا فَرَعْتُ فَأَتِيْتِي (٤) / بِهَا ، فَانطَلَقَ ففَعَلَ مَا أَمَرَهُ بِهِ ، ثُمَّ أَتَاهُ بِقِصْعَةٍ فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَطَعَنَ [٢٢٤ و] رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْبُعِهِ (٥) ثُمَّ قَالَ : أَدْخِلْ عَلَيَّ النَّاسَ « زَقَّةً زَقَّةً » (٦) ، وَلَا تُعَادِرُنَّ « زَقَّةً » (٧) إِلَى غَيْرِهَا « فَلَا تَعُوْدُنَّ ثَانِيَةً » (٨) ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَرِدُوْنَ كُلَّمَا فَرَعَتْ زَقَّةً وَرَدَتْ أُخْرَى ، حَتَّى فَرَعَ النَّاسُ ، ثُمَّ عَمَدَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَا فَضَّلَ مِنْهَا ، فَتَقَلَّ فِيهَا وَبَارَكَ ، وَقَالَ : يَا بِلَالُ احْمِلْهَا إِلَى أُمَّهَاتِكَ ، وَقُلْ لهنَّ يَا كَلْنَ مِنْهَا وَيُطْعِمْنَ مَا يَتْرِيكُنَّ انْتَبِي . ثُمَّ قَالَ ﷺ لِاتَّخِذْنَ إِلَى أَهْلِكِ شَيْئًا (٩) .

وفي حديث أسماء بنت عميس رضي الله تعالى عنها عند الطبراني برجال الصحيح ، قالت : لَمَّا أُهْدِيَتِ السَّيِّدَةُ فَاطِمَةُ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، لَمْ تَجِدْ فِي بَيْتِهِ إِلَّا رَمْلًا مَبْسُوطًا ، وَوَسَادَةً حَشْوُهَا لَيْفٌ وَجِرَّةٌ وَكُوْرًا ، فَأَرْسَلَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ « إِلَى عَلِيٍّ » (١٠) لِاتَّخِذْنَ حَدِيْمًا ، أَوْ قَالَ : « لِاتَّقْرِبْنَ أَهْلَكَ حَتَّى آتِيَكَ » فَجَاءَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « أَتَمَّ أَحْيَى ؟ » فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ « بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ » (١١) فَسَمَّى ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِ صَدْرَ عَلِيٍّ وَوَجْهَهُ ، ثُمَّ دَعَا فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَقَامَتْ إِلَيْهِ تَعَثُرُ فِي مُرْطِهَا مِنَ الْحَيَاءِ ، فَتَضَخَّ عَلَيْهَا

(١) شرح الزرقاني ، ٧/٢ .

(٢) لفظة « قد » زيادة من « المعجم الكبير » للطبراني .

(٣) لفظة « أحب » زيادة من « المعجم الكبير » للطبراني ٤١١/٢٢ .

(٤) عبارة « فأت الغنم » زيادة من « المعجم الكبير » للطبراني ٤١١/٢٢ .

(٥) في « الطبراني » « فأذني » .

(٦) في « الطبراني » « في رأسها » .

(٧) في النسخ « رقة رقة » والمثبت من الطبراني الكبير .

(٨) لغة « زقة » زيادة من « المعجم الكبير » للطبراني ١٣٣/٢٤ .

(٩) عبارة « فلا تعودن ثانية » زيادة من « المعجم الكبير » ١٣٣/٢٤ .

(١٠) « المعجم الكبير » للطبراني ٤١١/٢٢ من حديث ١٠٢٢ وكذا ١٣٣/٢٤ ، ١٣٤ .

(١١) عبارة « إلى علي » زيادة من « المعجم الكبير » ١٣٤/٢٤ .

(١٢) عبارة « بإناء فيه ماء » زيادة من « المعجم الكبير » ١٣٤/٢٤ .

مِنْ ذَلِكَ ، [وَقَالَ لَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ]^(١) . ثُمَّ قَالَ لَهَا : « أَمَا إِنِّي لَمْ أَلِكْ أَنْ أُنْكِحُكَ أَحَبَّ أَهْلِي إِلَيَّ »^(٢) .

وَفِي حَدِيثِ بَرِيدَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ، ثُمَّ أَفْرَعَهُ عَلَى عَلِيٍّ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ بَيْنَهُمَا ، وَبَارِكْ لَهُمَا فِي بَنَاتِهِمَا » .
وَفِي لَفِظٍ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا فِي شَبَلِهِمَا » .

قَالَ الْحَافِظُ نَاصِرُ الدِّينِ رَاوِي الْحَدِيثِ الْكِتَابِ صَوَابُهُ « نَسَلِهِمَا » وَأُورِدَهُ الضِّيَاءُ الْمُقَدِّسِيُّ ، قَالَتْ أَسْمَاءُ : ثُمَّ رَأَى سَوَادًا مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ أَوْ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ ، فَقَالَ : « مَنْ هَذَا ؟ » قَالَتْ أَسْمَاءُ ، قَالَ : « أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ، قُلْتُ : نَعَمْ ، إِنَّ الْفَتَاةَ يَتَنِي بِهَا اللَّيْلَةَ ، وَلَا بُدَّ لَهَا مِنْ امْرَأَةٍ تَكُونُ قَرِيبًا مِنْهَا إِنْ عَرَضَتْ لَهَا حَاجَةٌ أَفْضَلَ بِذَلِكَ إِلَيْهَا ، قَالَتْ : فَدَعَا لِي بِدَعَاءٍ إِنَّهُ لَا وَثُقَى عَمَلِي عِنْدِي ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ « دُونَكَ أَهْلَكَ » ، ثُمَّ خَرَجَ قَوْلِي ، فَمَا زَالَ يَدْعُو لَهُمَا ، حَتَّى تَوَارَى فِي حَجَرِهِ »^(٣) .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى النِّسَاءِ ، فَقَالَ : « إِنِّي زَوَّجْتُ ابْنَتِي ابْنَ عَمِي ، وَقَدْ عَلِمْتُنَّ مَنْزِلَتَهَا عِنْدِي ، فَدُونَكُنَّ ابْتِكُنَّ فَمَنْ إِلَيْهَا فَغَلَفْنَا مِنْ طَيِّبِينَ وَحُلِيِّينَ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى النِّسَاءَ وَبَنَ وَبَيْنَهُنَّ وَبَيْنَهُ سِتْرَةٌ ، وَتَخَلَّفَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَمَا أَنْتِ عَلَيَّ رَسَلِكِ مَنْ أَنْتِ ؟ » قَالَتْ : أَنَا الَّتِي أَحْرُسُ ابْنَتَكَ ، فَإِنَّ الْفَتَاةَ اللَّيْلَةَ يَتَنِي بِهَا ، وَلَا بُدَّ مِنْ امْرَأَةٍ تَكُونُ قَرِيبًا مِنْهَا ، إِنْ عَرَضَتْ لَهَا حَاجَةٌ ، أَوْ أَرَادَتْ شَيْئًا أَفْضَلَ بِذَلِكَ إِلَيْهَا ثُمَّ صَرَخَ بِفَاطِمَةَ » .

وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى ، فَقَالَ لِفَاطِمَةَ « ابْنَتِي بِمَاءٍ » ، فَقَامَتْ إِلَيْهِ بِقَعْبٍ فِي الْبَيْتِ ، فَجَعَلَتْ فِيهِ مَاءً مَا فَاتَهُ بِهِ ، فَمَجَّ فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ لَهَا : « قَوْمِي » ، فَضَخَّ عَلَى رَأْسِهَا وَبَيْنَ ثَدْيَيْهَا ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذَرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ »^(٤) ، / ثُمَّ قَالَ « ابْنَتِي بِمَاءٍ » [٢٢٤ ظ]

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من المعجم .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ١٣٧/٢٤ ، حديث رقم ٣٦٥ رواه عبد الرزاق ٧٩٨١ ، قال في المجموع ٢١٠/٩ ، ورجال الصالحين ورواه ابن سعد ٢٣/٨ - ٢٤ ، إلا أنه عنده أنه ظن أن أبا يزيد رواه عن عكرمة . وكلنا رقم ٣٦٤ بمعناه ورواه الحاكم ١٥٩/٣ ، وأبو يزيد قال الحافظ : مقبول .

(٣) المعجم الكبير للطبراني ١٣٧/٢٤ ، ١٣٨ .

(٤) الإحسان في تهرب صحيح ابن حبان ٣٩٤/١٥ ، ٣٩٥ ، إسناده ضعيف .

(٥) موارد الظمان للهمشي ٢٢٢٥ .

فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ ، فَقَمْتُ فَمَلَأْتُ الْقَعَبَ مَاءً فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَأَخَذَ مِنْهُ بِفِيهِ ، ثُمَّ مَجَّ فِيهِ ، ثُمَّ صَبَّهُ عَلَى رَأْسِي وَبَيْنَ ثَدْيِي ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعِيذُ بِكَ وَذُرِّيَّتَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » (١) . ثُمَّ قَالَ لِي : « أَذْبِرِي » فَأَذْبَرْتُ ، فَصَبَّ بَيْنَ كَتِفَيْ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعِيذُ بِكَ وَذُرِّيَّتَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » . ثُمَّ قَالَ لِي : ادْخُلِي بِأَهْلِكَ ، بِاسْمِ اللَّهِ وَالْبَرَكَاتِ » (٢) .

الثالث

فِي أَنَّهَا كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْهِ ﷺ

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِرَجَالِ الصَّحِيحِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ وَفَاطِمَةَ وَعَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَهَمَّا جَالِسَانِ يَضْحَكَانِ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَكَنَّا ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا لَكُمَا كُتُمَا تَضْحَكَانِ فَلَمَّا رَأَيْتُمَانِي سَكْتُمَا ؟ » فَأَبَدَرْتُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَقَالَتْ : يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ هَذَا أَنَا أَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ ، فَقُلْتُ : بَلْ أَنَا أَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : « يَا بِنْتُ لَكَ رِقَّةٌ الْوَلِيدِ ، وَعَلَيُّ أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْكَ » (٣) .

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ، وَالْحَاكِمُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَقَالَ : حَسَنٌ ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي « مَعْجَمِهِ » عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، بَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « أَحَبُّ أَهْلِ بَيْتِي إِلَيَّ فَاطِمَةُ » (٤) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « أَيُّنَا أَحَبُّ إِلَيْكَ ، أَنَا أَمْ فَاطِمَةُ ؟ » قَالَ : « فَاطِمَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ ، وَأَنْتَ أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْهَا » (٥) .

(١) موارد الظمان للهشمي ٢٢٢٥ ، وعمل اليوم والليلة لابن السنن ٦٠٠ ، وكنز العمال ٢٧٧٥٥ .

(٢) الجامع الكبير المخطوط / الجزء الثاني ٢٨٤ / ٢ ، وشعب الإيمان للبيهقي ٢٢٢٥ .

(٣) المعجم الكبير للطبراني ٦٦ / ١١ ، حديث ١١٠٦٣ قال في المجمع ٢٠٢ / ٩ ، ورجال الصالحين ، وكنز العمال

٣٣٠٥٧ .

(٤) المعجم الكبير للطبراني ٤٠٣ / ٢٢ ، حديث رقم ١٠٠٧ ، ورواه أبو داود الطيالسي ٢٤٨٤ ، و الترمذي ٣٩٠٨

و الحاكم ٥٩٦ / ٣ ، وعمر بن أبي سلمة ضعيف ، فالحديث ضعيف من أجله .

و الطبراني برقم ١٠٠٨ ، ورواه الحاكم ١٥٤ / ٣ ، وصححه ، فتعقبه الذهبي بقوله : جميع منهم ولم تقل عائشة هذا أصلا ورواه

الترمذي ٣٩٦٥ ، وقال حسن غريب قلت : وأبو الجحاف فيه كلام وهو شيعي ، وجميع بن عمر ضعيف قاله الحافظ .

(٥) رواه الطبراني في الأوسط ، وجمع الزوائد ١٧٣ / ٩ ، ٢٠٢ ، وكنز العمال ٣٤٢٢٥ ، ٣٦٧٥٥ ، و تاريخ بغداد

للخطيب البغدادي ٦٢ / ٩ ، و تهذيب تاريخ دمشق لابن عسك ٣٩٦ / ٢ ، ٤٦٠ / ٥ .

الرابع

في أن الله تبارك وتعالى يرضى لرضاها ، ويفض بلفظها

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ ، وَابْنُ السَّنَنِ فِي « مَعْجَمِهِ » وَأَبُو سَعِيدٍ التَّيْسَابُورِيُّ فِي « الشَّرْفِ » عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِغَاطِمَةَ : « إِنَّ اللَّهَ يُغَضِبُ لِغَضَبِكَ ، وَيَرْضَى لِرِضَاكَ » (١) انتهى .

الخامس

في أنه ﷺ كان يُقبلها في فمها .

السادس

فِيمَا جَاءَ : أَنَّهُ ﷺ إِذَا سَافَرَ كَانَ آخِرَ عَهْدِهِ بِهَا ، وَإِذَا قَدِمَ أَوَّلَ مَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا . رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالتَّبَهِيُّ فِي « الشُّعْبِ » عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ آخِرَ عَهْدِهِ إِتْيَانُ فَاطِمَةَ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهِ فَاطِمَةَ إِذَا قَدِمَ ﷺ » (٢) . وَرَوَى أَبُو عَمْرٍ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ ، فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَتَى فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا (٣) .

السابع

في غير ربه ﷺ لها رضى الله تعالى عنها . [٢٢٥ و]

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « حَطَبَنِي عَلِيٌّ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ السَّيِّدَةَ فَاطِمَةَ بِنْتَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَآتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : إِنَّ أَسْمَاءَ مُتَزَوِّجَةٌ

(١) « المعجم الكبير للطبراني ١/١٠٨ » حديث ١٨٢ في هامش الأصل. هذا حديث صحيح الإسناد ، وروى من طرق عن علي عليه السلام - رواه الحارث عن علي وروى مراسلا ، وهذا الحديث أحسن شيء رأته وأصح إسناد قرأته انتهى .
وفي « المجمع ٩/٢٠٣ » وإسناده حسن . وقال الذهبي في « الميزان ٢/٤٩٢ » في ترجمة محمد بن عبد الله : أنه أتى بما لا يعرف ، ثم ذكر هذا الحديث من طريق المصنف .

وكذا « المعجم الكبير للطبراني ٢٢/٤٠١ » حديث ١٠٠١ ، ورواه « الحاكم ٣/١٥٣ » ، ١٥٤ ، وقال صحيح الإسناد ضعفه الذهبي بقوله : بل حسين منكر الحديث لا يحمل أن يخرج به .

(٢) « المستد ٥/٢٧٥ » .

(٣) « المستد ٣/٤٥٥ » .

عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ « مَا كَانَ لَهَا أَنْ تُؤْذِيَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » (١) .
 وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْمَعْجَمِ الثَّلَاثَةِ » عَنِ ابْنِ عِيَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، « أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ
 اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، حَطَبَ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ كُنْتُ تَزَوَّجْتَهَا فَرَدَّ عَلَيْنَا ابْنَتَنَا ، وَاللَّهِ
 لَا نَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولٍ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ تَحْتَ رَجُلٍ » (٢) .
 وَرَوَى البَزَّازُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « أَيُّ شَيْءٍ
 خَيْرٌ ؟ » فَسَكَتُوا ، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ لِفَاطِمَةَ : « أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلنِّسَاءِ ؟ » قَالَتْ : « لَا يَرَاهُنَّ
 الرِّجَالُ » فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « إِنْ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ (٣) مِنِّي » (٤) .

الثامن

فِي تَشْبِيهِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، هَدِيًّا وَسَمْتًا وَدَلَاءً وَمَشِيًّا وَحَدِيثًا بِهِ ﷺ وَقِيَامُهُ ﷺ لَهَا
 إِذَا أَقْبَلَتْ ، وَإِجْلَاسُهُ إِذَا هَا مَكَانَهُ وَأَخْبَارُهُ ﷺ .
 وَرَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : كُنْتُ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهُ لَمْ
 يُعَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً ، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا تَمَشِيًّا (٥) .
 وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَحُسَيْنُ ، وَالتَّنَائِيِيُّ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ :
 « مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ سَمْتًا وَلَا هَدِيًّا (٦) وَلَا حَدِيثًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قِيَامِهَا وَقُعُودِهَا مِنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا » (٧) .

(١) « المعجم الكبير للطبراني ٢٢ / ٤٠٥ حديث ١٠١٥ ، قال في « الجمع ٩ / ٢٠٣ » روزه الطبراني في « الكبير والأوسط » ٣٥٣
 مجمع البحرين ، وفيها من لم أعرفه و « المعجم الكبير للطبراني ٢٤ / ١٥٢ ، ١٥٣ حديث رقم ٣٩٢ .
 (٢) « المعجم الكبير للطبراني ١١ / ٣٤٨ حديث رقم ١١٩٧٥ » ورواه في « الصغير ٢ / ١٦ » و « الأوسط ٣٥٣ - ٣٥٤ » مجمع
 البحرين و « البزار ٢ / ٢٤٨ » زوائد البزار قال في « الجمع ٩ / ٢٠١ » . وفيه عيد الله بن تمام وهو ضعيف . و « مجمع الزوائد
 ٩ / ٢٠٣ » .
 وأخرجه « ابن حبان ١٥ / ٤٠٧ » حديث ٦٩٥٧ ، عن البستور بن عمرة ، إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه أحمد في
 « المسند ٤ / ٣٢٦ » وفي الفضائل ١٣٣٥ و « البخاري ٣١١٠ » في فرض الخمس : باب ما ذكر من درع النبي - صلى الله عليه وسلم -
 وعصاه وسيفه .

(٣) البضعة : بفتح الباء : قطعة اللحم .
 (٤) « سنن البزار ٢ / ١٥١ » وأوله « إنما فاطمة ... » و « مجمع الزوائد ٩ / ٢٠٣ » رواه البزار وفيه من لم أعرفه .
 (٥) « صحيح مسلم ٤ / ١٩٠٤ » حديث رقم ٢٤٥٠ ، كتاب فضائل الصحابة ٤٤ باب ١٥ وقامه « ما أخطى » ومشيئها من مشية
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيئا ، فلما رآها رَحِبَ بها . فقال : « مرحبا بابنتي » ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله ، ثم سارها فبكت
 بكاء شديدا ، فلما رأى جزعها سارها الثانية فضحكت ، فقلت لها : خصك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من بين نسائه
 بالسرار .. الحديث ومن أراد تمامه فليرجع إلى « مسلم » لطوله . وبعده حديث ٩٩ .
 (٦) السميت والهدى : الحيفة والطريقة وحسن الحال .
 (٧) أخرجه « الترمذي » في « ٥٠ كتاب المناقب ٦١ باب فضل فاطمة ٥ / ٣٨٧٢ » وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

وَرَوَى ابْنُ جِبَانَ عَنْهَا ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ كَلَامًا وَحَدِيثًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَاطِمَةَ ، وَكَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ قَامَ إِلَيْهَا فَقَبَّلَهَا ، وَرَحَّبَ بِهَا ، وَأَخَذَ بِيَدِهَا وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِيهِ ، وَكَانَتْ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا ﷺ قَامَتْ إِلَيْهِ ، فَقَبَّلَتْهُ وَأَخَذَتْ بِيَدِهِ ، وَأَجْلَسَتْهُ مَكَانَهَا ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوْفِيَ فِيهِ فَأَسْرَّ إِلَيْهَا ، فَبَكَتْ ، ثُمَّ أَسْرَّ إِلَيْهَا فَضَحِكَتْ ، فَقَالَتْ : كُنْتُ أَحْسَبُ أَنْ لِهَذِهِ الْمَرْأَةِ فَضْلًا عَلَى النَّاسِ (١) فَإِذَا هِيَ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ ، بَيْنَا هِيَ تَبْكِي إِذَا هِيَ تَضْحَكُ ، فَلَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ : أَسْرَّ إِلَيَّ أَنَّهُ مَيِّتٌ ، فَبَكَتُ ، ثُمَّ أَسْرَّ إِلَيَّ أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ لِحُوقًا بِهِ فَضَحِكْتُ (٢) .

وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو يَعْلَى بِرِجَالِ الصَّحِيحِ ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي غَيْرِ ذِكْرِ فَاطِمَةَ ، وَمَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (٣) .

وَرَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَفَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَائِهِمْ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ » (٤) . / [٢٢٥ ظ]

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » وَ « الْكَبِيرِ » بِرِجَالِ الصَّحِيحِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ بَعْدَ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ فَاطِمَةُ وَخَدِيجَةُ ، ثُمَّ آسِيَّةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ » . وَفِي لَفْظٍ : « وَآسِيَّةُ » (٥) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِرِجَالِ الصَّحِيحِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ الدَّهْلِيِّ ، وَثَقَهُ ابْنُ جِبَانَ ، عَنْ أَبِي

(١) « الناس » زيادة من المصدر .

(٢) « الإحسان في تقييد صحيح ابن حبان ٤٠٣ / ١٥ ، ٤٠٣ ، حديث ٦٩٥٣ كتاب إخباره - صل الله عليه وسلم - عن مناقب الصحابة ٦١ إسناده صحيح ، محمد بن الصباح - وهو الجرجاني - صدوق وقد تويع ، وباقى السند ثقات من رجال الصحيح غير مسرة بن حبيب ، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي ، وهو ثقة ، وثقه أحمد وابن معين والنسائي وابن حبان والنجاشي ، وقال أبو داود : معروف ، وقال أبو حاتم : لا بأس به وأخرجه أبو داود ٥٢١٧ في الأدب ، باب ما جاء في القيام ، و « الترمذي ٣٨٧٢ في المناقب باب فضل فاطمة بنت محمد - صل الله عليه وسلم - ، والنسائي في فضائل الصحابة ٢٦٤ وفي « عشرة النساء ٣٥٥ و « الحاكم ٢٧٢ / ٤ - ٢٧٣ و « البيهقي ١٠١ / ٧ من طرق عن عثمان بن عمر ، بهذا الإسناد ، رواية الطبراني مختصرة جدا وقال الترمذي : حسن غريب من هذا الوجه . وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي . وأخرجه « النسائي » في « عشرة النساء ٣٥٤ من طريق النضر بن هبيل ، عن إسرائيل ، به .

(٣) « المسند ٧٧ / ٦ ، ٢٤٠ ، ٢٨٢ .

(٤) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده ٦٤ / ٣ ، ٨٠ ، عن أبي سعيد الخدري ، و « المهشمي ٢٠١ / ٩ .

(٥) « المعجم الكبير للطبراني ٢٢ / ٤٠٧ برقم ١٠١٩ ورواه الطحاوي في « مشكل الآثار ١ / ٥٠٠ .

والمهشمي في « مجمع الزوائد ٢٠١ / ٩ رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه إلا أنه قال : وأسبى ورجال الكبير رجال الصحيح غير محمد بن مروان الدهلي وثقه ابن حبان .

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ مَلَكًا مِنَ السَّمَاءِ لَمْ يَكُنْ زَارَنِي ، فَاسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي زِيَارَتِي ، فَأَذِنَ لَهُ فَبَشَّرَنِي ، أَوْ أَخْبَرَنِي : أَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةَ نِسَاءِ أُمَّتِي » (١) انتهى .

التاسع

في إثبات فضلها رضي الله تعالى عنها ، بأبيها ﷺ وأقام بها أصلاً وفرعاً
رَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ أَبِي بَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِفَاطِمَةَ « نَبِيًّا خَيْرُ
الْأَنْبِيَاءِ ، وَهُوَ أَبُوكَ » .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِرَجَالِ الصَّحِيحِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « مَا رَأَيْتُ
أَفْضَلَ مِنْ فَاطِمَةَ غَيْرَ أَبِيهَا ﷺ » (٢) .

العاشر

في أنها أصدق الناس لهجة

رَوَى أَبُو يَعْلَى بِرَجَالِ الصَّحِيحِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « مَا رَأَيْتُ أَحَدًا
قَطُّ أَصْدَقَ مِنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الَّذِي وَلَدَهَا ﷺ » (٣) .

الحادى عشر

في برها برسول الله ﷺ

رَوَى أَبُو يَعْلَى ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ... (٤)
وَرَوَى الْبُخَارِيُّ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا
عَلَى فِرَاشٍ » (٥) .

(١) « المعجم الكبير للطبراني » ٤٠٣/٢٢ برقم ١٠٠٦ عن أبي هريرة و « مجمع الزوائد » ٢٠١/٩ رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن مروان الذهلي ووثقه ابن حبان .

(٢) « در السجاية في مناقب القرابة والصحابة » ٢٧٧ وأخرجه « الطبراني في الأوسط » و « أبو يعلى » ورجاله رجال الصحيح ، و « مجمع الزوائد » ٢٠١/٩ .

(٣) « مسند أبي يعلى » ١٥٣/٨ برقم ٤٧٠٠ ، إسناده ضعيف ، عمرو بن دينار لم يسمع من عائشة ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٠١/٩ باب مناقب فاطمة بنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقال : رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى إلا أنها قالت : ورجاله رجال الصحيح .

وذكره ابن حجر في « المطالب العلية » ٧٠/٤ برقم ٣٩٨٦ وعزاه إلى أبي يعلى ، وقال البوصيري : رواه أبو يعلى والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم .

وأخرجه « الحاكم » ١٦٠/٣ وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

(٤) بياض بالنسخ .

(٥) بياض بالنسخ .

الثاني عشر

فِيمَا كَانَتْ فِيهِ مِنْ ضَيْقِ الْقَيْشِ ، وَخِدْمَتِهَا نَفْسَهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، مَعَ
اَسْتِصْحَابِ الصَّبْرِ الْجَمِيلِ

رَوَى الدُّوَلَابِيُّ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
أَتَاهَا (١) .

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى ، بِرِجَالِ ثِقَاتِ الصَّحِيحِ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ،
قَالَ : قُلْتُ لِأُمِّي فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَكْفَى فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ سِقَايَةَ الْمَاءِ
وَالذَّهَابِ فِي الْحَاجَةِ ، وَتَكْفِيكَ خِدْمَةَ الدَّخِيلِ الطُّخْنِ وَالْعَجْنِ .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِرِجَالِ ثِقَاتٍ ، إِلَّا عُيَيْدَ بْنَ حَمِيدٍ وَثِقَ وَضَعَفَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ
اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : إِنِّي لَجَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ فَقَامَتْ [٢٢٦ و]
بِحِذَاءِ النَّبِيِّ ﷺ / فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اذني يا فاطمة » ، فَدَنَتْ دَنْوَةً ثُمَّ قَالَ : اذني يا فاطمة «
فَدَنْتُ دَنْوَةً ثُمَّ قَالَ : « اذني يا فاطمة » فَدَنْتُ حَتَّى قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ ، قَالَ عِمْرَانُ : فَرَأَيْتُ صُفْرَةً قَدْ
ظَهَرَتْ عَلَى وَجْهِهَا ، وَذَهَبَ فَبَسَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ تَرَائِبِهَا فَرَفَعَ
رَأْسَهُ ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ مُشْبِعَ الْجُوعَةِ ، وَقَاضِيَ الْحَاجَةِ ، وَرَافِعَ الْوَضْعَةِ ، لَا تُجْعِ فَاطِمَةَ بِنْتَ
مُحَمَّدٍ ، فَرَأَيْتُ صُفْرَةَ الْجُوعِ ، قَدْ ذَهَبَتْ عَنْ وَجْهِهَا وَظَهَرَ الدَّمُ ، فَسَأَلْتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ :
« مَا جُعْتُ بَعْدَ ذَلِكَ » (٢) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، (٣) أَنَّهُ قَالَ لِفاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ
تَعَالَى عَنْهَا ، ذَاتَ يَوْمٍ : وَاللَّهِ لَقَدْ سَنَوْتُ (٤) حَتَّى « لَقَدْ » (٥) اشْتَكَيْتُ « صَدْرِي » (٦) وَقَدْ جَاءَ
« اللَّهُ » (٧) أَبَاكَ بِسَبْتِي فَأَذْهَبِي فَاسْتُخْدِمِيهِ (٨) ، فَقَالَتْ : « وَأَنَا » (٩) وَاللَّهِ قَدْ (١٠) طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَّتْ (١١)

(١) بياض بالنسخ .

(٢) « مجمع الزوائد » ٢٠٣ / ٩ ، ٢٠٤ رواه « الطبراني في الأوسط » وفيه عتبه بن حميد ، وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه جماعة ،
وبقية رجاله وثقوا .

(٣) وصدر الحديث « أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما تزجه فاطمة بعث معه بحميلة ، ووسادة من آدم حشوها ليف
ورحين وسقاء وجزين فقال علي لفاطمة

(٤) سَنَوْتُ : استقيت .

(٥) « لَقَدْ » زيادة من المصدر .

(٦) « صَدْرِي » زيادة من المصدر .

(٧) « اللَّهُ » زيادة من المصدر .

(٨) استخدميه : أسأليه خادما .

(٩) « وَأَنَا » زيادة من المصدر .

(١٠) في « لَقَدْ » والتصويب من المصدر

(١١) مَجَلَّتْ : صلبت ونخن جلدها من العمل الشاق .

يَدَايَ ، فَأَثَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : مَا جَاءَ بِكَ أَى بَنِيَّةٍ ؟ قَالَتْ : لِأَسْلَمَ عَلَيْكَ ، فَاسْتَحَيْتُ أَنْ تَسْأَلَهُ ، وَرَجَعَتْ ، فَقَالَ : « مَا فَعَلْتِ ؟ » ، قَالَتْ : اسْتَحَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ ، فَأَثَرْتَاهُ جَمِيعًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ (١) لَقَدْ سَنَوْتُ حَتَّى اسْتَحَيْتُ صَدْرِي ، وَقَالَتْ فَاطِمَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَقَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَّتْ يَدَايَ ، وَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِسَنِي وَسَعِي ، فَأَخِذْنَا ، فَقَالَ : « وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكُمْ ، وَأَدْعُ أَهْلَ الصَّفَةِ تَطْوِي بُطُونَهُمْ مِنَ الْجُوعِ ، لَا أُجِدُ مَا أُفِئُقُ عَلَيْهِمْ ، وَلَكِنِّي أُبِيعُهُمْ وَأُنْفِقُ عَلَيْهِمْ أَمَانَهُمْ » (٢) فَرَجَعَا فَأَتَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ دَخَلَا فِي قَطِيفَتَيْهِمَا ، إِذَا غَطَّتْ رُؤُوسَهُمَا ، تَكَشَّفَتْ أَقْدَامُهُمَا ، وَإِذَا غَطَّتْ أَقْدَامَهُمَا تَكَشَّفَتْ رُؤُوسَهُمَا ، فَكَارَا ، فَقَالَ : مَكَانِكُمَا « ثُمَّ قَالَ (٣) : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي ؟ « قَالَا : بَلَى » (٤) فَقَالَ : كَلِمَاتٌ عَلَّمْنِيهِنَّ جِبْرِئِيلُ ، فَقَالَ : تُسَبِّحَانِ فِي ذِكْرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا ، وَتُحَمِّدَانِ عَشْرًا ، وَتُكَبِّرَانِ عَشْرًا ، فَإِذَا أُوَيْتِمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ » (٥) « قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا تَرَكْتُهُنَّ مِنْذُ عَلَّمْنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْكُوَاءِ وَلَا لَيْلَةَ صِفِينِ ، فَقَالَ : قَاتِلِكُمْ اللَّهُ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ نَعَمْ وَلَا لَيْلَةَ صِفِينِ » (٦) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِسَنَدٍ حَسَنٍ - أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهَا يَوْمًا ، فَقَالَ : أَيْنَ ابْنَايَ ؟ يَعْنِي : حَسَنًا وَحُسَيْنًا ، قَالَتْ : « أَصْبَحْنَا وَلَيْسَ فِي بَيْتِنَا شَيْءٌ يَذُوقُهُ ذَائِقٌ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : « اذْهَبْ بِيهِمَا فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَنْكَبَا عَلَيْكَ ، وَلَيْسَ عِنْدَكَ شَيْءٌ ، فَذَهَبَ إِلَى فُلَانِ الْيَهُودِيِّ ، فَتَوَجَّهَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَهُمَا « يَلْعَبَانِ » (٧) فِي شُرْبَةِ بَيْنِ أَيْدِيهِمَا فَضَلَّ مِنْ تَمْرٍ ، فَقَالَ : « يَا عَلِيُّ » أَلَا تَقْلِبُ ابْنَايَ قَبْلَ أَنْ يَشْتَدَّ الْحَرُّ ، قَالَ عَلِيٌّ : « أَصْبَحْنَا وَلَيْسَ فِي بَيْتِنَا شَيْءٌ » ، فَلَوْ جَلَسْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى أَجْمَعَ لِفَاطِمَةَ شَيْءٌ مِنَ التَّمْرِ ، فَجَعَلُهُ فِي صَرَّتِيهِ (٨) ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَحَمَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَحَدَهُمَا ، وَحَمَلَ عَلِيٌّ الْآخَرَ حَتَّى قَبَّلَهُمَا » (٩) .

(١) « لَا أُعْطِيكُمْ » وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٢) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ زِيَادَةٌ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٣) فِي الْأَصْلِ « فَقَالَ » وَمَا أُثْبِتُ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٤) زِيَادَةٌ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٥) - (٥) زِيَادَةٌ مِنَ الْمَسْنَدِ « لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ ١٠٦/١ مِمْنِيَّةً وَبِرَقْمِ ٨٣٨ ط شَاكِرٌ وَهُوَ مُخْتَصَرٌ فِي ١٢٣/١ مِمْنِيَّةً وَبِرَقْمِ ٩٩٦ .

ط شَاكِرٌ .

(٦) فِي النِّسْخِ « أَخَافَ » وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٧) « يَلْعَبَانِ » زِيَادَةٌ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٨) فِي النِّسْخِ « فِي حِجْرَتِهِ » وَمَا أُثْبِتُهُ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٩) « الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ ٤٢٢/٢٢ » حَدِيثٌ ١٠٤٠ قَالَ فِي « الْمَجْمَعِ ٣١٦/١٠ » وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ بِلَالاً رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَبْطَأَ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا حَبَسَكَ ؟ » ، قَالَ : « مَرَرْتُ بِالسَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ ، وَهِيَ تَطْحَنُ ، وَالصَّبِيُّ يَبْكِي » ، فَقُلْتُ : « إِنْ شَفَيْتُ كَفَيْتُكَ الرَّحَى ، وَكَفَيْتَنِي الصَّبِيَّ ، وَإِنْ شَفَيْتُ كَفَيْتُكَ الصَّبِيَّ ، وَكَفَيْتَنِي الرَّحَى » ، فَقَالَتْ : « أَنَا أَرْفُقُ بِأَبْنِي مِنْكَ ، فَذَلِكَ الَّذِي حَبَسَنِي » (١) .

الثالث عشر

فِي وَفَاتِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَوَصِيَّتُهَا إِلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، بِمَنْ تَصْنَعُهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ، وَمَنْ دَخَلَ قَبْرَهَا وَمَوْضِعَهُ .

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، بِأَسَانِيدٍ وَرِجَالٍ أَحَدَهَا رِجَالُ الصَّحِيحِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَالْبُخَارِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « تُؤْفِيَتِ السَّيِّدَةُ فَاطِمَةُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ » (٢) .

وَفِي رِوَايَةٍ : « لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ ، لِثَلَاثِ خَلْوَنٍ مِنْ رَمَضَانَ ، سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ ، وَدَفَنَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلًا » (٣) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، بِرِجَالِ الصَّحِيحِ إِلَّا جَعْفَرَ الصَّادِقَ لَمْ يُدْرِكِ الْقِصَّةَ ، فِيهِ انْقِطَاعٌ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « مَكَثَتِ السَّيِّدَةُ فَاطِمَةُ - وَمَا رَثِيَتْ ضَاحِكَةً بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ إِلَّا أَنَّهُمْ قَدِ امْتَرَوْا فِي طَرَفِ نَابِهَا » (٤) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ رَجَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مُنْقَطِعًا ؛ لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَمْ يُدْرِكِ الْقِصَّةَ ، أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا لَمَّا حَضَرَتْهَا الْوَفَاةُ أَمَرَتْ عَلِيًّا فَوَضَعَ لَهَا غُسْلًا فَأَغْتَسَلَتْ ، وَتَطَهَّرَتْ ، وَدَعَتْ بِثِيَابٍ أَكْفَانِيهَا فَأَتَيْتُ بِثِيَابٍ غِلَاطٍ خُشْنٍ وَلِبَسْتَهَا ، وَمَسَّتْ مِنَ الْحَتَوِطِ ثُمَّ أَمَرَتْ عَلِيًّا أَلَّا تَكْشِفَ عَوْرَتِهَا إِذَا قُبِضَتْ ، وَأَنْ تَلْرَجَ كَمَا هِيَ « فِي ثِيَابِهَا » (٥) .

(١) « مسند الإمام أحمد ٣ / ١٥٠ » بزيادة « قال : فرجتها رحمك الله » .

(٢) « المعجم الكبير للطبراني ٢٢ / ٣٩٨ » حديث ٩٨٩ قال في « المجمع ٩ / ٢١١ » رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال

الصحیح .

(٣) « المعجم الكبير ٢٢ / ٣٩٨ » أحاديث أرقام ٩٩١ ، ٩٩٢ ، ٩٩٨ و « وفاء الوفا للسهمودي ٣ / ٩٠٥ » وقال : لعلها أرادت

بذلك المبالغة في التستر وهو السبب في عدم إعلام أبي بكر رضي الله تعالى عنه .

(٤) « المعجم الكبير للطبراني ٢٢ / ٣٩٩ » و « وفاء الوفا ٣ / ٩٠٥ » .

(٥) « في ثيابها » زيادة من « المعجم الكبير للطبراني ٢٢ / ٣٩٩ » حديث ٩٩٦ قال في « المعجم ٩ / ٢١١ » و عبد الله بن محمد لم

يُدرِكُ الْقِصَّةَ فَالْإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ - بسند فيه من لم يُعرف - عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها ، قالت : اشتكت السيدة فاطمة بنت سيدنا رسول الله ﷺ شكواها التي قبضت فيه ، فكنت أمرضها ، فأصبحت يوماً كاملاً ما رأيتها في شكواها تلك ، قالت : وخرج عليٌّ لبعض حاجته فقالت يا أمه اسكبي لي غسلاً ، فسكبت لها غسلاً ، فاغتسلت كأحسن ما رأيتها تغتسل ، ثم قالت : يا أمه أعطيني ثيابي الجدد ، فأعطيتها ، فلبستها ، ثم قالت يا أمه قدمي لي فراشي وسط البيت ، ففعلت واضطجعت واستقبلت القبلة وجعلت يدها تحت خدّها ، ثم قالت يا أمه إني مقبوضة الآن ، وقد تطهرت فلا يكشفيني أحد ، فقبضت مكانها ، فجاء عليٌّ فأخبرته ^(١) .

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ ، عن فاطمة رضي الله تعالى عنها ، أنها قالت لأسماء : يا أسماء إني قد استقبحت هذا الذي يصنع بالنساء ، يطرح على المرأة الثوب فيصفها ، فقالت أسماء : يا ابنة رسول الله ﷺ ألا أريك شيئاً رأيتُهُ بالحبيشة ؟ فدعت بجرايد رطبة فحشتها ، ثم طرحت عليها ثوباً ، فقالت فاطمة : ما أحسن هذا وأجمله ؟ تعرف به المرأة من الرجل ، فإذا أنا مت فاغسليني أنتِ وعلى ، ولا تدخليني على أحد ، ثم اصنعي بي هكذا ، فلما توفيت ، صنع بها ما أمرت بعد أن غسلتها أسماء وعلى رضي الله تعالى عنهم ^(٢) .

الرابع عشر

في أن الله تعالى حرّمها وذريتها من النار

رَوَى الْبَزَّازُ ، وَعَامِرٌ فِي « فَوَائِدِهِ » ، وَالطَّبْرَانِيُّ وَابْنُ عَدِيٍّ ، وَالْعَقِيلِيُّ ، [٢٢٧ و] /
والحاكم ، وابن مسعود وابن شاهين في « مسند الزهر » وابن عساكر ، من طريق آخر عنه ، والطبراني في « الكبير » بسند رجاله ثقات ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : « إن فاطمة أحصنت فرجها فحرّمها الله تعالى وذريتها على النار » .
زَادَ الْعَقِيلِيُّ : قال ابن كريب : هَذَا لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ، وَلَمَنْ أَطَاعَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُمْ « وفي لفظ : « إن الله عز وجل غير معدّ بك ، ولا ولدك » ^(٤) .

(١) « مجمع الزوائد للهيتمي ٢١٠ / ٩ ، ٢١١ » رواه أحمد وفيه من لم أعرفه و « وفاء الوفا للسهودي ٩٠٣ / ٣ » .

(٢) « وفاء الوفا للسهودي ٩٠٤ / ٣ ، ٩٠٥ » .

(٣) « مجمع الزوائد ٢٠٢ / ٩ » رواه الطبراني والبخاري بنحوه ورواه الحاكم في « المستدرک ١٥٢ / ١ » وقال : هذا حديث صحيح

الإسناد و « تحاف السائل بما لفاطمة من المناقب للمناوي ٦٠ » رواه الحاكم وأبو يعلى والطبراني بإسناد ضعيف ، لكن عضده في رواية البزار له بنحوه ، وبه صار حسناً .

والمراد بالنار : نار جهنم ، فأما هي وأبناها ، فالمراد في حقهم ، التحريم المطلق .

(٤) « مجمع الزوائد ٢٠٢ / ٩ » و « تحاف السائل للمناوي ٦٠ » و « جمع الجوامع ١٧٠ / ١ » .

وَرَوَى الْخَطِيبُ : أَنَّ الْإِمَامَ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرَّضِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، سُئِلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : « هَذَا خَاصٌّ بِالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا » (١) .

تبيينه

الصَّوَابُ : أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ سَنَدُهُ قَرِيبٌ مِنَ الْحُسَيْنِ ، وَالْحَكْمَ عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ خَطَأً ، كَمَا بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَى ذَلِكَ فِي كِتَابِي : « الْفَوَائِدُ الْمَجْمُوعَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ » .

الخامس عشر

في كيفية حشرها رضي الله تعالى عنها

رَوَى ثَمَامٌ ، وَالْحَاكِمُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي بَكْرٍ الشَّافِعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَثَمَامٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، وَأَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ بُشَيْرَانَ ، وَالْخَطِيبُ عَنْ عَائِشَةَ ، وَالْأَزْدِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - بِأَسَانِيدٍ ضَعِيفَةٍ - إِذَا ضُمُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ، أَفَادَ قُوَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ : أَيُّهَا النَّاسُ .

وَفِي لَفِظٍ : « يَا أَهْلَ الْجَمْعِ غُضُّوا أَبْصَارَكُمْ ، وَتَكْسُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى تَجُوزَ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ إِلَى الْجَنَّةِ » .

وَفِي لَفِظٍ : « حَتَّى تَمُرَّ عَلَى الصَّرَاطِ ، فَتَمُرَّ وَعَلَيْهَا رِيْطَانِ (٢) خَضْرَآوَانِ (٣) » .

السادس عشر

في أولادها رضي الله تعالى عنهم

قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ (٤) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : تَزَوَّجَ عَلِيٌّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَوَلَدَتْ :

(١) المرجع السليق ٦٠ ، ٦١ .

(٢) الرطة : كساء وريطتان مشى رطة - وتجاوز أى تمر وتعبير .

(٣) إتحاف السائل بما لفاطمة من المناقب للمناوى ٧٢ ، حديث ٣١ رواه الحاكم في المستدرک ١٥٣/٣ ، وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين . وحديث ٣٢ رواه أبو بكر الشافعي . وحديث ٣٣ رواه أبو بكر الشافعي أيضا وصفحة ٧٣ حديث ٣٤ رواه الطبراني و الحاكم بنحوه ١٦١/٣ ، و المعجم الكبير للطبراني ٢٢/٤٠٠ برقم ٩٩٩ ، و در السحابة للشوكاني ٢٧٥ ، وكذا المستدرک ١٥٣/٣ و ذكر الذهبي : أنه موضوع وكذا الشوكاني نفسه في الفوائد المجموعة ٣٩٣ برقم ١٢٢ ، وأخرجه أبو بكر في الغيلانيات ، من حديث أبي أيوب وأبي هريرة .

(٤) الليث بن سعد الفهمي ، مولى فهم بن قيس عيلان ، كنيته : أبو الحارث ، كان مولده سنة أربع وتسعين ، ومات سنة خمس وسبعين ومائة ، وكان أحد الأئمة في الدنيا فقها وورعا وفضلا وعلمنا ونجدة وسخاء ، لا يختلف إليه أحد إلا أدخله في جملة عياله ، ينفق عليهم ، كما ينفق على خاصة عياله ، فإذا أرادوا الخروج من عنده زددهم ما يبلغهم إلى أوطانهم رحمة الله عليه .

حَسَنًا وَحُسَيْنًا وَمُحْسِنًا - بِمِيمٍ مَضْمُومَةٍ ، فَحَاءٍ مَفْتُوحَةٍ فَسِينٍ مَكْسُورَةٍ مُشَدَّدَةٍ مُهْمَلَتَيْنِ - رَضِيَ
اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُنَّ ، وَزَيْنَبَ وَأُمَّ كُثُومَ وَرُقِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُنَّ .

مَاتَ مُحَسِّنٌ سَقَطًا ، وَمَاتَتْ أُمُّ كُثُومَ وَلَمْ تَبْلُغْ .

قَالَ أَبُو عُمَرَ وَوُلِدَتْ أُمُّ كُثُومَ بِنْتُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَبْلَ وَفَاةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ وَتَزَوَّجَتْ بِنْتُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ،
فَمَاتَتْ عِنْدَهُ ، وَقَدْ وُلِدَتْ عَلِيًّا ، وَعَوْنًا وَجَعْفَرًا وَعَبَّاسًا وَأُمَّ كُثُومَ بِنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ .

قَالَ الشَّيْخُ (١) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي « فِتَاوَاهِ » (٢) : « أَوْلَادُ زَيْنَبَ الْمَذْكُورَةِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ
مَوْجُودُونَ بِكَثْرَةٍ ، وَنَتَكَلَّمُ عَلَيْهِمْ مِنْ عَشْرَةِ أَوْجُهٍ :

أَحَدُهَا :

أَنَّهُمْ : مِنْ آلِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ بِالْإِجْمَاعِ ؛ لِأَنَّ آلَهُ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ ، مِنْ بَنِي هَاشِمٍ
وَالْمَطْلَبِ (٣) .

الثَّانِي :

أَنَّهُمْ : مِنْ وَوَلَدِهِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ بِالْإِجْمَاعِ .

الثَّالِثُ :

أَنَّهُمْ : يُشَارِكُونَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَيُنْسَبُونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .
وَالْجَوَابُ : لَا ، وَفَرَقَ بَيْنَ مَنْ يُسَمَّى وَلَدًا لِلرُّجُلِ ، وَبَيْنَ مَنْ يُنْسَبُ إِلَيْهِ .

الرَّابِعُ :

[٢٢٧ ظ]

أَهْلٌ يُطَلَّقُ عَلَيْهِمْ أَشْرَافٌ ؟ .

= ترجمته في : طبقات ابن سعد ٥١٧/٧ و التاريخ لابن معين ٥٠١ و الجمع ٤٣٣/٢ و التهذيب ٤٥٩/٨ و
و طبقات خليفة ٢٩٦ [تاريخ خليفة ٤٤٩ و العبر ٢٦٦/١ و التهذيب ١٣٨/٢ و الكاشف ١٢/٣ و التاريخ
الكبير ٢٤٦/٧ و التاريخ الصغير ٢٠٩/٢ و تاريخ أسماء الثقات ص ٣٩٩ و تاريخ الثقات ص ١٩٦ و الجرح والتعديل
١٧٩/٧ - ١٨٠ و مروج الذهب ٣٤٩/٣ و السير ١٣٦/٨ و الحلية ٣١٨/٧ و الفهرست ١٩٩/١ و تاريخ
بغداد ٣/١٣ و ميزان الاعتدال ٤٢٣/٣ .

(١) الشَّيْخُ : جلال الدين السيوطي .

(٢) في الحاوي للفتاوى .

(٣) وأخرج مسلم والنسائي عن زيد بن أرقم ، قال : قام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خطيباً فقال أذكركم الله في أهل بيتي
ثلاثاً ، فقيل لزيد بن أرقم ومن أهل بيته ؟ قال : « أهل بيته من حرم الصدقة بعده » قيل : ومن هم ؟ قال : آل علي آل عقيل وآل جعفر وآل
عبَّاس . الحاوي للفتاوى ١٧٩/٢ .

الجواب : الشرف على مصطلح أهل مصر أنواع : عام لجميع أهل البيت ، وخاص بالذرية ، فتدخل فيه الزينية ، وأخص منه شرف النسبة ، وهو مختص بذرية الحسن والحسين رضي الله تعالى عنهما^(١) .

الخامس :

تحرّم عليهم الصدقة بإجماع ؛ لأن نبي جعفر من آل .

السادس :

يستحقون سهم ذوى القربى بإجماع .

السابع :

يستحقون من وقف بركة الحبش بإجماع ؛ لأنها وقفت نصفها على الأشراف ، وهم أولاد الحسن والحسين ، ونصفها على الطالبين ، وهم ذرية علي بن أبي طالب ومحمد بن الحنفية ، وذرية عقيل بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهم ، وثبت هذا الوقف على هذا الوجه على قاضي القضاة بدر الدين يوسف السنجاوي في ثاني عشر ربيع الآخر سنة أربعين وستمائة ، ثم اتصل ثبوته على شيخ الإسلام عز الدين بن عبد السلام ، تاسع عشر^(٢) ربيع الآخر من السنة المذكورة ، ثم اتصل ثبوته على قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة ، ذكر ذلك ابن المتوج في كتابه : « إيقاظ المتأمل »^(٣) .

الثامن :

هل يلبسون العلامة الخضراء^(٤) ؟

الجواب : لا يمنع منها من أرادها من شريف ، أو غيره ، ولا يؤمر بها من تركها من شريف أو غيره ؛ لأنها إنما أحدثت سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة بأمر الملك الأشرف شعبان بن حسين وأقصى ما في الباب ، أنه أحدث التمييز بها لهؤلاء عن غيرهم ، وقد يستأنس لاختصاصها لهم بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَنَنَّ ... ﴾^(٥) فقد استدلل بها بعض العلماء على تخصيص أهل العلم بلباس

(١) المرجع السابق ١٨٠ / ٢ - ١٨١ .

(٢) في النسخ : تاسع عشر جمادى الآخر ، والتصويب من المصدر .

(٣) في النسخ : إيقاظ المسائل ، والتصويب من المصدر .

(٤) هذه العلامة ليس لها أصل في الشرع ، ولا في السنة ، ولا كانت في الزمن القديم . راجع « الحاوي للفتاوى » ١٨٢ / ٢ .

و « الشرف المؤيد لآل محمد - صلى الله عليه وسلم - ٩٨ .

(٥) سورة الأحزاب الآية ٥٩ .

يَخْتَصُونَ بِهِ ، مِنْ تَطْوِيلِ الْأَكْمَامِ ، وَإِدَارَةِ الطَّيْلَسَانِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ لِيَعْرِفُوا فَيَجْلُوا تَكْرِيمًا لِلْعِلْمِ .
وَهَذَا وَجْهٌ حَسَنٌ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ ^(١) .

التاسع :

هل يَدْخُلُونَ فِي الْوَصِيَّةِ عَلَى الْأَشْرَافِ أَمْ لَا ^(٢) ؟

الجواب : إِنْ وَجَدَ مِنَ الْمُوصِي وَالْوَقِيفِ نَصْرٌ يَقْتَضِي دُخُولَهُمْ أَوْ خُرُوجَهُمْ أَتْبَعَ ، وَإِلَّا فَمَقَاعِدَةُ الْفِقْهِ : أَنَّ الْوَصِيَّةَ وَالْوَقْفَ تَنْزِلُ عَلَى عَرَفِ الْبَلَدِ ، وَعَرَفُ بَصْرٍ مِنْ عَهْدِ الْخِلْفَاءِ الْفَاطِمِيِّينَ إِلَى الْآنِ : الْأَشْرَافُ لَقَبٌ لِكُلِّ حَسَنِيٍّ وَحُسَيْنِيٍّ خَاصَّةً ، فَلَا يَدْخُلُونَ عَلَى مُقْتَضَى هَذَا الْعَرَفِ ، وَإِنَّمَا دَخَلُوا فِي وَقْفِ بَرَكَةِ الْحَبَشِ ؛ لِأَنَّ وَاقِعَهَا نَصْرٌ فِي وَقْفِهِ عَلَى أَنْ يَصْنَفَهَا لِلْأَشْرَافِ ، وَيَصْنَفَهَا لِلطَّالِبِينَ ^(٣) .

تنبيهات

الأول : قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : اشْتَقَّاقُ فَاطِمَةَ مِنَ الْفَطِيمِ ، وَهُوَ الْقَطْعُ ، وَمِنْهُ فَطِمُ الصَّبِيِّ ؛ إِذَا قُطِعَ عَنْهُ اللَّيْنُ ، يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : وَاللَّهِ لَأَفْطِمَنَّكَ عَنْ كَذَا وَكَذَا ، أَيْ : لَأَمْنَعَنَّكَ عَنْهُ ^(٤) .

وَرَوَى الْخَطِيبُ ، وَقَالَ : فِيهِ مَجَاهِيلٌ ^(٥) ، وَأُورِدَهُ ابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » وَتَقَدَّمَ أَنْ الْحُكْمَ عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ لَيْسَ بِصَوَابٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنْ اللَّهُ تَعَالَى إِثْمًا سَمَّاهَا فَاطِمَةَ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَطَمَهَا وَمُحْيِيهَا عَنِ النَّارِ ^(٦) » . [٢٢٨ و]
الثاني : تَقَدَّمَ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَصْدَقَهَا ذِرْعًا ، وَأَنَّهُ بَاعَ الذَّرْعَ وَبَعْضَ أُمَّتِيَّةٍ مَتَاعِهِ ، وَأَصْدَقَهَا أَرْبَعِمِائَةَ دِرْهَمٍ .

(١) « الشرف المؤبد للنبياني ٩٩ ، ١٠٠ » .

(٢) « الشرف المؤبد لآل محمد - صلى الله عليه وسلم - للشيخ يوسف بن إسماعيل النبياني ٢٧ » .

(٣) « الحاوي للفتاوى للسيوطي ١٨٢ / ٢ - ١٨٣ » و « الشرف المؤبد لآل محمد - صلى الله عليه وسلم - للنبياني ٩٦ ، ٩٧ » .

(٤) سميت فاطمة بإفهام من الله لرسوله إن كانت ولادتها قبل النبوة ، وإن كانت بعدها فيحتمل بالوحي ؛ لأن الله قد فطمها وذرعتها عن

النار يوم القيامة .

راجع « شرح الزرقاني ٢٠٣ / ٣ » و « إتحاف السائل للنماوي ٢٤٠ » .

(٥) « المرجع السابق » .

(٦) « المرجع السابق » وفيه بشرى عميمة لكل مسلم أحميا .

قَالَ الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ : يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الْعَقْدُ وَقَعَ عَلَى الدَّرْعِ ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ عَلِيٍّ ، وَبَعَثَ بِهَا عَلِيٌّ ، ثُمَّ رَدَّهَا إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَبْعَهَا ، فَبَاعَهَا ، وَأَتَاهُ بِمَنْبِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ تَضَادٌّ . وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى مَذْلُوبِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْحَدِيثَيْنِ قَائِلٌ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : كَانَ مَهْرَهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا الدَّرْعُ ، لَمْ يَكُنْ إِذْ ذَلِكَ بِيَضَاءٍ وَلَا خَضْرَاءٍ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : كَانَ أَرْبَعَمِائَةٍ وَثَمَانِينَ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجْعَلَ ثَلَاثُهَا فِي الطَّيْبِ .

الثالث :

تَضَمَّنَ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَحَدِيثُ عَلِيٍّ ، وَحَدِيثُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، أَنَّ الَّذِي حَتَّهُ عَلَى تَزْوِيجِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا مُتَضَادٌّ ، وَلَا تَضَادٌّ بَيْنَهُمَا . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَوْلَاثُهُ ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، أَوْ بِالْعَكْسِ ، ثُمَّ لَمَّا خَرَجَ لِذَلِكَ لَقِيَهُ الْأَنْصَارُ فَحَثُّوهُ عَلَى ذَلِكَ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمْ عَلِيمٌ بِالْآخِرِ^(١) .

الرابع :

يَحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ أَسْمَاءَ فِي حَدِيثِهَا بِوَلِيمَةِ مَا قَامَ هُوَ بِنَفْسِهِ غَيْرِ مَا جَاءَ بِهِ الْأَنْصَارُ ، مِنَ الْكَبْشِ وَالذَّرَّةِ ، جَمْعًا بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ ، وَأَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَفَعَ لَهَا مَعَ ذَلِكَ الْأَصْعَ مِنَ التَّمْرِ وَالشُّعْبِيرِ ، وَأَنْ يَكُونَ مَا جَاءَ بِهِ الْأَنْصَارُ وَوَلِيمَةَ الرِّجَالِ ، وَمَا دَفَعَهُ لَهَا ﷺ لِلنِّسَاءِ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُهَا^(٢) .

الخامس :

كَيْفِيَّةُ صَبِّ الْمَاءِ ، وَتَخْصِيصُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِهِ ، مُخَالَفٌ لِمَا رَوَاهُ ابْنُ جَبَّانٍ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا^(٣) .

قَالَ الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَوَلَعَهُ ﷺ خَصَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِهِدِهِ الْكَيْفِيَّةَ ، كَمَا تَضَمَّنَهُ الْحَدِيثُ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَنَضَحَ ﷺ عَلَيْهِمَا عَلَى تِلْكَ الْكَيْفِيَّةِ كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ جَبَّانٍ^(٤) .

السادس :

تَضَمَّنَ حَدِيثُ عَائِشَةَ ، أَنَّهُ ﷺ أَخْبَرَهَا بِشَيْئَيْنِ : بِمَوْتِهِ ، وَأَنَّهَا أَوَّلُ أَهْلِهَا لِحُوقًا بِهِ ، فَكَتَبَتْ ،

(١) شرح الزرقاني ٣/٢ .

(٢) المرجع السابق ٢ ، ٣ ، ٥ .

(٣) المرجع السابق ٤/٢ .

(٤) شرح الزرقاني ٥٠/٢ .

فَأَخْبَرَهَا ثَانِيًا بِشَيْءٍ وَاحِدٍ وَهُوَ : أَنَّهَا سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَسَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَضَحِكَتْ .
وَتَضَمَّنُ حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، عِنْدَ الدُّوَلَابِيِّ أَنَّهُ أُسِّرَ إِلَى فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ
تَعَالَى عَنْهَا أَوْلًا : بِمَوْتِهِ فَقَطُ فَبَكَتْ ، وَفِي الثَّانِيَةِ : بِأَنَّهَا سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فَضَحِكَتْ .
وَحَدِيثُ فَاطِمَةَ عِنْدَ الدُّوَلَابِيِّ أَيْضًا : أَنَّهُ ﷺ أُسِّرَ إِلَيْهَا بِمَوْتِهِ أَوْلًا فَبَكَتْ ، وَثَانِيًا بِشَيْئَيْنِ :
بِلُحُوقِهَا بِهِ ، وَأَنَّهَا سَيِّدَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ (١) .

وَتَضَمَّنُ حَدِيثُ عَائِشَةَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيِّ ، وَالنَّسَائِيِّ ، وَابْنِ حِبَّانَ عَنْهَا ، عَنْ فَاطِمَةَ
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّهُ ﷺ أُسِّرَ إِلَيْهَا أَوْلًا بِمَوْتِهِ فَبَكَتْ ، وَثَانِيًا : بِأَنَّهَا أَوْلُ لَأَجْحِي بِهِ
فَضَحِكَتْ (٢) فَيُحْمَلُ ذَلِكَ عَلَى صُدُورِهِ فِي مَجَالِسَ مُخْتَلِفَةٍ ، تَوْفِيقًا بَيْنَ الْأَحَادِيثِ ، وَأَنَّ بُكَاءَهَا
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا فِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ لَمْ يَكُنْ / بِمَجْمُوعِ الْخَبَرَيْنِ ، بَلْ لِمَوْتِهِ [٢٢٨ ظ]

ﷺ فَقَطُ ، يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّهُ ﷺ لَمَّا أَفْرَدَ خَيْرَ مَوْتِهِ عَنْ خَيْرِ لُحُوقِهَا بِهِ ، كَمَا فِي حَدِيثِي عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا فِي هَذَا التَّوَجُّعِ بَكَتْ لِلأَوَّلِ ، وَضَحِكَتْ لِلثَّانِيِ ، وَلَوْ كَانَ الْبُكَاءُ مَجْمُوعُهُمَا لَمَا حَصَلَ
بِأَحَدِهِمَا ، أَوْ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَمَا ضَحِكَتْ لِلثَّانِيِ .

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ ضَحِكَهَا فِي حَدِيثِ الدُّوَلَابِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، لَمْ يَكُنْ لِمَجْمُوعِ
الْخَبَرَيْنِ ، بَلْ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذْ لَوْ كَانَ لَهُمَا لَمَا اسْتَقَلَّ بِهِ أَحَدُهُمَا ، وَقَدْ اسْتَقَلَّ بِهِ فِي حَدِيثِ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، كَمَا عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيِّ ، وَالنَّسَائِيِّ ، وَأَبِي حَاتِمٍ - كَمَا
سَبَقَ - فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لِكُلِّ مِنْهُمَا (٣) .

السابع :

فِي بَيَانِ غَرِيبٍ مَا سَبَقَ :
أَفْحَمَ - بَفَاءٍ ، فَحَاءٍ مَهْمَلَةٍ : أَسْكَتَ ، وَفَحَمَ الصَّبِيَّ - بَفَتْحِ الْحَاءِ يَفْعَمُ إِذَا بَكَى ، حَتَّى
يَنْقَطِعَ صَوْتُهُ .
الْحَطْمِيَّةُ - بِحَاءٍ ، فَطَاءٍ مَهْمَلَتَيْنِ (٤) .

(١) المرجع السابق ٢٠٥/٥ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) شرح الزرقاني ٢٠٥/٥ .

(٤) في النهاية : الحطمية التي تحطم السيوف ، أي تكسرهما ، أو العريضة الثقيلة ، أو نسبة إلى بطن من عبد القيس يقال لهم :

حطمة ، كهزمة بن محارب ، كانوا يعملون الدروع ، وهذا أشبه الأقوال . شرح الزرقاني عن المواهب ٤٣/٢ .

الرُّحَال (١)

الْبَيْضَاءُ (٢)

الصُّفْرَاءُ (٣)

ثَقِيلٌ (٤)

حَصْرٌ (٥)

مَرَّحَبًا أَي : أُثْبِتَ سَعَةً مِنَ الرَّحْبِ بِالضَّمِّ ، وَهُوَ السَّعَةُ . وَأَهْلًا : أَي أُتِيَتْ أَهْلًا فَاسْتَأْنَسَ
وَلَا تَسْتَوْجِش .

الشَّطْرُ لَعَلَّهُ مَكْيَالٌ يَعْرِفُ عِنْدَهُمْ بِذَلِكَ ، أَوْ نِصْفُ مِكْيَالٍ ، إِذِ الشَّطْرُ : النُّصْفُ .
أَصْبَحَ جَمْعُ صَاعٍ (٦)

الشَّبِيلُ بِشَيْنٍ مُعْجَمِيَّةٌ : وَلَدُ الْأَسَدِ فَيَكُونُ ذَلِكَ إِذَا صَحَّ كَشَفَ وَأَطْلَعَ مِنْهُ ﷺ ، وَأُطْلِقَ
عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا شَيْئَيْنِ ، وَهُمَا كَذَلِكَ .

الْهُدَى وَالسَّمْتُ : مُتَقَارِبَا الْمَعْنَى ، وَهُمَا السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي الْهَيْئَةِ وَالنُّظْرِ وَالشَّمَائِلِ وَغَيْرِ
ذَلِكَ . وَالسَّمْتُ بِمَعْنَاهُمَا يُقَالُ : مَا أَحْسَنَ سَمْتَهُ ، أَي : هَدْيَهُ .

الْبَيْدَرَةُ - بِمَوْحِدَةٍ تَحْتِهَا فَذَالُ ، فَرَاءٌ : الْبَيْدَرُ : الَّذِي يُفْشِي السَّرَّ ، وَيُظْهِرُ مَا يَسْمَعُهُ ، وَفِي
الْكَلَامِ إِضْمَارٌ ، وَتَقْدِيرُهُ : لَوْ أَدْعَتْهُ حَالُ حَيَاتِهِ (٧) .

(١) الرُّحَال : الْعَرَبُ الَّذِينَ لَا يَسْتَقِرُّونَ فِي مَكَانٍ ، وَيَحْمِلُونَ بِمَاشِيَتِهِمْ حَيْثُ يَسْقُطُ الْغَيْثُ وَيَنْبِتُ الْمَرْعَى ، الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ
٣٣٥/١ .

(٢) الْبَيْضَاءُ : الْفِضَّةُ .

(٣) الْذَهَبُ .

(٤) ثَقِيلٌ : فِيهِ : « إِنْ تَارَكَ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ : كِتَابَ اللَّهِ وَعِتْرَتِي ، سَاهَمَا ثَقَلَيْنِ ، لِأَنَّ الْأَخْذَ بِهِمَا وَالْعَمَلَ بِهِمَا ثَقِيلٌ ، وَيُقَالُ لِكُلِّ
عَظْمٍ نَفِيسٍ ، ثَقُلَ : فَسَاهَمَا ثَقَلَيْنِ ، إِعْظَامًا لِقَدْرِهِمَا ، وَتَفْخِيمًا لِشَأْنِهِمَا » الْنَهَائَةُ ٢١٦/١ .

(٥) حَصْرٌ : فِي حَدِيثِ زَوْجِ فَاطِمَةَ : « فَلَمَّا رَأَتْ عَلَيْهَا جَالِسًا إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ حَصْرَتْ وَبَكَتْ » أَي اسْتَحْيَتْ
وَانْقَطَعَتْ ، كَأَنَّ الْأَمْرَ ضَاقَ بِهَا ، كَمَا يَضِيقُ الْحَبْسُ عَلَى الْمَجْبُوسِ . « الْنَهَائَةُ ٣٩٥/١ ، مَادَّةُ حَصْرٍ .

(٦) الْأَصْعُ : جَمْعُ صَاعٍ ، وَهُوَ صَحِيحٌ فَصِيحٌ ، وَقَدْ عَلَّمَهُ ابْنُ مَكْيٍ فِي « تَثْقِيفِ اللِّسَانِ : ١٨٩ » فِي لُحْنِ الْعَوَامِّ ، وَقَالَ :
الصَّوَابُ أَصْوَعٌ ، مِثْلُ دَارٍ وَأَذْوَرٌ ، وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ ابْنُ مَكْيٍ خَطَأً صَرِيحٌ ، وَذَهَوْلٌ بَيْنَ بَلِّ لَفْظُهُ أَصْعُ صَحِيحَةٌ مُسْتَمْلَةٌ فِي كِتَابِ
اللُّغَةِ ، وَفِي الْإِحَادِيثِ الصَّحِيحَةُ وَهِيَ مِنْ بَابِ الْمَقْلُوبِ ، وَكَذَا يَجُوزُ آدَرُ فِي جَمْعِ دَارٍ ، وَشَبَّهَ ذَلِكَ ، وَهَذَا بَابٌ مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ
التَّصْرِيفِ يُسَمَّى بِبَابِ الْقَلْبِ ؛ لِأَنَّ فَاءَ الْكَلِمَةِ فِي : رَدِ أَصْعُ « صَادٌ وَعَيْنٌ وَآدٌ ، فَقَلْبَتِ الْوَاوُ هَمْزَةً ، وَنَقَلْتَ إِلَى مَوْضِعِ الْفَاءِ ، ثُمَّ
قَلْبَتِ الْهَمْزَةَ أَلْفًا حِينَ اجْتَمَعَتْ هِيَ وَهَمْزَةُ الْجَمْعِ فَصَارَ أَصْعًا : وَزَنَهُ عِنْدَهُمْ : أَعْفَلٌ ، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي آدَرٍ وَنَحْوِهِ وَالصَّاعُ يَذْكَرُ
وَيُؤنثُ . « تَحْرِيرُ التَّيْبِيهِ لِلنُّووي ١١٣ تَحْقِيقُ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدُ رِضْوَانُ الدَّاهِيَةُ وَالدُّكْتُورُ فَايزُ الدَّاهِيَةُ .

(٧) « الْنَهَائَةُ ١١٠/١ مَادَّةُ : بَدْرٌ . »

الباب العاشر

في بعض مناقب سيدى شباب أهل الجنة : أبى مُحَمَّدِ الْحَسَنِ ، وَأبى عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، سَيِّطَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَبِيلِ الْاِشْتِرَاكِ .

وفيه أنواع :

الأول

في عَقِّهِ ﷺ عنهما ، وأمره ﷺ بخلق رؤوسهما ، وختانتهما رضى الله تعالى عنهما .
 رَوَى أَبُو دَاوُدَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا « كَبِشًا كَبِشًا »^(١) ، وَعِنْدَ النَّسَائِيِّ : « كَبِشَيْنِ كَبِشَيْنِ »
 وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » ، / عَنْ أَبِي رَافِعٍ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : [٢٢٩ و]
 « إِنْ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، لَمَّا وُلِدَ أَرَادَتْ أُمُّهُ أَنْ تَعُقَّ عَنْهُ بِكَبِشَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَعُقِّي عَنْهُ ، وَلَكِنْ احْلِقِي شَعْرَ رَأْسِهِ ، فَتَصَدَّقِي بِوِزْنِهِ مِنَ الْوَرِقِ »^(٣) ؛ لِيَحْمَلَ ﷺ عَنْهَا ذَلِكَ ، لَا تَرُكَا بِالْأَصَالَةِ ، يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « عَقَّ رَسُولُ ﷺ ، « عَنِ الْحَسَنِ بِشَاةٍ »^(٤) وَقَالَ : « يَا فَاطِمَةُ احْلِقِي رَأْسَهُ ، وَتَصَدَّقِي بِرِزَّةِ شَعْرِهِ فِضَّةً ، فَوَزْنَتَهُ »^(٥) فَكَانَ « وَرْزُهُ »^(٦) دِرْهَمًا أَوْ بَعْضَ دِرْهَمٍ »^(٧) .
 وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَخَتَنَهُمَا لِسَبْعَةِ أَيَّامٍ »^(٨)

(١) « سنن أبى داود : ٩٦/٢ ، كتاب الاضاحى ، وأخرجه الإمام أحمد فى « مسنده » فى موضعين ٣٥٥/٥ ، ٣٦١/٥ ، ميمية كلاهما عن ابن بريدة . وأصل الكلمة : العق : الشق والقطع ، ومنه عقيقة المولود : هى شعره ، لأنها تقطع عنه يوم أسبوعه ، وبها سميت الشاة التى تذبح عنه ، وورد فى حديث آخر عن الرسول ﷺ قولوا : نسيكة ، ولا تقولوا : عقيقة .
 (٢) سبقت ترجمته .

(٣) « المسند ٣٩٢/٦ ، و « مجمع الزوائد ٥٧/٤ ، و « السنن الكبرى للبيهقى ٣٠٤/٩ ، و « المعجم الكبير للطبرانى ٢٨٩/١ و ١٨/٣ ، و « كنز العمال ٤٥٣٠٣ .

(٤) عبارة « عن الحسن بشاة » زيادة من الترمذى .

(٥) فى الأصل « فوزناه » والمثبت من المصدر .

(٦) كلمة « وزنه » زائلة من المصدر .

(٧) « سنن الترمذى ٩٩/٤ ، كتاب الأضاحى ٢٠ باب ٢٠ قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب ، وإسناده ليس بمتمصل ، وأبو جعفر محمد بن على بن على بن الحسين لم يدرك على بن أبى طالب .

(٨) « النسائى ١٦٦/٧ ، و « الكامل فى الضعفاء لابن عدى ٥٥٠/٢ ، و « أبو داود ٢٨٤/٢٨٤ ، و « ابن عدى ١٠٧٥/٢ و ٢٢٣١/٦ ، و « أبو عوانة ١٩٢/١ ، و « ابن أبى شيبة ٤٧/٨ ، و « كذا « النسائى ١٦٤/٧ ، و « ابن أبى شيبة ٤٦/٨ ، و « المعجم الكبير للطبرانى ٥/٣ برقم ٢٥٦٧ ، وإسناده صحيح ، وصححه عبد الحق الإشبيلى وابن دقيق العيد ، وأرقام ٢٥٦٨ — ٢٥٧٤ وكذا ٣١١/١١ برقم ١١٨٣٨ ، ١١٨٥٦ .

وَرَوَى الدُّوَلَابِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكِدِرِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَتَّنَ الْحَسَنَ
وَالْحُسَيْنَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا لِسَبْعَةِ أَيَّامٍ (١) .

الثنائي

في تسميتهما رضي الله تعالى عنهما .

وَرَوَى الإمامُ أَحْمَدُ في « المناقب » وابنُ حِبَّانَ عنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « لَمَّا وُلِدَ
الْحَسَنُ سَمَّيْتُهُ حَرْبًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (٢) فَقَالَ : « أُرُونِي ابْنِي ، مَا سَمَّيْتُمُوهُ ؟ » قُلْتُ : سَمَّيْتُهُ
حَرْبًا ، « قَالَ : بَلْ هُوَ حَسَنٌ (٣) ، فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنَ سَمَّيْتُهُ : حَرْبًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ (٤) :
« مَا سَمَّيْتُمُوهُ ؟ » قُلْتُ : سَمَّيْتُهُ حَرْبًا ، قَالَ : « بَلْ هُوَ حُسَيْنٌ » ، فَلَمَّا وُلِدَ الثَّالِثَ « سَمَّيْتُهُ
حَرْبًا (٥) ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : « أُرُونِي ابْنِي مَا سَمَّيْتُمُوهُ ؟ » فَقُلْتُ : حَرْبًا ، قَالَ : « بَلْ هُوَ
مُحْسِنٌ » ، ثُمَّ قَالَ : « إِنِّي سَمَّيْتُهُمْ بِأَسْمَاءِ أَوْلَادِ هَارُونَ : شَبْرٌ وَشَبِيرٌ وَمُشَبَّرٌ (٦) » .
وفي رِوَايَةٍ ، قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ : كُنْتُ رَجُلًا أُحِبُّ الْحَرْبَ ، فَلَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ
هَمَمْتُ أَنْ أُسَمِّيَهُ حَرْبًا ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَسَمَّيْتُ الْحَسَنَ : أَبَا مُحَمَّدٍ ، وَالْحُسَيْنَ أَبَا عَبْدِ اللهِ .
انتهى .

وَرَوَى أَبُو الْقَاسِمِ البَغَوِيُّ في « معجمه » والدُّوَلَابِيُّ عنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عنِ أَبِيهِ رَحِمَهُمَا اللهُ
تَعَالَى ، قَالَ : « إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَمَّى الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ يَوْمَ سَابِعِهِمَا ، وَاشْتَقَّ اسْمَ حُسَيْنٍ مِنْ
حَسَنٍ » .

وَرَوَى الدُّوَلَابِيُّ عنِ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، قَالَ : « الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ اسْمَانِ مِنْ أَسْمَاءِ أَهْلِ
الْجَنَّةِ ، لَمْ يَكُونَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ » .

(١) وبمعناه انظر : « الطبراني الكبير ١٦/٣ برقم ٢٥٧١ » .

(٢) في الأصل « لما ولد الحسن والحسين رضي الله تعالى عنهما جاء » والتصويب من المصدر .

(٣) في الأصل « حسين » والتصويب من المصدر .

(٤) في الأصل « فلما جاء الثالث قال أروني » والتصويب من المصدر .

(٥) « سميته حربا » زياد من المصدر .

(٦) في الأصل « جاء » والنثب من المصدر .

(٧) « المسند للإمام أحمد ٩٨/١ » ميمية وبرقم ٧٦٩ ط شاکر ، وقال : إسناده صحيح ، والحديث في « مجمع الزوائد

٥٢/٨ » حيث قال : رواه أحمد والبيهقي والطيبري ورجال أحمد والبيهقي رجال الصحيح ، غير هاني بن هاني وهو ثقة ، ذكره ابن
حبان في الثقات . والحديث أخرجه الطيالسي في « مسنده » حديث ١٢٩ وشير : أمير . و « المستدرک للحاکم ١٦٥/٣ » هذا حديث
صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

الثالث

في أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبُو أَوْلَادِ السَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَعَصَبَتَهُمْ .
رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« كُلُّ وَلَدٍ أَبِي فَإِنْ عَصَبْتَهُمْ لِأَبِيهِمْ ، مَا خَلَا وَلَدَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا فَإِنِّي أَنَا
عَصَبَتُهُمْ » (١) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنْ عُمَرَ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ فَاطِمَةَ الْكُبْرَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كُلُّ نَبِيٍّ أَنْتِي فَإِنْ عَصَبْتَهُمْ لِأَبِيهِمْ ، مَا خَلَا نَبِيَّ فَاطِمَةَ ، فَإِنِّي أَنَا عَصَبْتَهُمْ وَأَنَا
أَبُوهُمْ » (٢) .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّلِيِّ ، وَأَبِي الشَّيْخِ ، وَالْحَاكِمِ وَابْنِ بَيْهَقٍ ، عَنْ عَبْدِ
الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ (٣) ، قَالَ : « أُرْسِلَ الْحِجَّاجُ إِلَى / يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، فَقَالَ / يَحْيَى : [٢٢٩ ظ]
بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ مِنْ ذُرِّيَةِ النَّبِيِّ ﷺ تَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَقَدْ قَرَأْتُهُ مِنْ أَوْلِيهِ إِلَى
آخِرِهِ فَلَمْ أُجِدْهُ » (٤) .

ولفظ عبد الملك : « أَنَّ الْحِجَّاجَ ذَكَرَ الْحُسَيْنَ فَقَالَ الْحِجَّاجُ : « لَمْ يَكُنْ مِنْ ذُرِّيَةِ النَّبِيِّ ﷺ »
قَالَ يَحْيَى : كَذَبْتَ « أَيُّهَا الْأَمِيرُ » (٥) قَالَ الْحِجَّاجُ لِنَاتِنِيِّ عَلَيَّ مَا قُلْتَ بَيِّنَةٌ « وَمُصَدِّقٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ أَوْ لَأَقْتُلَنَّكَ قِتْلًا » (٦) ، قَالَ : أَلَيْسَ تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَنْعَامِ : ﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ ﴾ (٧) حَتَّى
بَلَّغَ ﴿ وَيَحْيَى وَعِيسَى ﴾ (٨) قَالَ : بَلَى : أَلَيْسَ عِيسَى مِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَلَيْسَ لَهُ أَبٌ » (٩) .

(١) في « المستدرک ١٦٤/٣ » بمعناه .

(٢) « المعجم الكبير للطبرانی ٣٥/٣ برقم ٢٦٣١ » عن عمر . في سننه بشر بن مهران ، ويقال : بشر ، تركه أبو حاتم
الرازي ، قال في « المجمع ٢٢٤/٤ » وهو متروك وكذا في « ٣٠١/٥ » وكذا الطبرانی الكبير ٣٦/٣ برقم ٢٦٣٢ ، قال في المجمع ١٧٣/٩
رواه الطبرانی وأبو يعلى ١٥٩١ وفيه شبهة بن نعام ، ولا يجوز الاحتجاج به وقال ٢٢٤/٤ وهو ضعيف .

(٣) عبد الملك بن عمر بن سويد ، أبو عمر اللخمي ، الكوفي ، ثقة ، فقيه ، فصيح ، رأى عليا وأبا موسى ، وروى عن جابر
ابن سمرة ، وجندب البجلي ، وخلق ، وعنه : زائد وإسرائيل وجريز ، والسفيانان وغيرهم ، وكان من أوعية العلم ، بليغا ، فصيحا ،
ولي قضاء الكوفة بعد الشعبي ، وكان ثقة ، لكن عمره طال فساء حفظه ، وتوفى سنة ١٣٦ هـ بعد أن جاوز المائة « ابن سعد
٣١٥/٦ » و « خليفة ٣٧٧/١ » و « المهر : ٢٣٥ » و « المعارف : ٢٨٧ » و « تذكرة : ١٣٥/١ » و « ميزان : ٦٦٠/٣ »
و « تهذيب : ٤/٦ » .

(٤) « المستدرک للحاكم ١٦٤/٣ » .

(٥) عبارة « أيها الأمير زيادة من المستدرک .

(٦) ما بين الحاصرتين زائد من « المستدرک » .

(٧) سورة الأنعام من الآية : ٨٤ .

(٨) سورة الأنعام من الآية : ٨٥ .

(٩) « المستدرک ١٦٤/٣ » .

وفي لفظ : « أَخْبَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ عَيْسَى مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ بِأُمِّهِ ، [وَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ مِنْ ذُرِّيَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِأُمِّهِ] قَالَ : [صَدَقَتْ] (١) .

الرابع

فِي مَحَبَّتِهِ ﷺ وَدُعَائِهِ لَهُمَا ، وَلِمَنْ أَحَبَّهُمَا ، وَأَتَّهُمَا أَحَبُّ أَهْلِ بَيْتِهِ إِلَيْهِ ، وَدَعَا لِمَنْ أَحَبَّهُمَا ، وَأَحَبَّ أَبُوئِهِمَا .

رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٢) : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُمَا فَاجِبْهُمَا ، وَابْغُضْ مَنْ ابْغَضَهُمَا ، يَعْنِي : الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا » (٣) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، مَنْ أَحَبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ ابْغَضَهُمَا فَقَدْ ابْغَضَنِي » (٤) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ ابْنِ الْمُقَدِّمِ بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « الْحَسَنُ مِنِّي ، وَ الْحُسَيْنُ مِنِّي » (٥) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ، وَأَبُو نَعِيمٍ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَرْثَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ سَيِّدَانِ (٦) مِنَ الْأَسْبَاطِ » (٧) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ سَلْمَانَ ، وَأَبُو نَعِيمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ مَنْ أَحَبَّهُمَا أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَحَبَّنِي أَحَبَّهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَمَنْ أَحَبَّهُ

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من « المستترك » كتاب معرفة الصحابة .

(٢) عبارة « أبي حازم عن أبي هريرة » زيادة من « الطبراني الكبير » .

(٣) « المعجم الكبير للطبراني ٤٢/٣ حديث رقم ٢٦٥١ ، وأخرجه الإمام أحمد في « المسند » ٣٦٩/٥ و « الترمذي » في ٥٠ .

كتاب المناقب ٣١ باب مناقب الحسن والحسين حديث ٣٧٦٩ و « ابن ماجه » في المقدمة حديث ١٤٣ في المقدمة .

(٤) « ابن عساكر في تاريخ دمشق ١/٢٥٦/٤ » و « المعجم الكبير للطبراني ٢٤/٣ حديث رقم ٢٥٩٨ » و « أبو نعيم في « الحلية

١٣٩/٤ - ١٤٠ .

و « تهذيب تاريخ دمشق ٥٩٢/٢ ، ٢٠٩/٤ ، ٢٥٥ ، ٣١٧ ، ٣٦٨/٧ » و « الدرر المنتثرة » ٧١ .

(٥) « تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢١١/٤ » و « البداية ٣٦٨/٨ » و « السلسلة الصحيحة ٨١١ » و « كنز العمال

٣٤٢٦١ » و « كشف الخفا للمجلوني ٤٢٩/١ » .

(٦) « سبطان أي طائفتان وقطعتان منه ، وقيل : الأسباط خاصة : الأولاد وقيل : أولاد الأولاد وقيل : أولاد البنات » النهاية

٣٣٤/٢ .

(٧) « المعجم الكبير للطبراني ٢٧٣/٢٢ ، ٢٧٤ » حديث رقم ٧٠١ و « رَوَاهُ الْمُصَنِّفُ فِي « مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ ٢٠٤٣ » وَرَوَاهُ أَحْمَدُ

١٧٢/٤ و « البخاري في « الأدب المفرد » ٣٦٤ .

الله تعالى أَدْخَلَهُ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا ، أَوْ بَغَى عَلَيْهِمَا أَبْغَضْتُهُ ، وَمَنْ أَبْغَضْتُهُ أَبْغَضَهُ اللهُ ،
وَمَنْ أَبْغَضَهُ اللهُ أَدْخَلَهُ نَارَ جَهَنَّمَ ، وَلَهُ عَذَابٌ مُقِيمٌ ، (١) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ
قَالَ : « الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا » (٢) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، وَابْنُ سَعِيدٍ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » وَالْحَاكِمُ ،
وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ الْحَسَنَ
وَالْحُسَيْنَ ، فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي » (٣) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ (٤) رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :
« مَنْ أَحَبَّ هَذَؤُلَاءِ فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَقَدْ أَبْغَضَنِي » ، يَعْنِي : الْحَسَنَ ، وَالْحُسَيْنَ ،
وَفَاطِمَةَ ، وَعَلِيًّا رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ . (٥) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنْ عَلِيٍّ / رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، [٢٣٠ و]
قَالَ : « مَنْ أَحَبَّ هَذَيْنِ » ، يَعْنِي : الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا ، « كَانَ مَعِيَ فِي ذَرَجَتِي يَوْمَ
الْقِيَامَةِ » (٦) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :
« مَنْ أَحَبَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَحَبَّنِي أَحَبَّهُ اللهُ ، وَمَنْ أَحَبَّهُ اللهُ أَدْخَلَهُ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ،
وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا ، أَوْ بَغَى عَلَيْهِمَا أَبْغَضْتُهُ ، وَمَنْ أَبْغَضْتُهُ أَبْغَضَهُ اللهُ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُ اللهُ ، أَدْخَلَهُ جَهَنَّمَ ،
وَلَهُ عَذَابٌ مُقِيمٌ » (٧) .

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٣١٩/٤ ومشكاة المصابيح ٦١٥٨ والدر المنثور ١٤٣/٦ .

(٢) المعجم للطبرانی ٢٧٢/٣ .

(٣) ابن ماجه ١٤٣ ، والمعجم الكبير للطبرانی ٤٠/٣ ، ٤١ ، و « كثر العمال ٣٤٢٦٨ » و « تهذيب تاريخ دمشق لابن

عساکر ٢٠٥/٤ ، ٢٠٧ ، و « البداية ٣٥/٨ » .

(٤) زيد بن ثابت بن الضحاک بن حارثة بن زيد بن ثعلبة ، من بني سلمة ، أحد بني الحارث بن الخزرج ، من فقهاء
الصحابه ، و « جلة الأنصار ، وله كتابان : أبو سعيد وأبو خارجة ، مات في ولاية معاوية من ألى سفیان سنة خمس وأربعين ، وقد قيل
سنة إحدى وخمسين . له ترجمة في : التجريد ١٩٧/١ ، و « الثقات ١٣٥/٣ » و « الإصابة ٥٦١/١ » و « الاستيعاب ١٨٨/١ »
و « أسد الغابة ٢٢١/٢ » و « السير ٤٢٦/٢ - ٤٤١ » و « مشاهير علماء الأمصار ٢٩ ت ٢٢٢ » .

(٥) « كثر العمال ٣٤١٩٤ » .

(٦) « المعجم الكبير للطبرانی ٤٣/٣ » ، و « كثر العمال ٣٤١٩٦ » ، و « المعجم الصغير للطبرانی ٧٠/٢ » .

(٧) « المعجم الكبير للطبرانی ٢٩٦/٦ » ، و « كثر العمال ٣٤٢٩/٦ » .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيَجِبْ هَذَيْنِ » ، يَعْنِي : الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ^(٢) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : غَرِيبٌ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّنِي وَأَحَبَّ هَذَيْنِ وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا ، كَانَ مَعِي فِي تَرَجَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ^(٣) .

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ ، وَقَالَ : حَسَنٌ صَحِيحٌ ، عَنْ آسَمَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَجِبْهُمَا » ^(٤) .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَجِبْهُمَا ، وَابْفِضْ مَنْ أَبْغَضَهُمَا ، يَعْنِي : الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ » ^(٥) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ - عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « مَنْ أَحَبَّنَا لِلدُّنْيَا ، فَإِنَّ صَاحِبَ الدُّنْيَا يُحِبُّهُ الْبِرَّ وَالْفَاجِرَ ، وَمَنْ أَحَبَّنَا لِلَّهِ كُنَّا نَحْنُ وَهُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَاتَيْنِ » ، وَأَشَارَ بِأَصْبَعَيْهِ : السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى ^(٦) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : اسْتَأْذَنَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ... ^(٧) .

وَرَوَى الْعَقِيلِيُّ ، وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَقَالَ : غَرِيبٌ . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : سُئِلَ

(١) عبد الله مسعود بن الحارث سكن الكوفة ومات بالمدينة سنة اثنين وثلاثين ، ودفن بالبقيع ، وكان له يوم مات نيف وستون سنة .

له ترجمة في : « الثقات ٢/٢٠٨ » ، « الطبقات ٢/٣٤٢ » و « ١٥٠/٣ » و « ١٣/٦ » و « لإصابة ٢/٣٦٨ » و « حلية الأولياء ١/١٢٤ » و « تاريخ الصحابة ١٤٩ ت ٧١٨ » .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٢/٢٦٣ و « وابن خزيمة ٨٨٧ » و « موارد الظمان للهيتمي ٢٢٣٣ » و « مجمع الزوائد ٩/١٧٩ » و « كنز العمال ٣٤٢٩٢ » و « المطالب العلية لابن حجر ٣٩٩٢ » و « تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤/٢٠٧ ، ٣١٨ » و « السلسلة الصحيحة ٣١٢ » و « المعجم الكبير للطبراني ٣/٤١ ، ٤٢ » برقم ٢٦٥٠ ورواه البخاري ومسلم ٢٤٢١ و « ابن ماجه ١٤٢ » .

(٣) « سنن الترمذي ٣٧٣٣ » و « المسند ١/٧٦ ، ٧٧ » و « كنز العمال ٣٤١٦١ ، ٣٧٦١٣ » و « تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤/٢٠٦ » .

(٤) « المعجم الكبير للطبراني ٣/٣٩٩ برقم ٢٦٤٢ » و « المسند ٥/٢٠٥ ، ٢١٠ » و « البخاري ٣٧٣٥ و ٣٧٤٧ و ٦٠٠٣ » و « أخرجه الزبارة بإسناد رجاله ثقات عن قره بن لباس ٩/١٨٠ وفي البخاري ٧/٧١ وأحمد ٥/٢٠٥ ، ٢١٠ » . وأخرجه الزبارة أيضا بإسناد حسن من حديث أبي هريرة ، وعند أبي داود ٢٦٨٣ و « منحة المعبود ٢/١٩٢ » .

(٥) « المعجم الكبير للطبراني ٣/٤٢ برقم ٢٦٥١ » .

(٦) « مجمع الزوائد ١٠/٢٨١ » و « المعجم الكبير للطبراني ٣/١٣٥ برقم ٢٨٨٠ » .

(٧) يفاض بالنسخ .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ أَهْلِ بَيْتِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِلسَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : « اذْهَبِي لِي ابْنَتِي ، فَيَشْمُهُمَا ، وَيَضْمُهُمَا إِلَيْهِ »^(١) .
 وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ حَسَنِ وَحُسَيْنٍ ، وَقَالَ : « مَنْ أَحْبَبَنِي وَأَحَبَّ هَذَيْنِ وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا كَانَ مَعِيَ فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ »
 زَادَ التِّرْمِذِيُّ « وَكَانَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ »^(٢) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » وَالدُّوَلَابِيِّ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَسْتَبِقَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [فَضَمَّهُمَا إِلَيْهِ ، وَقَالَ : « إِنَّ الْوَالِدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبُتَةٌ ، وَإِنْ آخَرَ وَطَاةٌ وَطَلَهَا الرَّحْمَنُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِوَجِّهِ »]^(٣) .

الخامس

فِي أَنْ / مَحَبَّتُهُ ﷺ مَقْرُونَةٌ بِمَحَبَّتِهِمَا [٢٣٠ ظ]

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « أَنَا وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ مُجْتَمِعُونَ ، وَمَنْ أَحْبَبَنَا نَأْكُلُ وَنَشْرَبُ حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ الْعِبَادِ »^(٤) .

السادس

فِي أَلْهَمَا رَيْحَتَاهُ مِنَ الدُّنْيَا ﷺ وَتَقِيلُهُ إِبَاهُمَا وَشِمُّهُ لُهُمَا

رَوَى التِّرْمِذِيُّ ، وَقَالَ : صَحِيحٌ ، عَنِ ابْنِ عُمرَ ، وَالنَّسَائِيُّ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ هُمَا رَيْحَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا »^(٥) .
 وَرَوَى أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الضَّحَّاكِ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةٍ^(٦) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : « جَاءَ الْحَسَنُ

(١) سنن الترمذی ٦٥٧/٥ ، ٦٥٨ برقم ٣٧٧٢ ، قال : هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث أنس .

(٢) المسند ٧٦/١ ، ٧٧ .

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من المسند ١٧٢/٤ عن يعلى بن مرة العامري . أما في « المستدرک » للحاکم ١٦٤/٣ فمن يعلى بن

منبه الثقفي وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٤) « المعجم الكبير للطبرانی ٣٢/٣ برقم ٢٦٢٣ ، قال في « المجموع ١٧٤/٩ » وفيه جماعة لم أعرفهم ، والحديث الثامن

والعشرون من « إتحاف السائل بما لفاطمة من المناقب للمناوي ٧٠ ، ٧١ » رواه الطبرانی ، وفي إسناده من لا يعرف .

(٥) « در السحابة للشوكاني ٣٠٤ » أخرجه أحمد ٣٩١/٥ - ٣٩٢ ، و« الترمذی ٢٨٤/١٠ - ٢٨٥ » و« كتر العمال

١١٣/١٢ برقم ٣٤٢٤٩ » و« أخرجه « البخاری ٧٩/٧ و ٨/٨ و ٣٥٠/١٠ » و« الترمذی ٢٧٤/١٠ - ٢٧٥ » وعند أحمد

٨٥/٢ ، ٩٣ ، ١١٤ ، ١٥٣ ، والطبرانی ٢٨٨٤ وفي « در السحابة حديث ٢١ ص ٣٠٤ » أخرجه النسائي من حديث أنس ،

وأخرجه ابن عساکر ، وابن عدي من حديث أبي بكره و« الكتر » عن أنس رقم ٣٤٢٥١ وعن أبي بكره رقم ٣٤٢٥٢ .

(٦) يعلى بن مرة الثقفي العامري أبو المُرْزَم .

له ترجمة في : « التجريد ٣٤١/١ » و« التفات ٤٤٠/٣ » و« الإصابة ٦٦٩/٣ » و« أسد الغابة ١٣٠/٥ » و« مشاهير علماء

الأصهار ٧٨ ت ٢٨٠ .

وَالْحُسَيْنُ يَسْتَبِقَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَ أَحَدُهُمَا قَبْلَ الْآخَرِ ، فَجَعَلَ يَدُهُ فِي رَقَبَتِهِ ، حَتَّى ضَمَّهُ إِلَى بَطْنِهِ ، ثُمَّ قَبِلَ هَذَا ، وَقَبِلَ الْآخَرَ ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَاجِبُهُمَا » ثُمَّ قَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ : إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ ، مَجْهَلَةٌ » (١) .

وَرَوَى أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الضُّحَّاكِ ، عَنْ يَعْلَى الْعَامِرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَسْتَبِقَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَمَّهُمَا إِلَيْهِ ، وَقَالَ : « الْوَلَدُ مَجْبَنَةٌ مَبْخَلَةٌ » » (٢) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » وَالضِّيَاءُ ، عَنْ أَبِي أُبَيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، [قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا بَلَعَبَانِ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ فِي حِجْرِهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَتُحِبُّهُمَا ؟] (٣) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَكَيْفَ لَا أُحِبُّهُمَا وَهُمَا رِيحَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا ؟ ، أَشْمُهُمَا » ، يَعْنِي : الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ (٤) .

السابع

فِي تَوْرِيثِهِمَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا بَعْضَ صِفَتِهِ ﷺ

وَرَوَى [الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (٥)] ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، وَالطَّبْرَانِيُّ وَابْنُ مَنْدَه وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ السَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنَتِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شُكْرَاهُ الَّتِي تَوَفَّى فِيهَا ، فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : هَذَا ابْنُكَ فَوَرَّثَهُمَا شَيْئًا ، فَقَالَ : [أَمَا الْحَسَنُ فَلَهُ هَيْبَتِي وَسُؤْدُودِي ، وَأَمَا الْحُسَيْنُ فَإِنَّ لَهُ جُرْأَتِي وَجُودِي] (٦) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « أَنْ السَّيِّدَةَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَتَتْ بِابْنَتِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَحْلَهُمَا ، قَالَ : « نَعَمْ ، أَمَا الْحَسَنُ فَقَدْ نَحَلْتُهُ حِلْمِي وَهَيْبَتِي ، وَأَمَا الْحُسَيْنُ فَقَدْ نَحَلْتُهُ نَجْدَتِي وَجُودِي » (٧) .

(١) - تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٢١٠/٤ ، و الدرر المنتثرة ١٧١ ، و كشف الخفا للمجلوبی ٤٧٠/٢ .

و المعجم الكبير للطبرانی ٢١/٣ برقم ٢٥٨٧ ، ورواه ١٧٢/٤ .

(٢) - إتحاف السادة المتقين ٢٠٧/٨ و ٢٠٨ ، و كثر العمال ٤٤٥١٦ ، و الطبرانی فی الكبير ٢١/٣ برقم ٢٥٨٧ .

(٣) - ما بین الحاصرتین زیادة من المجمع .

(٤) - مجمع الزوائد ١٨١/٩ ، رواه الطبرانی وفيه : الحسن بن عتبة ، وهو ضعيف .

(٥) - بیاض بالأصل .

(٦) - ما بین الحاصرتین زیادة من الطبرانی .

(٧) - مجمع الزوائد ١٨٤/٩ ، ١٨٥ ، رواه الطبرانی ، وفيه من لم أعرفهم ، و كثر العمال ٢٤٢٧٢ ، و دز السحابة

للشوكالی ٣٠٩ ، ٣١٠ .

الثامن

في شبهة برسول الله ﷺ خلقا وخلقا

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ [عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ] (١) قَالَ : « إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ صَلَّى بِهِمُ الْعَصْرَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِلَيْالٍ ، ثُمَّ خَرَجَ هُوَ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَرَأَى الْحَسَنَ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ [فَاحْتَمَلَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَجَعَلَ يَقُولُ لَهُ :

يَا بِي ، شَيْئٌ بِالنَّبِيِّ لَيْسَ شَيْئًا بِعَلِيِّ وَعَلِيُّ يَضْحَكُ » (٢) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي [الْكَبِيرِ] (٣) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ / قَالَ : سَمِعْتُ [٢٣١ و]
أَبَا جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، يَقُولُ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشَبِّهُهُ » (٤) .

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَشْبَهَهُمَا وَجْهًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (٥) .

وَرَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « الْحَسَنُ أَشْبَهَهُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَا بَيْنَ الصَّنَدِ إِلَى الرَّأْسِ ، وَالْحَسَنِ أَشْبَهُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ » .

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْهُ ، قَالَ : « كَانَ الْحَسَنُ أَشْبَهُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَجْهِهِ إِلَى سُرَّتِهِ ، وَكَانَ الْحَسَنِ أَشْبَهُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ » (٦) .

وَرَوَى الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصُّنْحَاكِ الْخُزَائِمِيِّ ، قَالَ : « كَانَ وَجْهُ الْحَسَنِ يُشَبِّهُهُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » .

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ جِبَانَ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « كَانَ الْحَسَنُ أَشْبَهُهُ » .

(١) مجمع الزوائد ١٨٥/٩ ، رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه من لم أعرفهم ، وقال الشوكاني في « در السحابة » ٣١٠ أخرجه في « الأوسط » من حديث أبي رافع بإسناد فيه من لا يعرف .

(٢) ما بين الحاصرتين زائد من البخاري ٥٧٧/٧ و « در السحابة في مناقب القرابة » ٢٨٦ حديث ٣ ، مناقب الإمام الحسن رضي الله عنه .

(٣) « در السحابة في مناقب القرابة والصحابة للشوكاني » ٢٨٦ و « البخاري » ٧٧/٧ ، وهو في أحمد ٨/١ و « المستدرک » ١٦٨/٣ و « كنز العمال » رقم ٣٨٦٣٤ و « المعجم الكبير » ٥/٣ رقم ٢٥٢٧ .

(٤) ما بين الحاصرتين زيادة من « الطبراني الكبير » .

(٥) « المعجم الكبير للطبراني » ١٠/٣ برقم ٢٥٤٤ - ٢٥٤٦ - ٢٥٤٨ و رواه « الترمذي » ٣٨٦٦ و « الحاكم » ١٦٨/٢ و قال صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي . وفي ص ١١ ، ورواه أبو يعلى ٢/٥٦ و برقم ٢٥٤٩ .

(٦) « المعجم الكبير للطبراني » ١٠/٣ برقم ٢٥٤٣ و رواه « عبد الرزاق » ٢٠٩٨٤ و « الترمذي » ٣٨٦٧ و قال : حسن صحيح ، ورواه « أبو يعلى » ٢/١٦٩ .

(٧) « مجمع الزوائد » ١٧٦/٩ ، رواه الطبراني ، وإسناده جيد .

بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ الصَّدْرِ إِلَى الرَّأْسِ ، وَالْحُسَيْنِ أَشْبَهُهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، (١) مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ ، (٢) .

تنبیه

قَالَ الشَّيْخُ فِي قَوْلِ الْبُخَارِيِّ : لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَشْبَهَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحَسَنِ ، لَا يُعَارِضُهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِهِ أَيْضًا فِي الْحُسَيْنِ « إِنَّهُ أَشْبَهُهُ » لِأَنَّ ذَلِكَ بَعْدَ وِفَاةِ الْحَسَنِ ، وَهَذَا فِي حَيَاتِهِ ، فَكَأَنَّهُ كَانَ أَشْبَهُهُ بِهِ مِنَ الْحَسَنِ ، لَكِنْ فِي التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ جِبَانَ ، وَذَكَرَ مَا تَقَدَّمَ . ١ هـ . وَبِمَا قَبْلَهُ يَجْمَعُ أَيْضًا قَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ لَا يُعَارِضُ ذَلِكَ قَوْلَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ : لَمْ أَرُ قَبْلَهُ ، وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ . أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي « الشَّمَائِلِ » (٣) ؛ لِأَنَّ الْمُنْفَى عُمُومُ الشَّيْءِ ، وَالْمَثْبُتُ أَصْلُهُ ، أَوْ مُعْظَمُهُ انْتَهَى .

التاسع

فِي أَتَاهُمَا سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

رَوَى ابْنُ سَعْدٍ وَالْحَاكِمُ ، عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » (٤) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « أَتَانِي مَلَكٌ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ، نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ لَمْ يَنْزِلْ قَبْلَهَا فَبَشَّرَنِي أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » (٥) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْهُ وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَالرُّوْيَانِي ، فِي « مَسْنَدِهِ » وَابْنُ مَنْدَه وَابْنُ قَانِعٍ وَأَبُو نُعَيْمٍ وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ جَهْمٍ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمُ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَبَتِي الْخَالَةَ عِيسَى بِنَ »

(١) فِي الْأَصْلِ « بِهِ » وَالْمَثْبُتُ مِنْ « سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ » .

(٢) « سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ ٦٦٠/٥ » حَدِيثٌ رَقْمٌ ٣٧٧٩ « كِتَابُ الْمَنَاقِبِ ٥٠ » بَابٌ ٣١ وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي « الْإِحْسَانِ فِي تَقْرِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حِبَانَ » ٤٣٠/١٥ « حَدِيثٌ رَقْمٌ ٦٩٧٤ » هَانِيءُ بْنُ هَانِيءٍ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرَ أَبِي إِسْحَاقَ ، وَهَانِيءُ رَجُلٌ ثِقَاتٌ رَجَالُ الصَّحِيحِ . وَأَخْرَجَهُ الْمُهَيْمِيُّ فِي « جَمْعِ الزَّوَائِدِ ١٧٦/٩ » رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَإِسْلَاهُ جَيِّدٌ ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي « الْمَسْنَدِ ٩٩/١ » وَفِي « الْفَضَائِلِ ١٣٦٦ » عَنْ حِجَّاجٍ ، وَأَحْمَدُ فِي « الْمَسْنَدِ » أَيْضًا ١٠٨/١ عَنْ أَسْوَدَ بْنِ عَامِرٍ . وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ١٣٠ عَنْ قَيْسٍ — وَهُوَ ابْنُ الرَّيْبِ — عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، ٤ .

(٣) « الشَّمَائِلُ الْمَحْمَدِيَّةُ لِلْإِمَامِ التِّرْمِذِيِّ » وَ « الْمَوَاهِبُ اللَّدْنِيَّةُ عَلَى الشَّمَائِلِ لِلْبَيْهَقَرِيِّ » وَ « أَوْصَافُ النَّبِيِّ لِلتِّرْمِذِيِّ ٢١ » تَحْقِيقٌ صَحِيحٌ عَامَسٌ .

(٤) « الْمَسْنَدُ ١٦١/٥ » وَالْمُسْتَدْرَكُ لِلْحَاكِمِ ٣٨١/٣ وَ « تَفْسِيرُوا بِنَ كَثِيرٌ ٢٥٤/٣ » وَ « إِتِّفَاقُ السَّادَةِ الْمُتَّقِينَ ٥٦٩/١ » .

وَ « كَنْزُ الْعَمَالِ ٣٤٢٤٨ » وَ « تَارِيخُ بَغْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ ٢٣١/١٠ » .

(٥) « كَنْزُ الْعَمَالِ ٣٤١٧ » وَ « تَهْذِيبُ تَارِيخِ ابْنِ عَسَاكِرَ ٣١٧/٤ » .

مَرِيَمَ وَيَحْيَىٰ بَنَ زَكَرِيَّا ۖ (١) .

وفي رواية : « وفاطمة سيّدة نساء أهل الجنة إلا ما كان من مريم ابنة عمران » (٢) .

وفي رواية : « دخل الحسن والحسين ابنا عليّ المسجد ، فقال جابر بن عبد الله : « من

أحب أن ينظر إلى سيّدتي شباب أهل الجنة فلينظر / إلى هذين ، سمعته من

رسول الله ﷺ » (٣) .

وروى ابن عسّاكير ، عن ابن عمر وعليّ رضي الله تعالى عنهم : أن رسول الله ﷺ ، قال :

« إبتأى هذان : الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة ، وأبوهما خير منهما » .

وروى الطبراني في « الكبير » وأبو نعيم في « فضائل الصحابة » عن عليّ رضي الله تعالى

عنه ، أن رسول الله ﷺ ، قال لفاطمة : « ما من نبيّ إلا وولد الأنبياء غيري ، وأن ابنيك سيّدا

شباب أهل الجنة إلا ابني الخالة : يحيى وعيسى » (٤) .

وروى الطبراني في « الكبير » عن حذيفة رضي الله تعالى عنه ، قال : بثّ عند رسول الله ﷺ

فرايت عنده شخصا فقال لي : « يا حذيفة ، هل رأيت ؟ » قلت نعم ، قال : « هذا ملك لم يهبط

منذ بعثت أتاني الليلة وبشرني أن الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة وعن حذيفة أيضا قال : رأينا في

وجه رسول الله ﷺ السرور يوما من الأيام قلنا : يا رسول الله ، لقد رأينا في وجهك تبشير السرور

فقال رسول الله ﷺ : « وكيف لا أسرّ وقد أتاني جبرئيل فبشّرني : أن حسنا وحسينا سيّدا شباب

أهل الجنة ، وأبوهما أفضل منهما » (٥) .

وروى الترمذي ، وقال : « حسن صحيح » عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنهما ،

قال : قال رسول الله ﷺ : « الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة » (٦) .

(١) أخرجه أحمد في « المسند » ٣/٣ وفي « الفضائل » ١٣٨٤ وكذا في « المسند » ٦٢/٣ ، ٦٤ ، ٨٢ وفي « الفضائل »

١٣٦٠ و ١٣٦٨ وأبو نعيم في « الحلية » ٧١/٥ من طريق يزيد بن أبي زياد ، كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي نعيم ، به مختصرا بلفظ :

« الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة » . والترمذي ٣٧٦٨ في المناقب : باب مناقب الحسن والحسين . وابن أبي شيبة ٩٦/١٢

وأبو يعلى ١١٦٩ و « الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤١٢/١٥ حديث رقم ٦٩٥٩ ، حديث صحيح ، وأخرجه « الطبراني

٢٦١١ ، ٢٦١٢ ، ٢٦١٣ » .

(٢) « المسند » ٦٤/٣ وإسناده صحيح . و « تقريب صحيح ابن حبان ٤٠٢/١٥ حديث ٦٩٥٢ ، وأن إسناده حسن ،

رجالها ثقات رجال الشيخين وهو في « مصنف ابن أبي شيبة ١٢٦/١٢ ، ومن طريقه أخرجه « الطبراني ١٠٣٤/٢٢ ، من طريقين

وأخرجه « النسائي » في « فضائل الصحابة » ٢٦١ » .

(٣) « الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤٢١/١٥ ، ٤٢٢ ، حديث ٦٩٦٦ وأخرجه أحمد في « الفضائل » ١٣٧٢

و « مجمع الزوائد ١٨٧/٩ ، و « مسند أبي يعلى ١٨٧٤ » .

(٤) « مجمع الزوائد ١٨٢/٩ » .

(٥) « المعجم الكبير للطبراني ٢٦٠٨ » .

(٦) « الجامع الصحيح للترمذي ٦٥٦/٥ حديث رقم ٣٧٦٨ ، كتاب المناقب (٥٠) باب ٣١ مناقب الحسن والحسين

عليهما السلام ، قال أبو عيسى : هذا حديث صحيح وأخرجه الإمام أحمد في « مسنده » ٣/٣ ، ٦٢ ، ٨٢ .

وروى الترمذى ، عن حذيفة أن أمه رضى الله تعالى عنها بعثته يستغفر لها رسول الله ﷺ ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ فَصَلَّى حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ انْقَلَبَ ﷺ فَسَمِعَ صَوْتِي فَقَالَ : « مَنْ هَذَا ؟ حُذَيْفَةُ ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « مَا حَاجَتُكَ ؟ عَفَرَ اللَّهُ لَكَ وَلِأُمَّكَ ، إِنْ هَذَا مَلَكَ ، لَمْ يَنْزِلْ قَبْلَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ اسْتَأْذَنَ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسَلَّمَ عَلَيَّ ، وَيُبَشِّرَنِي بِأَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » (١) .

وقد روى هذا من حديث علي بن أبي طالب ، والحسن نفسه وعمر وابنه : عبدالله وعبد الله بن مسعود وغيرهم .

العاشر

في نزوله ﷺ من المنبر حين رآهما يمشيان ويعثران

روى ابن أبي شيبة ، والإمام أحمد ، والأربعة ، عن بريدة رضى الله تعالى عنه ، قال : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ، عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ ، يَمْشِيَانِ وَيَعْتَرَانِ ، فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا وَاحِدًا مِنْ ذَا الشَّقِّ ، وَوَاحِدًا مِنْ ذَا الشَّقِّ ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : صَدَقَ اللَّهُ : ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالَكُمُ وَأَوْلَادُكُمْ فَتْنَةٌ ... ﴾ إني نظرتُ إلى هَذَيْنِ الْعُلَامَيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْتَرَانِ فَلَمْ أَصْبِرْ أَنْ قَطَعْتُ كَلَامِي ، وَتَزَلْتُ إِلَيْهِمَا » (٢) .

الحادى عشر

في وثوبهما على ظهر النبي ﷺ وهو في الصلاة

روى ابن حبان ، عن عبد الله (٣) رضى الله تعالى عنه ، قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، يَثْبَانِ (٤) عَلَى ظَهْرِهِ ، فَيَبَاعِدُهُمَا النَّاسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « دَعَوْهُمَا » (٥) بِأَبِي هُمَا وَأُمِّي ، مَنْ أَحَبَّنِي ، فَلْيُحِبِّ هَذَيْنِ (٦) .

(١) صحيح الترمذى ٦٦٠/٥ ، ٦٦١ ، حديث رقم ٣٧٨١ ، كتاب المناقب (٥٠) مع اختلاف في بعض الألفاظ ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل .
وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ٣٩١/٥ عن المنهال بن عمرو وعن زرين حبیب ، وأخرجه ابن حبان في الإحسان في تقريب الصحيح برقم ٦٩٦٠ عن حذيفة . إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير ميسرة — وهو ابن حبيب — النهري ، وهو ثقة ، روى له البخارى في الأدب المفرد ، وأصحاب السنن غير ابن ماجه ، وهو في مصنف ابن أبى شيبة ٢٦٠٨ ، ٢٦٠٩ ، والحاكم ٣٨١/٣ .

(٢) مسند الامام أحمد ٣٥٤/٥ .

(٣) في الأصل « عبد بن حميد » والتصويب من « صحيح ابن حبان ٤٢٧/١٥ » .

(٤) في الأصل « يتوثان » وما أثبت من المصدر .

(٥) كلمة « دعوها » زيادة من المصدر .

(٦) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤٢٦/١٥ ، ٤٢٧ ، حديث رقم ٦٩٧٠ وإسناده حسن ، وأخرجه ابن أبى شيبة

٩٥/١٢ عن أبى بكر بن عياش ، بهذا الإسناد ، وأخرجه الطبرانى ٢٦٤٤ عن محمد بن عبد الله الحضرمى ، عن عبد الرحمن بن صالح الأزدي ، عن أبى بكر بن عياش ، به .

وروى الإمام أحمد ، عن أبي هريرة / رضى الله تعالى عنه ، قال : « كَذَا نُصَلِّي [٢٣٢ و]
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ ، فَإِذَا سَجَدَ وَتَبَّ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ أَخَذَهُمَا
 مِنْ يَدَيْهِ مِنْ خَلْفِهِ^(١) ، أَخَذَا رَفِيقًا ، وَيَضَعُهُمَا^(٢) عَلَى الْأَرْضِ ، فَإِذَا عَادَ عَادَا حَتَّى إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ
 أَقْعَدَهُمَا عَلَى « فَخْذَيْهِ ، قَالَ : فَقَمْتُ إِلَيْهِ ، فَقَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أُرْدَهُمَا فَبِرَقَتِ^(٣) ، بَرَقَ ، فَقَالَ لَهَا :
 « الْحَقُّ بِأَمْكِمَا^(٤) ، قَالَ : فَمَكَثَتْ ضَوْؤَهَا حَتَّى دَخَلَا^(٥) . »

الثاني عشر

في حملهما رضى الله تعالى عنهما على بغلته ، وحمله ﷺ إياهما على عاتقه
 رَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ « إِيَّاسَ عَنْ أَبِيهِ »^(٦) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « قُدْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ
 وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بَعْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ ، حَتَّى إِذَا أَدْخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ [هَذَا قُدَامَهُ ، وَهَذَا
 خَلْفَهُ^(٧)] . »

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 حَامِلًا الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَى عَاتِقِهِ^(٨) ، وَهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْبَبُهُمَا فَأَحْبِبُهُمَا^(٩) . »

الثالث عشر

في تعويذه ﷺ إياهما

رَوَى الْبُخَارِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَوِّذُ

= وأخرجه « مختصرا البراز ٢٦٢٣ » عن يوسف بن موسى ، عن أبي بكر بن عياش ، به رفعه أن النبي لله قال للحسن والحسين :
 « اللهم إني أحبهما فأحبهما ومن أحبهما فقد أحبني » قال الهيثمي ١٨٠/٩ وإسناده جيد .
 وأخرجه بنحو لفظ المصنف النسائي في « الفضائل » ٦٧ وأبو يعلى ٥٠١٧ و ٥٣٦٨ والبراز ٢٦٢٤ من طريق علي بن صالح ،
 عن عاصم ، به .

(١) عبارة ' بيده من خلفه ' زيادة من ' المسند ' .

(٢) في الأصل ' فيضعهما ' والتصويب من ' المسند ' .

(٣) عبارة ' فخذه قال قمت إليه فقلت يا رسول الله أردهما فبرقت ' زيادة من المسند .

(٤) في الأصل ' بأيكما ' والتصويب من المسند .

(٥) ' المسند للإمام أحمد ٥١٣/٢ ' .

(٦) في الأصل ' عن أبي أيمن ' محرف وما أثبت من مسلم .

(٧) ما بين القوسين زيادة من المصدر ، والحديث أخرجه ' مسلم ١٨٨٣/٤ برقم ٢٤٢٣ ' .

(٨) ' عاتقه : العاتق : ما بين المنكب والعنق .

(٩) ' صحيح مسلم ١٨٨٣/٤ حديث رقم ٢٤٢٢ ' وما بعده مع اختلاف في بعض الألفاظ ، و ' صحيح البخاري

٣٣/٥ ' وفيها : ان المحمول هو الحسن .

الحَسَنَ والحُسَيْنَ ، يَقُولُ : « أُعِيدَ كَمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ الثَّامَةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامِيَةٍ (١) ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَأَمِيَةٍ (٢) » ، وَيَقُولُ : « إِنَّ أَبَاكُمْ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ ، كَانَ يُعَوِّذُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ (٣) » .

الرابع عشر

فِي مُصَارَعَتَيْهِمَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

رَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي « مَعْجَمِهِ » ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « كَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، يَصْطَرِعَانِ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « هِيَ حَسَنٌ » فَقَالَتِ السَّيِّدَةُ فَاطِمَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ لِمَ تَقُولُ : هِيَ حَسَنٌ ؟ ، فَقَالَ : « إِنَّ جَبْرِيلَ يَقُولُ : « هِيَ حُسَيْنٌ (٤) » .

وَرَوَى أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ ، وَالْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَعَنْ آبَائِهِ ، قَالَ : « إِنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ كَانَا يَصْطَرِعَانِ ، فَاطَّلَعَ عَلَيَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : « وَبِهَا الْحَسَنُ » فَقَالَ عَلِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « هِيَ الْحُسَيْنُ » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ جَبْرِيلَ وَبِهَا الْحُسَيْنُ (٥) » .

الخامس عشر

فِي أَنَّهُمَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا يُحْشِرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَاقَتَيْهِ الْعَضْبَاءِ وَالْقَصْوَاءِ .
رَوَى السُّلَمِيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « تَبِعْتُ الْأَنْبِيَاءَ عَلَى الدُّوَابِّ ، وَيُحْشَرُ صَالِحٌ عَلَى نَاقَتِهِ ، وَيُحْشَرُ أُنْبَاءُ فَاطِمَةَ عَلَى نَاقَتِي الْعَضْبَاءِ وَالْقَصْوَاءِ ، وَأَحْشَرُ أَنَا عَلَى الْبُرَاقِ ، حَظُّوْهَا عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهَا ، وَيُحْشَرُ بِلَالٌ عَلَى نَاقَةٍ مِنْ نَوَاقِ الْجَنَّةِ (٦) » .

(١) الهامة : كل ذات سم يقتل .

(٢) اللامة : ما يعتري الإنسان ، وهو طرف من الجنون .

(٣) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » ٢٧٠٥٢ ميمية ، وبرقمى ٢١١٢ ، ٢٤٣٤ وإسناده صحيح ، وأخرجه الترمذى ،

وقال : حديث حسن صحيح .

(٤) « كنز العمال » ٣٧٦٧٩ ، و « المطالب العالية » ٣٩٩٤ .

(٥) « كنز العمال » ٣٧٦٧٩ .

(٦) « تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٣/٣١١ » ، و « الحاكم في المستدرک ٣/١٥٢ ، ١٥٣ » ، هذا حديث صحيح ، على

شروط مسلم ، ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : أبو مسلم لم يخرجوا له .

قال البخارى : فيه نظر ، وقال غيره : متروك .

السادس عشر

في / حجتهما ماشيين رضى الله تعالى عنهما [٢٣٢ ظ]

روى ابن الجوزي ... (١)

السابع عشر

في كرمهما رضى الله تعالى عنهما

روى البخاري ، عن حرملة مولى أسامة بن زيد (٢) .

(١) يفاض بالنسخ . وراجع النوع العاشر من خصائص الحسن الآتي .

(٢) يفاض بالنسخ ، وراجع النوع العاشر الآتي من خصائص الحسن .

الباب الحادى عشر

في بعض ما وَرَدَ مُخْتَصِماً بِالْحَسَنِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

وفيه أنواع :

الأول

في مولده ، وقدرِ عمره ووفاته .

وُلِدَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي مَتَّصِفِ شَهْرِ رَمَضَانَ ، سَنَةِ ثَلَاثٍ مِنَ الْهِجْرَةِ ، قَالَ أَبُو عُمَرَ
وَهَذَا أَصَحُّ مَا قِيلَ . وَقِيلَ : فِي شَعْبَانَ مِنْهَا .

وَقَالَ الدُّوَلَابِيُّ لِأَرْبَعِ سِنِينَ وَسِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنَ الْهِجْرَةِ لَيْلَةَ السَّبْتِ لِثَمَانِ خَلْوَنَ مِنَ الْمُحْرَمِ سَنَةِ
خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ . وَقِيلَ : فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ . وَقِيلَ :
سَنَةِ ... (١) وَأَرْضَعَتْهُ أُمُّ الْفَضْلِ امْرَأَةُ الْعَبَّاسِ مَعَ ابْنِهَا قُتَيْبٍ . وَقِيلَ سَنَةِ أَرْبَعٍ . وَقِيلَ سَنَةِ خَمْسٍ .
قَالَ فِي « الْإِصَابَةِ » وَالْأَوَّلُ : أَثْبَتٌ .

وتوفى سنة خمسين ، أو احدى وخمسين ، فَيَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ قَدْرُ عُمُرِهِ .

قَالَ الْقَتَيْبِيُّ : سَمَتْهُ امْرَأَةٌ جَعْدَةَ بِنْتُ الْأَشْعَثِ ، فَمَاتَ وَصَلَّى عَلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ ، وَدُفِنَ
بِالْبُقَيْعِ وَرَجَّحَ جَمَعَ أَنَّهُ مَاتَ وَلَهُ سَبْعٌ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً .

رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ وَالدُّوَلَابِيُّ ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ الْمُخَارِقِ ، قَالَ : إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ قَالَتْ
يَا رَسُولَ اللَّهِ « رَأَيْتَ كَأَنَّ عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِكَ فِي بَيْتِي » . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرًا رَأَيْتِهِ ،
ثَلَاثٌ فَاطِمَةُ غَلَامًا فَتَرْضِعِيهِ بِلَبَنِ قُتَيْبٍ » (٢) .

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِلَفْظٍ : « فَوَلَدْتُ حَسَنًا ، فَأَرْضَعْتُهُ بِلَبَنِ قُتَيْبٍ ، فَجِئْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
يَوْمًا ، فَوَضَعْتُهُ فِي حِجْرِهِ ﷺ قَبَالَ ، فَضَرَبْتُ كَتِفَهُ ، فَقَالَ ﷺ : « أَوْجَعْتِ ابْنِي يَرْحَمُكَ
اللَّهُ » (٣) .

(١) بياض بالنسخ .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ٢٥/٢٥ برقم ٣٨ وبرقم ٢٥٢٦ و ٢٥٤١ ورواه أبو يعلى ٣١٩/١ والطبراني ٢٥/٢٥ برقم

(٣) المعجم الكبير للطبراني ٢٦/٢٥ برقم ٣٩ ، ٤١ ، ٤٢ .

الثاني

في محبته ﷺ له ، والدعاء له ، ولَمَنْ أَحَبَّهُ وَحَمَلَهُ إِيَّاهُ عَلَى عَاتِقِهِ ، وأمره بمحبته رَضِيَ اللهُ تعالى عنه .

رَوَى الإمامُ أحمدُ ، والشيخان ، وابن ماجه وابنُ جبان ، وأبو يعلى والطبراني في « الكبير » عن سعيد بن زيد ، والطبراني في « الكبير » وابنُ عساکِر ، عن عائشة رَضِيَ اللهُ تعالى عنها ، أن رسولَ الله ﷺ قال : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَجِبْهُ ، وَأُحِبُّ (١) مَنْ يُحِبُّهُ (٢) » .

وَرَوَى الشيخان ، وابنُ جبان ، عن البراء رَضِيَ اللهُ تعالى عنه ، قال : « رَأَيْتَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، عَلَى عَاتِقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَجِبْهُ (٣) » . وَرَوَى البخاري ، عن أسامة بن زيد رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أن رسولَ الله ﷺ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنَ ، وَيَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَجِبْهُمَا (٤) » أَوْ كَمَا قَالَ .

/ وَرَوَى الترمذي ، عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ [٢٣٣ و] اللهُ ﷺ حَامِلًا « الْحُسَيْنِ (٥) » بنِ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : نِعَمَ الْمَرْكَبِ رَكِبْتَ « يَا غُلَامُ (٦) » فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وَنِعَمَ الرَّاِكِبُ هُوَ (٧) » .

(١) هكذا جاءت عند البخاري ، وأما عند مسلم فهي « أحبب » بفتح الإدغام .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه البخاري ٥٨٨٤ ، في اللباس : باب السخاب وفي النهاية ٣٤٩/٢ :

السخاب ; خيط ينظم فيه خرز ويلبسه الصبيان والجواري ، وقيل : هو قلادة تتخذ من قرنفل ومحب وسك ونحوه وليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شيء ، وشرح مسلم ٢٨٥/٥ وأخرجه أحمد ٣٣١/٢ ، و البغوي ٣٩٣٣ ، و المسند أيضا ٢٤٩/٢ ، وفي الفضائل ١٣٤٩ و الحميدي ٤٥٠/٢ برقم ١٠٤٣ ، و البخاري ٢١٢٢ ، في البيوع : باب ما ذكر في الأسواق . و مسلم ٢٤٢١ و ٥٦ ، ٥٧ ، في فضائل الصحابة باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما ، و النسائي ، في الفضائل ٦١

و ابن ماجه ١٤٢ في المقدمة : باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ من طرق عن سفيان بن عيينة والرواية عندهم مختصرة غير الحميدي والبخاري وإحدى روايتي مسلم أنه قال للحسن : « اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه » وابن حبان في الإحسان في التقريب ، ٤١٧/١٥ حديث رقم ٦٩٦٣ كتاب أخباره عن مناقب الصحابة وأبو يعلى ٢٧٩/١١ حديث ٦٣٩١ إسناده صحيح .

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ٨٦ عن أبي الوليد الطيالسي بهذا الإسناد و البخاري ٣٧٤٩ ، في فضائل الصحابة : باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما وابن حبان في الإحسان في تقريب الصحيح ١١٦/١٥ برقم ٦٩٦٢ ، و المسند ٢٨٣/٤ - ٢٨٤ ، ٢٩٢ .

(٤) صحيح البخاري ٢٠١/٤ ، و المعنى ٦٥٥/٧ ، و المسقلائي ٧٤/٧ ، و القسطلاني ١٥٨/٦ ، باب ٢٥ مبحث

فضائل الأصحاب .

(٥) في الأصل « الحسن » والمثبت من المصدر .

(٦) كلمة « يا غلام » زائدة من المصدر .

(٧) سنن الترمذي ٦٦١/٥ ، ٦٦٢ ، حديث رقم ٣٧٨٤ ، كتاب مناقب الحسن والحسين عليهما السلام .

قال : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » ، عَنْ أَبِي زُهَيْرِ الْأَرْقَمِ — رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ — رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ : « مَنْ أَحْبَبَنِي فَلْيَحِبَّهُ ، فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدَ الْعَائِبَ ، وَلَوْلَا عَزْمَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا حَدَّثْتُكُمْ » (١) .

وَرَوَى الطَّبْرِيُّ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، وَابْنِ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَحْبَبَنِي فَلْيَحِبُّ هَذَا يَعْنِي : الْحَسَنَ » (٢) . انتهى .

الثالث

في دعائه ﷺ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

رَوَى ابْنُ جِبَانَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُنِي ، فَيَقْعِدُنِي عَلَى فَخْذِهِ ، وَيُقْعِدُ الْحَسَنَ « بْنَ عَلِيٍّ » (٣) عَلَى فَخْذِهِ الْأُخْرَى (٤) ثُمَّ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَرْحَمُهُمَا فَارْحَمُهُمَا » (٥) .

وَرَوَى الثُّوَلَابِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لُثَيْبَةَ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : « رَأَى الْحَسَنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مُقْبِلًا ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ سَلِّمْهُ وَسَلِّمْ مِنْهُ » (٦) . انتهى .

الرابع

في أَنَّهُ ﷺ سَأَلَ أَنْ اللَّهُ تَعَالَى سَيُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فَتْنَيْنِ ، وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ بتركة الخلافة والقَتالِ لَا لِبِلَّةٍ وَلَا لِدَلْبَةِ ، وَأَصْلَحَ ذَلِكَ بَيْنَ طَائِفَتِهِ وَطَائِفَةِ مُعَاوِيَةَ ، تَحْقِيقًا لِمُعْجَزَتِهِ ﷺ حَيْثُ كَانَ ذَلِكَ كَمَا أَخْبَرَ .

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ ، وَقَالَ : حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالْبُخَارِيُّ ، وَالنَّسَائِيُّ عَنْ أَبِي

(١) « مسند الإمام أحمد ٣٦٦/٥ » .

(٢) « كنز العمال ٣٤٣٠٩ » و « تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٠٦/٤ » .

(٣) عبارة « بن علي » زيادة من المصدر .

(٤) في الأصل « اليسرى » والتصويب من المصدر .

(٥) « الاحسان في تقريب صحيح ابن هبان ٤١٥/١٥ » حديث ٦٩٦١ ، حديث صحيح وأخرجه « أحمد ٢٠٥/٥ » و « ابن

سعد ٦٢/٤ » و « البخاري ٦٠٠٣ » في « الأهدب » باب وضع الصبي على الفخذ و « البخاري ٣٧٣٥ » في « فضائل الصحابة »

ذكر أسامة بن زيد ، ومن طريقة البغوي ٣٩٤٠ و « البخاري ٣٧٤٧ » باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما ، وأخرجه بمثل هذا

اللفظ أحمد في « المسند ٢١٠/٥ » وفي « الفضائل ١٣٥٢ » عن يحيى بن سعيد و « الطبراني ٢٦٤٢ » من طريق هودبة بن خليفة

كلاهما عن سليمان التيمي عن أبي عثمان ، به .

(٦) « تهذيب تاريخ دمشق ٢١٣/٤ » .

بَكْرَةَ ، وابنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ فِي « فَوَائِدِهِ » وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الدَّلَائِلِ »
وَالطَّبْرَائِيُّ وَالْخَطِيبُ ، وابنُ عَسَاكِرَ ، وَالضَّيَّاءُ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،
قَالَ : « إِنْ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ^(١) » .

وفي لَفْظٍ : « وَإِنَّهُ رَيْحَانَتِي ، وَإِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يُصَلِّحَ اللَّهُ بِهِ » .

وفي لَفْظٍ : « لَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ » .

وفي لَفْظٍ : « وَلِيُصَلِّحَنَّ اللَّهُ بِهِ » .

وفي لَفْظٍ : « يُصَلِّحُ اللَّهُ عَلَيَّ يَدَيْهِ بَيْنَ فَتْنَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ » .

وفي لَفْظٍ : « مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَظِيمَتَيْنِ » .

الخامس

فِي مَصِّهِ ﷺ لِسَانَ الْحَسَنِ وَمَحَبَّتِهِ لَهُ ، وَتَقْبِيلِهِ سُرْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَمْسُ لِسَانَ الْحَسَنِ أَوْ شَفْتَيْهِ ، وَأَنَّهُ لَنْ يُعَذَّبَ لِسَانًا ، مَصَّهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٢) .

وَرَوَى أَبُو سَعِيدٍ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « مَا زِلْتُ أُحِبُّ

هَذَا الرَّجُلَ ، يَعْنِي : حَسَنًا ، بَعْدَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ بِهِ مَا يَصْنَعُ ، رَأَيْتُ الْحَسَنَ فِي

(١) « مِيزَانُ التِّرْمِذِيِّ ٦٥٨/٥ حَدِيثٌ رَقْمٌ ٣٧٧٣ » كِتَابُ الْمَنَاقِبِ وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . يَعْنِي : الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ .
و« صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ٩٣/٨ » وَ« الْعَيْنُ ٣٦٠/١١ » وَ« الْمُسْتَدْرَكُ ٥٧/١٣ » وَ« الْقِسْطَانُ ٢٣٨/١٠ » بَابُ ٢١ مَبْحَثُ كِتَابِ
الْفِتَنِ . وَ« الْبُخَارِيُّ ١٥٦/٣ » وَ« الْعَيْنُ ٤٢١/٦ » وَ« الْمُسْتَدْرَكُ ٢٢٥/٥ » وَ« الْقِسْطَانُ ٥١٧/٤ » بَابُ ٨ كِتَابِ الصَّلْحِ .
وَ« الْإِحْسَانُ فِي تَقْرِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حِبَانَ ٤١٨/١٥ » ، ٤١٩ حَدِيثٌ رَقْمٌ ٦٩٦٤ « إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ
غَيْرِ مَبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ فَقَدْ رَوَى لَهُ أَصْحَابُ السَّنَنِ غَيْرَ النَّسَائِيِّ ، وَعَلَّقَ لَهُ الْبُخَارِيُّ ، وَهُوَ ثِقَةٌ وَصَرَّحَ بِالتَّحْدِيثِ عِنْدَ أَبِي نَعِيمٍ فِي رِوَايَةِ عِنْدَ
أَحْمَدَ وَأَبُو نَعِيمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ ٣٥/٢٠ » مِنْ طَرِيقِ يُوْسُفِ الْقَاضِي ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ ، بِهِ وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْبِزْرَارِ : « إِنْ ابْنِي هَذَا
سَيِّدٌ ... الخ ... » وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٤/٥ عَنْ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ وَ ٥١/٥ عَنْ عِفَّانَ كِلَاهُمَا عَنْ مَبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ ، بِهِ . وَأَخْرَجَهُ
« الطَّبْرَائِيُّ ٢٥٩٤ » مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، بِهِ وَأُورِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ ١٧٥/٩ » وَقَالَ : رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْبِزْرَارُ
وَالطَّبْرَائِيُّ وَرِجَالُ أَحْمَدَ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرِ مَبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ ، وَقَدْ وَثَّقَ .

وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي « مَسْنَدِهِ ٧٩٣ » وَ« تَهْذِيبُ تَارِيخِ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ
٢٠٩/٤ ، ٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢٢٦ ، ٣٢٨ ، ٣٤١ ، وَكُنْزُ الْعَمَالِ ٣٧٧٠ ، ٣٧٦٩١ ، ٣٤٢٦٣ ، ٣٤٣٠١ ، ٣٧٦٥٤ » وَ
« الْبَدَايَةُ وَالتَّهْلُوكَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ ٢٤٩/٦ ، ٢٧٧ ، ١٦/٨ ، ١٧ ، ٣٦ ، ١٨ » وَ« تَارِيخُ بَغْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ ٣٦٤/١١ ، ٢٧/٨ »
وَ« إِتْحَافُ السَّادَةِ الْمُتَّقِينَ لِلزُّبَيْدِيِّ ٢٢٦/٢ » .

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِلَفْظِهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ ٩٣/٤ إِسْنَادُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَوْفٍ الْجَرَشِيِّ وَهُوَ ثِقَةٌ ، وَ« دَر

السَّحَابَةُ لِلشُّوْكَانِيِّ ٢٩٠ » .

في حجر رسول الله ﷺ ، وهو يُدخِلُ أصابعه في / لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، والنَّبِيِّ [٢٣٣ ظ]
 ﷺ يُدخِلُ لِسَانَهُ فِي فِيهِ ، وَلِسَانَ الْحَسَنِ فِي فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَجِبْهُ ، وَأَجِبْ مَنْ
 يُحِبُّهُ » (١) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي
 أَحِبُّهُ فَأَجِبْهُ » ، يَعْنِي : الْحَسَنَ (٢) .

وَرَوَى ابْنُ حِبَّانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّهُ رَأَى الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ
 تَعَالَى عَنْهُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لَهُ : أَكْشِفْ عَنِّي بَطْنِكَ ، فِدَاكَ أَبِي حَتَّى أَقْبَلَ حَيْثُ رَأَيْتُ .
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُهُ فَكَشَفَ لَهُ عَن بَطْنِهِ فَقَبِلَ سُرَّتَهُ (٣) .

السادس

فِي تَوْبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ .
 رَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا ، وَأَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ :
 « رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَرَكِبُ عَلَى ظَهْرِهِ وَهُوَ
 سَاجِدٌ ، فَمَا يَنْزِلُهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْإِدَى يَنْزِلُ ، وَيَأْتِي وَهُوَ رَاكِعٌ ، فَيَفْرُجُ لَهُ بَيْنَ رِجْلَيْهِ حَتَّى يُخْرَجَ
 مِنَ الْجَنْبِ الْآخِرِ (٤) » .

وَرَوَى أَبُو سَعِيدٍ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : جَاءَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ
 تَعَالَى عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَرَكِبَ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ حَتَّى قَامَ ، ثُمَّ
 رَكَعَ ، فَقَامَ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَلَمَّا قَامَ أَرْسَلَهُ فَذَهَبَ (٥) .

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٥٣٢/٢ وإسناده صحيح . ودر السحابة ٢٩١ حديث ٢٢ وسيل الهدى والرشاد ٤٦/٢

بمعناه .

(٢) المستدرک للحاکم ١٦٩/٣ ، کتاب معرفة الصحابة وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وواقعه الذهبي وقال :

صحيح . و در السحابة ٢٩١ .

(٣) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤٢٠/١٥ حديث رقم ٦٩٦٥ ، إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد في المسند ،

٢٥٥/٢ ، ٤٢٦ ، ٤٨٨ ، ٤٩٣ ، وفي الفضائل ١٣٧٥ ، والطبراني ٢٥٨٠ ، ٢٧٦٤ ، والحاکم ١٦٨/٣ ، و البيهقي ٢٣٢/٢ ،
 من طرق عن ابن عون ، وأورده الهيثمي في الجمع ١٧٧/٩ ، ونسبه لأحمد ، والطبراني وقال : رجالهما رجال الصحيح غير عمر بن
 إسحاق وهو ثقة .

(٤) در السحابة للشوكاني ٢٨٧ ، و مجمع الزوائد ١٧٥/٩ ، ١٧٦ .

(٥) در السحابة للشوكاني ٢٨٧ ، و مجمع الزوائد ١٧٥/٩ ، عن البزار وقال : في إسناده خلاف .

السابع

في علمه رضي الله تعالى عنه

رَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي كِتَابِ «الْيَقِينِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْشَرِ الزُّبُرِيِّ ، قَالَ : قَالَ عَلِيُّ
لِلْحَسَنِ ابْنِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « كَمْ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْيَقِينِ ؟ » قَالَ : « أَرْبَعُ أَصَابِعَ » قَالَ : بَيْنَ .
قَالَ : الْيَقِينُ مَا رَأَيْتَهُ عَيْنَكَ ، وَالْإِيمَانُ مَا سَمِعْتَهُ أُذُنُكَ ، وَصَدَّقْتَ بِهِ ، قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ مِنْ مِمَّنْ أَنْتَ
مِنْهُ ، ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ .

الثامن

في خطبته يوم قتل أبوه رضي الله تعالى عنهما .

رَوَى الدُّوَلَابِيُّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : خَطَبَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ
تَعَالَى عَنْهُ النَّاسَ حِينَ قُتِلَ أَبُوهُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « لَقَدْ
قُبِضَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ رَجُلٌ ، لَمْ يَسْبِقْهُ الْأَوْلُونَ ، وَلَا يَدْرِكُهُ الْآخِرُونَ ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يُعْطِيهِ الرَّايَةَ ، فَيَقَاتِلُ جَبْرِيْلَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَمِيكَائِيْلَ عَنْ يَسَارِهِ ، فَمَا يَرْجِعُ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
عَلَيْهِ ، وَمَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا سَبْعُمِائَةَ دِرْهَمٍ مِنْ عَطَائِهِ ، وَأَرَادَ أَنْ يَتَنَاقَشَ بِهَا
خَادِمًا لِأَهْلِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ ، مَنْ عَرَفَنِي فَقَدْ عَرَفَنِي ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفَنِي ، فَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ
عَلِيِّ ، وَأَنَا ابْنُ الرُّضِيِّ وَأَنَا ابْنُ الْبَشِيرِ ، وَأَنَا ابْنُ التَّدْيِيرِ ، وَأَنَا ابْنُ الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ ، وَالسَّرَاحُ
الْمُنِيرُ ، وَأَنَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ، الَّذِي كَانَ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَنْزِلُ فِيْنَا وَيَصْعَدُ مِنْ عِنْدِنَا ، وَأَنَا مِنْ
أَهْلِ الْبَيْتِ ، الَّذِي أَذْهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُمْ الرَّجْسَ ، وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا ، وَأَنَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ الَّذِي
اقْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَوَدَّتَهُمْ ، عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ / [٢٣٤] وَ
﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نِزْدَلْهُ فِيهَا حُسْنًا ﴾ (١)
« فَاقْتَرَأَ الْحَسَنَةُ تَزَادُ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ (٢) »

التاسع

في بيعته وخروجه إلى معاوية ، وتسليمه الأمر له ، بعد قتل أبيه رضي الله تعالى عنه ، لثلاث
عشرة بقيت من رمضان ، بايعه أكثر من أربعين ألفاً .

(١) سورة الشورى الآية ٢٣ .

(٢) راجع « مسند الإمام أحمد ١/١٩٩ ، ٢٠٠ . »

وقال صالح ابن الإمام أحمد : سمعتُ أبي يقول : بايع الحسن تسعون ألفاً ، فزهد في الخلافة ، وصالح معاوية لما سار إليه من الشام ، وسار هو إلى معاوية ، فلما تقاربا أرسل إلى معاوية يئذُل له تسليم الأمر ، على أن تكون الخلافة له بعده ، وعلى أن لا يطلب أحداً من أهل المدينة والحجاز والعراق ، بشيء مما كان من أيام أبيه وغير ذلك ، فظهرت المعجزة النبوية بقوله ﷺ : « إن ابني هذا سيّد ، يُصلح الله تعالى به بين فئتين عظيمتين من المسلمين^(١) ، ولم يُسْفِك في أيامه محجمة دم ، وبقي سبعة أشهر ، وكان صلحهما لخمس بيقين من ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ، ولأمة الحسين على ذلك .

والصواب مع الحسن ، فإن مدة الخلافة التي ذكرها رسول الله ﷺ انقضت بخلافه ، ولم يبق إلا الملك ، وقد صان الله تعالى بيت نبيه ﷺ .

قال أبو يسر الدولابي : أقام الحسن رضي الله تعالى عنه بالكوفة ، ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ، وقتل عبد الرحمن بن ملجم ، ويقال : إنه ضربه بالسيف فأنقاه بيده ، فندرت وقلته ثم سار إلى معاوية ، فالتقيا بمسكن من أرض الكوفة واضطلحا وسلم إليه الأمر ، وبايع له لخمس بيقين من شهر ربيع الأول في سنة إحدى وأربعين . وقيل : إنه صالحه واتخذ منه مائة ألف دينار . وكانت مدة خلافته ستة أشهر وخمسة أيام .

وروى الحافظ أبو نعيم وغيره ، عن الشعبي رحمه الله تعالى ، قال : « شهدت خطبة الحسن رضي الله تعالى عنه ، حين سلم الأمر إلى معاوية ، قال : فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد : فإن أكيس الكيس التقى ، وأحمق الحمق الفجور ، وإن هذا الأمر ، الذي اختلفت أنا ومعاوية إنما هو حق لأمرى ، فإن كان له فهو أحق بحقه ، وإن كان لي فقد تركته له ، إرادة إصلاح الأمة وحقق دمايينا ﴿ وَإِنْ أَدْرَى لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾^(٢) ثم نزل .

العاشر

في ذكر جوده وزهده في الدنيا ، وجمل من مكام أخلاقه ، وتعليم الصحابة له رضي الله

(١) الترمذي ٢٧٧/١٠ المناقب و كثر العمال و عن أبي شيبة ٣٧٦٥٤ وفي الكبير ٢٣/٣ برقم ٢٥٩٢ .

(٢) سورة الأنبياء الآية ١١١ .

تعالى عنهم ، فقد قال : « إني لأستحي من الله عز وجل ، أن ألقاه ولم أمش إلى بيته ، فمشى عشرين حجة إلى مكة من المدينة على رجليه^(١) .

وفي رواية : خمس عشرة ماشيا^(٢) ، وإن التجائب لتقاد معه ، وخرج من ماله ، وقاسم الله ثلاث مرات ، حتى إنه كان ليعطي نعلا ويمسك عنده نعلا^(٣) .

قال محمد بن سيرين : ربما كان يجيز الواحد بمائة ألف ، واشترى حائطاً من قوم من الأنصار بأربعمائة ألف ، ثم إنه بلغه أنهم احتاجوا إلى مافي أيدي الناس ، فردّه إليهم ، ولم يقل لسائل قط : لا ، وكان لا يأنس به أحد فیدعه يحتاج إلى غيره .

ورأى غلاماً أسودياً كل من رغيغ لقمه ويطعم كلباً هناك لقمه / فقال : [٢٣٤ ظ]
« ما يحملك على هذا ؟ » قال : « إني أستحي أن أكل ، ولا أطعمه » فقال له الحسن : « لا تبرح حتى آتيك » فذهب إلى سيده ، فاشتراه ، واشترى الحائط ، الذي هو فيه ، وأعتقه ، وملكته الحائط . فقال الغلام : يامولاي قد وهبت الحائط للذي وهبتي إليه ، وكان سيّداً حليماً زاهداً ، عاقلاً فاضلاً فصيحاً ذا سكينّة ووقار ، جريماً بكره الفتن وسفك الدماء ، دعاه ورعهُ وزهده وحلمه إلى أن ترك الخلافة ، وقال : « خشيت أن يجيء يوم القيامة سبعون ألفاً ، أو أقل أو أكثر ، تنضح أوداجهم دماً .

وكان من أحسن الناس وجهاً ، وأكرمهم وأجودهم وأطيبهم كلاماً ، وأكثرهم حياءً ، وكان أكثر دفره صائماً ، وكان فعله يسبق قوله في المكارم والجود .
وكان كثير الأفضال على إخوانه لا يفقل عن أحد منهم ، ولا يحوجه إلى أن يسأله بل يبتدئه بالعطاء قبل السؤال .

وقال لأصحابه : « إني أخبركم عن أخ لي كان من أعظم الناس في عيني ، وكان الذي عظّمه في عيني : صغر الدثيا في عيني ، كان حارجاً من سلطان بطنه ، فلا يشتهي مالا يجد ، ولا يكثر إذا وجد ، وما سمع كلمة فحش قط ، وأعظم ما سمع أنه كان بينه وبين شخص خصومة ، فقال : إنه ليس عندنا إلا ما أرغم أنفسه .

(١) حلية الأولياء لأبي نعيم ٣٧/٢ ، و نور الأبصار في مناقب آل بيت النبي المختار لنسبيلنجي صفحة ١١٩ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) في حلية ٣٧/٢ ، أن الحسن بن علي قاسم الله عز وجل ماله مرتين حتى تصدق بفرد نعله .. وفي حلية ٣٨/٢

خرج الحسن بن علي من ماله مرتين وقاسم الله تعالى ماله ثلاث مرار ، حتى إن كان ليعطي نعلا ويمسك نعلا ، ويعطي خفا ويمسك خفا .. وفي نور الأبصار للنسبيلنجي ١١٩ ، ليعطي فعلا ويمسك أخرى .

وقيل : إن أباذر يقول : « الْفَقْرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْغِنَى ، وَالسُّقْمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الصَّحَّةِ » فقال :
رَحِمَ اللَّهُ أَبَاذَرَ أَمَا أَنَا فَأَقُولُ : « مَنْ أَتَكَلَّ عَلَى حُسْنِ اخْتِيَارِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَتَمَنَّ غَيْرَ الْحَالَةِ الَّتِي اخْتَارَهَا
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ »^(١) ، وهذا أحد الوقوف على الرضا بما تصرف به القضاء .

ومن كلامه :

« كُنْ فِي الدُّنْيَا بِبَدْنِكَ ، وَفِي الْآخِرَةِ بِقَلْبِكَ »^(٢) .

وكان يقول لبيبه وبنى أخيه : يَا بَنِي وَبَنِي أَخِي « تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ أَنْ
يَحْفَظَهُ ، أَوْ قَالَ : يَرُوِيهِ فَلْيَكْتُبْهُ ، وَلْيَضَعْهُ فِي بَيْتِهِ »^(٣) .

وقد كان أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه : يُجَلِّهُ وَيُعَظِّمُهُ ، وَيَخْتَرِمُهُ وَيُكْرِمُهُ ، وَكَذَلِكَ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

وقد جاء الحسن والحسين يوم الدار ، وعثمان مخصور ، ومعهما السيف ، ليقَاتِلَا عَنْ
عُثْمَانَ ، فَخَشِيَ عُمَانُ عَلَيْهِمَا ، فَأَقْسَمَ عَلَيْهِمَا ، لَتَرْجِعَا إِلَيَّ مَنَازِلَكُمَا ، تَطْيِيبًا لِقَلْبِ عَلِيٍّ ، وَخَوْفًا
عَلَيْهِمَا ، وَكَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَرْسَلَهُمَا وَأَمَرَهُمَا بِذَلِكَ .

وكان علي يكرم الحسن إكراماً زائداً ، وَيُعَظِّمُهُ وَيُجَلِّهُ .

وكان ابن عباس يأخذ الركاب للحسن والحسين إذا ركبوا ، وَيَرَى هَذَا مِنَ التَّعَمُّقِ ، وَكَانَ إِذَا
طَافَا بِالْبَيْتِ يَكَاذُ النَّاسُ يُحَطِّمُونَهُمَا ، لِمَا يَزْدَحِمُونَ عَلَيْهِمَا ، لِلسَّلَامِ عَلَيْهِمَا ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُمَا .

وكان عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنهما ، يقول : « وَاللَّهِ مَا قَامَتِ النِّسَاءُ عَنْ مِثْلِ
الْحَسَنِ » .

وقال أبو بكر الباقر : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، فَاسْتَعَانَ بِهِ فِي
حَاجَةٍ ، فَوَجَدَهُ مُعْتَكِئاً ، فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ ، فَذَهَبَ إِلَيَّ أَخِيهِ الْحَسَنِ ، فَاسْتَعَانَ بِهِ ، فَقَضَى حَاجَتَهُ ،
وَقَالَ : « لَقَضَاءُ حَاجَةٍ لِي فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ اعْتِكَافِ شَهْرٍ » . .

وكان كثير الترويح ، وكان لا تُفَارِقُهُ أَرْبَعُ حَرَائِرَ ، وَكَانَ مِطْلَاقاً ، مِصْدَاقاً .

وكان علي رضي الله تعالى عنه ، يَقُولُ لِأَهْلِ الْكُوفَةِ : « لَا تَزُوجُوهُ فَإِنَّهُ مِطْلَاقٌ » فَيَقُولُونَ :

(١) نور الأبصار للشيلنجي ١٢٢ .

(٢) حلية الأولياء لأبي نعيم ٣٧/٢ .

(٣) في نور الأبصار للشيلنجي ١٢٢ . يقول لبيبه وبنى أخيه : « تعلموا العلم فإن لم تستطيعوا حفظه فاكتبوه وضموه في

بيوتكم . .

« وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لَوْ حَظَبَ لَنَا كُلَّ يَوْمٍ زَوْجَانَهُ مِنَّا ابْتِغَاءً / فِي صِهْرٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (١) .

الحادى عشر

فِي وَصِيَّتِهِ لِأَخِيهِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا .

قَالَ أَبُو عَمْرٍ : رَوَيْنَا مِنْ وَجْهِهِ : ... (٢)

وَرَأَى فِي مَنَامِهِ مَكْتُوبًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (٣) فَفَرِحَ بِذَلِكَ ، فَبَلَغَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنْ كَانَ رَأَى هَذِهِ الرَّؤْيَا فَقُلْ مَا بَقِيَ مِنْ أَجَلِي ، فَلَمْ يَلْبَثِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا أَيَّامًا ، حَتَّى مَاتَ ، وَقَدْ أَوْصَى أَخَاهُ الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَلَّا يَطْلُبَ الْخِلَافَةَ ، وَرَعَّبَهُ فِي الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا ، وَالْعُرُوضِ عَنْهَا ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وَصَايَا كَثِيرَةٍ ، قَالَ فِي آخِرِهَا : « أَيْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَجْعَلَ فِينَا أَهْلَ الْبَيْتِ مَعَ النَّبِيِّ وَالْخِلَافَةِ : الْمُلْكَ وَالدُّنْيَا ، فَإِيَّاكَ وَطَاعَتَهَا وَإِيَّاكَ وَأَهْلَ الْكُوفَةِ أَنْ يَسْتَخْفُوكَ فَيُخْرِجُوكَ فَتَنْتَدِمَ ، حَيْثُ لَا يَنْفَعُ التَّلْمُ ، ثُمَّ رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحْتَسِبُ نَفْسِي عِنْدَكَ ، فَإِنِّي لَمْ أَصِبْ بِمَثَلِهَا ، فَارْحَمْ صَرْعَتِي ، وَأَنْسُ فِي الْقَبْرِ وَحْدَتِي ، وَارْحَمْ عَبْرَتِي ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » .

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ : « لَمَّا اخْتَضَرَ الْحَسَنُ ، قَالَ : أَخْرَجُوا فِرَاشِي إِلَى صَحْنِ الدَّارِ ، أَنْظُرْ فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ ، فَأَخْرَجُوا فِرَاشَهُ إِلَى صَحْنِ الدَّارِ فَنَظَرَ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحْتَسِبُ نَفْسِي عِنْدَكَ ، فَإِنَّهَا أَعَزُّ الْأَنْفُسِ إِلَيَّ » (٤) .

الثاني عشر

فِي وَلَدِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ

نَقَلَ الْإِمَامُ شَمْسُ الدِّينِ ، سَيِّدُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ فِي كِتَابِهِ : « تَذَكِيرَةُ الْخَوَاصِّ » عَنِ الْإِمَامِ الْحَافِظِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » قَالَ : كَانَ لِلْحَسَنِ :

(١) فِي « نُورِ الْأَبْصَارِ فِي مَنَاقِبِ آلِ بَيْتِ النَّبِيِّ الْمُخْتَارِ لِلشَّيْخِ ١٢٢ - ١٢٣ » أَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ : يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ : لَا تَزُوجُوا الْحَسَنَ ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ مُطْلَقٌ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ : لِنَزُوجِهِ ، فَمَا رَضِيَ أَمْسَكَ ، وَمَا كَرِهَ طَلَّقَ ، وَكَانَ لَا يَفَارِقُ امْرَأَةً إِلَّا وَهِيَ تَحِبُّهُ ، وَأَحْصَى تِسْعِينَ امْرَأَةً .

(٢) بِيَاضٍ بِالنَّسْخِ .

(٣) سُورَةُ الْإِحْلَاصِ آيَةُ ١ .

(٤) « حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ لِأَبِي نَعِيمٍ ٣٨/٢ » .

محمد الأصغر ، وجعفر ، وحمزة ، وفاطمة . ذرّجوا . ومحمد الأكبر ، وزيد والحسن ، وأمّ الحسين ، وأمّ الخير ، وإسماعيل ، ويعقوب ، والقاسم ، وأبو بكر ، وعبدالله قُتِلوا مع الحسين ، وقيل : قُتِل معه : القاسم وأبو بكر ، وقيل طلحة وعبدالله ، والعقب لزيد والحسن دون من سواهما وحسين الأشرم ، وعبد الرحمن وأمّ سلمة وعمرو وأمّ عبدالله وطلحة وعبدالله الأصغر . وعن محمد بن عمر : أنهم خمسة عشر ذكراً وثمان بنات : عليّ الأكبر وعلى الأصغر وجعفر وفاطمة ، وسكينة ، وأمّ الحسن ، وعبدالله والقاسم وزيد وعبد الرحمن وأحمد وإسماعيل والحسين وعقيل والحسن . انتهى .

واقصر البلاذري في « الأنساب » على ذكر : الحسن وزيد وحسين الأشرم وعبدالله وأبي بكر ، وعبد الرحمن والقاسم وطلحة وعمر .

ونقل الإمام أبو جعفر محب الدين الطبري في « الذخائر » عن أبي بشر الدولابي أنهم : حسن وعبيدالله ، وعمر ، وزيد ، وإبراهيم .

وعن أبي بكر الدراع : أنهم أحد عشر ابناً وبناتاً : عبدالله والقاسم والحسن ، وزيد ، وعمر وعبيدالله . وعبدالله وعبد الرحمن ، وأحمد وإسماعيل وعقيل ، وأمّ الحسن (١) .

الباب الثاني عشر [٢٣٥ ظ]

في بعض ماورد مختصا بسيّدنا الحسين رضي الله تعالى عنه ، من المناقب ، غير ما تقدم .
وفيه أنواع :

الأول

في مولده ، وقدر عمره ، ووفاته رضي الله تعالى عنه .
وُلِدَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، لِحَمْسِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ شَعْبَانَ ، سَنَةَ أَرْبَعٍ ، وَقِيلَ : سَنَةَ سِتِّ ،
وَقِيلَ : سِتِّجَ مِنَ الْهِجْرَةِ (١) .

قَالَ فِي «الإصابة» وليس بشيء ، قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ : لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْحَمْلِ بِالْحُسَيْنِ بَعْدَ
وِلَادَةِ الْحَسَنِ إِلَّا طَهْرٌ وَاحِدٌ . قَالَ الْحَافِظُ : لَعَلَّهَا وَلَدَتْهُ لِعَشْرَةِ أَشْهُرٍ ، وَإِبْطَاءِ الطَّهْرِ شَهْرَيْنِ ،
وَحَنَكَةَ ﷺ بِرِيقِهِ الشَّرِيفِ الطَّيِّبِ ، وَأُذُنٌ فِي أُذُنِهِ ، وَتَقَلَّ فِي فِيهِ ، وَدَعَا لَهُ ، وَسَمَّاهُ حُسَيْنًا .
وَقِيلَ : إِنَّمَا سَمَّاهُ يَوْمَ السَّابِعِ ، وَعَقَّ عَنْهُ (٢) ، وَاسْتَشْهَدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ سَنَةَ
إِخْدَى وَسِتِّينَ بِكَرِّ بِلَاءٍ مِنْ أَرْضِ الْعِرَاقِ ، وَجَزَمَ جَمْعٌ كَثِيرٌ : بِأَنَّهُ عَاشَ سِتًّا وَخَمْسِينَ سَنَةً ،
وَقِيلَ ، وَخَمْسَةَ أَشْهُرٍ وَقِيلَ ابْنُ ثَمَّانٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً وَاسْمُ قَاتِلِهِ : سَنَانٌ — بِكسْرِ الْمُهْمَلَةِ وَالتَّنْوِينِ —
ابْنُ أُنْسِ النَّخَعِيِّ فِي الْأَصْحَحِّ .

الثاني

فِي تَقْبِيلِهِ ﷺ فَاهُ وَالِدُعَاءُ لَهُ ، وَتَقْبِيلِهِ رَبِيبَتَهُ ، وَمَصَّهُ لُعَابَهُ وَدَلَعَهُ لِسَانَهُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ .
رَوَى أَبُو عَمْرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : أَبْصَرْتُ عَيْنَيَّ ، وَسَمِعْتُ أذُنَيَّ
رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِكَفِّي حُسَيْنٍ ، وَقَدَمَاهُ عَلَى قَدَمِي رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : تَوَقَّ
عَيْنَ بَقَّةٍ ، فَرَفَى الْغَلَامَ حَتَّى وَضَعَ قَدَمَهُ عَلَى صَدْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ افْتَحْ ،
قَالَ ثُمَّ قَبَلَهُ ، ثُمَّ قَالَ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَجِبْهُ» .
وَرَوَى خَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ حَيْدَةَ ، وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الضَّحَّاكِ ، رَجُلًا كَلَّمَهُ ثَقَاتٌ عَنْ

(١) نور الأبصار ١٢٥ .

(٢) بكسر كافٍ نور الأبصار .

أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، قال : أخذ رسول الله ﷺ بيدي ، فانطلقنا إلى سوق بني قينقاع ، فلما رجعنا دخل المسجد فجلس ، فقال : أين لكع ؟ فجاء الحسين يمشي حتى سقط في حجره ، فجعل أصابعه في لحية رسول الله ﷺ ففتح رسول الله ﷺ فمه وأدخل فاه في فيه ، ثم قال : اللهم إني أجهه فأجهه ، وأحب من يحبه قال أبو هريرة : فما رأيته قط إلا فاضت عيني دموعاً^(١) .

وروى أبو بكر بن أبي شيبة ، عن يعلى العامري ، أنه خرج مع رسول الله ﷺ إلى طعام دُعوا^(٢) له ، فإذا حسين يلعب مع الغلمان في الطريق فاستقبل^(٣) رسول الله ﷺ أمام القوم ، ثم بسط يده وطفق^(٤) الصبي يفر ههنا مرة وههنا مرة ، وجعل رسول الله ﷺ يضاحكه حتى أخذه رسول الله ﷺ ، فجعل إحدى يديه تحت ذقنه ، والأخرى تحت قفاه ، ثم أقع^(٥) رأسه ، فوضع فاه على فيه فقبله ، فقال : « حسين مني / وأنا من حسين ، أحب^(٦) الله من أحب الله من أحبنا ، حسين سبط من الأسباط^(٧) » . ١ هـ .

وروى ابن أبي عاصم ، عن أنس رضي الله تعالى عنه ، قال : لما قتل الحسين بن علي جئ برأسه إلى ابن زياد ، فجعل ينكت بقضيب على ثناياه ، وقال : كان حسن الثغر ، فقلت في نفسي لأسوءئك : لقد رأيت رسول الله ﷺ يقبل موضع قضيبك من فيه^(٨) .

(١) نور الأبصار للشبلنجي ١٢٦ .

(٢) في النسخ « دعى إليه » والتصويب من المصدر .

(٣) في النسخ « فإذا حسين مع غلمان يلعب في طريق فاستهوى » والتصويب من المصدر .

(٤) وفي ابن حبان « فجعل » وهما بمعنى .

(٥) في النسخ « ثم أقام » تحريف والمثبت من المصدر ، وفي الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان « قطع » المراد : آمال رأسه إلى الخلف . لقبه في فمه . وانظر « أساس البلاغة للزمخشري » .

(٦) في الأصل « رحم » والمثبت من المصدر .

(٧) « مصنف ابن أبي شيبة ٥١٥/٧ » كتاب الفضائل : ما جاء في الحسن والحسين حديث رقم ٢٢ . وأخرجه أحمد في « المسند » ٤/ ١٧٢ وفي « الفضائل » ١٣٦١ و « الطبراني » ٧٠٢/٢٢ و « الحاكم » ١٧٧/٣ و « المزي » في « تهذيب الكمال » ١٠٠/١٠٤٢٦ - ٤٢٧ من طريق عفان ، بهذا الإسناد ، وصح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي و « الطبراني في الكبير » ٢٠/٣ ، ٢١ ، وأخرجه « الترمذي » ٣٧٧٥ في المناقب : « باب مناقب الحسن والحسين » رقم ٢٥٨٦ و « الدولابي في الكنى والأسماء » ١/ ٨٨ عن طريق إسماعيل بن عياش ، و « ابن ماجة » ١٤٤ في المقدمة باب في فضائل أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، و « الفسوي في المعرفة والتاريخ » ١/ ٣٠٨ - ٣٠٩ و « الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان » ٤٢٧/١٥ - ٤٢٨ حديث رقم ٦٩٧١ .

(٨) « سنن الترمذي » ٥/ ٦٥٩ رقم ٣٧٧٨ مع اختلاف في بعض الألفاظ ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب ، و « مجمع الزوائد للهيتمي » ٩/ ١٩٥ رواه الطبراني والبيزار بأسانيد ورجاله وثقوا . وراجع « البخاري » ٥/ ٣٢ فضائل الحسن والحسين و « المسند » ٣/ ٢٦١ .

وَرَوَى [الطبراني في المعجم الكبير عن قابوس]^(١) بن أبي ظبيان^(٢) قَالَ : وَاللَّهِ أَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْرَجُ رِجْلَيْهِ ، يَعْنِي لِلْحُسَيْنِ ، وَيُقْبَلُ رَيْبَتَهُ^(٣) .
وَرَوَى ابْنُ حِبَّانٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْلَعُ لِسَانَهُ لِلْحُسَيْنِ ، فَيَرَى الصَّبِيَّ حُمْرَةَ لِسَانِهِ ، فَيَهْشُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ عِيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ : إِلَّا أَرَاهُ يَصْنَعُ هَذَا بِهَذَا ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَيَكُونُ لِي الْوَلَدُ قَدْ خَرَجَ وَجْهُهُ وَمَا قَبْلَتُهُ قَطُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ^(٤) » .

وَرَوَاهُ أَبُو عُمَيْرٍ وَعِنْدَهُ : فَإِذَا رَأَى الصَّبِيَّ حُمْرَةَ لِسَانِهِ يَهْشُ إِلَيْهِ .
وَرَوَى أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الضَّحَّاكِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمُصُّ لُعَابَ الْحَسَنِ كَمَا يَمُصُّ الرَّجُلُ الثَّمَرَةَ .

الثالث

في شبهة برسول الله ﷺ (٥)

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من « المعجم الكبير » للطبراني ٤٥/٣ برقم ٢٦٥٨ .
(٢) قابوس بن أبي ظبيان الجنبي ، الكوفي : محدث فيه لين ، وثقه بعضهم ، روى عن أبيه : حصين بن جندب قال ابن حبان : إنه رديء الحفظ ينفرد عن أبيه بما لا أصل له ، فربما رفع المرسل ، وأسند الموقف ، روى عن أبيه ، عن ابن عباس في مناقب الحسين ، مات في ولاية مروان ، وقيل : أمام أبي العباس .
ترجمته في : ابن سعد ٣٣٩/٦ و خليفة ٣٧٩/١ و الجرح ١٤٥/٢/١٣ و ميزان ٣٦٧/٣ و تهذيب ، ١١٥/٢ .
(٣) « در السحابة في مناقب القرابة والصحابة » ل محمد بن علي الشوكاني ٢٩٦ برقم ١٦ و « مجمع الزوائد » للهيتمي ١٨٦/٩ وهو في الطبراني الكبير بإسناد حسن عن ابن عباس ٤٥/٣ برقم ٢٦٥٨ وفي « الإحسان في تهذيب صحيح ابن حبان » ٤٢٠/١٥ ، ٤٢١ برقم ٦٩٦٥ عن عمرو بن إسحاق قال : « كنت أمشي مع الحسن بن علي في طرق المدينة ، فلقينا أبا هريرة ، فقال للحسن : « اكشف لي عن بطنك ، جعلت فداك - حتى أقبل حيث رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقبله ، قال : فكشفت عن بطنه فقبل سرته » إسناد صحيح .

والزبية : من الزب ، وهو في الإنسان : الشعر الطويل ، أو شعر الوجه والأذنين ، والزبية : زينة تظهر في شدة من يكثر الكلام (معاجم اللغة) ، وفي الحديث الوارد في « الإحسان في تهذيب صحيح ابن حبان » ٤٢٠/١٥ المشار إليه ، أن أبا هريرة : قبل سره الحسن ؛ لأنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - يقبلها ، فلعل المراد بالزبية السرة .

(٤) « الإحسان في تهذيب صحيح ابن حبان » ٤٣١/١٥ حديث رقم ٦٩٧٥ إسناده حسن ، وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي - صلى الله عليه وسلم - ٨٦ عن أبي يعلى ، وابن أبي عاصم ، عن وهب بن بقية ، بهذا الإسناد .

(٥) بياض في النسخ . وقد ورد عن علي - رضي الله عنه - قال : الحسن أشبه الناس برسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما بين الصدر إلى الرأس ، والحسين أشبه الناس برسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما كان أبيض من ذلك . انظر : « الإحسان في تهذيب صحيح ابن حبان » ٤٣٠/١٥ برقم ٦٩٧٤ وأخرجه أحمد في « المسند ٩٩/١ ، وفي « الفضائل ١٣٦٦ عن حجاج ، والترمذي ٣٧٧٩ في المناقب : باب مناقب الحسن والحسين ، وقال : حسن غريب ، وأخرجه الطيالسي ١٣٠ و « المواهب اللدنية على السائل المحمدية » للشيخ إبراهيم البيهقوري ٢٠٤ .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سِبْطَانِ مِنَ الْأَسْبَاطِ ^(١) » .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ هَذَا يَعْنِي : الْحُسَيْنَ فَقَدْ أَحْبَبَنِي ^(٢) » .
وَرَوَى الْحَاكِمُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُجِبُّهُ فَاجِبُهُ ، يَعْنِي : الْحُسَيْنَ ^(٣) » .

السابع

فِي أَنَّ الْمَهْدِيَّ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا^(٤)

الثامن

فِي تَأْذَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِبُكَائِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .
رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ ، عَنْ [يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ^(٥)] . قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَجَرَّ عَلَى بَابِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَسَمِعَ حُسَيْنًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَتَكَبَّرُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَا تَعْلَمُونَ أَنَّ بُكَاءَهُ يُؤْذِينِي ^(٦) ؟ » .

التاسع

فِي إِخْبَارِ جِبْرِيلَ ، وَمَلِكِ الْقَطْرِ ، النَّبِيِّ ﷺ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ ، وَإِرَاءَتِهِمَا لَهُ تَرَبَةَ الْأَرْضِ الَّتِي يُقْتَلُ بِهَا .
رَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » وَابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) « كنز العمال ٣٤٢٦٤ ، ٣٤٢٨٣ » .

(٢) « المعجم الكبير للطبراني ٤٠ / ٣ حديث ٢٦٤٣ » قال في « المجمع ١٨٦ / ٩ » وفيه الحارث الأعور ، وهو ضعيف . قلت : جعله في المجمع من مناقب الحسين لا الحسن .

(٣) « المستدرک للحاکم ١٧٧ / ٣ » هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقد روى بإسناد في الحسن مثله ، وكلاهما محفوظان ، وواقفه الذهبي ، وكذا ١٧٨ / ٣ وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه وواقفه الذهبي ، وقال : صحيح .

(٤) بياض بالنسخ .

(٥) ما بين الحاصرتين زيادة من المعجم الكبير للطبراني .

(٦) المعجم الكبير للطبراني ١٢٤ / ٣ برقم ٢٨٤٧ قال في المجمع ٢٠١ / ٩ وإسناده منقطع .

ﷺ ، قَالَ : « أَخْبَرَنِي جَبْرِيلُ أَنَّ ابْنِي الْحُسَيْنَ يُقْتَلُ بِأَرْضِ الطُّفِّ ، وَجَاعَنِي بِهَذِهِ التُّرْبَةِ ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهَا مَضْجَعَهُ ^(١) » .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : اسْتَأْذَنَ مَلِكُ الْمَوْتِ مَلِكَ الْقَطْرِ ، أَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأُذِنَ لَهُ ، فَقَالَ لِأُمِّ سَلَمَةَ « اخْفِظِي عَلَيْنَا الْبَابَ لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ ، فَجَاءَ حُسَيْنٌ فَوُتِبَ ، حَتَّى دَخَلَ ، فَجَعَلَ يَصْعَدُ عَلَى مِنْكَبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ الْمَلِكُ : أُتِجِبُهُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « نَعَمْ » ، قَالَ : « أُمَّتَكَ سَتَقْتُلُهُ ، وَإِنْ شِئْتَ أُرَيْتَكَ الْمَكَانَ الَّذِي يُقْتَلُ فِيهِ » قَالَ : فَضْرَبَ بِيَدِهِ فَارَاهُ ثَرَابًا أَحْمَرَ ، فَأَخَذَتْ أُمُّ سَلَمَةَ ذَلِكَ التُّرَابَ ، فَصَرَّتْهُ فِي طَرَفِ ثَوْبٍ ، قَالَ : فَكُنَّا نَسْمَعُ بِقَتْلِهِ بِكَرْبَلَاءَ ^(٢) .

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ ، مِنْ حَدِيثِ وَهَبِ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَزَادَ : قَالَ أَخْبَرَنِي أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اضْطَجَعَ ذَاتَ يَوْمٍ فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ خَائِرٌ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَرَقَدَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ خَائِرٌ دُونَ مَا رَأَيْتُ مِنْهُ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَرَقَدَ فَاسْتَيْقَظَ وَفِي يَدِهِ تُرْبَةٌ حَمْرَاءُ وَهُوَ يَقْبَلُهَا ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ التُّرْبَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « أَخْبَرَنِي جَبْرِيلُ أَنَّ ابْنِي هَذَا يُقْتَلُ بِأَرْضِ الْعِرَاقِ » قَالَ : فَقُلْتُ لِجَبْرِيلَ : « أُرِنِي تُرْبَةَ الْأَرْضِ [الَّتِي يُقْتَلُ بِهَا] ^(٣) » فَقَالَ : هَذِهِ تُرْبَتُهَا ^(٤) .

وَرَوَى الْبَزَّازُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : « كَانَ الْحُسَيْنُ جَالِسًا فِي جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ : أُتِجِبُهُ ؟ فَقَالَ : « وَكَيْفَ لَا أُجِبُهُ وَهُوَ ثَمْرَةٌ فَوَادِي ؟ » فَقَالَ : أَمَا إِنَّ أُمَّتَكَ سَتَقْتُلُهُ ، أَلَا أُرِيكَ مِنْ مَوْضِعِ قَبْرِهِ ، فَقبضَ قبضةً ، فَإِذَا تُرْبَةٌ حَمْرَاءُ ^(٥) » .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَارَ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - فَلَمَّا حَاذَى شَطْرَ الْفُرَاتِ قَالَ : خَيْرًا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ . / [٢٣٧ و] قُلْتُ : وَمَا ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : « دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَيْنَاهُ تَفِيضَانِ » فَقُلْتُ : « مِمَّ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ ؟ » قَالَ : « قَامَ مِنْ عِنْدِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، فَأَخْبَرَنِي :

(١) المعجم الكبير للطبراني ١٢٤/٣ برقم ٢٨٤٧ ، قال في المجموع ١٨٨/٩ ، رواه الطبراني في الكبير ، و الصغير ، باختصار كثير ، وفي إسناده الكبير ابن لهيعة ، وفي إسناده الأوسط من لم أعرفه ، وأمال الشجري ١٦٦/١ و كنز العمال ٣٤٢٩٩ ، ٣٤٣١٣ ، ٣٧٦٦٧ ، ٣٤٢٩٨ ، و الحاكم في المستدرک ٣٩٨/٤ .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ١١٢/٣ برقم ٢٨١٣ ، وقال في المجموع ١٨٧/٩ ، رواه أحمد و أبو يعلى ١٦١ - ١٦٢ ، والبيزار والطبراني بأسانيد ، وفيها عمارة بن زاذان ، وثقه جماعة ، وفيه ضعف ، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح . و مسند الإمام أحمد ٢٦٥/٣ .

(٣) عبارة التي يقتل بها ، زائدة من المعجم الكبير .

(٤) المعجم الكبير للطبراني ١١٦/٣ برقم ٢٨٢١ و ٢٨١٩ ، قال في المجموع ١٨٩/٩ ، رواه الطبراني بأسانيد ، ورجال أحدهما

ثقات .

(٥) مجمع الزوائد للهيتمي ١٩١/٩ ، ١٩٢ ، رواه البيزار ورجالها ثقات ، وفي بعضهم خلاف .

أَنَّ الْحُسَيْنَ يُقْتَلُ بِسَطِّ الْفَرَاتِ ، وَقَالَ : « هَلْ لَكَ أَنْ أُشْمَكَ مِنْ تَرْتِيهِ ؟ فقلتُ : نَعَمْ ، فقبضَ قبضةً مِنْ تَرَابٍ ، فَأَعطَانِيهَا ، فلمْ أملكْ عَيْنِي أَنْ فاضتَا » (١) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ أَمَامَةِ الْبَاهِلِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنِسَائِهِ لَا تَبْكُوا هَذَا الصَّبِيَّ ، يَعْنِي : حُسَيْنًا ، وَكَانَ يَوْمَ أُمِّ سَلْمَةَ ، فنزلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، فقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأُمِّ سَلْمَةَ : « لَا تَدْعِي أَحَدًا يَدْخُلُ » فجاءَ الْحُسَيْنُ فَمَنَعْتُهُ ، فبَكَى فخلتهُ فدخلَ حتَّى قعدَ فِي جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ ، فقالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « إِنْ أُمَّتَكَ سَتَقْتُلُهُ » قالَ : نَقْتُلُهُ ، وَهَمَّ مُؤْمِنُونَ ١٢ قالَ : نَعَمْ ، وَأَرَاهُ مِنْ تَرْتِيهِ (٢) .

وَفِي رِوَايَةٍ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا جِبْرِيلُ أَفَلَا أَرَا جُعُ فِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، قَالَ : لَا ، إِنَّهُ أَمْرٌ قَدْ قُضِيَ وَفَرِغَ مِنْهُ » .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَوْ أُمِّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ الْبَيْتَ مَلَكٌ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ قَبْلَهَا » فقالَ : إِنَّ ابْنَكَ هَذَا حُسَيْنٌ مُقْتُولٌ ، وَإِنْ شِئْتَ أَرَيْتَكَ مِنْ تُرْبَةِ الْأَرْضِ ، الَّتِي يُقْتَلُ بِهَا ، قَالَ : فَأَخْرَجَ تُرْبَةً حَمْرَاءَ (٣) .

وَرَوَى الْبُغَوِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنْ ابْنِي هَذَا ، يَعْنِي : الْحُسَيْنَ ، يُقْتَلُ بِأَرْضٍ ، يُقَالُ لَهَا : كَرْبَلَاءُ ، فَمَنْ شَهِدَ ذَلِكَ فَلْيَنْصُرْهُ ، قَالَ : فَخَرَجَ أَنَسُ بْنُ الْحَارِثِ إِلَى كَرْبَلَاءَ ، فِقَاتَلَ مَعَ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا فَقُتِلَ » .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُهُ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّهُ مَرَّ بِكَرْبَلَاءَ وَهُوَ ذَاهِبٌ إِلَى صِفِّينَ ، فَسَأَلَ عَنْ اسْمِهَا ، فَقِيلَ : كَرْبَلَاءُ ، فنزلَ فَصَلَّى عِنْدَ شَجَرَةٍ هُنَالِكَ ، فقالَ : يُقْتَلُ هَهُنَا شُهَدَاءُ ، هُمْ خَيْرُ الشُّهَدَاءِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، وَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ فَعَلِمُوهُ بِشَيْءٍ ، فَقُتِلَ فِيهِ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ » .

العاشر

فِي رُؤْيَا أُمِّ سَلْمَةَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِهِمَا ، وَإِخْبَارِهِ ﷺ لِبَاهِمَا أَنَّهُ شَهِدَ قَتْلَ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

(١) مجمع الزوائد ٩/ ١٨٧ ، والمعجم الكبير للطبراني ٣/ ١١١ برقم ٢٨١١ ، ورواه أحمد ٦٤٨ ، و أبو يعلى ، و البزار

ورقة ٢٤٧ / ٢ زوائد ، ورجاله ثقات ، ولم ينفرد نحي بهذا .

(٢) في مجمع الزوائد ٩/ ١٨٩ رواه الطبراني ورجاله موثقون ، وفي بعضهم ضعف .

(٣) المعجم الكبير للطبراني ٣/ ١١٣ ، ١١٤ برقم ٨١٥ ، قال في الجمع ٩/ ١٨٧ رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، ولم ينسبها إلى

المعجم الكبير .

رَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ ، قَالَ : اسْتَيْقَظَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ نَوْمِهِ ، فَاسْتَرْجَعَ ، فَقَالَ : قُتِلَ الْحُسَيْنُ وَاللَّهُ ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ : كَلَّا يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ زُجَاجَةٌ مِنْ دَمٍ ، فَقَالَ : أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ أُمِّي مِنْ بَعْدِي ، قَتَلُوا ابْنِي الْحُسَيْنَ ، وَهَذَا دَمُهُ ، وَدَمُ أَصْحَابِهِ أَرْفَعُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَكَتَبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، الَّذِي قَالَ فِيهِ ، وَتِلْكَ السَّاعَةَ ، فَجَاءَ الْخَبْرُ بَعْدَ أَيَّامٍ أَنَّهُ قُتِلَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَتِلْكَ السَّاعَةَ .

وَرَوَى / التِّرْمِذِيُّ ، عَنْ سَلْمَى ، قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ [٢٣٧ ظ]
تَعَالَى عَنْهَا ، وَهِيَ تَبْكِي ، فَقُلْتُ : مَا يَبْكِيكِ ؟ قَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - تعنى فى المنام -
وَعَلَى رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ التُّرَابُ ، فَقُلْتُ : « مَا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ ؟ » قَالَ : « شَهِدْتُ قَتْلَ الْحُسَيْنِ أَنْفًا ^(١) . »

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبَ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : إِذَا لَعِنْدُ أُمِّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَسَمِعْتُهَا صَارِحَةً ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى أُمِّ سَلْمَةَ فَقَالَتْ : قُتِلَ الْحُسَيْنُ ، ثُمَّ قَالَتْ : « قَدْ فَعَلَوْهَا ، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ ، أَوْ يُبَوِّئُهُمْ نَارًا ، وَوَقَعَتْ مَعْشِيًا عَلَيْهَا ، وَقَمْنَا ^(٣) . »

الحادى عشر

فِي نُوْحِ الْجَنِّ لِقَتْلِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .
قَدْ حَكَى غَيْرٌ وَاجِدٌ أَنَّ أَهْلَ كَرْبَلَاءَ لَا يَزَالُونَ يَسْمَعُونَ نُوْحَ الْجِنِّ عَلَى الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، يَنُوحُونَ عَلَيْهِ وَيَقُولُونَ :

مَسَّحَ الرَّسُولُ جَبِينَهُ
أَبَوَاهُ مِنْ عَلِيًّا قَرِينَهُ
فَلَمَّ بِرَيْقٍ فِي الْخُدُودِ
شِجْدَهُ خَيْرُ الْجُدُودِ ^(٤)
وَقَدْ أَجَابَهُ بَعْضُ النَّاسِ ، فَقَالَ :

خَرَجُوا بِهِ وَفَدَا إِلَيْهِ
قَتَلُوا ابْنَ بِلْتِ نَبِيِّهِمْ
فَهُمْ لَهُ شَرُّ الْوُفُودِ
سَكَنُوا بِهِ دَارَ الْخُلُودِ

(١) سنن الترمذى ٦٥٧/٥ برقم ٣٧٧١ ، كتاب المناقب .

(٢) شهر بن حوشب الأشعري الحمصي ، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن ، تابعى صدوق . كثير الإرسال والأوهام ، طعن بعضهم فى ثقته ، روى عن أم سلمة وأبي هريرة ، وعنه قتادة وداود بن أبى هند ، وعبد الحميد بن بهرام وجماعة توفى سنة ١٠٠ أو ١٠١ هـ وقالوا : ١١٢ هـ ابن سعد ، ٤٤٩/٧ ، خليفة : ٧٩٤/٢ ، المجرى : ٣٨٢/١/٢ ، ميزان : ٢٨٣/٢ ، تقريب : ٢٥٥/١ .

(٣) المعجم الكبير للطبرانى ١١٤/٣ ، ١١٥ برقم ٢٨١٨ ، بمعناه ، قال فى المجمع ، ١٩٤/٩ ، ورجاله موثقون .

(٤) المعجم الكبير للطبرانى ١٣١/٣ برقم ٢٨٦٦ ، وكذا : ٢٨٦٧ ، ٢٨٦٨ .

زَادَ بَعْضُهُمْ أَنْ نِسَاءَ الْجِنِّ يَنْحَنُّ وَيَقْلَنُ :

أَبْشِرُوا بِالْعَذَابِ وَالتَّكْوِيلِ
كُلُّ أَهْلِ السَّمَاءِ يَدْعُو عَلَيْكُمْ
قَدْ لَعِنْتُمْ عَلَى لِسَانِ ابْنِ دَاوُدَ
وَمُوسَى وَصَاحِبِ الْإِنجِيلِ

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، مِنْ طَرِيقِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ،
قَالَتْ : مَا سَمِعْتُ نُوْحَ الْجِنِّ ، مُنْذُ قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا هَذِهِ اللَّيْلَةَ ، وَمَا أَرَى ابْنِي إِلَّا قَدْ
قُتِلَ - بِعَيْنِي : الْحُسَيْنَ - فَقَالَتْ لِجَارِيَتِهَا : « اخْرُجِي » فَسَلِي . فَأَخْبَرَتْ أَنَّ قَدْ قُتِلَ ، وَإِذَا بِجَنِيَّةٍ
تُتَوَخَّ وَتَقُولُ :

أَلَا يَا عَيْنُ فَاحْتَقِلِي بِجَهْدٍ
عَلَى رَهْطِ تَقْوَدُهُمُ الْمَنَائِمَا
وَمَنْ يَتَكِي عَلَى الشُّهَدَاءِ بَعْدِي
إِلَى مُتَجَبَّرٍ فِي مُلْكِ عَبْدِي (١)

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ جَابِرِ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ أُمِّهِ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ الْجِنَّ تُتَوَخَّ عَلَى
الْحُسَيْنِ ، وَهِيَ تَقُولُ :

انْعَمِي (٢) حُسَيْنًا هَبْلًا كَانَ حُسَيْنٌ جَبَلًا

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لِهَيْعَةَ ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ ، قَالَ : لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُ احْتَزَّوْا رَأْسَهُ ، وَقَعَدُوا فِي أَوَّلِ مَرَحَلَةٍ يَشْرَبُونَ التَّبِيدَ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ قَلَمٌ مِنْ حَدِيدٍ ، مِنْ حَائِطٍ
فَكَتَبَ بِسَطْرِ دَمٍ :

أَتَرْجُو أُمَّةً قَتَلَتْ حُسَيْنًا شَفَاعَةَ جَدِّهِ يَوْمَ الْحِسَابِ

[فَهَرَبُوا وَتَرَكَوا الرَّأْسَ ثُمَّ رَجَعُوا (٣)] .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : أَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ رَأْسَ الْحُسَيْنِ حِينَ حُمِلَ ، وَأَنَا
بِدِمَشْقَ ، وَبَيْنَ يَدَيِ الرَّأْسِ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ / الْكَهْفِ حَتَّى بَلَغَ قَوْلَهُ تَعَالَى :
﴿ أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا ﴾ ، فَأَنْطَقَ اللَّهُ تَعَالَى الرَّأْسَ بِلِسَانِ
ذَرِبٍ ، فَقَالَ : أَعْجَبُ مِنْ أَصْحَابِ الْكَهْفِ قَتْلِي وَحَمْلِي .

(١) المعجم الكبير للطبراني ٣/ ١٣١ برقم ٢٨٦٩ ، قال في المجمع ٩/ ١٩٩ ، وفيه عمرو بن ثابت بن هرمز ، وهو ضعيف .

(٢) في النسخ « الفتى حسينا » ، كان حسينا ، والتصويب من الخصائص الكبرى ٢/ ١٢٧ .

(٣) ما بين الحاضرَيْن زيادة من مجمع الزوائد ٩/ ١٩٩ رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفه . وراجع : « الإتحاف بحب الأشراف »

للشيخ عبد الله الشيرازي ١٢ ، ٢٣ .

(٤) سورة الكهف الآية ٩ .

الثاني عشر

في خطبته رضى الله تعالى حين أيقن بالقتل .

رَوَى الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : لَمَّا أُيْقِنَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِأَنَّهُمْ قَاتِلُوهُ ، قَامَ حَاطِيًّا ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : قَدْ نَزَلَ مَا تَرَوْنَ مِنَ الْأَمْرِ ، وَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ تَغَيَّرَتْ وَتَنَكَّرَتْ ، وَأَدْبَرَ خَيْرَهَا وَمَعْرُوفُهَا ، وَاسْتَمَرَّتْ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ ، إِلَّا خَسِيسَ عَيْشٍ ، كَأَلْمَرَعِيِّ الْوَبِيلِ . أَلَا تَرَوْنَ الْحَقَّ لَا يَعْمَلُ بِهِ ، وَالْبَاطِلَ لَا يُتَنَاهَى عَنْهُ ؛ لِيَرْغَبَ الْمُؤْمِنُ فِي لِقَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَإِنِّي لَا أَرَى الْمَوْتَ إِلَّا سَعَادَةً ، وَالْحَيَاةَ مَعَ الظَّالِمِينَ نَدَامَةً ، قَالُوا : وَذَكَرَ كَلَامًا كَثِيرًا غَيْرَ ذَلِكَ ، وَبَاتَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ يُصَلُّونَ ، وَيَسْتَغْفِرُونَ ، وَيَتَضَرَّعُونَ ، وَخِيُولُ حَرَسِ عَدُوِّهِمْ تَدُورُ مِنْ وَرَائِهِمْ ، فَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ، وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١) .

وَقَالَ عَلِيُّ زَيْنُ الْعَابِدِينَ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : « إِنِّي جَالِسٌ فِي تِلْكَ الْعَشِيَّةِ ، الَّتِي قُتِلَ أَبِي فِي صَبِيحَتِهَا ، وَعَمَّتِي زَيْتَبُ عَنْ جَنْبِي إِذْ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ :

يَا ذَهْرُ أَفْ لَكَ مِنْ خَلِيلٍ كَمْ لَكَ بِالْإِشْرَاقِ وَالْأَصِيلِ
مِنْ صَاحِبٍ أَوْ طَالِبٍ قَتِيلٍ وَالذَّمُّ لَمْ يَنْقُصْ بِالْبَدِيلِ
وَإِنَّمَا الْمَرْءُ إِلَى الْجَلِيلِ وَكُلُّ حَيٍّ سَالِكٌ سَبِيلِ

قَالَ : فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا حَتَّى فَهَمَّتْهَا ، فَعَرَفْتُ مَا أَرَادَهَا ، فَحَنَقْتَنِي الْعَبْرَةَ ، فَقَامَتْ عَمَّتِي حَاسِرَةً ، حَتَّى جَاءَتْ إِلَيْهِ ، فَقَالَتْ : وَائْتِكَلَاهُ يَأْلَيْتُ الْمَوْتَ أَعْدَمَنِي الْحَيَاةَ الْيَوْمَ ، مَاتَتْ أُمِّي : فَاطِمَةَ وَعَلِيَّ أَبِي ، وَحَسَنَ أَخِي ، يَا خَلِيفَةَ الْمَاضِي ، قَالَ : فَتَنَظَّرَ إِلَيْهَا ، وَقَالَ : « يَا أُخْتِي ! لَا يُذْهِبَنَّ حَلْمَكَ الشَّيْطَانُ ، » فَقَالَتْ : « يَا أَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، وَبَكَتْ ، وَلَطَمَتْ وَجْهَهَا ، وَشَقَّتْ جَبِيهَا ، وَخَرَّتْ مَعْشِيًّا عَلَيْهَا ، فَقَامَ إِلَيْهَا ، فَصَبَّ عَلَى وَجْهِهَا الْمَاءَ ، فَقَالَ يَا أُخْتِي ! اتَّقِي اللَّهَ ، وَتَعَزَّى بِعِزَاءِ اللَّهِ ، وَاعْلَمِي أَنَّ أَهْلَ الْأَرْضِ يَمُوتُونَ ، وَأَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ لَا يَمُوتُونَ ، وَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى . يَا أُخْتِي ! أَبِي خَيْرٌ مِنِّي ، وَأُمِّي خَيْرٌ مِنِّي ، وَأَخِي خَيْرٌ مِنِّي ، وَلِيٌّ وَلَهُمْ ، وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ أُسْوَةٌ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ حَرَّجَ عَلَيْهَا أَنْ لَا تَفْعَلَ شَيْئًا مِنْ هَذَا بَعْدَ قَتْلِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهَا فَرَدَّهَا إِلَيَّ عِنْدِي رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ (٢) . »

(١) المعجم الكبير للطبراني ١٢٢/٣ برقم ٢٨٤٢ قال في المجموع ٩/١٩٣ ، وعهد بن الحسن هذا هو : ابن زبالة متروك ، ولم

بدرك القصة .

و الإتحاف بحب الأشراف للشيرازي ٢٥ .

(٢) الحسن والحسين سبطا رسول الله - صل الله عليه وسلم - لمحمد رضا ١٠٧ .

وَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْأَثَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ
لَمَّا قُتِلَ أَخُوهَا الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَخْرَجَتْ رَأْسَهَا مِنَ الْخِيَابِ ، وَأَشْدَتْ رَافِعَةً صَوْتَهَا :
مَاذَا تَقُولُونَ إِنْ قَالَ النَّبِيُّ لَكُمْ مَاذَا فَعَلْتُمْ وَأَنْتُمْ آخِرَ الْأُمَمِ
بِعِزَّتِي وَبِأَهْلِ بَعْدِ مُفْتَقِدِي^(١) مِنْهُمْ أَسَارِي وَقَتْلِي ضَرُّجُوا بِدِمِّ
/ مَا كَانَ هَذَا جَزَائِي إِذْ نَصَحْتُ لَكُمْ أَنْ تَخْلُقُونِي بِسُوءِ^(٢) فِي ذِي^(٣) رَحِمِي [٢٣٨ ط]

وَمِنْ كَلَامِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ :

اعْلَمُوا أَنَّ : « حَوَائِجَ النَّاسِ إِلَيْكُمْ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَلَا تَمْلُؤُوا النَّعَمَ ، فَتَعُودَ نِقْمًا »
واعلموا أن : « الْمَعْرُوفُ يُكْسِبُ حَمْدًا ، وَيُعَقِّبُ أَجْرًا ، فَلَوْ رَأَيْتُمْ الْمَعْرُوفَ رَجُلًا لَرَأَيْتُمُوهُ رَجُلًا
حَسَنًا جَمِيلًا ، يَسُرُّ النَّاطِرِينَ ، وَيُفُوقُ الْعَالَمِينَ ، وَلَوْ رَأَيْتُمْ اللَّوْمَ رَجُلًا لَرَأَيْتُمُوهُ رَجُلًا سَمِجًا
مَقْبُوحًا ، تَنْفِرُ مِنْهُ الْقُلُوبُ ، وَتُعْضِي دُونَهُ الْأَبْصَارُ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ مَنْ جَادَ سَادَ ، وَمَنْ بَخَلَ ذَلَّ ،
وَمَنْ تَعَجَّلَ لِأَخِيهِ خَيْرًا وَجَدَهُ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِ غَدًا^(٤) .

وَكَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ إِلَى الْحَجَّاجِ : فَإِنِّي رَأَيْتُ بَيْنِي حَرْبٌ لَمَّا قَتَلُوا جُسَيْتًا رَضِيَ اللَّهُ
تَعَالَى عَنْهُ تَزَعَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُمْ الْمُلْكَ .

الثالث عشر

فِي خُرُوجِهِ إِلَى أَرْضِ الْعِرَاقِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَنَهَى ابْنَ عُمَرَ ، وَابْنَ عَبَّاسٍ ، وَابْنَ الزُّبَيْرِ
وغيرهم إِيَّاهُ عَنْ ذَلِكَ ، وَمَكَاتِبَتِهِ مِنْ جَمَاعَةٍ ، مِنْ وَجُوهِ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي الْقُلُومِ عَلَيْهِمْ ، وَأَنْهُمْ
يَنْصُرُونَهُ وَخَدَلَانِيهِمْ لَهُ ، وَكَيْفِيَّةَ قَتْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

(١) فِي النسخة « بقرته وبأهل بعد معتقدي » والمثبت « في مروج الذهب ومعادن الجوهر للمسمودي » بتحقيق أستاذنا محمد محي
الدين عبد الحميد ج ٢ / ٥٣ .

(٢) فِي « مروج الذهب » ٥٣ / ٢ « بشر » .

(٣) « المعجم الكبير للطبراني ١٢٦ / ٣ برقم ٢٨٥٣ » وفيه : « فقال أبو الأسود الدؤلي نقول : ﴿ ربما ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا
وترحمنا لنكونن من الخاسرين ﴾ .
ثم قال :

أقول وزادني جرعا وغظا
وأبعدهم كما غدروا وخانوا
ولا رجعت ركايبهم إليهم
أزال الله ملك بني زبي
كما بعدت ثمود وقوم عاد
إذا وقفت لي يوم التماساد

وراجع كذلك « المعجم ١٣٣ / ٣ برقم ٢٨٧٥ » وشعر المصدر لزئب بنت عقيل بن أبي طالب قال في « المجمع ٩ / ٢٠٠ » بإسناد
منقطع ، ورواه بإسناد آخر أجود منه .

(٤) « شهيد كربلاء الإمام الحسين للأستاذ فهمي عويس ١١٤ ، ١١٥ وجاء في نور الأبصار للشبلنجي ١٣٨ » من الحكم : « الحلم
زينة ، والوفاء مروية ، والصلة نعمة ، والاستكثار صلف ، والعجلة سفه ، والسفه ضعف ، والغلو ورطه ، ومجالسة أهل الدناءة شر ، ومجالسة
أهل الفسوق ريبة » .

رَوَى ابْنُ جِبَّانَ ، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي « مَسْنَدِهِ » عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : بَلَغَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَدْ تَوَجَّهَ إِلَى الْعِرَاقِ ، فَلَحِقَهُ ابْنُ عُمَرَ عَظِيمًا مَسِيرَةً لَيْلَتَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثَ مَيَّاتٍ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : الْعِرَاقُ ، وَمَعَهُ طَوَامِيرٌ (١) وَكُتُبٌ فَقَالَ : لَا تَأْتِيهِمْ ، فَقَالَ : هَذِهِ كُتُبُهُمْ وَيَتَّبِعُهُمْ ، فَقَالَ لَهُ : إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرَ نَبِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ ، وَأَنْتُمْ بَضْعَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهُ لَا يُلِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ أَبَدًا ، وَمَا صَرَفَهَا عَنْكُمْ إِلَّا لِلَّذِي هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ فَارْجِعُوا ، فَأَبَى ، وَقَالَ : هَذِهِ كُتُبُهُمْ ، وَيَتَّبِعُهُمْ ، قَالَ فَاعْتَنَقَهُ ابْنُ عُمَرَ ، وَقَالَ : « أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهُ مِنْ قَتِيلٍ » (٢) . وَقَدْ وَقَعَ مَا فَهَمَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَلْ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ أَحَدًا ، لِأَنَّهَا صَارَتْ مُلْكًا ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ صَانَ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّهِ ﷺ عَنِ الْمُلْكِ وَالدُّنْيَا .

وَرَوَى أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : اسْتَأْذَنَنِي الْحُسَيْنُ فِي الْخُرُوجِ ، فَقُلْتُ : « لَوْلَا أَنْ يَزِيرِي ذَلِكَ بِي وَبِكَ النَّاسُ ، لَشَبَّتُ يَدِي فِي رَأْسِكَ فَلَمْ أَتْرَكَكَ تَذَهَبُ ، قَالَ : فَكَانَ الَّذِي رَدَّ عَلَيَّ أَنْ قَالَ لِي لِأَنْ أُقْتَلَ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُسْتَحَلَّ بِي حَرَمُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، قَالَ : فَذَلِكَ الَّذِي سَلَّى نَفْسِي عَنْهُ » (٣) .

وَرَوَى عَنْ بَشَرَ بْنِ غَالِبٍ ، كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ لِلْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا « تَأْتِي قَوْمًا قَتَلُوا أَبَاكَ ، وَطَعَنُوا أَحْسَاكَ !! » ، فَقَالَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : لِأَنْ أُقْتَلَ بِمَوْضِعٍ كَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُسْتَحَلَّ بِي يَعْنِي : الْحَرَمَ .

الرابع عشر

فِي ذِكْرِ أَمَارَاتٍ حَصَلَتْ لَهُ وَآيَاتٍ ظَهَرَتْ ، لِمَقْتَلِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

رَوَى عُمَرُ الْمَلَّا ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ كَلْبٍ ، قَالَ : صَاحَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : أَسْقُونَا مَاءَ فَرْمَاهِ رَجُلٍ بِسَهْمٍ ، فَشَدَّ شِدْقَهُ ، فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : لَا أُرْوَاكَ عَزَّ وَجَلَّ . فَعَطِشَ الرَّجُلُ إِلَى أَنْ رَمَى بِنَفْسِهِ فِي / الْفُرَاتِ ، فَشَرِبَ حَتَّى مَاتَ . [٢٣٩ و]

وَرَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكُوفِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : « كَانَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ زُرْعَةُ شَهِدَ قَتْلَ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَرَمَى الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِسَهْمٍ فَأَصَابَ حَنْكَهُ ، وَذَلِكَ : أَنَّ الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : دَعَا بِمَاءٍ لِيَشْرَبَ ، فَرَمَاهُ فَحَالَ

(١) طوامير : جمع طومار وهو : الصحيفة .

(٢) مجمع الزوائد ١٩٢/٩ رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجال البزار ثقات .

(٣) « مجمع الزوائد للهيتمي ١٩٢/٩ » رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وانظر : البداية ١٧٣/٨ .

بينه وبين الماء ، فقال رضى الله تعالى عنه « اللَّهُمَّ أَطِيعُهُ » فحدّثني مَنْ شَهِدَ مَوْتَهُ ، وَهُوَ يَصِيحُ مِنَ الْحَرِّ فِي بَطْنِهِ ، وَمَنْ الْبَرْدِ فِي ظَهْرِهِ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ الثَّلْجُ وَالْمَرَاوِحُ ، وَخَلْفَهُ الْكَائُونُ ، وَهُوَ يَقُولُ : أَلَا اسْتَفُونِي أَهْلَكِنِي الْعَطَشُ ، فَيُؤْتَى بِالْعَسِّ الْعَظِيمِ فِيهِ السَّوِيقُ وَالْمَاءُ وَاللَّبَنُ لَوْ شَرِبَهُ خَمْسَةَ لِكَفَاهُمْ ، فَيَشْرِبُهُ ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ : اسْتَفُونِي أَهْلَكِنِي الْعَطَشُ ، فَأَتَقَدُّ بَطْنُهُ كَأَقْدَادِ الْبَعِيرِ .

وَرَوَى أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بِنِ وَائِلٍ ، أَوْ وَائِلِ بْنِ عَلْقَمَةَ : أَنَّهُ شَهِدَ مَا هُنَاكَ ، قَالَ : قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : أَيُّكُمْ الْحَسِينُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : « أَبَشِيرُ بِالنَّارِ » قَالَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَبَشِيرُ بَرِّ رَحِيمٍ ، وَشَفِيعُ مُطَاعٍ ، قَالُوا : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا ابْنُ جُوَيْرَةَ . قَالَ : اللَّهُمَّ جِرَّهُ إِلَى النَّارِ ، فَفَرَّتْ بِهِ الدَّابَّةُ ، فَتَعَلَّقَتْ رِجْلُهُ فِي الرَّكَابِ ، فَوَاللَّهِ مَا بَقِيَ عَلَيْهَا مِنْهُ إِلَّا رِجْلُهُ (١) .

وَرَوَى أَيْضًا ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ بَعْضِ مَشَائِخِهِ ، قَالَ : « إِنْ قَاتَلَ الْحَسِينُ لَمَّا جَاءَ ابْنَ زِيَادٍ ، وَذَكَرَ لَهُ كَيْفِيَّةَ قَتْلِهِ أَسْوَدَ وَجْهَهُ » .

وَرَوَى عُمَرُ الْمُلَا ، عَنْ سُفْيَانَ ، قَالَ : « حَدَّثَنِي جَدَّتِي أَنَّهُ رَأَتْ رَجُلَيْنِ مِمَّنْ شَهِدَ قَتْلَ الْحَسِينِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَتْ : أَمَّا أَحَدُهُمَا فَطَالَ ذِكْرُهُ حَتَّى كَانَ يَلْفُهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَإِنَّهُ كَانَ يَسْتَقْبِلُ الرَّايَةَ فَيَشْرَبُهَا إِلَى آخِرِهَا فَمَا يَرَوِي (٢) » .

وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْهَلَلِيِّ ، قَالَ : شَرِكَتُ رَجُلَانِ فِي دَمِ الْحَسِينِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَابْتَلَى بِالْعَطَشِ ، فَكَانَ لَوْ شَرِبَ رَايَةَ مَا رَوَى ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَابْتَلَى بِطُولِ ذِكْرِهِ ، فَكَانَ إِذَا رَكِبَ يَلْفُهُ عَلَى عُنُقِهِ كَأَنَّهُ حَبْلٌ (٣) .

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ جَدَّتِهِ : أَنَّ رَجُلًا مِمَّنْ شَهِدَ قَتْلَ الْحَسِينِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَانَ يَحْمِلُ وَرَسًا فَصَارَ وَرْسُهُ رَمَادًا (٤) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » عَنْ أَبِي رَجَاءَ (٥) أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : « لَا تَسْبُوا عَلِيًّا ، وَلَا

(١) مجمع الزوائد ، ٩ / ١٩٣ ، رواه الطبراني ، وفيه : عطاء بن السائب ، وهو ثقة ، ولكنه اختلط .

(٢) مجمع الزوائد ، ٩ / ١٩٧ ، رواه الطبراني ، ورجاله إلى جده سفیان ثقات .

(٣) مجمع الزوائد ، ٩ / ١٩٧ .

(٤) مجمع الزوائد ، ٩ / ١٩٧ ، رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(٥) أبو رجاء العطاردي : عمران بن ملحان : بكسر الميم ، وسكون اللام بعدها مهملة - كما في التقريب ٢ / ٨٥ ويقال : ابن تيم ،

البصري ، محضرم ، أدرك ولم ير ، وأسلم بعد فتح مكة ، وفي اسم أبيه اختلاف ، عالم بالقرآن والرواية ، عن عمر وعلي وعائشة ، وشهد معها الجمل ، وعنه أيوب وعوف الأعرابي وجهر بن حازم ، أم قومه أربعين سنة ، ووثقه ابن معين ، وعاش مائة وعشرين أو أكثر ، قال الواقدي : مات سنة سبع عشرة ومائة . ترجمته في : خلاصة تذهيب الكمال ٢ / ٣٠٣ ت ٥٤٤٣ و ٣ / ٢٧١ ت ٢١٤ وطبقات الحفاظ للسيوطي ٢٥ وتذكرة الحفاظ ١ / ٦٦ وتذهيب التهذيب ٨ / ١٤٠ وطبقات ابن سعد ٧ / ١ / ١٠٠ وطبقات القرآن لابن الجزري ١ / ٦٠٤ واللباب

« أَحَدًا مِنْ » (١) ، أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ ، فَإِنَّ جَارًا لَنَا مِنْ بَنِي الْهَجِيمِ ، قَدِمَ مِنَ الْكُوفَةِ ، فَقَالَ : « أَلَمْ تَرَوْا إِلَى هَذَا الْفَاسِقِ بْنِ الْفَاسِقِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَتَلَهُ ، يَعْنِي الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَرَمَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِكُوكَبَيْنِ فِي عَيْنَيْهِ ، فَطَمِسَ بَصَرُهُ » (٢) .

وَرَوَى مَنْصُورُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ لَهَيْعَةَ ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ قَالَ : لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، بُعِثَ بِرَأْسِهِ إِلَى يَزِيدَ ، فَتَزَلُّوا أَوَّلَ مَرَحَلَةٍ ، فَجَعَلُوا يَشْرَبُونَ وَيَسْحَثُونَ فِي الرَّأْسِ ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَائِطِ يَدٌ مَعَهَا قَلَمٌ حَدِيدٌ ، فَكَتَبَتْ سَطْرًا بِدَمٍ :

أَتْرَجُوا أُمَّةً قَتَلَتْ حُسَيْنًا شَفَاعَةَ جَدِّهِ يَوْمَ الْحِسَابِ .
[فَهَرَبُوا وَتَرَكَوا الرَّأْسَ ثُمَّ رَجَعُوا] (٣) .

وَرَوَى الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّ طَائِفَةً مِنَ النَّاسِ ذَهَبُوا فِي غَزْوَةٍ إِلَى بِلَادِ الرُّومِ فَوَجَدُوا فِي كَنِيسَةٍ :

/ أَتْرَجُوا أُمَّةً قَتَلَتْ حُسَيْنًا شَفَاعَةَ جَدِّهِ يَوْمَ الْحِسَابِ [٢٣٩ ظ]
فَسَالُوا : مَنْ كَتَبَ هَذَا ؟ فَقَالُوا : هَذَا مَكْتُوبٌ قَبْلَ مَبْعَثِ نَبِيِّكُمْ بِثَلَاثِمِائَةِ سَنَةٍ (٤) .

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الدَّلَائِلِ » ، عَنْ نَضْرَةَ الْأَزْدِيَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ : لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ دَمًا ، فَأَصْبَحْنَا وَجَابِنَا وَجِدَارِنَا مَمْلُوءًا دَمًا (٥) .

وَرَوَى أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ عَنْ مَرْوَانَ مَوْلَى هِنْدِ بِنْتِ الْمُهَلَّبِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ زِيَادٍ ، أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، رَأَيْتُ دَارَ الْإِمَارَةِ تُسِيلُ دَمًا .

وَرَوَى أَيْضًا ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي خَالَتِي أُمُّ سَلْمَةَ قَالَتْ : « لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَمْطَرْنَا مَطْرًا كَالدَّمِ عَلَى الْبُيُوتِ ، وَعَلَى الْجُدُرِ ، قَالَ : وَبَلَّغَنِي أَنَّهُ كَانَ بِخِرَاسَانَ وَالشَّامِ وَالْكُوفَةِ » .

وَرَوَى ابْنُ السُّدِّيِّ ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ ، قَالَتْ : « لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، مُطِرْنَا دَمًا » (٦) .

(١) عبارة « أحدا من » نادرة من « المجمع » .

(٢) مجمع الزوائد ١٩٦/٩ رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(٣) ما بين الحاضرَيْنِ نادرة من مجمع الزوائد ١٩٩/٩ رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفه .

(٤) مجمع الزوائد ١٩٩/٩ رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفه .

(٥) « إتحاف الأشراف » للشيرازي ١٢ .

(٦) « إتحاف بحب الأشراف للشيرازي ١٢ » .

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : « لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ لَمْ يُرْفَعْ ، أَوْ لَمْ يُفْلَعْ حَجَرٌ بِالشَّامِ إِلَّا عَنْ دَمٍ » (١) .

الخامس عشر

فيما جاء فيمن يُقتل به رضى الله تعالى عنه .

رَوَى عُمَرُ الْمُتَمَلِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَتَلَ بِدَمِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا سَبْعِينَ أَلْفًا ، وَهُوَ قَاتِلُ بَدَمِ الْحُسَيْنِ سَبْعِينَ أَلْفًا ، وَسَبْعِينَ أَلْفًا » (٢) ، انتهى .

السادس عشر

في ولد الحسين رضى الله تعالى عنه .

ذَكَرَ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ ، سَيِّدُ ابْنِ الجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : عَلِيُّ الأَكْبَرُ ، وَعَلِيُّ الأَصْفَرُ ، وَهُوَ زَيْنُ العَابِدِينَ ، وَالتَّنَسُّلُ لَهُ ، وَجَعْفَرُ ، وَفَاطِمَةُ وَعَبْدُ المَلِكِ ، وَسُكَيْنَةُ وَمُحَمَّدُ ، وَأَسْقَطُ البَلَادِرِيِّ جَعْفَرُ .

وَرَوَى المُجِيبُ الطَّبْرِيُّ فِي « الذَّخَائِرِ » وَوُلِدَ لِلْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ سِتَّةَ بَنِينَ ، وَثَلَاثَ بَنَاتٍ : عَلِيُّ الأَكْبَرُ ، وَاسْتَشْهِدَ مَعَ أَبِيهِ ، وَجَعْفَرُ وَسُكَيْنَةُ ، وَفَاطِمَةُ . وَجَعَلَ المُجِيبُ الطَّبْرِيُّ عَلِيًّا الأَصْفَرَ غَيْرَ زَيْنِ العَابِدِينَ ، وَهُوَ غَيْرُ مُوَافِقٍ عَلَى ذَلِكَ (٣) .

(١) « مجمع الزوائد ٩/ ١٩٦ » رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح و « إتحاف الأشراف ١٢ » .

(٢) « إتحاف بحب الأشراف للشيرازي ٢٤ » و « إسعاف الراغبين في سيرة المصطفى وفضائل أهل بيته الطاهرين ، للشيخ محمد

الصبان ١٩٢ » .

(٣) « في نور الأبصار للشيخ الشبلنجي ١٢٧ ، ١٢٨ » كما قال صاحب الإرشاد : أولاد الحسين بن علي ستة : علي بن الحسين

الأصغر كنيته : أبو محمد ولقبه زين العابدين ، وأمه شاه زنان بنت كسرى أنو شروان ملك الفرس ، وعلي بن الحسين الأكبر قتل مع أبيه بالطف ، وأمه ليل بنت مرة بن عروة بن مسعود الثقفي ، وجعفر بن الحسين وأمه قضاة ، مات في حياة أبيه ولا نسل له ، وعبدالله بن الحسين قتل مع أبيه صغرى ، جاء سهم وهو بكرهلاء فقتله ، وسكينة بنت الحسين أمها الرهاب بنت امرئ انقيس بن عدن الكلبي ، وهي أيضا أم عبدالله بن الحسين ، وفاطمة ، أمها أم إسحاق بنت طلحة بن عبيد الله تيمية ، والذي أعقب منهم علي زين العابدين .

وفي « بغية الطالب لمعرفة أولاد علي بن أبي طالب » للشيخ جمال الدين بن عبدالرحمن الأهدل ؛ أن أولاد الحسين ستة بنين وثلاث بنات أيضا .

وزاد بعضهم : عمر ، والمعقب .

وقال سيدي عبدالوهاب الشمراني : كان للإمام الحسين من الإمام محمسة : علي الأكبر ، وعلي الأصغر ، وله العقب ، وكل الأشراف منه

والثالث : جعفر وسكينة بالمرافة بمصر ، بالقرب من السيدة نفيسة ، وعمها محمد الأنور « نور الأبصار ٢٤ ، ٢٥ » .

تبيينه

في نُسختي من أَسَابِ الْبِلَادِرِيِّ ، وهي نسخة - قُوبِلَتْ عِدَّةَ مَرَاتٍ - ما نُصِّهُ ، قَالَ الْمَدَائِنِيُّ : قِيلَ الْحُسَيْنُ ، وَالْعَبَّاسُ وَعَثْمَانُ وَمُحَمَّدٌ لِأُمِّ وَلَدِ بْنِ عَلِيٍّ ، وَعَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ وَالْقَاسِمُ بَنُو حُسَيْنٍ - بِالتَّصْغِيرِ - كَذَا فِي النُّسخَةِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ وَالْقَاسِمَ بَنُو حُسَيْنٍ - بِالتَّصْغِيرِ - وَهُوَ تَصْغِيفٌ مِنَ الْكَاتِبِ ، وَلَاشْكٌ .
وَالصَّوَابُ : بَنُو حَسَنِ مُكَبَّرًا .

السابع عشر

فِي بَعْضِ مَا قَالَهُ وَمَارُثِي بِهِ الْحُسَيْنُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ . فِيمَا قَالَ فِي الثَّقَةِ بِاللَّهِ ، وَذَمَّ الطَّمَعِ فِي الْخَلْقِ :

لَا تَخْضَعَنَّ لِخُلُوقٍ عَلَى طَمَعٍ فَإِنَّ ذَلِكَ وَهْنٌ مِنْكَ فِي الدِّينِ
وَاسْتَرْزِقِ اللَّهَ مِمَّا فِي خَزَائِنِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ بَيْنَ الْكَافِ وَالنُّونِ

جَمَاع

أبواب أعمامه ، وعماته ، وأولادهم ، وأخواله / ﷺ [٢٤٠ و]

الباب الأول

في ذكر أعماميه وعماته عليه السلام على سبيل الإجمال .

اختلف في عدد أولاد عبد المطلب :

فَقِيلَ : هُمْ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ .

وقيل : اثنا عشر ، وقيل : عشرة^(١) . وقيل : تسعة .

فَمَنْ قَالَ : إِنَّهُمْ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ تَلَاهُمُ : الْحَارِثُ ، وَأَبُو طَالِبٍ وَالزُّبَيْرُ ، وَعَبْدُ الْكَعْبَةِ ، وَحَمْرَةَ ، وَالْعَبَّاسُ ، وَالْمُقَوِّمُ وَجَحَلٌ^(٢) واسمه : الْمُغِيرَةُ ، وَضِرَارٌ ، وَقَتْمٌ ، وَأَبُو لَهَبٍ ، وَالغَيْدَاقُ فَهَؤُلَاءِ اثْنَا عَشَرَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ أَبُو رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

وَمَنْ جَعَلَ عِدَّتَهُمْ عَشْرَةً : أَسْقَطَ عَبْدُ الْكَعْبَةِ . وَقَالَ : هُوَ مُقَوِّمٌ ، وَجَحَلُ الْغَيْدَاقِ وَجَحَلًا وَاحِدًا .

وَمَنْ جَعَلَهُمْ تِسْعَةً أَسْقَطَ قَتْمٌ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم . وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ إِسْحَاقَ وَابْنَ قَتِيْبَةَ غَيْرَهُ .

وجعلهم الحافظ عبد الغني : أَحَدَ عَشَرَ :

عبد الله والد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والحارث وهو أكبر ولد عبد المطلب ، وبه كان يُكْتَبُ^(٣) ، شهد معه حفر زمزم ، ومات في حياة أبيه ، ولم يُدْرِكِ الْإِسْلَامَ ، أمه صفية بنت جنب ، من نساء بني هاشم^(٤) ، وقتم ، قال في الصحاح : هو معدول عند قائم ، وهو المعطى . قال البلاذري^(٥) : هلك صغيراً ولم يعقب ولم يُدْرِكِ الْإِسْلَامَ كَذَا ذَكَرَهُ . الزبير ، وبه جزم عبد الغني .

(١) راجع السيرة النبوية ١٠٨/١ - ١١٠ . وقال الكلبي : ترك عبد المطلب اثني عشر رجلاً وست نسوة . فزاد : عبد الكعبة ،

مات ولم يعقب ، وقتم ، لا عقب له أيضاً .

راجع : طبقات ابن سعد ٩٢/١ - ٩٣ و الدلائل ، للبيهقي ١٨٦/١ .

(٢) في الشعب ، للبيهقي ٥٦٠/٣ و حنبل .

(٣) أنساب الأشراف ، للبلاذري ٨٧/١ تحقيق الدكتور محمد حميد الله .

و الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٩٢/١ .

(٤) شرح الزرقاني ٢٧٤/٣ .

(٥) قتم - بضم القاف وفتح المثناة وميم غير منصرف للعدل والعلمية . شرح الزرقاني ٢٧٥/٣ .

(٦) الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٩٢/١ .

وقال ابن الكلبي : إنه شقيق العباس .

والزبير - بفتح الزاي ، كذا ضبطه الحافظ مغلطائي في « الزهر الباسيم » في غير موضع بالحروف ، وعزا ذلك هو والوزير لأحمد بن يحيى البلاذري في « الأنساب » وحده ، والباقون على ضمها^(١) . اهـ .

وقد طال تتبعي لذلك على أتى وجدت على نسخة صحيحة من تاريخ البلاذري قولت ثلاث مرات ، على أصول صحيحة في ترجمة عبد المطلب ما نصه : « في الأصل حيث وقع الزبير - بفتح الزاي ، وكسر الباء ، فسرت بذلك . قال ابن مأكولا : ومن ذيل عليه لم يدكروا ذلك ، ولا شيخ الإسلام ابن حجر في « التبصير » مع سبعة أطلاعيه ، والله الحمد ، ويكنى أبا الحارث ، وكان أحد حكام قريش ، وهو أسن من عبد الله ومن أبي طالب^(٢) ، كان شاعرا شريفا رئيس بني هاشم وبني المطلب والفهما في حرب الفجار ، كان ذا عقل ونظر ، لم يدرك الإسلام^(٣) .

وحمزة كنيته : أبو يعلى^(٤) ، وقيل : أبو عمارة^(٥) ، وهما ولدان له ، وأمه هالة بنت وهيب ، ويقال : أميب بن عبد مناف بن زهرة ، وهي بنت أخ أمية بنت وهب أم رسول الله ﷺ^(٦) ، وكان أسن من رسول الله ﷺ بأربع سنين^(٧) . ذكره الحاكم . قال في « الإمتاع » في ذلك ، إشكالان : أحدهما : ما ثبت في الحديث : أن حمزة وعبد الله بن عبد الأسد بن هلال المخزومي أرضعتها ثوية مولاة أبي لهب مع رسول الله ﷺ .

وفي صحيح مسلم ، عن علي رضي الله تعالى عنه ، قال : قلت يا رسول الله : مالك تتوق في قريش وتدعنا ؟ قال : « وعندكم شيء ؟ » قلت : نعم بنت حمزة ، قال رسول الله ﷺ : « إنها لا تجل لي إنها ابنة أخي من الرضاعة^(٨) » .

وجه الإشكال : أن حمزة إذا كان / بأربع سنين ، كيف يصح أن تكون ثوية أرضعتها معاً ، والحديث الصحيح ، فهو مقدم على غيره ، إلا أن تكون أرضعتها في زمانين^(٩) .

(١) شرح الزرقاني ، ٢ / ٢٧٤ - ٢٧٥ .

(٢) أنساب الأشراف ، ١ / ٨٧ / ٨٨ و شرح الزرقاني ، ٣ / ٢٧٥ .

(٣) شرح الزرقاني ، ٣ / ٢٧٤ - ٢٧٥ .

(٤) وأمه أوسية من الأنصار المرجع السابق .

(٥) وأمه حولة بنت قيس من بني مالك بن النجار شرح الزرقاني ، ٣ / ٢٧٥ .

(٦) المرجع السابق .

(٧) المرجع السابق ، ٣ / ٢٧٦ .

(٨) شرح الزرقاني ، ٣ / ٢٧٦ .

(٩) المعجم الكبير للطبراني ٣ / ١٥١ برقم ٢٩٢١ ورواه أحمد ٦٢٠ و ٧٧٠ و ٩١٤ و ٩٣١ و ١٠٣٨ و ١٠٩٦ و ١٠٩٩ .

و ١١٦٩ و ١٣٥٧ و مسلم ١٤٤٦ و النسائي ٩٩ و كذا المعجم برقم ٩٢٢ ، ورواه أحمد ١٩٥٢ و ٤٩٠ و ٤٤٩١ و ٢٦٣٣ و ٣٠٤٤ و ٣١٤٤ و ٣٢٣٧ بألفاظ مختلفة و البخاري ، و مسلم ، و النسائي ١٠٠ / ٦ و ابن ماجه ١٩٣٨ .

وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلَ الْبَلَادُرِيِّ : وَكَانَتْ تُؤَيِّدُ مَوْلَاةَ أَبِي لَهَبٍ أَرْضَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيَّاماً قَلِيلًا قَبْلَ أَنْ تَأْخُذَهُ حَلِيمَةُ مِنْ لَبْنِ ابْنِ لَهَبٍ ، يُقَالُ لَهُ : مَسْرُوحٌ ، وَأَرْضَعَتْ قَبْلَهُ حَمْرَةَ بِنَ عَبْدِ الْمَطْلِبِ ، وَأَرْضَعَتْ بَعْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ : عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ الْخَزْرَمِيِّ ، وَهَذَا يَنْحُلُ الْإِشْكَالَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ ^(١) .

الإشكال الثاني : أَنَّهُ قَدْ اشْتَهَرَ أَنَّ عَبْدَ الْمَطْلِبِ بْنِ هَاشِمٍ ، نَذَرَ لِبَنِي آتَاهُ اللَّهُ عَشْرَةَ مِنْ الْوَلِيدِ : ذَكَرُوا ، لِيَنْحَرَنَ أَحَدَهُمْ عِنْدَ الْكَعْبَةِ ، كَمَا سَبَقَ بَيَانُ ذَلِكَ ، لَكِنْ يُزِيلُ الْإِشْكَالَ مَا رَوَاهُ الْبَلَادُرِيُّ مِنْ طَرِيقَيْنِ :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْأَسْلَمِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ ، مَتَى كَانَ حَفَرَ عَبْدَ الْمَطْلِبِ زَمْرَمَ ؟ فَقَالَ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً . قُلْتُ : فَمَتَى أَرَادَ ذَبْحَ وَلَدِهِ ؟ قَالَ : بَعْدَ ذَلِكَ بِثَلَاثِينَ سَنَةً ، قُلْتُ : قَبْلَ مَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : أَجَلٌ ، وَقَبْلَ مَوْلِدِ حَمْرَةَ اسْتَشْهَدَ بِأُخِي ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ . وَتَقَدَّمَ ذِكْرَهُ مَبْسُوطًا فِي غَزْوَتِهَا .

وَالْعَبَّاسُ أَسْلَمَ ، وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ ، وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَكَانَ لَهُ عَشْرٌ مِنَ الذَّكُورِ ، لَهُمْ صَحْبَةٌ ، وَثَلَاثُ إِنَاثٍ : الْفَضْلُ ، وَهُوَ أَكْبَرُ أَوْلَادِهِ ، وَبِهِ كَانَ يُكْتَمَى ^(٢) ، وَعَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ الْحَبِيرُ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ وَكَانَ جَوَادًا ، وَقَتْمٌ ، وَمَعْبُدٌ وَأُمُّ حُنَيْنٍ وَأُمُّهُمْ وَاحِدَةٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَكَثِيرٌ وَتَمَامٌ وَأُمُّهُمْ رُومِيَّةٌ ، قَالُوا وَلَا يَفْسِرُوهُ بَنِي أُمِّ بَاعِدَتْ قُبُورَهُمْ كِتَابَعِدَ قُبُورِ بَنِي أُمِّ الْفَضْلِ لِبَاثَةِ بِنْتِ الْحَارِثِ الْكُبَيْرِيِّ ، فَقَبِرَ الْفَضْلُ بِالشَّامِ بِالْيَرْمُوكِ ^(٣) ، وَعَبْدُ اللَّهِ بِالطَّائِفِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بِالْمَدِينَةِ ^(٤) ، وَقَتْمٌ بِسَمَرْقَنْدٍ ، وَمَعْبُدٌ بِإِفْرِيقِيَّةٍ ، وَكَانَ أُبَيْرَ بَنِي هَاشِمٍ ، وَكَانَ لَهُ ثَوْبٌ لِعَارِي بَنِي هَاشِمٍ وَجَفْنَةٌ لِجَائِعِيهِمْ ، وَيَقْظَةُ لِجَاهِلِهِمْ كَانَ يَمْنَعُ الْجَارَ ، وَيَبْذُلُ الْمَالَ ، وَيُعْطِي النَّوَالَ ، وَكَانَ نَدِيمَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ ، شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَقَبَةَ ؛ لَيْسَتْ وَرَثَةٌ ، وَلَمْ يُسَلِّمْ يَوْمَئِذٍ ، ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ ^(٥) .

وَاخْتَلَفَ فِي وَقْتِ إِسْلَامِهِ ، فَرَوَى أَنَّهُ أَسْلَمَ قَبْلَ بَدْرِ ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ ، وَقِيلَ : أَسْلَمَ بَعْدَ وَقْعَةِ خَيْبَرٍ ، وَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِتْحَ مَكَّةَ وَحُنَيْنًا ، وَالطَّائِفَ ، وَثَبَّتَ مَعَهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ . وَأَبُو طَالِبٍ وَهُوَ عَبْدُ مَنْأَفٍ : شَقِيقُ عَبْدِ اللَّهِ وَالِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ جَدِّهِ ؛ لِأَنَّهُ أَوْصَى إِلَيْهِ ، فَأَحْسَنَ الْقِيَامَ بِنَصْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ يُقَرَّبُ بِنُبُوَّتِهِ ، وَلَكِنَّهُ أُنِيَ أَنْ يَدِينَ بِذَلِكَ ؛ خَشِيَةَ الْعَارِ ، وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ ، مَاتَ فِي النَّصْفِ مِنْ شَوَالٍ ، فِي السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ مِنَ الْمَبْعُوثِ ، وَهُوَ ابْنُ بَضْعٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً ^(٦) ، وَقِيلَ : أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

(١) راجع الحديث رقم ٢٩١٧ من المعجم الكبير للطبراني .

(٢) شرح الزرقاني ٢٧٨/٣ .

(٣) استشهاد في أجدادهم .

(٤) في شرح الزرقاني ٢٨٦/٢ باليمن .

(٥) شرح الزرقاني ٢٧٨/٣ - ٢٧٩ .

(٦) الإصابة في تمييز الصحابة ١١٥/٧ ، ١١٦ .

ولهُ مِنَ الذَّكُورِ أَرْبَعَةٌ ، وَمِنَ الْإِنَاثِ بَتَانِ ، وَطَالِبٌ مَاتَ كَافِرًا ، وَهُوَ أَكْبَرُ وُلْدِهِ ، وَبِهِ كَانَ يُكْنَى ، وَعَلِيُّ وَجَعْفَرٌ ، وَعَقِيلٌ وَأُمُّ هَانِيءٍ ، كُنِيَتْ بِاسْمِ ابْنَتِهَا ، وَاسْمُهَا فَاحِشَةٌ وَقِيلَ : غَاتِكَةٌ ، وَقِيلَ : فَاطِمَةُ ، وَقِيلَ : هِنْدٌ ، وَحَمَانَةُ أُمُّهُمْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أُسْدٍ / بِنِ هَاشِمٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى [٢٤١ و] عَنْهَا ، وَكَانَ عَلِيُّ أَصْغَرَهُمْ ، وَجَعْفَرُ أُسْنٌ مِنْهُ بَعْشَرِ سِنِينَ ، وَعَقِيلٌ أُسْنٌ مِنْ جَعْفَرٍ بَعْشَرِ سِنِينَ ، وَطَالِبٌ أُسْنٌ مِنْ عَقِيلٍ بَعْشَرِ سِنِينَ^(١) .

وَأَبُو لَهَبٍ^(٢) ، وَاسْمُهُ : عَبْدُ الْعُزَّى ، تَقَدَّمَ خَيْرٌ وَفَاتِهِ أَوَاخِرُ وَقَعَةِ بَدْرٍ ، وَمِنْ وُلْدِهِ : عُبَيْدٌ وَمُعْتَبٌ ، ثَبَاتًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، وَأَصِيبٌ عَيْنٌ مُعْتَبٌ ، أُسْلِمْنَا يَوْمَ الْفَتْحِ وَأَخْرَجْنَا عَثِيْبَةً - بِالتَّصْغِيرِ - مَاتَ كَافِرًا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْأُسْدُ ، كَمَا سَبَقَ فِي « الْمَعْجَزَاتِ » وَعَبْدُ الْكَعْبَةِ لَمْ يَدْرِكِ الْإِسْلَامَ .

قَالَ الْبَلَاذُرِيُّ : دَرَجٌ صَغِيرٌ ، وَلَمْ يُعْقَبْ ، وَهُوَ شَقِيْقٌ عَبْدُ اللَّهِ :

وَحَجَلٌ : قَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ وَالتَّوْرِيُّ فِي « تَهْذِيْبِهِ » بِجَايٍ مَهْمَلَةٍ مُفْتَوْحَةٍ ، فَجِيْمٌ سَاكِنَةٌ - وَهُوَ فِي الْأَصْلِ : الْخَلْخَالُ ، وَضَبَطَهُ فِي الْعُيُونِ بِتَقْدِيمِ الْجِيْمِ عَلَى الْحَاءِ ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ نَوْعٌ مِنَ الْيَعَاسِيْبِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الدِّينَوْرِيُّ : كُلُّ شَيْءٍ ضَحِيْمٌ فَهُوَ حَجَلٌ ، يَسْمَى الْمُغْيِرَةَ ، وَقِيلَ : مُصْعَبٌ^(٣) الْعَبَّاسُ ، وَضِرَارٌ ، مَاتَ أَيَّامَ أُوحَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ مِنْ فِتْيَانِ قُرَيْشٍ جَمَالًا وَسَخَاءً لَاعِقَبَ لَهُ ، وَهُوَ شَقِيْقٌ ، وَالْقَيْدَاقُ - بَغِيْنٌ مَعْحَمَةٌ فَتَحْتِيَّةٌ فَدَالٍ مَهْمَلَةٍ فَالْفِ فَقَافٍ - لُقِّبَ بِذَلِكَ لِجُودِهِ ، وَكَانَ أَكْثَرَ قُرَيْشٍ مَالًا ، قَالَ ابْنُ سَعْدٍ : اسْمُهُ مُصْعَبٌ ، وَقَالَ الدِّمِيْطِيُّ : نَوْفَلٌ ، وَأُمُّهُ مَهْضَةُ بِنْتُ عُمَرُو بْنِ مَالِكٍ^(٤) .

وَالْمُقَوِّمُ - بِضَمِّ الْمِيْمِ ، وَفَتْحِ الْقَافِ ، وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ مُفْتَوْحَةٍ وَمَكْسُورَةً - يُكْنَى : أَبَا بَكْرٍ ، وَالْعَوَامُ تَفَلُّهُ فِي « الْعُيُونِ » عَنْ بَعْضِهِمْ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ^(٥) :

اعْدُدْ ضِرَارًا إِنْ عَدَدْتَ قَتِي نَدَى	وَاللَّيْثَ حِمْرَةً وَأَعْدُدْ الْعَبَّاسَا
وَأَعْدُدْ زَيْبِرًا وَالْمَقْوَمَ بَعْدَهُ	وَالصَّنَمَ حَجَلًا وَالْفَتَى الرَّوَّاسَا
وَأَبَا عُبَيْدَةَ فَأَعْدُدْنَاهُ ثَامَنَا	وَالْقَرَمَ عَيْدًا مِنْ أَفِ الْجَسَّاسَا

(١) شرح الزرقاني ، ٢٧٤ / ٣ .

(٢) شرح الزرقاني ، ٢٧٥ / ٣ .

(٣) بياض بالنسخ .

(٤) شرح الزرقاني / ٢٧٥ / ٣ .

(٥) في « أنساب الأشراف » للبلاذري ، ٩٠ / ١ . قال قرة بن حجل بن عبد المطلب يذكر عمومته وأباه ، و « ابن سعد » ، ٥٧ / ١ / ١ .

وزاد أبياتاً مع اختلاف في بعض الألفاظ .

والقرم غَيْدًا قَا تُعَدَّ جَحَا جَحَا سَادُوا عَلَى رَغْمِ الْعَدُوِّ النَّاسَا
والحارثُ الْفَيَاضُ وَلَّى مَا جَدَا أَيَّامَ نَازَعَهُ الْهُمَامُ الْكَاسَا
ما في الأنامِ عُمُومَةٌ كَعُمُومِيَّتِي خَيْرًا وَلَا كَأَناسِنَا أَنَسَا^(١)
عَائِكَةُ شَقِيْقَةُ عَيْدِ الْمَطْلَبِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ .

قال أبو عبيد الله : الأَكْثَرُ عَلَى أَنَّهَا لَمْ تَسْلِمَ ، وَذَكَرَهَا ابْنُ فَحْوَنٍ فِي « ذَيْلِ الْاِسْتِيْعَابِ » ،
وَاسْتَدَلَّ عَلَى إِسْلَامِهَا بِشِعْرِ لَهَا تَمَدُّحٌ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ ، وَتَصِفُهُ بِالنَّبُوَّةِ .
وقال الدَّارِقُطَنِيُّ : لَهَا شِعْرٌ تَذَكُرُ فِيهِ تَصَدِيقُهَا^(٢) .

وقال ابنُ سَعِيدٍ : أَسْلَمَتْ عَائِكَةُ بِمَكَّةَ ، وَهَاجَرَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَهِيَ صَاحِبَةُ الرُّؤْيَا الْمَشْهُورَةِ^(٣) ،
وَكَانَتْ تَحْتَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْخَزْرَمِيِّ ، فَوَلَدَتْ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ ، وَزُهَيْرًا ، وَكِلَاهِمَا ابْنَا عَمِّ أَبِي جَهْلٍ ،
أَخُو أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَيِّهَا ، كَمَا جَزَمَ بِهِ أَبُو عُمَرَ^(٤) ، فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَأَسْلَمَ ، وَكَانَ قَبْلَ إِسْلَامِهِ
شَدِيدَ الْعَدَاوَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ : ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا ﴾^(٥)
إِلَى : ﴿ أَوْ يَكُونُ لَكَ يَثِيبٌ مِنْ رُحْرُفٍ ﴾^(٦) ثُمَّ إِنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَخَرَجَ مُهَاجِرًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ،
فَلَقِيَهُ فِي الطَّرِيقِ بَيْنَ السُّفْيَا وَالْفُرْعِ ، مَرِيدًا مَكَّةَ ، عَامَ الْفَتْحِ ، فَتَلَقَاهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ مَرَّةً ، بَعْدَ أُخْرَى ،
حَتَّى دَخَلَ / عَلَى أُخْتِهِ : أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَسَأَلَهَا أَنْ تُشْفَعَ ، فَشَفَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ ، وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ ، وَشَهِدَ فَتْحَ مَكَّةَ ، وَحُتَيْنًا ، وَالطَّائِفَ ، فَرَمِيَ يَوْمَ
الطَّائِفِ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ ، وَمَاتَ شَهِيدًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

وَأُمَيَّةٌ اخْتَلَفَ فِي إِسْلَامِهَا ، فَنَفَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ ، وَلَمْ يَذْكُرْهَا غَيْرُ ابْنِ سَعِيدٍ^(٧) ، وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَهَا أَرْبَعِينَ وَسَقَا مِنْ خَيْبَرٍ ، قَالَهُ الْحَافِظُ : فَعَلَى هَذَا كَانَتْ لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِنْتَهَا زَيْنَبَ كَانَتْ مَوْجُودَةً^(٨) وَكَانَتْ تَحْتَ جَنْحَشِ بْنِ رِيَابٍ^(٩) أَخُو بَنِي تَمِيمٍ مِنْ دُودَانَ ..^(١٠) بِنِ اسِيدِ

(١) الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى ١٠ / ٩٣ ، ٩٤ .

(٢) شَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ عَلَى الْمَوَاهِبِ ٣ / ٢٨٧ .

(٣) قَالَتْ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ قَبْلَ قَدُومِ خَيْرِ الْعَمْرِ ثَلَاثَ لَيَالٍ رَجُلًا أَقْبَلَ عَلَيَّ بِعَيْرٍ فَوَقَفَ بِالْإِبْطَحِ فَقَالَ : انْفَرُوا يَا آلَ غَالِبٍ لِمَصَارِعِكُمْ فِي
ثَلَاثَ ، ثُمَّ أَخَذَ صَخْرَةً فَأَرْسَلَهَا مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ فَأَقْبَلَتْ تَهْوِي حَتَّى مَا بَقِيَ دَارٌ وَلَا بَيْتٌ إِلَّا دَخَلَ فِيهَا بَعْضُهَا فَقَصَّتْهَا الْخَيْرُ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ
لِلْعَبَّاسِ : مَتَى حَدِثْتِ فَيَكُمُ هَذِهِ الْبِنْيَةُ فَصَدَّقَ اللَّهُ رُؤْيَاهَا ، وَالْقِصَّةُ مَطْوُولَةٌ عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ ، وَأُورِدَهَا فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ مِنَ الْإِصَابَةِ .

• شَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ ٣ / ٢٨٧ .

(٤) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ ٣ / ٢٨٨ .

(٥) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ الْآيَةُ ٩٠ .

(٦) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ الْآيَةُ ٩٣ .

(٧) شَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ ٣ / ٢٨٦ ، ٢٨٩ .

(٨) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ ٣ / ٢٨٧ .

(٩) فِي شَرْحِ الزُّرْقَانِيِّ ١١٠ / رِيَابٍ ، وَفِي تَارِيخِ الصَّحَابَةِ لِلْبُسْتِيِّ ١١٠ / رِيَابٍ ، ٢٤ / ٣٨ ، وَانظُرْ « الثَّقَاتُ » ٣ / ١٤٤

وَالطَّبَقَاتُ ٨ / ١٠١ وَ « الْإِصَابَةُ » ٤ / ٣١٣ وَ « حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ » ٢ / ٥١ وَفِي « الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ » لِلطَّبْرَانِيِّ ٢٤ / ٣٨ بِرَقْمِ ١٠٤ .

(١٠) بَيَاضٌ بِالنَّسْخِ .

ابن حزيمة ، فولدت له عبد الله^(١) ، وعبيد الله^(٢) وأبا أحمد^(٣) ، وزينب زوج النبي ﷺ^(٤) ، وأم حبيبة وجمنة ، أسلموا كلهم . وهاجرا الذكور الثلاثة إلى أرض الحبشة ، فنصر عبيد الله هناك ، وبانت منه زوجته : أم حبيبة بنت أبي سفيان . وأما الهنات فأسلمن كلهن ، والبيضاء^(٥) وهى أم حكيم - بفتح الحاء المهملة ، وكسر الكاف - يقال : إنها ثؤامة عبد الله وإلده المصطفى ، وكانت تحت كيز ابن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف ، فولدت له عامراً ، وبنت لم يذكر عددهن ، ولا أسماؤهن ولا إسلامهن . أما عامر رضي الله تعالى عنه فأسلم يوم فتح مكة ، وبقي رضي الله تعالى عنه إلى خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه .

وهو والد عبد الله بن عامر بن كيز ، الذي ولأه عثمان إمرة العراق ، وخراسان ، وكان عمره أربعاً وعشرين سنة ، وبرة^(٦) كانت عند أبي رهم بن عبد العزى العامري ، ثم خلف عليها بعده عبد الأسد ابن هلال المخزومي ، فولدت له أبا سلمة بن عبد الأسد ، الذي كانت عنده أم سلمة قبل رسول الله ﷺ ، قيل : كانت أولاً عند عبد الأسد ، ثم خلف عليها أبو رهم ، أسلم أبو سلمة وهاجر الهجرتين ، كما تقدم بيان ذلك مبسوطاً^(٧) ، وشهد بدرأ ، وجرح يوم أحد جرحاً ائتمل ، ثم نفض عليه فمات منه ، وتزوج النبي ﷺ بعده أم سلمة وصبية والدة الزبير بن العوام شقيقة حمزة ، أسلمت وهاجرت مع ولدها الزبير ، وروث عن النبي ﷺ ، وشهدت الخندق مع رسول الله ﷺ ، وقتلت رجلاً من اليهود ، وضرب لها رسول الله ﷺ بسهم كانت في الجاهلية تحت الحارث بن حرب بن أمية ، بن عبد شمس ، ثم هلك عنها ، فخلف عليها العوام بن حويلد أخو أم المؤمنين خديجة رضي الله تعالى عنها ، فولدت له الزبير ، والسائب ، وعبد الكعبة أسلم الزبير والسائب رضي الله تعالى عنهما ، وقتل الزبير يوم اليمامة شهيداً ، وتوفيت في خلافة عمر رضي الله تعالى عنه ، سنة عشرين ، ولها ثلاث وسبعون سنة ودُفنت بالبيق رضي الله تعالى عنها . وحمامة^(٨) وأروى .

حكى أبو عمر عن إسحاق : أنه لم يسلم من عمات النبي ﷺ إلا صبية . وتعقب بقصة أروى ، وذكرها العيلى في الصحابة / وأسند عن محمد بن عمر قصة إسلامها . [٢٤٢ و]

(١) عبدالله المجدع في الله بدعائه ، المستشهد يوم أحد .

• شرح الزرقاني ، ٢٨٩/٣ .

(٢) عبيد الله أسلم وهاجر إلى الحبشة فنصر هناك ومات • المرجع السابق .

(٣) كان ضريوا بطوف مكة أعلاها وأسفلها بلا قائد ، وهاجر إلى المدينة مع أخيه عبدالله ، وشهد بدرًا والمشاهد ، قيل ، وهاجر إلى

الحبشة قبل المدينة ، وأنكره البلاذري كما في الإصابة . • المرجع السابق .

(٤) أم المؤمنين .

(٥) المرجع السابق ، ٢٨٧/٣ .

(٦) شرح المواهب ، ٢٨٧/٣ ، ٢٨٩ .

(٧) المرجع السابق ، ٢٨٩/٣ .

(٨) بياض بالنسخ .

وقال ابن سعيد : أسلمت أروى ، وهاجرت . قاله في « زاد المعاد » : وصحح بعضهم إسلام أروى^(١) . وذكر ابن سعيد : أن أروى هذه رثت رسول الله ﷺ من أبيات :

أَلَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ رَجَاءَنَا وَكُنْتُ بِنَا بَرًّا وَلَمْ تَكُ جَافِيَا !
كَأَنَّ عَلَيَّ قَلْبِي لِذِكْرِ مُحَمَّدٍ وَمَا خِيفْتُ بَعْدَ النَّبِيِّ الْمَكَاوِيَا^(٢)

فسألته في منام رآته قبل وفاة بدر . رواه الطبراني بإسناد حسن ، عن مصعب بن عبد الله ، وغيره من قرشي . وتقدم ذلك في غزوة بدر ، كانت تحت عمير بن قصى وهب بن عبد قصى فولدت طليبا خلف عليها كلداء بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصى ، وأسلم طليبا ، وكان رضى الله تعالى عنه سببا في إسلام أمه^(٣) .

قال محمد بن عمر أن طليبا أسلم في دار الأرقم ، ثم خرج فدخل على أمه أروى ، فقالت : « إن أحق من وأزرت وعصدت ابن خالك ، والله : لو قدرنا على ما يقدر عليه الرجال لمنعناه وذبيتنا عنه ، قال لها طليبا : « فما يمنعك أن تسلمى وتتبعيه ؟ وقد أسلم أخوك حمزة » قالت : أنظر ما يصنع إخواني ثم أكون من إحداهن ، قلت : فإني أسألك بالله إلا تتبعيه ، فأتيته فسلمت عليه وصدقته ، وشهدت أن لا إله إلا الله ، فقالت : « فإني أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ، ثم كانت بعد تعضد النبي ﷺ بلسانها ، وتعضد على نصرتيه ، والقيام بأمره ، وهاجر طليبا إلى أرض الحبشة ، وإلى المدينة ، وشهد بدر^(٤) ، ولا عقب له ، استشهد بأجدادين^(٥) ، وقيل باليرموك ، وأمهاث هؤلاء الذكور والإناث شتى : فحمزة رضى الله تعالى عنه ، والمقوم وحجل ، وصفية والعوام لأم وهى هالة بنت وهيب بن عبد مناف بن زهرة بنت عم آمنة بنت وهب أم رسول الله ﷺ والعباس رضى الله تعالى عنه ، وضرار وقثم لأم ، وهى نثلة - بفتح التون ، وسكون الفوقية ، أو فتيلة - تصغير الأول ، والتتل بيض النعام ، وبعضهم يصحفها بالثاء المثلثة بنت جناب - بجيم مفتوحة ، فنون ، وبعد الألف موحدة - ابن كلب بن عمر بن قاسط ، يقال : إنها أول عربية كست البيت الحرام الدياج ، وأصناف الكسوة ، وذلك أن العباس صلى وهو صبى فبذرت إن وجدته أن تكسوا البيت الحرام فوجدته ففعلت ، والحارث ، وأروى ، وقثم من صفية بنت حنظل بن حنظل - بضم الحاء المهملة ، وفتح الجيم - ابن زباب - بفتح الزاي والموحدة المشددة وبعد الألف أخرى مخففة - ابن حبيب بن سوار بن عامر بن صعصعة ، وأبو لهب من ثبتي بنت هاجر - بكسر الجيم - كما جزم به السهيلي في « روضته » . قبيل المولد

(١) « زاد المعاد » هامش « شرح الزرقاني على المواهب » ١ / ٨٧ .

(٢) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٢ / ٣٢٥ .

(٣) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٣ / ١٢٣ .

(٤) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٣ / ١٢٣ .

(٥) « المرجع السابق » ٣ / ١٢٤ وفيه . في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة وهو ابن خمس وثلاثين سنة ولا عقب له .

بِصِيرٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْأَمِيرُ ، وَلَا مَنْ تَبِعَهُ^(١) ، وَعَجِبْتُ مِنْ إغْفَالِ الْحَافِظِ لَهُ فِي التَّبصِيرِ : ابْنُ عَبْدِ مَنَافٍ
ابْنِ خَاطِرِ بْنِ حَبِشِيَّةَ بْنِ سَلُولِ بْنِ خُزَاعَةَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ أَبُو النَّبِيِّ ﷺ وَأَبُو طَالِبٍ وَالزُّبَيْرُ / وَعَبْدُ
الْكَعْبَةِ ، وَعَاتِكَةُ وَبَرَّةُ ، وَالْبَضَاءُ الْأُمُّ وَهِيَ : فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ عَابِدٍ - [٢٤٢ ظ]
بِالْمَوْحِدَةِ - ابْنُ عِمْرَانَ بْنِ مَخْرُومٍ ، وَالْعَيْدَاقُ مِنْ مَمْنَعَةَ بِنْتِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ خُزَاعَةَ^(٢) ، وَلَمْ يُعَقِّبْ
مِنَ الذُّكُورِ إِلَّا أَرْبَعَةً : الْحَارِثُ وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَأَبُو طَالِبٍ ، وَأَبُو لَهَبٍ ، وَلَمْ يَدْرِكْ
الإِسْلَامَ مِنْهُمْ غَيْرَ أَرْبَعَةِ أَبِي طَالِبٍ ، وَأَبُو لَهَبٍ وَحَمْرَةَ ، وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا .

وَأَسْلَمَ مِنَ الْإِنثَاءِ : صَفِيَّةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا بِلَا ظَانَ .
وَاخْتَلَفَ فِي : أَرْوَى وَعَاتِكَةَ ، فَذَهَبَ الْعُقَيْلِيُّ إِلَى إِسْلَامِهِمَا ، وَعَدَّهُمَا مِنْ جُمْلَةِ الصَّحَابِيَّاتِ .
وَذَكَرَ الدَّارِقُطَنِيُّ : عَاتِكَةَ مِنْ جُمْلَةِ الْإِخْوَةِ وَالْأَخْوَاتِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَرْوَى .
وَجُمْلَةُ أَوْلَادِ الْأَعْمَامِ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ ، اثْنَانِ لَمْ يُسَلِّمَا : طَالِبُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَعُتَيْبَةُ
- بِالتَّصْغِيرِ - ابْنُ أَبِي لَهَبٍ . وَالْبَاقُونَ أَسْلَمُوا ، وَلَهُمْ صُحْبَةٌ .

وَتَفْصِيلُهُمْ : أَرْبَعَةٌ لِأَبِي طَالِبٍ : طَالِبٌ مَاتَ كَافِرًا ، وَعَقِيلٌ ، وَجَعْفَرٌ وَعَلِيٌّ .
وَعَشْرَةٌ لِلْعَبَّاسِ : الْفَضْلُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَقُتْمٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَمَعْبُدٌ ، وَكَثِيرٌ ، وَتَمَّامٌ لَأُمِّ ،
وَالْحَارِثُ : أُمُّهُ هُذَيْلَةُ ، وَأَمِينَةُ ، وَأُمُّ كُثَيْبٍ ، وَصَفِيَّةٌ لِأُمَّهَاتِ أَوْلَادِ .
زَادَ هِشَامٌ : الْكَلْبِيُّ ، وَصَبِيحٌ ، وَشَهْرٌ وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَى ذَلِكَ .

وَزَادَ إِبْرَاهِيمُ الْمَرْزِيُّ : لُبَابَةُ وَأَمِينَةُ ، وَمَعْقِلٌ ، وَعَوْنٌ ، وَأُمُّ حَبِيبٍ ، وَأُمُّهُمُ أُمُّ الْفَضْلِ : لُبَابَةُ بِنْتُ
الْحَارِثِ الْهَلَالِيَّةِ ، وَهَمَامٌ .

وَخَمْسَةٌ لِلْحَارِثِ ! أَبُو سَفْيَانَ ، وَتَوْفَلٌ ، وَرَبِيعَةُ وَالْمَغْبِرَةُ ، وَعَبْدُ شَمْسٍ ، وَثَلَاثَةٌ لِلزُّبَيْرِ : عَبْدُ اللَّهِ ،
وَضُبَاعَةُ ، وَأُمُّ الْحَكَمِ وَوَأَحَدٌ لِلزُّبَيْرِ : وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَشَهِدَ حُتَيْنًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَانَ فَارِسًا
مَشْهُورًا ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : « ابْنُ عَمَّتِي وَحِبِّي . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : إِنَّهُ كَانَ يَقُولُ : « ابْنُ أَبِي
وَحِبِّي » .

قَالَ أَبُو عُمَرَ : لَا أَحْفَظُ لَهُ رِوَايَةً ، وَكَانَ سِنُهُ يَوْمَ تُوُفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ ثَلَاثِينَ سَنَةً ،
اسْتَشْهِدَ بِأَجْنَادِينَ ، بَعْدَ أَنْ أَبْلَى بِهَا بِلَاءً حَسَنًا ، وَلَا عَقِبَ لَهُ .

وَإِثْنَانِ لِحَمْرَةَ : عِمَارَةُ ، وَيَعْلَى . وَقَالَ مُصَنَّبٌ : وُلِدَ لِحَمْرَةَ خَمْسَةُ رِجَالٍ لَصْلِيهِ ، وَمَاتُوا وَلَمْ
يَعْقُبُوا .

وَقَالَ الزُّبَيْرِيُّ بْنُ بَحَّارٍ : لَمْ يُعَقِّبْ أَحَدٌ مِنْ بَنِي حَمْرَةَ إِلَّا يَعْلَى وَخَدُّهُ ، فَإِنَّهُ وُلِدَ لَهُ خَمْسَةُ رِجَالٍ
لَصْلِيهِ ، وَمَاتُوا وَلَمْ يَعْقُبُوا .

(١) شرح الزرقاني ٢٧٥/٣ .

(٢) شرح الزرقاني ٢٧٥/٣ .

وثلاثة لأبي لهب : عتبة ، ومعتب ، وعُتَيْبَة مات كافراً .

والإناث عشرة : ابنتان لأبي طالب : أم هانئ ، وحُمَانة ، وثلاث للعبّاس : أم حبيبة ، وصفيّة ، وأميمة . وواحدة للحارث وهي : أروى . واثنتان للزبير : ضباعة وأم هانئ ، وأم الزبير وصفيّة ذكرهما في « العيون » ولهنّ صحبة . ولأبي لهب : ذرّة وخالدّة وعزّة . وواحدة لحمزة وهي أمّامة ويقال : أمة الله . وكنن الواقدي يقول فيها عمارة .

قال الخطيب : انفرد الواقدي بهذا القول ، وإنّما عمارة ابنة لأبيه . قال في « العيون » لحمزة أيضاً ابنة تسمى : أم الفضل ، وابنة تسمى : فاطمة ، ومن الناس من بعدهما واحدة ، وفاطمة هذه إحدى الفواطيم ، التي قال ﷺ لعلّي ، وقد أهدى له حلة تشقها بين الفواطيم / وهي [٢٤٣ و] فاطمة بنت أسد أم عليّ ، وفاطمة بنت محمد ﷺ زوج عليّ ، وفاطمة ابنة حمزة ، وفاطمة بنت عتبة .

وجملة أولاد العمات : أحد عشر رجلاً ، وثلاث بنات عرفن^(١) .
فالدكور : عامر بن بيضاء بن كزيب بن ربيعة ، وعبد الله ، وزهير ، ابنا عاتكة بن أبي أمية المخزومي ، وعبد الله ، وعبيد الله ، وأبو أمية بن جحش ، وطليب بن أروى بن عمير بن وهب ، والزبير والسائب وعبد الكعبة بنو صفية بن العوام ، وكلهم أسلموا وتبّثوا على الإسلام إلا عبيد الله بن جحش .
وأما الإناث : فزينب ، وحِمْنة ، وأم حبيبة ، بنات أمية بن جحش ، ذكر لأم حكيم لم يذكر عددهنّ ، ولا إسلامهنّ ولا أسماءهنّ^(٢) .

وسيايى لذلك بعض بيان في الأبواب الآتية .
وأخواله ﷺ : الأسود بن عبد يغوث بن وهب . قال البلاذري : وهو خال النبي ﷺ ، وكان من المستهزئين ، ثم روى عن عكرمة ، قال : أخذ جبريل بعنق الأسود بن عبد يغوث ، فحنى ظهره حتى احققن ، فقال رسول الله ﷺ : « خالي » ، فقال يا محمد : « دعه عنك »^(٣) .
رَوَى الخرائطي ، عن محمد بن عمير بن وهب ، خال النبي ﷺ قال : جاء النبي ﷺ قاعداً فبسط رداءه ، فقال : « اجلس على ردايك ، فإن الخال وارث »^(٤) .
وروى ابن الأعرابي في « معجمه » عن ابن^(٥) عمرو رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ لخاله الأسود بن وهب : ألا أعلمك كلمات ، من يرد الله به خيراً يعلمهنّ إياه ، ثم لا ينسيه أبداً ، قال : بلى ، يا رسول الله . قال : قل : « اللهم إني ضعيف فقوّني رضاك ضعيفي ، وأخذ إلى

(١) شرح الزرقاني على المواهب ٢٩٥/٣ .

(٢) الدر المنثور ١٠٨/٤ .

(٣) في شرح الزرقاني ٢٩٦/٣ الخرائطي بسند ضعيف عن عمير بن وهب .

(٤) في النسخ « اجلس على ردايك يا رسول الله » والمثبت من شرح الزرقاني ٩٦/٣ ، وفيه كذلك « فإن الخال والد »

(٥) في النسخ « عمر » وما أتته من « الإصابة » .

الْحَجِيرِ بِنَاصِيَتِي ، وَاجْعَلِ الْإِسْلَامَ مُنتَهَى رِضَايَ ^(١) .
 وَرَوَى ابْنُ مَنَدَةَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ وَهَبٍ ، خَالَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : أَلَا أُبَلِّغُكَ
 بِشَيْءٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ ؟ ، قَالَ : بَلَى ، قَالَ : « إِنَّ الرِّبَا أَبْوَابٌ ، الْبَابُ مِنْهُ عِدْلُ سَبْعِينَ
 حَوْبًا ، أَدْنَاهَا فَجْرَةٌ كَأَضْطِجَاعِ الرَّجُلِ مَعَ أُمِّهِ ، وَإِنْ أَرَى الرِّبَا اسْتِطَالَهُ الْمَرْءُ فِي عَرَضٍ أَخِيهِ بِغَيْرِ
 حَقٍّ ^(٢) .

وَرَوَى ابْنُ شَاهِينَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ الْأَسْوَدَ بْنَ وَهَبٍ ، خَالَ النَّبِيِّ ﷺ
 اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : « يَا خَالَ ادْخُلْ ، فَدَخَلَ فَبَسَطَ لَهُ رِدَاءَهُ عَمِيرٌ بْنُ وَهَبٍ ^(٣) .
 وَرَوَى الْخَرَّاطِيُّ فِي « مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ » بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرٍ بْنِ وَهَبٍ ، قَالَ :
 جَاءَ ^(٤) وَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ : « قَاعِدُ فَبَسَطَ لَهُ رِدَاءَهُ ، فَقَالَ : « اجْلِسْ عَلَيَّ رِدَائِكَ » قَالَ :
 « نَعَمْ ، فَإِنَّمَا الْخَالَ وَالِدٌ ^(٥) .

(١) الإصابة ، ٤٥ / ١ ، ترجمة الأسود بن وهب ، و شرح الزرقاني ، ٢٩٥ / ٣ ، ٢٩٦ .

(٢) الإصابة ، ٤٥ / ١ ، ترجمة ١٧١ ، و شرح الزرقاني ، ٢٩٦ / ٣ .

(٣) « مكارم الأخلاق » للمحافظ ابن أبي الدنيا ١٢٢ حديث ٤٠٧ إسناده موضوع .

(٤) بياض بالنسخ .

(٥) « كشف الخفا » للعجلوني ٤٤٨ / ١ و شرح الزرقاني ، ٢٩٦ / ٣ .

الباب الثاني في بعض مناقب سيدنا حمزة رضي الله عنه

وفيه أنواع :

الأول

في وقت إسلامه .

أَسْلَمَ حَمْزَةُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَدِيمًا فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْمَبْعَثِ ^(١) .
وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : كَانَ / بَعْدَ دُخُولِ النَّبِيِّ ﷺ دَارَ الْأَرْقَمِ فِي السَّادِسَةِ ^(٢) . [٢٤٣ ظ]
وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ أَنَّهُ يَوْمَ ضَرْبِ أَبُو بَكْرٍ حِينَ ظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ إِسْلَامِ عُمَرَ بِثَلَاثَةِ
أَيَّامٍ ^(٣) ، وَتَقَدَّمَ سَبَبُ إِسْلَامِهِ ، وَحُسْنُ بَلَاغِهِ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ ، وَمَقْتَلِهِ . وَتَقَدَّمَ فِي السَّرَايَا : أَنَّ أَوَّلَ رَأْيِهِ
عَقْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانَتْ لِحَمْزَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَزَّ بِإِسْلَامِهِ
الإِسْلَامُ ، وَكَفَّتْ قُرَيْشٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضَ مَا كَانُوا يَتَّالُونَ مِنْهُ ، خَوْفًا مِنْ حَمْزَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى
عَنْهُ ، وَعِلْمًا مِنْهُمْ أَنَّهُ سَيَمْنَعُهُ ، وَكَانَ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَخُوهُ مِنَ الرُّضَاعَةِ ، وَأُمُّ كَلِّ مِنْهُمَا ابْنَةُ
عَمِّ أُمِّ الْآخِرِ ^(٤) .

الثاني

أَنَّهُ أَسَدُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَسَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ مُرْسَلًا - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - عَنْ عُمَيْرِ ^(٥) بْنِ إِسْحَاقَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، قَالَ كَانَ
حَمْزَةُ [بِنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ] ^(٦) يُقَاتِلُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسَيْفَيْنِ ، وَيَقُولُ : « أَنَا أَسَدُ اللَّهِ ،

(١) شرح الزرقاني ٢٧٦/٣ كما صدر به في الاستيعاب . وبه جزم في الإصابة .

(٢) قاله العسقي وابن الجوزي . شرح الزرقاني ٢٧٦/٣ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) المرجع السابق ٢٧٥/٣ .

(٥) في النسخ عمر . والمثبت من المعجم الكبير ١٦٣/٣ .

(٦) ما بين الحاصرتين زيادة من الطبراني .

وَأَسَدُ رَسُولِهِ^(١) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - غَيْرَ يَحْيَى وَأَبِيهِ ، فَيَحْرَرُ خَالَهُمْ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْبَةَ^(٢) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، وَالْبَعْرَوِيِّ فِي « مُعْجَمِهِ » أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ أَنَّهُ لَمَكْتُوبٌ^(٣) عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ ، حَمْزَةٌ بِنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَسَدُ اللَّهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ^(٤) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ ، وَابْنُ هِشَامٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ وَصَفِيَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَنَا نِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي : أَنَّ حَمْزَةَ مَكْتُوبٌ فِي أَهْلِ السَّمَوَاتِ » .
وَلَفْظُ ابْنِ هِشَامٍ : « وَحَمْزَةُ مَكْتُوبٌ فِي السَّمَوَاتِ السَّبْعِ ، أَسَدُ اللَّهِ ، وَأَسَدُ رَسُولِهِ^(٥) .

الثالث

أَنَّهُ خَيْرُ أَعْمَامِهِ ﷺ

رَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ عَبَّاسِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُ أَعْمَامِي حَمْزَةٌ^(٦) »
وَرَوَى الذَّيْلِيُّ عَنْهُ ، قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُ إِخْوَتِي عَلَيَّ ، وَخَيْرُ أَعْمَامِي حَمْزَةٌ^(٧) » .

الرابع

فِي أَنَّهُ سَيِّدُ الشَّهَدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » عَنْ عَلِيٍّ ، وَالْحُلَعِيُّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَالذَّيْلِيُّ ، وَالْحَاكِمُ ، وَالْحَطِيبُ وَالضِّيَاءُ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « سَيِّدٌ » .

(١) « المعجم الكبير » للطبراني ١٦٣/٣ - ١٦٤ حديث رقم ٢٩٥٢ قال في « المجموع » ٢٦٨/٩ ورجاله إلى قائله رجال الصحيح . و « شرح الزرقاني » ٢٧٦/٣ .

(٢) في النسخ « لبيبة » والثبت من الطبراني ، وفيه « لبيبة عن جده » بإسقاط « عن أبيه » .

(٣) في النسخ « مكتوب » وما أثبتته من « الطبراني الكبير » .

(٤) « المعجم الكبير » للطبراني ١٦٣/٣ حديث رقم ٢٩٥١ قال في « المجموع » ٢٦٨/٩ ويحيى وأبوه لم أعرفهما ، وبقية رجاله رجال الصحيح . و « شرح الزرقاني » ٢٧٦/٣ .

(٥) « المستدرک » للحاكم ١٩٤/٣ كتاب معرفة الصحابة .

(٦) « شرح الزرقاني » ٢٧٦/٣ لإسلامه مع السابقين الأولين ، ومبالغته في نصر الدين .

(٧) « كنز العمال » ٣٢٨٩٣ ، و « شرح الزرقاني » ٢٧٦/٣ .

ولفظ الدَيْلَمِيِّ : « خَيْرُ الشَّهَدَاءِ » .

ولفظ جَابِرٍ : « عِنْدَ اللَّهِ » .

وفى لفظ : « يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمْرَةٌ » زَادَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَابْنُ مَسْعُودٍ ، وَجَابِرٌ : « وَرَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ ، وَنَهَاهُ فَفَقَتَلَهُ^(١) »

الخامس

في شهادته ﷺ له بالجنة رضى الله تعالى عنه

رَوَى ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ^(٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ ، فَإِذَا حَمْرَةٌ مَعَ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ^(٣) » .

/ السادس [٢٤٤] و

في آية نزلت فيه

رَوَى السُّدِّيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَفَمَنْ وَعَدْنَاهُ وَعْدًا حَسَنًا فَهُوَ لَاقِيهِ^(٤) ﴾ ... « أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي حَمْرَةٍ^(٥) » .

وَرَوَى السُّلَمِيُّ^(٦) ، عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ^(٧) ... ﴾ قَالَ حَمْرَةٌ : « فِي^(٨) » .

(١) المعجم الكبير ، للطبراني ١٦٥/٣ حديث رقم ٢٩٥٧ عن علي ، إسناده واه جدا ، علي بن الحزور والأصبغ متروكان ، قال في الجمع ٢٦٨/٩ وفيه علي بن الحزور ، وهو متروك . و المستدرک للحاكم ١٩٥/٣ عن جابر/كتاب معرفة الصحابة/حمزة وكذا ١٩٩/٣ وكذا ١٢٠/٢ كتاب الجهاد . و ميزان الاعتدال ١٦٨/٤ — ١٦٩ .

(٢) في النسخ ابن عمر ، والتصويب من شرح الزرقاني ٢٧٨/٣ .

(٣) في المعجم الكبير للطبراني ١٦٠/٣ حديث برقم ٢٩٤٤ بلفظ : « دخلت البارحة الجنة فنظرت فيها ، فإذا حمزة متكئ على سريره .. وانظر : المستدرک للحاكم ١٩٦/٣ صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وشرح الزرقاني ٢٧٨/٣ .

(٤) سورة القصص من الآية ٦١ .

(٥) وأخرج الحديث السيوطي في الدر المنثور في التفسير المأثور ٢٥٥/٥ عن السدي .

(٦) السلفي : الحافظ العلامة أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم الأصبهاني السلفي — بكسر السين المهملة وفتح اللام ثم فاء كما ضبطه في التبصير وغيره — نسبة إلى جده أحمد الملقب سلفة ، ومعناه الغليظ الشفة ، قاله الذهبي وغيره ، كان أوحده زمانه في الحديث وأعلمهم بقوانين الرواية ، ناقدا حافظا متقنا ثبتا دينا خيرا ، مات يوم الجمعة خامس ربيع الآخر سنة ست وسبعين وخمسمائة .

راجع : شرح الزرقاني ٢٧٦/٣ — ٢٧٧ .

(٧) سورة الفجر الآية ٢٧ .

(٨) الدر المنثور ٥٨٩/٦ وأخرجه ابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن بريدة .

السابع في شدة حزنه ﷺ حين قتل

رَوَى أَبُو الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَازِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عَلَى حَمْزَةَ حِينَ اسْتَشْهِدَ ، فَنَظَرَ إِلَيَّ شَيْءٌ لَمْ يَنْظُرْ إِلَيَّ شَيْءٌ ، كَانَ أَوْجَعَ لِقَائِهِ مِنِّي^(١) .
وقد اقدم في غزوة أحد^(٢) ما يعني عن الإعادة .

الثامن في تفصيل الملائكة له رضى الله تعالى عنه

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ لَمَّا^(٣) أُصِيبَ حَمْزَةُ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَخَنَظَلَةُ^(٤) بِنُ الرَّاهِبِ ، وَهَمَّا جُنْبَانِ^(٥) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « رَأَيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ تُعَسِّلُهُمَا^(٦) » .
وَرَوَى الْحَاكِمُ وَقَالَ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، عَنْ « ابْنِ عَبَّاسٍ^(٧) : أَنَّ حَمْزَةَ قُتِلَ جُنْبًا ، فَعَسَلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ^(٨) » .

التاسع في كلفه رضى الله تعالى عنه

رَوَى أَبُو يَعْقُبَ ، وَاللَّفْظُ لَهُ - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَمْزَةَ ، وَقَدْ جُدِعَ^(٩) أَثْفُؤُهُ ، وَمَثَّلَ بِهِ ، فَقَالَ : « لَوْلَا أَنْ تَجِدَ صَفِيئَةَ

(١) شرح الزرقاني ٢٧٧/٣ .

(٢) انظر : غزوة أحد في سبل الهدى والرشاد ٢٧١/٤ وما بعدها .

(٣) كلمة « لما » زائدة من الطبراني .

(٤) في النسخ « حمزة » والمثبت من الطبراني .

(٥) في النسخ « جنب » والمثبت من الطبراني .

(٦) « المعجم الكبير » للطبراني ٣٩١/١١ حديث رقم ١٢٠٩٤ قال في « المجموع » ٢٣/٣ وإسناده حسن ، وأيضاً ٣٩٥/١١

حديث ١٢١٠٨ ضعيف ، فيه أبو شيبة ، وهو متروك . و « شرح الزرقاني » ٢٧٧/٣ - ٢٧٨ .

(٧) عبارة « ابن عباس » زائدة من المصدر .

(٨) رواه الحاكم في « المستدرک » ١٩٥/٣ كتاب « معرفة الصحابة » ونصه : « عن ابن عباس رضى الله عنهما ، قال : قتل

حمزة بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ جنبا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : غسلته الملائكة » صحيح الإسناد ولم

يخرجاه ، ووافقه الذهبي في « تلخيصه » .

(٩) الجُدْعُ : قطع الأنف ، والأذن ، والشفة ، وهو بالأنف أعْيِي . النهاية ٢٤٦/١ مادة جدع .

في نفسها تركته^(١) حتى يحشره الله من بطون السباع والطير ، فكفن في نمرة^(٢) إذا حمر رأسه
بدت رجلاه ، وإذا حمرت رجلاه بدا رأسه^(٣) .

وروى الطبراني ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، قال : لما قتل حمزة بن عبد المطلب
رضي الله تعالى عنه كانت^(٤) عليه نمرة ، فكان^(٥) [على^(٦)] هو الذي أدخله ، في قبره^(٧) ،
فكان^(٨) إذا غطى بها رأسه ، بدت^(٩) قدماه ، وإذا غطى قدميه خرج رأسه ، فسأل [عن ذلك]^(١٠)
رسول الله ﷺ فأمره أن يعطى رأسه ، وأن يأخذ له^(١١) شجراً من هذا العلجان^(١٢) فيجعلهُ
على رجلَيْه^(١٣) .

العاشر

في سببه يوم قتل ، ووصيته إلى زيد بن حارثة رضي الله تعالى عنهما

- (١) في النسخ « لتركه » والتصويب من أبي يعلى .
(٢) نمرة : ثوب مخطط بالسواد والبياض كأنه أخذ من لون الحجر .
(٣) « مسند أبي يعلى » ٢٦٤/٦ — ٢٦٥ حديث رقم ٣٥٦٨ إسناده حسن . والحديث في « مصنف ابن أبي شيبة » ٢٦٠/٣
وأخرجه أحمد ١٢٨/٣ من طريق صفوان بن عيسى و ١٢٨/٣ و « أبو داود » في « الجنائز » ٣١٣٦ باب : في الشهيد يغسل . وابن
سعد في « الطبقات » ٨/١/٣ من طريق زيد بن الحباب ، وأخرجه أبو داود ٣١٣٧ والبيهقي في « الجنائز » ١٠/٤٤ — ١١ والطحاوي
في « شرح معاني الآثار » ٥٠٢/١ من طريق عثمان بن عمر ، وصححه الحاكم ١٩٦/٣ ووافقه الذهبي . وقاله الترمذي : حديث أنس
حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث أنس إلا من هذا الوجه .
والحديث في المقصد العل « برقم ٤٥١ وذكره المهيني في « مجمع الزوائد » ٢٤/٣ وقال : رواه أبو يعلى — وروى أبو داود
بعضه ، من غير ذكر الكفن — ورجاله رجال الصحيح .
وذكره ابن حجر في « المطالب العلية » برقم ٧١٩ مختصراً وعزاه إلى ابن أبي شيبة ، وأبي يعلى ونقل الشيخ حبيب الرحمن عن
البوصيري قوله : ورجاله ثقات . وانظر : « سير أعلام النبلاء » ١٧٧/١ و « المعجم الكبير » للطبراني ١٥٧/٣ برقم ٢٩٣٨ ورواه
الخطيب في « التلخيص » ٤٤/١ .
(٤) في النسخ « كان » والمثبت من الطبراني .
(٥) في النسخ « وكان » والتصويب من الطبراني .
(٦) ما بين الحاصرتين زائدة من الطبراني .
(٧) في الطبراني « أدخله قبره » .
(٨) في النسخ « وكان » والتصويب من الطبراني .
(٩) في النسخ « خرجت » والمثبت من الطبراني .
(١٠) ما بين الحاصرتين زيادة من الطبراني .
(١١) ما بين الحاصرتين زيادة من الطبراني .
(١٢) في النسخ « المجلاي » والتصويب من الطبراني .
(١٣) « المعجم الكبير » للطبراني ٣٩٥/١١ حديث رقم ١٢١٠٧ قال في « المجمع » ٢٤/٣ رواه الطبراني في « الكبير » من
رواية أيوب عن الحكم بن عتيبة ، وأيوب لم أعرف من هو ، وبقية رجاله ثقات ، قلت : الراوي عن الحكم هنا هو أبو شيبة وهو
متروك . والطبراني أيضاً في ١٥٩/٣ حديث ٢٩٤١ .

كَانَ سِنِّهِ يَوْمَ قُتِلَ تِسْعًا وَخَمْسِينَ سَنَةً ، وَدُفِنَ هُوَ وَابْنُ أُخْتِهِ (١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ (٢) فِي قَبْرِ
وَاحِدٍ (٣) .

الحادى عشر فى ولده رضى الله تعالى عنه

لَهُ مِنَ الْوَالِدِ ذَكَرَانِ وَأُنْثَى ، عِمَارَةَ : أُمُّهُ خَوْلَةُ بِنْتُ قَيْسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ ، وَيَعْلَى . وَتُوفِيَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَعْوَامٌ ، وَلَمْ يُحْفَظْ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا رِوَايَةٌ ، وَاسْمُ الْأُنْثَى :
أُمَامَةٌ ، كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزَى (٤) .

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ (٥) يُقَالُ لَهَا : أُمُّ أَبِيهَا ، أُمُّهَا زَيْنُبُ بِنْتُ عُمَيْسِ الْحَنْعَمِيَّةِ ، وَهِيَ الَّتِي اخْتَصِمَ فِي
حَضَائِنِهَا / عَلِيٌّ وَجَعْفَرُ وَزَيْدٌ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتِهَا تَحْتِي ، وَقَالَ زَيْدٌ [٢٤٤ ظ]
ابْنَةُ أُخِي ، فَقَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَالَتِهَا ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْحَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ » (٦) .
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ، وَكَانَتْ أَحْسَنَ فَتَاةٍ فِي قَرْنِهَا ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ .

(١) أميمة .

(٢) عبد الله بن جحش بن رثاب بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمه الأسدي ، له
صحابه . أخو أبي أحمد بن جحش ، أمهما أمية بنت عبد المطلب .

(٣) كما في البخاري عن جابر . راجع : شرح الزرقاني ، ٢٧٨/٣ .

(٤) شرح الزرقاني ، ٢٧٦/٣ .

(٥) ابن قتيبة : هو أبو محمد عبد الله بن مسلمة بن قتيبة الدينوري ، ولد في بغداد وقيل : بالكوفة سنة ٢١٣ هـ / ٨٢٩ م . كان
فاضلاً ثقة متفناً في العلوم ، سكن بغداد وحدث بها وأقرأ ، ثم انتقل إلى دمنور بلدة من بلاد الجبل ، وأقام بها مدة قاضياً فنسب إليها ،
ومؤلفاته مشهورة يرغب فيها ، منها : أدب الكاتب ، له خطبة طويلة وهو حاو من كل شيء مُفْتَنٌ ، وكانت وفاته فجأة سنة
٢٧٠ هـ / ٨٨٤ م .

(٦) صحيح البخاري ، ٢٤٢/٣ و ١٨٠/٥ و سنن أبي داود ، ٢٢٨٠ و سنن الترمذي ، ١٩٠٤ و السنن الكبرى ،

للبيهقي ٦/٨ و دلائل النبوة ، للبيهقي ، ٣٣٨/٤ و شرح السنة ، للبخارى ، ١٣/١٣ و ١٤/١٤ و مشكل الآثار ، ١٧٣/٤

و تهذيب خصائص علي للنسائي ، ٩٢ و فتح الباري ، ٣٠٤/٥ و ٤٩٩/٧ و إرواء الغليل و للألباني ٢٤٥/٧ و ٢٤٦

و تفسير ابن كثير ، ٣٧٩/١ و ٢٨/٢ و ٣٤١/٧ و تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي ، ١٤٠/٤ .

الباب الثالث

في بعض مناقب سيدنا العباس رضى الله عنه^(١)

وفيه أنواع :

الأول

في مولده واسمه وكنيته وصفته

وُلِدَ رَضِيََ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَبْلَ الْفِيلِ بِثَلَاثِ سِنِينَ ، وَكَانَ أَسَنَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِسِنَتَيْنِ ، وَقِيلَ بِثَلَاثِ^(٢) .

رَوَى ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ ، وَالْبَعْرَوِيِّ فِي « مُعْجَمِهِ » عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قِيلَ لِلْعَبَّاسِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَيُّمَا أَكْبَرَ أَنْتَ ، أَوِ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : « هُوَ أَكْبَرُ مِنِّي ، وَأَنَا وُلِدْتُ قَبْلَهُ^(٣) » وَكَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ جَمِيلًا وَسِيمًا أَيْبَضَ ، لَهُ ضَفِيرَتَانِ ، مُعْتَدِلَ الْقَنَاةِ^(٤) . وَقِيلَ : كَانَ طَوَالًا^(٥) . انْتَهَى .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ ، وَابْنُ عُمَرَ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ الْأَنْصَارَ لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَكْسُوا الْعَبَّاسَ حِينَ أُسِرَ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَلَمْ يَصْلُحْ عَلَيْهِ قَمِيصٌ إِلَّا قَمِيصُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ، فَكَسَاهُ إِيَّاهُ ، فَلَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي ، أَلْبَسَهُ النَّبِيُّ ﷺ ثَوْبَهُ وَثَقَلَ عَلَيْهِ مِنْ رِيْقِهِ . قَالَ سُفْيَانُ : فَظَنَنْتُ أَنَّهُ مَكَافَأَةٌ لِلْعَبَّاسِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَكَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ رَأْسًا فِي قُرَيْشٍ ، وَإِلَيْهِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ عِمَارَةُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَالسَّقَايَةُ مَعْرُوفَةٌ ، وَأُمَّا عِمَارَةُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، فَكَانَ لَا يَدْعُ أَحَدًا يُسَبُّ فِيهِ ، وَلَا يَقُولُ فِيهِ هَجْرًا ، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ قَدْ اجْتَمَعَتْ وَتَعَاقَدَتْ

(١) ترجمته وأخباره في «سيرة ابن هشام» و «طبقات ابن سعد» ٥/٤ و «تاريخ خليفة» ٥٤/١ و ١٣٠، ١٧٩ و «طبقات خليفة» ١٠/١ و «التاريخ الكبير» ٤/١٤ و «التاريخ الصغير» ٣٢ و «مجالس نعلب» ٢٣٦ و «الجرح والتعديل» ج ٣ ق ١/٢١٠ و «المحرر» ١٦، ٤٦، ٦٣، ٩١، ١٠٦، ١٠٧، ١٦٣، ١٦٥، ١٧٥ و «عيون الأخبار» ١٨٦، ٧٨/١، ٢١٥، ٢٦٩، ٣٤٢ و ١٥٠/٢، ١٦٨، ٢٧٩ و ٩٢/٣ و أنساب البلاذري ١٣/٥ و ١١٩ و «تاريخ الطبري» في مواضع كثيرة منه ينظر فيها الفهرس، وفي ولاية مصر ٣٢٣، ٥٤١ و «الإمتاع والمؤانسة» ٧٥/٢ وفي «ثمار القلوب» ٦٧٧ .

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساکر — ترجمة العباس ١٠٩ و «شرح الزرقاني» ٢٧٩/٣ .

(٣) «المرجع السابق» ١١١، ١١٢ أكثر من رواية . و «شرح الزرقاني» ٢٧٩/٣ .

(٤) في النسخ «القائمة» والتصويب من «تاريخ دمشق» ترجمة العباس ١١٠ — ١١١ .

(٥) طولاً — بضم الكاء أى طويلاً ، راجع تاريخ دمشق لابن عساکر فقيه طويلاً و كذا «شرح الزرقاني» ٢٧٩/٣ .

عَلَى ذَلِكَ ، فَكَانُوا لَهُ عَوْنًا ، وَاسْلَمُوا ذَلِكَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ جَوَادًا مُطْعِمًا ، وَصَوْلًا
لِلرَّحِمِ ، ذَا رَأْيٍ حَسَنٍ ، وَدَعْوَةٍ مَرْجُوَّةٍ^(١) .

الثاني

فِي شَفَقَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ

.....^(٢)

الثالث

فِي شَهَادَتِهِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَقَبَةَ وَهُوَ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ^(٣)

رَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ ، وَابْنُ قُتَيْبَةَ ، وَابْنُ سَعْدٍ ، وَأَبُو عُمَرَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى : جَاءَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ
الْعَقَبَةِ يَطْلُبُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُمْ : فِي بَيْتِ الْعَبَّاسِ ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالَ الْعَبَّاسُ : إِنْ مَعَكُمْ
مِنْ قَوْمِكُمْ مَنْ هُوَ مُخَالِفٌ لَكُمْ ، فَانْخَفُوا أَمْرَكُمْ ، حَتَّى يَتَصَدَّعَ هَذَا الْحَاجَّ ، وَنَلْتَقِيَ نَحْنُ وَأَنْتُمْ ،
فَتُوضَحَ لَكُمْ هَذَا الْأَمْرُ ، فَتَدْخُلُونَ فِيهِ عَلَى أَمْرٍ بَيْنَ ، فَوَعَدَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَةَ الَّتِي شَعَرَ
صَبِيحَتِهَا يَوْمَ النَّفْرِ الْآخِرِ ، أَنْ يَرَاهُمْ أَسْفَلَ الْعَقَبَةِ ، وَأَمْرَهُمْ أَلَا يَنْبَهُوا نَائِمًا ، وَلَا يَنْتَظِرُوا غَائِبًا ،
فَخَرَجَ الْقَوْمُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ يَتَسَلَّلُونَ ، وَقَدْ سَبَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ / الْعَبَّاسُ ، [٢٤٥ و]
وَلَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ ، وَكَانَ يَثِقُ بِهِ فِي أَمْرِهِ كُلِّهِ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا كَانَ أَوَّلَ مَنْ تَكَلَّمَ الْعَبَّاسُ بِكَلَامٍ ، فِيهِ طَوْلٌ
وَبَلَاغَةٌ^(٤) ، فَقَالَ الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ^(٥) : قَدْ سَمِعْنَا مَا قُلْتَ ، وَإِنَّا وَاللَّهِ لَوْ كَانَ فِي أَنْفُسِنَا غَيْرَ مَا تَنطِقُ بِهِ
لَقُلْنَا ، وَ لَكِنَّا نُرِيدُ الْوَفَاءَ وَالصَّدْقَ ، وَنَبْذِلُ مُهَجَ أَنْفُسِنَا دُونَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُوكِّدُ لَهُ الْبَيْعَةَ تِلْكَ
اللَّيْلَةَ عَلَى الْأَنْصَارِ .

وَفِي رِوَايَةِ الشَّعْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى السَّبْعِينَ الَّذِينَ
اسْلَمُوا ، وَبَايَعُوا عِنْدَ الْعَقَبَةِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، وَالْعَبَّاسُ مَعَهُ فَذَكَرَهُ^(٦) » . انتهى .

(١) شرح الزرقاني ، ٢٧٩/٣ .

(٢) بياض بالنسخ .

(٣) المرجع السابق ٢٧٩/٣ .

(٤) المرجع السابق . و ابن سعد ، ٢٢١/١ و المخير ، ٢٦٨ و ابن سيد الناس ، ١٥٨/١ .

(٥) البراء بن معرور بن صخر بن خنساء الأنصاري أبو أنيس ، أول من بايع رسول الله ﷺ في العقبتين ، وكان نقيب بني

سلمة من الإثني عشر ، وكان يهمل إلى الكعبة حيث كان النبي ﷺ بمكة .

له ترجمة في : الطقات ، ٢٦/٣ و الطبقات ، ٦١٨/٣ و الإصابة ، ١٤٤/١ .

(٦) الطبقات الكبرى ، لابن سعد ، ٢٢١/١ ، ٢٢٢ .

الرابع

في سروره رضي الله تعالى عنه بفتح خيبر ، على رسول الله ﷺ وسلامته وشدة حزنه حين بلغه خلاف ذلك^(١)

الخامس

في ألم النبي ﷺ لألم العباس لما شدوا وثاقه في الأسر
رَوَى أَبُو عُمَرَ^(٢) وَابْنُ الْجَوْزِيِّ^(٣) ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، قَالَ : إِنَّ الْعَبَّاسَ عَمَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَسِرَ بَاتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاهِرًا تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : « مَا يُسْهَرُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « أَيْنُ الْعَبَّاسِ » فَقَامَ رَجُلٌ فَأَرْخَى مِنْ وَثَاقِهِ شَيْئًا ، قَالَ : فَافْعَلْ ذَلِكَ بِالْأَسَارَى كُلِّهِمْ ، كُلُّ ذَلِكَ رِعَايَةٌ لِلْعَدْلِ ، وَمَحَافِظَةٌ عَلَى الْإِحْسَانِ الْمَأْمُورِ بِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾^(٤) .^(٥)

السادس

في إسلام العباس

قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالتَّارِيخِ : كَانَ إِسْلَامُ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَدِيمًا ، وَكَانَ يَكْتُمُ إِسْلَامَهُ ، وَخَرَجَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ مُكْرَهًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ لَقِيَ الْعَبَّاسَ فَلَا يَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ خَرَجَ مُسْتَكْرَهًا » فَأَسْرَهُ أَبُو الْيَسْرِ : كَعْبُ بْنُ عَمْرِو^(٦) فَقَادَى نَفْسَهُ ، وَرَجَعَ إِلَى مَكَّةَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ مُهَاجِرًا . رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ^(٧) : قِيلَ : أُسْلِمَ يَوْمَ بَدْرٍ فَاسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ بِالْأَبْوَاءِ وَكَانَ مَعَهُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وَبِهِ حُتِمَتِ الْهَجْرَةُ . قَالَ أَبُو عُمَرَ : أُسْلِمَ قَبْلَ فَتْحِ خَيْبَرَ ، وَكَانَ يَكْتُمُ إِسْلَامَهُ وَيَسْرُهُ مَا فَتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَأَظْهَرَ إِسْلَامَهُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وَشَهِدَ حُتَيْبًا ، وَالطَّائِفَ ، وَتُبُوكَ ، وَيُقَالُ : كَانَ إِسْلَامُهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَبْلَ بَدْرٍ ، وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

(١) شرح الزرقاني على المواهب ٢٨٠/٣ .

(٢) أبو عمر بن عبد البر .

(٣) أبو الفرج بين الجوزي ، صاحب الصفوة .

(٤) سورة النحل الآية ٩٠ .

(٥) تاريخ دمشق لابن عساکر ١١٩ بمعناه — ترجمة العباس و شرح الزرقاني ٢٧٩/٣ — ٢٨٠ .

(٦) كعب بن عمرو بن عباد بن عمرو بن سواد بن غنم بن عمرو بن كعب بن سلمة ، أبو اليسر الأنصاري ، شهد بدرًا ،

مات سنة خمس وخمسين في ولاية معاوية ، وهو آخر من مات من أهل بدر ، ترجمته في : الثقات ٣٥٢/٣ والطبقات ٥٨١/٣ والإصابة ٣٠٠/٣ وحلية الأولياء ١٩/٢ .

(٧) انظر الخبر في طبقات ابن سعد ٩/٤ ، ٣١ و تاريخ دمشق لابن عساکر ت ١٠٢ ص ١٠٤ .

يَكْتُبُ بِأَخْبَارِ الْمُشْرِكِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بِمَكَّةَ يَتَّقُونَ بِهِ^(١) ، وَكَانَ يَحِبُّ الْقُدُومَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامَكَ بِمَكَّةَ خَيْرَ لَكَ^(٢) .
رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ السَّهْمِيُّ ، عَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : « لَمَّا بَشَّرَ أَبُو رَافِعٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِإِسْلَامِ الْعَبَّاسِ أَعْتَقَهُ^(٣) » .

السابع

في تعظيم النبي ﷺ للعباس ، ولطفه به

قَالَ أَبُو عَمَرَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْرِمُ الْعَبَّاسَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ ، وَيُعَظِّمُهُ ، وَيَقُولُ : « هَذَا عَمِّي وَصِنُّو^(٤) أَبِي » .

رَوَى / أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : « إِنَّ [٢٤٥ ظ]
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « يَا ابْنَ أَخِي لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ تَعْظِيمِ النَّبِيِّ ﷺ عَمَهُ الْعَبَّاسَ ، أَمْرًا عَجَبًا^(٥) » .

رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ السَّهْمِيُّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ جَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ ، وَعَمْرٌ عَنْ يَسَارِهِ ، وَعِثْمَانُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَكَانَ كَاتِبُ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا جَاءَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، تَنَحَّى لَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنْ مَكَانِهِ ، فَجَلَسَ فِيهِ^(٦) .
وَرَوَى أَيْضًا عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ النَّاسِ لُطْفًا بِالْعَبَّاسِ » .

(١) يتقون من الوقاية ، ويؤيده قول تهذيب النوى : وكان عوناً للمسلمين المستضعفين ، أو يتقون من الوثوق أى فيلجئون له في مهامهم . شرح الزرقاني ، ٢٨٠/٣ .

(٢) صونا لملك وأهلك . راجع : شرح الزرقاني ، ٢٨٠/٣ .

(٣) جزاء لسروه بالبشرى . وراجع : شرح الزرقاني ، ٢٨٠/٣ — ٢٨١ .

(٤) تاريخ دمشق ، لابن عساکر — ترجمة العباس ١٢٤ ما نصه : « عن أبي رافع قال : « بشرت النبي ﷺ بإسلام العباس فأعنتني » وقال : في « فتح الباري » من عجائب الاتفاق أن الذين أدرکهم الإسلام من الأعمام أربعة ، لم يسلم منهم اثنان ، وأنسلم اثنان ، وكان اسم من لم يسلم ينافى أسامي المسلمين وهما : أبو طالب واسمه عبد مناف ، وأبو لهب واسمه عبد العزى ، بخلاف من أسلم وهما حمزة والعباس » شرح الزرقاني ، ٤٨٦/٣ .

(٥) الصنوان : الأصل الواحد له فرعان ، يقول : عمى صنو أبى ، أى أبوهما واحد ، وهما مفترقان ، وفى شرح الزرقاني صنو : أى مثله وقريبه كما فى التهذيب ومقدمة الفتح أى فى الشفقة عليه .

(٦) شرح الزرقاني ، ٢٨١/٣ .

(٦) شرح الزرقاني ، ٢٨١/٣ .

وَرَوَى عَنْ كَرِيبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّهُ ، قَالَ : كَانَ ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَلُّ الْعَبَّاسَ إِجْلَالَ الْوَلَدِ وَالِدُهُ خَاصَّةً ^(٣) ، خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا الْعَبَّاسَ « مِنْ بَيْنِ ^(٤) النَّاسِ » .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِسَنَدٍ حَسَنٍ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُمِّهِ : أُمُّ الْفَضْلِ ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، أَنَّ الْعَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أُمَّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ إِلَيْهِ ، وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « هُوَ عَمِّي ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَبَاهِي بَعْمِهِ » ، قَالَ الْعَبَّاسُ : بَعْضُ الْقَوْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : وَلِمَ لَا أَقُولُ وَأَنْتَ عَمِّي وَبَقِيَّ آبَائِي ؟ وَالْعَمُّ وَالِدٌ .

وَرَوَى ابْنُ جِبَّانٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَهِّزُ بَعْثًا ^(٦) [فِي مَوْضِعِ سَوْقِ النَّخَاسِينَ الْيَوْمَ] ^(٧) إِذْ طَلَعَ الْعَبَّاسُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « الْعَبَّاسُ عَمُّ نَبِيِّكُمْ ، أَجْوَدُ قُرَيْشٍ كَفَا ، وَأَوْصَلَهَا » .

الثامن

فِي قَوْلِهِ ﷺ : « إِنْ عَمَّ الرَّجُلُ صَنُو أَبِيهِ » وَالزَّجْرُ عَنْ أَذَاهِ ، وَالْإِيذَانُ بِأَنَّهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنَ ، وَالرَّوْصِيَّةُ بِهِ

-
- (١) كريب بن أبرهة الأصبحي يقال : إن له صحبة .
 ترجمته في : الثقات ٣/٣٥٧ والإصابة ٣/٢١٣ وتاريخ الصحابة ٢٢١ ت ١١٩٥ .
 (٢) في الأصل « إن كان » والتصويب من المستدرک .
 (٣) عبارة الأصل « ليجل العباس محل الوالد لولده خاصة » .. والتصويب من المستدرک وراجع شرح الزرقاني ٣/٢٨٥ .
 (٤) عبارة « من بين » زائدة من المستدرک .
 (٥) المستدرک للحاكم ٣/٣٢٤ - ٣٢٥ كتاب معرفة الصحابة . هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .
 (٦) أم الفضل بنت الحارث بن حزن الهلالية « أم عبد الله » بن العباس ، إسمها : لبابة ماتت قبل العباس بن عبد المطلب في خلافة عثمان ، وصلى عليها عثمان .
 ترجمتها في : الثقات ٣/٣٦١ والطبقات ٨/٢٧٧ والإصابة ٤/٣٩٨ وتاريخ الصحابة ٢٢٤ ت ١٢٠٧ .
 (٧) في الأصل « جيشا » وما أثبت من المصدر .
 (٨) ما بين النجمتين زيادة من ابن حبان .
 (٩) تاريخ دمشق لابن عساکر ١٥٢ ترجمة العباس بن عبد المطلب/غريب من حديث محمد بن المنکدر والإحسان في تفریب صحیح ابن حبان ١٥/٥٢٨ برقم ٧٠٥٢ إسناده حسن ، والمسند ١/١٨٥ وفي فضائل الصحابة ١٧٦٨ والدورق في مسند سعد بن أبي وقاص ١٠٤ و ١٠٥ والنسائي في فضائل الصحابة ٧١ والذولابي في الكنى ٢/٦٠ وأبو يعلى ٨٢٠ واليزار ٢٦٧٣ والفسوی في المعرفة والتاریخ ١/٥٠٢ والطبرانی في الأوسط ١٩٤٧ والحاکم ٣/٣٢٨ ، ٣٢٨ - ٣٢٩ وصححه الحاکم ، ووافقه الذهبي ، وقال اليزار : لا نعلمه مرفوعا إلا من هذا الوجه ، ولا له إلا هذا الإسناد .
 وذكره الهيثمي في المجمع ٩/٢٦٩ وقال : وفيه محمد بن طلحة التيمي ، وثقه غير واحد ، وبقية رجال أحمد ، وأبي يعلى رجال الصحيح .

رَوَى التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ » ، وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ تَكَلَّمَ (١) فِي صَدَقَتِهِ (٢) ، وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَزَادَ : إِنَّا كُنَّا اِحْتَجْنَا فَاسْتَلَفْنَا مِنَ الْعَبَّاسِ صَدَقَةَ عَامَيْنِ .

وَرَوَى أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي « مَعْجَمِهِ » عَنْ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قُلْتُ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَمَا تَذْكُرُ جِئِنَ شَكَوْتُ الْعَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ » (٣) .

وَرَوَى ، أَيْضاً - عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ ، وَابْنِ عَسَاكِرَ فِي « التَّارِيخِ » عَنْهُ مَرْسَلًا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْعَبَّاسُ عَمِّي ، وَصِنُو أَبِي ، مَنْ آذَاهُ فَقَدْ آذَانِي » (٤) .

وَرَوَى - أَيْضاً - التِّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « مَنَاقِبِ الْعَبَّاسِ » وَالْخَرَّاطِيُّ فِي « مَسَاوِيءِ الْأَخْلَاقِ » وَابْنُ النَّجَّارِ ، وَالْخَطِيبُ عَنِ الْمَطْلَبِ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ مَرْسَلًا صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، عَنْ مَقْدَمِ الْمَطْلَبِ بْنِ رِبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، قَالَ : إِنَّ الْعَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَفِي لَفِظٍ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ آذَى الْعَبَّاسَ فَقَدْ آذَانِي ، فَإِنَّمَا عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ » (٥) .

وَفِي لَفِظٍ : « اِحْفَظُونِي فِي الْعَبَّاسِ ، فَإِنَّهُ بَقِيَّةُ آبَائِي ، وَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ » (٦) . وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَسَنٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « الْعَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ » أَوْ مِنْ صِنُو أَبِيهِ (٧) .

(١) في الأصل « كلمة » والتصويب من المصدر .

(٢) سنن الترمذى ٦٥٣/٥ حديث رقم ٣٧٦٠ وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) المسند ٩٤/١ و ٣٢٢/٢ وكنز العمال ١٨٦١٧ ، ٣٣٤١٢ و تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٢٣٨/٧ و مجمع الزوائد ٢٣٨/١٠ و جمع الجوامع للسيوطى ٤٢٠٨ و سنن الدار قطنى ١٢٤/٢ و تفسير الطبرى ٦٧/١٣ و السلسلة الصحيحة للألبانى ٤٦٥ و الطبقات الكبرى لابن سعد .

(٤) تاريخ دمشق لابن عساکر ١٤٣ ، ١٤٤ ترجمة العباس عن عطاء الخراسانى ١٧/١/٤ وكنز العمال ٣٣٣٨٦ ، ٣٣٤٠٢ و تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٢٣٩/٧ و الفوائد المجموعة للشوكانى ٤٠٢ .

(٥) مساوىء الأخلاق و مضمومها للخراطى صفحة ٥٤ حديث رقم ١٠٤ إسناده حسن ، والطبرانى ٩٩٨٥ من حديث ابن مسعود . وأخرجه الترمذى ٦٥٢/٥ حديث ٣٧٥٨ .

قال : هذا حديث حسن صحيح . وانظر : تاريخ دمشق لابن عساکر ١٢٨ ، ١٢٩ ترجمة العباس بن عبد المطلب ، وكذا ١٤٣ ثلاث روايات عن ابن عباس .

(٦) تاريخ دمشق لابن عساکر ١٢٩ ترجمة العباس .

(٧) عبارة « أو من صنو أبيه » زائدة من المصدر : سنن الترمذى ٦٥٣/٥ حديث ٣٧١١ كتاب المناقب ٥٠ هذا حديث حسن صحيح غريب ، لا نعرفه من حديث أبى الزناد إلا من هذا الوجه .

وَرَوَى أَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ فِي «الغَيْلَانِيَّاتِ» وَابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ :
« إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : الْعَبَّاسُ عَمِّي وَصِنْتُ أَبِي ^(١) » .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ ، وَابْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ
مُجَاهِدٍ مُرْسَلًا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا تُؤْذُونِي فِي الْعَبَّاسِ ، فَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْتُ
أَبِيهِ ^(٢) » .

وفي لفظ : « فَإِنَّ بَقِيَّةَ آبَائِي ، وَإِنْ عَمَّ الرَّجُلُ صِنْتُ أَبِيهِ » .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا
تُؤْذُوا الْعَبَّاسَ فَتُؤْذُونِي ، مَنْ سَبَّ الْعَبَّاسَ فَقَدْ سَبَّنِي ، فَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْتُ أَبِيهِ ^(٣) » .
وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِدُونِ : « فَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ » .

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَسَنٌ غَرِيبٌ ، وَالحَاكِمُ ، وَابْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبُو دَاوُدَ
الطَّيَالِسِيُّ ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَصَحَّحَهُ ، وَالضِّيَاءُ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، وَابْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي بَلْجَزْ
مُرْسَلًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْعَبَّاسُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ^(٤) »
وَفِي لَفْظٍ : « إِنْ الْعَبَّاسَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ » .

وقال أبو عوَّانة : هذا الحديثُ اختلف أهل العلم في صحته .

وقال ابن مندة : إسناده متصل مشهور ، وهو ثابت عن رسم الجماعة .

وفي لفظ : « إِنَّمَا الْعَبَّاسُ صِنْتُ أَبِي ، فَمَنْ آذَى الْعَبَّاسَ فَقَدْ آذَنِي »

= وانظر : الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥٢٦/١٥ برقم ٧٠٥٠ إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال
الشيخين غير أحمد بن إبراهيم الدورق .

وهو في « مسند سعد بن أبي وقاص » ١٠٦ لأحمد الدورق ، ومن طريقه أخرجه الترمذی في المناقب ، وأخرجه ابن خزيمة
٢٣٣٠ وأحمد في « المسند » ٣٢٢/٢ وفي « فضائل الصحابة » ١٧٧٨ والبيهقي ١١١/٤ وكذا ١٦٤/٦ والدولابي في « الكنى »
١٨٤/١ وكذا ابن خزيمة ٢٣٢٩ والفوسى في « المعرفة والتاريخ » ٥٠١/١ وقوله : « إِنْ عَمَّ الرَّجُلُ صِنْتُ أَبِيهِ » أى مثله ونظيره
يعنى : أنهما من أصل واحد .

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر ١٤٢ عن عمر بن الخطاب/ترجمة العباس .

(٢) الدر المنثور ٤٤/٤ .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر ١٤٢ ترجمة العباس . وابن سعد ١٥/١/٤ وكنز العمال ٣٣٤/٥ ، ٣٣٤١٦ ، ٣٣٤١٧ .

وتهديب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٣٧/٧ ، ٢٣٩ .

(٤) سنن الترمذی ٦٥٢/٥ حديث رقم ٣٧٥٩ قال : هذا حديث صحيح صحيح غريب ، لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل . والحاكم

٣٢٥/٣ ، ٣٢٩ ، ومشكاة المصابيح للتبريزي ٦١٤٨ وكنز العمال ٣٣٣٨٣ ، ٣٣٤٠٦ ، ٣٣٤٠٧ ، ٣٧٣٠٩ ، وتهديب تاريخ
دمشق لابن عساكر ٢٣٧/٧ والحلم لابن أبي الدنيا ٨٩ .

وَرَوَى الْخَلِيلِيُّ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْعَبَّاسُ وَصِيِّي وَوَارِثِي ، وَعَلَى مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ »^(١) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْعَبَّاسُ مِنِّي ، وَأَنَا مِنْهُ ، لَا تُؤْذُوا أُمُورَنَا فَتُؤْذُوا بِهَا الْأَحْيَاءَ »^(٢) .

وَرَوَى ابْنُ قَانِعٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ^(٣) ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا أَنَا ابْنُ الْعَبَّاسِ فَأَعْرِفُوا ذَلِكَ ، إِنَّهُ صَارَ لِي وَالِدٌ ، وَصِرْتُ لَهُ فَرْطًا »^(٤)

وَرَوَى ابْنُ عَدِيٍّ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اخْفَظُونِي فِي الْعَبَّاسِ ، فَإِنَّهُ بَقِيَّةُ آبَائِي »^(٥)

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بَلَاغًا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « اخْفَظُونِي فِي عَمِّي عَبَّاسٍ ، فَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ »^(٦)

وَرَوَى ابْنُ عَدِيٍّ وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « اسْتَوْصُوا بِالْعَبَّاسِ خَيْرًا فَإِنَّهُ عَمِّي ، وَصِنُو أَبِي »^(٧) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « اسْتَوْصُوا بِالْعَبَّاسِ خَيْرًا ، فَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ »^(٨) .

(١) كنز العمال ٣٣٣٨٥ ، ٣٣٤٠٩ وتهدب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٤٣/٧ وتاريخ بغداد ١٣/١٣٧ والموضوعات لابن الجوزي ٣١/٢ وتنزيه الشريعة لابن عراق ١٠/٢ والسلسلة الضعيفة ٧٨٧ .

(٢) المستدرک للحاکم ٣٢٥/٣ كتاب معرفة الصحابة/العباس عن ابن عباس .

(٣) حنظلة بن الربيع بن صيفي الكاتب الأسدي التميمي ، كان يكتب للنبي ﷺ ، انتقل إلى الكوفة ثم خرج منها ، إلى قرقيسيا وسكنها وقال : لا أقيم ببلدة يشتم فيها عثمان مات في أيام معاوية ولا عقب له وهو ، ابن أخي أكرم بن صيفي حكيم العرب ، وكان أكرم أدرك بالإسلام ومات بالبادية وهو ابن مائة سنة وتسعين سنة . ترجمته في : الثقات ٩٢/٣ والطبقات ٥٥/٦ والإصابة ٣٥٩/١ .

(٤)

(٥) تاريخ دمشق لابن عساكر ١٤١ ترجمة العباس .

(٦) تاريخ دمشق لابن عساكر ١٤٠ في ترجمة العباس وكنز العمال ٣٣٤١١ وبمعناه في المعجم الصغير للطبراني ٢٠٧/١ وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٦٨/١٠ ومجمع الزوائد للهيثمي ٢٦٩/٢ وتهدب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٣٩/٧ وكذا الكنز ٣٣٣٨٩ و ٣٣٣٩٠ و ٣٣٣٩٦ والكامل في الضعفاء لابن عدي ٧٦٨/٢ .

(٧) تاريخ دمشق لابن عساكر ١٤٠ ترجمة العباس وتهدب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٣٩/٧ وكنز العمال ٣٣٣٨٨ والكامل في الضعفاء لابن عدي ١٣٦٢/٤ .

(٨) المعجم الكبير للطبراني ٨٠/١١ حديث ١١١٠٧ وفيه « استوصوا بعلمي العباس خيرا فإنه بقية آباءي .. » الحديث . قال في المجمع ٢٦٩/٩ وفيه عبد الله بن خراش وهو ضعيف ، ووثقه ابن حبان وقال : ربما أخطأ وبقية رجاله وثقوا . والمسند ٨٩/٢ وكذا المعجم الكبير للطبراني ٢٩٩/١٢ والجامع الكبير المخطوط ٤٩٥/٢ .

التاسع

في أن الخلافة في ولده ، ودعائه ﷺ للعباس ، ولولده وتجليه بكساء

رَوَى عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ (١) ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ لِلْعَبَّاسِ : إِذَا كَانَ غَدَاةَ الْاِثْنَيْنِ فَأَتِنِي أَنْتَ وَوَلَدُكَ ، حَتَّى أَدْعُو لَكَ بِدَعْوَةٍ (٢) ، يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا وَوَلَدُكَ ، فَعَدَا وَعَدُونَا مَعَهُ ، وَالْبَسْنَا كِسَاءَ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَّاسِ وَوَلَدِهِ مَغْفِرَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ، لَا تُعَادِرُ ذَنْبًا ، اللَّهُمَّ احْفَظْهُ فِي وَلَدِهِ (٣) .

وَرَوَى الْهَيْثَمُ بْنُ كَلِيبٍ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَسَنَدُهُ رِجَالُهُ نِثْقَاتٌ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : اللَّهُمَّ انصُرِ الْعَبَّاسَ وَوَلَدَ الْعَبَّاسِ ثَلَاثًا ، يَا عَمَّ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَهْدِيُّ مِنْ وَلَدِكَ مَوْفِقًا رَاضِيًا مَرْضِيًا (٤) .

وَرَوَى الرَّوْيَانِيُّ وَالشَّاشِيُّ ، وَالْحَرَاثِيُّ ، وَالْحَاكِمُ وَتَعَقَّبَ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ (٥) ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي زَمَانِ الْقَيْظِ ، فَتَزَلَّ مِنْزَلًا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ فَقَامَ الْعَبَّاسُ فَسْتَرَهُ بِكِسَاءٍ مِنْ صُوفٍ ، قَالَ سَهْلٌ : فَتَنظَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَانِبِ الْكِسَاءِ ، وَهُوَ رَافِعٌ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اسْتُرِ الْعَبَّاسَ ، وَوَلَدَ الْعَبَّاسِ مِنَ النَّارِ (٥) .

(١) عبارة عن مكحول عن حذيفة زيادة من الترمذي لسقوطها من الأصل .

(٢) زيادة من الترمذي ٦٥٣/٥ حديث ٣٧٦٢ قال : هذا حديث حسن غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه . وجمع الجوامع للسيوطي ٩٧٧١ وكنز العمال ٣٣٤٤٧ والمعجم الكبير للطبراني ٢٥٣/٦ وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٩/١٠ وكذا الكنز ٣٧١٨٥ وتهذيب تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٧/١٠ و٢٤/١١ والعلل المنتهية لابن الجوزي ٢٨٧/١ وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٢٣٨/٧ و٢٣٩ وكذا الكنز ٣٣٤٤٦ وجمع الجوامع للسيوطي ٩٧٦٨ و٩٧٧٠ وسنن الترمذي ٣٧٦٢ وميزان الاعتدال ٥٣٢٢ وكذا الكنز ٣٣٤٤٣ ومشكاة المصابيح للترمذي ٦١٤٩ .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساکر ١٣٨ وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٢٣٦/٧ وكنز العمال ٣٣٤٣١ ، ٣٩٦٥٥ وجمع الجوامع للسيوطي ٩٧٦٦ .

(٤) سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج ، كنيته أبو العباس ، مات سنة إحدى وتسعين وقد قيل : ثمان وثمانين كان اسمه حزنا ، فسماه رسول الله ﷺ سهلا ، وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة .

ترجمته في : الثقات ١٦٨/٣ والإصابة ٨٨/٢ وتاريخ الصحابة ١٢١ ت ٥٦٤ .

(٥) المستدرک للحاکم ٣٢٦/٣ كتاب معرفة الصحابة هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وواقفه الذهبي ، فقال صحيح . قلت : إسماعيل ضعفه . وتاريخ مدينة دمشق لابن عساکر ترجمة العباس بن عبد المطلب ١٣٤ — ١٣٧ وهناك عشر روايات وكلها عن سهل بن سعد .

وكتاب فردوس الأخبار للديلمي ٥٥٤/١ عن سهل بن سعد والترمذي في المناقب ٦٥٣/٥ وجمع الزوائد ٢٦٩/٩ ومنتخب كنز العمال ٢٠٧/٥ .

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَسَاكِرَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ مَرْسَلًا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنَّ عَمَى الْعَبَّاسَ حَاطَنِي بِمَكَّةَ مِنْ أَهْلِ الشَّرِكِ ، وَأَخَذَنِي عَلَى الْأَنْصَارِ ، وَنَصَّرَنِي فِي الْإِسْلَامِ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ ، مُصَدِّقًا بِي ، اللَّهُمَّ فَاحْفَظْهُ وَحُطَّهُ ، وَاحْفَظْ لَهُ ذُرِّيَّتَهُ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ ^(١) »
 وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ ، وَقَالَ : « حَسَنٌ غَرِيبٌ ، وَأَبُو يَعْلَى ، وَابْنُ عَدِيٍّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَالْحَطِيبُ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ » عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اللَّهُمَّ انصُرِ الْعَبَّاسَ » وَوَلَدَ ^(٢) الْعَبَّاسَ قَالَهَا ثَلَاثًا ، زَادَ الْفُضَيْلِيُّ : اللَّهُمَّ انصُرِ الْعَبَّاسَ وَوَلَدَ الْعَبَّاسَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا عَمَّ . أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَهْدِيَّ مِنْ وَلَدِكَ مُوقَفًا رَاضِيًا مَرْضِيًّا ^(٣) .

وفي لفظ : « اللَّهُمَّ اغفر للعباس ^(٤) » .

وفي لفظ : « ما أسر وما أعلن ، وما أبدى ، وما أخفى ، وما كان وما يكون منه ، ومن ذُرِّيَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ^(٥) »

وفي لفظ : « وَلَوْلِدِ الْعَبَّاسِ ، وَمَنْ أَحْبَبَهُمْ ^(٦) »

وفي لفظ : « لِإِبْنَاءِ الْعَبَّاسِ وَأَبْنَاءِ الْعَبَّاسِ ^(٧) » .

وفي لفظ : « وَوَلَدِهِ مَغْفِرَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ، لَا تُعَادِرُ ذَنْبًا ، اللَّهُمَّ اخْلُفْهُ ^(٨) »

وفي لفظ : « اخْفَظْهُ فِي وَلَدِهِ ^(٩) »

العاشر

في تبشيرة العباس : بأن له من الله عز وجل حتى يرضى ، وأنه لا يعذب بالنار ، ولا أحد من ولده

= وتهدب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٣٧/٧ وجمع الجوامع للسيوطي ٩٧٦٧ وكنز العمال ٣٣٤٤١ وميزان الاعتدال ٩٢٧ ، ٦٦٤٤ ، ولسان الميزان ١٣٢٩/١ و ١٢٦٤/٤ والمجروحين لابن حبان ١٢٨/١ والكامل في الضعفاء لابن عدى ٢٩٧/١ والضعفاء للعقيل ٤٣٥/٣ .

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر/ترجمة العباس ١٣٨ والكنز ٣٣٤٤٤ وتهدب دمشق ٢٣٨/٧ .

(٢ - ٢) - زيادة من تاريخ دمشق لابن عساكر/ترجمة العباس ١٢٨ وتهدب تاريخ دمشق ٢٣٦/٧ وكنز العمال

٣٣٤٣١ . ٣٩٦٥٥ وجمع الجوامع ٩٧٦٦ .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر ١٤٧ ترجمة العباس .

(٤) تاريخ دمشق ١٤٦ .

(٥) تاريخ دمشق ١٤٥ .

(٦) تاريخ دمشق ١٤٥ .

(٧) تاريخ دمشق ١٣٧ .

(٨) كتاب فردوس الأخبار للديلمي ٥٥٣/١ برقم ١٨٥٧ وجمع الزوائد ٢٦٩/٩ .

رَوَى الدَّيْلَمِيُّ ، عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ : « اللَّهُمَّ هَذَا عَمِّي ، وَصَبُو أَبِي ، وَخَيْرُ عُمومةِ الْعَرَبِ ، اللَّهُمَّ أَسْكِنهُ مَعِي فِي السَّنَاءِ الْأَعْلَى »^(١) ،

الحادي عشر

في منزلته في الجنة

رَوَى ابنُ مَاجَةَ ، وَالْحَاكِمُ فِي « الكُنَى » ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « فَصَائِلِ الصَّحَابَةِ » عَنِ ابْنِ عمرو^(٢) رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا ، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا / فَمَنْزِلِي وَمَنْزِلُ إِبْرَاهِيمَ فِي الْجَنَّةِ تِبَاهُتَيْنِ ، وَالْعَبَّاسُ بَيْنَنَا ، مُؤْمِنٌ بَيْنَ خَلِيلَيْنِ »^(٣) .

رَوَى ابنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّ لَهُ يُعْنِي الْعَبَّاسُ فِي الْجَنَّةِ غُرْفَةً ، كَمَا تَكُونُ الْغُرْفُ ، يُطَّلُ عَلَيَّ ، يُكَلِّمُنِي وَأُكَلِّمُهُ »^(٤) .

الثاني عشر

في ملازمة العباس رضي الله تعالى عنه رسول الله ﷺ آخذًا بلجام بغلته يوم حنين

الثالث عشر

في استسقاء الصحابة بالعباس رضي الله تعالى عنه

رَوَى البُخَارِيُّ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَوْا بِالْعَبَّاسِ فَقَالَ : « اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِبَنِيْنَا ﷺ فَتَسْقِنَا ، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّكَ ﷺ فَاسْقِنَا فَيَسْقُونَ »^(٥) .

(١) كتاب فردوس الأخيار للدبلي ٥٥٤/١ برقم ١٨٥٩ عن ابن مسعود وكنز العمال ٢٠٨/٥ وشرح الزرقاني ٢٨٥/٣ .

(٢) في تاريخ دمشق لابن عساكر ١٦٨ ابن عمرو بن العاص .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر ١٦٨ - ١٦٩ ترجمة العباس وقال : هذا منقطع ، وقد روى متصلًا والمستدرک ٥٥٠/٢ .

كتاب التاريخ وسنن ابن ماجه برقم ١٤١ عن عبد الله بن عمرو وشرح الزرقاني ٢٨٥/٣ وقال : هذه فضيلة تفرد بها العباس ليست لغوه .

(٤) تاريخ دمشق لابن عساكر ١٧٠ مع اختلاف في بعض الألفاظ وشرح الزرقاني ٢٨٥/٣ .

(٥) الحاكم في المستدرک ٣٣٤/٣ كتاب معرفة الصحابة بمعناه ، وتاريخ دمشق لابن عساكر ١٨٢/١ ترجمة العباس بن عبد المطلب

وشرح الزرقاني ٢٨٥/٣ عن أنس .

وقد قال الفضل بن العباس بن عتبة بن أبي لهب :

بَعَمَى سَقَى اللهُ الْحَجِيجَ وَأَهْلَهُ عَشِيَّةً يُسْتَسْقَى بِشَيْبَةِ عَمْرِ
تَوَجَّهُ بِالْعَبَّاسِ فِي الْجَدْبِ رَاغِباً إِلَيْهِ فَمَا إِنْ رَامَ حَتَّى أَتَى الْمَطْرَ
وَمِمَّا رَسُولُ اللهِ فِينَا كُرَائِلُهُ فَهَلْ قَوْقُ هَذَا لِلْمُفَاجِرِ مُفْتَحِرٌ^(١)

ومناقبه كثيرة مشهورة رضى الله تعالى عنه وأرضاه

الرابع عشر

في تعظيم الصحابة رضى الله تعالى عنهم للعباس رضى الله تعالى عنه .
قال ابن شهاب : كان أصحاب رسول الله ﷺ يعرفون للعباس من فضله فيقدمونه ،
ويشيرونه ، ويأخذون برأيه .

وقال ابن أبي الزناد ، عن أبيه : إن العباس لم يمر بعمر ، أو عثمان ، وهما راكبان إلا نزلأ ،
حتى يجوز العباس ، إجلالاً ، ويقولون : عم رسول الله ﷺ^(٢) ، رواهما أبو عمر .

الخامس عشر

في بر علي بن أبي طالب به ، ودعائه له

روى السلفي في « المشيخة البغدادية » عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ، قال : « اعتل
أبي العباس فعاده علي ، فوجدني أضبط رجله فأخذهما من يدي وجلس موضعي ، وقال : أنا
أحق بعمي منك ، إن كان الله عز وجل قد توفى رسول الله ﷺ وعمي حمزة ، فقد أبقى لي
العباس عم الرجل صنو أبيه وبره به بره بأبيه ، اللهم هب لعمي عافيتك ، وازفع له درجتك ،
واجعله عندك في عليين^(٣) .

(١) الأبيات في الكامل لابن الأثير ٥٥٧/٢ من بحر الطويل منسوبة إلى الفضل بن العباس . وتاريخ دمشق لابن عساكر ١٨٧

ترجمة العباس بن عبد المطلب .

(٢) المرجع السابق ١٨٠ . وانظر : شرح الزرقاني ٢٨٣/٣ .

(٣) شرح الزرقاني ، ٢٨٣/٣ .

السادس عشر

في إعطائه ﷺ للعباس السقاية ، ورخصته له في ترك المبيت بمنى لأجلها^(١) .
رَوَى^(٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَالَ
لَهُ الْعَبَّاسُ : اذْفَعْ لِي مَفَاتِيحَ الْبَيْتِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا ، بَلْ أُعْطِيكُمْ^(٣) » [ما هو خير لكم
منها ، السقاية بروائكم ، ولا تزروا بها]^(٤) .

السابع عشر

في إثبات رخصته للأمة على ممر الزمان بسببه رضى الله تعالى عنه ...^(٥) .

الثامن عشر

في فراسته رضى الله تعالى عنه^(٦) .

التاسع عشر

في سياسته رضى الله تعالى عنه .

/ رَوَى أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ السَّقَاءِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : [٢٤٧ ظ]
قَالَ لِي الْعَبَّاسُ : يَا بَنِيَّ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَعْنى : [عُمَرُ]^(٧) يَدْعُوكَ [ويقربك]^(٨) وَيَسْتَشِيرُكَ فَاحْفَظْ
عَنِّي ثَلَاثَ حِصَالٍ : « لَا يُجْرِبَنَّ عَلَيْكَ كِذْبَةٌ ، وَلَا تُفْشِ لَهُ سِرًّا ، وَلَا تُعْتَابَنَّ عِنْدَهُ أَحَدًا »^(٩) .

العشرون

في صدقته بداره لتوسيع المسجد .

رَوَى أَبِي^(١٠) بِنُ كَعْبٍ ، قَالَ : كَانَ لِلْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ دَارًا ، فَلَمَّا أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يُوسِّعَ

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٥/٤ .

(٢) بياض بالنسخ .

(٣) لى الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٥/٤ عن عبد الله بن أبي رزين ، عن أبي رزين ، عن علي ، قال : قلت للعباس :

سل لنا رسول الله ﷺ ، الحجابة ، قال : « فسأله فقال ﷺ : « أعطيتكم ما هو خير لكم منها ، السقاية بروائكم ولا تزروا بها » .

(٤) ما بين الحاصرتين زيادة من الطبقات ٢٥/٤ .

(٥) بياض بالنسخ .

(٦) بياض بالنسخ .

(٧) ما بين الحاصرتين زيادة من شرح الزرقاني ٢٨٣/٣ .

(٨) ما بين الحاصرتين زيادة من المرجع السابق .

(٩) شرح الزرقاني ٢٨٣/٣ . و المعجم الكبير للطبراني ٣٢٢/١٠ برقم ١٠٦١٩ قال في الجمع ٢٢١/٤ وفيه

مجالدين سعيد ، وثقه النسائي وغيره ، وضعفه جماعة .

(١٠) بياض بالنسخ .

الْمَسْجِدَ طَلَبَهَا مِنَ الْعَبَّاسِ ، فَقَالَ : « قَدْ جَعَلْتُهَا صَدَقَةً مِنِّي عَلَى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (١)

الحادى والعشرون

في عتقه .

رَوَى ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « أُعْتَقَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلِبِ سَبْعِينَ عَبْدًا » (٢) .

الثانى والعشرون

في جمل من مكارم أخلاقه ، ووفاته رضى الله تعالى عنه ، وما يتعلق به .

قَالَ فِي « الْاِكْتِفَاءِ » : قَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ ، وَكَانَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ثَوْبًا لِعَارِي بَنِي هَاشِمٍ ، وَجَفَنَةً لِحَائِمِهِمْ ، وَكَانَ يَمْنَعُ الْجَارَ ، وَيُذِلُّ الْمَالَ ، وَيُعْطِي فِي التَّوَائِبِ (٣) .
قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ : كَانَتْ جَفَنَةُ الْعَبَّاسِ تُدَوَّرُ عَلَى قُرَاءَةِ بَنِي هَاشِمٍ ، وَكَانَ يَطْعَمُ الْجَائِعَ ، وَيُؤَدِّبُ السَّفِيهَ (٤) .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : « هَذَا وَاللَّهِ هُوَ السُّودَدُ » (٥) ، كَانَ عَوْنًا لِلْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ ، وَكَانَ وَصُولًا لِأَرْحَامِ قُرَيْشٍ ، مُحْسِنًا إِلَيْهِمْ ، وَكَانَتِ الصَّحَابَةُ تُكْرِمُهُ وَتَعْظُمُهُ وَتَقْدِّمُهُ وَتُشَاوِرُهُ ، وَتَأْخُذُ بِرَأْيِهِ ، وَكَانَ شَدِيدَ الصَّوْتِ .

قَالَ التَّوَوِيُّ : ذَكَرَ الْحَازِمِيُّ فِي « الْمُؤْتَلِفِ » : أَنَّ الْعَبَّاسَ كَانَ يَقِفُ عَلَى سَلْعٍ ، فَيَنَادِي فِي الْأَمَاكِينِ غِلْمَانَهُ آخِرَ اللَّيْلِ ، وَهُمْ بِالْعَايَةِ فَيَسْمِعُهُمْ ، قَالَ : وَبَيْنَ سَلْعٍ وَالْعَايَةِ ثَمَانِيَةٌ أَمْيَالٌ (٦) .
رَوَى لَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسَةَ وَثَلَاثُونَ حَدِيثًا ، اتَّفَقًا عَلَى حَدِيثٍ ، وَانْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِحَدِيثٍ ، وَمُسْلِمٌ بِثَلَاثَةٍ (٧) .

رَوَى عَنْهُ أَهْلُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ (٨) ، تُوفِّيَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَهُوَ مُعْتَدِلُ الْقَامَةِ ، وَلَهُ

(١) كلمة « أبى » زائدة من « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٢٢/٤ .

(٢) شرح الزرقاني ، ٢٨٥/٣ .

(٣) شرح الزرقاني ، ٢٨٥/٣ وفي « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٣٠/٤ « سبعين مملوكا » .

(٤) شرح الزرقاني ، ٢٨٣/٣ .

(٥) شرح الزرقاني ، ٢٨٣/٣ .

(٦) المرجع السابق .

(٧) شرح الزرقاني ، ٢٨٥/٣ .

(٨) كعامر بن سعد ، والأحنف بن قيس وعبد الله بن الحارث . شرح الزرقاني ، ٢٨٦/٣ .

ثَمَانٍ وَثَمَانُونَ سَنَةً يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، لِأَرْبَعِ عَشْرَةَ حَلَّتْ مِنْ رَجَبٍ ، سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ^(١) فِي خِلَافَةِ
عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَدُفِنَ بِالْبَيْعِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٢) .

تنبیه فی بیان غریب ما سبق

الْوَسِيمُ : (٣) .

الضُّفِيرَةُ : (٤) .

السَّقَايَةُ : (٥) .

التَّشْبِيْبُ - بمثناة فوقية فشين معجمة ، فموحدتين بينهما مثناة تحتية : ترقيق الشعر .

الهُجْرَ بِالضَّمِّ : الِهْدْيَانِ ، وَقَوْلِ الْبَاطِلِ .. وَيَطْلُقُ عَلَى الْكَلَامِ الْفَاحِشِ .

الْجَوَادُ : (٦) .

الْوَصُولُ : (٧) .

الرَّأْيُ : (٨) .

الصَّنُو : (٩) .

الْفَرْطُ : (١٠) .

لَا تُغَادِرُ : (١١) .

لَا تَرْمُ : (١٢) .

(١) في شرح الزرقاني ٢٨٥/٣ ، توفي العباس في خلافة عثمان قبل مقتله بستين بالمدينة ، يوم الجمعة لاثنتي عشرة ليلة
خلت من رجب ، وقيل : من رمضان سنة اثنتين وثلاثين ، وبه جزم في الإصابة ، وقيل سنة ثلاث وثلاثين ، وهذا الملامم لقوله قبل
مقتل عثمان بستين لأنه قتل في ذوالحجة سنة خمس وثلاثين وهو ابن ثمان وثمانين سنة وقيل سبع وثمانين سنة .

(٢) الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٣١/٤ .

(٣) حسن الوجه فهو صفة لازمة .

(٤) الضفيرة : العقيصة .

(٥) السقاية : أى سقاية الحجيج .

(٦) الجواد : جاد فلانا : غلبه في الجود .

(٧) الوصول : وصله : برّه وأعطاه مالا ، ووصل رحمه : أحسن إلى الأقرين إليه من ذوى النسب والأصهار ، وعطف عليهم
ورفق بهم ، وراعى أحوالهم . المعجم ١٠٤٩/٢ .

(٨) الرأى : الاعتقاد والعقل والتدبير ، وجمعه : آراء المعجم الوسيط ٣٢٠/١ .

(٩) الصنو - بكسر الصاد المهملة ، أى : مثله وقرينه ، كما قال في التهذيب ، ومقدمة الفتح أى : في الشفقة عليه وهو أحد
معانيه في القاموس ، شرح الزرقاني ٢٨١/٣ .

(١٠) الفُطْرُ : ما يتقدم الإنسان من أجر وعمل المعجم ٦٩٠/٢ .

(١١) لا تغادر بمعجمة ومهملة : تترك ، شرح الزرقاني ٢٨٢/٣ .

(١٢) لا ترم : لا تفارق ، شرح الزرقاني ٢٨١/٣ .

الباب الرابع

في بعض مناقب سيدنا جعفر^(١) رضي الله عنه ابن أبي طالب
وفيه أنواع :

الأول

في اسمه وكنيته وهجرته .

اسمُهُ جَعْفَرُ ، وكنيته أبو عبدُ الله ، ولقبُهُ : الطَّيَّارُ^(٢) ، وَذُو الْجَنَاحَيْنِ^(٣) ، وَذُو الْهِجْرَتَيْنِ^(٤) ،
الْجَوَادُ ابْنُ الْجَوَادِ ، أُسْلِمَ قَدِيمًا ، وَهَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ فِي الْهِجْرَةِ الثَّانِيَةِ / [٢٤٨ و]
وَمَعَهُ زَوْجَتُهُ : أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ^(٥) ، وَوَلَدَتْ هُنَاكَ بَيْنَهُ : عَبْدَ اللَّهِ ، وَهَذَا أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْأَسْلَامِ
بِالْحَبَشَةِ ، وَالْعَقِبُ لَهُ ذُونَ أَخَوَيْهِ ، وَمُحَمَّدًا وَعَوْنًا ، فَلَمْ يَزَلْ هُنَالِكَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
وَهُوَ بِخَيْبَرَ فَحَصَلَتْ لَهُ الْهِجْرَتَانِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٦) .

وتقدّم ذكر هجرته إلى الحبشة ، وَمَا وَقَعَ لَهُ مَعَ النَّجَاشِيِّ وَأَخْوَاهُمْ لِأَمَتِهِمْ : مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ،
وَيَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ . فَأَمَّا مُحَمَّدٌ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يشبه عمنا
أبا طالب . وَزَوْجُهُ عَلِيٌّ بِابْنَتِهِ أُمِّ كُلْثُومٍ بَعْدَ عَمْرِ وَكَانَتْ كُنْيَتُهُ أَبُو الْقَاسِمِ ، اسْتَشْهَدَ بِتُسْتَرٍ^(٧) رَضِيَ
اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَأَمَّا عَوْنٌ : فَاسْتَشْهَدَ بِتُسْتَرٍ لَا عَقِبَ لَهُ أَيْضًا .

الثاني

فيما ثبت لجعفر ومن هاجر إلى الحبشة من الفضل

..... (٨)

(١) له ترجمة في : الثقات ، ٤٩/٣ و الطباقات ، ٤/٣٤ و الإصابة ، ١/٢٣٧ و حلية الأولياء ، ١/١١٤ و تاريخ

الصحابة ، ٥٧ .

(٢) لقب بالطيار ؛ لأن رسول الله ﷺ قال : رأيت جعفر بن أبي طالب ملكًا يطير في الجنة ، المعجم الكبير ، ٢/١٠٧ .

(٣) لأن يديه قطعتا في غزوة مؤتة فجعلهما المولى كجناحين ، يطير بهما في الجنة فضلًا من الله ونعمة .

(٤) ذو الهجرتين ؛ لأنه هاجر إلى الحبشة ، ثم هاجر إلى المدينة .

(٥) راجع ترجمتها في : طبقات ابن سعد ، ٨/٢٨٠ و نسب قريش ، للمصعب ، ٨٠ و جمهرة الأنساب ، ٣٩٠ و تاريخ

دمشق ، لابن عساكر ، ٢٠ / ترجمة عبد الله بن جعفر ذي الجناحين و الإصابة ، ٤/٢٣١ و حلية الأولياء ، ٢/٧٤ و الثقات ،

٢٤/٣ .

(٦) الطباقات الكبرى ، لابن سعد ، ٤/٣٤ .

(٧) تُسْتَرٌ كانت أعظم مدينة بخوزستان ، فروع البلدان ، ٣٠١ ، ٤٥٩ ، ٤٦١ .

(٨) بياض بالنسخ .

الثالث

في قدوم جعفر رضى الله تعالى عنه على رسول الله ﷺ .
 رَوَى الْبَغَوِيُّ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَالْبَغَوِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : لَمَّا بَلَغَ
 النَّبِيُّ ﷺ قُدُومَ جَعْفَرَ وَفَتَحَ خَيْبَرَ ، قَالَ ﷺ : « مَا أَذْرِي أَنَا بِأَيِّهِمَا أَشَدُّ فَرَحًا بِقُدُومِ جَعْفَرَ ، أَمْ
 بِفَتْحِ خَيْبَرَ ؟ » ثم التزمه ، وَقَبْلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ (١) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ وَالثَّلَاثَةُ ، بِرِجَالِ ثِقَاتٍ ، غَيْرِ أَنَسِ بْنِ مُسْلِمٍ - فَيَحْرَرُ حَالَهُ - عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ فَقَبَّلَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَقَالَ : « مَا أَذْرِي أَنَا بِقُدُومِ جَعْفَرَ أَسْرَّ أَمْ بِفَتْحِ خَيْبَرَ ؟ » (٢) .
 وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ - مُرْسَلًا بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - عَنِ الشَّعْبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : لَمَّا أَتَى
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَحَ خَيْبَرَ قِيلَ لَهُ : قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
 « لَا أَذْرِي أَنَا بِأَيِّهِمَا أَشَدُّ فَرَحًا بِقُدُومِ جَعْفَرَ ، أَمْ فَتْحِ خَيْبَرَ ، فَاتَاهُ ثُمَّ قَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ » (٣) .
 وَرَوَى أَبُو يَعْلَى بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - غَيْرِ مُجَالِدٍ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « لَمَّا
 قَدِمَ جَعْفَرٌ مِنَ الْحَبَشَةِ عَانَقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » (٤) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ - وَفِي سَنَدِهِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّعِنِيُّ ، وَهَذَا مِنْ مَنَاكِيرِهِ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ
 اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنَ الْحَبَشَةِ ، تَلَقَّاهُ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا نَظَرَ جَعْفَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَلَ - قَالَ سُفْيَانُ : حَجَلَ مَشَى عَلَى رِجْلِ
 وَاحِدَةٍ - إِعْظَامًا مِنْهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَقَالَ ﷺ : حَدَّثَنِي

(١) المعجم الكبير للطبراني ١٠٨/٢ حديث ١٤٦٩ قال في المجمع ٢٧٢/٩ رواه الطبراني مرسلًا ، ورجاله رجال الصحيح .

وأخرجه البغوي في شرح السنة ٢٩١/١٢ - ٢٩٢ وأخرجه الطبراني في الأوسط ٥ والصغير ٥ ص ٧ ، ٨ وسنده ضعيف . وأخرجه أبو داود ٥٢٢٠ في الأدب : باب في قبلة ما بين العينين ، ورجاله ثقات ، لكنه مرسل . والمعجم الكبير للطبراني ١٠٨/٢ برقم ١٤٦٩ .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ١٠٨/٢ حديث ١٤٧٠ مع اختلاف في بعض الألفاظ وكذا ١٠٠/٢٢ حديث ٢٤٤ ذات الرواية . ورواه في الصغير ١٩/١ و الأوسط ٣٤٨ مجمع البحرين ، ومن طريقه الضياء المقدسي في مناقب جعفر ٢٩ قال الطبراني : لم يروه عن مسمر إلا غلغل ، تفرد به الوليد بن عبد الملك ، ومغلغل بن يزيد صدوق له أوهام . وأحمد بن خالد بن مسروح قال الدارقطني : ليس بشيء . والوليد بن عبد الملك قال أبو حاتم صدوق وقد تابع أحمد بن خالد أنس بن سالم الخولاني ، قال في المجمع ٢٧٢/٩ ولم أعرفه : قلت له ترجمة في مختصر تاريخ ابن عساکر ، لابن بدران . والحديث ضعيف بهذا الإسناد .

(٣) المعجم الكبير للطبراني ١١٠/٢ - ١١١ حديث ١٤٧٨ باختلاف يسير ، ورواه في ٢٢٠/٢٥ - ٢٢١ قال الحافظ الهيثمي في المجمع ٥ وأسدين عمرو ومجالد كلاهما ضعيف ، وقد وثقا .

(٤) مجمع الزوائد ٢٧٢/٩ رواه أبو يعلى ، وفيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف ، وقد وثق وبقية رجاله رجال الصحيح . والمعجم الكبير للطبراني ١٠٨/٢ برقم ١٤٧٠ و ٢٤٤/٢٢ وهو حديث ضعيف .

بِبَعْضِ عَجَائِبِ الْحَبَشَةِ ، فَقَالَ : نَعَمْ ، يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَيْنَا أَنَا سَائِرٌ فِي بَعْضِ طُرُقَاتِهَا ، إِذَا يَعْجُوزُ عَلَى رَأْسِهَا مِكَتَلٌ ، فَأَقْبَلَ شَابٌّ يَرُكُضُ عَلَى قَرَسٍ لَهُ ، فَرَحَمَهَا فَالْقَاهَا بِوَجْهِهَا ، وَالْقَى الْمِكَتَلُ عَنْ رَأْسِهَا ، فَاسْتَرْجَعَتْ قَائِمَةً / وَاتَّبَعَتِ النَّظَرَ وَهِيَ تَقُولُ : [٢٤٨ ظ]
 الْوَيْلُ لَكَ غَدًا إِذَا جَلَسَ الْمَلِكُ عَلَى كُرْسِيِّهِ فَانْتَصَرَ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ . قَالَ جَابِرٌ : فَنظَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ دُمُوعَهُ عَلَى لِحْيَتِهِ مِثْلَ الْجُمَانِ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا قَدَسَ اللَّهُ أُمَّةً لَا يُؤْخَذُ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ » (١) .

الرابع

في شبهه برسول الله ﷺ .

رَوَى الْأَمَامُ أَحْمَدُ وَ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ ، وَابْنُ حِبَّانَ ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي » (٢) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ - بِسَنَدٍ حَسَنٍ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ وَالبَغَوِيُّ ، وَ الْحَاكِمُ ، وَ الضِّيَاءُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : اجْتَمَعَ عَلِيُّ وَجَعْفَرُ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَقَالَ جَعْفَرُ : أَنَا أَحَبُّكُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ عَلِيُّ : أَنَا أَحَبُّكُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ زَيْدٌ : أَنَا أَحَبُّكُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَسْأَلَهُ ، قَالَ أُسَامَةُ : فَجَاءُوا يَسْأَلُونَهُ فَقَالَ : اخْرُجْ فَأَنْظُرْ مَنْ هُوَ لِأَيِّ ؟ فَقُلْتُ : هَذَا جَعْفَرُ ، وَعَلِيُّ ، وَزَيْدٌ مَا أَقُولُ أَبِي ؟ ، قَالَ : « أَتَذَنُّ لَهُمْ » فَدَخَلُوا ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : « مَنْ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ » قَالَ : « فَاطِمَةُ » قَالُوا : نَسْأَلُكَ عَنِ الرِّجَالِ قَالَ : « أَمَا أَنْتَ يَا جَعْفَرُ فَأَشْبَهَ خَلْقَكَ ، خَلْقِي ، وَخُلُقَكَ خُلُقِي وَأَنْتَ مِنِّي وَشَجَرَتِي . وَأَمَا أَنْتَ يَا عَلِيُّ فَجَنَّتِي وَأَبُو وَوَلَدِي ، وَأَنَا

(١) مجمع الزوائد ، للهيتمي ٢٧٢/٩ رواه الطبراني في الأوسط وفيه مكى بن عبد الله الرعيني وهذا من مناكيره و مجمع الزوائد ، ٢٠٩/٥ و كشف الخفاء ، للمجلوني ٥١١/٢ و الترغيب ، ٦١١/٢ و كنز العمال ، ٥٦٠٨ ، ٥٦٠٩ ، و السنن الكبرى ، للبيهقي ٩٤/١٠ و الطبراني الكبير ، ٣٨٨/١٩ و كذا مجمع ، ١٩٧/٤ و ابن أبي شيبة ، ٥٩٢/٦ و الحلبي ، ١٢٨/٦ .

(٢) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، ٥٢٠/١٥ حديث ٧٠٤٦ عن علي : حديث صحيح سنده قوي . رجاله ثقات رجال الشيخين غير هبيرة بن بريم ، وهانيء بن هانيء فقد روى لهما أصحاب السنن وكلاهما لا بأس به ، وهو في مصنف ابن أبي شيبة ١٠٥/١ وقد أخرجه ابن سعد ، ٣٦/٤ و الحاكم ، ١٢٠/٣ من طريق عبيد الله بن موسى بهذا الإسناد وصحح إسناده وواقفه الذهبي ، وأخرجه أحمد ، ٩٨/١ - ٩٩ ، ١٠٨ ، ١١٥ من طرق عن إسرائيل به ، وفي الحديث قصة وفي الباب عن البراء بن عازب عند ابن أبي شيبة ، ١٥/١٢ و البخاري ، ٢٦٩٩ و الترمذي ، ٣٧٦٥ وعن ابن عباس عند أحمد ، ٢٣٠/١ و ابن أبي شيبة ، ١٠٥/١٢ و أنساب الأشراف ، للبلاذري ، ٥٣٩/٤ .

مِنْكَ وَأَنْتَ مِنِّي ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا زَيْدُ فَمَوْلَايَ ، وَأَنْتَ مِنِّي ، وَأَحَبُّ الْقَوْمِ - أُغْنِي - إِلَيَّ (١) .
 وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ - بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ - عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ
 يَقُولُ لِجَعْفَرٍ : « أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي » (٢) .

وَرَوَى الْخَطِيبُ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِجَعْفَرٍ :
 « أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي ، وَأَنْتَ مِنْ شَجَرَتِي الَّتِي أَنَا مِنْهَا » (٣) .

وَرَوَى ابْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَشْبَهْتَ يَا جَعْفَرُ خَلْقَكَ خُلُقِي ، وَأَشْبَهَ خُلُقُكَ خُلُقِي ، فَأَنْتَ مِنِّي وَمِنْ
 شَجَرَتِي » (٤) .

الخامس

فِي أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَانَ خَيْرَ النَّاسِ لِلْمَسَاكِينِ .
 رَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « كَانَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ
 رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، يُحِبُّ الْمَسَاكِينَ ، وَيَجْلِسُ إِلَيْهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ وَيُحَدِّثُونَهُ ، وَكَانَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ يُكْنِيهِ : « أَبَا الْمَسَاكِينِ » (٥) .

السادس

فِي أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، كَانَ أَفْضَلَ مَنْ رَكِبَ الْكُورَ ، بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
 رَوَى التِّرْمِذِيُّ - وَقَالَ : حَسَنٌ صَحِيحٌ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ :

(١) المستدرک ، للحاکم ٢١١/٣ کتاب معرفة الصحابة : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، ووافقه
 الذهبي ورواه الطبرانی في الكبير ١٥٨/١ برقم ٣٦٩ مع اختلاف في بعض الألفاظ وبرقم ٣٧٨ .
 (٢) در السحابة للشوكاني ٣٤١ أخرجه أحمد ، عن عبيد الله بن زيد بن أسلم ورواه الكنتز ٣٣١٩٨ ورواه المسند ٣٤٢/٤
 ورواه البخاري ٣٣٢/٥ ورواه الفضائل ٦١/٧ والمغازي باب عمرة القضاء ٤٠٩/٧ ورواه الترمذي ٢٧٠/١
 ورواه أحمد ٩٨/١ ، ١٠٨ ، ١١٥ ، ٢٠٤/١ وابن عباس ٢٣٠/١ ورواه مجمع الزوائد ٢٧٢/٩ ورواه أحمد ، وإسناده
 حسن .

(٣) در السحابة ٣٤٠ مناقب جعفر ، حديث ٤ عن الكنتز ، عن ابن عساكر رقم ٣٣١٩٦ ورواه الاستيعاب ٢٤٣/١ .
 ورواه تاريخ بغداد ١٧١/١١ .

(٤) در السحابة ٣٤٠ مناقب جعفر حديث ٣ ورواه ابن سعد ٣٦/٤ ورواه الكنتز ٣٣١٩٥ ورواه مجمع الزوائد ٢٧٢/٩
 ورواه الطبرانی عن شيخه أحمد بن عبد الرحمن بن عوف وهو ضعيف .

(٥) سنن الترمذي ٣٧٦٦ ورواه ابن ماجه ٤١٢٥ ورواه المعجم الكبير للطبرانی ١٠٩/٢ برقم ١٤٧٧ ورواه الترمذي
 ٣٨٥٥ والضياء في مناقب جعفر ص ٣١ ، ٣٢ ، ٣٧ وفي سننه إبراهيم بن الفضل المدني : أبو إسحاق الخزومي ، وهو متروك .

ما اخْتَذَى التَّعَالَى ، وَلَا اتَّعَلَّ ، وَلَا رَكِبَ المطَايَا ، وَلَا رَكِبَ الكُورَ^(١) بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
/ أَفْضَلُ مِنْ جَعْفَرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٢) . [٢٤٩ و]
وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :
« أَسْمَحُ أُمَّتِي جَعْفَرُ »^(٣) .

السابع

في إبرار على رضى الله تعالى عنه القسم به .
رَوَى أَبُو عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ عَلِيًّا
فَمَنْعَنِي ، قُلْتُ لَهُ بِحَقِّ جَعْفَرٍ ، أُعْطَانِي »^(٤) .

الثامن

فيما جاء أنه يطير بجناحيه مع الملائكة في الجنة .
رَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِرَجَالِ ثِقَاتٍ ، غيرِ عُمَرَ بْنِ هَارُونَ - ضَعِيفٌ وَوُثِقٌ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : لَمَّا جَاءَ نَعْمَى جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، دَخَلَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ، فَوَضَعَ عَبْدُ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَلَى فَخِذِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنْ
جِبْرِيلُ أَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اسْتَشْهَدَ جَعْفَرًا ، وَأَنَّ لَهُ جَنَاحَيْنِ يَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ ، ثُمَّ
قَالَ : « اللَّهُمَّ أَخْلِفْ جَعْفَرَ فِي وِلْدِهِ »^(٥) .
وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادَيْنِ : أَحَدُهُمَا حَسَنٌ عَنْهُ أَيْضًا ، قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأَيْتُ جَعْفَرَ بْنَ
أَبِي طَالِبٍ فِي الْجَنَّةِ ذَا جَنَاحَيْنِ ، يَطِيرُ بِهِمَا حَيْثُ شَاءَ ، مَخْضُوبَةٌ قَوَادِمُهُ بِالْذَّمَاءِ »^(٦) .
وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ : « هَيِّئَا لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ ، أَبُوكَ يَطِيرُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ فِي السَّمَاءِ »^(٧) .

(١) الكور - بالضم - هو رحل الناقة بأداته . ١٢ مجمع .

(٢) المستدرک ، للحاکم ٤١/٣ و ٢٠٩ كتاب معرفة الصحابة . هذا حديث صحيح على شرط البخارى ، ولم يخرجاه وواقفه

الذهبي و تاريخ دمشق ٢٢ ، ٢٢ / ٢٣ / عبد الله بن جعفر و سنن الترمذى ٣٧٦٤ .

(٣) كثر العمال ٣١١٨٨ .

(٤) المعجم الكبير ، للطبراني ١٠٩/٢ برقم ١٤٧٦ في إسناده مجالد ، وهو ضعيف .

(٥) المعجم الكبير ، للطبراني ١٠٥/٢ ، ١٠٦ برقم ١٤٦١ ورواه أحمد برقم ١٧٥٠ ومن طريقه الحاكم في

المستدرک ٢٩٨/٣ وقال صحيح الإسناد ، وواقفه الذهبي وهو صحيح على شرط مسلم ، وكذا ٣٨٥١/٢ قال في «المجمع»

١٥٧/٦ قلت : روى أبو داود وغيره بعضه ، رواه أحمد والطبراني ورجاهما رجال الصحيح .

(٦) المعجم الكبير ، للطبراني ١٠٧/٢ برقم ١٤٦٧ ورواه الضياء في مناقب جعفر ص ٣٦ .

(٧) مجمع الزوائد ٢٧٣١٩ رواه الطبراني و إسناده حسن .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِرِجَالِ ثِقَاتٍ - غَيْرِ سَعْدَانَ بْنِ الْوَلِيدِ فَيَحْرَرُ حَالَهُ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ قَرِيبَةٌ مِنْهُ ، إِذْ رَدَّ السَّلَامَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَسْمَاءُ هَذَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَعَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، مُرُوا عَلَيْنَا ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ لَقِيَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، فَأُصِيبَتْ فِي جَسَدِي مِنْ مَقَادِيمِي ، ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بَيْنَ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ ، ثُمَّ أَحَدْتُ اللَّوَاءَ بِيَدِي الْيُمْنَى فَقَطَعْتُ ، ثُمَّ أَخَذْتُهُ بِيَدِي الْيُسْرَى فَقَطَعْتُ ، فَعَوَّضَنِي اللَّهُ مِنْ يَدَيَّ جَنَاحَيْنِ ، أَطِيرُ بِهِمَا مَعَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ فِي الْجَنَّةِ ، أَنْزَلَ فِيهَا حَيْثُ شِئْتُ وَآكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا مَا شِئْتُ ، فَقَالَتْ أَسْمَاءُ هَنِيئًا لَجَعْفَرٍ ، وَلَكِنْ أَخَافُ أَلَّا يُصَدِّقَنِي النَّاسُ فَاصْعِدِ الْمَنْبَرِ ، وَأُخْبِرِ النَّاسَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَصَعِدَ الْمَنْبَرِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، مَعَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، لَهُ جَنَاحَانِ مِنْ بَدَنِهِ ، عَوَّضَهُ اللَّهُ مِنْ يَدَيْهِ ، يَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَ ، فَسَلِّمْ عَلَيَّ وَأَخْبِرْنِي كَيْفَ كَانَ أَمْرُهُمْ حِينَ لَقِيَ الْمُشْرِكِينَ فَاسْتَبَانَ لِلنَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ جَعْفَرَ لَقِيَهُمْ فَسَمِيَ جَعْفَرَ الطَّيَّارَ » (١) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الصَّحِيحِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ ، فَرَأَى جَعْفَرَ ذَا جَنَاحَيْنِ بِالْذَّمَاءِ ، وَزَيْدٌ مُقَابِلُهُ عَلَى السَّرِيرِ » (٢) .
وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « الْأَفْرَادِ » / وَالْحَاكِمُ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، جَعَلَ لَجَعْفَرَ جَنَاحَيْنِ مُضْرَجَيْنِ بِالذَّمِّ ، يَطِيرُ بِهِمَا مَعَ الْمَلَائِكَةِ » (٣) .

وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « غَرَائِبِ مَالِكٍ » - وَضَعَفَ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَرَّ بِي جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فِي مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَسَلِّمْ عَلَيَّ » .
وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ مُرْسَلًا ، وَالْحَاكِمُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ ، عَنِ ابْنِ سَبْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَرَّ بِي جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ اللَّيْلَةَ فِي مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، لَهُ جَنَاحَانِ مُضْرَجَانِ بِالذَّمَاءِ ، أُبْيَضُ الْقَوَادِمِ » (٤) .

(١) المعجم الكبير للطبراني ١٠٧/٢ برقم ١٤٦٦ ورقم ١٤٦٧ وجمع الزوائد ٢٧٢/٩ رواه الطبراني بإسنادين ، وأحدهما حسن .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ١٠٩/٢ برقم ١٤٧٤ ورواه البخاري ٣٧٠٩ ، ٤٢٦٤ والضعيف في مناقب جعفر ص ٢٤ ، ٢٥ وجمع الزوائد ٢٧٣/٩ رواه الطبراني مرسلًا بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح .

(٣) المستدرک للحاکم ٤٠/٣ كتاب المغازی . هذا حديث له طرق ، عن البراء ولم يخرجاه . وقال الذهبي في التلخيص ، كلها ضعيفة عن البراء .

(٤) المستدرک للحاکم ٥٣/٣ كتاب معرفة الصحابة وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه وواقفه لذهبي في تلخيصه . و الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٩/٤ .

وَرَوَى النَّسَائِيُّ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظَلُّهُ بِأَجْنِحَتَيْهَا » .

وَرَوَى أَبُو سَهْلٍ بْنُ زَدَدَةَ الْقَطَّانُ فِي الرَّابِعِ مِنْ فَوَائِدِهِ ، وَالْحَاكِمُ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَا أَسْمَاءُ هَذَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَعَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ ، فَسَلِّمْ عَلَيَّ ، وَأَخْبِرْنِي أَنَّهُ لَقِيَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ كَذَا ، قَالَ : فَأَصْبَحْتُ فِي جَسَدِي مِنْ مَقَادِيمِي ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ ، بَيْنَ رَمِيَّةٍ وَطَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ ، ثُمَّ أَخَذْتُ اللَّوَاءَ بِيَدِي الْيُمْنَى فَقَطَعْتُ ، ثُمَّ أَخَذْتُهُ بِيَدِي الْيُسْرَى فَقَطَعْتُ ، فَعَوَّضَنِي اللَّهُ مِنْ يَدَيَّ جَنَاحَيْنِ ، أَطِيرُ بِهِمَا مَعَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، أَنْزَلَ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْتُ ، وَآكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا حَيْثُ شِئْتُ » (١) انتهى .

التاسع

في وفاته رضي الله تعالى عنه ودعائه ﷺ لأهله .

رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ ، وَأَبُو عَمْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي الَّذِي كَانَ أَرْضَعَنِي مِنْ بَنِي مُرَّةَ ، قَالَ : « شَهِدْتُ مَعَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، فَرَأَيْتُ جَعْفَرَ جِوِينَ التَّحَمِ الْقِتَالِ ، اقْتَحَمَ عَلَيَّ فَرَسٌ لَهُ أَشْقَرٌ ، ثُمَّ عَقَرَهُ ، وَقَاتَلَ الْقَوْمَ حَتَّى قُتِلَ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ عَقَرَ فِي الْأِسْلَامِ » (٢) .

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ ، وَابْنُ جِبَّانَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ [فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ قَتَلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ ، وَإِنْ قَتَلَ جَعْفَرٌ ، فَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ » قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ فَاتَّمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلِ ، وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بَضْعًا وَتِسْعِينَ مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمِيَّةٍ] (٣) اسْتَشْهَدَ هُوَ وَزَيْدٌ ، فِي جُمَادَى سَنَةِ ثَمَانٍ مِنَ الْهِجْرَةِ .

وَرَوَى الْوَائِدِيُّ ، وَابْنُ سَعْدٍ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، وَابْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، وَابْنُ سَعْدٍ ، وَالْإِمَامُ

(١) الْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » ٢١٠/٣ كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ وَكَذَا ٢١٢/٣ وَزَادَ : « قَالَتْ أَسْمَاءُ هُنَيْئًا لِحُمْرٍ مَا رَزَقَهُ اللَّهُ مِنَ الْخَمْرِ » ، قَالَ ثُمَّ صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَنْبِرَ فَأَخْبَرَ بِهِ النَّاسَ قَالَ : فَابْتَدَأَ لِلنَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ مَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمِيَ : « جَعْفَرُ الطَّيَارِ » .

(٢) الْمُسْتَدْرَكُ : لِلْحَاكِمِ ٢٠٩/٣ كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ .

(٣) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ زِيَادَةَ مِنْ « صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ » ١٨٢/٥ غَزْوَةُ مُؤْتَةَ طِ الشَّعْبِ . وَرَاجِعُ : « الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى » لِابْنِ

أَحْمَدُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » وَالْحَاكِمُ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنْ جَعَفَرًا قَدْ قَدِمَ إِلَى أَحْسَنِ الثَّوَابِ ، فَاخْلُفْهُ فِي ذُرِّيَّتِهِ بِأَحْسَنِ مَا خَلَفْتَ أَحَدًا مِنْ عِبَادِكَ فِي ذُرِّيَّتِهِ » .

وَفِي لَفِظٍ : « أَخْلَفَ جَعْفَرَ فِي وَوَلَدِهِ » .

وَفِي لَفِظٍ : « وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » (١) .

وَرَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسَ [قَالَتْ : لَمَّا أُصِيبَ جَعْفَرُ ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَسَلَّى ثَلَاثًا ثُمَّ اصْنَعِي مَا شِئْتِ »] (٢) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ / وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : « حَسَنٌ » [٢٥٠ و]
صَحِيحٌ ، وَابْنُ مَاجَةَ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » وَالْحَاكِمُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، وَالضِّيَاءُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ (٣) قَالَ : لَمَّا جَاءَ نَعْيَ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اصْنَعُوا لِأَلِ جَعْفَرَ طَعَامًا » (٤) ، فَإِنَّهُ قَدْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ » (٥) .

وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، عَنْ أُمِّ عَيْسَى الْجَزَارِيَّةِ ، عَنْ أُمِّ عَوْنِ ابْنَةِ مُحَمَّدِ بْنِ (٦) جَعْفَرَ ، عَنْ جَدَّتَيْهَا :

(١) « المستدرک » للحاکم ٣٧٢/١ کتاب الجنائز وھو المعجم الکبیر ، للطبرانی ١٠٥/٢ - ١٠٦ برقم ١٤٦١ ورواه أحمد برقم ١٧٥٠ ومن طريقه الحاکم ٩٨/٣ ، وقال : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي ، وهو صحيح على شرط مسلم ، قال في « المجموع » ١٥٧/٦ قلت : روى أبو داود وغيره بوضعه رواه أحمد والطبراني ، ورجلها رجال الصحيح . وھو تاريخ دمشق لابن عساکر ٢٤ ترجمة عبد الله بن جعفر وھو الطبقات الكبرى لابن سعد ٤٠/٤ .

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤١/٤ .

(٣) عبد الله بن جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كلاب بن غالب بن فهر . كنيته : أبو جعفر . كان يهجر لحينته ، وهو الذي يقال له : قطب السخاء ، مات سنة ثمانين ، سنة سيل الجحاف الذي ذهب بالحاج من مكة ، وكانت أمه أسماء بنت عميس بن كعب بن ربيعة الخثعمي ، ولدته بأرض الحبيشة ، وكان يوم توفي رسول الله ﷺ ابن عشر سنين ، وأنا سميت تلك السنة ، سنة سيل الجحاف ؛ لأن في تلك السنة أغار الجحاف السلمي على بني ثعلب قبيل : سبيل الجحاف .

له ترجمة في : « الثقات » ٢٠٧/٣ وھو الإصابة ٢٨٩/٢ وھو تاريخ الصحابة ، للبستي ١٤٨ ت ٧١٦ .

(٤) هذا الطعام الذي جعل لآل جعفر رضي الله تعالى عنه هو : أصل طعام التعزية اليوم . وهو سنة عن رسول الله ﷺ ، وتسميه العرب : الوضيعة . وتسميه نحن مواساة أهل الميت . « الاصطفا في سيرة المصطفى » ٧٨/٣ .

(٥) « صحيح الترمذي » ٣١٤/٣ حديث رقم ٩٩٨ كتاب الجنائز ٨ باب ٢١ ما جاء في الطعام يصنع لأهل الميت . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وقد كان بعض أهل العلم يستحب أن يوجه إلى أهل الميت شيء ؛ لشغلهم بالمصيبة وهو قول الشافعي .

وأخرجه « أبو داود » في : ٢٠ - كتاب الجنائز ٢٦ باب صنعة الطعام لأهل الميت حديث ٣١٣٢ وأخرجه « ابن ماجه » في : ٦ - كتاب الجنائز ٥٩ - باب ما جاء في الطعام يبعث إلى أهل الميت حديث ١٦١٠ وھو المعجم الکبیر ، للطبرانی ١٠٨/٢ حديث ١٤٧٢ وفيه « اجعلوا » والشافعي في « الأم » ٢٤٧/١ والدارقطني والحاکم ٣٧٢/١ والبيهقي ٦١/٤ وقال الحاکم : صحيح الإسناد ، وصححه ابن السكن أيضا .

(٦) عبارة « محمد بن » زيادة من ابن ماجه .

أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِنْ آلَ جَعْفَرٍ قَدْ شِعِلُوا بِشَأْنِ مَيْتِهِمْ ، فَاصْنَعُوا لَهُمْ طَعَامًا » (١) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ مُرْسَلًا - عَنِ الشَّعْبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : « قُتِلَ جَعْفَرٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَوْمَ مُؤْتَةِ بِالْبَلْقَاءِ » (٢) (٣) .

العاشر

في أولاده رضي الله عنه .

وَهُمْ : عَبْدُ اللَّهِ ، وَعَوْنٌ ، وَمُحَمَّدٌ .

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ كَانَ لَهُ وَلَدٌ اسْمُهُ : أَحْمَدُ .

تنبه في بيان غريب ما سبق

(١) : المِكْتَلُ .

(٢) : يَرْكُضُ .

(٣) : الْجُمَانُ .

(٤) : اخْتَذَى .

(٥) : التَّعَالَ .

(٦) : المَطَايَا .

(٧) : الكُورُ .

(١) « سنن ابن ماجه » ٥١٤/١ رقم ١٦١١ كتاب الجنائز - باب ٥٩ ما جاء في الطعام يعث إلى أهل الميت . قال عبد الله : فما زالت سنة ، حتى كان حديثنا فترك . قال السندي : في إسناده أم عيسى ، وهي مجهولة لم تسم ، وكذلك أم عون .
(٢) البلقاء : كورة تقع اليوم في المملكة الأردنية ، ومن أشهر مدنها : السلط ومعان « فتوح البلدان » ١٣٤ و ١٥٠ - باقوت ، معجم - قاموس الأمكنة ٦٢ .

(٣) « المعجم الكبير » للطبراني ١٠٩/٢ حديث ١٤٧٥ قال في « المجمع » ٢٧٣/٩ وهو مرسل ، ورجاله رجال الصحيح .

(٤) المِكْتَلُ : زنبيل يعمل من الخوص وجمعه : مكاتل . « المعجم الوسيط » .

(٥) يَرْكُضُ : يعلو ويسرع « معجم الوسيط » ٣٧٠/١ مادة ركض .

(٦) الجمان : اللؤلؤ .

(٧) اخْتَذَى : اتخذ حذاء ، واخْتَذَى الحذاء : لبسه واخْتَذَى ، مثال فلان أو على مثاله . « المعجم الوسيط » .

(٨) التَّعَالَ : صانع النعل « المعجم الوسيط » ٩٤٣/٢ .

(٩) المطية من الدواب : ما يمتطي فالبعير مطية ، والناقة مطية وجمعه : مطايا ومطىي « المعجم الوسيط » ٨٨٣/٢ .

(١٠) الكُورُ : بجمرة الحداد . والكور : الرحل ، أو هو الرحل بأداته وجمعه : أكوار وكيران . « المعجم الوسيط » ٨١١/٢ .

التقى: (١).

قَوَادِمَه: (٢).

والله سبحانه وتعالى أعلم .

(١) التقى: إذاعة خير موت الميت « المعجم الوسيط » ٩٤٤/٢ .
(٢) قوادمه جمع قادم ، والقادم من الرجل أوله . « المعجم » ٧٢٦/٢ .

الباب الخامس

في بعض مناقب عبد الله بن جعفر^(١) رضي الله عنه .
وفيه أنواع :

الأول

في مولده .

« تَقَدَّمَ أَنَّهُ وُلِدَ بِأَرْضِ^(٢) الْحَبَشَةِ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ بِهَا لِلْمُسْلِمِينَ ، وَقَدِمَ مَعَ أَبِيهِ رَضِيَ
الله تعالى عنهما المدينة ، وَحَفِظَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَوَى عَنْهُ » .

الثاني

في بيعته رضي الله تعالى عنه .

رَوَى الْبَغَوِيُّ ، وَالطَّبْرَانِيُّ - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ،
قَالَ : « إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، بَايَعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ
وَهُمَا ابْنَا سَبْعِ سِنِينَ^(٣) » وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا رَأَاهُمَا تَبَسَّمَ ، وَبَسَطَ يَدَهُ وَبَايَعَهُمَا^(٤) .

الثالث

في دعائه ﷺ له .

رَوَى أَبُو يَعْلَى ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، بِرِجَالِ الصَّحِيحِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَوْشَبٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ :
أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ ، أَوْ مَعَ
الصَّبِيَّانِ ، فَقَالَ : « بَارَكَ اللهُ لِعَبْدِ اللهِ فِي بَيْعَتِهِ ، أَوْ فِي صَفَقَتِهِ »^(٥) .

(١) ترجمته في : « نسب قریش » ٨١ - ٨٢ و « طبقات خليفة » ١٢/١ و « المغبر » ١٤٧ - ١٥٠ و « المرح والتعديل
ج ٢ ق ٢١/٢ و « جبهة الأنساب » ٦٨ و « الاستيعاب » ٨٨٠/٣ - ٨٨٢ و « الجمع بين رجال الصحيحين » ٢٣٩ و « أسد
الغابة » ١٣٣/٣ - ١٣٥ و « سير أعلام النبلاء » ٣/٣٠١ - ٣٠٥ و « تاريخ الإسلام » ١٦٣/٢ - ١٦٦ و « الإصابة » ٢٨٩/٢ -
٢٩٠ و « التهذيب » ١٧٠/٥ - ١٧١ و « تاريخ دمشق » لابن عساکر ١٧ و « ما بعدها ترجمة عبد الله بن جعفر ذي الجناحين .

(٢) « المستدرک » للحاکم ٥٦٦/٣ .

(٣) يقال : أو ثمان سنين .

(٤) « در السحابة » للشوكاني ٣٤٩ مناقب عبد الله بن جعفر حديث (١) أخرجه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » بإسناد
فيه إسماعيل بن عياش - وفيه خلاف - وبقية رجاله رجال الصحيح . وراجع : « المستدرک » للحاکم ٥٦٦/٣ ، ٥٦٧ .

(٥) « مسند الإمام أحمد » ١/٢٠٤ « إتحاف السادة المتقين » ٥/٤٣٠ و « سنن الدارقطني » ١٠/٣ و « الترمذی » ١٢٥٨
و « الحلیة » ٦٧/٥ و « در السحابة » ٣٤٩ أخرجه أبو يعلى والطبراني في « الكبير » ورجاهما ثقات و « سير أعلام النبلاء » ٣/٤٥٨ .

وَرَوَى الْأَمَامُ أَحْمَدُ ، وَالْبَعَوِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا ، كُلَّمَا مَسَحَ قَالَ : اللَّهُمَّ أَخْلِفْ جَعْفَرَ فِي وِلْدِهِ » (١)

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْأَمَامِ أَحْمَدَ ، وَابْنِ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، وَابْنُ سَعْدٍ ، وَالْأَمَامِ إِحْمَدَ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ، وَالْحَاكِمُ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، وَالْوَائِدِيُّ ، / وَابْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ [٢٥٠ ظ]

وَابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ غَامِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنْ جَعْفَرَ قَدْ قَدِمَ إِلَيَّ أَحْسَنَ الثَّوَابِ ، فَأَخْلِفْهُ فِي ذُرِّيَّتِهِ بِأَحْسَنَ مَا خَلَفْتَ أَحَدًا مِنْ عِبَادِكَ فِي ذُرِّيَّتِهِ » .

وَفِي لَفِظٍ : « اللَّهُمَّ أَخْلِفْ جَعْفَرَ فِي وِلْدِهِ » .

وَفِي لَفِظٍ : « فِي أَهْلِهِ وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ ثَلَاثًا » (٢) .

الرابع

فِي حَمْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَأْهُ عَلَى دَائِيهِ .

رَوَى مُسْلِمٌ [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أُرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلَفَهُ ، فَأَسْرَ إِلَى حَدِيثِنَا ، لَا أَحَدٌ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ] (٣) .

الخامس

فِي كَرَمِهِ وَجُودِهِ ، وَبَعْضِ صِفَاتِهِ الْجَمِيلَةِ .

قَالَ أَبُو عَمْرٍو رَجِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، كَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، جَوَادًا ظَرِيفًا ، حَلِيمًا عَفِيفًا ، سَخِيًّا ، يُسَمَّى : بَحْرَ الْجُودِ ، يُقَالُ : « إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الْأِسْلَامِ أَسْحَى مِنْهُ » .
وَكَانُوا يَقُولُونَ : « أَجْوَادُ الْعَرَبِ فِي الْإِسْلَامِ عِشْرَةٌ ، فَأَجْوَادُ الْحِجَازِ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ » .

(١) المسند ، ٢٠٤/١ و ٢٠٥ و ٢٠٤٣ ، ٣٠٢٤٣ ، ٣٣٢١٢ و البداية والنهاية ، ٢٥٢/٤ ، ٢٥٣ ، ٣٣/٩

و جمع الزوائد ، ٢٨٥/٩ و در السحابة ، ٣٤٩ .

(٢) تاريخ دمشق ، لابن عساكر ٢٥ و ٢٦ ترجمة عبد الله بن جعفر ، و مسند الإمام أحمد ٢٠٥/١ و السنن الكبرى ،

البيهقي ٦٠/٤ و المستدرک للحاكم ٣٧٢/١ و تهذيب تاريخ دمشق ، لابن عساكر ٣٢٩/٧ و كثر العمال ، ٣٣٢١٠ ،

٣٦٩١٥ ، ٣٦٩١٥ و المعجم الكبير للطبراني ٣٦٢/١١ و ابن سعد ١/٤ : ٢٥ ، ٢٧ و البداية والنهاية ، ٢٥٢/٤ ،

٢٥٣ و ٣٣/٩ و المصنف ، لابن أبي شيبة ١٠٥/١٢ ، ١٤/٥١٦ و جمع الجوامع ، ٩٧٧٦ .

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من مسلم ، ١٨٨٦/٤ برقم ٢٤٢٩ كتاب فضائل الصحابة ٤٤ باب ١١ وانظر : مسند أبي

يعلى ، ١٥٨/١٢ برقم ٦٧٨٧ مسند عبد الله بن جعفر الهاشمي . إسناده صحيح ، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة ، ٢٦/٦ كما

أخرجه مسلم - مختصر - في الحيض ٣٤٢ و البيهقي في الطهارة ٩٤/١ وراجع : مسند أبي يعلى ، ١٦٠/١٢ برقم ٦٧٨٨

وإسناده حسن .

وَأَجْوَادُ أَهْلِ الْكُوفَةِ : عَتَّابُ بْنُ زَرْقَاءَ ، وَأَحْمَدُ بْنُ رِيَّاحٍ بْنُ يَرْبُوعَ ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ خَارِجَةَ بْنِ حِصْنِ الْفِزَارِيِّ ، وَعِكْرِمَةُ بْنُ رَبِيعِ الْفَيَّاضِ أَحَدُ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ .
وَأَجْوَادُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ : عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ ، وَطَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَلِيفِ الْخُزَاعِيِّ أَحَدُ بَنِي مَلِيحٍ ، وَهُوَ طَلْحَةُ الطَّلْحَاتِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ . وَأَجْوَادُ أَهْلِ الشَّامِ : خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أُسَيْدٍ .

قُلْتُ : لَبَسَ فِي هَؤُلَاءِ كُلِّهِمْ أَجْوَادٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَلَمْ يَكُنْ مُسْلِمًا يَتَلَعُّ مَبْلَغَهُ فِي الْجُودِ ، وَعَوَّيْتُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : « إِنْ لَمْ يَكُنْ عَزَّ وَجَلَّ عَوْدَنِي عَادَةً ، وَعَوَّذْتُ النَّاسَ عَادَةً ، فَأَنَا أَخَافُ إِنْ قَطَعْتُهَا قُطِعَتْ عَنِّي » .

السادس

فِي شِبْهِهِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : إِنْ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مَاتَ جَعْفَرٌ دَعَا الْحَالِقَ فَحَلَقَ رُءُوسَنَا ، وَقَالَ ﷺ : « أَمَا مُحَمَّدٌ فَيَشِبُّهُ عَمَّنَا أبا طَالِبٍ ، وَأَمَا عَوْنٌ فَيَشِبُّهُ^(١) حَلِيفِي وَخَلِيفِي » . ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَشَالَهَا^(٢) ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ أَخْلِفْ جَعْفَرَ فِي أَهْلِهِ ، وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ ، قَالَهَا^(٣) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَجَاءَتْ أُمَّنَا أَسْمَاءُ تَذَكُرُ مِيتَتَهَا فَقَالَ ، ﷺ « الْعَيْلَةُ تَخَافِينَ عَلَيْهِمْ ، وَأَنَا وَلِيَّهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ^(٤) » انتهى .

(١) وفي المعجم الكبير للطبراني ١٠٥/٢ • فشيبه • .

(٢) لفظة • فشالها • زيادة من المرجع السابق • .

(٣) لفظ • قالها • زائد من المرجع السابق • .

(٤) • المعجم الكبير • للطبراني ١٠٥/٢ ، ١٠٦ ، برقم ١٠٦١ ، برقم ١٤٦١ ورواه أحمد برقم ١٧٥٠ / ٢٠٥/١ ومن طريقه

الحاكم في المستدرک ٢٩٨/٣ وقال : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي . وهو صحيح على شرط مسلم ، وكذا ورد مختصرا برقم

٣٨٥١ قال في المجمع ١٥٧/٦ قلت : روى أبو داود وغيره بعضه ، رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح . و • كنز

العمال ٦٠٤٢ و • الطبقات الكبرى • لابن سعد ٣٩/٤ .

الباب السادس

في بعض مناقب عقيل بن أبي طالب رضي الله عنه .
وفيه أنواع :

الأول

في اسمه وإسلامه .
قال العُدري : كان عقيل رضي الله تعالى عنه ، قد خرج مع كفار قريش يوم بدر مكرها ، فأسر ففداه عمه العباس رضي الله تعالى عنه^(١) ، ثم أتى مسلما قبل الحديبية ، وشهد رضي الله تعالى عنه غزوة مؤتة .

قال الطبراني في «معجمه الكبير» حضر عقيل فتح خيبر ، وقسم له رسول الله ﷺ /
منها^(٢) [٢٥١ و]

الثاني

في محبة النبي ﷺ له رضي الله تعالى عنه .
روى الإمام إسحاق ، والطبراني ، والبعوي وأبو عمر - برجال ثقات - عن محمد بن عقيل ، والطبراني في «الكبير» ، والحاكم . وابن عساكر ، عن أبي إسحاق مرسلا ، والحاكم عن حذيفة رضي الله تعالى عنه : أن رسول الله ﷺ قال لعقيل : «يا أبا يزيد إني أحبك حين حببا لقرابتك مني ، وحببا لما كنت أعلم من حب عمي إياك^(٣)» .
وروى ابن عساكر ، عن عبد الرحمن بن سابط^(٤) ، قال : كان رسول الله ﷺ يقول لعقيل :

(١) الدرر في اختصار المغازي والسير ، لابن عبد البر ١١٩ و ، طبقات ابن سعد ، ٤٣/٤ .
(٢) المعجم الكبير ، للطبراني ١٩١/١٧ برقم ٥١٠ قال في «المجمع الزوائد» ٢٧٣/٩ .
(٣) المعجم الكبير ، للطبراني ١٩١/١٧ برقم ٥١٠ قال في «المجمع» ٢٧٣/٩ رواه الطبراني مرسلا ، ورجاله ثقات والمستدرک ٥٧٦/٣ و «المطالب العالية» ٤٠٨٨ و «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٣٠/١/٤ و «كنز العمال» ٣٣٦١٧ و ابن سعد ، كذلك ٤٤/٤ ظ دار سعد بيروت .
(٤) عبد الرحمن بن عبد الله بن باسط الجمحي ، من جلة أهل مكة ومتقنيهم ، مات بها سنة ثمان عشرة ومائة ، وكان ثقة كثير الحديث .

« إِنِّي لِأَجْبِكَ حُبِينٌ : حُبًّا لَكَ (١) » .

الثالث

في تَرْحِيبِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .
رَوَى الْبَغَوِيُّ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّ عَقِيلًا دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَرَحَبًا بِكَ أبا يَزِيدَ ، كَيْفَ أَصْبَحْتَ ؟ » . قَالَ : بِخَيْرٍ ، صَبَحَكَ اللَّهُ
بِخَيْرٍ يَا أبا الْقَاسِمِ (٢) » . انتهى .

الرابع

في مَعْرِفَتِهِ بِعِلْمِ النَّسَبِ ، وَأَيَّامِ الْعَرَبِ .
رَوَى ... (٣) قَالَ : كَانَ عَقِيلٌ أَنْسَبَ قُرَيْشَ ، وَأَعْلَمَهُمْ بِآبَائِهِمْ ، وَكَانَتْ لَهُ قَطِيفَةٌ تُفْرَشُ لَهُ
فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَيْهَا ، وَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ ... (٤) فِي النَّسَبِ ، وَأَيَّامِ الْعَرَبِ ، وَكَانَ
أَسْرَعَ النَّاسِ جَوَابًا ، وَأَخْضَرَهُمْ مَرْجَعَةً فِي الْقَوْلِ ، وَأَبْلَغَهُمْ فِي ذَلِكَ » .

الخامس

في خُرُوجِهِ إِلَى مُعَاوِيَةَ .
رَوَى الْبَغَوِيُّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّ عَقِيلًا رَضِيَ
اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ جَاءَ إِلَى عَلِيٍّ بِالْعِرَاقِ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : « إِنَّ أَحْبَبْتَ أَنْ أُكْتَبَ لَكَ إِلَى مَالِي يَنْبُوعٌ فَأَعْطَيْكَ

= ترجمته في الجمع ، ٢٩٧/١ و التهذيب ، ١٨٠/٦ و التقريب ، ٤٨٠/١ و الكاشف ، ١٤٦/٢ و تاريخ الثقات ،
٢٩٢ و التاريخ الكبير ، ٢٩٤/١/٣ و طبقات ابن سعد ، ٤٧٢/٥ و التاريخ الصغير ، ٢٨٥/١ و تاريخ يحيى بن معين ،
٥٣٧/٢ و ٣/٥ و جوهرة أنساب العرب ، ١٥٩ و الإصابة ، ١٤٨/٣ (٦٦٨٦) و نسب قريش ، لمصعب ، ٣٩٧ و تاريخ
دمشق ، لابن عساکر ٣٣٦ وما بعدها ترجمه عبد الرحمن بن سابط .

(١) در السحابة ، للشوكاني ٣٤٣ أخرجه الطبراني في الكبير ، بإسناد رجاله ثقات ، عن كثر العمال ، ٧٤٠/١١ رقم
٣٣٦١٨ الذي ذكر الحاكم ، وابن عساکر ، وابن سعد وهو عند ابن سعد ٤٤/٤ ونسبه الهيثمي إلى الطبراني في مجمع الزوائد ،
٢٧٣/٩ و المستدرک ، ٥٧٦/٣ و الكنز ، ٣٣٦١٧ وراجع : تاريخ دمشق ، لابن عساکر / ترجمة عبد الرحمن بن سابط
٣٣٦ .

(٢) كثر العمال ، ٣٧٤٥٠ .

(٣) بياض بالنسخ .

(٤) بياض بالنسخ .

مِنْهُ ، فَقَالَ عَقِيلٌ : لَأَذْهَبَنَّ إِلَى رَجُلٍ هُوَ أَوْصَلُ لِي مِنْكَ ، فَذَهَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَعَرَفَ لَهُ ذَلِكَ . قَالَ أَبُو عُمَرَ : كَانَ عَقِيلٌ غَاضِبًا عَلَيَّا ، وَخَرَجَ إِلَى مُعَاوِيَةَ ، فَأَقَامَ عِنْدَهُ فَزَعَمُوا أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ يَوْمًا بِحَضْرَتِي : هَذَا أَبُو زَيْدٍ لَوْلَا عِلْمُهُ بِأَنِّي خَيْرٌ لَهُ مِنْ أُخِيهِ ، مَا أَقَامَ عِنْدَنَا وَتَرَكَهُ ، فَقَالَ عَقِيلٌ : أُخِي خَيْرٌ لِي فِي دِينِي ، وَأَنْتَ خَيْرٌ لِي فِي دُنْيَايَ .

السادس

في نيد من أخباره
قَالَ أَبُو عُمَرَ : قَدِمَ عَقِيلٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ الْبَصْرَةَ ، ثُمَّ الْكُوفَةَ ، ثُمَّ الشَّامَ . [وَمَاتَ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ^(١)] .

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من المستدرک ٥٧٦/٣ .

الباب السابع

في ذكر الإناث من أولاد أبي طالب .

كَانَ لَهُ ابْتِنَانٌ^(١) :

الأولى : أم هانئ ، واسمها فاختة ، وقيل : هند ، أسلمت يوم الفتح ، وتزوجها هبيرة بن

أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمرو بن أبي مخزوم ، وولدت له أولادا ، وهرب إلى نجران ،
ومات مشركا .

الثانية : جمانة تزوجها ابن عمها أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه

وولدت له [جعفر بن أبي سفيان^(٢)] والله سبحانه أعلم .

(١) في الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٤٨/٨ ، كان لأبي طالب من البنات : أم هانئ ، وجمانة ، وريطة ، وكذا ١٢٢/١

وقال بعضهم : « وأسماء بنت أبي طالب » .

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٤٨/٨ .

/ الباب الثامن [٢٥١ ظ]

في بعض مناقب الفضل بن العباس رضي الله عنه .
وفيه أنواع :

الأول

في اسمه وصفته رضي الله تعالى عنه .

اسمهُ الْفَضْلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ ، وَيُكْنَى : أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، وَقِيلَ : أَبَا مُحَمَّدٍ ، وَكَانَ رَضِيَ
اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَجْمَلَ النَّاسِ وَجْهًا^(١) .

رَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَفَعَ مِنَ الْمُرْدَلِفَةِ^(٢) إِلَى مِنَى
أُرْدَفَ الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ خَلْفَهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٣) .

(٤)

(١) صحیح مسلم ٨٩١/٢ برقم ١٢١٨ و الطبیقات الكبرى لابن سعد ٥٤/٤ ، ٥٥ و المستدرک للحاکم

٢٧٥/٣

(٢) المردلفة : معروفة ، سميت بذلك من التزلف والازدلاف ، وهو التقرب ، لأن الحجاج إذا أفاضوا من عرفات ازدلفوا إليها ، أي مضوا إليها ، وتقربوا منها ، وقيل : سميت بذلك ؛ لجهي الناس إليها في زلف من الليل أي : ساعات . تعليق عبد الباقي على مسلم ٨٩١/٢ .

(٣) صحیح مسلم ٨٩١/٢ برقم ١٢١٨ كتاب الحج ١٥ باب ١٩ و الطبیقات الكبرى لابن سعد ٥٤/٤ ، ٥٥ و المستدرک ٢٧٥/٣ مع زبادات .

(٤) بیاض بالنسخ .

الباب التاسع

في بعض مناقب عبيدالله بن عباس رضى الله عنه .
وفيه أنواع :

الأول

في مولده ، واسمه ، وكنيته ، رضى الله عنه .
كَانَ أَصْغَرَ مِنْ أُخِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بِسَنَةِ .

الثانى

في كرمه وجوده .

كَانَ كَرِيمًا ، جَمِيلًا ، وَسَيِّمًا يُشْبِهُ أَبَاهُ فِي الْجَمَالِ ، وَكَانَ سَمْحًا جَوَادًا ، مُنْجِدًا ،
مَقْصِدًا لِلرَّوَادِينَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ يَقُولُ : لَوْلَا لَذَّةُ الْعَطَاءِ مَا اكْتَسَبَتِ الْمَحَامِدُ ، وَجَاءَهُ فِي يَوْمِ سِتِّهِ
آلَافٌ أَلْفٌ ، فَفَرَّقَ الْجَمِيعَ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ ، وَكَانَ يَذْبَحُ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُزُورًا ، وَيَطْعَمُهُ النَّاسَ ، فَكَانَ
أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَتَعَدُّونَ وَيَتَعَشَّوْنَ عِنْدَهُ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ وَضَعَ الْمَوَائِدَ عَلَى الطَّرِيقِ .

رَوَى أَنَّهُ نَزَلَ فِي مَنْزِلِهِ عَلَى خَيْمَةِ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ ، فَلَمَّا رَأَاهُ الْأَعْرَابِيُّ أَعْظَمَهُ وَأَجْلَهُ ، لَمَّا
رَأَى مِنْ حُسْنِهِ وَشَكْلِهِ ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : وَيْحَكَ مَا عِنْدَكَ لِصُنْفِنَا غَدَاءً ؟ . فَقَالَتْ : « لَيْسَ عِنْدَنَا
إِلَّا الشُّوْبَةُ الَّتِي حَيَاةُ ابْنَتِكَ عَلَى لَبِنِهَا » فَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَبْدُ مِنْ ذَبْحِهَا ، قَالَتْ : « أَتَقْتُلُ ابْنَتَكَ ؟ »
قَالَ : وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ . وَأَخَذَ الشُّفْرَةَ وَالشَّاةَ ، وَجَعَلَ يَذْبَحُهَا وَيَسْلُخُهَا ، وَيَقُولُ مُرْتَجِرًا :

يَا جَارَتِي لَا تُوقِظِي الْبُنْيَةَ إِنْ تُوقِظِيهَا تَتَّحِبُّ عَلَيْهِ

ثُمَّ مَيَّأَهَا طَعَامًا وَحَمَلَهَا ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْ عُبَيْدِ اللَّهِ وَمَوْلَاهُ فَعَشَّاهُمَا . وَكَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ سَمِيعٌ
مُحَاوِرْتُهُمَا فِي الشَّاةِ ، فَلَمَّا أَرَادَ الْارْتِحَالَ قَالَ لِمَوْلَاهُ : وَيْلَكَ مَا مَعَكَ مِنَ الْمَالِ ؟ قَالَ : مَعِيَ
خَمْسُمِائَةِ دِينَارٍ ، فَضَلَّتْكَ مِنْ نَفَقَتِكَ ، فَقَالَ : وَيْحَكَ اذْفَعَهَا لِلأَعْرَابِيِّ ، وَعَرَفَهُ أَنَّهُ لَيْسَ مَعَنَا

غَيْرَهَا ، فَقَالَ لَهُ مَوْلَاهُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ تُعْطِيهِ خَمْسَمِائَةَ دِينَارٍ ، وَإِنَّمَا دَفَعَ لَنَا شَاةً تُسَاوِي خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ ، فَقَالَ : وَيْحَكَ وَاللَّهِ هُوَ أَسْحَى مِنَّا وَأَجُود ، إِنَّمَا أُعْطِينَاهُ بَعْضَ مَا نَمْلِكُ ، وَجَادَ هُوَ عَلَيْنَا وَآثَرْنَا عَلَى مُهْجَةِ نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ بِجَمِيعِ مَا يَمْلِكُ .

رَوَى لَهُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ فِي « مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَد » .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - إِلَّا أَنَّ حَبِيبًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي أَيُّوبَ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْنَ هَاجِرَ فِي غَزَاةِ أَرْضِ الرُّومِ ، فَمَرَّ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَحَفَاهُ فَانْطَلَقَ ، ثُمَّ رَجَعَ مِنْ غَزْوَتِهِ فَحَفَاهُ ، وَلَمْ يَرَفِعْ بِهِ رَأْسًا ، فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَانِي أَنَا سَتَرَى بَعْدَهُ أَثَرَهُ قَالَ مُعَاوِيَةُ /

« فِيمَ أَمْرِكُمْ ؟ » قَالَ : « أَمَرْنَا بِالصَّبْرِ » قَالَ : « اصْبِرُوا إِذَا » فَأَتَى عُبَيْدَ اللَّهِ [٢٥٢ و]
بِالْبَصْرَةِ ، وَقَدْ آثَرَهُ عَلَيْهَا عَلَى رَهْبِي اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَبَا أَيُّوبَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُخْرِجَ لَكَ عَنْ سَكْنِي ، كَمَا خَرَجْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ أَهْلَهُ فَخَرَجُوا ، وَأَعْطَاهُ كُلَّ شَيْءٍ ، وَأَغْلَقَ عَلَيْهِ الدَّارَ ، فَلَمَّا كَانَ انْطِلَاقَهُ قَالَ : حَاجَتُكَ ، قَالَ : حَاجَتِي عَطَائِي ، وَثَمَانِيَّةٌ أُعْبِدُ يَعْمَلُونَ فِي أَرْضِي . وَكَانَ عَطَاؤُهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ فَأَضْعَفَهَا لَهُ خَمْسَ مَرَّاتٍ ، فَأَعْطَاهُ عِشْرِينَ أَلْفًا وَأَرْبَعِينَ عَبْدًا . انتهى .

الثالث

في وفاته رضي الله تعالى عنه .

قال خليفة بن خياط : توفى سنة ثمان وخمسين بالمدينة ، وقيل : بالشام ، وقيل : باليمن والله أعلم . وعمره بضعة وثمانون سنة .

الرابع

في أولاده رضي الله تعالى عنه .

كان له عدة أولاد ذكور وإناث . والله تعالى أعلم .

الباب العاشر

في بعض مناقب قُثم بن العباس رضى الله عنه .
وفيه أنواع :

الأول

في اسمه وصفته^(١) وهو رضيع الحسين بن علي رضى الله تعالى عنه .
رَوَى ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَأْخُذُ قُثْمَ ، وَهُوَ صَغِيرٌ فَيَضَعُهُ عَلَى صَدْرِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : « جَبِي قُثْمَ ، شَبِيَّةُ ذِي الْكُرْمِ ، مِنَّا وَذِي
الْأَيْفِ الْأَشْمِ ، يَرْغَمُ مِنْ رَغْمِ .

الثاني

في شبهه برسول الله ﷺ .^(٢)

الثالث

في إردافه ﷺ ، لقثم رضى الله تعالى عنه .
رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو عُمَرَ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، وَاللَّفْظُ لَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ
تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : « لَقَدْ .

وفي لفظ : « لَوْ رَأَيْتَنِي وَقُثْمَ وَعُبَيْدَ اللَّهِ ابْنِي عَبَّاسٍ صَبِيَّانَا » .
وفي لفظ : « نَحْنُ صَبِيَّانَا نَلْعَبُ ، إِذْ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا دَابَّةً ، فَقَالَ : « اِرْفَعُوا هَذَا
إِلَيَّ ، فَحَمَلْنِي أَمَامَهُ ، وَقَالَ : « اِرْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ ، فَجَعَلَنِي خَلْفَهُ ، وَكَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ أَحَبَّ إِلَيَّ عَبَّاسٍ

(١) يياض بالنسخ .

(٢) أنساب الأشراف ، للبلاذرى ٥٣٩/١ .

من قَم ، لَمَّا اسْتَحْيَا مِنْ عَمِّهِ أَنْ حَمَلَ قَتْمَ وَتَرَكَهُ . ثُمَّ مَسَحَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا . كُلَّمَا مَسَحَ قَالَ :
« اللَّهُمَّ أَخْلِفْ جَعْفَرَ فِي وُلْدِهِ » (١) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْهُ قَالَ مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ ، فَحَمَلَنِي وَأَنَا
غُلَامٌ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ ، عَلَى الدَّائِيَةِ فَكُنَّا ثَلَاثَةً (٢) .

الرابع

في أنه كان آخر الناس عهدا برسول الله ﷺ في قبره
..... (٣)

الخامس

في وفاته .

سَافَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ إِلَى خُرَاسَانَ ، مَعَ سُهَيْلِ بْنِ عُمَانَ ، وَكَانَ مُعَاوِيَةُ وَوَلِيُّ سَعْدًا
خُرَاسَانَ ، فَقَالَ لَهُ سَعِيدٌ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ : يَا ابْنَ عَمٍّ أَضْرِبْ لَكَ بِمَائَةِ سَهْمٍ ، فَقَالَ : يَكْفِينِي
سَهْمٌ وَاحِدٌ لِي ، وَسَهْمَانِ لِفَرَسِي ، أَسْوَةٌ بِالْمُسْلِمِينَ . وَمَاتَ بِسَمَرْقَنْدَ .
وَيُقَالُ : اسْتُشْهِدَ بِهَا ، وَلَا عَقِبَ لَهُ .

السادس

في بعض ما يؤثر عنه من محاسن الأخلاق .

قَالَ الْبَلَاذُرِيُّ يَرَوِي عَنْهُ / أَنَّهُ قَالَ : « الْجَوَادُ مَنْ إِذَا سُئِلَ أُعْطِيَ عَظِيمَةً » [٢٥٢ ظ]
فَكَانَ عَلَى يَدِ عَظِيمَةٍ ، وَرَأَى مَنْ بَدَّلَ وَجْهَهُ إِلَيْهِ مَتَمَضِّلًا عَلَيْهِ . وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ . انْتَهَى .

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٥ ترجمة عبد الله بن جعفر .

(٢) المرجع السابق .

(٣) بياض بالنسخ .

الباب الحادى عشر

في بعض مناقب ترجمان القرآن ، عبدالله بن عباس رضى الله تعالى عنه .
وفيه أنواع :

الأول

في مولده ، واسمه ، وكنيته ، وصفته رضى الله تعالى عنه .

وُلِدَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ بِالشَّعْبِ ، قَبْلَ خُرُوجِ بَنِي هَاشِمٍ مِنْهُ^(١) ، وَتُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ عَشْرَةَ سَنَةً^(٢) . وَكُنْيَتُهُ : أَبُو الْعَبَّاسِ ، وَكَانَ طَوَالًا ، إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ كَأَنَّمَا النَّاسُ حَوْلَهُ مُشَاةٌ مِنْ طَوِيلِهِ ، وَهُوَ رَاكِبٌ مِنْ طَوِيلِهِ مَفْرَطًا فِي الطُّولِ ، وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ يَلُودُ إِلَى مَنْكِبِ أَبِيهِ الْعَبَّاسِ ، وَكَانَ الْعَبَّاسُ إِلَى مَنْكِبِ أَبِيهِ عَبْدَ الْمَطْلِبِ وَذَكَرَ أَبُو ...^(٣) الطَّائِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَنَكُهُ بِرِيقِهِ ، وَدَعَا لَهُ ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ ، وَأَنْشُرْ مِنْهُ ، وَعَلِّمُهُ الْحِكْمَةَ » وَسَمَّاهُ تَرْجَمَانَ الْقُرْآنِ ، وَكَانَ لَهُ يَوْمَ تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً ، رُوِيَ ذَلِكَ عَنْهُ .

وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ ، وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحَكَّمَ بِعَيْنِي : الْمَفْصَلِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً ، وَأَنَا حَتِّينَ^(٤) .

قَالَ الْمَحَبُّ الطَّبْرِيُّ : وَلَعَلَّهُ الْأَشْبَهُ ، إِذْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَنَا قَدْ نَاهَزْتُ الْأَخْلَامَ ، وَصَحَّحَ أَبُو عَمْرٍ الْأَوَّلُ .

(١) شرح الزرقاني ، ٢٨٦/٣ .

(٢) البداية والنهاية ، لابن كثير ٢٩٦/٨ و المعجم الكبير للطبراني ٢٨٧/١٠ - ٢٨٨ برقم ١٠٥٦٦ ورقم ١٠٥٧٦ ص ٢٨٩ ورقم ١٠٥٧٧ و ١٠٥٧٨ و رواه أبو داود الطيالسي ، ٢٥٥٤ و واحد ، ٢٣٧٩ - ٣٥٤٣ قال في الجمع ، ٥٨٥/٩ بعد أن نسبه إلى الطبراني ، فقط ورجاله رجال الصحيح ، وكذا برقم ١٠٥٧٩ .

وفي المستدرک ٥٣٣/٣ وهو ابن خمس عشرة ، هكذا رواه إبراهيم بن طهمان ، وواقفه الذهبي . و ٥٣٤/٣ هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، وهو أول من سائر الاختلاف في سنة . والإصابة ، ٩٠/٨ ت ٤٧٧٢ .

(٣) بياض بالنسخ .

(٤) المستدرک ، ٥٣٤/٣ و الإصابة ، ٩٠/٨ .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : وُلِدْتُ قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ وَنَحْنُ فِي الشَّعْبِ ، وَتُوِّفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِ عَشْرَةَ سَنَةً (١) .

وَرَوَى أَيْضًا - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - عَنْهُ قَالَ : تُوِّفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً ، وَكَانَ يُكْنَى بِأَبِي الْعَبَّاسِ ، وَكَانَ لَهُ وَفْرَةٌ كَانَتْ طَوِيلًا أَيْضًا ، مُشْرَبًا صُفْرَةً ، جَسِيمًا وَسِيمًا ، صَبِيحَ الْوَجْهِ ، وَكَانَ يُصْفَرُ لِحَيْتَهُ قَبْلَ يَخْضُبُ بِالْحِنَاءِ (٢) .

وَرَوَى ... (٣) عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ : إِنْ رَجُلًا نَظَرَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَقَدْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَتَنَظَرَ هَيْئَتَهُ وَطَوْلَهُ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَذَا ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : ﴿ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ﴾ .

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ طَوِيلًا مُشْرَبًا بِحُمْرَةٍ ، جَسِيمًا وَسِيمًا ، صَبِيحَ الْوَجْهِ لَهُ ضَفِيرَتَانِ . رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ (٤) .

وَرَوَى أَيْضًا - بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ - عَنْ حُسَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَيَّامَ مَنَى ، طَوِيلَ الشَّعْرِ ، عَلَيْهِ إِزَارٌ فِيهِ بَعْضُ الْأَسْبَالِ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ أَصْفَرٌ (٥) .

وَرَوَى أَيْضًا - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : « رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَلَهُ جُمَّةٌ » (٦) .

الثاني

في تبشير النبي ﷺ به أمه وهي حامل .

رَوَى / الطبراني بإسناد حسن ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ، قال : [٢٥٣ و] حَدَّثَنِي أُمُّ الْفَضْلِ بِنْتُ الْحَارِثِ قَالَتْ : بَيْنَا أَنَا مَرَّةً وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحِجْرِ فَقَالَ : « يَا أُمَّ الْفَضْلِ ، قُلْتُ : لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : « إِنَّكَ حَامِلٌ بِغُلَامٍ » قَالَتْ : كَيْفَ ؟ وَقَدْ تَحَالَفْتُ قُرَيْشٌ لَا تَوْلِدُونَ النِّسَاءَ ؟ قَالَ : « هُوَ مَا أَقُولُ لَكَ فَإِذَا وَضَعْتِيهِ فَأَتِينِي بِهِ » فَلَمَّا وَضَعَتْهُ أَتَتْ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ

(١) المعجم الكبير ، ٢٨٧/١٠ ، رقم ١٠٥٦٦ قال في الجمع ، ٢٨٥/٩ وإسناده منقطع .

(٢) المرجع السابق ، ٢٨٧/١٠ - ٢٨٨ ، رقم ١٠٥٦٦ و الإصابة ، ٩٠/٨ ، ٩١ .

(٣) بياض بالنسخ .

(٤) الطبراني في الكبير ، ٢٨٧/١٠ - ٢٨٨ ، رقم ١٠٥٧٠ .

(٥) المرجع السابق ، ٢٨٨/١٠ ، رقم ١٠٥٧٢ قال في الجمع ، ٢٨٥/٩ وإسناده حسن .

(٦) الجمع الكبير ، ٢٨٨/١٠ ، رقم ١٠٥٧١ قال في الجمع ، ٢٨٥/٩ ورجاله رجال الصحيح .

ﷺ فَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ وَالْبَاهُ مِنْ رِيقِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « اذْهَبِي فلتجِدْته كَيْسًا » . قَالَتْ : فَأَتَيْتُ الْعَبَّاسَ فَأَخْبَرْتُهُ فَتَلَبَّسَ (١) الحديث .

وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ بِلَفْظٍ : « اذْهَبِي بِأَبِي الْخُلَفَاءِ فَأَخْبِرْتِ الْعَبَّاسَ ، فَأَتَاهُ فَذَكَرَ لَهُ ، فَقَالَ : هُوَ مَا أَخْبَرْتِكَ ، هَذَا أَبُو الْخُلَفَاءِ ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ السَّفَاحُ ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ الْمُهْدَى ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي بِعَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ » .

الثالث

في دعاء النبي ﷺ له .

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَتِفِي أَوْ مِنْكَبِي - شَكَ سَعِيدًا - ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ فَفِّهْ فِي الدِّينِ ، وَعَلِّمْنِي التَّأْوِيلَ (٢) .

وَرَوَى أَيْضًا فِي « الْكَبِيرِ » وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » عَنْهُ ، قَالَ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : نِعْمَ تَرْجَمَانُ الْقُرْآنِ أَنْتَ (٣) وَدَعَا لِي جِبْرَائِيلُ مَرَّتَيْنِ (٤) .

وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَضَعَ يَدَهُ (٥) عَلَى صَدْرِهِ ، فَوَجَدَ عَبْدُ اللَّهِ بَرْدَهَا فِي

(١) وتكملة الحديث من « المعجم الكبير » للطبراني ٢٨٩/١٠ ، ٢٩٠ برقم ١٠٥٨٠ ، ثم أتى النبي ﷺ ، وكان رجلا جميلا ، مديد القامة ، فلما رآه رسول الله ﷺ قام إليه فقبل بين عينيه ، ثم أقفده عن يمينه ، ثم قال : « هذا عمي فمن شاء فليباه بعمة ، قال العباس بعض القول يا رسول الله ، قال : « ولم لا أقول وأنت عمي ، وبقيّة آبائي وعم والدة » . قال في « المجمع » ٢٧٦/٩ وإسناده حسن . و« شرح الزرقاني على المواهب اللدنية » ٢٨٦/٣ .

(٢) « مسند » الإمام أحمد ٢٦٦/١ ، ٣١٤ ، ٣٢٧ ، ٣٢٨ ، ٣٣٥ و« المعجم الكبير » للطبراني ١١٠/١١ حديث ١١٢٠٤ ، ٢٩٣ حديث ١٠٥٨٧ و٣٢٠/١١ برقم ١٠٦١٤ وبمعناه ٣٢١/١١ برقم ١٠٦١٥ و« البخاري » ٤٨/١ و« مسلم » فضائل الصحابة ١٣٨ و« كشف الخفا » للعجلواني ٢٢٠/١ و« مشكاة المصابيح » للتبريزي ٦١٣٩ و« جمع الجوامع » للسيوطي ١٠٠٣٩ و« تاريخ بغداد » للخطيب البغدادي ٤٣٥/١٤ و« إتحاف السادة المتقين » للزيدي ٢٥٨/١ ، ٢٥٩/٧ ، ٢٥٣٢/٤ ، ٢٥٩٧/٧ ، ٦٤٧/٩ .

(٣) في النسخ : « دعاك » والتصويب من « الطبراني الكبير » .

(٤) « المعجم الكبير » للطبراني ٨٠/١١ برقم ١١١٠٨ قال في « المجمع » ٢٧٦/٩ وفيه عبدالله بن خراش ، وهو ضعيف ، و« الحلية » لأبي نعيم ٣١٦/١ و« المستدرک » للحاكم ٥٣٧/٣ و« مجمع الزوائد » للهيتمي ٢٧٦/٩ و« كنز العمال » ٣٣٥٨٢ .

(٥) في النسخ : « في » والتصويب من « المعجم » .

ظَهْرِهِ^(١) ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ احْشُ جَوْفَهُ حِكْمًا وَعِلْمًا » فلم يستوحش في نفسه إلى مسألة أحد من الناس ، ولم يزل يحبر هذه الأمة إلى أن قبضه الله^(٢) .

وروى ابن ماجه ، وأبو سنيد ، والطبراني في « الكبير » عنه : أن رسول الله ﷺ قال :
اللَّهُمَّ عَلِّمهُ الْحِكْمَةَ وَتَأْوِيلَ الْكِتَابِ^(٣) .

الرابع

في سعة علمه رضى الله تعالى عنه ، ولذا سمي الحبر^(٤) .

رَوَى لَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَلْفَ حَدِيثٍ وَسِتْمِائَةَ حَدِيثٍ وَسِتُونَ حَدِيثًا . اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْهَا عَلَى : خَمْسَةِ وَتِسْعِينَ حَدِيثًا ، وَاتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ بِمِائَةِ وَعِشْرِينَ ، وَمُسْلِمٌ بِتِسْعَةِ وَأَرْبَعِينَ .

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي « مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ » أَنَّهُ لَمْ يَثْبُثْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي التَّفْسِيرِ إِلَّا نَحْوَ مِائَةِ حَدِيثٍ .

وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ عُمَرَ ، وَأَبُو الشَّعْثَاءِ ، وَأَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ ، وَمِنَ التَّابِعِينَ : خَلَاتِقُ لَا يُحْصَوْنَ .

قال الإمام أحمد وغيره : وهو أكثر الصحابة فتوى .

وقال مجاهد : لكن يسمى البحر من كثرة علمه .

ومن كلامه :

« لَوْ أَنَّ جَبَلًا بَغَى عَلَى جَبَلٍ لَجَعَلَ اللَّهُ الْبَاغِيَ ذَكَاً^(٥) .

(١) في النسخ « في صدره » والمثبت من المعجم .

(٢) المعجم الكبير ، للطبراني ٢٩١/١٠ ، ٢٩٢ حديث ١٠٥٨٥ قال في « المجموع » ٢٧٦/٩ وفيه : من لم أعرفه .

(٣) الطبقات الكبرى ، لابن سعد ١١٩/٢/٢ و « المعجم الكبير » للطبراني ٢٩٣/١٠ ، ٣٤٥/١١ و ابن ماجه ١٦٦

و « شرح السنة » للبخاري ١٤٦/١٤ و « مشكاة المصابيح » ٦١٣٨ و « إتحاف السادة المتقين » ٢٥٨/١ ، ٥٣٢/٤ و « الحلية » لأبي نعيم ٣١٥/١ و « البداية والنهاية » ٢٩٧/٨ و « فتح الباري » ١٧٠/١ و « كنز العمال » ٣٣٥٨٦ و « جمع الجوامع » للسيوطي ١٠٠٤ وكذا « إتحاف » ٦٤٧/٩ .

(٤) لخير : البحر ، لكثرة علمه . قال القاسم بن محمد : كان الصحابة يسمونه البحر ، ويسمونه الخير ، وما سمعت فتوى

أشبه بالسنة من فتواه .. رواه أبو عمر . راجع : « شرح الزرقاني » ٢٨٥/٣ .

(٥) وفي « الحلية » لأبي نعيم ٣٢٢/١ و « الطبقات الكبرى » للشعراني ٢٥/١ « لو أن جبلا بغى على جبلا لذكى ذلك الباغي » .

وَكَانَ يَأْخُذُ بِطَرْفِ لِسَانِهِ فَيَقُولُ : « وَيْحَكَ ، قُلْ خَيْرًا نَعْنَم ، وَاسْكُتْ عَنْ كُلِّ شَرٍّ نَسَلَمَ » ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ : « بَلَّغْنِي أَنَّ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَيْسَ هُوَ عَلَى شَيْءٍ أَحَقَّ مِنْهُ ، عَلَى لِسَانِهِ » (١) .

وَقَالَ : لَمَّا ضُرِبَ الدِّينَارُ وَالذَّرْهَمُ أَخَذَهُ إِبْلِيسُ ، فَوَضَعَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ ، وَقَالَ : « أَتَيْتَ ثَمَرَةَ قَلْبِي ، وَفَرَّةَ عَيْنِي ، بِكَ أَطْعَمِي ، وَبِكَ أَكْفِرُ ، / وَبِكَ أَدْخِلُ النَّارَ ، رَضِيتُ مِنْ [٢٥٣ ظ] ابْنِ آدَمَ أَنْ يُحِبَّ الدُّنْيَا ، فَإِنَّهُ مَنْ أَحَبَّهَا عَبَّدَنِي ، أَوْ قَالَ : تَعَبَّدَ لِي » ، وَهَذَا صَحِيحٌ ، فَإِنَّ حُبَّ الدُّنْيَا وَالذَّرْهَمِ رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ (٢) .

وَقَالَ : « مَا ظَهَرَ الْبُغْيُ فِي قَوْمٍ إِلَّا وَظَهَرَ فِيهِمُ الْمَوْتَانِ » (٣) .

وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِلَّا مَنْ أَمَى اللَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ (٤) شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، (٥) .

وَقَالَ : « مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَلَا فَاجِرٍ إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ رِزْقَهُ مِنَ الْحَلَالِ ، فَإِنْ صَبَرَ حَتَّى يَأْتِيَهُ آتَاؤُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَإِنْ جَزَعَفْتَنَّاوَلْ شَيْئًا مِنَ الْحَرَامِ نَقَصَهُ اللَّهُ مِنْ رِزْقِهِ مِنَ الْحَلَالِ » (٦) .

وَقَالَ : يَلْتَقِي الْخَضِرُ وَالْيَاسُ كُلُّ عَامٍ فِي الْمَوْسِمِ فَيُحِلُّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا رَأْسَ صَاحِبِهِ وَيَتَفَرَّقَانِ عَنْ هَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ : « بِاسْمِ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا يَسُوقُ الْخَيْرَ إِلَّا اللَّهُ ، بِاسْمِ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا يَصْرِفُ السُّوءَ إِلَّا اللَّهُ ، بِاسْمِ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ ، مَا كَانَ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ، بِاسْمِ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَظِيمِ » مَنْ ثَلَاثًا حَفِظَ مِنْ كُلِّ آيَةٍ وَعَاهِدَ وَعَدُوَّ وَظَالِمٍ وَشَيْطَانٍ وَسُلْطَانٍ وَحَيَّةٍ وَعَقْرَبٍ ، وَمَا يَقُولُهَا أَحَدٌ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَّا نَادَاهُ اللَّهُ : أَيْ عَبْدِي قَدْ أَرْضَيْتَنِي ، وَرَضِيتُ عَنْكَ فَسَلِنِي مَا شِئْتَ ، فَوَعَزَّنِي وَجَلَّلَنِي لِأَعْطَيْتَنِيكَ . وَقَالَ : عِيَادَةُ الْمَرِيضِ أَوَّلَ مَرَّةٍ سَنَةً وَمَا أَرْدَدَتْ فَنَافِلَةٌ (٧) .

وَرَوَى سَعِيدٌ ، بَنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ سَعِيدٍ ، وَابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ الْمُنْدِيرِ ، وَالطَّبْرَانِيُّ وَغَيْرُهُمْ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي فِي أَشْيَاخِ بَدْرٍ (٨) .

(١) . الحلية ، ١ / ٣٢٨ .

(٢) . المرجع السابق .

(٣) . الحلية ، لأبي نعيم ١ / ٣٢٢ والموتان : بضم الميم وإسكان الواو بوزن البطلان : الموت الكثير الوقوع .

(٤) . سورة الشعراء الآية ٨٩ .

(٥) . الحلية ، لأبي نعيم ١ / ٣٢٣ .

(٦) . المرجع السابق ، ١ / ٣٢٦ .

(٧) . البداية والنهاية ، لابن كثير ١ / ٣٢٣ .

(٨) . الحلية ، لأبي نعيم ١ / ٣٢٧ و . المعجم الكبير ، للطبراني ١٠ / ٢٢١ برقم ١٠٦١٧ .

وفي لفظ : « يَأْذَنُ لِأَهْلِ بَدْرٍ ، وَيَأْذَنُ لِي مَعَهُمْ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لِمَ تُدْخِلُ مُذَا الْفَتَى مَعَنَا ، وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلَهُ ؟ فَقَالَ : إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ ، قَالَ : فِدَاعُهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَعَانِي مَعَهُمْ وَمَا أَرَاهُ دَعَاهُمْ يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيْرِيهِمْ مِنِّي ، فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ (١) حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَمَرْنَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ نَحْمَدَهُ وَنَسْتَعْفِرَهُ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَفُتِحَ عَلَيْنَا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا نَذَرِي ؟ وَلَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ شَيْئًا (٢) ، فَقَالَ لِي يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَكْذَابُكَ تَقُولُ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَمَا تَقُولُ ؟ قُلْتُ : هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَغْلَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ . وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾ (٣) وَالْفَتْحُ فَتْحُ مَكَّةَ ، فَذَاكَ عَلَامَةُ أَجْلِكَ ، ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ (٤) فَقَالَ عُمَرُ : مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ هَذَا ، كَيْفَ تَلُومُونَنِي عَلَيْهِ بَعْدَ مَا تَرَوْنَهُ ؟ (٥) .

وَرَوَى ابْنُ الْجَوَزِيِّ عَنْ ... (٦) أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « إِنَّكَ وَاللَّهِ لَأَصْبَحُ فِتْيَانًا وَجَهَا ، وَأَحْسَنُهُمْ عَقْلًا ، وَأَفْقَهُهُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . »

وَرَوَى الْحَاكِمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « نِعِمَ تَرْجَمَانِ الْقُرْآنِ ابْنُ عَبَّاسٍ (٧) وَعَاشَ بَعْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ نَحْوَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً فَشُدَّتْ إِلَيْهِ الرَّحَالُ ، وَقُصِدَ مِنْ جَمِيعِ الْأَقْطَارِ . »

وَرَوَى الْبَغَوِيُّ (٨) عَنْ طَاوُوسٍ (٩) ، قَالَ : / « أَدْرَكْتُ خَمْسِمِائَةَ مِنْ أَصْحَابِ [٢٥٤ و] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَكَرُوا ابْنَ عَبَّاسٍ فَخَالَفُوهُ لَمْ يَزَلْ يُقَرِّرُهُمْ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى قَوْلِهِ (١٠) . »

(١) سورة النصر الآية ١ .

(٢) في النسخة وقال بعضهم لم يقل شيئاً ، والمثبت من المعجم الكبير . ٣٢١/١٠ .

(٣) سورة النصر الآيات ١ ، ٢ .

(٤) سورة النصر الآية ٣ .

(٥) المحلية ، لأبي نعيم ٣١٧/١ و المعجم الكبير للطبراني ٣٢١/١٠ برقم ١٠٦١٦ ورواه البخاري ٣٦٢٧ و ٤٢٩٤ و ٤٤٣٠ و ٤٩٦٩ و ٤٩٧٠ و الترمذي ٣٤٢٠ برقم ١٠٦١٧ .

(٦) بياض بالنسخة .

(٧) المستدرک للحاکم ٥٣٧/٣ كتاب معرفة الصحابة ، هذا حديث صحيح ، على شرط الشيخين ولم يخرجاه . و مجمع الزوائد للهيمشي ٢٧٦/٩ و كنز العمال ٣٣٥٨٢ و حلية الأولياء ٣١٦/١ .

(٨) عبارة البغوي زائدة من الإصابة ٩٣/٤ .

(٩) طائوس بن كيسان الممداني الخولاني ، أمه من أبناء فارس ، وأبوه من النجر بن قاسط ، كنيته : أبو عبد الرحمن ، من فقهاء أهل اليمن ، وعبادهم ، وخيار التابعين وزهادهم ، مرض يمني ، ومات بمكة سنة إحدى ومائة وصل عليه هشام بن عبد الملك بن مروان ، بين الركن والمقام . ترجمته في : الجمع ١/٢٣٥ و التهذيب ٨/٥ و التصريب ١/٣٧٧ و الكاشف ٢/٣٧ و تاريخ أسماء النقات ، ص ١٢٢ و تاريخ النقات ، ص ٢٣٤ .

(١٠) البداية والنهاية ٨/٣٠١ نحوه .

وَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : « مَا سَمِعْتُ قُتَيْبًا أَحْسَنَ مِنْ قُتَيْبِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . »

وَرَوَى ابْنُ عُمَرَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، قَالَ : خَرَجَ مُعَاوِيَةُ حَاجًّا ، وَمَعَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَكَانَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَوْكِبٌ ، مِمَّنْ يَطْلُبُ الْعِلْمَ . »

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ^(١) ، قَالَ : جَالَسْتُ سَبْعِينَ ، أَوْ ثَمَانِينَ شَيْخًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَا أَحَدٌ مِنْهُمْ خَالَفَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَيَلْتَقِيَانِ إِلَّا قَالَ : الْقَوْلُ كَمَا قُلْتُ ، أَوْ قَالَ : صَدَقْتُ^(٢) . »

وَرَوَى - أَيْضًا - عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ^(٣) قَالَ : — كُنْتُ إِذَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قُلْتُ : أَجْمَلُ النَّاسِ ، فَإِذَا تَكَلَّمْتُ^(٤) قُلْتُ : أَفْصَحُ النَّاسِ ، فَإِذَا تَحَدَّثْتُ قُلْتُ : أَعْلَمُ النَّاسِ . زَادَ الْأَعْمَشُ : « وَإِذَا سَكَتَ قُلْتُ : أَحْلَمُ النَّاسِ »^(٥) .

وَرَوَى - أَيْضًا - عَنْ سُفْيَانَ بْنِ وَائِلٍ ، قَالَ : حَظَبْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ فَأَفْتَحَ سُورَةَ التَّوْرَةِ . »

وَفِي لَفْظٍ : الْبَقْرَةَ . فَجَعَلْتُ يَقْرَأُ وَيُفَسِّرُ ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ : مَا رَأَيْتُ وَلَا سَمِعْتُ كَلَامَ رَجُلٍ مِثْلَهُ ، وَلَوْ سَمِعْتُهُ فَارِسُ وَالرُّومُ وَالْقُرَى لِأَسْلَمْتُ^(٦) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُومُ عَلَيَّ مِنْبِرِنَا هَذَا - أَحْسِبُهُ قَالَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ - فَيَقْرَأُ الْبَقْرَةَ ، وَآلَ عِمْرَانَ فَيُفَسِّرُهُمَا . وَفِي رِوَايَةٍ : « ثُمَّ يُفَسِّرُهَا آيَةً وَكَانَ مَشْجَةً نَجْدًا غَرْبًا »^(٧) .

(١) عبد الملك بن ميسرة الزرادي الحلالي أبو زيد ، مات في إمارة خالد .

ترجمته في : الثقات ، ١١٨/٥ ، و التاريخ الكبير ، ٤٣٠/١/٣ ، و المعرفة والتاريخ ، للفوسى ١٠٨/٢ ، ١١٢ ، و ٣٦٠/٣ ، و التهذيب ، ٥٢٤/١ ، و التهذيب ، ٤٢٦/٦ ، و معرفة الثقات ، ١٠٧/٢ .

(٢) المعجم الكبير ، للطبراني ٣٠٠/١٠ ، رقم ١٠٥٩٣ قال في الجمع ، ٢٧٧/٩ ، و رجاله رجال الصحيح .

(٣) مسروق بن عبد الرحمن الهمداني ، أبو عائشة وهو الذي يقال له : مسروق بن الأجدع ، والأجدع لقب ، من عباد أهل الكوفة وقرائهم ، ولاء زهاد السياسة .

ترجمته في : الحلية ، ٩٥/٢ ، و تاريخ ابن عساكر ، ٢٠٧/١٦ ، و أسد الغابة ، ٣٥٤/٤ ، و تذكرة الحفاظ ، ٤٦/١ ، و طبقات ابن سعد ، ٧٦/٦ ، و الإصابة ، ت ٨٤٠٦ ، و طبقات الحفاظ ، للسيوطي ١٤ .

(٤) في البداية والنهاية ، ٣٠٢/٨ ، ٣٠٣ ، إذا نطق .

(٥) البداية والنهاية ، ٣٠٢/٨ ، ٣٠٣ .

(٦) الحلية ، لأبي نعيم ٣٢٤/١ ، و المستدرک ، ٥٣٧/٣ ، و البداية والنهاية ، ٣٠٣/٨ .

(٧) المعجم الكبير ، للطبراني ٣٢٣/١٠ ، رقم ١٠٦٢٠ ، رواه عبد الرزاق ٨١٣٢ مطولاً قال . في الجمع ، ٢٧٧/٩ ، وأبو بكر

الهدل : ضعيف . و البداية والنهاية ، ٣٠٢/٨ .

و الحلية ، ٣١٨/١ ، وفي النهاية ، عن الحسن بن صفة ابن عباس : كان مشجاً يسيل غرماً ، أى يصب الكلام صبا واحدة الغروب ، وهى الدموع حين تجرى . والنجد (محرّكة) من نجد الماء إذا سال ، وفي البداية ، ٣٠٢/٨ مشجى من النج وهو السيلان .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنْهُ ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ إِذَا ذُكِرَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ :
« ذَاكُمْ فَهِيَ الْكُهُولُ ، لَهُ لِسَانٌ سُؤُولٌ ، وَقَلْبٌ عَقُولٌ » .
وفى رواية : « إِنَّ لَهُ لِسَانًا سُؤُولًا ، وَقَلْبًا عَقُولًا » (١) .

وَرَوَى ابْنُ الْجَوْزِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ (٢) : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ (٣) ﴿ كَاتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا ﴾ (٤) ، قَالَ : فَاذْهَبْ إِلَى ذَلِكَ الشَّيْخِ فَاسْأَلْهُ ، ثُمَّ تَعَالِ فَأَخْبِرْنِي
مَا قَالَ ، فَذَهَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ : كَانَتِ السَّمَوَاتُ رَتْقًا لَا تُمَطَّرُ ، وَالْأَرْضُ رَتْقًا
لَا تُنْبِتُ ، فَفَتَقَ هَذِهِ بِالْمَطَرِ ، وَفَتَقَ هَذِهِ بِالنَّبَاتِ ، فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ
فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : « إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَدْ أُوتِيَ عِلْمًا ، صَدَقَ - هَكَذَا كَاتَا ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عُمَرَ : قَدْ
كُنْتُ أَقُولُ مَا يُعْجِبُنِي جِرَاءُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَلَى تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ، فَلِأَنَّ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ قَدْ أُوتِيَ عِلْمًا » (٥) .

وَرَوَى - أَيْضًا - الطَّبْرَانِيُّ - بِرَجَالِ الصَّحِيحِ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ :
« لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ : هَلُمَّ فَلِنَسْأَلِ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّهُمْ
الْيَوْمَ كَثِيرٌ ، فَقَالَ : الْعَجَبُ ، وَاللَّهِ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، أَتَرَى النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ ، وَفِي النَّاسِ مَنْ
تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَتَرَكْتُ ذَلِكَ ، وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ ، وَتَتَبَعْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ فَإِنْ كُنْتُ لِأَبِي الرَّجُلِ فِي الْحَدِيثِ ، يُبَلِّغُنِي أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجِدُهُ قَائِلًا
فَأَتَوْسُدَّ رِدَائِي عَلَى بَابِ دَارِهِ تَسْفِي الرِّيَّاحُ عَلَى وَجْهِى ، حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيَّ ، فَإِذَا
رَأَيْتِي قَالَ : يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « مَا لَكَ ؟ » قُلْتُ : حَدِيثٌ بَلِّغُنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ ، فَيَقُولُ : هَلَّا أُرْسَلْتُ إِلَيْكَ فَآتَيْتُكَ ، فَأَقُولُ : أَنَا كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ آتَيْتُكَ ،
وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ يَرَانِي ، وَقَدْ ذَهَبَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ اِحْتَجَّ النَّاسُ إِلَيَّ ، فَيَقُولُ : أَنْتَ
كُنْتُ أَحَقُّ مِنِّي » (٦) .

وَرَوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : « مَا رَأَيْتُ مَجْلِسًا أُجْمَعُ لِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ مَجْلِسِ ابْنِ عَبَّاسٍ ،
الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ ، وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ ، وَالْعَرَبِيَّةُ وَالْأَنْسَابُ ، وَالشُّعْرُ » (٧) .

(١) - الحلية ٣١٨/١ - المعجم الكبير - للطبراني ١٠/٣٢٣ برقم ١٠٦٢٠ رواه عبد الرزاق ٨١٣٢ مطولا ، قال في الجمع ٢٧٧/٩ وأبو بكر الهذلي : ضعيف .

(٢) عمرو بن دينار الأثم ، مولى بنى باذان من مذحج ، وكان باذان عامل كسرى على اليمن ، كنيته أبو محمد ، من متقني التابعين ، وأهل الفضل في الدين ، كان مولده سنة ست وأربعين ، ومات سنة ست وعشرين ومائة .

ترجمته في : - الثقات ١٦٧/٥ - التهذيب ٢٨/٨ - و التاريخ الكبير ٣/٢٢٨ - و الجمع ١/٣٦٤ .

(٣) كلمة « الأرض » نادرة من الحلية .

(٤) سورة الأنبياء الآية : ٣٠ .

(٥) - الحلية ١/٣٢٠ .

(٦) - المعجم الكبير - للطبراني ٣/٢٩٩ - ٣٠٠ برقم ١٠٥٩٢ قال في الجمع ٢٧٧/٩ ورجاله رجال الصحيح .

(٧) - البداية والنهاية ٨/٣٠٢ .

وَرَوَى الْحَرَبِيُّ ، عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : كَانَ نَاسٌ يَأْتُونَ ابْنَ عَبَّاسٍ فِي الشَّعْرِ وَالْأَنْسَابِ ، وَنَاسٌ
لِلْأَيَّامِ الْعَرَبِ فِي وَقَائِعِهَا ، وَنَاسٌ لِلْعِلْمِ ، فَمَا مِنْهُمْ صِنْفٌ إِلَّا يَقْبَلُ عَلَيْهِمْ بِمَا شَاءُوا .

وَرَوَى ابْنُ عُمَرَ ، عَنْ طَاوُوسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ يَسْبِقُ عَلَى النَّاسِ
فِي الْعِلْمِ ، كَمَا تَسْبِقُ النَّخْلَةُ السَّحُوقَ عَلَى الْوَدَى الصَّغَارِ (١) .

وَرَوَى - أَيْضًا - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، بن عبد الله قَالَ : « مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَعْلَمَ بِالنَّسَبِ ، وَلَا
أَجَلَ رَأْيًا ، وَلَا أَثَقَبَ نَظْرًا ، مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَلَقَدْ كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يُعَدُّهُ
لِلْمُعْضَلَاتِ ، مَعَ اجْتِهَادِ عُمَرَ وَنَظَرِهِ لِلْمُسْلِمِينَ » (٢) .

وَرَوَى - أَيْضًا - عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : « مَا رَأَيْتُ فِي مَجْلِسِ ابْنِ عَبَّاسٍ بَاطِلًا قَطَّ ،
وَمَا سَمِعْتُ فِتْوَى أَشْبَهَ بِالسَّنَةِ مِنْ فِتْوَاهُ ، وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسَمُّونَهُ : الْبَحْرَ ،
وَيُسَمُّونَهُ : الْحَبْرَ » (٣) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : أَنَّ هِرْقَلَ كَتَبَ
إِلَى مُعَاوِيَةَ ، وَقَالَ : « إِنْ كَانَ بَقِيَ فِيهِمْ شَيْءٌ مِنَ النَّبُوءَةِ ، فَسَيُجِيبُونِي عَمَّا سَأَلْتُهُمْ عَنْهُ ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ
يَسْأَلُهُ عَنِ الْمَجْرَةِ ، وَعَنِ الْقَوْسِ ، وَعَنِ الْبُقْعَةِ الَّتِي لَمْ تُصِيبْهَا الشَّمْسُ إِلَّا سَاعَةً وَاحِدَةً ، فَلَمَّا أَتَاهُ
الْكِتَابَ وَالرَّسُولَ ، قَالَ : هَذَا شَيْءٌ مَا كُنْتُ أَرَاهُ أُسْأَلُ عَنْهُ إِلَّا يَوْمِي هَذَا ، فَطَوَى مُعَاوِيَةَ
الْكِتَابَ : كِتَابَ هِرْقَلَ ، فَبَعَثَ بِهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : « أَنْ الْقَوْسَ
أَمَانَ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنَ الْعَرَقِ ، وَالْمَجْرَةَ بَابُ السَّمَاءِ الَّذِي تَنْشَقُّ مِنْهُ ، وَأَمَّا الْبُقْعَةُ الَّتِي لَمْ تُصِيبْهَا
الشَّمْسُ إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَالْبَحْرُ ، الَّذِي أُفْرَجَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ » (٤) .

الخامس

في رجوع بعض الخوارج إلى قوله ، وانصرفهم عن قتال علي رضي الله تعالى عنه .
روى بكار بن قتيبة في « مشيخته » عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، قال : « اجتمعت
الخوارج ، وهم ستة آلاف »
وفي لفظ : « أربعة وعشرون ألفا » فقلت يا أمير المؤمنين : أبرد عن الصلاة ، لعلي القتي

(١) البداية والنهاية ، ٣٠١ / ٨ .

(٢) المرجع السابق ، ٣٠٠ / ٨ .

(٣) شرح الزرقاني ، ٢٨٥ / ٣ .

(٤) الحلية ، لأبي نعيم ، ٣٢٠ / ١ ، والمعجم الكبير ، للطبراني ، ٢٩٩ / ١٠ ، رقم ١٠٥٩١ قال في « المجموع » ، ٢٧٨ / ٩ ، ورجاله رجال

الصحيح . و « البداية والنهاية » ، ٣٠٣ / ٨ ، ٣٠٤ ، وقد ورد في هذه الأسئلة روايات كثيرة فيها ، وفي بعضها نظر . والله أعلم .

هؤلاء القوم فاكلهم ، فقال : « إني أخوفهم عليك » فقلت : كلا إن شاء الله ، فلبست أحسن ما أقدر عليه من هذه اليمانية ، ثم دخلت عليهم ، وهم قائلون في حر الظهيرة ، فدخلت على قوم لم أر أقواما قط أشد اجتهادا منهم ، كما قال رسول الله ﷺ : « يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ... » الحديث . فلما دخلت قالوا : « مرحبا بك يا ابن عباس : ما جاء بك ؟ » قلت : جئت أحدتكم عن أصحاب رسول الله ﷺ ، نزل الوحي وهم أعلم بتأويله ، [٢٥٥ و] /

فقال بعضهم : لا تحدثوه . وقال بعضهم : لتحدثته . قلت : أخبروني ما تقيمون على ابن عم رسول الله ﷺ وختبه ، وأول من آمن به ، وأصحاب رسول الله ﷺ معه ؟ قالوا : نقيم عليه ثلاثا ، قلت : وما هن ؟ قالوا : أولاهن : أنه حكّم الرجال في دين الله عز وجل ، وقد قال الله عز وجل : ﴿ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ (١) ، قال ، قلت : وماذا ؟ قالوا : قاتل ولم يسب ، ولم يغتم لئن كانوا كفارا لقد حلت له أموالهم ، ولئن كانوا مؤميين ، لقد حرمت عليه دماؤهم ، قال ، قلت : وماذا ؟ قالوا : ومما نفسه من أمير المؤمنين ، فإن لم يكن أمير المؤمنين ، فهو أمير الكافرين : قلت أرايم إن قرأت عليكم من كتاب الله المحكم ، وحدثكم من سنة رسول الله ﷺ مالا تذكرون ، أترجعون ؟ قالوا : نعم ، قال قلت : أما قولكم إنه حكّم الرجال في دين الله عز وجل ، فإن الله تعالى يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصِّدْقَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ﴾ (٢) إلى قوله ﴿ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾ وقال تعالى في المرأة وزوجها : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَنْبِئُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا ﴾ (٣) أشدكم الله أفحكم لرجال في حقن دمايتهم وأنفسهم ، وصلاح ذات بينهم أحق أم في أرب ثمنها رُبْعِ ذَرَمٍ ؟ فقالوا : اللهم في حقن دمايتهم وأنفسهم ، وصلاح ذات بينهم ، قال : أخرجت من هذه ؟ فقالوا : اللهم نعم ! وأما قولكم : إنه قاتل ، ولم يسب ولم يغتم ؟

[أتستبون أمكم ثم تستجلبون منها ما تستجلبون من غيرها ؟ فقد كفرتم . وإن زعمتم : أنها ليست بأمكم فقد كفرتم ، وخرجتم من الإسلام ، إن الله عز وجل يقول : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ فأنتم تترددون بين ضلالتين فاخاروا أيهما شيعتم ، أخرجت من هذه ؟ قالوا : اللهم نعم ! قال :

وأما . قولكم . محّا نفسه من أمير المؤمنين ، فإن رسول الله ﷺ دعا قريشا يوم الحديبية ، على أن يكتب بينه وبينهم كتابا ، فقال : « اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله » فقالوا : والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صدّدناك عن البيت ، ولا قائلناك ، ولكن اكتب محمد بن عبد الله ، فقال : « والله إني لرسول الله ، وإن كذبتموني ، اكتب يا علي . محمد بن عبد الله » فرسول

(١) سورة يوسف من الآية ٦٧ .

(٢) سورة المائدة الآية ٩٥ .

(٣) سورة النساء الآية ٣٥ .

اللَّهِ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عَلِيٍّ ، أَخْرَجَتْ مِنْ هَذِهِ ؟ قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ! فَرَجَعَ مِنْهُمْ عَشْرُونَ أَلْفًا ، وَبَقِيَ
أَرْبَعَةُ آلَافٍ فَقَتَلُوا^(١) .

السادس

في أنه كان يُقرئ جماعة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم .
رَوَى الشَّيْخَانِ عَنْهُ ، قَالَ : « كُنْتُ أُقْرَأُ رِجَالًا » .
وَرَوَى ابْنُ جِبَانَ ، عَنْ رَافِعٍ ، قَالَ : « كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ حَلِيطًا لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا كَانَتْهُ
مِنْ أَهْلِهِ ، وَكَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ » .

السابع

في رؤيته لجبريل عليه السلام .
رَوَى التِّرْمِذِيُّ ، وَأَبُو عُمَرَ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « رَأَيْتُ جِبْرِيلَ مَرَّتَيْنِ ، وَدَعَا لِي
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْحِكْمَةِ مَرَّتَيْنِ »^(٢) .
وَفِي رِوَايَةٍ : « قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَعِنْدَهُ جِبْرِيلُ ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ : إِنَّهُ كَائِنٌ
خَيْرٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَاسْتَوْصِي بِهِ خَيْرًا » .
وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - عَنْهُ ، قَالَ : « كُنْتُ مَعَ أَبِي ، عِنْدَ
رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ يُنَاجِيهِ ، وَكَانَ كَالْمُعْرِضِ عَنْ أَبِي ، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ ، فَقَالَ لِي
أَبِي : « أَلَمْ أَرِ ابْنَ عَمِّكَ كَالْمُعْرِضِ عَنِّي ؟ . فَقُلْتُ : يَا أَبَتِ إِنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ يُنَاجِيهِ ، قَالَ : فَرَجَعْنَا
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ أَبِي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا ، فَأَخْبَرَنِي : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَكَ
رَجُلٌ يُنَاجِيكَ ، فَهَلْ كَانَ عِنْدَكَ أَحَدٌ ؟ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « وَهَلْ رَأَيْتَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ ؟ » ،
قُلْتُ : « نَعَمْ » . قَالَ : « ذَلِكَ جِبْرِيلُ ، وَهُوَ الَّذِي شَغَلَنِي عَنْكَ »^(٣) .
وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ »^(٤) عَنْهُ ، قَالَ : مَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَعَلَى ثِيَابٍ بَيْضٍ ،

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من « الحلية » لأبي نعيم ٣١٨ / ١ - ٣٢٠ . وراجع : « المعجم الكبير » للطبراني مسلم ، وواقفه الذهبي ،
قال في « المجموع » ٦ / ٢٤١ رواه الطبراني وأحمد ٢١٨٧ ورجاهما رجال الصحيح .

(٢) « البداية والنهاية » ٨ / ٢٩٧ ثم قال : غريب من حديث أبي إسحاق السبيعي ، عن عكرمة . تفرد به عنه أبو مالك النخعي
عبد الملك بن حسين .

(٣) « البداية والنهاية » ٨ / ٢٩٧ و « المعجم الكبير » للطبراني ١٠ / ٢٩١ و ١٤ / ١٨٥ برقم ١٠٥٨٤ ، ١٢ / ١٨٥ برقم
١٢٨٣٦ ورواه أحمد بأرقام ٢٦٧٩ و ٢٨٤٨ و ٢٨٥٠ و ٢٨٤٩ قال في « المجموع » ٩ / ٢٧٦ رواه أحمد والطبراني بأسانيد ، ورجلها
رجال الصحيح وكذا .

(٤) « عبارة » الطبراني في الكبير « زائدة من المعجم .

وَهُوَ يُتَاجَى دِحْيَةَ بْنَ خَلِيفَةَ الْكَلْبِيِّ ، وَهُوَ جَبْرِيلُ ، وَأَنَا لَا أَعْلَمُ ، فَلَمْ أُسَلِّمْ (١) .

الثامن

في حبه الخير لغيره وإن لم يتلّه منه شيء .
رَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِرَجَالِ الصَّحِيحِ - / عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، [٢٥٥ ظ]
عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ (٢) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، أَنَّ رَجُلًا سَتَمَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَقَالَ : « إِنَّكَ
لَتَشْتُمُنِي وَفِي ثَلَاثَ خِصَالٍ ، إِنِّي لَأَتَّبِي عَلَى الْآيَةِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَوِ دِدْتُ أَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ يَعْلَمُونَ
مَا أَعْلَمُ ، وَإِنِّي لَأَسْمَعُ بِالْحَاكِمِ مِنْ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ يَعْدِلُ فِي حُكْمِهِ فَأَفْرَحُ بِهِ ، وَلَعَلِّي لَا أَقَاضِي
إِلَيْهِ أَبَدًا ، وَإِنِّي لَأَسْمَعُ بِالْعَيْثِ قَدْ أَصَابَ الْبَلَدَ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ فَأَفْرَحُ بِهِ ، وَمَالِي بِهِ
سَائِمَةٌ » (٣) .

التاسع

أَنَّهُ أَبُو الْخُلَفَا

..... (٤)

العاشر

في صبره واختيماله .
اعْلَمَ أَنَّ الْإِمَامَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، كَانَ مِنْ أَحْوَالِهِ : الصَّبْرُ ، وَالرِّضَا ، وَلَا سِيَّمَا
عِنْدَ فَقْدِ بَصَرِهِ .
رَوَى ... (٥) عَنْهُ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « مَا بَلَغَنِي عَنْ أُخٍ لِي بِمَكْرُوهِهِ إِلَّا نَزَلَتْهُ إِحْدَى
ثَلَاثَ مَنَازِلَ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ فَوْقِي ، فَأَعْرِفُ لَهُ قَدْرَهُ ، أَوْ نَظِيرِي ، فَتَفَضَّلْتُ عَلَيْهِ ، أَوْ دُونِي ، فَلَمْ
أُخْفِلْ بِهِ » .

(١) « المعجم الكبير » للطبراني ٢٩٢/١٠ برقم ١٠٥٨٦ قال في « المجمع » ٢٧٧/٩ وفيه من لم أعرفه .

(٢) في النسخ « أبي بهدة » وكذا « الحلية » . والتصويب من « المعجم الكبير » للطبراني ٣٢٣/١٠ .

(٣) « الحلية » لأبي نعيم ١/٣٢١ - ٣٢٢ و « المعجم الكبير » للطبراني ٣٢٣/١٠ برقم ١٠٦٢١ قال في « المجمع » ٢٨٤/٩ .

ورجاله رجال الصحيح .

(٤) يياض بالنسخ .

(٥) يياض بالنسخ .

وَرَوَى عَنْ عِكْرِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ رَجُلٌ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَلَمَّا قَضَى مَقَالَتَهُ ، قَالَ : يَا عِكْرِمَةُ انظُرْ هَلْ لِلرَّجُلِ حَاجَةٌ فَتَقْضِيهَا ؟ « قَالَ : فَتَكَسَّرَ الرَّجُلُ رَأْسُهُ اسْتِحْيَاءً » .
 وَرَوَى^(١) عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ سَلِيمٍ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ آكُلُ مَعَهُ ، فَدَخَلَ قَوْمٌ فَقَالُوا : « أَيُّ ابْنِ عَبَّاسٍ الْأَعْمَى ؟ » ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾^(٢) .

الحادى عشر

فِي تَشَدُّدِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي دِينِهِ ،
 قَالَ : « مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشَدَّ تَعْظِيمًا لِحُرْمَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ »^(٣) .

وَرَوَى أَبُو مُحَمَّدٍ الْإِبْرَاهِيمِيُّ فِي كِتَابِ « الصَّلَاةِ » عَنْ سَمَاقٍ ، أَنَّ الْمَاءَ لَمَّا بَرَدَ فِي عَيْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَذَهَبَ بَصَرُهُ ، أَتَاهُ الَّذِي يُقْبَلُ الْعَيْنَ ، وَيُسِيلُ الدَّمَاءَ ، فَقَالَ : « اخْلُ يَتِنَنَا وَتَيْبِنَ عَيْنَكَ ، نَسِيلُ مَاءَهَا ، وَلَكِنْ تُمْسِكُ حَمْسَةَ أَيَّامٍ عَنِ الصَّلَاةِ » ، فَقَالَ : لَا ، وَاللَّهِ ، وَلَا زَكَاةَ وَاحِدَةً ، إِنِّي حَدَّثْتُ . أَنَّهُ « مَنْ تَرَكَ صَلَاةً وَاحِدَةً لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ »^(٤) ، وَقَالَ : « آخِرُ سُؤْدَةٍ يَلْقَاهَا الْمُؤْمِنُ الْمَوْتُ » ، وَكَذَلِكَ كَفَّ بَصَرُ وَالِدِهِ : الْعَبَّاسِ ، وَجَدَّهُ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ .

الثانى عشر

فِي سَخَائِهِ وَكَرَمِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
 رَوَى عَنْ ...^(٥) : أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَمَرَ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : بِأَرْبَعَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ ، فَفَرَّقَهَا فِي بَيْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَقَالُوا : « إِنَّا لَا نَقْبَلُ الصَّدَقَةَ » ، فَقَالَ : « إِنَّهَا لَيْسَتْ بِصَدَقَةٍ ، وَإِنَّمَا هِيَ هَدِيَّةٌ » .

الثالث عشر

فِي تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ ابْنَ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، كَلِمَاتٍ يَنْفَعُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِنَّ .
 وَرَوَى عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ ، وَالْحَلِيُّ ، وَ أَبُو نُعَيْمٍ ، وَاللَّفْظُ لَهُ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى

(١) بياض بالنسخ .

(٢) سورة الحج الآية ٤٦ .

(٣) البداية والنهاية ، ٣٠٢/٨ .

(٤) المرجع السابق ، ٣٠٥/٨ .

(٥) بياض باليسع .

عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ : « يَا غُلَامُ أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِنَّ ۱؟ احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده أمامك ، تعرّف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة ، وإذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، جف القلم بما هو كاتِبٌ / إلى يوم القيامة . [٢٥٦ و]
 وَعَلِمَ أَنَّ الْخَلْقَ لَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يُعْطُوكَ شَيْئًا ، لَمْ يَكْتِبْهُ اللَّهُ لَكَ لَمْ يَهْدِرُوا عَلَى ذَلِكَ ، وَعَلَى أَنْ يَمْنُوكَ شَيْئًا كَتَبَهُ لَكَ ، لَمْ يَهْدِرُوا عَلَى ذَلِكَ فَاعْمَلْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالرَّضَى وَالْيَقِينِ ، وَعَلِمَ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وَأَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكَرَّرَ خَيْرًا كَثِيرًا ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكُرْبِ ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا (١) .

الرابع عشر

في حرصه على الخير في صغره .

رَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَيَّ أَتَانِ ، وَأَنَا بَوْمِيذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْاجْتِلَامَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ بَيْنِي .
 وَرَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : « بَيْتٌ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ مَا أَمْسَى ، فَقَالَ : « أَصَلَّى الْغُلَامُ ؟ » ، قَالُوا : نَعَمْ ، فَأَضْطَجَعَ حَتَّى مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ ، ثُمَّ قَامَ ، وَتَوَضَّأَ ، فَكَمَّتْ قَتَوَضَاتُ بِفَضْلَتِهِ ، ثُمَّ اسْتَمَلَتْ بِأَرْبَاعِي ، ثُمَّ كَمَّتْ عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَذَانِي ، حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ صَلَّى سِتْمًا ، أَوْ حَسْمًا ، أَوْ تَرَّ بِهِنَّ لَمْ يُسَلِّمْ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ (١) .

وَرَوَى عَنْ عِكْرِمَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « بَيْتٌ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ ، فَكَمَّتْ ، فَقُلْتُ : « لِأَنْظُرَنَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَكَمَّتْ مَعَهُ ، قَبَالَ ، فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا ، ثُمَّ عَادَ ، ثُمَّ قَامَ ، قَبَالَ قَتَوَضَّأَ وَضُوءًا ، فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ (٢) قَالَ فَصَلَّى مِنَ اللَّيْلِ ، فَكَمَّتْ خَلْفَهُ ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ ، وَبِرَأْسِي ، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ إِلَى جَنْبِهِ ، فَصَلَّى أَرْبَعًا ، ثُمَّ أَرْبَعًا ، ثُمَّ أَوْ تَرَّ بِثَلَاثٍ ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُهُ نَمَّ يَنْفُخُ ، ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَدُّنُ ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يُحَدِّثْ وَضُوءًا .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْهُ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « بَيْتٌ ذَاتَ لَيْلَةٍ عِنْدَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَكَمَّتْ عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ (١) .

(١) المستدرک ، للحاکم ٣ / ٥٤١ و ، الحلیة ، لأبی نعیم ١ / ٣١٤ ترجمة عبد الله بن العباس .

(٢) البداية والنهاية ، ٨ / ٢٩٦ بمعناه .

(٣) بياض بالنسخ .

(٤) البداية والنهاية ، ٨ / ٢٩٦ .

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْهُ ، قَالَ : بَيْتٌ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَأَتَى الخُرُوحَةَ ، ثُمَّ جَاءَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَأَتَى القُرْبَةَ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ وَضُوءَيْنِ ، لَمْ يُكْثِرْ وَقَدْ أُبْلِغَ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، وَتَمَطَّيْتُ ، كَرَاهِيَةً أَنْ يَرَانِي القَتِيْبَةَ ، يَعْنِي : أَرَأَيْتَهُ ، ثُمَّ قَمْتُ فَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ ، فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ بِمَا يَلِي أُذُنِي ، فَكُنْتُ عَنْ يَمِينِهِ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَتَمَّتْ صَلَاتُهُ إِلَى ثَلَاثِ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، مِنْهَا : رَكْعَتَا الفَجْرِ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ ، حَتَّى نَفَخَ ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ ، فَقَامَ يُصَلِّي وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(١) .

وَرَوَى أَيْضًا عَنْهُ ، قَالَ : كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ صَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً حَرَّرْتُ قِيَامَهُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ، فَذَرْتُ ﴿ يَا أَيُّهَا المُرْمَلُ ﴾^(٢) .

الخامس عشر

فِي قَوْلِهِ ﷺ هَذَا شَيْخُ قُرَيْشٍ ، وَهُوَ صَغِيرٌ .

رَوَى أَبُو زُرْعَةَ / الرَّازِي فِي « العِللِ » عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، [٢٥٦ ظ] قَالَ : « أَتَيْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ ، فَقُلْتُ : « إِيَّيْ أُرِيدُ أَنْ أُبَيِّتَ عِنْدَكُمْ اللَّيْلَةَ » . فَقَالَتْ : « وَكَيْفَ تُبَيِّتُ ، وَإِنَّمَا الفِرَاشُ وَاحِدٌ ؟ » ، فَقُلْتُ : لَا حَاجَةَ لِي فِي فِرَاشِكُمَا ، أَفَرِشُ بِنِصْفِ إِزَارِي ، وَ أَمَّا الوِسَادَةُ فَاتِي أَضَعُ رَأْسِي مَعَ رَأْسَيْكُمَا مِنْ وَرَاءِ الوِسَادَةِ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَحَدَّثَنِي مَيْمُونَةَ بِمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « هَذَا شَيْخُ قُرَيْشٍ » .

السادس عشر

فِي فِزَعِهِ إِلَى الصَّلَاةِ عِنْدَ شِدَّةِ تَعْرِقِهِ .

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ ، عَنْ حَسَّانِ^(٣) رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : بَدَثَ لَنَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ حَاجَةٌ ،

(١) « السلسلة الصحيحة » للألباني ٤٩٨/٢ .

(٢) سورة المرملة الآية ١ .

(٣) حسان بن ثابت بن المنذر بن حزام بن عمرو بن زيد مناة بن عدى بن عمرو بن مالك بن النجار ، من القوم الذين يقال لهم : بنو مَعَالَةَ أم عدى بن مالك بن النجار ، كنيته أبو الوليد ، ممن كان يذب عن المصطفى - صلى الله عليه وسلم - بيديه وسيفه وبمعينه بلسانه وقد قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : « اهدمهم وجبريل معك » ثم قال : « اللهم أهده بروح القدس » مات أيام قتل علي بن أبي طالب بالمدينة ، وهو ابن مائة وعشرين سنة ، سنه وسن أبيه وجدته سواء .

ترجمته في : « طبقات خليفة » ٨٨ و « الثقات » ٧١/٣ - ٧٢ و « التجويد » ١٢٩/١ و « السير » ٥١٢/٢ و « تاريخ خليفة » ٢٠٢ و « التاريخ الكبير » ٢٩/٣ و « المرح والتمثيل » ٢٣٣/٣ و « الاستبصار » ٥١ - ٥٣ و « الاستيعاب » ١/٣٣٥ - ٣٤٣ و « ابن عساكر » ١/١٧٩/٤٤ و « أسد الغابة » ٥/٢ و « تاريخ الإسلام » ٣٧٧/٢ و « الإصابة » ١/٣٢٦ و « شذرات الذهب » ٤١/١ و ٦٠ .

إلى الوالى ، وَكَانَ الَّذِي طَلَبْنَا إِلَيْهِ أَمْرًا صَعْبًا ، فَمَشَيْتَنَا إِلَيْهِ بِرِجَالٍ مِنْ قَرِيشٍ وَغَيْرِهِمْ فَكَلِمُوهُ ، وَذَكَرُوا لَهُ وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَا ، فَذَكَرَ لَهُمْ صُعُوبَةَ الْأَمْرِ ، فَعَذَّرَهُ الْقَوْمُ ، وَخَرَجُوا ، وَأَلَحَّ ابْنُ عَبَّاسٍ ، فَوَاللَّهِ مَا وَجَدَ بَدَأَ مِنْ قَضَاءِ حَاجَتِنَا فَخَرَجْنَا [حَتَّى دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ ^(١)] ، فَإِذَا الْقَوْمُ أُنْدِيَّةٌ ، « قَالَ حَسَّانُ » : فَضَكِكْتُ وَأَنَا أَسْمَعُهُمْ : إِنَّهُ وَاللَّهِ كَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا ، إِنَّهَا وَاللَّهِ صِبَابَةُ النَّبِيِّ ، وَوَرِاثَةُ أَحْمَدَ [ﷺ] ^(٢) ، وَتَهْدِيبُ أَعْرَاقِهِ ، وَائْتِرَاعُ شَبِيهِ طِبَانِعِهِ ، فَقَالَ الْقَوْمُ : أَجْمَلُ يَا حَسَّانُ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : صَدَقُوا ، فَأَجْمَلُ فَأَنْشَأَ حَسَّانُ بِمَدْحِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، فَقَالَ :

إِذَا مَا ابْنُ عَبَّاسٍ بَدَأَ لَكَ وَجْهَهُ رَأَيْتَ لَهُ فِي كُلِّ مَجْمَعَةٍ فَضْلًا
 إِذَا قَالَ لَمْ يَتْرِكْ مَقَالًا لِغَائِلٍ بِمُلْتَقَطَاتِ ^(٣) لَا تَرَى بَيْنَهَا فَضْلًا
 كَفَى وَشَقَى مَا فِي التُّفُوسِ فَلَمْ يَدْعُ لِيذِي إِزْبِيَّةٍ ^(٤) فِي الْقَوْلِ جَدًّا وَلَا هَزْلًا
 سَمَوْتُ إِلَى الْعُلْيَا ^(٥) بِغَيْرِ مَشَقَّةٍ قِيلَتْ ذُرَاهَا لَا جِبَانًا وَلَا وَغْلًا ^(٦)
 خُلِقْتَ خَلِيفًا لِلْمُرُوءَةِ وَالنَّدَى بِلِيَجَا ، وَلَمْ تُخَلِّقْ كَهَامًا وَلَا خَبْلًا ^(٧)
 فَقَالَ الْوَالِي : وَاللَّهِ مَا أَرَادَ بِالْكَهَامِ الْخَبْلَ غَيْرِي وَاللَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ^(٨) .

السابع عشر

في وفاته رضى الله تعالى عنه .

تُوفِّي بِالطَّائِفِ . رَوَى الطَّبْرَانِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَجِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : مَاتَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَجِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، بِالطَّائِفِ ، وَشَهِدْنَا جِنَازَتَهُ ، فَجَاءَ طَيْرٌ أبيضٌ لَمْ يَرِ عَلَى خَلْتِهِ ، حَتَّى دَخَلَ فِي نَعْشِهِ ، ثُمَّ لَمْ يَرِ خَارِجًا مِنْهُ ، فَلَمَّا دُفِنَ تَلَيْتَ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ : لَمْ نَذِرْ مَنْ تَلَاهَا ﴿ يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمَطْمَئِنَّةُ . ارْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً . فَادْخُلِي فِي عِبَادِي . وَادْخُلِي جَنَّتِي ^(١) 》 .

(١) ما بين الحاصرتين زائد من « جمع الزوائد » ٢٨٤ / ٩ ومن « المعجم الكبير » للطبراني ٤٣ / ٤ .

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من « المعجم الكبير » للطبراني .

(٣) بملتقطات أى : بكلمات تشبه اللقط ، قطع الذهب الملتقطة .

(٤) الإزبة بالكسر الحاجة .

(٥) العلياء : السماء .

(٦) ولا وغلا : الوغل من الرجال النذل الضعيف ، الساقط المقصر في الأشياء ، والجمع : أو غلال .

(٧) « ديوان حسان بن ثابت » ٢٨٧ شرح محمد العناني مطبعة السعادة بمصر . والآيات من أول الطويل .

(٨) « المستدرک » للحاكم ٣ / ٥٤٤ - ٥٤٥ كتاب معرفة الصحابة . و « جمع الزوائد » ٢٨٥ / ٩ رواه الطبراني . و « المعجم الكبير » للطبراني ٤٢ / ٤ ، ٤٣ برقم ٣٥٩٣ .

(٩) سورة الفجر الآيات ٢٧ - ٣٠ وانظر « الحلية » لأبي نعيم ١ / ٣٢٩ و « المعجم الكبير » للطبراني ١٠ / ٢٩٠ برقم ١٠٥٨١

قال في « الجمع » ٢٨٥ / ٩ ورجاله رجال الصحيح . و « المستدرک » ٣ / ٥٤٤ .

وَرُوِيَ أَيْضًا ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَاسِينَ ، عَنْ أَبِيهِ نَحْوَهُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : جَاءَ طَائِرٌ أَيْضُ ، يُقَالُ لَهُ :
الْفَرْثُوقُ ، [حَتَّى دَخَلَ فِي جَوْفِ النَّعْشِ وَلَمْ يَرِ (١)] .
« قَالَ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : تُوُفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، سَنَةَ ثَمَانٍ
وَسِتِّينَ ، وَهُوَ ابْنُ إِحْدَى ، أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ سَنَةً ، وَكَانَ يُصَفَّرُ لِحَيْتِهِ (٢) » .

الثامن عشر

في ولده رضى الله تعالى عنه .
كَانَ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنَ الْوَالِدِ : الْعَبَّاسُ ، وَبِهِ كَانَ يُكْتَبُ ، وَعَلِيُّ الْبَجَادِ ، وَالْفَضْلُ ،
وَعُمْدُ ، وَعَبِيدُ اللَّهِ ، وَبَابَةُ ، وَأَسْمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ (٣) .

تنبیه في بيان غريب ما سبق

المُحْكَمُ (٤) .
الشَّعْبُ وَالْوَفْرَةُ : تَقَدَّمَ الْكَلَامُ / عَلَيْهِمَا فِي أَوَائِلِ الْكِتَابِ .
الضَّفْرَةُ (٥) :
الْجَسِيمُ (٦) :
الصَّبِيحُ (٧) :
الْوَسِيمُ (٨) :
الْكَيْسُ (٩) :
الْمَقْلَبُ (١٠) :

- (١) ما بين الحاصرتين زيادة من « المعجم الكبير » ١٠ / ٢٩٠ - ٢٩١ . برقمى ١٠٥٨٢ ، ١٠٥٨٣ .
(٢) « المعجم الكبير » للطبراني ١٠ / ٢٨٧ برقم ١٠٥٦٧ قال في « المجمع » ٩ / ٢٨٥ وإسناده منقطع و « المستدرک »
٥٤٤ / ٣ .
(٣) « المستدرک » للحاكم ٣ / ٥٤٥ كتاب معرفة الصحابة .
(٤) المحکم : المفصل .
(٥) الضَّفْرَةُ : صفة تملو اللون ، من شحوب ومرض « المعجم الوسيط » ١ / ٥١٩ .
(٦) الجسيم : ما ارتفع من الأرض وعلاه الماء « المعجم الوسيط » ١ / ١٢٣ .
(٧) صَبِيحُ الْوَجْهِ - صَبَاةٌ : أَشْرَقَ وَجَمَلُ وَيُقَالُ : صَبِحَ الْغُلَامُ ، فَهُوَ صَبِيحٌ وَالْجَمْعُ صَبِيحٌ « المعجم » ١ / ٥٧ .
(٨) الوسيم : وسمٌ : جمل وحسن حسنا وضيئا ثابتا ويقال : وسم وجهه فهو وسيم « المعجم » ٢ / ١٠٤٤ .
(٩) الكيس : الجود والظرف . والعقل « المعجم » ٢ / ٨١٣ .
(١٠) المقلب : المكيدة والحيلة والجمع : مقالب « المعجم » ٢ / ٧٥٩ .

- الحِكْمَةُ^(١) :
 التَّأْوِيلُ^(٢) :
 الكَهْلُ^(٣) :
 السُّوُولُ^(٤) :
 العَقُولُ^(٥) :
 الرُّتْقُ^(٦) :
 تَسْفِي الرِّيحِ^(٧) :
 السُّحُوقُ^(٨) :
 المَغْضِلَةُ^(٩) :
 التَّرْسُ^(١٠) :
 المَجْرَةُ^(١١) :
 الحَوَارِجُ^(١٢) :
 أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ^(١٣) :
 احْفَلْ بِهِ^(١٤) :
 نَاهَرَتْ^(١٥) :
 الأَنْدِيَّةُ^(١٦) :

- (١) الحكمة : معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم . وكذا الحكمة : العلم والتفقه . « المعجم » ١ / ١٨٩ .
 (٢) التأويل : وتَأْوِيلُ الكلام : أوله وتَأْوِيلُ في فلان الأمر : ترجمه وتحرره . « المعجم » ١ / ٣٢ .
 (٣) الكهل : من جاوز الثلاثين إلى نحو الخمسين . والجمع : كَهُولٌ وَكُهْلٌ وَكُهْلَانٌ . « المعجم » ٢ / ٨٠٩ .
 (٤) السُّوُولُ : السَّالُ ، والسَّالُ : الكَلْبُ السُّوَالُ . « المعجم » ١ / ٤١٢ ، ٤١٣ .
 (٥) العقول : مبالغة للعاقل . « المعجم » ٢ / ٦٢٣ .
 (٦) الرتق : رتق الشيء رتقا : السد والتأم ويقال : شيء رتق : مرتوق . « المعجم » ١ / ٣٢٧ .
 (٧) تسفى الرياح : تسفطت الرياح ؛ اضطربت وتسفطت الريح الشيء : استخففته فحركته . « المعجم » ١ / ٤٣٧ .
 (٨) السُّحُوقُ : الطويل والطويلة والجمع : سُحِقٌ . « المعجم » ١ / ٤٢٢ .
 (٩) المغضلة : المسألة المشككة التي لا يُهتدى لوجهها . « المعجم » ٢ / ٦١٣ .
 (١٠) الترس : ما يتوق به في الحرب ، والجمع : تراس ، وتراس - وترس ، وترسة . « المعجم » ١ / ٨٣ .
 (١١) المجرة : البياض المتعرض للسماء ، والنسران من جانبيها . « المعجم » ١ / ١١٧ .
 (١٢) الحوارج : هم كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجيا سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين بإحسان ، والأئمة في كل زمان . « الملل للشهرستاني » ١ / ١١٤ .
 (١٣) أبرد بالصلاة : أبرد وخل في البرد . « المعجم » ١ / ٤٧ .
 (١٤) احفل به : حفل الشيء والأمر به : غنى وبال « المعجم » ١ / ١٨٥ .
 (١٥) ناهزت : الفرصة اغتنبها . « المعجم » ٢ / ٩٦٧ .
 (١٦) الأندية : مفردة النادي . والنادى مكان مهياً لجلوس القوم فيه . والغالب أن يتفقوا في صناعة أو طبقة « المعجم » ٢ / ٩١٩ .

- أَلَحَّ (١) :
 الطَّبَاغُ (٢) :
 بُدُّ (٣) :
 المَمْعَمَةُ (٤) :
 الفَضْلُ (٥) :
 الإِرْبَةُ (٦) :
 الجَدُّ (٧) :
 الهَزْلُ (٨) :
 سَمَوْتُ (٩) :
 العُلْيَا (١٠) :
 الذَّرَا (١١) :
 الدُّنَى (١٢) :
 الوَعْلُ (١٣) :
 الحَلِيفُ (١٤) :
 النَّعْشُ (١٥) :
 شَفِيرٌ (١٦) :

- (١) أَلَحَّ : فلان على الشيء واطب عليه . المعجم ، ٨٢٣/٢ .
 (٢) الطَّبَاغُ : مفردها الطبع : الخلق . المعجم ، ٥٥٦/٢ .
 (٣) بُدُّ : واليد : النصيب من كل شيء . المعجم ، ٤٢/١ .
 (٤) الممعمة : صوت الشجعان في الحرب . المعجم ، ٨٨٥/٢ .
 (٥) الفضل : الإحسان ابتداء بلا علة . المعجم ، ٧٠٠/٢ .
 (٦) الإربة : البغية . المعجم ، ١٢/١١ .
 (٧) الجد : جد في الأمر اجتهد .
 (٨) الهزل : الهذيان واسترخاء الكلام . المعجم ، ٩٩٥/١ .
 (٩) سموت : سما سموا وسناء : علا وارتفع وتطاول . المعجم ، ٤٥٤/١ .
 (١٠) العليا : مؤنث الأعلى ، وفي الحديث : اليد العليا خير من اليد السفلى ، وجمعها : عُلى . المعجم ، ٦٣١/٢ .
 (١١) الذرا : العلو .
 (١٢) الدنى : النزول .
 (١٣) الوعل : الداخل على القوم في طعامهم أو شرايبهم غير مدعو إليه . المعجم ، ١٠٥٧/٢ .
 (١٤) الحليف : المتعاهد على التناصر . المعجم ، ١٩٢/١ .
 (١٥) النعش : سرير يحمل عليه المريض أو الميت . المعجم ، ٩٤٢/٢ .
 (١٦) شفير : الحرف والجانب والناحية . المعجم ، ٤٨٩/١ .

القبر^(١) :

النفس^(٢) :

المطمئنة^(٣) :

الغرثوق : تقدّم الكلام عليه في تفسير سورة النجم . والله سبحانه أعلم .

(١) القبر : المكان الذى يدفن فيه الميت ، والجمع : قبور ، المعجم ، ٧١٧/٢ .

(٢) النفس : الروح .

(٣) المطمئنة : الآمنة ، وهى المؤمنة ، وعند القرطبي : المطمئنة الساكنة الموقنة ، الفتوحات الإلهية ، للجمل ٥٣٦/٤ مصطفى

الباب الثاني عشر

في بعض تراجم بني العباس رضي الله عنهم .
غير ما تقدم وفيه .

الأول

عبدالرحمن رضي الله تعالى عنه .
وُلِدَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَا بَقِيَّةَ لَهُ^(١) ، وَكَانَ أَصْغَرَ إِخْوَتِهِ .
قَالَ الْبَلَاذُرِيُّ : مَاتَ فِي طَاعُونِ عَمَّاس .
وَقَالَ مُصَنَّبٌ : اسْتُشْهِدَ بِإِفْرِيقِيَّةَ ، مَعَ أُخِيهِ مَعْبُد^(٢) فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ،
سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ ، مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْج .
وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : اسْتُشْهِدَ بِالشَّامِ .

الثاني

مَعْبُدٌ يُكْنَى : أبا عَبَّاسٍ .
وُلِدَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يَحْفَظْ عَنْهُ شَيْئًا ، وَاسْتَعْمَلَهُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ،
عَلَى مَكَّةَ ، وَاسْتُشْهِدَ بِإِفْرِيقِيَّةَ وَلَمْ يُعَقَّبْ^(٣) .

الثالث

كَبِيرٌ ، يُكْنَى : أبا ثَمَامٍ .

(١) الطبقات الكبرى • لابن سعد ٦/٤ .

(٢) البداية والنهاية • لابن كثير ٣٠٦/٨ .

(٣) في الطبقات الكبرى • لابن سعد ٦/٤ • قتل بإفريقية شهيدا ، وله عقب • و • البداية والنهاية • ٣٠٦/٨ .

وُلِدَ قَبْلَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَشْهُرٍ فِي سَنَةِ عَشْرِ مِنَ الْهِجْرَةِ ، كَانَ فِيهَا ، ذَكِيًّا ،
فَاضِلًا^(١) ، أُمُّهُ وَأُمُّ أُخِيهِ تَمَامٌ رُومِيَّةٌ اسْمُهَا : سَبَأُ ، وَقِيلَ : حِمْيَرِيَّةٌ .

الرابع

تَمَامٌ .

وُلِدَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَرَوَى عَنْهُ قَوْلُهُ ﷺ : « لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ
بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ وَالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ »^(٢) رَوَاهُ الْبَغَوِيُّ .

قَالَ أَبُو عُمَرَ : وَكَانَ تَمَامٌ أَصْغَرَ أَوْلَادِ الْعَبَّاسِ ، وَكَانَ يَحْمِلُهُ وَيَقُولُ :

ثُمَّوَا بِتَمَامٍ فَصَارُوا عَشْرَهُ^(٣) يَا رَبِّ فَاجْعَلْهُمْ كِرَامًا بَرَّةً
وَاجْعَلْ لَهُمْ ذِكْرًا وَأَنْتُمْ الثَّمَرَةُ^(٤)

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ^(٥) : وَلَهُ مِنَ الْإِنَاثِ : أُمُّ حَبِيَّةَ ، وَأُمِّيَّةُ ، وَصَفِيَّةُ ، وَأَكْثَرُهُمْ مِنْ لُبَابَةِ أُمِّ
الْفَضْلِ .

تبيينان

أَحَدُهُمَا مَا ذَكَرَهُ أَبُو عُمَرَ : مِنْ أَنَّ تَمَامًا أَصْغَرَ أَوْلَادِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، يُعَارِضُ
مَا تَقَدَّمَ فِي ذِكْرِ كَثِيرٍ / لِأَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ كَثِيرًا وُلِدَ قَبْلَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَشْهُرٍ ، [٢٥٧ ظ]
وَذَكَرَ أَنَّ تَمَامًا : رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَيَكُونُ كَثِيرٌ أَصْغَرَ مِنْهُ قِطْعًا .

(١) في المرجع السابق ، كان فيها محدثا .

(٢) شرح السنة للبغوي ، ٣٩٢/١ ، ٣٩٣ .

(٣) العشرة هم : الفضل وعبد الله وعبيد الله وقم ومعبد وعبد الرحمن وكثير وصبيح ومسهر وتام وكلهم متفق عليه ، إلا الثامن
والناسع فنفرد بذكرهما هشام بن الكلبي : قال الدارقطني في الأنحة : لا يتابع عليه . الإصابة ، ١/١/١٩٤ ت ٨٥٣ .

(٤) البداية والنهاية ، لابن كثير ٣٠٦/٨ .

(٥) الطبقات الكبرى ، ٦/٤ .

الثانى : فى بيان غريب ما سبق

البُقعة^(١) :

عمّواس^(٢) :

إفريقيّة^(٣) :

العقب^(٤) :

السّواك^(٥) .

-
- (١) القطعة من الأرض تتميز بما حولها . والبُقعة : القطعة من اللون تخالف ما حولها . « المعجم الوسيط » ٦٥ / ١ .
(٢) عمّواس : بلدة بفلسطين قرب بيت المقدس شهّرت بطاعتها على أيام عمر . « فتوح البلدان » ١٦٤ .
(٣) إفريقيّة ثانية القارات اتساعا يقع أكبرها فى المنطقة الحارة وهى بين خطى العرض ٣٧ الشمال و ٣٥ الجنوى وفى جزئها الشمال الشرق يجرى نهر النيل ، ويقع القطر المصرى والنسبة إليها إفيقى . « المعجم » ٢١ / ١ .
(٤) آخر كل شيء ونحافته ، وجمعه أعقاب . « المعجم الوسيط » ٦١٩ / ٢ .
(٥) السواك : عود يتخذ من شجر الأراك ونحوه ، يستاك به ، وجمعه : أسوكة وسوك . « المعجم الوسيط » ٤٦٧ مادة ساك .

الباب الثالث عشر

في بعض مناقب أبي سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب رضى الله تعالى عنه .
وفيه أنواع :

الأول

في مولده .

وَأَسْمُهُ : أَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ ، ابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ وَأُخُوهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ^(١) ، وَأُمُّهُ « جُمَانَةُ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ »^(٢) قِيلَ : كَانَ اسْمُهُ : الْمُغِيرَةَ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّارِقُطِيُّ غَيْرَهُ ، وَقِيلَ : بَلَّ اسْمُهُ كُنْيَتَهُ ، وَالْمُغِيرَةُ أُخُوهُ ، وَكَانَ يَأْلَفُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَادَاهُ وَهَجَاةُ^(٣) .

الثاني

في إسلامه رضى الله تعالى عنه .

أَسْلَمَ عَامَ الْفَتْحِ ، وَحَسَنَ إِسْلَامُهُ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ مَا رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَيَاءً مِنْهُ ، وَأَسْلَمَ مَعَهُ وَوَلَدَهُ : جَعْفَرُ^(٤) ، لَقِيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْوَاءِ ، وَأَسْلَمَا قَبْلَ دُخُولِ مَكَّةَ ، وَقِيلَ : بَلَّ لِقِيَهُمَا هُوَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ بَيْنَ السَّقِيَا وَالْفُرْعِ ، فَأَعْرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا فَقَالَتْ لَهُ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : ابْنُ عَمِّكَ وَأُخُوكَ أَبُو سُفْيَانَ ، أَشَقَى النَّاسِ بِكَ « وَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ . إِيْت رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ ، فَقَالَ لَهُ مَا قَالَ أَخُوهُ يُوسُفُ : ﴿ تَاللَّهِ لَقَدْ آتَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِبِينَ ﴾^(٥) فَإِنَّهُ لَا يَرْضَى أَنْ يَكُونَ

(١) أرضعته حليلة أباما . المستدرك ٢٥٤/٣ و الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٤٩/٤ ، ٥٠ .

(٢) عبارة « جمانة بنت أبي طالب » . زيادة من ابن سعد ٤٩/٤ .

(٣) المستدرك ، للحاكم ٢٥٤/٣ و الطبقات ، لابن سعد ٥٠/٤ .

(٤) ابن سعد ٥٠/٤ .

(٥) سورة يوسف الآية ٩١ .

أَحَدٌ أَحْسَنَ قَوْلًا مِنْهُ ، فَفَعَلَ ذَلِكَ أَبُو سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ﴿ أَيُّومَ يُعْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَزْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ (١) .

الثالث

فِي شَهَادَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُ بِالْجَنَّةِ ، وَإِثْبَاتِ الْجَنَّةِ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .
رَوَى أَبُو عُمَرَ ، عَنْ غُرُورَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ مِنْ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَسَيِّدِ فِتْيَانِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » . وَرَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ ، وَالْحَاكِمُ مُرْسَلًا (٢) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - وَأَبُو عُمَرَ ، عَنْ أَبِي هَيْمَةَ الْبَدْرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَبُو سُفْيَانَ خَيْرٌ أَهْلِي » (٣) .

وَفِي لَهْفٍ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ كَانَ لَا يَنْظُرُ إِلَى نَاحِيَةٍ إِلَّا رَأَى أبا سُفْيَانَ بِنِ الْحَارِثِ يُقَابِلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أبا سُفْيَانَ خَيْرُ أَهْلِي ، أَوْ مِنْ خَيْرِ أَهْلِي » (٤) .

الرابع

فِي نَبْذِ مَنْ فَضَّالَهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

قَالُوا : شَهِدَ أَبُو سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ غُرُورَةَ حُنَيْنٍ ، وَأَبْلَى فِيهَا بِلَاءً حَسَنًا ، وَكَانَ مِمَّنْ نَبَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، يُدَافِعُ عَنْهُ وَلَمْ يَفِرْ ، وَلَمْ تُفَارِقْ يَدَهُ لِحَامَ بَعْلَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ / [٢٥٨ و] أَوْ غَرَزِهِ عَلَى اخْتِلَافٍ فِي النَّقْلِ ، حَتَّى انصَرَفَ النَّاسُ ، وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يُشْبِهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّهُ (٥) .

(١) سورة يوسف الآية ٩٢ .

(٢) المستدرک ٢٥٥/٣ وفيه وحلقه الحلاق بمنى ، وفي رأسه نؤلول فقطعه ، فمات فيرون أنه شهيد . و الطبقات الكبرى لابن سعد ٥٣/٤ و شرح الزرقاني ٢٩٢/٣ .

(٣) المستدرک ٢٥٥/٣ صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه وواقفه الذهبي و المعنى عن حمل الأُسْفَارِ للعراق ١٣٣/٤ و الطبقات الكبرى لابن سعد ١/٤ و ٣٦ وفي شرح الزرقاني ٢٩٢/٣ رواه أبو عمر بن عبد البر ، والحاكم ، والطبراني بسند جيد .

(٤) المستدرک ٢٥٦/٣ و مجمع الزوائد ٢٧٤/٩ رواه الطبراني في الكبير و الأوسط بإسناد حسن . و طبقات ابن سعد ٥٢/٤ .

(٥) المستدرک ٢٥٥/٣ و مجمع الزوائد ٢٧٤/٩ و طبقات ابن سعد ٥٢/٤ .

الخامس

في وفاته رضي الله تعالى عنه .

توفي بالمدينة سنة عشرين ، ودفن في دار عقيل بن أبي طالب . قاله أبو عمر . وقال ابن قتيبة دفن بينبع . وقيل : توفي سنة خمس عشرة . وكان رضي الله تعالى عنه ، هو الذي حفر قبر نفسه ، قبل أن يموت بثلاثة أيام .

وسبب مرضه : أنه كان في رأسه ثول فحلقه الحلاق فقطعه ، فلم يزل مريضاً حتى مات بعد مقدمه من الحج^(١) .

روى عنه أنه قال لما حضرته الوفاة : « لا تبكوا علي فإني لم أتطف بخطيئة منذ أسلمت^(٢) » .

السادس

في أولاده رضي الله تعالى عنه .

كان له رضي الله تعالى عنه من الولد : عبد الله بن أبي سفيان بن الحارث . رأى النبي ﷺ ، وروى عنه ، وكان مسلماً بعد الفتح .

وجعفر بن أبي سفيان بن الحارث ، ذكر أهل بيته أنه : شهد حنيناً مع رسول الله ﷺ ، ولم يزل مع أبيه ملازماً رسول الله ﷺ حتى قبض ، وتوفي جعفر في خلافة معاوية^(٣) . وأبو الهيثج بن أبي سفيان ، قيل اسمه : عبدالله ، وقيل : علي . والإناث : عاتكة بنت أبي سفيان بن الحارث تزوجها معتب بن أبي لهب فولدت له . ذكر ابن سعد في ولده : المعيرة ، والحارث ، وكعبا ، وله رواية ، وكان يلقب ببة - بموحدتين ، ثانيتهما ثقيلة^(٤) .

(١) المستدرک ٢٥٥/٣ ، ٢٥٦ ، و طبقات ابن سعد ٥٣/٤ .

(٢) الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٥٣/٤ .

(٣) المرجع السابق ، ٥٦ .

(٤) الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٤٩/٤ .

تنبيه في بيان غريب ما سبق

الأبواء، والسُّقْيَا، وَالْفُرْعُ أَسْمَاءُ مَوَاضِعَ، وتقدّم الكلامُ عليها .

البَلَاءُ^(١) :

التُّؤَلُّولُ^(٢) :

أُنْطَفَ - بهمزة ، فنونٍ ، فطاءٍ ، فقاءٍ ، يُقَالُ : نَطَفَ يَنْطُفُ وَيَنْطِفُ ، إِذَا قَطَرَ قَلِيلًا قَلِيلًا ،
ومنه التُّنْفَةُ ؛ لِقَلْبَتِهَا ، وَأَشَارَ بِهِ إِلَى الْمَبَالِغَةِ فِي عَدَمِ الْمَعْصِيَةِ .

(١) البلاء : الحادث ينزل بالمرء ليختبر به . والبلاء : الغم والحزن ، والبلاء : مبالغة الجهد في الأمر . « المعجم الوسيط ١ / ٧٠ » .

(٢) التؤلؤل : حبوب تظهر في الجلد كالجمصة فما دونها . « النهاية ١ / ٢٠٥ » .

الباب الرابع عشر

في بعض مناقب نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب رضى الله تعالى عنه .
وفيه أنواع :

الأول

في اسمه وكنيته رضى الله تعالى عنه .

لَمْ يَزَلْ اسْمُهُ : نُوْفَلٌ ، وَيَكْنَى : أبا الْحَارِثِ ، كَانَ أَسَنُّ مِنْ إِخْوَتِهِ ، وَمِنْ جَمِيعِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ ، حَتَّى حَمْزَةَ الْعَبَّاسِ ، وَأَسِيرَ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَفَدَاهُ الْعَبَّاسُ ، وَقِيلَ : بَلْ فَدَا نَفْسَهُ^(١) .

الثاني

في إسلامه رضى الله عنه .

أَسْلَمَ وَهَاجَرَ أَيَّامَ الْخَنْدَقِ ، وَقِيلَ : أَسْلَمَ يَوْمَ فَدَا نَفْسَهُ .

رَوَى « ابْنُ سَعْدٍ »^(٢) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نُوْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا أُسِيرَ نُوْفَلُ بْنُ الْحَارِثِ بَيْدْرٍ ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَفِدِ نَفْسَكَ يَا نُوْفَلُ »^(٣) ، قَالَ : مَا لِي شَيْءٌ أَفِدِي بِهِ ، قَالَ ﷺ : « أَفِدِ نَفْسَكَ بِرِمَاحِكَ الَّتِي بِجُدَّةٍ » . قَالَ وَاللَّهِ : مَا عَلِمَ أَحَدٌ أَنْ لِي بِجُدَّةٍ رِمَاحَ غَيْرِي بَعْدَ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٤) .

الثالث

في نبذ من فضائله .

شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ / فَتَحَ مَكَّةَ ، وَحُنَيْنًا وَالطَّائِفَ وَكَانَ رَضِيَ
اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥) ، وَأَعَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ رُمُحًا ، فَقَالَ لَهُ

(١) « طبقات ابن سعد » ٤ / ٤٦ .

(٢) عبارة « ابن سعد » زيادة من « الطبقات » لابن سعد ٤ / ٤٦ .

(٣) لفظ « يا نوفل » زائد من « الطبقات الكبرى » ٤ / ٤٦ .

(٤) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤ / ٤٦ .

(٥) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤ / ٤٦ .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَأَنِّي أَرَى^(١) رِمَاحَكَ تَقْصِفُ فِي أَصْلَابِ الْمُشْرِكِينَ^(٢) » ، وَأَخِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَكَأَنَّا مُشْرِكِينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مُتَحَابِّينَ^(٣) ..

الرابع

في وفاته رضى الله تعالى عنه .

.....^(٤)

الخامس

في أولاده رضى الله تعالى عنه .

كَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، لَهُ مِنَ الْوَالِدِ : الْحَارِثُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَعَبِيدُ اللَّهِ ، وَالْمُغِيرَةُ ، وَسَعِيدٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَرَبِيعَةٌ .

فَأَمَّا الْحَارِثُ فَكَانَ يُلقَّبُ بِـ (بَيْتِه) ؛ لِأَنَّ أُمَّهُ هِنْدُ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ بِنْتُ حَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ ، كَانَتْ تُرْقِصُهُ ، وَهُوَ طِفْلٌ^(٥) ، وَتَقُولُ .

لَا تُنِكَحَنَّ بَيْتَهُ جَارِيَةً خِدْبَةً

مكرمة محبة

خِدْبَةٌ : عَظِيمَةٌ سَمِينَةٌ وَالْخَدِيبُ : هُوَ الْعَظِيمُ الْحَانِي . أُسْلِمَ مَعَ إِسْلَامِ أَبِيهِ ، وَكَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا ، وَوُلِدَ لَهُ وَوُلِدَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ ، فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَنَكَهُ ، وَدَعَا لَهُ ، وَاسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْضِ أَعْمَالِ مَكَّةَ ، وَاسْتَعْمَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَيْضًا ، الْحَارِثَ عَلَى مَكَّةَ ، وَانْتَقَلَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْبَصْرَةِ . وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَدِ اصْطَلَحَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ ، حِينَ تَوَفَّى يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، مَاتَ بِالْبَصْرَةِ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٦) .

(١) في المرجع السابق ، انظر إلى .

(٢) المرجع السابق ، ٤٧/٤ .

(٣) المرجع السابق ، ٤٦/٤ .

(٤) في الطبقات الكبرى ، ٤٧/٤ ، وتوفى نوقل بن الحارث بعد أن استخلف عمر بن الخطاب ، بسنة وثلاثة أشهر ، فصل عليه

عمر بن الخطاب ، ثم تبعه إلى البقيع حتى دفن هناك .

(٥) الطبقات الكبرى ، لابن سعد ، ٤٤/٤ .

(٦) شرح الزرقاني ، ٢٧٤/٣ .

وَأَمَّا الْمُغِيرَةُ فَيَكُنَى : أَبَا يَحْيَى ، وُلِدَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ ، وَقِيلَ :
بَعْدَهَا ، وَلَمْ يُدْرِكْ مِنْ حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ سِتِّ سِنِينَ ، وَهُوَ الَّذِي تَلَقَّاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
مُلْجِمٍ أَخْزَاهُ اللَّهُ حِينَ ضَرَبَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَلَى هَامَتِهِ بِسَيْفِهِ ، فَصَرَعَهُ ، فَلَمَّا هَمَّ النَّاسُ
بِهِ ، حَمَلَ عَلَيْهِمْ بِسَيْفِهِ ، فَفَرَّجُوا لَهُ فَتَلَقَّاهُ الْمُغِيرَةُ بْنُ نُوْفَلٍ بِقَطِيفَةٍ فَرَمَاهَا عَلَيْهِ ، وَاحْتَمَلَهُ ،
وَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ ، وَقَعَدَ عَلَى صَدْرِهِ ، وَانْتَزَعَ سَيْفَهُ مِنْهُ ، وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَيْدًا أُنَى
قَوِيًّا ، ثُمَّ حَمَلَ ابْنُ مُلْجِمٍ ، وَحُبِسَ حَتَّى مَاتَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَقُتِلَ .

وَكَانَ الْمُغِيرَةُ هَذَا قَاضِيًا فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ ، وَشَهِدَ مَعَ عَلِيٍّ صِفِّينَ ، وَتَزَوَّجَ أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي
الْعَاصِمِ بْنِ الرَّبِيعِ ، بَعْدَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقِيلَ : إِنْ حَدِيثُهُ
مُرْسَلٌ ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . وَمِنْ وَلَدِهِ : عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْمُغِيرَةَ بْنِ نُوْفَلٍ ، وَأُمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
نُوْفَلٍ بْنِ الْحَارِثِ فَكَانَ جَمِيلًا ، يُشْبِهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَوَّلَ مَنْ وَلِيَ
الْقَضَاءَ بِالْمَدِينَةِ ، فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ ، وَأَمَّا أَخَوَاهُ : عُبَيْدُ اللَّهِ ، وَسَعِيدٌ ، فَقَدْ رَوَى عَنْهُمَا الْعِلْمُ . وَأَمَّا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَرَبِيعَةُ ابْنَا نُوْفَلٍ بْنِ الْحَارِثِ فَلَا بَقِيَّةَ لَهُمَا^(١) .

(١) الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٤ / ٤٤ ، ٤٥ .

الباب الخامس عشر

في بعض مناقب بقية أولاد / الحارث بن عبد المطلب [٢٥٩ و]

الأول

رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ . كُنْيَتُهُ : أَبُو أُرْوَى ، أَتَنَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَكْرَمَهُ . رَوَى الدَّارِقُطَنِيُّ فِي كِتَابِ « الإخوة والأخوات » أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « نِعَمَ الرَّجُلُ رَبِيعَةُ لَوْ قَصَرَ مِنْ شَعْرِهِ ، وَشَمَّرَ مِنْ ثَوْبِهِ ، وَأَطْعَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِائَةَ وَسْقٍ مِنْ خَيْرِ كُلِّ عَامٍ .

رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ شَرِيكَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فِي التَّجَارَةِ . تُوُفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَكَانَ لَهُ بَنُونَ وَبَنَاتٌ : الْعَبَّاسُ ، وَعَبْدُ الْمُطَّلِبِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَالْحَارِثُ وَأُمَيَّةُ ، وَعَبْدُ شَمْسٍ ، وَأَدَمُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَكَانَ مُسْتَرْضِعًا ، وَكَانَ الْعَبَّاسُ ذَا قَدَرٍ ، أَقْطَعَهُ عُثْمَانُ دَارًا بِالْبَصْرَةِ ، وَأَعْطَاهُ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ^(١) .

الثاني

عَبْدُ شَمْسٍ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ ، سَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : عَبْدَ اللَّهِ ، مَاتَ صَغِيرًا فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَفَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَمِيصِهِ ، وَقَالَ فِي حَقِّهِ : « سَعِيدٌ »^(٢) أَدْرَكَتَهُ السَّعَادَةُ .

قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي كِتَابِ « الإخوان » وَالبَغَوِيُّ فِي « المعجم » وَكَيْسَ لَهُ عَقَبٌ^(٣) . وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : عَقِبُهُ بِالشَّامِ .

الثالث

المُغِيرَةُ بْنُ الْحَارِثِ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ .

(٤)

(١) والطبقات الكبرى ، لابن سعد ٤ / ٤٧ ، ٤٨ .

(٢) لفظ سعيد ، زائد من الطبقات ، ٤ / ٤٩ .

(٣) والطبقات الكبرى ، لابن سعد ٤ / ٤٨ ، ٤٩ .

(٤) بياض بالنسخ .

الرابع

هِنْدُ بِنْتُ رَبِيعَةَ^(١) ، قِيلَ : اسْمُهَا : أَسْمَاءُ ، وَوُلِدَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَتَزَوَّجَهَا جَبَّانُ بْنُ مُنْقِذِ الْأَنْصَارِيِّ فَوَلَدَتْ لَهُ^(٢) ... وَيُحْيَى بْنُ جَبَّانٍ .

الخامس

أُرْوَى بِنْتُ الْحَارِثِ^(٣) ، ذَكَرَهَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، وَابْنُ سَعْدٍ ، تَزَوَّجَهَا أَبُو وَدَاعَةَ بْنُ صَبْرَةَ السَّهْمِيُّ^(٤) ، فَوَلَدَتْ لَهُ الْمُطَّلِبَ وَأَبَا سُفْيَانَ بْنَ أَبِي وَدَاعَةَ .
[وَأُمُّ جَمِيلٍ ، وَأُمُّ حَكِيمٍ وَالرَّبِيعَةَ بْنَ أَبِي وَدَاعَةَ^(٥)] .

(١) الطبقات الكبرى ، ٤٧/٤ .

(٢) بياض بالنسخ .

(٣) أروى بنت الحارث بن المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي ، وأمها غزية بنت قيس بن طهريق بن عبد العزى بن عامر بن

عميرة بن وداعة بن الحارث بن فهر . الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٥٠/٨ .

(٤) أبو وداعة بن صبرة بن سعيد بن سعد بن سهم . المرجع السابق .

(٥) ما بين الحاصرتين زيادة من الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٥٠/٨ .

الباب السادس عشر

في معرفة أولاد الزبير بن عبدالمطلب ، وأولاد حمزة رضي الله تعالى عنهما وأولاد أبي لهب

أَوْلَادُ الْأَوَّلِ ثَلَاثَةٌ : ذَكَرَ وَأَثْنَيْنِ ، فَالذِّكْرُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْقُرَشِيِّ
الْهَاشِمِيِّ ، وَأُمُّهُ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي هُرَيْرَةَ (١) وَهَبِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَائِشَةَ الْخَزْرَجِيَّةِ ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ وَأَسْلَمَ ،
وَتَبَّتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، فِيمَنْ تَبَّتْ ، وَقَتْلَ يَوْمِ أُجْنَادِينَ (٢) فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ
تَعَالَى عَنْهُمَا شَهِيداً ، فَوَجِدَ حَوْلَهُ عُصْبَةً مِنَ الرُّومِ قَدْ قَتَلَهُمْ ، ثُمَّ أَتَخَنَتْهُ الْجِرَاحَةُ . .

وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْأَسْلَمِيُّ : أَنَّهُ أَوَّلُ قَتِيلٍ قَتَلَ بِطَرِيقِ مُعَلِّمٍ بَرَزَ وَدَعَا إِلَى الْبِرَازِ ، فَبَرَزَ إِلَيْهِ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَاخْتَلَفَتْ ضَرْبَاتُ ، ثُمَّ قَتَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ وَلَمْ يَنْعَرِضْ لِسَلْبِهِ ، ثُمَّ بَرَزَ الْحُرَّ يَدْعُو
إِلَى الْبِرَازِ فَبَرَزَ إِلَيْهِ فَاقْتَتَلَا بِالرُّمَحَيْنِ سَاعَةً ، ثُمَّ صَارَا إِلَى السِّيفَيْنِ ، فَضَرَبَهُ عَبْدُ اللَّهِ عَلَى عَاتِقِهِ وَهُوَ
يَقُولُ : « خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَأَتَيْتُهُ ، وَقَطَعَ سَيْفُهُ الدَّرْعَ / وَأَسْرَعَ [٢٥٩ ظ] فِي مَنْكَبِهِ ، ثُمَّ
وَلَّى الرُّومِي ، فَعَزَمَ عَلَيْهِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِي الْأَيُّوبِيُّ ، فَقَالَ : « إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَجِدُنِي أَصْبِرُ ، فَلَمَّا اخْتَلَطَتِ
السُّيُوفُ ، وَأَخَذَ بَعْضُهَا بَعْضاً ، وَجِدَ فِي رَبْضَةٍ مِنَ الرُّومِ عَشْرَةَ حَوْلَهُ قَتْلَى ، وَهُوَ مَقْتُولٌ بَيْنَهُمْ ،
كَانَتْ سَنَةٌ نَحْواً مِنْ ثَلَاثِينَ سَنَةً ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ : « ابْنِ عَمِّي وَحِبِّي » وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ :
« كَانَ ابْنُ أُمِّي » وَلَمْ يَعْقِبْ قَالَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ .

وَالْأَثْنَيْنِ : الْأَوَّلَى مِنْهُمَا ضَبَاعَةُ ، وَهِيَ الَّتِي أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْأَشْوَابِ فِي الْحَجِّ ، وَكَانَتْ
تُحْتِ الْبِقَدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ (٣) .

وَالثَّانِيَّةُ : أُمُّ الْحَكَمِ (٤) تَزَوَّجَهَا رَيْبَعَةُ بْنُ الْحَارِثِ (٥) .

وَأَوْلَادُ حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ : عِمَارَةُ وَيَعْلَى ، وَلَمْ يَعْقِبْ مِنْ وَلَدِ حَمْزَةَ غَيْرَهُ ، عَقِبَ خَمْسَةَ
رِجَالٍ ، وَلَمْ يَعْقِبُوا - كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ - وَأَمَامَةُ .

(١) لفظ « أبي » زائد من « الطبقات » ٤٦/٨ .

(٢) وقعة أجنادين بين المسلمين والروم بقيادة خالد بن الوليد ، في خلافة سيدنا أبو بكر ، وأبلى فيها المسلمون بلاءً حسناً ، وكانت يوم
الاثنين لاثنتي عشرة ليلة بقيت من جمادى الأولى ، سنة ثلاث عشرة ، ويقال لليلتين خلطنا من جمادى الآخرة ، ويقال لليلتين بقيتا منه .
فروح البلدان « للبلاذري ١/١٣٥ ، ١٣٦ .

(٣) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤٦/٨ .

(٤) في النسخ « كانت » والمثبت من « الطبقات » .

(٥) انظر : « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤٦/٨ ، ٤٧ .

وَأَوْلَادُ أَبِي لَهَبٍ خُمْسَةٌ :

عُتْبَةُ - بَعَيْنٌ مُهْمَلَةٌ مَضْمُومَةٌ ، فَفَوْقِيَّةٌ سَاكِنَةٌ ، فَمَوْحِدَةٌ ، فَتَاءٌ تَائِيَةٌ . وَمُعْتَبٌ - بِمِيمٍ مَضْمُومَةٍ ، فَعَيْنٌ مُهْمَلَةٌ مَفْتُوحَةٌ ، فَفَوْقِيَّةٌ مَكْسُورَةٌ مُشَدَّدَةٌ - أَسْلَمًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَبَعَثَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ إِلَيْهِمَا ، وَدَعَا لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَشَهِدَا مَعَهُ حُنَيْنًا وَالطَّائِفَ ، وَفُقِئَتْ عَيْنُ مُعْتَبٍ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، وَلَمْ يَخْرُجَا مِنْ مَكَّةَ ، وَلَمْ يَأْتِيَا الْمَدِينَةَ ، وَلَهُمَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا عَقَبٌ^(١) .

وَدُرَّةٌ أَسْلَمَتْ ، وَكَانَتْ ، عِنْدَ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنْتِ مِنِّي وَأَنَا مِنْكِ » . رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِرِجَالِ الصَّحِيحِ عَنْهَا .

وَحَالِدَةٌ^(٣) .

وَعَزَّةٌ^(٤) .

وَعُتَيْبَةٌ - بِزِيَادَةٍ تُحْتَمِيهِ بَيْنَ الْمَوْحِدَةِ وَالْفَوْقِيَّةِ ، مَاتَ كَافِرًا ، وَكَانَ عَقَدَ عَلَى أُمِّ كُثُومٍ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ طَلَّقَهَا .

رَوَى ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ عُتَيْبَةَ لَمَّا فَارَقَتْ أُمَّ كُثُومَ ، جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : كَفَرْتُ بِدِينِكَ ، وَفَارَقْتُ أَبْنَتَكَ ، لَا تُحِبِّبْنِي وَلَا أُحِبِّبْكَ ، ثُمَّ سَطَا عَلَيْهِ فَشَقَّ قَمِيصَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ خَارِجٌ نَحْوَ الشَّامِ تَاجِرًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَا إِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُسَلِّطَ عَلَيْكَ كَلْبَهُ »^(٥) فَخَرَجَ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ حَتَّى نَزَلُوا فِي مَكَانٍ مِنَ الشَّامِ ، يُقَالُ لَهُ : الزُّرْقَاءُ لَيْلًا ، فَأَطَافَ بِهِمْ الْأَسَدُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَجَعَلَ عُتَيْبَةُ يَقُولُ : « يَا وَيْلَ أُمِّي وَاللَّهِ هُوَ آكِلِي » كَمَا دَعَا مُحَمَّدٌ عَلَيَّ قَتَلْنِي ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ وَهُوَ بِمَكَّةَ ، وَأَنَا بِالشَّامِ ، فَعَدَا عَلَيْهِ السَّيِّعُ مِنْ بَيْنِ الْقَوْمِ ، وَأَخَذَ بِرَأْسِهِ فَضَعَمَهُ ضَعْمَةً فَذَبَحَهُ بِهَا^(٦) .

(١) المرجع السابق ٥٩/٤ - ٦١ .

(٢) في الطبقات الكبرى لابن سعد ٥٠/٨ . تزوجها الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف بن قصي .

(٣) خالدة بنت أبي لهب بن عبدالمطلب بن هاشم ، وأمها : أم جميل بنت حرب بن أمية ، تزوجها عثمان بن أبي العاص بن بشر بن عبد بن دهمان الثقفي فولدت له . الطبقات الكبرى لابن سعد ٥١/٨ .

(٤) عزة بنت أبي لهب بن عبدالمطلب بن هاشم ، وأمها أم جميل بنت حرب بن أمية بن عبد شمس ، تزوجها أوفى بن حكيم بن أمية بن حازمة بن الأوقص السلمي ، فولدت له عبيدة وسعيدا وإبراهيم بن أوفى . المرجع السابق ٥٠/٨ .

(٥) الشفا للقاضي عياض ٦٣٢/١ وفتح الباري ٣٩/٤ و تفسير القرطبي ٨٢/١٧ و الكاف الشاف في تخرج أحاديث الكشاف لابن حجر ٥١ ، ١٦٠ و دلائل النبوة لأبي نعيم ١٦٣ و دلائل النبوة للبيهقي ٣٣٩/٢ .

(٦) دلائل النبوة للبيهقي ٣٣٩/٢ .

تنبه

في بيان غريب ما سبق

أجنادين - بفتح الهمزة على لفظ تشية أجناد . ذكره البكري . وقال أبو محمد بن قدامة -
بكسر الهمزة ، وفتح الدال : موضع بلاد الشام .
العصبة^(١) :

البطريق^(٢) :

الرخصة^(٣) :

سطا^(٤) :

الزرقا بفتح الزاي ، قرأ ساكنة ، فقايف فالف .

فضغمه^(٥) :

(١) العصبة : الجماعة من الناس ، أو الخيل أو الطير . والجمع : عُصَب . « المعجم الوسيط » ٦١٠ / ٢ .
(٢) البطريق : الختال الزهو . والبطريق : رئيس رؤساء الأساقفة ، والبطريق : الخائف « المعجم الوسيط » ٦١ / ٢ .
(٣) الرخصة من الناس : الجماعة . « المعجم الوسيط » ٣٢٣ / ١ .
(٤) سطا عليه ، وبه : بطش به وقهره . « المرجع السابق » ٤٣٢ / ١ .
(٥) فضغمه وبه - ضمنا : عضه شديدا بملء الفم . « المعجم الوسيط » ٥٤٣ / ١ .

الباب السابع عشر في ذكر أخواله ﷺ [٢٦٠ و]

الأسود بن عبد يعوث

قال البلاذري ، وهو خال^(١) النبي ﷺ ، وكان من المستهزئين .
ثم روى عن عكرمة ، قال : أخذ جبريل عليه السلام بعنق الأسود بن عبد يعوث ، فحتى ظهره
حتى احقوقف^(٢) ، فقال رسول الله ﷺ : « خالي خالي » فقال يا محمد « دعه عنك »^(٣) .
روى ابن الأعرابي في « معجمه » عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ، قال : قال رسول الله
ﷺ لخاله الأسود بن وهب : « ألا أعلمك كلمات ، من يرد الله به خيراً يعلمهن إياه ، ثم لا ينسيه
أبداً ؟ قال : بلى يارسول الله ، قال : قل : « اللهم إني ضعيف فقوني رضاك ضعفي ، وخذ إلي
الخير بناصيتي ، واجعل الإسلام منتهى رضاي »^(٤) .
وروى ابن منده ، عن الأسود بن وهب خال النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ أنه قال له : « ألا
أنبئك بشيء عسى الله أن ينفكك به ؟ قال بلى ، قال : إن الربا أبواب ، الباب منه عدله بسبعين
حوباً ، أذناها فجرة كاضطجاع الرجل مع أمه ، وإن أرى الربا استطأله المرء في عرض أخيه بغير
حق »^(٥) .

وروى ابن شاهين ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها : أن الأسود بن وهب - خال النبي ﷺ
استأذن عليه ، فقال : « يا خال ادخل ، فدخل فبسط له رداءه »^(٦) .
وروى الخرائطي في « مكارم الأخلاق » بسند ضعيف ، عن محمد بن عمر بن وهب^(٧) ،
قال : جاء خال النبي ﷺ والنبي ﷺ قاعداً ، فبسط له رداءه ، فقال : اجلس علي رداك ؟ قال :

(١) في « سبل الهدى والرشاد » ٢ / ٦٠٥ ، ابن خال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تحقيق د / مصطفى عبدالواحد .
وكذا في « شرح الزرقاني » ٣ / ٢٩٦ أن خاله أيضا . عبد يعوث بن وهب ، والد الأسود الذي كان من المستهزئين .
(٢) احقوقف : اغنى .
(٣) « أنساب الأشراف » ١ / ١٣٢ وراجع « سبل الهدى والرشاد » ٢ / ٦٠٦ و « الدر المنثور » ٤ / ٢٠٢ .
(٤) « شرح الزرقاني » ٣ / ٢٩٥ ، ٢٩٦ .
(٥) « شرح الزرقاني على المواهب اللدنية » ٣ / ٢٩٦ .
(٦) « المرجع السابق » ٣ / ٢٩٥ .
(٧) في « شرح الزرقاني » عن عمر بن وهب بن خال النبي - صلى الله عليه وسلم - .

« نَعَم ، فَإِنَّمَا الْحَالُ وَالِدٌ »^(١) .

وفي لفظ : « وَارِثٌ عَبْدٌ يَعُوثُ »^(٢) .

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى خَالَتَهُ غُلَامًا

فَقَالَ : لَا تَجْعَلِيهِ قَصَابًا ، وَلَا حَجَامًا ، وَلَا صَائِغًا »^(٣) .

تنبيه في بيان غريب ما سبق

النَّاصِيَةُ^(٤) :

الْحَوْبُ^(٥) :

الاسْتِطَالَةُ^(٦) :

الْفَجْوَةُ^(٧) :

(١) المرجع السابق ، وفيه : قال في الإصابة ، وهذه القصة للأسود بن وهب فلعلها وقعت له ، ولأنه عمر .

(٢) مكارم الأخلاق ، للحافظ ابن أبي الدنيا ١٢٢ ، ١٢٣ برقم ٤٠٧ .

(٣) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ، ٢٩٦ / ٣ وفي رواية للطبراني أنه وهب خالته فأختة بنت عمرو غلاما ، وأمرها ألا تجعله جازرا ولا صائغا ولا حجاما .

(٤) الناصية : مقدم الرأس ، والناصية : شعر مقدم الرأس إذا طال ، وجمعها : نواص ، وناصيات ، ويقال : أذل فلان ناصية فلان : أهانه وحط من قدره ، وفلان ناصية قومه : شريفهم ، والناصية : رأس الشارع لدى ملتقاه بآخر ، المعجم ٩٣٥ / ٢ .

(٥) الحوب : الوحشة ، والحوب : الحاجة والمسكنة ، المعجم ٢٠٣ / ١ .

(٦) الاستطالة : في المعجم : استطال : طال واستطال : تطاول . واستطال عليه بكذا : تفضل واستطال عليه : اعتدى واستطال

الشيء : رآه طويلا . المعجم ٥٧٧ / ٢ .

(٧) الفجوة : المتسع بين الشيئين ، وفجوة الدار : ساحتها ، وجمعها : فجاء وفجأ وفجوات . المعجم ٦٨٢ / ٢ .

(تم بحمد الله تبارك وتعالى الجزء الحادى


عشر من السيرة الشامية ، حسب التجزئة

الموضوعة لنشر الكتاب)

الفهارس

(أ) مراجع البحث

(ب) الموضوعات



الفهارس

(أ) - مراجع التحقيق والتعليق

(ب) - الموضوعات

(أ) - مراجع التحقيق والتعليق

القرآن الكريم:

(١)

- ١ - إتحاف السائل بما لفاطمة من المناقب سيدة نساء أهل الجنة فاطمة الزهراء للعلامة محمد عبد الرؤوف المناوى / تحقيق عبد اللطيف عاشور - مكتبة القرآن / مصر .
- ٢ - إتحاف السادة المتقين للزبيدي - تصوير بيروت .
- ٣ - الإتحاف بحب الأشراف للشيخ عبد الله الشبراوى - ط مصطفى البابى الحلبى / مصر .
- ٤ - الإتحافات السنية - الكليات الأزهرية .
- ٥ - الإتقان فى علوم القرآن للسيوطى - ط الحلبى / مضر ١٣٦٨ هـ .
- ٦ - الإحسان فى تقريب صحيح ابن حبان لعلى الفارسى تحقيق شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة .
- ٧ - الأحكام النبوية فى الصناعة الطيبة للكحال .
- ٨ - أخبار القضاة لابن وكيع - ط بيروت .
- ٩ - أخلاق النبوة للأصبهاني - ط النهضة المصرية .
- ١٠ - الأدب المفرد للبخارى - ط السلفية .
- ١١ - الأذكار النووية - ط عيسى الحلبى .
- ١٢ - إرواء الغليل للألبانى - ط انكبت الإسلامى .
- ١٣ - أزواج النبی وأولاده ﷺ لأبى عبيدة تحقيق يوسف بديوى - مكتبة التربية / بيروت .
- ١٤ - أسباب النزول للواحدى - ط بيروت .
- ١٥ - الاستبصار فى نسب الصحابة من الأنصار لعبد الله بن قدامة تحقيق على نويهض - بيروت ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م .
- ١٦ - الاستذكار لابن عبد البر - ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة ١٣٧٥ هـ .
- ١٧ - الأسرار المرفوعة لعلى القارى - مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٧٥ م .
- ١٨ - إسعاف الراغبين فى سيرة المصطفى وفضائل أهل بيته الطاهرين للشيخ محمد الصبان - ط عبد السلام شقرون .
- ١٩ - الأسماء والصفات للبيهقى - الطبعة الأولى .
- ٢٠ - الاستيعاب فى معرفة الأصحاب لابن عبد البر تحقيق على الجاوى - القاهرة .

- ٢١ - الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني - القاهرة ١٣٢٨ هـ .
- ٢٢ - الأعلام للزركلي - القاهرة ١٣٧٤ هـ / بيروت ١٩٨٠ م .
- ٢٣ - إعلام الساجد بأحكام المساجد للزركشي تحقيق الشيخ أبو الوفا المراغي - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٣٨٤ هـ .
- ٢٤ - أمالي الشجرى - ط بيروت ١٣٤٩ هـ .
- ٢٥ - إنباه الرواة على أنباء النحاة للقفطى تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - القاهرة ١٩٢٩ - ١٩٥٦ م .
- ٢٦ - الانتقاء لابن عبد البر - ط القدسي .
- ٢٧ - الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة : مالك والشافعي وأبي حنيفة لابن عبد البر - القاهرة ١٣٥٠ هـ .
- ٢٨ - أنساب الأشراف للبلاذرى تحقيق إحسان عباس - بيروت / ودار المعارف بتحقيق محمد حميد الله .
- ٢٩ - الأنساب للسمعاني - ليدن ١٩١٢ م .
- ٣٠ - الأنوار المحمدية من المواهب اللدنية للنهائي .
- ٣١ - أوصاف النبي ﷺ للترمذى تحقيق سميح عباس - دار الجيل بيروت / مكتبة الزهراء بالقاهرة .
- ٣٢ - الأولياء لابن أبى الدنيا - الطبعة الأولى بمصر .
- ٣٣ - إيضاح الأحكام لما يأخذه العمال والحكام لابن حجر الهيتمي .

(ب)

- ٣٤ - البدء والتاريخ لمطهر بن طاهر المقدسى - نشر كلمان هواز - بغداد ١٨٩٩ م .
- ٣٥ - البداية والنهاية لابن كثير - دار الفكر / القاهرة ١٣٥١ هـ / ١٣٥٨ هـ .
- ٣٦ - بغية الملتبس للضبي - مدريد ١٨٨٤ م .
- ٣٧ - بغية الدعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطى تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - القاهرة ١٩٦٤ م .
- ٣٨ - البيان والتبيين للجاحظ تحقيق عبد السلام هارون - القاهرة ١٩٤٨ م .

(ت)

- ٣٩ - التاريخ لأبى زرة الدمشقى تحقيق شكر الله بن نعمة التوجاني - دمشق ١٩٧٩ م .
- ٤٠ - التاريخ لابن معين تحقيق أحمد محمد نور سيف - مكة المكرمة ١٩٧٩ م .
- ٤١ - تاريخ ابن الوردى - مصر ١٢٨٥ هـ .
- ٤٢ - تاريخ الإسلام للذهبي تحقيق الدكتور بشار عواد معروف - القاهرة ١٣٦٨ هـ / ١٩٧٧ م .

- ٤٣ - تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين تحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي - بيروت ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .
- ٤٤ - تاريخ أصبهان لأبي نعيم - أوروبا .
- ٤٥ - تاريخ بغداد للخطيب البغدادي - تصوير بيروت / القاهرة ١٩٣١م .
- ٤٦ - تاريخ التشريع الإسلامي للشيخ محمد الخضري - مصطفى الباني الحلبي .
- ٤٧ - تاريخ الثقات للعجلي تحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي - بيروت ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤م .
- ٤٨ - تاريخ جرجان للسهمي - عالم الكتب .
- ٤٩ - تاريخ الحكماء للقفطي .
- ٥٠ - تاريخ الخلفاء للسيوطي تحقيق أستاذنا الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد - القاهرة ١٩٥٩م .
- ٥١ - التاريخ خليفة خياط تحقيق أكرم ضياء العمري - الرياض ٢٩٨٢م .
- ٥٢ - تاريخ الرسل والملوك للطبري - القاهرة ١٩٣٦م .
- ٥٣ - تاريخ الصحابة للحافظ البستي تحقيق بوران الصناوي - دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٨هـ .
- ٥٤ - التاريخ الصغير للبخاري تحقيق محمود إبراهيم زايد - دار التراث / حلب ١٩٧٧م .
- ٥٥ - التاريخ الكبير للبخاري تحقيق عبد الرحمن المعلمي اليماني - دائرة المعارف العثمانية بالهند ١٣٨٠هـ وتصوير بيروت .
- ٥٦ - تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر - مصورة عن مخطوط الظاهرية .
- ٥٧ - تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر تحقيق د/ شكري فيصل وآخرين - دمشق ١٣٧٨هـ / ١٩٧٧م .
- ٥٨ - تاريخ واسط - المعارف - بغداد .
- ٥٩ - تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر العسقلاني تحقيق علي محمد الجاوي - القاهرة ١٩٦٤م .
- ٦٠ - تجريد أسماء الصحابة للذهبي - الهند ١٣٨٩هـ / ١٩٦٩م .
- ٦١ - تجريد التمهيد لابن عبد البر - ط القدسي .
- ٦٢ - التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة للسخاوي - القاهرة ١٩٥٧ - ١٩٥٨م .
- ٦٣ - تذكرة الحفاظ للذهبي تحقيق عبدالرحمن المعلمي اليماني - حيدر آباد الدكن بالهند ١٣٧٧هـ .
- ٦٤ - تذكرة الموضوعات لابن القيسراني - ط السلفية .
- ٦٥ - تذكرة الموضوعات للفتي - تصوير بيروت .
- ٦٦ - تذهيب تهذيب الكمال للذهبي (مخطوط بدار الكتب المصرية) ٦٢ و ٨٨ مصطلح .
- ٦٧ - الترغيب والترهيب للمندري - ط مصطفى الباني الحلبي / مصر .
- ٦٨ - تعجيل المنفعة بزوائد رجال المسانيد الأربعة لابن حجر - الهند ١٢٨٠هـ .

- ٦٩ - تغليق التعليق لابن حجر العسقلاني - رسالة دكتوراه .
- ٧٠ - تفسير ابن كثير - ط الشعب .
- ٧١ - تفسير الطبري - دار الفكر / دار المعارف .
- ٧٢ - تفسير القرطبي - دار الكتب المصرية ١٩٦٧ م .
- ٧٣ - تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني تحقيق الدكتور عبد الوهاب عبد اللطيف - القاهرة ١٣٨٠ هـ .
- ٧٤ - تليس إبليس لابن الجوزي .
- ٧٥ - تلخيص الحبير لابن حجر - الفنية المتحدة .
- ٧٦ - التمهيد لابن عبد البر - ط المغرب .
- ٧٧ - تنزيه الشريعة لابن عراق - القاهرة .
- ٧٨ - تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك للسيوطي - ط عيسى الباني الحلبي .
- ٧٩ - التنوير في إسقاط التدبير لابن عطاء الله السكندري - ط دار جوامع الكلم بالقاهرة .
- ٨٠ - تهذيب الأسماء واللغات للنووي - القاهرة .
- ٨١ - تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر / لعبد القادر دريدان - دمشق ١٣٢٩ هـ / ١٣٥١ هـ / بيروت .
- ٨٢ - تهذيب الكمال للمزي - مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٨٠ م - ١٩٩٤ م .
- (ث)
- ٨٣ - الثقات لابن حبان تحقيق محمد عبد المعيد خان - حيدر آباد الدكن بالهند ١٩٧٣ - ١٩٨٣ م .
- (ج)
- ٨٤ - جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر - ط المنيرية .
- ٨٥ - الجامع لشعب الإيمان لليهيى تحقيق الدكتور عبد العلى حامد - دار الريان للتراث .
- ٨٦ - الجمع بين رجال الصحيحين لابن القيسراني - حيدر آباد ١٣٢٣ هـ .
- ٨٧ - جامع التحصيل للعلائي - بيروت .
- ٨٨ - الجامع الكبير المخطوط - الجزء الثاني - الهيئة المصرية .
- ٨٩ - جامع مسانيد أبى حنيفة - الطبعة الأولى .
- ٩٠ - جذوة المقتبس في علماء الأندلس للحميدى تحقيق محمد بن تاويت الطنجي - السعادة بالقاهرة ١٣٧١ هـ .
- ٩١ - الجرح والتعديل للرازي - الهند ١٣٧١ هـ .
- ٩٢ - جمع الجوامع للسيوطي - مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر .
- ٩٣ - جهرة أنساب العرب لابن حزم بتحقيق عبد السلام هارون - دار المعارف بالقاهرة ١٩٦٢ م .

(ح)

- ٩٤ - الحاوى للفتاوى للسيوطى - دار الكتاب العربى / بيروت / السعادة .
٩٥ - حسن المحاضرة فى أخبار مصر والقاهرة للسيوطى تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم
- القاهرة ١٩٨٧ هـ .
٩٦ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبى نعيم - السلفية / الخانجى ١٩٣٨ م .

(خ)

- ٩٧ - خصائص أمير المؤمنين على بن أبى طالب للنسائى تعليق عبد الرحمن حسن محمود - مكتبة
الآداب بمصر .
٩٨ - الخصائص الكبرى للسيوطى - دار الكتب العلمية / بيروت .
٩٩ - خصائص النبى ﷺ للمحب الطبرى تعليق محمد عفيفى - المجلد العربى .
١٠٠ - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجى - بولاق ١٣٠١ هـ / مكتبة القاهرة بتحقيق
أستاذنا الشيخ محمود عبد الوهاب فايد .

(د)

- ١٠١ - در السحابة فى مناقب القرابة والصحابة للشوكافى تحقيق د/ حسين العمري - دار الفكر
بدمشق ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م .
١٠٢ - الدرر المنتثرة فى الأحاديث المشتهرة للسيوطى - مصطفى الحلبي / مصر .
١٠٣ - الدر المنثور فى التفسير المأثور للسيوطى - دار الفكر - بيروت .
١٠٤ - الدر المنثور فى الصلاة والسلام على صاحب المقام المحمود ﷺ لابن حجر الهيتمى تحقيق
الشيخ / حسنين مخلوف - مطبعة المدنى .
١٠٥ - دلائل النبوة لأبى نعيم - الطبعة الأولى - ودار النفائس بتحقيق الدكتور / محمد قلعجى وعبد
البر عباس .
١٠٦ - دلائل النبوة للبيهقى - دار الكتب العلمية .
١٠٧ - دول الإسلام للذهبي تحقيق الأستاذ / فهم محمد شلتوت والأستاذ / محمد مصطفى إبراهيم
- القاهرة ١٩٧٤ م .
١٠٨ - الدياج المذهب فى أعيان المذهب لابن فرحون - مطبعة المعاهد بمصر ١٣٥١ هـ .
١٠٩ - ديوان البوصيرى تحقيق محمد السيد كيلانى - طبعة مصطفى الحلبي / مصر .
١١٠ - ديوان حسان بن ثابت الأنصارى الخزرجى / شرح محمد العنانى - مطبعة السعادة
بمصر ١٣٣١ هـ .

(ذ)

- ١١١ - ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب تحقيق الشيخ حامد الفقى - القاهرة ١٩٥٢-١٩٥٣ م .
١١٢ - ذيل الروضتين لأبى شامة - القاهرة ١٣٦٦ هـ .

(ر)

- ١١٣ - الرسالة للإمام المطلبى محمد بن إدريس الشافعى تحقيق محمد الكيلانى - الحلبي / الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ / ١٩٦٩ م .
- ١١٤ - الرسالة الكاملة فى السيرة النبوية لابن النفيس تحقيق أستاذنا عبد المنعم محمد عمر - طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٤٠٨ هـ .
- ١١٥ - الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة للكتانى بتحقيق محمد المنتصر الكتانى - دمشق ١٣٨٣ هـ .
- ١١٦ - الروض الأنف للسهيلى تعليق طه سعد - دار المعرفة / بيروت .
- ١١٧ - روض الرياحين فى حكايات الصالحين لأبى محمد عبد الله بن أسعد اليافعى اليمنى - مكتبة الصفا .
- ١١٨ - روضة الطالبين للإمام النووى بتحقيق عادل عبد الموجود وعلى معوض - دار الكتب العلمية بيروت .
- ١١٩ - روضات الجنات للخوانسارى - حيدر آباد الهند ١٩٢٥ م .

(ز)

- ١٢٠ - زاد المسير لابن الجوزى - دار الفكر / بيروت .
- ١٢١ - زاد المعاد لابن قيم الجوزية .
- ١٢٢ - الزهد للإمام أحمد بن حنبل - الطبعة الأولى / بيروت .
- ١٢٣ - الزهد لابن المبارك - تصوير بيروت .

(س)

- ١٢٤ - سبل الهدى والرشاد فى سيرة خير العباد للصالحى الدمشقى - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .
- ١٢٥ - السلسلة الصحيحة للألبانى - المكتب الإسلامى .
- ١٢٦ - السلسلة الضعيفة للألبانى - المكتب الإسلامى .
- ١٢٧ - السمط الثمين فى مناقب أمهات المؤمنين للمحب الطبرى تحقيق محمد على قطب - دار الحديث .
- ١٢٨ - السنة لابن أبى عاصم - المكتب الإسلامى .
- ١٢٩ - سنن ابن ماجه - عيسى البانى الحلبي .
- ١٣٠ - سنن أبى داود - الحلبي .
- ١٣١ - سنن الترمذى - الحلبي .
- ١٣٢ - سنن الدارقطنى - الطباعة الفنية المتحدة .
- ١٣٣ - سنن الدارمى - بيروت .

- ١٣٤ - السنن الكبرى للبيهقي - تصوير بيروت .
 ١٣٥ - سنن النسائي (المجتبى) - تصوير دار الكتب .
 ١٣٦ - سير أعلام النبلاء للذهبي تحقيق جماعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط
 - بيروت ١٤٠١هـ / ١٩٨١م .
 ١٣٧ - السيرة النبوية لابن كثير - دار الوحي المحمدي بالقاهرة .
 ١٣٨ - السيرة النبوية لابن هشام تحقيق مصطفى السقا وآخرين - القاهرة ١٩٥٥م .

(ش)

- ١٣٩ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي - بيروت ١٣٥٠هـ .
 ١٤٠ - شرح السنة للإمام البغوي - المكتب الإسلامي .
 ١٤١ - شرح الشفا للفاضل على القاري - دار سعادت ١٣١٦هـ .
 ١٤٢ - شرح العلامة الزرقاني على المواهب اللدنية - دار المعرفة بيروت .
 ١٤٣ - شرح معاني الآثار - تصوير بيروت .
 ١٤٤ - الشرف المؤبد لآل محمد ﷺ للشيخ يوسف النبهاني - دار جوامع الكلم بالقاهرة .
 ١٤٥ - الشريعة للأجري - السنة المحمدية .
 ١٤٦ - شعب الإيمان للبيهقي - تصوير بيروت .
 ١٤٧ - الشفا للقاضي عياض - الفارابي / الحلبي ١٣٦٩هـ .
 ١٤٨ - شمائل الرسول لابن كثير تحقيق د / مصطفى عبد الواحد - عيسى الحلبي
 ١٣٨٦هـ / ١٩٦٧م .
 ١٤٩ - الشمائل المحمدية للإمام محمد بن عيسى الترمذي - مطبعة السعادة ١٣٤٤هـ .
 ١٥٠ - شهيد كربلاء للإمام الحسين للأستاذ فهمي عمر - مصر ١٩٤٨م .

(ص)

- ١٥١ - صحيح ابن خزيمة - المكتب الإسلامي .
 ١٥٢ - صحيح البخاري - دار الفكر / دار الشعب .
 ١٥٣ - صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج - عيسى الحلبي / دار التحرير .
 ١٥٤ - صفة الصفوة لابن الجوزي تحقيق فاخور قلعجي - بيروت ١٩٧٩م .
 ١٥٥ - صفوة التفاسير للصابوني .
 ١٥٦ - الصلة لابن بشكوال - مطبعة السعادة بالقاهرة ١٩٥٥م .
 ١٥٧ - الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي تحقيق الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف - مكتبة
 القاهرة .

(ض)

- ١٥٨ - الضعفاء للعقيل تحقيق د / عبد المعطي قلعجي - دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٤م .

(ط)

- ١٥٩ - الطالع السعيد الجامع أسماء نجياء الصعيد للأدقوى تحقيق سعد محمد حسن - الدار المصرية للتأليف ١٩٦٦ م .
- ١٦٠ - الطب النبوي للذهبي .
- ١٦١ - طبقات الحنابلة لابن أبى يعلى تعليق أحمد عبيد - دمشق ١٣٥٠ هـ / السنة المحمدية تعليق الشيخ محمد حامد الفقى ١٣٧١ هـ / ١٩٥٢ م .
- ١٦٢ - طبقات الحفاظ للسيوطى تحقيق على محمد عمر - القاهرة ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م .
- ١٦٣ - الطبقات لخليفة خياط تحقيق سهيل زكار - دمشق ١٩٦٦ م .
- ١٦٤ - طبقات الشافعية لابن هداية الله تحقيق عادل نويض - بيروت ١٩٧٩ / بغداد ١٣٥٦ هـ .
- ١٦٥ - طبقات الشافعية الكبرى للسبكي تحقيق د/ عبد الفتاح الحلو ود/ محمود الطناحى - القاهرة ١٩٦٤ م - ١٩٧٦ م .
- ١٦٦ - طبقات الفقهاء للشيرازى تحقيق إحسان عباس - بيروت ١٩٨١ م .
- ١٦٧ - طبقات القراء لابن الجوزى تحقيق المستشرق برجستراسر - القاهرة ١٩٣٢ م .
- ١٦٨ - الطبقات الكبرى لابن سعد - دار صادر / دار التحرير .
- ١٦٩ - الطبقات الكبرى للشعرانى - القاهرة ١٣٥٥ هـ .
- ١٧٠ - طبقات المفسرين للداودى تحقيق على محمد عمر - القاهرة ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م .
- ١٧١ - طبقات المفسرين للسيوطى - لندن ١٨٣٩ م .

(ع)

- ١٧٢ - العبر للذهبي تحقيق الدكتور صلاح المنجد وفؤاد سيد - الكويت ١٩٦٠ م .
- ١٧٣ - العظمة للحافظ الأصبهانى تحقيق مصطفى عاشور ومجدى السيد - مكتبة القرآن .
- ١٧٤ - عقد الدرر - تصوير دار الكتب العلمية .
- ١٧٥ - علل الحديث لابن أبى حاتم الرازى - ط السلفية .
- ١٧٦ - العلل المتناهية لابن الجوزى - ط الهند .
- ١٧٧ - عمل اليوم والليلة لابن السنى - الهند .
- ١٧٨ - عيون الأثر فى فنون المغازى والسير لابن سيد الناس - مكتبة القدسى بالقاهرة .

(ف)

- ١٧٩ - فتح البارى لابن حجر العسقلانى - دار الفكر / القاهرة (بولاق) ١٣٠١ هـ / السلفية ١٣٩٠ هـ .
- ١٨٠ - الفتوحات الإلهية للجمل - مصطفى الحلبي بمصر .
- ١٨١ - فتوح البلدان للبلاذرى - لندن ١٨٦٦ م .
- ١٨٢ - الفتح الكبير فى ضم الزيادة إلى الجامع الصغير للشيخ يوسف النبهانى - ط الحلبي ١٣٥٠ هـ .

- ١٨٣ - فردوس الأخبار بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب للديلمي تحقيق فؤاد أحمد ومحمد المعتصم - دار الريان للتراث / القاهرة .
- ١٨٤ - فقه اللغة للتحالي - بيروت ١٨٨٥ م .
- ١٨٥ - الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي - بيروت .
- ١٨٦ - الفهرست لابن النديم تحقيق رضا تجدد - طهران .
- ١٨٧ - الفوائد البية في تراجم الحنفية لمحمد بن عبد الحى الكندي الهندي - بيروت .
- ١٨٨ - الفوائد المجموعة للشوكاني - طالسنة المحمدية .

(ق)

- ١٨٩ - القول المسدد لابن حجر - مصر .

(ك)

- ١٩٠ - الكاشف للذهبي تحقيق مصطفى جواد - بغداد ١٩٥١ - ١٩٧٧ م .
- ١٩١ - الكاف الشاف في تخریج أحاديث الكشاف لابن حجر - دار المعرفة .
- ١٩٢ - كشف الخفاء للعجلوني - مكتبة دار التراث .
- ١٩٣ - كشف الظنون لحاجي خليفة - بيروت ١٩٤٣ م .
- ١٩٤ - كفاية الطالب اللبيب في خصائص الحبيب للسيوطي - دار الكتب العلمية / بيروت .
- ١٩٥ - الكلم الطيب لابن تيمية - المكتب الإسلامي .
- ١٩٦ - الكامل في التاريخ لابن الأثير - القاهرة ١٢٩٠ هـ .
- ١٩٧ - الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدى تحقيق عبد المعطى قلعجي - دار الفكر / بيروت ١٩٨٤ م .
- ١٩٨ - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي - التراث الإسلامي بيروت ١٩٧٩ م .
- ١٩٩ - الكنى والأسماء للدولابي - تصوير دار الكتب العلمية .

(ل)

- ٢٠٠ - اللآلئ المصنوعة للسيوطي - دار الفكر العربي بمصر .
- ٢٠١ - اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير - القاهرة ١٢٨٠ هـ .
- ٢٠٢ - لسان الميزان لابن حجر العسقلاني / الأعلمي - دار الفكر بيروت / الهند ١٣٢٩ هـ .

(م)

- ٢٠٣ - المجروحين لابن حبان - دار الوعي .
- ٢٠٤ - مجمع الزوائد للهيثمي - طالقدسي ٢٣٥٢ هـ .
- ٢٠٥ - المحبر لابن حبيب البغدادي / الدكتوراة ايلزه ليختن شتير - بيروت .
- ٢٠٦ - المختصر في أخبار البشر لأبي الفدا - الحسينية بمصر ١٣٢٥ هـ .

- ٢٠٧ - مختصر تفسير ابن كثير .
- ٢٠٨ - مختصر العلو للعلی الغفار تحقيق الألبانی - المكتب الإسلامي .
- ٢٠٩ - مرآة الجنان وعبرة اليقظان لليافعي - حيدر آباد بالهند ١٣٢٧ هـ - ١٣٣٩ هـ .
- ٢١٠ - مراسيل أبي داود - مكتبة محمد صبيح .
- ٢١١ - مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والباقع للبغدادي تحقيق علي البجاوي - طبعة عيسى الباني الحلبي ١٣٧٣ هـ / ١٩٥٤ م .
- ٢١٢ - مروج الذهب ومعادن الجوهر للمسعودي بتحقيق أستاذنا محمد محي الدين عبد الحميد - ١٣٨٧ هـ .
- ٢١٣ - مستدرک الحاكم - تصوير بيروت .
- ٢١٤ - مسند أبي بكر الصديق للمروزي - المكتب الإسلامي .
- ٢١٥ - مسند أبي يعلى الموصلي تحقيق حسين سليم أسد - دار المأمون للتراث / دمشق / بيروت .
- ٢١٦ - المسند لأبي عوانة - بيروت .
- ٢١٧ - مسند أحمد بن حنبل - الميمنية .
- ٢١٨ - مسند الحميدي - بيروت .
- ٢١٩ - مسند الربيع بن حبيب - تصوير مكتبة الثقافة .
- ٢٢٠ - مسند الشافعي - بيروت .
- ٢٢١ - مسند الشهاب - بيروت .
- ٢٢٢ - مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق ومثير الغرام إلى دار السلام للدمياطي تحقيق إدريس محمد ومحمد خالد - دار البشائر الإسلامية .
- ٢٢٣ - مشكل الآثار للطحاوي - مجلس دار النظام بالهند .
- ٢٢٤ - مشكاة المصابيح للتبريزي - المكتب الإسلامي .
- ٢٢٥ - مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار لأبي حاتم تحقيق مرزوق علي إبراهيم - دار الوفاء بالمنصورة ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م .
- ٢٢٦ - مصائب الإنسان من مكائد الشيطان لابن مفلح - ط الغد العربي .
- ٢٢٧ - مصنف ابن أبي شيبة - دار الفكر - بيروت .
- ٢٢٨ - مصنف عبد الرزاق - المكتب الإسلامي .
- ٢٢٩ - المطالب العالية لابن حجر - التراث الإسلامي .
- ٢٣٠ - معجم الأدباء لياقوت الحموي - القاهرة ١٩٣٦ م .
- ٢٣١ - المعجم الأوسط للطبراني تحقيق د/ محمود الطحان - مكتبة المعارف بالرياض .
- ٢٣٢ - المعجم الصغير للطبراني مراجعة عبد الرحمن محمد عثمان - ط السلفية .
- ٢٣٣ - المعجم الكبير للطبراني تحقيق حمد عبد المجيد السلفي - ط العراق / ط ابن تيمية .
- ٢٣٤ - المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية - مجمع اللغة بالقاهرة .

- ٢٣٥ - معرفة الثقات للعجلى - المدينة المنورة ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م .
- ٢٣٦ - المعرفة والتاريخ للنسوى تحقيق أكرم ضياء العمرى - بيروت ١٩٨١م .
- ٢٣٧ - المعلقات السبع للزوزنى .
- ٢٣٨ - المغنى عن حمل الأسفار للعراقى - عيسى الحلبي .
- ٢٣٩ - مفتاح السعادة لطاش كبرى زادة تحقيق كامل بكرى وعبد الوهاب أبو النور - دار الكتب الحديثة ١٩٦٨م .
- ٢٤٠ - مكارم الأخلاق للحافظ ابن أبى الدنيا .
- ٢٤١ - مكارم الأخلاق للخرائطى - ط السلفية .
- ٢٤٢ - الملل والنحل للشهرستانى تحقيق عبد العزيز الوكيل - مؤسسة الحلبي .
- ٢٤٣ - مناقب الشافعى للبيهقى - دار التراث .
- ٢٤٤ - منحة المعبود للساعاتى - ط المنيرية .
- ٢٤٥ - مناهل الصفا - حمزوى ١٢٧٦هـ .
- ٢٤٦ - موارد الظمان للهيثمى - ط السلفية .
- ٢٤٧ - الموضوعات لابن الجوزى - الطبعة الأولى .
- ٢٤٨ - موطأ الإمام مالك - دار الفكر / بيروت .
- ٢٤٩ - المواهب اللدنية على الشمائل المحمدية للشيخ إبراهيم البيجورى على الشمائل - ط الحلبي ١٣٧٥هـ .
- ٢٥٠ - ميزان الاعتدال للذهبي تحقيق على البجاوى - عيسى الحلبي القاهرة ١٩٦٣م .

(ن)

- ٢٥١ - النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة لابن تغرى بردى - القاهرة ١٩٢٩-١٩٥٦م .
- ٢٥٢ - نسب قریش للزبيرى - نشر ليفى بروفسال - القاهرة ١٩٥٣م .
- ٢٥٣ - نصب الراية للزيلعى - المكتبة الإسلامية .
- ٢٥٤ - النهاية فى غريب الحديث والأثر لابن الأثير تحقيق د/ محمود الطناحى - دار الفكر ١٩٦٣م .
- ٢٥٥ - نور الأبصار فى مناقب آل بيت النبى المختار للشبلنجى - ط شقرون .

(هـ)

- ٢٥٦ - هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادى - استانبول ١٩٥١م .

(و)

- ٢٥٧ - وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى للسهمودى - دار إحياء التراث العربى/بيروت .

٢٥٨ - الوافي بالوفيات للصفدي - استانبول ١٩٢١ م .

٢٥٩ - وفيات الأعيان وأنباء الزمان تحقيق إحسان عباس - بيروت ١٩٧٨ م .

(٥)

٢٦٠ - اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر للإمام الرباني سيدي عبدالوهاب الشعراني

- الطبعة الأخيرة ١٣٧٨ هـ / ١٩٥٩ م ط مصطفى الباني بمصر .

فهرست الموضوعات

٥	مقدمة اللجنة
٧	مقدمة المحقق
		جماع
٩	أبواب خصائصه <small>صلى الله عليه وسلم</small>
١١	الباب الأول
		فيما اختصر به عن الأنبياء - عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام - في ذاته في الدنيا .
		الأولى
١١	خص <small>صلى الله عليه وسلم</small> بأنه أول الأنبياء خلقًا
		الثانية
١٢	وبتقدم نبوته <small>صلى الله عليه وسلم</small> وكان نبيا و آدم منجدل في طيبته
		الثالثة
١٢	وبأنه أول من قال : بلى ، يوم ألت بربكم
		الرابعة
١٣	وبخلق آدم - عليه الصلاة والسلام - وجميع المخلوقات لأجله - عليه السلام
		الخامسة
١٣	وبكتابة اسمه الشريف على العرش وكل سماء ، والجنان وما فيها وسائر ما في الكون
		السادسة
١٣	وبذكر الملائكة له في كل ساعاتها
		السابعة
١٤	وبذكر اسمه <small>صلى الله عليه وسلم</small> في عهد آدم - عليه الصلاة والسلام
		الثامنة والتاسعة
١٤	وبذكر اسمه <small>صلى الله عليه وسلم</small> في الملكوت الأعلى
		العاشرة والحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة
١٧	بأخذ الميثاق على النبيين : آدم فمن بعده أن يؤمنوا به وينصروه والتبشير به
		الرابعة عشرة
١٨	في نعت أصحابه في الكتب السابقة
		الخامسة عشرة
٢١	بنعت خلفائه <small>صلى الله عليه وسلم</small> في الكتب السابقة
		السادسة عشرة
٢٨	وبشق الصدر في أحد القولين

- السابعة عشرة ٢٩ ويجعل خاتم النبوة
- الثامنة عشرة ٢٩ وبأن له ﷺ ألف اسم
- التاسعة عشرة ٢٩ وباشتقاق اسمه ﷺ من اسم الله - تعالى
- العشرون ٢٩ وبأنه سمي من أسماء الله - تعالى - بنحو سبعين اسما
- الحادية والعشرون ٣٠ وبأنه ﷺ سمي أحمد ولم يسم به أحد قبله
- الثانية والعشرون ٣٠ وبإظلال الملائكة له ، في سفره ﷺ
- الثالثة والعشرون ٣٠ وبأنه أرجح الناس عقلا
- الرابعة والعشرون ٣٠ وبأنه أوتي كل الحُسن
- الخامسة والعشرون ٣١ وتغطيته ثلاثا عند بدء ابتداء الوحي
- السادسة والعشرون ٣١ وبرؤيته ﷺ جبريل في صورته التي خلق عليها
- السابعة والعشرون ٣١ وبانقطاع الكهانة وحزاسة السماء من استراق السمع والرمي بالشهب
- الثامنة والعشرون ٣١ وبإحياء أبويه حتى آمنابه
- التاسعة والعشرون ٣١ وبوعده من العصمة من الناس
- الثلاثون ٣٢ وبالإسراء وما تضمنه اختراق السموات
- الحادية والثلاثون ٣٢ وبالعلو إلى قاب قوسين
- الثانية والثلاثون ٣٢ وبوطئه ﷺ مكانا لم يطأه نبي مرسل ، ولا ملك مقرب

٣٢	الثالثة والثلاثون	وبإحياء الأنبياء له ﷺ
٣٢	الرابعة والثلاثون	وبصلاته ﷺ إماما بالأنبياء والملائكة
٣٢	الخامسة والثلاثون	وباطلاعه ﷺ على الجنة والنار
٣٣	السادسة والثلاثون	وبرؤيته ﷺ من آيات ربه الكبرى
٣٣	السابعة والثلاثون	وبخلفه ﷺ حتى ما زاع البصر وما طغى
٣٣	الثامنة والثلاثون	وبرؤيته ﷺ للبارى مرتين
٣٣	التاسعة والثلاثون	وبالقرب
٣٣	الأربعون	وبالدنو
٣٣	الحادية والأربعون	وبإعطاء الرضا والنور
٣٣	الثانية والأربعون	وبقتال الملائكة معه ﷺ
٣٣	الثالثة والأربعون	وبركوب البراق .
٣٤	الرابعة والأربعون	ومسير الملائكة معه حيث سار ، يمشون خلف ظهره
٣٤	الخامسة والأربعون	وبإتيان الكتاب وهو ﷺ أمى لا يقرأ ولا يكتب
٣٥	السادسة والأربعون	وبأن كتابه ﷺ معجز
٣٥	السابعة والأربعون	وبأنه محفوظ من التبديل والتحريف على مر الدهور
٣٦	الثامنة والأربعون	وبأنه مشتمل على ما اشتملت عليه جميع الكتب وزيادة

٣٧	وبأنه جامع لكل شيء
	الخمسون
٣٧	وبأنه مستغن عن غيره
	الحادية والخمسون
٣٧	وبأنه ميسر للحفظ
	الثانية والخمسون
٣٧	وبأنه منزل منجما
	الثالثة والخمسون
٣٩	وبأنه نزل على سبعة أحرف
	الرابعة والخمسون
٣٩	ومن سبعة أبواب
	الخامسة والخمسون
٤٢	وبأنه نزل بكل لغة
	السادسة والخمسون
٤٥	وجعل بقراءته لكل حرف عشر حسنات
	السابعة والخمسون
٤٦	وبتفضيل القرآن على سائر الكتب المنزلة بثلاثين خصلة
	الثامنة والخمسون
٤٦	وبأنه نزل مع بعضه ما سد الأفق
	التاسعة والخمسون
٤٨	وبأنه دعوة وحجة
	الستون
٤٨	وبأنه أعطى من كنز تحت العرش ولم يعط أحد منه
	الحادية والستون
٤٨	وبالفاتحة
	الثانية والستون
٤٩	وبآية الكرسي
	الثالثة والستون
٤٩	وبخواتيم سورة البقرة
	الرابعة والستون
٤٩	وبالسبع الطوال

٤٩	وبالمفصل
	الخامسة والستون	
٥١	وبالبسمة
	السادسة والستون	
٥١	وبأن معجزته ﷺ القرآن وهي مستمرة إلى يوم القيامة
	السابعة والستون	
٥٢	وبأنه ﷺ أكثر الأنبياء معجزات
	الثامنة والستون	
٥٢	وبأن في معجزاته ﷺ معين آخر
	التاسعة والستون	
٥٢	وبأنه ﷺ جمع له كل ما أوتيته الأنبياء من المعجزات
	السبعون	
٥٢	وبأنه ﷺ جمع له كل ما أوتيته الأنبياء من المعجزات
	الحادية والسبعون	
٥٣	وبالانشقاق
	الثانية والسبعون	
٥٣	وبتسليم الحجر
	الثالثة والسبعون	
٥٤	وبخنيخ الجذع
	الرابعة والسبعون	
٥٤	وبنبع الماء من بين الأصابع
	الخامسة والسبعون	
٥٤	وبكلام الشجر
	السادسة والسبعون	
٥٤	وبشهادتها له بالنبوة
	السابعة والسبعون	
٥٤	وبإجابة دعوته
	الثامنة والسبعون	
٥٤	وبإحياء الموتى وكلامهم
	التاسعة والسبعون	
٥٥	وبأنه خاتم النبيين وآخرهم بعثا فلا شيء بعده

الثامنون

- ٥٥ وبأن شرعه ﷺ مؤبد لا ينسخ
الحادية والثمانون
- ٥٦ وبأنه ناسخ لجميع الشرائع قبله
الثانية والثمانون
- ٥٦ ولو أدركه الأنبياء لوجب عليهم اتباعه
الثالثة والثمانون
- ٥٦ وبأن في كتابه وشرعه الناسخ والمنسوخ
الرابعة والثمانون
- ٥٦ وبعموم الدعوة للناس كافة
الخامسة والثمانون
- ٥٩ وبأنه أكثر الأنبياء تابعا
السادسة والثمانون
- ٦٠ وبإرساله إلى الخلق كافة من لدن آدم
السابعة والثمانون
- ٦٠ وأرسل إلى الجن بالإجماع ، وإلى الملائكة في أحد القولين
الثامنة والثمانون
- ٦٣ وبإرساله ﷺ إلى الحيوانات والجمادات والحجر والشجر
التاسعة والثمانون
- ٦٣ وبإرساله ﷺ ورحمة للعالمين
التسعون
- ٦٥ وبأن الله عز وجل أقسم بحياته
الحادية والتسعون
- ٦٦ وبإقسام الله تعالى على رسالته ﷺ
الثانية والتسعون
- ٦٦ وتبلى الله سبحانه وتعالى الرد على أعدائه عنه ﷺ
الثالثة والتسعون
- ٦٧ وبمخاطبته سبحانه وتعالى له باللطف
الرابعة والتسعون
- ٦٨ وبأنه تعالى قرن اسمه ﷺ باسمه في كتابه
الخامسة والتسعون
- ٦٩ وبإقسام الله تعالى ببلده

السادسة والتسعون

٦٩ وبإقسام الله تعالى بعصره

السابعة والتسعون

٦٩ وبأنه تعالى فرض على الناس طاعته والتأسي به

الثامنة والتسعون

٧٠ وبأنه ﷺ فضل الله تبارك وتعالى مخاطبته من مخاطبة الأنبياء قبله تشريفا به وإجلالا

التاسعة والتسعون

٧١ وبأنه تعالى لم يخاطبه في القرآن باسمه

المائة

٧٣ وبأنه تعالى حرم على الأمة نداءه باسمه ﷺ

المائة والواحدة

٧٤ وبأنه ليكره أن يقال في حقه الرسول ، بل رسول الله

المائة والثانية

٧٤ وبأنه فرض على من ناجاه أن يقدم بين يدي نجواه صدقة

المائة والثالثة

٧٤ وبأنه لم يره الله تعالى شيئا في أمته

المائة والرابعة

٧٤ وبأنه حبيب الرحمن

المائة والخامسة

٧٥ وبأنه جمع له بين المحبة والخلة

المائة والسادسة

٧٥ وبأنه جمع له بين الكلام والرؤية

المائة والسابعة

٧٥ وبأنه كلمه عند سدره المنتهى ، وكلم موسى بالجبل

المائة والثامنة

٧٥ وبأنه جمع له بين القبليتين

المائة والتاسعة

٧٦ وبأنه جمع له بين الهجرتين

المائة والعاشره

٧٦ وبأنه جمع له بين الحكم الظاهر والباطن

المائة والحادية عشرة

٧٨ وبأنه ﷺ نصر بالرعب من مسيرة شهر

- ٧٨ وبأنه ﷺ أوتي جوامع الكلم وفواتحه وخواتمه **المائة والثانية عشرة**
- ٨٣ وبأنه ﷺ نصر بالصبا وأهلك عاد بالدبور **المائة والثالثة عشرة**
- ٨٢ وبأنه ﷺ أوتي مفاتيح خزائن الأرض **المائة والرابعة عشرة**
- ٨٣ وبهبوط إسرائيل عليه ﷺ **المائة والخامسة عشرة**
- ٨٩ وبأنه ﷺ جمع له بين النبوة والسلطان **المائة والسادسة عشرة**
- ٨٦ وبأنه ﷺ أوتي علم كل شيء إلا الخمس **المائة والسابعة عشرة**
- ٨٧ وبأنه أوتي علم الخمس وأمر بكتمها **المائة والثامنة عشرة**
- ٨٧ وبأنه ﷺ اطلع على الروح **المائة والتاسعة عشرة**
- ٨٧ وبأنه ﷺ بين له في أمر الدجال **المائة والعشرون**
- ٨٨ وبأنه ﷺ وعد بالمغفرة وهو يمشي حيا **المائة والحادية والعشرون**
- ٨٩ وبشرح صدره ﷺ **المائة والثانية والعشرون**
- ٨٩ وبوضع وزره ﷺ **المائة والثالثة والعشرون**
- ٨٩ وبرفع ذكره ﷺ **المائة والرابعة والعشرون**
- ٩٠ وبأنه ﷺ عرضت عليه أمته بأسرهم حتى رآهم **المائة والخامسة والعشرون**
- ٩٠ وبأنه ﷺ عرض عليه ما هو كائن في أمته حتى تقوم الساعة **المائة والسادسة والعشرون**
- ٩٢ وبأنه ﷺ عرض عليه الخلق كلهم : آدم فمن بعده **المائة والسابعة والعشرون**

المائة والثامنة والعشرون

٩٢ وبأنه ﷺ سيد الناس يوم القيامة

المائة والتاسعة والعشرون

٩٢ وبأنه ﷺ أكرم الخلق على الله ، فهو أفضل من سائر النبيين والمرسلين والملائكة المقربين

المائة والثلاثون

٩٥ وبأنه ﷺ أفرس العالمين

المائة والحادية والثلاثون

٩٥ وبأنه ﷺ يغلبه بالقوة

المائة والثانية والثلاثون

٩٥ وبأنه ﷺ أيد بأربعة وزراء

المائة والثالثة والثلاثون

٩٥ وبأنه ﷺ أعطى من أصحابه سبعة عشر نجييا

المائة والرابعة والثلاثون

٩٧ وبإسلام قرينه

المائة والخامسة والثلاثون

٩٨ وبأن أزواجه كنّ عوناً له ﷺ

المائة والسادسة والثلاثون

١٠٦ وبأن بناته أفضل نساء العالمين

المائة والسابعة والثلاثون

١٠٧ وبأن ثواب أزواجه ﷺ وعقابهن يضاعف لهن تكريماً

المائة والثامنة والثلاثون

١٠٨ وبأن أصحابه ﷺ أفضل العالمين إلا النبيين

المائة والتاسعة والثلاثون

١٠٩ وبأنهم يقاربون عدد الأنبياء ، وكلهم مجتهدون

المائة والأربعون

١٠٩ وبأن مسجده ﷺ من أفضل المساجد وأن الصلاة فيه تضاعف

المائة والحادية والأربعون

١٠٩ وبأن البلد الذى ولد فيه ﷺ أفضل بقاع الأرض ثم مهاجره على قول الجمهور

المائة والثانية والأربعون

١١٠ وبأن تربتها مؤمنة

المائة والثالثة والأربعون

١١٠ وبأنها مكتوبة فى التوراة مؤمنة

المائة والرابعة والأربعون

وبأن غبارها يشفى الجذام ١١٠

المائة والخامسة والأربعون

وبأن من تصبح بسبع تمرات عجوة على الريق مما بين لابتي المدينة حين يصبح لم يضره شيء حتى يمسي وإن أكلها حين يمسي لم يضره شيء حتى يصبح ١١٢

المائة والسادسة والأربعون

وبأن نصف فراس الغنم فيها مثل مثلها في غيرها من البلاد ١١٤

المائة والسابعة والأربعون

وبأنه لا يدخلها الدجال ١١٤

المائة والثامنة والأربعون

ولا الطاعون ١١٤

المائة والتاسعة والأربعون

وبأنه صلى الله عليه وسلم صرف الحمى عنها أول ما نزلها ١١٤

المائة والخمسون

وبأنه صلى الله عليه وسلم لما عادت الحمى باختيار إلى المدينة أباه ١١٧

المائة والحادية والخمسون

وبإحلال مكة له ساعة من نهار ولن تحل لأحد قبله صلى الله عليه وسلم ١١٧

المائة والثانية والخمسون

وبأنه صلى الله عليه وسلم حرم ما بين لابتي المدينة ١١٧

المائة والثالثة والخمسون

وبأنه لا تقتل حيات المدينة إلا بالإنذار ١١٨

المائة والرابعة والخمسون

وبأنه صلى الله عليه وسلم يسأل عنه الميت في قبره ١١٨

المائة والخامسة والخمسون

وباستئذان ملك الموت عليه صلى الله عليه وسلم ١١٩

المائة والسادسة والخمسون

وبتحريم أزواجه من بعده صلى الله عليه وسلم وأمة وطئها ١١٩

المائة والسابعة والخمسون

وبأن البقعة التي دفن فيها صلى الله عليه وسلم من أفضل البقاع ١٢١

المائة والثامنة والخمسون

وبأنه يحرم التكني بكنته صلى الله عليه وسلم ١٢١

المائة والتاسعة والخمسون

وبأنه لا يحرم التسمي باسمه محمد ١٢١

المائة والستون

ويحرم التسمي بالقاسم فلا يكنى أبوه : أبا القاسم ١٢١

المائة والحادية والستون

وبأنه يجوز أن يقسم على الله به ﷺ وليس ذلك لأحد ١٢٣

المائة والثانية والستون

وبأنه ﷺ لم ير عورته قط . ولو رآه أحد طمست عيناه ١٢٣

المائة والثالثة والستون

وبأنه لا يجوز عليه الخطأ ١٢٣

المائة والرابعة والستون

وبأنه لا يجوز عليه النسيان ﷺ ١٢٤

المائة والخامسة والستون

وبأنه ما من نبي له خاصة بنوة في أمته إلا وفي هذه الأمة عالم من علمائه يقوم في قومه

مقام ذلك النبي في أمته ١٢٤

المائة والسادسة والستون

وبتسميته ﷺ عبد الله ولم يطلقها على أحد سواه ١٢٥

المائة والسابعة والستون

وبأنه ليس في القرآن ولا في غيره صلاة من الله على غيره ﷺ

المائة والثامنة والستون

وبأن من صلى عليه واحدة صلى الله عليه بها عشرا ١٢٥

المائة والتاسعة والستون

وبأن من صلى عليه عشرا صلى الله عليه مائة ١٢٥

المائة والسبعون

وبأن من صلى عليه مائة صلى الله عليه ألفا ١٢٥

المائة والحادية والسبعون

وبأن صلاة أمته تبلغه في قبره ويعرض عليه سلامهم ١٢٥

المائة والثانية والسبعون

وبأنه رغم أنف من ذكر عنده فلم يصل عليه ١٢٥

المائة والثالثة والسبعون

وبأنه ما جلس قوم مجلسا فلم يصلوا عليه إلا كان عليهم ترة وحسرة ، يوم القيامة ١٢٦

المائة والرابعة والسبعون

وبأنه من نسى الصلاة عليه فقد أخطأ طريق الجنة ١٢٦

المائة والخامسة والسبعون

وبأن من صلى عليه في كتاب لم تنزل الملائكة تصلي عليه ما بقيت الصلاة المكتوبة ١٢٦

المائة والسادسة والسبعون

وبأن الصلاة عليه زكاة وطهرة وكفارة ١٢٦

المائة والسابعة والسبعون

وموجة للشفاعة ١٢٦

المائة والثامنة والسبعون

وسبب للمغفرة ١٢٧

المائة والتاسعة والسبعون

وبأن من صلى عليه في يوم ألف مرة لم يميت حتى يرى مقعده من الجنة ١٢٧

المائة والعاشر

وبأن من صلى عليه مرة صلى الله عليه عشرا ورفع عشر درجات وكتب له

عشر حسنات ١٢٧

المائة والحادية والثمانون

ويمحى عنه عشر سيئات ١٢٧

المائة والثانية والثمانون

ويرجى إجابة دعاء من صلى عليه أوله وآخره ١٢٧

المائة والثالثة والثمانون

وبأنه ﷺ سبب كفاية الله تعالى المصلى عليه ما أمه ١٢٧

المائة والرابعة والثمانون

وقرب المصلى عليه منه يوم القيامة ١٢٧

المائة والخامسة والثمانون

وبأنها تقوم للمعسر مقام الصدقة ١٢٨

المائة والسادسة والثمانون

وبأنها سبب لقضاء الحوائج ١٢٨

المائة والسابعة والثمانون

والبشارة بالجنة قبل موت المصلى ١٢٨

المائة والثامنة والثمانون

وللنجاة من أهوال يوم القيامة ١٢٨

المائة والتاسعة والثمانون

١٢٨ ولرد النبي ﷺ على المصلي عليه

المائة والتسعون

١٢٨ ولذكر المصلي ما نسيه

المائة والحادية والتسعون

١٢٨ وسبب لطيب مجلس المصلي عليه وأنه لا يعود عليه حسرة ولا على من كان معه يوم القيامة

المائة والثانية والتسعون

١٢٨ وبأنها تنفي الفقر

المائة والثالثة والتسعون

١٢٩ وبأنها تنفي عن المصلي عليه إذا ذكر اسم البخيل

المائة والرابعة والتسعون

١٢٩ وبأنها نجات المصلي عند ذكره من الدعاء عليه برغم الأنف

المائة والخامسة والتسعون

١٢٩ وبأنها تمر بالمصلي على طريق الجنة

المائة والسادسة والتسعون

١٢٩ وبأنها تنجي من فتن المجلس

المائة والسابعة والتسعون

١٢٩ وأنها سبب لتمام الكلام الذي ابتدأ فيه مع حمد الله تعالى

المائة والثامنة والتسعون

١٢٩ ولزيادة نور المصلي إذا جاز على الصراط

المائة والتاسعة والتسعون

١٢٩ ولإلقاء الله تعالى الثناء الحسن على المصلي عليه بين أهل السماء وأهل الأرض

المائتان

١٢٩ وللتزكية في ذات المصلي عليه وفي عمره وفي عمله وفي أسباب مصالحه والمصلي عليه رحمه الله تعالى

المائتان والحادية

١٣٠ ولدوام محبة المصلي عليه وزيادتها وتضاعفها

المائتان والثانية

١٣٠ ومحبة ﷺ للمصلي عليه

المائتان والثالثة

١٣٠ وحياة قلبه

المائتان والرابعة

وأن اسما ١٣٠

المائتان والخامسة

وأن التسمي باسمه مبارك ميمون ١٣٠

المائتان والسادسة

وبكراهة سب من اسمه محمد وضربه ١٣١

المائتان والسابعة

ومطابقة اسمه بمعناه الذي هو سمته وأخلاقه ١٣١

المائتان والثامنة

وأن الله كلمه بأنواع الوحي وهي ثلاثة : الرؤيا الصادقة ، والكلام بغير واسطة ، والتكلم بواسطة جبريل عليه السلام ١٣٢

الباب الثاني

فيما اختص به عن الأنبياء صلى الله عليه وسلم في شرعه وأمته : فيه مسائل ١٣٣

الأولى

خص النبي صلى الله عليه وسلم بإحلال الغنائم ١٣٣

الثانية

وبجعل الأرض كلها مسجدا ولم تكن الأمم تصلى إلا في البيع والكنائس ١٣٣

الثالثة

وبالتراب طهور وهو التيمم ١٣٣

الرابعة

الوضوء في أحد القولين وهو الأصح فلم يكن إلا للأنبياء دون أممهم ١٣٥

الخامسة

وبمسح الخف ١٣٧

السادسة

وبجعل الماء مزيلا للنجاسة ١٣٧

السابعة

وأن كثير الماء لا تؤثر فيه النجاسة ١٣٧

الثامنة

وبالاستنجاء بالجماد ١٣٨

التاسعة

وبالجمع فيه بين الماء والحجر ١٣٨

١٣٨	العاشرة	وبمجموع الصلوات الخمس
١٣٨	الحادية عشرة	وبأنه أول من صلى العشاء
١٤٠	الثانية عشرة	وبالأذان
١٤٠	الثالثة عشرة	وبالإقامة
١٤١	الرابعة عشرة	وبأن مفتاح الصلاة التكبير
١٤١	الخامسة عشرة	وبالتأمين
١٤٢	السادسة عشرة	ويقوله : « اللهم ربنا لك الحمد »
١٤٢	السابعة عشرة	وبالصف في الصلاة كصفوف الملائكة
١٤٢	الثامنة عشرة	وبتحية السلام ، وهي تحية الملائكة ، وأهل الجنة
١٤٢	التاسعة عشرة	وباستقبال الكعبة
١٤٢	العشرون	ويوم الجمعة عيد له ولأمته
١٤٥	الحادية والعشرون	وتحريم الكلام في الصلاة
١٤٥	الثانية والعشرون	وبالركوع فيها
١٤٦	الثالثة والعشرون	وبصلاة الجماعة
١٤٦	الرابعة والعشرون	وبساعة الإجابة
١٤٦	الخامسة والعشرون	وبصلاة الجمعة

١٤٧	وبصلاة الليل
		السادسة والعشرون
١٤٧	وبصلاة العيدين
		السابعة والعشرون
١٤٧	وبصلاة الكسوف
		الثامنة والعشرون
١٤٧	وبصلاة الاستسقاء
		التاسعة والعشرون
		الثلاثون
١٤٧	وبصلاة الوتر
		الحادية والثلاثون
١٤٨	وبالجمع بين الصلاتين في السفر ، وفي المطر ، وفي المرض
		الثانية والثلاثون
١٤٨	وبصلاة الخوف
		الثالثة والثلاثون
١٤٨	وبصلاة شدة الخوف عند التحام الحرب
		الرابعة والثلاثون
١٤٨	وبشهر رمضان
		الخامسة والثلاثون
١٤٨	وبإباحة الأكل والشرب والجماع ليلا إلى الفجر
		السادسة والثلاثون
١٥٠	وبأن الشياطين تصفد فيه
		السابعة والثلاثون
١٥٠	وبأن الجنة تزين فيه
		الثامنة والثلاثون
١٥٠	وبأن خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك
		التاسعة والثلاثون
١٥٠	وبأن الملائكة تستغفر لهم حتى يفتطروا
		الأربعون
١٥٠	ويغفر لهم في آخر ليلة منه
		الحادية والأربعون
١٥١	وبالسحور

- ١٥١ وتعجيل الفطر
الثانية والأربعون
- ١٥١ وبتحريم الوصال في الصوم ، وكان مباحا لمن قبلنا
الثالثة والأربعون
- ١٥٢ وبإباحة الكلام في الصوم وكان محرما على من قبلنا فيه عكس الصلاة
الرابعة والأربعون
- ١٥٢ وبليلة القدر
الخامسة والأربعون
- ١٥٤ وبيوم عرفة
السادسة والأربعون
- ١٥٤ ويجعل يوم عرفة كفارة سنتين
السابعة والأربعون
- ١٥٤ ويجعل يوم عاشوراء كفارة سنة
الثامنة والأربعون
- ١٥٥ وبأن غسل الأيدي قبل الطعام سنة
التاسعة والأربعون
- ١٥٥ وبالاعتسال من العين وبأنه يدفع ضررها
الخمسون
- ١٥٥ وبالاسترجاع عند المصيبة
الحادية والخمسون
- ١٥٦ وبالحوقة
الثانية والخمسون
- ١٥٧ وباللحد ولأهل الكتاب الشق
الثالثة والخمسون
- ١٥٧ وبالنحر ولهم الذبيح
الرابعة والخمسون
- ١٥٧ وبفرق الشعر ولهم السدل
الخامسة والخمسون
- ١٥٧ وبصيغ الشعر بالأحمر والأصفر وكانوا لا يغيرون الشيب
السادسة والخمسون
- ١٥٨ وبتوفير العتائين
السابعة والخمسون

الثامنة والخمسون

١٥٨ وبتقصير السبيل

التاسعة والخمسون

١٥٩ وبالعتق عن الذكر والأنثى وكانوا يعتقون عن الذكر دون الأنثى

الستون

١٥٩ وترك الصيام للجارة

الحادية والستون

١٥٩ وتعجيل المغرب

الثانية والستون

١٥٩ وتعجيل الفطر

الثالثة والستون

١٥٩ وبكراهة اشتغال الصماء

الرابعة والستون

١٥٩ وبكراهة صوم يوم الجمعة منفردا

الخامسة والستون

١٦٠ وبضم تاسوعاء إلى عاشوراء في الصوم

السادسة والستون

١٦٠ وبالسجود على الجبهة

السابعة والستون

١٦٠ وبكراهة التميل في الصلاة

الثامنة والستون

١٦٠ وبكراهة تغميض البصر في الصلاة

التاسعة والستون

١٦٠ وبكراهة الإخصار

السيعون

١٦٠ وبكراهة القيام بعد الصلاة للدعاء

الحادية والسيعون

١٦٠ وبكراهة قراءة الإمام فيها في المصحف

الثانية والسيعون

١٦٠ وبكراهة التعلق في الصلاة بالحبال

- الثالثة والسبعون
 ١٦٠ وبتدب الأكل يوم عيد رمضان قبل الصلاة
- الرابعة والسبعون
 ١٦١ وبالصلاة في النعال والخفاف
- الخامسة والسبعون
 ١٦١ وبكراهة الصلاة في المحراب
- السادسة والسبعون
 ١٦٢ وبكراهة مجاوبة الإمام إذا قرأ
- السابعة والسبعون
 ١٦٢ وبكراهة أن يعتمد الرجل وهو جالس يده اليسرى في الصلاة
- الثامنة والسبعون
 ١٦٢ وبأنه أذن لنسائنا في المساجد
- التاسعة والسبعون
 ١٦٢ وبأنه لا يجوز نسخ حكم حاكم إذا رفعه الخصم إلى آخر
- الثمانون
 ١٦٢ وبالعدبة في العمامة
- الحادية والثمانون
 ١٦٣ وبالانتزار في الأوساط
- الثانية والثمانون
 ١٦٣ وبكراهة السدل وبكراهة الطيلسان المنور
- الثالثة والثمانون
 ١٦٣ وشد الوسط على القميص
- الرابعة والثمانون
 ١٦٣ وبكراهة الفرع
- الخامسة والثمانون
 ١٦٣ وبالأشهر الهلالية
- السادسة والثمانون
 ١٦٤ وبالوقف

السابعة والثمانون

١٦٤ وبالوصية بالثلث عند موتهم

الثامنة والثمانون

١٦٤ وبأن أمته خير الأمم

التاسعة والثمانون

١٦٤ وبأنها مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره

التسعون

١٦٥ وبأنها آخر الأمم ففضحت الأمم عندهم ولم يفضحوا

الحادية والتسعون

١٦٥ وبأن الله تعالى اشتق لهم اسمين من أسمائه

الثانية والتسعون

١٦٥ وبأنه تعالى سمى دينهم الإسلام

الثالثة والتسعون

١٦٦ وبإباحة الكثر إذا أدوا زكاته

الرابعة والتسعون

١٦٦ وبأنه أحل لهم كثيرا مما شدد على من قبلهم

الخامسة والتسعون

١٦٧ وبأنه لم يجعل عليهم في الدين من حرج

السادسة والتسعون

١٦٧ وبإباحة أكل الإبل

السابعة والتسعون

١٦٨ والنعام

الثامنة والتسعون

١٦٨ وحمار الوحش

التاسعة والتسعون

١٦٨ والأوز

المائة

١٦٨ والبط

المائة والحادية

١٦٨ وجميع السمك الذي لا قشر له

المائة والثانية

١٦٨ والشحوم

المائة والثالثة

١٦٨ والدم الذي ليس بمسفوح كالكبد والطحال والعروق

المائة والرابعة

١٦٨ وترفع المؤاخذة عنهم بالخطأ والنسيان

المائة والخامسة

١٦٨ وما استكرهوا عليه

المائة والسادسة

١٦٩ وبالإصر الذي كان على الأمم قبلهم

المائة والسابعة

١٦٩ وحديث النفس

المائة والثامنة

١٧٠ وبأن من هم بسيئة فلم يعملها لن تكتب سيئة بل تكتب حسنة

المائة والتاسعة

١٧٠ ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت حسنة

المائة والعاشر

١٧٠ وبوضع قتل النفس عنهم في التوبة

المائة والحادية عشرة

١٧١ وبوضع فقيء العين عنهم من النظر إلى ما لا يحل

المائة والثانية عشرة

١٧١ وبوضع قرض موضع النجاسة

المائة والثالثة عشرة

١٧٢ وبوضع ربع المال في الزكاة

المائة والرابعة عشرة

١٧٢ ونسخ عنهم تحرير الأولاد

المائة والخامسة عشرة	ونسخ عنهم التحصر
١٧٢
المائة والسادسة عشرة	ونسخ عنهم الرهبانية
١٧٢
المائة والسابعة عشرة	والمساجد
١٧٣
المائة والثامنة عشرة	وبأنه ليس في ديننا ترك النساء
١٧٣
المائة والتاسعة عشرة	ولا العجم
١٧٣
المائة والعشرون	ولا اتخاذ الصوامع
١٧٣
المائة والحادية والعشرون	وبإباحة الشغل يوم الأحد
١٧٤
المائة والثانية والعشرون	وبوضع الاسترقاق في السرقة
١٧٤
المائة والثالثة والعشرون	وبوضع تحريم دخول الجنة على من قتل نفسه
١٧٤
المائة والرابعة والعشرون	وباشتراط الملك إذا تملك عليهم أنهم رفقه
١٧٤
المائة والخامسة والعشرون	وبوضع اشتراط أموالهم ما شاء أخذ وما شاء ترك
١٧٤
المائة والسادسة والعشرون	وبأنه شرع نكاح أربع
١٧٥
المائة والسابعة والعشرون	وبالطلاق الثلاث
١٧٥
المائة والثامنة والعشرون	وبأنه رخص لهم نكاح الأمة
١٧٥

المائة والتاسعة والعشرون

وبالنكاح في غير ملتهم ١٧٥

المائة والثلاثون

وبمخالطة الحائض سوى الوطء ١٧٥

المائة والحادية والثلاثون

وبإتيان المرأة على أى هيئة شاءوا ١٧٦

المائة والثانية والثلاثون

وبأنه شرع التخيير بين القصاص والدية ١٧٦

المائة والثالثة والثلاثون

وبأنه شرع دفع القبائل ١٧٧

المائة والرابعة والثلاثون

وبأنه حرم عليهم كشف العورة ١٧٧

المائة والخامسة والثلاثون

وتحريم النوح على الميت ١٧٧

المائة والسادسة والثلاثون

وتحريم التعدد ١٧٨

المائة والسابعة والثلاثون

وتحريم شرب المسكر ١٧٨

المائة والثامنة والثلاثون

وآلات الملاهي ١٧٨

المائة والتاسعة والثلاثون

وبتحريم نكاح الأخت ١٧٨

المائة والأربعون

وبتحريم أواني الذهب والفضة ١٧٨

المائة والحادية والأربعون

وبتحريم الحرير ١٧٨

المائة والثانية والأربعون

وحلى الذهب على رجالهم ١٧٩

المائة والثالثة والأربعون

١٧٩ ويتحرّم السجود لغير الله

المائة والرابعة والأربعون

١٧٩ وبأنهم عصموا من الإجماع على ضلالة

المائة والخامسة والأربعون

١٧٩ وبأنهم لا يعمهم سنة

المائة والسادسة والأربعون

١٧٩ ولا يستأصلهم عدو

المائة والسابعة والأربعون

١٨١ ومن أن يظهر أهل الباطل على الحق

المائة والثامنة والأربعون

١٨١ واختلافهم رحمة

المائة والتاسعة والأربعون

١٨٢ وبأن ما دعوا به استجيب لهم

المائة والخمسون

١٨٣ وبأنهم مؤمنون بالكتاب الأول وبالكتاب الآخر

المائة والحادية والخمسون

١٨٣ ويحجون البيت الحرام لا يتأون عنه أبدا

المائة والثانية والخمسون

١٨٣ ويغفر لهم الذنب بالوضوء وتبقى الصلاة نافلة

المائة والثالثة والخمسون

١٨٣ ويأكلون صدقاتهم في بطونهم ويثابون عليها

المائة والرابعة والخمسون

١٨٤ ويعجل لهم ثوابهم في الدنيا مع ادخاره في الآخرة

المائة والخامسة والخمسون

١٨٤ وبأن الجبال والأشجار يتناثر غيرهم عليها تسبيحهم وتقديسهم

المائة والسادسة والخمسون

١٨٤ وبأن أبواب السماء تفتح لأعمالهم وأرواحهم

المائة والسابعة والخمسون

وبأن الملائكة تباشر بهم ١٨٤

المائة والثامنة والخمسون

وبأن الله وملائكته يصلون عليهم ١٨٤

المائة والتاسعة والخمسون

وبأن الله تعالى هو الذى يصلى عليهم كما صلى على الأنبياء ١٨٤

المائة والستون

وبأنهم يقضون على فرشهم وهو شهداء عند الله ١٨٥

المائة والحادية والستون

وبأن المائدة توضع بين أيديهم فلا يرفعونها حتى يغفر لهم ١٨٥

المائة والثانية والستون

ويلبس أحدهم الثوب فلا ينفذه حتى يغفر له ، وبأن صديقهم أفضل الصديقين ١٨٥

المائة والثالثة والستون

وبأنهم علماء حكماء كادوا لفقهم أن يكونوا كلهم أنبياء ١٨٥

المائة والرابعة والستون

وبأنهم لا يخافون لومة لائم ١٨٥

المائة والخامسة والستون

وبأنهم أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين ١٨٥

المائة والسادسة والستون

وبأن قرهم صلاتهم ١٨٦

المائة والسابعة والستون

وبأن قربانهم دماؤهم ١٨٦

المائة والثامنة والستون

وبأنه ليستر على من لم يتقبل عمله منهم ١٨٦

المائة والتاسعة والستون

وبأنه يغفر لهم الذنوب بالاستغفار ١٨٦

المائة والستون

وبأنه إذا أخطأ أحدهم لم يحرم عليهم طيب من طعام ١٨٦

المائة والحادية والسبعون

١٨٧ وبأن الندم لهم توبة

المائة والثانية والسبعون

١٨٧ وبأنه إذا شهد اثنان منهم لعبد بخير وجبت له الجنة

المائة والثالثة والسبعون

١٨٨ وبأنهم أقل الأمم عملا ، وأكثرهم أجرا ، وأقصر أعمارا

المائة والرابعة والسبعون

١٨٨ وقد كان الأمم السابقة أعبد منهم بثلاثين ضعفا وهم خير منهم بثلاثين ضعفا

المائة والخامسة والسبعون

١٨٨ وبأن معجزات نبينا ﷺ أظهر وثوبنا أكثر من سائر الأمم

المائة والسادسة والسبعون

١٨٩ وأوتوا العلم الأول والآخر

المائة والسابعة والسبعون

١٨٩ وبأنهم فتح عليهم خزائن كل شيء حين العلم

المائة والثامنة والسبعون

١٨٩ وبأنهم أوتوا الإسناد

المائة والتاسعة والسبعون

١٨٩ والأنساب

المائة والثمانون

١٨٩ والإعراب

المائة والحادية والثمانون

١٩٠ وبأنهم أوتوا التصرف في التصنيف والتحقيق

المائة والثانية والثمانون

١٩٠ وبأن الواحد منهم يحصل له في العمر القصير من العلوم والفهم

المائة والثالثة والثمانون

١٩٠ وأن الله تعالى أعطاهم شيئا من الحفظ لم يعطه أحدا من الأمم قبلهم

المائة والرابعة والثمانون

١٩٠ وبأنه لا تزال طائفة منهم ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله

المائة والخامسة والثمانون

وبأنه لا تخلو الأرض من مجتهد فيهم ، قائم لله ١٩١

المائة والسادسة والثمانون

وبأن الله تعالى يعث لهم على رأس كل مائة سنة من يجدد لهم أمر دينهم ١٩١

المائة والسابعة والثمانون

وبأن فيهم من يشبه جبريل وميكائيل وإبراهيم ونوح عليهم السلام ١٩١

المائة والثامنة والثمانون

وبأن فيهم أقطابا وأوتادا ونجباء وأبدالا رضى الله تعالى عنهم ١٩٢

المائة والتاسعة والثمانون

ومنهم من يشبه يوسف عليه السلام ٢٠٤

المائة والتسعون

ومن يشبه بلقيمان الحكيم رضى الله تعالى عنه ٢٠٤

المائة والحادية والتسعون

وبصاحب يس ٢٠٥

المائة والثانية والتسعون

وبأن منهم من يصل إماما بعيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام ٢٠٦

المائة والثالثة والتسعون

وبأن منهم من يجرى مجرى الملائكة في الاستغناء عن الطعام بالتسبيح ٢٠٦

المائة والرابعة والتسعون

وبأنهم يقاتلون الدجال ٢٠٧

المائة والخامسة والتسعون

وبأن علماءهم كأنبيا بني إسرائيل ٢٠٧

المائة والسادسة والتسعون

وبأن الملائكة تسمع في السماء أذانهم وتلييتهم ٢٠٧

المائة والسابعة والتسعون

وبأنهم الحمادون لله على كل حال ٢٠٧

المائة والثامنة والتسعون

وبأنهم يكبرون الله على كل شرف ٢٠٧

المائة والتاسعة والستون

٢٠٧ وبأنهم يسبحون الله على كل شوط

المائتان

٢٠٧ وبأنهم يقولون عندك لإرادة أمر يفعله إن شاء الله

المائتان والحادية

٢٠٧ وبأنهم إذا عصوا هلكوا

المائتان والثانية

٢٠٧ وبأنهم إذا تنازعوا سبحوها

المائتان والثالثة

٢٠٨ وبأنهم ليس أحد منهم إلا مرحوما

المائتان والرابعة

٢٠٨ وبأنهم يلبسون أنواع ثياب أهل الجنة

المائتان والخامسة

٢٠٨ وبأنهم يراعون الشمس للصلاة

المائتان والسادسة

٢٠٨ وبأنهم إذا أرادوا أمرا استخاروا الله تعالى فيه ثم ركبوه

المائتان والسابعة

٢٠٨ وبأنهم إذا استنوا على ظهور دوابهم حمدوا الله

المائتان والثامنة

٢٠٨ وبأن مصاحفهم في صدورهم

المائتان والتاسعة

٢٠٨ وبأن سابقهم سابق ويدخل الجنة بغير حساب

المائتان والعاشر

٢٠٨ وبأن مقتصدهم ناج ويحاسب حسابا يسيرا

المائتان والحادية عشرة

٢٠٨ وبأن ظالمهم مغفور له

المائتان والثانية عشرة

٢٠٩ وبأنهم أمة وسطا

المائتان والثالثة عشرة

وبأن الملائكة تحضرهم إذا قاتلوا ٢٠٩

المائتان والخامسة عشرة

وبأنهم افترض عليهم ما افترض على الأنبياء والرسل ٢٠٩

المائتان والسادسة عشرة

وبأنهم أعطوا من النوافل ما أعطى الأنبياء ٢٠٩

المائتان والسابعة عشرة

وبأن الله تعالى قال في حقهم ﴿ ومن خلقنا أمة يهدون بالحق ... ﴾ ٢٠٩

المائتان والثامنة عشرة

وبأنهم نودوا في القرآن بـ ﴿ يا أيها الذين آمنوا ... ﴾ ٢١٠

المائتان والتاسعة عشرة

وبأن الله تعالى خاطبهم بقوله ﴿ فاذكروني أذكركم ﴾ ٢١٠

المائتان والعشرون

وبأنه ما كان مجتمعاً في النبي ﷺ من الأخلاق والمعجزات صار متفرقاً في أمته ٢١٠

المائتان والحادية والعشرون

وبأنهم أكثر الأمم أيامي ومملوكين ٢١١

المائتان والثانية والعشرون

وبأن الله أنزل في حقهم ﴿ والسابقون الأولون ... ﴾ ٢١١

المائتان والثالثة والعشرون

وبأنهم سما أهل القبلة ، ولم يسم بذلك أحد قبلهم ٢١١

المائتان والرابعة والعشرون

وبأن الله تعالى لا يجمع عليها سيفين منها وسيفا من عدوها ٢١١

المائتان والخامسة والعشرون

وبأنه لا يحمل في هذه الأمة التجريد ٢١١

المائتان والسادسة والعشرون

ولا مكر ٢١١

المائتان والسابعة والعشرون

ولا غل ٢١١

المائتان والثامنة والعشرون

ولا حسد ولا حقد ٢١٢

المائتان والتاسعة والعشرون

وبأنه يجوز شهادتهم على من سواهم ولا عكس ٢١٢

المائتان والثلاثون

وبأن شرعتهم في غاية الاعتدال ٢١٢

المائتان والحادية والثلاثون

وبأن من أصحابه عليه السلام من اهتز له العرش عند موته فرحا ببقائه ٢١٢

المائتان والثانية والثلاثون

ومن حضر جنازته سبعون ألفا من الملائكة لم يطأوا الأرض قبل موته ٢١٢

الباب الثالث

فيما اختص به نبينا عليه السلام عن الأنبياء في ذاته في الآخرة عليه السلام
وفيه مسائل :

الأولى

واختص عليه السلام بأنه أول من تنشق عنه الأرض ٢١٥

الثانية

وبأنه أول من يفيق من الصعقة ٢١٦

الثالثة

وبأنه يحشر في سبعين ألف ملك ٢١٨

الرابعة

وبأنه يحشر على البراق ٢١٨

الخامسة

وبأنه يؤذن باسمه في الموقف ٢١٨

السادسة

وبأنه يكسى في الموقف أعظم الحلل من الجنة عليه السلام ٢١٨

السابعة

وبأنه يقوم على يمين العرش عليه السلام ٢١٨

الثامنة

٢١٨ وبأنه أعطى المقام المحمود

التاسعة

٢٢١ وبأن بيده لواء الحمد

العاشر

٢٢٢ وبأن آدم فمن دونه تحت لوائه

الحادية عشرة

٢٢٢ وبأنه إمام النبيين يومئذ

الثانية عشرة

٢٢٢ وقائدهم

الثالثة عشرة

٢٢٢ وخطيبها

الرابعة عشرة

٢٢٢ وبأنه أول من يؤذن له في السجود

الخامسة عشرة

٢٢٢ وبأنه أول من يرفع رأسه

السادسة عشرة

٢٢٢ وأول من ينظر إلى الله تبارك وتعالى

السابعة عشرة

٢٢٢ وأول شافع وأول مشفع

الثامنة عشرة

٢٢٣ وبأنه يسأل في غيره وكل الناس يسألون في أنفسهم

التاسعة عشرة

٢٢٣ وبالشفاعة العظمى في فصل القضاء

العشرون

٢٢٣ وبالشفاعة في إدخال قوم الجنة بغير حساب

الحادية والعشرون

٢٢٣ وبالشفاعة فيمن استحق النار ألا يدخلها

الثانية والعشرون

٢٢٣ وبالشفاعة في رفع الدرجات لناس في الجنة

الثالثة والعشرون

٢٢٣ وبالشفاعة في إخراج عموم أمته من النار حتى لا يبقى منهم أحد

الرابعة والعشرون

٢٢٣ وبالشفاعة فيمن يخلد في النار من الكفار أن يخفف عنه العذاب يوم القيامة

الخامسة والعشرون

٢٢٤ وأحدا من أهل بيته فأعطاه ذلك

السادسة والعشرون

٢٢٤ وبأنه أول من يجوز على الصراط بأمته

السابعة والعشرون

٢٢٤ وبأن له في كل شعرة من رأسه ووجهه نوراً

الثامنة والعشرون

٢٢٤ وبأنه يأمر أهل الجنة بغض أبصارهم حتى تمر ابنته على الصراط

التاسعة والعشرون

٢٢٥ وبأنه أول من يقرع باب الجنة

الثلاثون

٢٢٥ وبأنه أول من يدخل الجنة

الحادية والثلاثون

٢٢٦ وبعده أمته

الثانية والثلاثون

٢٢٧ ومفتاح الجنة بيده ﷺ يوم القيامة

الثالثة والثلاثون

٢٢٧ وبالكوثر لا الحوض

الرابعة والثلاثون

٢٢٧ وبأن حوضه ﷺ أكبر الحياض

الخامسة والثلاثون

٢٢٧ وأكثرهم وارداً

السادسة والثلاثون

٢٢٧ وبالوسيلة وهي أعلى درجة في الجنة

السابعة والثلاثون

٢٢٨ وبأنه سأل ربه

الثامنة والثلاثون

٢٢٨ وبأن قوائم منبره رواتب في الجنة

التاسعة والثلاثون

٢٢٨ وبأن ما بين قبره ومنبره روضة من رياض الجنة

الأربعون

٢٢٨ وبأنه ﷺ لا يطلب منه شهيد على التبليغ

الحادية والأربعون

٢٢٩ وبأنه ﷺ شهيد لجميع الأنبياء بالبلاغ

الثانية والأربعون

٢٢٩ وبأنه كل سب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببه ونسبه ﷺ

الثالثة والأربعون

٢٢٩ وبأن آدم ﷺ يكنى به في الجنة دون سائر ولده تكريماً له

الرابعة والأربعون

٢٢٩ وبأنه وردت أحاديث في أن أهل الفترة .. يمتحنون به يوم القيامة

الخامسة والأربعون

٢٣٠ وبأن عدد الجنة بعدد آي القرآن

السادسة والأربعون

٢٣٠ وبأنه يقال لقارئه : اقرأ وارق فاختر منزلتك عند آخر آية تقرؤها

السابعة والأربعون

٢٣٠ وبأنه لا يقرأ في الجنة إلا كتابه

الثامنة والأربعون

٢٣٠ وبأنه لا يتكلم فيها إلا بلسانه

التاسعة والأربعون

٢٣٠ وبأنه ﷺ شاهد على أمته بنفسه بإبلاغهم إرساله

الباب الرابع

٢٣١ فيما اختص به ﷺ في أمته في الآخرة

وفيه مسائل :

الأولى

اختص ﷺ .

٢٣١ بأن أمته أول من تنشق عنهم الأرض

الثانية

٢٣١ وبأنهم يؤتون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء

الثالثة

٢٣١ وبأن لهم سيماء في وجوههم من أثر السجود

الرابعة

٢٣١ وبأنهم يؤتون كتبهم بأيمانهم

الخامسة

٢٣١ وبأن ذريتهم تسعى بين أيديهم

السادسة

٢٣٢ وبأنهم يكونون في الموقف على كوم عال

السابعة

٢٣٣ وبأنهم لهم نوران كالأنبياء وليس لغيرهم إلا نور واحد

الثامنة

٢٣٣ وبأنهم يرون على الصراط كالبرق الخاطف ، وكالريح

التاسعة

٢٣٣ وبأنه يشفع محسنهم في مسيئهم

العاشر

٢٣٣ وبأن عذابها يعجل في الدنيا ، ويمحص في البرزخ حتى تخرج من القبر وقد اقتصر منها

الحادية عشرة

٢٣٣ وبأنها تدخل قبورها بذنوبها وتخرج منها بلا ذنوب تمحص عنها باستغفار المؤمنين لها

الثانية عشرة

٢٣٣ وبأن كل واحد منهم يعطى يهوديا أو نصرانيا فيقال له : يا مسلم هذا فداؤك من النار

الثالثة عشرة

٢٣٤ وبأن لها ماسعت وما سعى لها ، وليس لمن قبلهم إلا ما سعى

الرابعة عشرة

٢٣٤ وبأنهم يقضى لهم قبل الخلائق

الخامسة عشرة

٢٣٥ وبأنهم يغفر لهم المقححات

السادسة عشرة

٢٣٥ وبأنهم أثقل الناس ميزانا

السابعة عشرة

٢٣٥ وبأنهم نزلوا منزلة العدل من الحكام

الثامنة عشرة

٢٣٦ وبأنهم يدخلون الجنة قبل سائر الأمم

التاسعة عشرة

٢٣٦ ويدخل الجنة منهم سبعون ألفا بغير حساب

العشرون

٢٣٦ ومع كل ألف سبعون ألفا

الحادية والعشرون

٢٤٠ وبأن أطفالهم كلهم في الجنة

الثانية والعشرون

٢٤٠ وبأن أهل الجنة مائة وعشرون صفا ومائة فهذه الأمة منها ثمانون وسائر الأمم أربعون

الثالثة والعشرون

٢٤٠ وبأن الله تعالى يتجلى لهم فيرويه

الرابعة والعشرون

٢٤٠ وبأن كل أمة بعضها في الجنة وبعضها في النار إلا هذه الأمة فإنها كلها في الجنة

الخامسة والعشرون

٢٤١ وبأن ولد الزنى منهم لا يدخل الجنة إلى خمسة آباء ومن غيرهم إلى سبعة

السادسة والعشرون

٢٤١ وبأنهم يؤذن لهم في المحشر في السجود دون سائر الأمم

الباب الخامس

٢٤٢ فيما اختص به ﷺ عن أمته من الواجبات ، والحكمة في اختصاصه بها

وفيه نوعان :

الأول : فيما يتعلق بالأحكام غير النكاح . وفيه مسائل :

الأولى

٢٤٢ اختص ﷺ بوجوب الوضوء لكل صلاة وأنه لم يحدث نسخ

الثانية

٢٤٣ وبالسواك في الأصح

الثالثة

٢٤٣ وبوجوب صلاة الضحى على الصحيح

الرابعة

٢٤٤ والوتر على الصحيح

الخامسة

٢٤٤ وصلاة الليل

السادسة

٢٤٤ وركعتي الفجر

السابعة

٢٤٤ والأضحى

الثامنة

٢٤٦ وقيل : وبصلاة أربع عند الزوال

التاسعة

٢٤٦ قيل وبوجوب الوضوء عليه كلما أحدث

العاشر

٢٤٦ وبوجوب المشاورة على الأصح

الحادية عشرة

٢٤٧ قيل : وبالاتعاذة عند القراءة

الثانية عشرة

وبوجوب مصابرة العدو إن كثر عددهم والأمة إنما يلزمهم إذا لم يزد عدد الكفار على

٢٤٧ الضعف

الثالثة عشرة

٢٤٩ وبأنه صلى الله عليه وسلم إذا بارز رجلا في الحرب لم ينفك عنه قبل قتله

الرابعة عشرة

٢٤٩ وبوجوب الإنكار

الخامسة عشرة

٢٤٩ وتغيير منكر رآه

السادسة عشرة

٢٤٩ وبأنه لا يسقط للخوف

السابعة عشرة

٢٥٠ ولا إذا كان المرتكب يزيد فيما هو فيه عنادا

الثامنة عشرة

٢٥٠ وبوجوب إظهار الإنكار

التاسعة عشرة

٢٥٠ وبوجوب الوفاء بوعدته كضمان غيره

العشرون

٢٥٠ وبوجوب قضاء دين من مات من المسلمين معسرا على الصحيح

الحادية والعشرون

٢٥١ وبوجوب لبك إن العيش عيش الآخرة إذا رأى ما يعجبه

الثانية والعشرون

٢٥١ وبوجوب أن يؤدي فرائض الصلاة كاملة لا تحلل فيها

الثالثة والعشرون

٢٥٢ وبوجوب إتمام كل تطوع شرع فيه

الرابعة والعشرون

٢٥٣ وبوجوب الدفع بالتى هى أحسن

الخامسة والعشرون

٢٥٣ وبتكليف من كلفه الناس بأجمعهم من العلم

السادسة والعشرون

٢٥٣ وبوجوب الاستغفار له ، والتوبة فى اليوم مائة مرة إذا غين على قلبه

السابعة والعشرون

٢٥٥ وبوجوب كونه مطالبا برؤية مشاهدة الحق ، مع معاشره الناس بالنفس والكلام

الثامنة والعشرون

٢٥٥ وبوجوب الأحكام الشرعية حين كان يوجد عن الدنيا عند تلقى الوحي

التاسعة والعشرون

٢٥٥ وبوجوب الركعتين عليه صلى الله عليه وسلم بعد العصر

الثلاثون

٢٥٦ وبأن جميع نوافله صلى الله عليه وسلم كانت فرضا

الحادية والثلاثون

٢٥٦ وبصلاة خمسين صلاة فى كل يوم وليلة على وفق ما كان ليلة الإسراء

الثانية والثلاثون

٢٥٨ وبوجوب إيقاظ نائم مر عليه وقت الصلاة

الثالثة والثلاثون

٢٥٨ وبوجوب العقيقة

الرابعة والثلاثون

٢٥٨ وبوجوب الإثابة على الهدية

الخامسة والثلاثون

٢٥٨ وبوجوب الإغلاظ على الكفار

السادسة والثلاثون

٢٥٩ وبوجوب تحريض المؤمنين على القتال

السابعة والثلاثون

٢٥٩ وبوجوب التوكل على الله

الثامنة والثلاثون

٢٥٩ وبوجوب الصبر على ما يكره

التاسعة والثلاثون

٢٥٩ وبوجوب صبر نفسه مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي

الأربعون

٢٥٩ وبوجوب الرفق وترك الغلظة

الحادية والأربعون

٢٥٩ وبوجوب إبلاغ كل ما أنزل عليه

الثانية والأربعون

٢٦٠ وبوجوب خطاب الناس بما يعقلون

الثالثة والأربعون

٢٦٠ وبوجوب الدعاء لمن أدى على صدقة ماله

الرابعة والأربعون

٢٦٠ قيل : وبوجوب كل ما يتقرب به

الخامسة والأربعون

٢٦٠ وبوجوب الاستثناء إذا وعد أو علق أمراً على غد

السادسة والأربعون

٢٦٠ وبوجوب مبرته عيال من مات معسراً

السابعة والأربعون

٢٦١ وبوجوب أداء الجنائيات عمن لزمته وهو معسر

الثامنة والأربعون

وكذا الكفارات ٢٦١

التاسعة والأربعون

وبأن الصلاة على الجنابة في حقه صلى الله عليه وسلم فرض عين ٢٦١

الخمسون

ويوجب حفظ أموال المسلمين ٢٦١

النوع الثاني

من الواجبات

فيما يتعلق بالنكاح ، وفيه مسألة واحدة ٢٦١

خص صلى الله عليه وسلم بتميز بعض نسائه في فراقه واختياره على الصحيح ٢٦١

الباب السادس

فيما اختص به صلى الله عليه وسلم عن أمته من المحرمات ٢٦٥
وفيه نوعان : الأول في غير النكاح .
وفيه مسائل :

الأولى

خص صلى الله عليه وسلم بتحريم الزكاة عليه ، ويشاركة في حرمتها ذوى القربى ،
وموالهم ، وكذا أزواجه ٢٦٥

الثانية

وبتحريم الكفارة ٢٦٦

الثالثة

والمندورات وكذالهما ٢٦٧

الرابعة

وبتحريم كون آله صلى الله عليه وسلم عمًا لا على الزكاة في الأصح ٢٦٧

الخامسة

وبتحريم أكل ثمن أحد من ولد إسماعيل ٢٦٧

السادسة

قيل : وبتحريم أكل ماله رائحة كريهة ٢٦٨

السابعة

٢٦٩ وتحريم الأكل متكئا والأصح الكراهة

الثامنة

٢٦٩ الصواب : أنه كان صلى الله عليه وسلم لا يحسن الخط

التاسعة

٢٧٠ وبتحريم التوصل

العاشر

٢٧٣ الصواب أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يحسن الشعر ويحرم عليه التوصل إلى تعلمه وروايته

الحادية عشرة

٢٧٩ وبتحريم شراب الترياق

الثانية عشرة

٢٧٩ وتعليق تيممة

الثالثة عشرة

٢٨٠ وبتحريم نزع لامته إذا لبسها قبل أن يقاتل

الرابعة عشرة

٢٨١ وبتحريم الرجوع إذا خرج للحرب

الخامسة عشرة

٢٨١ وبتحريم الانهزام إذالقى العدو وإن كثر عليه العدو

السادسة عشرة

٢٨١ وبتحريم مد العين إلى ما متع به الناس

السابعة عشرة

٢٨٢ وبتحريم خائنة الأعين

الثامنة عشرة

٢٨٣ قيل : وبتحريم أن يخذع في الحرب

التاسعة عشرة

٢٨٤ وبتحريم الصلاة على من مات وعليه دين لا وفاء له من غير ضامن ثم نسخ التحريم

العشرون

٢٨٥ وبتحريم الإغارة إذا سمع التكبير

الحادية والعشرون

٢٨٥ وبتحريم قبول هدية مشرك

الثانية والعشرون

٢٨٥ والاستعانة به

الثالثة والعشرون

٢٨٥ وبتحريم الشهادة على جور

الرابعة والعشرون

٢٨٨ وبتحريم الخمر عليه من قبل ما بعث من قبل أن تحرم على الناس بنحو عشرين سنة ، فلم
تبيح له قط ، ولم يشربها قط

الخامسة والعشرون

٢٨٨ وبأنه كان إذا دعى إلى جنازة سأل عنها ، فإن أتى عليها خيرا صلى عليها

السادسة والعشرون

٢٨٨ وبتحريم المن ليستكثر

السابعة والعشرون

٢٨٨ وبأنه ليس لنبى أن يدخل بيتا مزوقا

النوع الثانى

٢٨٩ من المحرمات فى النكاح ، وفيه مسائل :

الأولى

٢٨٩ اختص صلى الله عليه وسلم بتحريم كارهته

الثانية

٢٨٩ وبتحريم من لم تهاجر

الثالثة

٢٨٩ وبتحريم نكاح الأمة المسلمة فى الأصح

الرابعة

٢٩٠ وكان إذا خطب فرد لم يعد

الخامسة

٢٩١ قال البلقينى فى « التدريب » لا يقع منه صلى الله عليه وسلم الإيلاء الذى يضرب به المدة ، ولا الظهار
لأنهما محرمان وهو معصوم من كل فعل محرم

الباب السابع

- ٢٩٢ فيما اختص به ﷺ عن أمته من المباحات ، والتخفيفات له دون غيره
٢٩٢ وفي هذا الفعل نوعان :
٢٩٢ النوع الأول : فيما يتعلق في غير النكاح ، وفيه مسائل :

الأولى

- ٢٩٢ اختص ﷺ بالمكث في المسجد جنبا

الثانية

- ٢٩٤ وبأنه ﷺ لا ينتقض وضوؤه بالنوم مضطجعا

الثالثة

- ٢٩٦ وبعدم انتقاض وضوؤه باللمس على أحد وجهين

الرابعة

- ٢٩٧ قيل : أبيع له ﷺ استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة

الخامسة

- ٢٩٨ وبإباحة الصلاة بعد العصر

السادسة

- ٢٩٩ وبإباحة الوصال في الصوم

السابعة

- ٣٠١ وباصطفائه ما يختاره من الغنيمة قبل القسمة كجارية وغيرها

الثامنة

- ٣٠٢ وبخمس الخمس من الفىء والغنيمة

التاسعة

- ٣٠٢ وبأربعة أخماس الخمس بتامها

العاشرة

- ٣٠٣ وبدخول مكة بغير إحرام على القول بوجوبه في حق غيره

الحادية عشرة

- ٣٠٣ وبأن مكة أحلت له ساعة من نهار

الثانية عشرة

- ٣٠٣ وبأن ماله لا يورث عنه ، وكذلك الأنبياء عليهم أن يواصلوا بكل ما لهم صدقة

الثالثة عشرة

٣٠٥ وبأنه ضحى عن أمته وليس لأحد أن يضحى عن أحد بغير إذنه

الرابعة عشرة

٣٠٥ وبأن له أن يقضى بعلمه لنفسه ولو في الحدود وفي غيره خلاف

الخامسة عشرة

٣٠٥ وبأن يحكم بغير دعوى ، ولا يجوز ذلك لغيره

السادسة عشرة

٣٠٦ وبأن له أن يحكم لنفسه

السابعة عشرة

٣٠٦ وفرعه

الثامنة عشرة

٣٠٦ ويشهد لنفسه

التاسعة عشرة

٢٠٧ وفرعه

العشرون

٣٠٧ ويقبول شهادة من له

الحادية والعشرون

٣٠٧ وبالهدية ، بخلاف غيره من الحكام

الثانية والعشرون

٣٠٧ وبعدم كراهة الحكم والفتوى حال الغضب

الثالثة والعشرون

٣٠٧ وبأن من يحكم له قتل من سبه أو جهله

الرابعة والعشرون

٣٠٧ وبأن له أن يعمى الموات لنفسه أنه لم يقع ذلك له ، وليس لغيره من بعدهم أن يحموا لأنفسهم

الخامسة والعشرون

٣٠٨ وبأنه لا ينتقض ما حماه ﷺ ، ومن أخذ شيئاً مما حماه ضمن قيمته في الأصح

السادسة والعشرون

وَبَأَن لَّهُ أَنْ يَأْخُذَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ مِنْ مَالِكُهُمَا الْمَحْتَاجَ إِلَيْهِمَا ٣٠٨

السابعة والعشرون

وَبَأَنَّهُ لَوْ قَصَدَهُ ظَالِمٌ وَجَبَ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ أَنْ يَنْذِلَ نَفْسَهُ دُونَهُ ٣٠٨

الثامنة والعشرون

قِيلَ : وَبَأَنَّهُ لَهِ الْقَتْلُ بَعْدَ الْأَمَانِ ٣٠٨

التاسعة والعشرون

وَبَأَنَّهُ لَهِ تَعْزِيزٌ مِنْ شَاءَ بَغَيْرِ سَبَبٍ يَقْتَضِيهِ وَيَكُونُ لَهُ رَحْمَةٌ ٣١٠

الثلاثون

وَيَجُوزُ الرُّصِيَّةُ لِآلِهِ قِطْعًا ٣١٢

الحادية والثلاثون

وَيَجُوزُ الْقُبْلَةُ وَهُوَ صَائِمٌ مِنْ غَيْرِ كِرَاهَةٍ ٣١٢

الثانية والثلاثون

وَبَأَنَّهُ لَهِ أَنْ يَسْتَنِي فِي يَمِينِهِ ٣١٣

الثالثة والثلاثون

قِيلَ : وَبَأَنَّهُ كَانَ يَقْهَرُ فِي طَعَامِهِ وَيَأْكُلُ مِنْهُ مَعَهُ ٣١٣

الرابعة والثلاثون

وَبَأَنَّهُ كَانَ لَا يَجْتَنِبُ الطَّيِّبَ فِي الْإِحْرَامِ ٣١٤

الخامسة والثلاثون

قِيلَ : وَبَأَنَّهُ لَهِ أَلَّا يَكْفُرَ عَنْ يَمِينِهِ ٣١٥

السادسة والثلاثون

وَبَأَنَّهُ كَانَ يَدْعُو لِمَنْ شَاءَ بَلْفِظِ الصَّلَاةِ ٣١٥

السابعة والثلاثون

قِيلَ : وَبِصَلَاتِهِ عَلَى الْغَائِبِ ٣١٥

الثامنة والثلاثون

وَبِإِدْخَالِ الْعِمْرَةِ عَلَى الْحَجِّ ٣١٦

التاسعة والثلاثون

قِيلَ : وَبِإِبَاحَةِ حَمْلِ الصَّغِيرِ فِي الصَّلَاةِ ٣١٦

الأربعون

٣١٦ وبإقطاع الأراضى قبل فتحها

الحادية والأربعون

٣١٦ وبأنه لو قال لفلان على فلان كذا جاز لسامعه أن يشهد بذلك

الثانية والأربعون

٣١٧ قيل : بأنه والأنبياء لا تجب عليهم الزكاة

الثالثة والأربعون

٣١٧ وبأنه عقد المساقاة على أهل خيبر إلى مدة مبهمه

الرابعة والأربعون

٣١٧ وبالمن على الأسرى

الخامسة والأربعون

٣١٧ وبالجمع في الضمير بينه وبين ربه

النوع الثانى

٣١٩ من التخفيفات ، والمباحات ما يتعلق بالنكاح
وفيه مسائل :

الأولى

٣١٩ خص ﷺ بين جمع أكثر من أربع نسوة

الثانية

٣١٩ قيل : وبأنه لا ينحصر طرده في الثلاث والأصح خلافه

الثالثة

٣١٩ وبأن نكاحه ينعقد بلفظ الهبة على الأظهر

الرابعة

٣٢٠ وبأنه إذا رغب في نكاح امرأة وخطبها فإن كانت خلية لزمها الإجابة

الخامسة

٣٢١ قيل : وبأنه إذا وقع بصره على امرأة فوقع منه موقعا وجب على الزوج تطليقها

السادسة

٣٢٤ وبأنه ﷺ ينعقد نكاحه بغير ولى ولا شهود

السابعة

٣٢٤ وبانعقاد نكاحه ﷺ في الإحرام على الأصح

الثامنة

٣٢٤ وبعدم وجوب القسم عليه بين زوجاته في أحد وجهين

التاسعة

٣٢٥ وبجواز زواجه المرأة ممن شاء بغير إذنها ولا إذن وليها

العاشر

٣٢٦ وبأن يزوج المرأة بنفسه

الحادية عشرة

٣٢٦ قيل : ونكاح المعتدة في وجه

الثانية عشرة

٣٢٦ قيل : وبعدم نفقة أزواجه

الثالثة عشرة

٣٢٧ وبأنه كانت تحل المرأة له بتزويج الله تبارك وتعالى

الرابعة عشرة

٣٢٧ وبجعل عتق أمته صداقها

الخامسة عشرة

٣٢٨ قيل : وبأن له أن يجمع بين الأختين والأم والبنت في وجه

السادسة عشرة

٣٢٨ وبالخلوة الأجنبية واردة فها وبالنظر إليها

الباب الثامن

٣٣٣ فيما اختص به ﷺ عن أمته من الفضائل والكرامات وفيه نوعان :
الأول : فيما يتعلق بالنكاح ، وفيه مسائل :

الأولى

٣٣٣ خص ﷺ بأن النكاح في حقه عبادة مطلقا

الثانية

٣٣٣ وبأن المثل لا يتصور في ابنته لأنها لا مثل لها

الثالثة

٣٣٣ وبتحريم رؤية أشخاص أزواجه في الأزور

الرابعة

٣٣٤ قيل : وبأنهن إذا أرضعن الكبير دخل عليهن وسائر الناس لا يكون إلا ما كان في الصغر

الخامسة

٣٣٤ وبأنه كان لمن رضعات معلومات ، لسائر النساء رضعات معلومات

السادسة

٣٣٤ وبأن زوجاته أمهات المؤمنين سواء متن في حياته أو مات عنهن

السابعة

٣٣٥ قيل : وبتحريم خروجهن بنج أو عمرة ، ووجوب جلوسهن بعده في البيوت في أحد القولين

الثامنة

٣٣٥ وبأن من فارقها في حياته كالمستعينة ، وكالتى رأى بكشحها يياضا تحرم على غيره على الأرجح

التاسعة

٣٣٥ وبتحريم نكاح أمة وطئها ومات عنها

العاشر

٣٣٦ وإن باعها بقى تحريمها

الحادية عشرة

٣٣٦ وبتفضيل زوجاته على سائر النساء

الثانية عشرة

٣٣٦ وبأنه لا يخل أن يسأل زوجاته صلى الله عليه وسلم إلا من وراء حجاب

الثالثة عشرة

٣٣٧ وبأن بناته صلى الله عليه وسلم لا يجوز التزوج عليهن

الرابعة عشرة

٣٣٨ وبأنه أعطى قوة أربعين في الجماع والبطش

النوع الثانى

٣٣٩ فيما يتعلق بغير النكاح ، وفيه مسائل :

الأولى

٣٣٩ خص صلى الله عليه وسلم بأنه كان ينظر وراء ظهره كما ينظر قدامه

الثانية

٣٤٠ وتطوعه بالصلاة قاعدا بلا عذر كتطوعه قائما صلى الله عليه وسلم

الثالثة

٣٤١ وبأن عمله له نافلة

الرابعة

٣٤١ وبأن المصلى يخاطبه بقوله : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ولا يخاطب سائر الناس

الخامسة

٣٤٢ وبتحريم رفع الصوت على صوته

السادسة

٣٤٤ وبأن أصحابه إذا كانوا معه على أمر جامع كخطبة وجهاد ورباط لم يذهبوا حتى يستأذنوه

السابعة

٣٤٤ وبتحريم ندائه من وراء الحجرات

الثامنة

٣٤٤ وبتحريم ندائه باسمه مثل : يا محمد ، يا أحمد

التاسعة

٣٤٦ وبتحريم التقديم بين يديه صلى الله عليه وسلم بالقول والفعل

العاشر

٣٤٦ وبأنه صلى الله عليه وسلم كان يُستشفى به

الحادية عشرة

٣٤٧ وبأن النجس منه طاهر

الثانية عشرة

٣٤٧ ويُستشفى به

الثالثة عشرة

٣٤٩ وبأن من زنى بخضرتة واستهان به كفر

الرابعة عشرة

٣٥٠ وبأن من سبه أو هجاه ، قيل : يقتل

الخامسة عشرة

٣٥١ وبوجوب إجابته على المصلى إذا دعاه ، ولا تبطل صلاته وكذا الأنبياء

السادسة عشرة

٣٥٢ وبأن أولاد بناته ينسبون إليه ﷺ وأولاد بنات غيره لا ينسبون إليه في الكفاءة وغيرها

السابعة عشرة

٣٥٣ وبأن كل نسب وسب منقطع يوم القيامة إلا نسبه ﷺ وسببه

الثامنة عشرة

٣٥٤ وبحرمة التكنى بكنيته مع جواز التسمية باسمه

التاسعة عشرة

٣٥٤ وبعدم جواز الجنون على الأنبياء

العشرون

٣٥٥ وبعدم جواز الإغماء الطويل

الحادية والعشرون

٣٥٥ وبأن إغماءهم يخالف إغماء غيرهم ، كما خالف نومهم نوم غيرهم

الثانية والعشرون

٣٥٥ وبعد جواز الاختلام عليهم على الصواب فإنه من تلاعب الشيطان

الثالثة والعشرون

٣٥٥ وبأن الأرض لا تأكل لحومهم

الرابعة والعشرون

٣٥٦ وبأن الكذب عليه ﷺ كبيرة وليس كالكذب على غيره في تشديد الحرمة

الخامسة والعشرون

٣٥٦ وبأن من رآه في المنام فقد رآه حقا ، فإن الشيطان لا يتمثل في صورته

السادسة والعشرون

٣٧٠ وبأنه ﷺ كان لا ينطق عن الهوى

السابعة والعشرون

٣٧١ وبزيادة الوعك عليه بزيادة الأجر له ﷺ

الثامنة والعشرون

٣٧١ وبأن إبطله لم يعهد له شعر ولم يكن له رائحة كريهة

التاسعة والعشرون

٣٧٢ وبأنه ﷺ كان لا ينزل عليه الذباب

الثلاثون

٣٧٣ وبأن العمل لم يكن يؤذيه تعظيما له

الحادية والثلاثون

٣٧٣ وبأنه كان يرى في الثريا أحد عشر نجما

الثانية والثلاثون

٣٧٣ وبأنه ﷺ ولد مختونا

الثالثة والثلاثون

٣٧٣ وبأنه يدعى له بلفظ الصلاة

الرابعة والثلاثون

٣٧٤ وبأن الله سبحانه وتعالى أعطى ملكا من الملائكة أسماء الخلائق يبلغه صلاة أمته عليه ﷺ

الخامسة والثلاثون

٣٧٥ وبأن كل موضع صلى فيه رسول الله ﷺ وضبط موقفه فهو هو ييقن

السادسة والثلاثون

٣٧٥ وبأنه والأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا يتشاءبون

السابعة والثلاثون

٣٧٥ وبأنه ﷺ كان لا يتمطى لأنه من عمل الشيطان

الثامنة والثلاثون

٣٧٥ وبأنه ﷺ كان لا يرى له ظل كما في الضوء

التاسعة والثلاثون

٣٧٦ وبأن الأرض كانت تبلع ما يخرج من الغائط فلا يظهر له أثر

الأربعون

٣٧٨ وبأن الأمانة لا تكون بعده إلا واحدا ولم تكن الأنبياء قبله كذلك

الحادية والأربعون

٣٧٨ وبأن الله تبارك وتعالى بدأ بالعفو قبل التأديب والمخاطبة قبل أن يعرف الذنب

الثانية والأربعون

٣٧٩ وبأنه من تكلم في عهده ﷺ وهو يخطب بطلت صلته

الثالثة والأربعون

٣٧٩ وبأنه لا يجوز لأحد الخروج عن مجلسه ﷺ إلا بإذنه

الرابعة والأربعون

٣٨٠ وبمباغتته ﷺ في الأدب مع ربه عز وجل في حال سروره وغضبه

- الخامسة والأربعون
 ٣٨٠ وبوجوب تقديمه على النفوس فلا يتم الإيمان إلا بمحبته
- السادسة والأربعون
 ٣٨٢ وبأنه لا يدخل الإيمان في قلب رجل حتى يحب أهل بيته
- السابعة والأربعون
 ٣٨٢ وبأن شأنه أبتى أى مقطوع البركة والنسل
- الثامنة والأربعون
 ٣٨٣ وبأنه لا يدخل النار من تروح إليه ﷺ
- التاسعة والأربعون
 ٣٨٣ وبأنه ﷺ ينزهه عن فعل المكروه
- الخمسون
 ٣٨٤ وبأن رؤياه وحى
- الحادية والخمسون
 ٣٨٤ وبأن ما رآه فهو حق ، وكذلك الأنبياء عليهم الصلاة والسلام
- الثانية والخمسون
 ٣٨٤ وبمنصب الصلاة
- الثالثة والخمسون
 ٣٨٤ قيل : وبأن ماله باق على ملكه لينفق منه على أهله
- الرابعة والخمسون
 ٣٨٤ وبأنه ﷺ إذا غزا شيعة يجب على كل أحد الخروج معه
- الخامسة والخمسون
 ٣٨٥ قيل : وبأن الجهاد كان في عهده ﷺ فرض وهو بعده من فروض الكفاية
- السادسة والخمسون
 ٣٨٥ وبأنه ﷺ أبو الرجال والنساء
- السابعة والخمسون
 ٣٨٥ وبإباحة الجلوس لآله وأزواجه في المسجد مع الجنابة والحيض
- الثامنة والخمسون
 ٣٨٥ وبوجوب الاستماع والانصات لقراءته إذا قرأ في الصلاة الجهرية
- التاسعة والخمسون
 ٣٨٥ وعند نزول الوحي
- الستون
 ٣٨٥ قيل : وبأن الأمر الفتح في المجلس خاصة بمجلسه ﷺ

- الحادية والستون
 ٣٨٦ وبأن من ضحك في الصلاة خلفه أعاد الوضوء
- الثانية والستون
 ٣٨٦ وبأن من كذب عليه لم تقبل روايته أبدا وإن تاب
- الثالثة والستون
 ٣٨٦ وبأنه ﷺ والأنبياء معصومون من كل ذنب ولو صغيرا أو سهوا
- الرابعة والستون
 ٣٨٦ وبأن من تمنى موته وكذا الأنبياء كفر
- الخامسة والستون
 ٣٨٧ قيل : وبأن من قذف أزواجه ﷺ فلا توبة له البتة
- السادسة والستون
 ٣٨٧ وبأن قاذفهن يقتل
- السابعة والستون
 ٣٨٧ وبأن من قذف أم أحد من أصحابه يعد حديين
- الثامنة والستون
 ٣٨٧ وبأن من قذف آمنة قتل مسلما كان أو كافرا
- التاسعة والستون
 ٣٨٧ وبأنه لم تبغ امرأة نبي قط
- السبعون
 ٣٨٧ قيل : وباختصاص صلاة الخوف بعهدده لأن إمامته لا عوض لها
- الحادية والسبعون
 ٣٨٨ وبأنه يحرم النقش على نقش خاتمه
- الثانية والسبعون
 ٣٨٨ وبأنه لا يقول في المرض والغضب إلا حقا
- الثالثة والسبعون
 ٣٨٨ وبأنه ﷺ لا يجوز عليه العمى
- الرابعة والسبعون
 ٣٨٩ وبأنهم ينزهون عن النقائص في الخلق والخلق
- الخامسة والسبعون
 ٣٨٩ وبأنه يخلص من شاء بما شاء
- السادسة والسبعون
 ٣٨٩ قيل : وبأنه كان يرى بالليل في الظلمة كما يرى في النهار وفي الضوء

السابعة والسبعون

٣٨٩ وبأن ريقه ﷺ يعذب الماء الملح

الثامنة والسبعون

٣٨٩ وبأنه يجزى الرضيع

التاسعة والسبعون

٣٩٠ وبأنه يبلغ صوته وسمعه ما لا يبلغه غيره ﷺ

الثمانون

٣٩٠ وبأن عرقه ﷺ أطيب من المسك

الحادية والثمانون

٣٩٠ وبأنه كان إذا مشى مع الطويل طاله

الثانية والثمانون

٣٩٠ وبأنه ﷺ إذا جلس يكون كتفه أعلى من جميع الجالسين

الثالثة والثمانون

٣٩٠ وبأن ظله ﷺ لم يقع على الأرض

الرابعة والثمانون

٣٩٠ ولا يرى له ظل في شمس ولا قمر

الخامسة والثمانون

٣٩١ وبأنه ﷺ كان إذا ركب دابة لا تبول ولا تروث وهو راكبها

السادسة والثمانون

٣٩١ وبأن وجهه ﷺ كأن الشمس تجرى فيه

السابعة والثمانون

٣٩١ وبأنه ﷺ لم يكن لقدمه أحمص

الثامنة والثمانون

٣٩١ قيل : وبأن خنصر رجله كانت متظافرة

التاسعة والثمانون

٣٩١ وبأن الأرض تطوى له إذا مشى ﷺ

التسعون

٣٩١ وبأنه ﷺ لم يقع في نسبه من لدن آدم سفاح قط

الحادية والتسعون

٣٩٢ وبأنه ﷺ تغلب في الساجدين حتى خرج نبيا

الثانية والتسعون

٣٩٢ وبأنه ﷺ ما اقترنت فرقة إلا كان في خيرها

الثالثة والتسعون

٣٩٢ وبأنه نكست الأصنام لمولده ﷺ

الرابعة والتسعون

٣٩٢ وبأنه ﷺ ولد محتونا

الخامسة والتسعون

٣٩٢ ومقطوع السرة

السادسة والتسعون

٣٩٣ ونظيفا ما به قدر

السابعة والتسعون

٣٩٣ وبأنه ﷺ وقع على الأرض ساجدا

الثامنة والتسعون

٣٩٣ ورافع أصبعه إلى السماء كالمترعرع المبتهل

التاسعة والتسعون

٣٩٣ وبأن آمنة رضی الله تعالى عنها رأت عند ولادته نورا

المائة

٣٩٣ وبأن مهده ﷺ كان يتحرك بتحريك الملائكة

المائة والحادية

٣٩٤ وبأن القمر كان يناغيه ﷺ وهو في مهده

المائة والثانية

٣٩٤ وبأنه كان يميل حيث أشار إليه

المائة والثالثة

٣٩٤ وبأنه ﷺ تكلم في المهدي

المائة والرابعة

٣٩٤ وبأنه لم يلد غيره

المائة والخامسة

وبأنه كما قال بعضهم لم ترضعه امرأة إلا أسلمت ٣٩٤

المائة والسادسة

وبأنه ﷺ كانت تظله الغمامة في الحر ٣٩٥

المائة والسابعة

وبأنه كان يميل إليه في الشجرة إذا سبق إليه ٣٩٥

المائة والثامنة

وبأنه ﷺ يبيت جائعا ويصبح طاعما ، يطعمه ربه ويسقيه من الجنة ٣٩٥

المائة والتاسعة

وبأنه ﷺ عصم من الأغلال الموجب ٣٩٦

المائة والعاشر

وبأنه ﷺ ردت إليه الروح بعد ما قبض ٣٩٦

المائة والحادية عشرة

وبأنه ﷺ أرسل إليه جبريل ثلاثة أيام في مرضه ٣٩٦

المائة والثانية عشرة

وبأنه ﷺ لما نزل ملك الموت نزل معه ملك يقال له إسماعيل ٣٩٦

المائة والثالثة عشرة

وبأنه ﷺ سمع ملك الموت باكيا عليه ينادى واحمدا ٣٩٦

المائة والرابعة عشرة

وبأنه ﷺ صلى عليه ربه ٣٩٧

المائة والخامسة عشرة

والملائكة ٣٩٧

المائة والسادسة عشرة

والناس أفواجا يغير إمام ٣٩٧

المائة والسابعة عشرة

وبغير دعاء الجنائز المعروف ٣٩٧

المائة والثامنة عشرة

وتكرار الصلاة عليه عند مالك وأبي حنيفة رضي الله تعالى عنهما ٣٩٧

المائة والتاسعة عشرة

٣٩٨ قيل : وبأنه لم يصل عليه أصلا

المائة والعشرون

٣٩٨ وبأنه صلى الله عليه وسلم ترك بلا دفن ثلاثة أيام

المائة والحادية والعشرون

٣٩٨ وبأنه صلى الله عليه وسلم دفن بالليل

المائة والثانية والعشرون

٣٩٨ وبأنه صلى الله عليه وسلم دفن في بيته حيث قبض وكذلك الأنبياء

المائة والثالثة والعشرون

٣٩٨ وبأنه صلى الله عليه وسلم فرش له قطيفة في لحده

المائة والرابعة والعشرون

٣٩٩ وبأنه صلى الله عليه وسلم غسل في غسل من قميصه

المائة والخامسة والعشرون

٣٩٩ وبأن الأرض أظلمت بموته صلى الله عليه وسلم

المائة والسادسة والعشرون

٣٩٩ وبأنه صلى الله عليه وسلم لا يضغط في قبره وكذا الأنبياء وفاطمة بنت أسد

المائة والسابعة والعشرون

٣٩٩ وبأنه تحرم الصلاة على قبره صلى الله عليه وسلم واتخاذه مسجدا

المائة والثامنة والعشرون

٣٩٩ وبأنه يحرم البول عند قبره صلى الله عليه وسلم

المائة والتاسعة والعشرون

٤٠٠ وبأنه صلى الله عليه وسلم لا يبلى جسده وكذا الأنبياء

المائة والثلاثون

٤٠٠ وبأنه لا خلاف في طهارة ميتهم وفي غيرهم خلاف

المائة والحادية والثلاثون

٤٠٠ وبأنه لا يجزى في أطفالهم الخلاف الذى لبعضهم

المائة والثانية والثلاثون

٤٠٠ وبأنه لا يجوز للمضطر أكل ميتة نبي

المائة والثالثة والثلاثون

٤٠٠ وبأنه ﷺ حى في قبره

المائة والرابعة والثلاثون

٤٠١ ويصلى فيه بأذان وإقامة

المائة والخامسة والثلاثون

٤٠١ وبأنه ﷺ وكل بقبره ملك يبلغه صلاة المصلين عليه

المائة والسادسة والثلاثون

٤٠١ وبأن المصيبة بموته ﷺ عامة لأمته إلى يوم القيامة

المائة والسابعة والثلاثون

٤٠١ وبأن أعمال أمته ﷺ تعرض عليه ويستغفر لهم

المائة والثامنة والثلاثون

٤٠١ وبأن أول ما يرفع رؤيته ﷺ في المنام والقرآن والحجر الأسود

المائة والتاسعة والثلاثون

٤٠٢ وبأن قراءة حديثه ﷺ عبادة يثاب عليها

المائة والأربعون

٤٠٢ وبأن النار لا تأكل شيئا مس وجهه وكذلك سائر الأنبياء

المائة والحادية والأربعون

٤٠٢ وبكراهة عمل ما كتب عليه

المائة والثانية والأربعون

٤٠٢ وبأنه يستحب الغسل لقراءة حديثه

المائة والثالثة والأربعون

٤٠٢ والتطيب

المائة والرابعة والأربعون

٤٠٢ ولا ترفع عنده الأصوات

المائة والخامسة والأربعون

٤٠٣ ويقرأ على مكان عال

المائة والسادسة والأربعون

٤٠٣ ويكره لقارئه أن يقوم لأحد

المائة والسابعة والأربعون

٤٠٣ وبأن حملته لا تزال وجوههم نضرة

المائة والثامنة والأربعون

٤٠٣ وبأنهم اختصوا بالحفاظ

المائة والتاسعة والأربعون

٤٠٣ وأمرأء المؤمنين من بين سائر العلماء

المائة والخمسون

٤٠٤ ويجعل كتب حديثه ﷺ على كرسى كالمصاحف

المائة والحادية والخمسون

٤٠٤ وبأن الصحبة تثبت لمن اجتمع به ﷺ لحظة

المائة والثانية والخمسون

٤٠٤ وبأن أصحابه ﷺ كلهم عدول

المائة والثالثة والخمسون

٤٠٤ وبأنهم لا يفسقون

المائة والرابعة والخمسون

٤٠٤ وبأن الله تعالى أوجب الجنة والرضوان في كتابه لجميع الصحابة

المائة والخامسة والخمسون

٤٠٥ وبأنه لا يكره للنساء زيارة قبره ﷺ

المائة والسادسة والخمسون

٤٠٥ وبأن المصلى في مسجده ﷺ لا يبصق عن يساره

المائة والسابعة والخمسون

٤٠٥ وبأن مسجده ﷺ لو بنى إلى صنعاء لكان مسجدا

المائة والثامنة والخمسون

٤٠٦ وأنه وكل بشفتي كل إنسان ملكان ليس يحفظان عليه إلا الصلاة خاصة

المائة والتاسعة والخمسون

٤٠٦ وبوجوب الصلاة عليه عندنا في التشهد الأخير

المائة والستون

٤٠٦ فكلما ذكر عند الطحاوى والحليمى لأنه ليس بأقل من تسميت العاطس

المائة والحادية والستون

٤٠٦ وبأن من صلى عليه عند الأمر الذى يتعذر ويضحك منه

المائة والثانية والستون

٤٠٦ وبأن من حكم عليه فكان في قلبه حرج من حكمه كفر

المائة والثالثة والستون

٤٠٧ وبأن أهله عليهم السلام يطلق عليهم الأشراف

المائة والرابعة والستون

٤٠٧ قيل وبأن ابنته لم تحضر

المائة والخامسة والستون

٤٠٧ وبأنه عليه السلام لما وضع يده الشريفة على بطنها لم تجع قط

المائة والسادسة والستون

٤٠٨ وبأنها لما احتضرت غسلت نفسها

المائة والسابعة والستون

٤٠٩ وبأن الناس كانوا العائشة محرما

المائة والثامنة والستون

٤٠٩ وبأنه عليه السلام مسح رأس أقرع فنبت شعره في وقته

المائة والتاسعة والستون

٤٠٩ وبأنه وضع كفه على المريض فعقل من ساعته

المائة والسيعون

٤٠٩ وبأنه عليه السلام غرس نخلات فأثمرت من ساعتها

المائة والحادية والسيعون

٤٠٩ وبأنه عليه السلام هز عمر فأسلم من ساعته

المائة والثانية والسيعون

٤٠٩ قيل : وبأن أصبعه المسبحة عليه السلام كانت أطول أصابعه

المائة والثالثة والسيعون

٤١٠ وبأنه عليه السلام ما أشار بها إلى شيء إلا أطاعه

المائة والرابعة والسيعون

٤١٠ قيل : وبأنه عليه السلام ما وطئ ما وطئ على صخر إلا أثر فيه

المائة والخامسة والسيعون

٤١٠ وبأنه عليه السلام ما وطئ محلا إلا وبورك فيه

المائة والسادسة والسيعون

٤١٠ وبأنه عليه السلام كان إذا تبسم في الليل أضاء

المائة والسابعة والسيعون

٤١٠ وبأنه عليه السلام كان يسمع خفيق أجنحة جبريل وهو يصعد في الصدر المنتهى

المائة والثامنة والسيعون

٤١٠ وبشم رائحته إذا تروحه بالوحي إليه

المائة والتاسعة والسبعون

٤١٠ وبأنه كان فيه المسلمون يهجرون إليه

المائة والثمانون

٤١١ وبأنه حرم على الناس دخول بيته ﷺ بغير إذنه

المائة والحادية والثمانون

٤١١ وطول القعود فيه

المائة والثانية والثمانون

٤١١ قيل : وبأنه لم يصل على ابنه إبراهيم

المائة والثالثة والثمانون

٤١١ وبأنه ﷺ صلى على حمزة ولم يصل على أحد من الشهداء غيره

المائة والرابعة والثمانون

٤١١ وبأنه صلى وما على أحد صلواته على الميت

المائة والخامسة والثمانون

٤١١ وبأنه يجوز أن يقال للنبي ﷺ : احكم بما تشاء فهو صواب

المائة والسادسة والثمانون

٤١٢ قيل : وبامتناع الاجتهاد لقدرته على اليقين بالوحي وبغيره في عصره بالإجماع

المائة والسابعة والثمانون

٤١٢ وبأن الإلهام حجة على الملهم وغيره

المائة والثامنة والثمانون

٤١٢ وبأنه لا يقال لغيره احكم بما أراك الله

المائة والتاسعة والثمانون

٤١٢ وبأنه لم يسمع أن نبيا قتل في قتال قط

المائة والتسعون

٤١٢ قيل : وبأن الوقف إنما يلزم من الأنبياء خاصة دون غيرهم

المائة والحادية والتسعون

٤١٢ وبأنه ﷺ كانوا إذا دخلوا عليه بدأهم بالسلام

المائة والثانية والتسعون

٤١٣ قيل : وباختصاصه بجواز رؤية الله تعالى في المنام

المائة والثالثة والتسعون

٤١٣ وبأنه لا يحيط باللغة إلا النبي

المائة والرابعة والتسعون

٤١٣ وبأنه نبي قط

المائة والخامسة والتسعون

٤١٣ وبأنه ما عبر الأنبياء من الرؤيا كائن لا محالة

المائة والسادسة والتسعون

٤١٣ وبعدم أخذ الزكاة من ثعلبة بن حاطب لما كذب فلم يقبلها منه عقوبة له

المائة والسابعة والتسعون

٤١٣ وبامتناع رد تيممة بنت وهب إلى مطلقها ، رفاة بالدين فلم ترجعها

المائة والثامنة والتسعون

٤١٤ وبعدم أخذ زمام من شعر علة رجل ثم أتى به فقال : كنت أنت تجيء به

المائة والتاسعة والتسعون

٤١٤ وبأنه كل يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ

المائتان

٤١٤ وبأن له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله

المائتان والحادية

٤١٤ وبأن آله ﷺ في أعلى ذروة في الجنة

المائتان والثانية

٤١٤ وبأن مثلهم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق

المائتان والثالثة

٤١٤ وبأن من تمسك بهم وبالقرآن لن يضل

المائتان والرابعة

٤١٤ وبأنهم أمان للأمم من الاختلاف

المائتان والخامسة

٤١٤ وبأنهم سادات أهل الجنة

المائتان والسادسة

٤١٥ وبأن الله تعالى وعدهم ألا يعذبهم

المائتان والسابعة

٤١٥ وبأن من أبغضهم أدخله النار

المائتان والثامنة

٤١٥ وبأن الإيمان لا يدخل قلب أحد حتى يحبهم الله ولقرابتهم لنبيه ﷺ

المائتان والتاسعة

٤١٥ وبأن من قاتلهم كان كمن قاتل مع الدجال

المائتان والعاشر

٤١٥ وبأن من صنع مع أحد منهم كفاه ﷺ يوم القيامة

المائتان والحادية عشرة

٤١٥ وبأن ما منهم أحد إلا وله شفاعة يوم القيامة

المائتان والثانية عشرة

٤١٦ وبأن الرجل يقوم لأخيه إلا بنى هاشم لا يقومون لأحد

المائتان والثالثة عشرة

٤١٦ قيل : وبأنه لا يجوز لأحد أن يؤمه لأنه لا يصلح التقدم بين يديه في الصلاة ولا في غيرها

المائتان والرابعة عشرة

٤١٦ وبأنه ﷺ خص أهل بدر بين أصحابه بأن يزداد في الجنائز على أربع

المائتان والخامسة عشرة

٤١٦ وبأنه لا يمكث أنبي في قبره أكثر من أربعين يوماً ثم يرفع

المائتان والسادسة عشرة

٤١٦ وبأنه ﷺ اختص بحقيقة حق اليقين

المائتان والسابعة عشرة

٤١٦ وبأن الأنبياء يطالبون بحقائق الأمور ، والأولياء يطالبون بمثلها

المائتان والثامنة عشرة

٤١٦ وبأن الأنبياء فرض الله تعالى عليهم إظهار المعجزات ليؤمنوا بها

المائتان والتاسعة عشرة

٤١٧ وبأن الخطوة للأنبياء والوسوسة للأولياء والفكر للعوام

المائتان والعشرون

٤١٧ وبأن أرواح الأنبياء تخرج من جسدها وتكون في أجواف طير خضر

المائتان والحادية والعشرون

٤١٧ وبأنه ينصب للأنبياء في الموقف منابر من ذهب يجلسون عليها وليس ذلك لأحد سواهم

المائتان والثانية والعشرون

٤١٧ قيل : وبأنه لا اعتكاف إلا بمسجد

المائتان والثالثة والعشرون

٤١٧ وبأنه ما من مولود إلا يمسه الشيطان

المائتان والرابعة والعشرون

٤١٧ إلا الأنبياء

المائتان والخامسة والعشرون

٤١٧ وبأنه من صلى معه ﷺ وقال معه إلى خامسة عمدا

المائتان والسادسة والعشرون

٤١٧ وبالشهادتين بين الأنبياء وأممهم يوم القيامة

المائتان والسابعة والعشرون

٤١٨ وبأنه ﷺ لم يكن يمر في طريق فيتبعه فيه أحد إلا عرف أنه سلكه من طيبه

المائتان والثامنة والعشرون

٤١٨ وبتنوير القبور بدعائه ﷺ

المائتان والتاسعة والعشرون

٤١٨ قيل : وبأن كل دابة ركب عليها ﷺ بقيت على القدر الذي كان يركبها عليه ، فلم تنهزم له مركب

جماع

وأبواب بعض فضائل آل رسول الله ﷺ والوصية بهم ، ومحبتهم ، والتحذير من بغضهم ، وذكر أولاد رسول الله ﷺ وأولادهم رضی الله تعالى عنهم وتقدم في أبواب النسب النبوي | الكلام على بعض فضائل العرب ، وقريش ، وبنی هاشم .

٤١٩ ونذكر هنا ما لم يتقدم له ذكر

«الباب الأول»

٤٢١ وفي فضائل قرابة رسول الله ﷺ ونفعها والحث على محبتهم

«الباب الثاني»

٤٢٥ في بعض فضائل بيت رسول الله ﷺ وفيه أنواع :

الأول

٤٢٥ في الحث على التمسك بهم وبكتاب الله عز وجل

الثاني

٤٢٥ في وصية النبي ﷺ وخليفته في الأمثال

الثالث

٤٢٦ في أنهم أمان لأمة محمد ﷺ

الرابع

٤٢٧ في أنهم لا يقاس بهم أحد

الخامس

٤٢٧ في الحث على حفظهم

السادس

٤٢٨ في بشارتهم بالجنة ورفع منزلتهم بالوقوف عندما أوجبه الشارع وسنه

السابع

٤٢٩ في حثه التحذير من بعضهم وأذاهم

الثامن

٤٣٢ في الصلاة عليهم

التاسع

٤٣٤ في مكافأته ﷺ يوم القيامة لمن صنع إلى أهل بيته معروفا

العاشر

٤٣٤ في دعائه ﷺ لهم

الحادى عشر

٤٣٥ في أنهم أول من يشفع لهم رسول الله ﷺ

الثانى عشر

٤٣٥ في أنهم كسفينة نوح من ركبها نجا

الثالث عشر

٤٣٦ في إخباره ﷺ أنهم سيلقون أثره والحث على نصرتهم وموالاتهم

الرابع عشر

٤٣٦ في وعد الله عز وجل نبيه ﷺ وغد ربي عز وجل من أقر منهم بالتوحيد ولى بالبلاغ ألا يعذبهم

الخامس عشر

٤٣٦ في بيان : من هم أهل البيت ؟

السادس عشر

٤٣٩ في تعظيم السلف لأهل البيت

الباب الثالث

٤٤٢ في عدد أولاده صلى الله عليه وآله ومواليدهم وما اتفق عليه منهم ، وما اختلف

الباب الرابع

٤٤٧ في ذكر سيدنا القاسم ابن سيدنا ومولانا رسول الله صلى الله عليه وآله

الباب الخامس

٤٤٩ في بعض مناقب سيدنا إبراهيم ابن سيدنا ومولانا رسول الله صلى الله عليه وآله وفيه أنواع :

الأول

٤٤٩ في أمه وميلاده ، وعقيقته ، وتسميته

الثاني

٤٥٠ في رضاعه ، ومن أرضعه

الثالث

٤٥١ في وفاته ، وتاريخه ، وصلاته عليه ، وحزنه عليه

الرابع

٤٥٥ في انكساف الشمس يوم وفاته

الخامس

٤٥٦ في أنه له ظئر في الجنة تتم له رضاعه

السادس

٤٥٦ في الرد على من زعم أنه لقنه

السابع

٤٥٧ في أنه لو عاش لكان نبيا

الثامن

٤٥٩ في الوصية بأخواله القبط

الباب السادس

٤٦٤ في مناقب السيدة زينب بنت سيدنا رسول الله ﷺ وفيه أنواع :

الأول

٤٦٤ في مولدها عليها السلام

الثاني

٤٦٤ فيمن تزوجها ؟

الثالث

٤٦٥ في هجرتها رضى الله تعالى عنها

الرابع

٤٦٦ في إسلام زوجها أبى العاص رضى الله تعالى عنهما

الخامس

٤٦٦ في عناء رسول الله ﷺ على أبى العاص رضى الله تعالى عنه

السادس

٤٦٦ في وفاتها رضى الله تعالى عنها

السابع

٤٦٧ في ذكر أولادها رضى الله تعالى عنهم

الباب السابع

٤٦٩ في مناقب السيدة رقية بنت سيدنا رسول الله ﷺ وفيه أنواع :

الأول

٤٦٩ في مولدها واسمها وفيمن تزوجها

الثاني

٤٧٠ في أن تزويج رقية عثمان رضى الله عنهما كان بوحي

الثالث

٤٧٠ في حسنها رضى الله تعالى عنها

الرابع

٤٧١ في هجرتها رضى الله تعالى عنها

الخامس

٤٧١ في إجابة دعائها رضى الله تعالى عنها

السادس

٤٧١ في وفاتها رضى الله تعالى عنها

السابع

٤٧٢ في ولدها رضى الله تعالى عنها

الباب الثامن

٤٧٣ في مناقب السيدة أم كلثوم بنت سيدنا رسول الله ﷺ وفيه أنواع :

الأول

٤٧٣ في مولدها عليها السلام واسمها وفيمن تزوجها

الثاني

٤٧٤ في كيفية تزويجها

الثالث

٤٧٤ في وفاتها رضى الله تعالى عنها

الباب التاسع

٤٧٥ في مناقب السيدة فاطمة بنت سيدنا رسول الله ﷺ وفيه أنواع :

الأول

٤٧٥ في مولدها عليها السلام واسمها وكنيتها

الثاني

٤٧٦ ما جاء في مهرها عليها السلام ، وكيفية تزويجها ، ووليمة عرسها وما جهزت به رضى الله تعالى عنها

الثالث

٤٨٦ في أنها كانت أحب الناس إليه ﷺ

الرابع

٤٨٧ في أن الله تبارك وتعالى يرضى لرضاها ويغضب لغضبها

الخامس

٤٨٧ في أنه ﷺ كان يقبلها في فمها

السادس

٤٨٧ فيما جاء أنه ﷺ إذا سافر كان آخر عهده بها

السابع

٤٨٧ في غيرته ﷺ لها رضى الله تعالى عنها

الثامن

٤٨٨ في تشبهها رضى الله تعالى عنها هديا وسمتا ودلاء ومشيا وحديثا به ﷺ وقيامه ﷺ لها إذا أقبلت وإجلاله إياها مكانه وأخباره ﷺ

التاسع

٤٩٠ في إثبات فضلها رضى الله تعالى عنها بإيها ﷺ وأقام بها أصلا وفرعا

العاشر

٤٩٠ في أنها أصدق الناس لهجة

الحادى عشر

٤٩٠ في برها برسول الله ﷺ

الثانى عشر

٤٩١ فيما كانت فيه من ضيق العيش وخدمتها نفسها رضى الله تعالى عنها مع استصحاب الصبر الجميل

الثالث عشر

٤٩٣ وفي وفاتها رضى الله تعالى عنها ووصيتها إلى أسماء بنت عميس رضى الله تعالى عنها بمن تصنعه بعد موتها ومن صلى عليها ومن دخل قبرها وموضعه

الرابع عشر

٤٩٤ في أن الله تعالى حرمها وذريتها من النار

الخامس عشر

٤٩٥ في كيفية حشرها رضى الله تعالى عنها

السادس عشر

٤٩٥ في أولادها رضى الله تعالى عنهم

الباب العاشر

٥٠٢ في بعض مناقب سيدى شباب أهل الجنة أبى محمد الحسن وأبى عبد الله الحسين رضى الله تعالى عنهما ، سبى رسول الله ﷺ على سبيل الاشتراك وفيه أنواع :

الأول

٥٠٢ في عقه ﷺ عنهما وأمره ﷺ بخلق رأسيهما وختانهما رضى الله تعالى عنهما

الثاني

٥٠٣ في تسميتهما رضى الله تعالى عنهما

الثالث

٥٠٤ في أن رسول الله ﷺ أبو أولاد السيدة فاطمة رضى الله تعالى عنها وعصيتهم

الرابع

٥٠٥ في محبته ﷺ ودعائه لهما ولمن أحبهما وأنهما أحب أهل بيته إليه ، ودعا لمن أحبهما وأحب أباهما

الخامس

٥٠٨ في أن محبته ﷺ مقرونة بمحبتيهما

السادس

٥٠٨ في أنهما ريحانته من الدنيا ﷺ وتقبيله إياهما وشمه لهما

السابع

٥٠٩ في توريثهما رضى الله تعالى عنهما بعض صفته ﷺ

الثامن

٥١٠ في شبهتهما برسول الله ﷺ خُلِقَا وَخُلِقَا

التاسع

٥١١ في أنهما سيذا شباب أهل الجنة

العاشر

٥١٣ في نزوله ﷺ من المنبر حين رآهما يمشيان ويعثران

الحادى عشر

٥١٣ في وثوبهما على ظهر النبي ﷺ وهو في الصلاة

الثاني عشر

٥١٤ في حملهما رضى الله تعالى عنهما على بغلته وحمله ﷺ إياهما على عاتقه

الثالث عشر

٥١٤ في تعويذه ﷺ إياهما

الرابع عشر

٥١٥ في مصارعتهما رضی الله تعالى عنهما بين يدي رسول الله ﷺ

الخامس عشر

٥١٥ في أنهما رضی الله تعالى عنهما يحشران يوم القيامة على ناقتيه العضاء والقصواء

السادس عشر

٥١٦ في حجتهما ماشيين رضی الله تعالى عنهما

السابع عشر

٥١٦ في كرمهما رضی الله تعالى عنهما

الباب الحادي عشر

٥١٧ في بعض ما ورد مختصا بالحسن رضی الله تعالى عنه
وفيه أنواع :

الأول

٥١٧ في مولده وقدر عمره ووفاته

الثاني

٥١٨ في محبته ﷺ له ، والدعاء له ولمن أحبه ، وحمله إياه على عاتقه ، وأمره بمحبته رضی الله تعالى عنه

الثالث

٥١٩ في دعائه ﷺ له رضی الله تعالى عنه

الرابع

في أنه ﷺ سأل أن الله تعالى سيصلح به بين فئتين وقد كان ذلك بتركه الخلافة والقتال لا لعله ولا لذلة ، وأصلح ذلك بين طائفته وطائفة معاوية تحقيقا لمعجزته ﷺ حيث

٥١٩ كان ذلك كما أخبر

الخامس

٥٢٠ في مصه ﷺ لسان الحسن ومحبته له ، وتقبيله سرته رضی الله تعالى عنه

السادس

٥٢١ في توثبه رضی الله تعالى عنه على ظهر النبي ﷺ

السابع

٥٢٢ في علمه رضی الله تعالى عنه

الثامن

في خطبته يوم قتل أبوه رضى الله تعالى عنهما ٥٢٢

التاسع

في بيعته وخروجه إلى معاوية وتسليمه الأمر له بعد قتل أبيه رضى الله تعالى عنه ٥٢٢

العاشر

في ذكر جوده وزهده في الدنيا ، وجُمل من أخلاقه ، وتعاليم الصحابة له رضى الله تعالى عنهم ٥٢٣

الحادى عشر

في وصيته لأخيه الحسين رضى الله تعالى عنهما ٥٢٦

الثانى عشر

في ولده رضى الله تعالى عنهم ٥٢٦

الباب الثانى عشر

في بعض ما ورد مختصا بسيدنا الحسين رضى الله تعالى عنه من المناقب غير ما تقدم وفيه أنواع :

الأول

في مولده ، وقدر عمره ، ووفاته رضى الله تعالى عنه ٥٢٨

الثانى

في تقبيله صلى الله عليه وآله فاه والدعاء له ، وتقبيله زبيته ومصه لعابه ودلعه لسانه له رضى الله تعالى عنه ٥٢٨

الثالث

في شبهه برسول الله صلى الله عليه وآله ٥٣٠

الرابع

في أنه من أهل الجنة رضى الله تعالى عنه ٥٣١

الخامس

في نزوه على ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله ٥٣١

السادس

في قوله صلى الله عليه وآله : « حسين منى ، وأنا من حسين ، ومن أحبه فقد أحببني » ٥٣١

السابع

٥٣٢ في أن المهدي من ذريته رضى الله تعالى عنهما

الثامن

٥٣٢ في تأذى رسول الله ﷺ ببيكائه رضى الله تعالى عنه

التاسع

٥٣٢ في إخباره جبريل وملك القطر النبي ﷺ بقتل الحسين وإراعتها له تربة الأرض التي يقتل بها

العاشر

٥٣٤ في رؤيا أم سلمة ، وابن عباس رضى الله تعالى عنهما رسول الله ﷺ في منامهما ، وإخباره ﷺ إياهما أنه شهد قتل الحسين رضى الله تعالى عنه

الحادى عشر

٥٣٥ في نوح الجن لقتل الحسين رضى الله تعالى عنه

الثانى عشر

٥٣٧ في خطبته رضى الله تعالى عنه حين أيقن بالقتل

الثالث عشر

٥٣٨ في خروجه إلى أرض العراق رضى الله تعالى عنه ونهى ابن عمر ، وابن عباس وابن الزبير وغيرهم إياه عن ذلك ، ومكاتبته ، وجماعة من وجوه أهل الكوفة في القدوم عليهم ، وأنهم ينصرونه وخذلانهم له ، وكيفية قتله رضى الله تعالى عنه

الرابع عشر

٥٣٩ في ذكر أمارات حصلت له آيات ظهرت لقتله رضى الله تعالى عنه

الخامس عشر

٥٤٢ فيما جاء فيما يقتل به رضى الله تعالى عنه

السادس عشر

٥٤٢ في ولد الحسين رضى الله تعالى عنه

السابع عشر

٥٤٣ في بعض ما قاله ، وما رثى به الحسين ، وأهل البيت رضى الله تعالى عنهم

جماع

٥٤٤ أبواب أعمامه ، وعماته ، وأولادهم ، وأحواله ﷺ

الباب الأول

٥٤٥ في ذكر أعمامه ، وعماته عليهم السلام على سبيل الإجمال .

الباب الثاني

٥٥٥ في بعض مناقب سيدنا حمزة رضي الله عنه
وفيه أنواع :

الأول

٥٥٥ في وقت إسلامه

الثاني

٥٥٥ أنه أسد الله تعالى ، وأسد رسول الله صلى الله عليه وآله

الثالث

٥٥٦ أنه خير أعمامه عليهم السلام

الرابع

٥٥٦ في أنه سيد الشهداء رضي الله تعالى عنه

الخامس

٥٥٧ في شهادته عليه السلام له بالجنة رضي الله تعالى عنه

السادس

٥٥٧ في آية نزلت فيه

السابع

٥٥٨ في شدة حزنه عليه السلام حين قتل

الثامن

٥٥٨ في تغسيل الملائكة له رضي الله تعالى عنه

التاسع

٥٥٨ في كفنه رضي الله تعالى عنه

العاشر

٥٥٩ في سنه يوم قتل ، ووصيته إلى زيد بن حارثة رضي الله تعالى عنهما

الحادي عشر

٥٦٠ في ولده رضي الله تعالى عنه

الباب الثالث

٥٦١ في بعض مناقب سيدنا العباس رضي الله عنه وفيه أنواع :

الأول

٥٦١ في مولده ، واسمه ، وكنيته ، وصفته

الثاني

٥٦٢ في شفقتة رضي الله تعالى عنه على النبي ﷺ في الجاهلية والإسلام

الثالث

٥٦٢ في شهوده مع النبي ﷺ العقبة ، وهو على دين قومه

الرابع

٥٦٣ في سروره رضي الله تعالى عنه بفتح خيبر على رسول الله ﷺ وسلامته ، وشدة حزنه حين بلغه خلاف ذلك

الخامس

٥٦٣ أم النبي ﷺ لأم العباس لما شدوا وثاقه في الأسر

السادس

٥٦٣ في إسلام العباس

السابع

٥٦٤ في تعظيم النبي ﷺ للعباس ، ولطفه به

الثامن

٥٦٥ في قوله ﷺ : « إن عم الرجل صينو أبيه ، والزجر عن أذاه والإيذان بأنه من النبي ﷺ والنبي ﷺ منه ، والوصية به

التاسع

٥٦٩ في أن الخلافة في ولده ، ودعائه ﷺ للعباس ولولده وتجليههم بكساء

العاشر

٥٧٠ في تبشيرة العباس بأن له من الله عز وجل حتى يرضى ، وأنه لا يعذب بالنار ، ولا أحد من ولده

الحادى عشر

٥٧١ في منزلته في الجنة

الثاني عشر

٥٧١ في ملازمة العباس رضي الله تعالى عنه رسول الله ﷺ آخذاً بلجام بغلته يوم حنين

الثالث عشر

٥٧١ في استسقاء الصحابة بالعباس رضي الله تعالى عنه

الرابع عشر

٥٧٢ في تعظيم الصحابة رضي الله تعالى عنهم للعباس رضي الله تعالى عنه

الخامس عشر

٥٧٢ في بر علي بن أبي طالب به ، ودعائه له

السادس عشر

٥٧٣ في إعطائه ﷺ للعباس السقاية ورخصته له في ترك البيت بمنى لأجلها

السابع عشر

٥٧٣ في إثبات رخصته للأمة على مر الزمان بسببه رضي الله تعالى عنه

الثامن عشر

٥٧٣ في فراسته رضي الله تعالى عنه

التاسع عشر

٥٧٣ في سياسته رضي الله تعالى عنه

العشرون

٥٧٣ في صدقته بداره لتوسيع المسجد

الحادي والعشرون

٥٧٤ في عتقه

الثاني والعشرون

٥٧٤ في جمل من مكارم أخلاقه ، ووفاته رضي الله تعالى عنه وما يتعلق به

الباب الرابع

٥٧٦ في بعض مناقب سيدنا جعفر رضي الله تعالى عنه ابن أبي طالب
وفيه أنواع :

الأول

٥٧٦ في اسمه وكنيته ، وهجرته

الثاني

٥٧٦ فيما ثبت لجعفر ، ومن هاجر إلى الحبشة من الفضل

الثالث

٥٧٧ في قدوم جعفر رضى الله تعالى عنه على رسول الله ﷺ

الرابع

٥٧٨ في شبهه برسول الله ﷺ

الخامس

٥٧٩ في أنه رضى الله تعالى عنه كان خير الناس للمساكين

السادس

٥٧٩ في أنه رضى الله تعالى عنه كان أفضل من ركب الكور بعد رسول الله ﷺ

السابع

٥٨٠ في إبرار على رضى الله تعالى عنه القسم به

الثامن

٥٨٠ فيما جاء أنه يطير بجناحيه مع الملائكة في الجنة

التاسع

٥٨٢ في وفاته رضى الله تعالى عنه ودعائه ﷺ لأهله

العاشر

٥٨٤ في أولاده رضى الله عنه

الباب الخامس

٥٨٦ في بعض مناقب عبد الله بن جعفر رضى الله تعالى عنه
وفيه أنواع :

الأول

٥٨٦ في مولده

الثاني

٥٨٦ في بيعته رضى الله تعالى عنه

الثالث

٥٨٦ في دعائه ﷺ له

الرابع

٥٨٧ في حمل رسول الله ﷺ إياه على دابته

الخامس

٥٨٧ في كرمه وجوده ، وبعض صفاته الجميلة

السادس

٥٨٨ في شبهه برسول الله ﷺ

الباب السادس

٥٨٩ في بعض مناقب عقيل بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه
وفيه أنواع :

الأول

٥٨٩ في اسمه وإسلامه

الثاني

٥٨٩ في محبة النبي ﷺ له رضي الله تعالى عنه

الثالث

٥٩٠ في ترحيب النبي ﷺ به رضي الله تعالى عنه

الرابع

٥٩٠ في معرفته بعلم النسب ، وأيام العرب

الخامس

٥٩٠ في خروجه إلى معاوية

السادس

٥٩١ في نبذ من أخباره

الباب السابع

٥٩٢ في ذكر الإناث من أولاد أبي طالب

الباب الثامن

٥٩٣ في بعض مناقب الفضل بن العباس رضي الله تعالى عنه
وفيه أنواع :

الأول

٥٩٣ في اسمه وصفته رضى الله عنه

الباب التاسع

٥٩٤ في بعض مناقب عميد الله بن عباس رضى الله عنه
وفيه أنواع :

الأول

٥٩٤ في مولده واسمه وكنيته رضى الله تعالى عنه

الثاني

٥٩٤ في كرمه وجوده

الثالث

٥٩٥ في وفاته رضى الله تعالى عنه

الرابع

٥٩٥ في أولاده رضى الله تعالى عنه

الباب العاشر

٥٩٦ في بعض مناقب قثم بن العباس رضى الله تعالى عنه
وفيه أنواع :

الأول

٥٩٦ في اسمه وصفته وهو رضيع الحسين بن على رضى الله تعالى عنه

الثاني

٥٩٦ في شبهه برسول الله ﷺ

الثالث

٥٩٦ في إردافه ﷺ لقثم رضى الله تعالى عنه

الرابع

٥٩٧ في أنه كان آخر الناس عهدا برسول الله ﷺ في قبره

الخامس

٥٩٧ في وفاته

السادس

٥٩٧ في بعض ما يؤثر عنه من محاسن الأخلاق

الباب الحادى عشر

٥٩٨ فى بعض مناقب ترجمان القرآن : عبد الله بن عباس رضى الله تعالى عنه
وفيه أنواع :

الأول

٥٩٨ فى مولده واسمه وكنيته وصفته رضى الله تعالى عنه

الثانى

٥٩٩ فى تبشير النبى ﷺ به أمه وهى حامل

الثالث

٦٠٠ فى دعاء النبى ﷺ له

الرابع

٦٠١ فى صفة علمه رضى الله تعالى عنه ولذا سمي : الحبر

الخامس

٦٠٦ فى رجوع بعض الخوارج إلى قوله ، وانصرفهم عن قتال على رضى الله تعالى عنه

السادس

٦٠٨ فى أنه كان يقوى جماعة من الصحابة رضى الله تعالى عنهم

السابع

٦٠٨ فى رؤيته لجبريل ﷺ

الثامن

٦٠٩ فى حبه الخير لغيره إن لم ينله منه شيء

التاسع

٦٠٩ أنه أبو الخلفاء

العاشر

٦٠٩ فى صبره واحتماله

الحادى عشر

٦١٠ فى تشوقه رضى الله تعالى عنه فى دينه

الثانى عشر

٦١٠ فى سخائه وكرمه رضى الله تعالى عنه

الثالث عشر

٦١٠ في تعليم النبي ﷺ ابن عباس رضى الله تعالى عنه كلمات ينفعه الله تعالى بهن

الرابع عشر

٦١١ في حرصه على الخير في صغره

الخامس عشر

٦١٢ في قوله ﷺ هذا شيخ قريش وهو صغير

السادس عشر

٦١٢ في فزعه إلى الصلاة عند شدة تعرفه

السابع عشر

٦١٣ في وفاته رضى الله تعالى عنه

الثامن عشر

٦١٤ في ولده رضى الله تعالى عنه

الباب الثاني عشر

٦١٨ في بعض تراجم بنى العباس رضى الله تعالى عنهم
غير ما تقدم .

الأول

٦١٨ عبد الرحمن رضى الله تعالى عنه

الثاني

٦١٨ معبد يكنى : أبا عباس

الثالث

٦١٨ كثير يكنى : أبا تمام

الرابع

٦١٩ تمام

الباب الثالث عشر

٦٢١ في بعض مناقب أبى سفیان بن الحارث بن عبد المطلب رضى الله تعالى عنه
وفيه أنواع :

الأول

٦٢١ في مولده

الثاني

٦٢١ في إسلامه رضی الله تعالى عنه

الثالث

٦٢٢ في شهادة رسول الله ﷺ له بالجنة وإثبات الجزية له رضی الله تعالى عنه

الرابع

٦٢٢ في نبذ من فضائله رضی الله تعالى عنه

الخامس

٦٢٣ في وفاته رضی الله تعالى عنه

السادس

٦٢٣ في أولاده رضی الله تعالى عنه

الباب الرابع عشر

٦٢٥ في بعض مناقب نوفل بن الحارث بن عبد المطلب رضی الله تعالى عنه وفيه أنواع :

الأول

٦٢٥ في اسمه وكنيته رضی الله تعالى عنه

الثاني

٦٢٥ في إسلامه رضی الله تعالى عنه

الثالث

٦٢٥ في نبذ من فضائله

الرابع

٦٢٦ في وفاته رضی الله تعالى عنه

الخامس

٦٢٦ في أولاده رضی الله تعالى عنه

الباب الخامس عشر

٦٢٨ في بعض مناقب بقية أولاد الحارث بن عبد المطلب

الأول

٦٢٨ ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب القرشي الهاشمي رضی الله تعالى عنه

الثاني

٦٢٨ عبد شمس بن الحارث بن عبد المطلب القرشي الهاشمي

الثالث

٦٢٨ المغيرة بن الحارث القرشي الهاشمي

الرابع

٦٢٩ هند بنت ربيعة

الخامس

٦٢٩ أروى بنت الحارث

الباب السادس عشر

٦٣٠ في معرفة أولاد الزبير بن عبد المطلب وأولاد حمزة رضي الله تعالى عنهما وأولاد أبي لهب

الباب السابع عشر

٦٣٣ في ذكر أحواله عليه السلام

٦٣٣ الأسود بن يعقوب

« تم بحمد الله تعالى »

رقم الايداع ١١٦٥٢/١٩٩٥
الترقيم الدولي ٠٩٢٠٧ - ٢٠٥ - ٩٧٧ ISBN
١٩٩٤/٧٧٤٣

مطابع الأوقست
بشركة الإعلانات الشرقية